

بصحة الدين والدين

الإسلام

الذي هدانا إلى الله الخليفة السميحة السهلة البيضاء. وبيننا أنما يتق
الشرعية والحقيقة بواسطة سيد المرسلين محمد صلى الله عليه وسلم. الذي
ختم به الأنبياء وأصحابه الذين هم نجوم الأقدار والأهدى وأتباعه البررة الأتقياء من
العلماء والعلمانيين والفقهاء. فكان من نعم الله التي قد استطع صياغها مستقبلاً وطبعتها
مستطيراً بأنة سجل وعلا

وقت سننك ما جاءه

طبع كتيب

الحافظ الكبير المفسر أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن هاجم الزبجي. صاحب السنن والتفسير والتاريخ. ولد سنة تسع ومئتين فهو ثقة
كثير متهقق عليه محتج به وله معرفة وحفظ. وكانت وفاته لشان بقرن من رمضان سنة ثلاث وسبعين ومئتين يقول أبو الحسن
القطان (٢٥٤-٣٤٥هـ) في السنن ألفت وحتمس مئة باب وجملة ما فيها أربعة آلاف حديث. يقول العلامة ابن حجر العسقلاني عن كتابه:
وكتابه السنن جامع جيد. ويقول الحافظ ابن كثير: هو كتاب مفيد قوي الثبوت في الفقه. فالتحسد لله على أنه وفقنا لطبعه مع الحاشية.

فصل في شرح السنن

لام الحافظ جمال الدين أبي بكر بن محمد الشافعي ٩١١هـ

إيجاز ما جاءه

بشيخ عبد الله بن أبي شيبة القشيري الشافعي ١٢٩٥هـ

ومع

حكايات اللغات في شرح المنشكالات

بشيخ فخر بن محمد الكاشغري

ومع توفيق لذة مؤلفه في أول الكتاب من اللغة

التعليقات على الرسالتين الأخيرتين

بشيخ محمد بن كوشري

شروط الاثمة الخمسة

للحافظ أبي بكر بن محمد بن موسى الخازمي

ماتس إليه الطاهر بن يطالع سنن ابن ماجه

للعلامة محمد بن عبد الرشيد النعماني رحمه الله

شروط الاثمة الستة

للحافظ أبي الفضل محمد بن طاهر القاسمي

ابن ماجه وسننه

بشيخ محمد بن فوايد

والأمر لخصوص الزائد

والميزة الخاصة لهذه الطبعة بأننا جعلنا الرسائل كلها ممكنة القراءة حيث زيناها بكتابة يدوية وجعلنا حواشي كل صفحة وفق منه لكي
يسهل على الطالب قراءتها وقد أصفنا تزييم الأحاديث والآبواب لأول مرة فنشكر الله تعالى سبحانه وتعالى على هذا الظن القدير
بالذكر ونصلي ونسلي على حبيبه الجليل بالذکر وعلى آله وصحبه أجمعين.

حامد معلم وعلما العبد الفقير إلى الله تعالى محمد بن عبد الرحمن عفا الله عنه

مكتبة رحمانية



اقرأ سننك عزيزك سننك. اردو بازار لاهور
فون: 37224228-37221395-042

مَامْتَسِرَ إِلَيْهِ الْحَبِيبُ

لِمَنْ يُطَالِعُ مِنْ ابْنِ مَاجَه

لِلْعَلَامَةِ الْجَلِيلِ بِحَمَانَةِ الْقُدْوَةِ النَّبِيلِ

اَلشَّيْخِ مُحَمَّدِ عَبْدِ الرَّشِيدِ النُّعْمَانِيِّ

رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى رَحْمَةً وَاسِعَةً

فَإِنَّ الْكِتَابَ قَدْ عَاجَزَ أَرْبَعَةَ مَوَاضِعَ هَامَشِيٍّ :

❖ مَكَانَةُ السُّنَّةِ فِي الشَّرِيْعِ

❖ نَشْأَةُ الْعِلْمِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ مُنْذُ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَالَتُهُ فِي الْقُرُونِ

الثَّلَاثَةِ وَكِتَابَتُهُ وَتَدْوِينُهُ

❖ شُرُوطُ الْأُمَّةِ الْأَرْبَعَةِ وَمُصَنَّفِي الصِّحَاحِ إِلَى عَصْرِ الْإِمَامِ ابْنِ مَاجَه

❖ تَرْجِمَةُ الْإِمَامِ ابْنِ مَاجَه وَسِيَاقُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي أَدْرَجَهَا الْإِمَامُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي

الْمَوْضُوعَاتِ وَالْمُعْتَمَدُونَ بِهَذَا الْكِتَابِ شَرْحًا وَتَعْلِيْقًا أَوْ تَجْرِيدًا لِزَوَائِدِهِ أَوِ الْكَلَامُ

عَلَى رِجَالِهِ وَرُوَاةُ هَذَا الْكِتَابِ



مَكْتَبَةُ رَحْمَانِيَّةِ

إِقْرَأْ سَنَنْتُ عَرَفِي سَسْتَرِيْطِ اَنْدُو بَا زَا نَ لَاقُوْر
فون: 042-37224228-37221395

فهرس ماتمس اليه الحجة لمن يطالع سنن ابن ماجه

موضوع	موضوع
عرضه اخبار الاحاد على ما اجتمع عليه من الاحاديث ومعاني القرآن -	حجية الحديث -
قال الامام ابو حنيفة لا يحل للرجل ان يروي الحديث الا اذا سمعه من	مكانة السنة في التشريع -
فروالمحدث فيحفظه ثم يحدث به -	تحقيق ان النبي من كتابة الحديث كان في بدء الامر
قال وكيع لقد وجد الوصاع عن ابي حنيفة في الحديث ما لم يوجد عن غيره -	وجه اهتمامه صلى الله عليه وسلم بكتابة القرآن دون كتابة الحديث -
قال علي بن الجعد ابو حنيفة اذا جاء بالحديث جاء به مثل الدر -	بيان بعض الصحف التي جمعت في الحديث في عصره عليه الصلوة والسلام
قال ابن معين كان ابو حنيفة ثقة لا يحدث الا ما يحفظ ولا يحدث	لم يكن تدوين الحديث شاعرا في عهد النبوي وانما كان جل اعتمادهم على
بما لا يحفظ -	حفظه في الصدور ووضيطة في القلوب -
قال ابوداؤد رحمه الله ان ابا حنيفة كان اماما -	كان نشر الحديث في عهد الخلفاء الراشدين بطريق الرواية -
ترجمة الامام الحارثي جامع مسند ابي حنيفة -	تفاوت الصحابة في الاكثار من الرواية والاقلال -
كتاب الآثار اول مصنف في الصحيح وهو اول كتاب دونت فيه	حال كبار الصحابة في التوقي في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -
الاحاديث على الترتيب الفقهي المعروف -	ولم بعض الصحابة بكثرة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -
الامام ابو حنيفة اول من دون علم الشريعة ثم تبعه مالك الامام في	كان الصحابة صنفين، صنف كانت همتهم مصروفة الى حفظ الحديث
موطئه والامام سفيان الثوري في جامعه -	وصنف كان الغالب عليهم الاستنباط والتفقه -
بيان ما حدث في هذا القرن -	بعض انتقادات فقهاء الصحابة على المولعين بكثرة التحديث -
شرح علماء الاسلام في هذا القرن في تدوين الحديث والفقهاء والتفسير	بدء تدوين الحديث -
المتكلمون في الرجال -	سبب توقف الامام الاعظم في قبول اراء مثل ابي هريرة اذا كان منفردا -
صنيع العلماء في هذه الطبقة -	امير المؤمنين عمر بن عبد العزيز يجمع السنن ويبسط الروايات في ذلك -
الامام مالك من اشتهر في حديث المدينة -	تحقيق ما علقه البخاري في صحيحه في هذا الباب -
مزية الكوفة وما زال العلم بها متواضعا الى زمان ابن عقدة -	اول من جمع السنن الشعبي والزهري وابوبكر الخزمي -
والامام ابو حنيفة من احفظهم لكل حديث فيه فقه واشدهم قحاصا	تو جمع بعد هؤلاء ابو حنيفة الامام -
عنه وابصرهم بصحيح الحديث من سقيمه -	مكانة الامام الاعظم في علم الحديث، قال مسعر طلبت مع ابي حنيفة
وفي منتصف الاخير من القرن الثاني قام الكبار من اصحاب ابي حنيفة	الحديث فغلبنا -
ومالك فدونا في الحديث والفقهاء مدونات -	قال مكي بن ابراهيم كان ابو حنيفة احفظ اهل زمانه -
مولفات الامام ابي يوسف -	قام يحيى بن سعيد القطان ان ابا حنيفة والله لاعلم هذه الامة بما
واما ما وقع في الانصاف في حق الامام الاعظم فلا يليق برفيع جنابه -	جاء عن الله ورسوله -
مؤلفات الامام محمد -	قال الامام ابو حنيفة عشرين سنة يتفكر ويضرب الامثال ويفرض قول
تنبيه مهرفيما ينقله ساداتنا الحنفية من الاحاديث والآثار في تصانيفهم	كل صحابي على الاصول القائمة -
من غير بيان سند ولا مخرج -	انتخب ابو حنيفة رحمه الله الا تار من اربعين العن حديث -
وجد في تصانيف ابن وهب مائة الف وعشرين حديثا ومع ذلك لا يوجد	قال الامام ابو حنيفة عندي صناديق من الحديث ما اخرجت منها الا
في احاديثه منكر فضلا عن ساقط وموضوع -	اليسير الذي ينتفع به -
كان عند ابن القاسم ثلاثمائة مجلد عن مالك من مسائل -	بيان خطأ ما قال الاستاذ احمد امين في هذا الباب -
اسد بن الفرات -	كان ابو عبد الرحمن المقرئ اذا حدث عن ابي حنيفة يقول حدثنا
دون الفقهاء المنفي والمالكي على ضوء الاحاديث والآثار المتلقاة بالقبول	شاهان شاء -
قبل ان يولد البخاري ومسلم وغيرهما من اصحاب الاصول -	كتاب الآثار للامام ابي حنيفة رواه من تلامذته الائمة الكبار
نبت من احوال هذه الطبقة -	وبسط القول في ذلك -
بيان الخطوات الثلاثة التي بدأت من لدن عهد النبي صلى الله عليه وسلم	قال الشعراي كان الامام ابو حنيفة يشترط في الحديث ان يرويه عن
الى ائمتهم القرن الثاني -	ذلك الصحابي جمع اتقيا عن متاهم وهكذا -
ظهرت على رأس المائتين امور كبرت عنان المحدثين عن الجريان في	كان الامام ابو حنيفة ياخذ بالآثار الصحاح التي فشت في ايدي الثقات
طريق الاقدمين -	عن الثقات -
امعان المتأخرين في معرفة الرجال والسلت كانوا في غنى عنها القرب	قال سفيان الثوري كان الامام ابو حنيفة ياخذ بما صح عنده من الاحاديث
العصر ومشاهدة الحال -	التي كان يحملها الثقات وبالأخر من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم -
	بيان شروط الامام ابي حنيفة لصحة الحديث -

موضوع	موضوع
مسلم يروي في كتابه من طريق ضعيف لعلوه -	حدث القول بانكار المرسل على راس المائتين فطلعت كثير من السنن و
انكار ابي زرعة على مسلم تصنيفه هذا الكتاب -	السلف لم يكن عندهم الفرق بين المرسل والصحيح والحسن -
اهل العلم الفقهاء واهل الحديث صيادلة -	وبالغنى في ذلك البخارى حتى انكار الاحتجاج بالحسن ايضا -
عتاب ابن وارة عليه ايضا في هذا الباب واعتذر مسلم عن ذلك -	ومنها عناية الحفاظ في هذا القرن بمعرفة طرق الاحاديث وامعانهم في
اورد البخارى في كتابه في باب الترجيحات خمسين وجها وليس بين	التفحص عن غريب الحديث ونوادرا الاثر -
تلك الوجوه كون احد الحديثين في الصحيحين -	اخذ هؤلاء كثيرا من الاحاديث التي لم يعمل عليها علماء الصحابة و
ادعاء ابن الصلاح ان اعلى اقسام الصحيح ما اتفق عليه البخارى ثم	التابعين وطرحوا قول كل صحابي يخالف مروياتهم حتى قالوا هم رجال و
وهذا القول لم يقله قبل ابن الصلاح احد ولم يتبعه عليه ابن كثير ايضا -	نحن رجال -
تصريح ابن الهمام ان ادعاء ابن الصلاح تحكوما يجوز التقليد فيه -	مثاله حديث القلتين فانه حديث شاذ كما قال ابن القيم ولما اخذ
ان البخارى ومسلما لم يرد عيا الاصححة قط -	به السلف ان للعمل المتوارث عند الفقهاء لاشان يختبر به صحة كثير
واما اطلاق بعض الحفاظ على كتابه انه اصح الكتاب فهو من باب اطلاق	من الاخبار -
اصح الاسانيد على بعض الاسانيد -	بحث العمل المتوارث وكونه حجة -
ما ذكر بعض العلماء من شرط الشيخين فانما هو تظن وتخمين منه ولم ثبت	ومنها ان السلف كانوا لا يختلفون في اصل المشروعية وانما كان خلافهم
عن الشيخين في هذا الباب شئ -	في اولى الامرين وهؤلاء قروا الخلافات -
ما ادعى ابن الصلاح من قطع احاديث الصحيحين فقد خالفه المحققون	ومنها نيل هؤلاء عن الامام الاعظم واصحابه وعدم الانتفاع بعلمه وطريق
والاكثر -	نقدها -
امام ادعى ابن الصلاح من تلقى الامة لجميع ما في الصحيحين فهو ممنوع -	ومنها اتسام العلماء على قسمين قسم حفظ معنيين بالضبط والحفظ فقط
سلك النسائي ايضا على طريق الشيخين في جمع السنن -	وقسم فقهاء ممن جميع الاستنباط والفقهاء الى الرواية -
تجنب النسائي ان يروي من ضعيف لكون الاسناد عاليا -	نقل بعض الناس عن الامام الاعظم انه يزعم ان الخنزير البري لا يابس
ان للنسائي شرطا اشد من شرط البخارى ومسلم -	به وهو كذب عليه قطعاً -
صرح بعض المغاربة بتفضيل كتاب النسائي على كتاب البخارى -	اكثر الرواة النقلة كاذبا يكرهون الغرض في المسائل ويهابون الفتيا -
صرح ابن حجران النسائي تجنب اخراج حديث جماعة من رجال	ظهور التعصب في الرواة -
الصحيحين -	كان داود الظاهري من المتعصبين للشافعي -
سنن النسائي صحيح كله -	كلام الحميدي في حق الامام الاعظم -
واما ابوداود فحرك هبته الى جمع الاحاديث التي استدلت بها الفقهاء	كلام العجلي وابي حاتم في حق الامام الاعظم -
ما قال ابوداود السجستاني في رسالته الى اهل مكة في وصف تاليفه كتاب	وقع تدوين الحديث في هذا القرن به وقع اخر وميزة هذا القرن
السنن -	ان قد عتوا بنقد الاسانيد اكثر مما عتوا بنقد المتن وجمعوا بين
قال الخطابي كتاب ابوداود قد رضى القبول من الناس كافة -	الشاذة والفاذة -
فاما اهل خراسان فقد اولى اكثرهم بكتاب محمد بن اسمعيل ومسلم	اكثر المحديثين من سنة مائتين اذا ساقوا الحديث باسنادة ظنوا انهم
ابن الحجاج -	قد برؤوا من عهدته -
اذا اعتضد الحديث بقول اهل العلم وتلقته الامة بالقبول يعمل	افراز الحديث عن الفقه وتجريده عن فتاوى الصحابة والتابعين -
به وان كان في اسناده مقال -	جميع المسانيد واول من صنفت المستند -
واما ابو عيسى الترمذي فهو ايضا قد سلك طريق ابوداود ولكنه لم يقتصر	توجد في الصحيحين من المتن الشاذة ما يتعجب منه الناظر -
عليها بل اضاف اليها اشياء اخرى -	انعم بن حاد الخزازي كان يضع الحديث في تقوية السنة وحكايات
قال عبد الله الانصاري كتاب الترمذي انفع من كتاب البخارى ومسلم -	مزورة في ثلب ابى حنيفة كلها كذب -
واما ابن ماجه فكتابه ايضا قوى الترتيب في الفقه -	جرح نعيم لا يندمل عن اعتذار ابن حجر -
واما اعتناء العلماء بكتبهم فقد اعتنى الناس بالصحيحين وسنن ابى	بعض الاكاذيب التي ساقها نعيم على ابى حنيفة -
داود اكثر مما سواها -	ينبغي تجنب اقتفاء العلماء الذين وقعوا في الامام الاعظم كابن عدى
لويقم للحاكم سماع كتاب النسائي -	والخطيب وابن ابى شيبه والبخارى والنسائي -
البيهقي لم يكن عنده سنن النسائي ولا جامع الترمذي ولا سنن ابن ماجه	جميع البخارى كتابا مختصرا في الصحيح جسم اقتضاه نظره -
لم يرا ابن حزم سنن ابن ماجه ولا جامع الترمذي -	لم يقصد البخارى الاستيعاب لان الرجال ولا في الحديث -
لا التفات الى قول ابن حزم في حق الترمذي انه مجهول -	رواية البخارى في صحيحه عن ضعفه في تاريخه -
سنن النسائي مع جلالة مولفه لم يبرز من اقبال العلماء على شرحه مثل	عند مسلم في كتابه الى جمع ما جمع عليه شيوخه -

موضوع	موضوع
بيان اصول الائمة الاربعة في وجه التفصي عن تعارض الروايات والاخبار - ثناء العلماء على كتاب السنن لابن ماجه -	ما رزق غيره من الكتب - قال السيوطي لانعلم انه شرح جامع الترمذي احدا كاملا الا ابن العربي - اعثنى العلماء بسنن ابن ماجه اكثر من اعثنائهم بكتاب النسائي - مذاهب مؤلفي الاصول الست وبسط القول في ذلك -
قال ابن كثير يشتمل كتاب ابن ماجه على اثنين وثلاثين كتابا والفت وخمسة ائمة باب وعلى اربعة الآت احاديث -	كان ابو يعلى المرصلي من ائمة الحنفية - كان وكيع يفتي بقول ابي حنيفة وكذلك يحيى بن سعيد العطار - اقول يزيد بن هارون في مدح الامام ابي حنيفة -
قال ابن كثير كتاب ابن ماجه كتاب مفيد قوى التوب في الفقه -	كان شعبة رايه راي الكوفيين - ان ابن معين كان من الحنفية الغلاة في مذهبه - ومن اشدهم انحرافا عن الامام الاعظم البخاري -
قال ابن حجر كتاب ابن ماجه من الثلاثيات -	البخاري يترك ابا حنيفة ومحمد بن الحسن ثويروي عن مستور لا يعلم من هو ولا ماهو -
قال المزى الغالب فيما انفرد به ابن ماجه الضعف ولذا جرى كثير من القداماء على اضافة الموطا وغيرها الى الخمسة الانتقاد على قول المزى المذكور -	صنيع البخاري مع الامام الاعظم يشبه صنيعه مع الامام جعفر الصادق النسائي ايضا يذكر الامام الاعظم واصحابه الثلاثة في الضعفاء -
والحق ان احسن كتاب رغب اليه الفحول واحق بان يعد في الاصول كتاب معاني الآثار للطحاوي -	سواية النسائي عن الامام الاعظم في كتابه - لعل النسائي رجع عما قاله في حق الامام الاعظم وذلك حينما لقي الطحاوي بهصرو جالس -
اول من اضاف الموطا الى الخمسة سزين بن معاوية العبدري وتبعه ابن الاثير الجزري -	مسلم و ابن ماجه لم يتكلم في الامام الاعظم بشئ -
الموطا امثل من سنن ابن ماجه بل ومن الكتب الخمسة بكثير وكن ذلك كتاب الآثار -	سواية الترمذي في جامعه عن الامام الاعظم -
اول من اضاف كتاب ابن ماجه الى الخمسة المحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسي فتبعه على ذلك اصحاب الاطراف والرجال -	الامام الاعظم عند الترمذي من ائمة الجرح والتعديل - كان النسائي يسأل الطحاوي عن الاحاديث -
وقعت الاضافة الى الخمسة في اواخر القرن الخامس او على راس المائة السادسة واما اضافة الدارمي بدل ابن ماجه فالقول به حادث، واول من قال ذلك الصلاح العلائي وتبعه ابن حجر العسقلاني -	الترمذي كان فيه نوع تعصب على ائمة اهل الراي والاجتهاد - ماجه في كتاب الترمذي في باب اشعار البدن حكاية عن وكيع فيه نظر -
تناقض ابن حجر في هذا الباب -	الامام ابو اردؤ السجستاني من احسنهم ثناء على الامام ابي حنيفة -
لم يعرج في هذا الباب على قول العلائي وابن حجر -	وكان في عصر هؤلاء الامام الطحاوي -
وبالجمله فكتاب ابن ماجه دون الكتب الخمسة في المرتبة -	منزلة كتاب الطحاوي والثناء عليه -
قال ابو زرعة طالعت كتاب ابن ماجه فلم اجد فيه الا قدر اليسير لا في شئ انتقاد الذهبي على قول ابي زرعة المذكور -	اعتناء اهل العلم بكتاب الطحاوي -
في سنن ابن ماجه قد رالف حديث من الضعاف وقد رالباطلة بعشرين حديثا -	ذكر بعض شراح الطحاوي -
تفرد ابن ماجه باخراج احاديث عن رجال متهمين بالكذب وسرقة الاحاديث اتقياد السيوطي على قول ابي زرعة الرازي -	ومن لخص معاني الآثار -
ما اشتهر من ان ما انفرد به ابن ماجه ضعيف ليس بكل -	وقد حث العلماء على الاعتناء بكتاب الطحاوي -
انتقاد ابن حجر على المزى في هذا الباب -	وما قال البيهقي في كتاب الطحاوي فقد رده الحفاظ واما ما يذكره ابن تيمية في منهاجه فقد شن الغارة عليه الفاضل المكزي
ما اورد ابن الجوزي في الموضوعات من احاديث ابن ماجه فنحو اربعة وثلاثين حديثا صرح العلماء ان لا يقدم على الاحتجاج بحديث سواة ابن ماجه ما لم يكن منه على ثقة -	الحفاظ السبعة الذين عظم الانتفاع بتصانيفهم -
تعصب الذهبي -	بيان تعصب الحاكم و ابي نعيم والخطيب -
حال المحافظ ابن حجر في التعصب المفرط -	تعصب الدارقطني لمذهب الشافعي معروف -
تحقيق ان ترجمة الامام الاعظم قد دست في الميزان للذهبي -	من تأمل كتاب السنن للبيهقي قضى من تعصباته العجب -
اثبات صحة حديث ابن عمر في الله عنهما في عدم رفع اليدين الا عند الافتتاح -	الدارقطني والخطيب من اشدهم عداوة للامام ابي حنيفة رضي الله عنه -
ترجمة ابي الحسن بن القطن صاحب النسخة -	اعتنى ابو نعيم بجميع حديث الامام ابي حنيفة واحتم البيهقي في سنن ماجه وحديثه واستشهد به الحاكم في مستدركه وعدة من ائمة الاسلام ومن الثقات المشهورين -

وبه استعين وهو حسبي ونعم الوكيل وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم الحمد لله الذي هدانا الى هذه السبيل الخفيفة السهلة البيضاء وبين لنا طرق الشريعة والحقيقة بواسطة سيد المرسلين محمد الذي ختم به الانبياء واصحابه الذين هم نجوم الاقدار والاهتداء واتباع البررة الاتقياء من العلماء المحدثين والفقهاء الذين هم ورثة الانبياء صلى الله تعالى وسلم عليه وعليهم ما دامت الارض والسماء

اما بعد

فلا شك ان رسول الله صلى الله عليه وآله بعث مبلغا عن الله، قال تعالى (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ) ومبيننا عن الله مرادة قال تعالى (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ) ومعلما للكتاب والحكمة قال تعالى (لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ) ومحللا لهم الطيبات ومحروما عليهم الخبائث قال تعالى (وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ) وقال تعالى (وَلَا يُحْرَمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ) وقاضيا في امورهم قال تعالى (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ) وحكما فيما شجر بينهم قال تعالى (إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ) واسوة حسنة لمن كان يرحو الله واليوم الآخر قال تعالى (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا)

وامرنا الله تعالى باتباعه صلى الله عليه وسلم فقال تعالى (فَأَمُّؤُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الَّذِي يَأْتِيكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ وَتَبِعُوا لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ) وقال تعالى (قُلْ إِن كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي) والاخذ بما أتى والاتهاء عما نهى قال تعالى (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا) ووجب علينا في غير آية طاعته عليه الصلوة والسلام قال تعالى (رَاطِعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ) وقال تعالى (وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ) وقال تعالى (وَأَنِ اطِيعُوا اللَّهَ) وتعدوا وقال تعالى (وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ) حتى جعل طاعته صلى الله عليه وسلم كطاعته فقال (وَمَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ) -

فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بين شرائع الاسلام حيا ناطقا بالقرول وحده وحيانا ناطقا بالفعل وحده وحيانا ناطقا بهما معا، فكل ما قاله عليه الصلوة والسلام او فعله او حدث امامه وقرره حيث سكت عليه سكوت رضا ولم ينكره كان تشريعا، ومتى ثبت ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في العمل بمنزلة القرآن، فالسنة اذا شارحة للكتاب موضحة لمراد رب الارباب والقران ذو وجوه وكثير من آياته مشكلة او مجملة او مطلقة او عامة والسنة هي التي توول مشكله وتبين مجمله وتقيد مطلقة وتخصص عامه فالقران لم يبين هيئات الصلاة ولا اوقاتها ولم يفصح عن المقادير الواجبة في الزكوة ولا شروطها وكن اسائر ما اجمل ذكره من الاحكام ما بحسب كيفيات العمل واسبابه او شروطه او مواعينه او لواحقه او ما اشبه ذلك وانما بين ذلك النبي صلى الله عليه وسلم بقوله او فعله او تقريره، وكذلك حدثت حوادث وخصومات في القضايا والبعاملات ووقعت مبادلات في الاخذ والعطاء، وعرضت تصرفات في الشؤون السلمية والحربية ففرض فيها النبي صلى الله عليه وسلم وامر ونهى فكل ذلك من التشريع الذي اوجب الله تعالى على الامة اتباعه في كتابه كما تلونا هنا -

الحديث في القرن الاول

هذا ولعريدون الحديث في عهدنا عليه الصلوة والسلام كما دون القرآن ولم يتخذ النبي صلى الله عليه وسلم كنية يكتبونه كما اتخذ كنية للقران يكتبون آياته عند نزوله وما ذلك الا لوان القران وحى كله بالفاظه ومعانيه نزل به الروح الامين على قلبه واما السنة فالفاظها من عند الرسول صلى الله عليه وسلم وان كانت السنة كلها اراء من الله تعالى كما نص عليه الكتاب العزيز، وهذا هو اصل السر لا هتمهم صلى الله عليه وسلم بكتابة القران وعدم الاهتمام بكتابتها فان لفاظ القران مدخل في الاعجاز فلا يجوز ابدال لفظ مكان لفظ وان كان مرادفاله، بخلاف الحديث فان معظم المقصود منه معرفة حكم يتعلق به لا غير -

وكان العرب امة امية لا يقرؤن ولا يكتبون وانما كان دابهم الوعى والحفظ وقد فطرهم الله على الفطر المستقيمة فكانوا يعون ما يسمعون و يحفظون ما يسمعون ويستظفرون ما تلقى اليهم من الخطب والشعار والقصص وال اخبار ونشأوا على ذلك جيلا بعد جيل فتمكنت لهم من طول المرانة حافظه قوية وذاكرة صافية وبديهة حاضرة وذهن يصل الى تبين المراد فلم يكن يعجز احد هم ان يعي ما يلقي اليه اشدا الوعى من خطبة او قصيدة ولم يكن يعجز احد هم ان يودي ما وعاه متى دعت الحاجة الى اداها وعلى هذا سارت حيا تهم كلها، فالقوم الذين لهم هذه المنزلة في الوعى والحفظ والبلاغ والتقل لخليقون ان يحفظوا حديث نبيهم وهم يعلمون ان هذه الحديث تبين لما اجبل في الكتاب وتفصيل له وهذا الكتاب هو الذي اخرجهم من الظلمت الى النور وهذا النبي هو الذي نصره وعزروه ووقروه وبه اتقنهم الله من العبي والضلالة -

وقد كان صلوات الله عليه وسلامه على ثقة بما فطر عليه قومه من قوة الحافظة والقدرة على الرجوع اليها فلم ياذن لهم ان يكتبوا عنه غير القران فقال صلى الله عليه وسلم (لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القران فليحده) وحدثوا عني ولا حرج ومن كذب عني متعمدا فليتبوأ مقعده من النار) كما ثبت ذلك في صحيح مسلم برواية ابن سعيد الخدري رضي الله عنه ولعل ذلك النهي كان في بدء الامر مخافة ان يختلط غير القران بالقران

فنية الحديث مكانة السنة في التشريع
وجه اهتمامه صلى الله عليه وسلم بكتابة القران دون كتابة الحديث تحقيق ان النهي عن كتابة الحديث كان في بدء الامر
فنية الحديث

وعلى الاخص عند قوم اميين قد يتصور فيهم ان يفهموا ان كلاً من يابة واحدة وهم اذ ذاك بد وفي الاغلب الاعرف خاف ان يخلطوا بين القرآن والحديث فيدخلوا في القرآن ما ليس منه او ينقصوا منه شيئاً هو منه، ولعل اخرا الامر من كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الاذن لاصحابه بكتابة الحديث لان القرآن الكريم كان قد حفظه الكثيرون من الصحابة وامن النبي صلى الله عليه وسلم من الاختلاط بغيره، وقد جاءت احاديث تدل على انه قد كتبت صحف من الحديث في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد روى البخارى في صحيحه عن ابى جحيفة قال قلت لعل هل عندكم كتاب قال لا الا كتاب الله او فهم اعطيه رجل مسلم او ما في هذه الصحيفة قال قلت وما في هذه الصحيفة قال العقل ذكك الاسير ولا يقتل مسلم بكافر، وروى البخارى ايضا عن ابى هريرة رضى الله عنه حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم على خطبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم جاء فيها بيان حرم مكة وفي اخر هذا الحديث قول ابى هريرة فجاى رجل من اهل اليمن فقال اكتب لى يا رسول الله فقال اكتبوا لى فلان وروى البخارى ايضا عن ابى هريرة رضى الله عنه قال ما من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم واحد اكثر حد يثا عنه منى الا ما كان من عبد الله بن عمرو فانه كان يكتب ولا يكتب وروى ابوداؤد في سننه عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنه قال كنت اكتب كل شئ اسعده من رسول الله صلى الله عليه وسلم اريد حفظه فنهتني قريش وقالوا تكتب كل شئ تسعده ورسول الله صلى الله عليه وسلم بشر يتكلم في الغضب والرضا فامسكت عن الكتاب فذكرت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاماً باصبعه الى فيه فقال اكتب فوالذى نفسي بيده ما يخرج منه الا حق، وروى ابن عبد البر في جامع بيان العلم عن انس بن مالك رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيدا والعلم بالكتاب، والا تشار في هذا الباب كثيرة شهيرة اخرجها الداريمى في سننه وابن عبد البر في جامعه،

وعلى كل حال فلم يكن تدوين الحديث شائعاً في عصره عليه الصلوة والسلام وانما كان جل اعتمادهم على حفظه في الصدور ووضبطه في القلوب وذلك لسرعة حفظهم وسيلان اذهانهم ولان اكثرهم كانوا لا يعلمون الكتابة نعم و يوجد فيهم انا س كانوا يعنون بكتابة الحديث كعبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه وقليل ما هم -

ومضى عصر الخلفاء الراشدين رضى الله عنهم والامر على ذلك وانما كان قصارى هم نشر الحديث بطريق الرواية وهي التي امر بها النبي صلى الله عليه وسلم حيث يقول (وحدثوا عني ولا حرج) وقال لوفد عبد القيس حين امرهم باربع وثلاثين ربيع (احفظوهن عني واخبروا بهن من وراءكم) وقال صلى الله عليه وسلم (نصر الله عبد اسمع مقالتي فحفظها ووعاها وادها قرب حامل فقه غير فقيه وراى ب حامل فقه الى من هو افقه منه -

والصحابه رضى الله عنهم قد تفاوتوا في الاكثار من الرواية والاقلال والاستيثاق والتثبيت فمن اكثرهم من مقل ومن تثبت في الرواية و متعرو من متسع فيها غير متحرج، فالكبار من الصحابة رضى الله عنهم كان الغالب عليهم التوق في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والتحرى و التثبيت والاقلال في الرواية فقد اخرج ابن سعد وابن عساکر عن عبد الرحمن بن حاطب قال رما رأيت احدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا حدث احدث احدثا واحسن من عثمان بن عفان الا انه كان رجلا يهاب الحديث) وروى البخارى في صحيحه عن عبد الله بن الزبير (قال قلت للزبير انى لا اسمعك تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يحدث فلان وفلان قال اما انى لم افارقه ولكن سمعته يقول من كذب على فليتبوا مقعده من النار) وروى ابن ماجه عن السائب بن يزيد (قال صحبت سعد بن مالك من المدينة الى مكة فيما سمعته يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بحدیث واحد) وروى البخارى في صحيحه عن مجاهد (قال صحبت ابن عمر الى المدينة فلما اسعده يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا حديثاً واحداً) وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ في ترجمة ابن مسعود رضى الله عنه انه (الا ما راى ابى ابو عبد الرحمن عبد الله بن امر عبد الهذلى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وخادمه واحد السابقين الاولين ومن كبار البداريين ومن نبلاء الفقهاء المقريين كان ممن يتحرى في الاداء ويشدد في الرواية وينجز تلامذته عن التهاون في ضبط الالفاظ) ويقول الذهبي ايضا بعد ان سرد الروايات في مناقبه (وكان ابن مسعود يقل من الرواية للحديث ويتورع في الالفاظ) ويروى الذهبي ايضا عن ابى عمير الشيباني (قال كنت اجلس الى ابن مسعود حولا لا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقلته الرعدة وقال هكذا اوحى اوقرب من ذا او او) وما كان ذلك الا لخشية ان ينتشر الكذب والخطأ على رسول الله صلى الله عليه وسلم -

وكان بعضهم مولعين بكثرة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لو استطاعوا ان يعدوا عليه انفاسه لفعلوا وندكر من هذا الفريق اباهريرة رضى الله عنه فقد اكثر من الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تحدث الناس عنه وحتى اضطر ان يعتذر بها رواة البخارى في صحيحه من طريق الاعرابي عنه (قال ان الناس يقولون اكثر ابوهريرة ولولا ايتان في كتاب الله ما حدثت حديثاً ثم يتلو ان الذين يكتمون ما انزلنا من آيات النبىات والهدى الى قوله الرجيم، ان اخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالاسواق وان اخواننا من الانصار كان يشغلهم العمل في اموالهم، وان

١٤ صحيح البخارى باب كتاب العلم - ٢٤ سنن ابى داؤد باب كتاب العلم - ٢٤ ج ١ ص ٢٢ طبع مصر - ٢٤ صحيح البخارى باب اوار الخس من الايمان

٢٤ اخره الشافعى والبيهقى عن ابن مسعود رضى الله عنه ورواه احمد والبو داؤد والترمذى وابن ماجه والداريمى عن زيد بن ثابت رضى الله عنه مشكوة كتاب العلم -

٢٤ كثر الحال ٦ ص ٣٤٢ - ٢٤ باب اثم من كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم - ٢٤ باب التوقى في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - ٢٤ باب الغم في العلم -

بيان بعض الصحف التي جمعت في الحديث في عصره عليه الصلوة والسلام	لم يكن تدوين الحديث شائعاً
في عهد النبوى وانما كان جل اعتمادهم على حفظه في الصدور ووضبطه في القلوب	كان نشر الحديث في عهد الخلفاء الراشدين بطريق الرواية
من الرواية والاقلال -	حال كبار الصحابة في التوقى في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم بعض الصحابة بكثرة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

أياهم بيرة كان يلزم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشبع بطنه ويحضر ما لا يحضرون ويحفظ ما لا يحفظون^١. وكان الصحابة صنفين صنف كانت همتهم مصروفة الى حفظ الحديث وتبليغ ما حفظه كما سمعه فكان دايمهم سرد الحديث والاكثار في الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصنف كان الغالب عليهم الاستنباط والتفقه والتدبر في النصوص واستخراج الاحكام منها وكانوا لا يأترون من الحديث الا بعد التثبت والتحري وعرضه على قواعد الشريعة، قال العلامة ابن القيم في الوابل الصيب في الكلم الطيب -

(وفي الصحيح من حديث ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل ما بعثني الله تعالى به من الهدى والعلم كمثل غيث اصاب ارضا فكان منها طائفة طيبة قبلت للماء فانبثت الكلا والعشب الكثير وكان منها طائفة اجادب امسكت الماء فسقى الناس وثرعوا واصاب منها طائفة اخرى هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلاً فذلك مثل من فقه في دين الله تعالى ونفعه ما بعثني الله به فعمله علم ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به فجعل النبي صلى الله عليه وسلم الناس بالنسبة الى الهداية والعلم ثلاث طبقات وورثة الرسل وخلفاء الانبياء عليهم الصلوة والسلام وهم الذين قاموا بالدين علماً وعملاً ودعوة الى الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم فهو لاء اتباع الرسل صلوات الله عليهم وسلامه حقاً وهم بمنزلة الطائفة الطيبة من الارض التي زكت فقبلت الماء فانبثت الكلا والعشب الكثير فزكت في نفسها وزكا الناس بها وهؤلاء هم الذين جمعوا بين البصيرة في الدين والقوة على الدعوة ولذلك كانوا ورثة الانبياء صلى الله عليه وسلم والذين قال الله تعالى فيهم **رَادُّوْكُمْ عِيَادًا اِبْرَاهِيْمَ وَاِسْحٰقَ وَاَيُّوبَ اُولِي الْاَيْدِي وَالْاَبْرَارِ** البصائر في دين الله عز وجل فبالبصائر يدرك الحق ويعرفه، وبالقوى يتمكن من تبليغه وتنقيده والدعوة اليه، فهذه الطبقة كان لها قوة الحفظ والفهم والفقهاء في الدين والبصر بالتاويل فخرجت من النصوص لها العلوم واستنبطت منها كنوزها ورزت فيها فهما خاصاً كما قال امير المؤمنين علي بن ابي طالب وقد سئل هل خصكم رسول الله صلى الله عليه وسلم دون الناس فقال لا والذي قلقت الحبة ويرا النسبة الا فهما يوتييه الله عبد في كتابه فهنا الفهم هو بمنزلة الكلا والعشب الكثير الذي انبتته الارض وهو الذي تميزت به هذه الطبقة عن الطبقة الثانية فانها حفظت النصوص وكان هها حفظها وضبطها فوردها الناس وتلقوها منهم فاستنبطوا منها واستخرجوا كنوزها وتجروا فيها ويزدروها في ارض قابلة للزرع والنبات ووردها كل بحسبه **رَدُّ عِلْمٍ كُلُّ اُنْسَانٍ مَشْرُوبُهُمْ** وهؤلاء هم الذين قال فيهم النبي صلى الله عليه وسلم **نَضْرِبُكُمْ مَقَالَتِي فَوْعَاها وَاَدَاها كَمَا سَمِعْتُمْ قُرْبَ حَامِلِ فِقْهِه غَيْرِ فِقْهِه** وارب حامل فقهه الى من هو افقه منه وهذا عبد الله بن عباس صبر الامة وترجمان القرآن مقدار ما سمع من النبي صلى الله عليه وسلم لم يبلغ نحو عشرين حديثاً الذي يقول فيه سمعت ورايت وسمع الكثير من الصحابة ورواه في فهمه والاستنباط منه حتى ملأ الدنيا علماً وفقهاً قال ابو محمد بن حزم وجمعت فتاويه في سبعة اسفار كبار وهي بحسب ما يبلغ جامعها والافعل ابن عباس كالبحر وفقهه واستنباطه وفقهه في القرآن بالوضع الذي فاق به الناس وقد سمع كما سمعوا وحفظ القرآن كما حفظوا ولكن ارضه كانت اطيب الاراضي واقبلها للزرع فبذرت فيها النصوص فانبثت من كل زوج كريم **رَدُّكَ فُضِّلَ اللهُ كُيُوتِيَه مِنْ نِسَاءِ وَاللهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيْمِ** -

واين تقع فتاوى ابن عباس وتفسيره واستنباطه من فتاوى ابي هريرة وتفسيره، وابو هريرة احفظ منه بل هو حافظ الامة على الاطلاق يودي الحديث كما سمعه ويدرسه بالليل ورسا فكانت همتهم مصروفة الى الحفظ وتبليغ ما حفظه كما سمعه وهمة ابن عباس مصروفة

الى التفقه والاستنباط وتفجير النصوص وشق الانهار واستخراج كنوزها.

هذا وقد كان بعض انتقادات من فقهاء الصحابة على بعض مرويات هؤلاء المولعين بكثرة التحديث الذين يسردون الحديث سرداً من جهة عدم موافقتها قواعد الشريعة على اصولهم، فقد روى ابن ماجه في سننه عن ابي سليمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال **اَلتَّوَضُّعُ مَا غَيَّرَ النَّارَ** فقال ابن عباس اتوضأ من الحبير فقال له يا ابن ابي اذ سمعت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً فلا تضرب له الامثال واخرج احمد في مسنده عن ابي حسان الاعرج (ان رجلين دخلا على عائشة فقالا ان ابا هريرة يحدث ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول انما الطيرة في المرأة والداية والدار قال فطارت شقة منها في السهام وشقة في الارض فقالت والذي انزل الفرقان على ابي القاسم ما هكذا كان يقول ولكن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول كان اهل الجاهلية يقولون الطيرة في المرأة والدار والداية ثم قرأت عائشة ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم الا في كتابي) والعد رلاني هريرة رضى الله عنه انه سمع اخرا الحديث ولم يسمع اوله فاداه كما سمع فقد اخرج الطيالسي في مسنده عن مكحول قيل لعائشة ان ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشوم في ثلاث في الدار والمرأة والفرس فقالت عائشة لم يحفظ ابو هريرة لانه دخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قاتل الله اليهود يقولون ان الشوم في ثلاث في الدار والمرأة والفرس فسمع اخرا الحديث ولم يسمع اوله) واخرج الطيالسي ايضا عن علقمة (قال كنا عند عائشة فدخل عليها ابو هريرة فقالت يا ابا هريرة انت الذي تحدث ان امرأة عذبت في هرة لها بطمها لم تطعمها ولم تسقمها فقال ابو هريرة سمعته منه يعني النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اتدري ما كانت المرأة قال لا قالت ان المرأة مع ما فعلت كانت كافرة ان المؤمن اكرم على الله من ان يعذب في هرة فاذا حدثت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فانظركيف تحدثت) واستدركات عائشة على ابي هريرة

١- باب حفظ العلم - ٢٠١ ص ٤٢٣ حتى ٤٢٣ و طبع مع مجموعة الحديث الجديد - طه باب الوضوء ما غيرت النار - ٢٠٦ ص ٢٠٦ - ٢١٥ ص ٢١٥ - ١٩٩ ص ١٩٩

اور، واكثرها السيوطي في عين الاصابة فيما استدركته السيدة عائشة على الصحابة^{عليهم}، وفيما ذكرناه مقنع^{عليه} وبالجملة انقضى القرن الاول الهجري والاحاديث مروية على الالسنه محفوظه في الصدور والمسلمون يعتنون بها اشد العناية ولم يوضع لها نظام خاص لتدوينها كالذي وضع للقران، ومن دون فانما كان يدون لنفسه وانما كانوا يروونها اذ ذاك شفاهاً وحفظاً ومنهم من هو اكثر في الرواية غير متخرج لونه على ثقة واطمينان من انه يحدث كما سمع راجيا ان يدخل في زمرة من دعاه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله نصر الله امره اسمع منا شيئاً فبلغه كما سمعه قرب مبلغ اوعى من سامع اخرجه الترمذي من حديث ابن مسعود وقال هذا حديث حسن صحيح ومنهم من هو مقل متورع مخافة ان يبدل كلمة بكلمة فيدخل في عموم قوله صلى الله عليه وسلم من كذب على متعمداً فليتبوا مقعده من النار قال الشيخ ابو بكر بن عقال الصقلي في فوائده على ما رواه ابن بشكوال -

انما لم يجمع الصحابة سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم في مصحف كما جمعوا القران لان السنن انتشرت وخفي محفوظها من مدخولها فكل اهلها في نقلها الى حفظهم ولم يوكوا من القران الى مثل ذلك والفاظ السنن غير محروسة من الزيادة والنقصان كما حرس الله كتابه بيد يع النظم الذي اعجز الخلق عن الاتيان بمتله فكانوا في الذي جعوه من القران مجتمدين وفي حروف السنن ونقل نظم الكلام نصاً مختلفين فلم يصح تدوين ما اختلفوا فيه، ولو طبعوا في ضبط السنن كما اقتدروا على ضبط القران لما قصروا في جمعها، ولكنهم خافوا ان دونوا ما لا يتنازعون فيه ان تجعل العمدة في القول على المدون فيمكن بوا ما خرج عن الديوان فتبطل سنن كثيرة فوسعوا طريق الطلب للامة فاعتنوا بجمعها على قدر عناية كل واحد في نفسه، فصارت السنن عندهم مضبوطات فبها ما اصاب في النقل حقيقة الالفاظ المحفوظة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي السنن السائلة من العلل، ومنها ما لحفظ معناها ونسي لفظها، ومنها ما اختلفت الروايات في نقل الفاظها واختلفت ايضاً روايتها في الثقة والعدالة وهي تلك السنن التي تدخلها العلل فاعتبر صحتها من سقيها اهل المعرفة بها على اصول صحيحه وركان وثيقة لا يخلص منها طعن ولا يوهنها كيداً كاشد -

قال العلامة المحقق البعثة الكبير الشيخ محمد زاهد الكوثري بعد نقل كلام الصقلي، وهذا الكلام في غاية المثانة^{عليه}.

وفي هذا القرن ظهرت الخواارج وحدت الشيعة ودخل في الاسلام امر لا يحصون وفيهم من لم يتجاوز اياما نهم تراقيمهم وقد وجد الخبيث في كل فرقة من هولاء، والمسلمون اذ ذاك لا يقبلون من العلم الا ما ثبت بالكتاب والسنة، وازاد هولاء الخبتاء ان يفسدوا على المسلمين دينهم ولم يتمكنوا من ان يزيدوا في كتاب الله حرفاً او ينقصوا منه شيئاً ففتحوا باب الجدل والمراء في القران ووجدوا الحديث لم يدون في كتاب خاص يرجع اليه المسلمون فدخلوا منه على الناس فوضعوا كثيراً من الاحاديث واذا عوها بينهم ولكن الله عز وجل قد حفظ حوزة الدين من ان يسلط عليه كل مسرف كذاب، فيجبل هذا العلم من كل خلف عدو له ينقون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهليين، فلكل الحمد من قبل ومن بعد -

الحديث في القرن الثاني

وبالجملة مضى القرن الاول من الهجرة وشان الحديث ما ذكرناه، ولم يكن من المعقول ان يتوكل الحديث فوضى لا يدون في كتاب، فان الخاطر يغفل والذكر يهمل والذهن يغيب والقلم يحفظ ولا ينسى والعرب وان كانوا نشأوا جيلاً بعد جيل على قوة الحفظ وشدة الوعي ودأبهم نقل العلم وروايتهم شفاهاً وحفظاً لكن الاسلام قد عم البلاد ودخل فيه طوائف من العجم لا يحصيه الا الله ولم يكن دأبهم الحفظ في الصدور والضبط في القلوب بل كانوا يحلون ما يحلون من العلم في صحف يقرؤونها وكتب يد رسونها، فلما انتشر الاسلام وكثرت الفتوح وتفرقت الصحابة في الاقطار ومات معظمهم، وتفرقت اصحابهم واتباعهم وقل الضبط شيئاً فشيئاً احتاج العلماء الى تدوين الحديث وتقييده بالكتابة -

فكان اول من تنبه لذلك الامام العادل امير المؤمنين ابو حفص عمر بن عبد العزيز بن مروان الاموي القرشي رضي الله عنه كيف لا وهو اول مجد في الامة على راس المائة الاولى وكان اماماً فقيهاً مجتهداً عارفاً بالسنن كبير الشأن قانتاً لله اولها منيباً فخشي رصه الله وهو احق الناس بذلك دروس العلم وذهاب العلماء فكتب الى الافاق يا مرهم بجمع السنن فقد اخرج الهروي في ذم الكلام من طريق يحيى بن سعيد عن عبد الله بن دينار قال لم يكن الصحابة ولا التابعون يكتبون الحديث انما كانوا يوردونها لفظاً واخذونها حفظاً الا كتاب الصدقات والشيء اليسير الذي يقف عليه الباحث بعد الاستقصاء حتى خيف عليه الدروس واسرع في العلماء الموت فامر امير المؤمنين عمر بن عبد العزيز باب بكر

له وقد طبع مطبعة معارف باعظم كرباسند. ٢ ولعل هذا هو السبب في توقف الامام الاعظم في قبول آراء مثل ابى هريرة

رضي الله عنه اذا كان منفرداً فقد روى الامام ابو يعقوب الشيرازي نسبة الى قرية من قرى بلخ بسند متصل عن ابى مطيع البلخي قال قلت للامام ابى حنيفة رضي الله عنه اراءت لو رايت داود او ابى بكر رأيت اكنت تدع رايتك قال نعم فقلت لو رايت داود او رايت عمراً رايتك تدع رايتك فقال نعم وكذلك كنت ادع رايتك عثمان وعلى وسائر الصحابة ما عدا ابى هريرة وانس بن مالك وسمرة ابن جندب انتهى قال الشافعي في الميزان ج ١ ص ١٦١ قال بعضهم ولعل ذلك لنقص معرفتهم وعدم اطلاعهم على مدارك الاجتهاد وذلك لا يتقبح في عدالتهم اهـ - والشافعي رحمه الله كثيراً ما اخذ بقول الامراء من الصحابة رضي الله عنهم لوقوفهم على ما استقر الامر من الشرائع دون ما نسخ كما يقول عنه ملك العلماء الامام علاء الدين الكاشاني في البداية ج ١ ص ١٩٦ - ٣ باب ما جاء في الحديث على تبليغ السماع على تعليقات الكوثري على شروط المائة الخمسة للمائة ص ١٠٠ طبع مصر.

١ - بدء تدوين الحديث
٢ - سبب توقف الامام الاعظم في قبول آراء مثل ابى هريرة اذا كان منفرداً.
٣ - امر امير المؤمنين عمر بن عبد العزيز بجمع السنن وبسط الروايات في ذلك

الحزبي فيما كتب اليه ان انظروا ما كان من سنة احدث عمر فاكتبته ويروي الامام العلو الرباني الفقيه محمد بن الحسن الشيباني في موطاً. اخبرنا مالك اخبرنا يحيى بن سعيد ان عمر بن عبد العزيز كتب الى ابي بكر بن عمرو بن حزم ان انظروا ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم او سنته او حديث عمر او نحوه ان افاكتبه لي فاني خشيت دروس العلم وذهاب العلماء واخرج الدارمي في سننه اخبرنا اسعيل بن ابراهيم ابو معمر عن ابي ضمرة عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن دينار قال كتب عمر بن عبد العزيز الى ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان اكتب الي بها ثبت عندك من الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبحديث عمر فا في قد خشيت دروس العلم وذهاب العلماء واخرج ابن عبد البر في التمهيد من طريق ابن وهب قال سمعت مالكا يقول كان عمر بن عبد العزيز يكتب الى الامصار يعلمهم السنن والفقه ويكتب الى المدينة يسألهم عما مضى وان يعلموا بما عندهم ويكتب الى ابي بكر بن عمرو بن حزم ان يجمع السنن ويكتب اليه بها فتوفي عمرو وقد كتب ابن حزم كتابا قبل ان يبعث بها اليه وذكر الحافظ ابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب (قال ابوثابت عن ابن وهب عن مالك لم يكن عندنا احد بالمدينة عنده من علم القضا ما كان عند ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وكان ولاه عمر بن عبد العزيز وكتب اليه ان يكتب له من العلم من عند عمره والقاسم بن محمد ولم يكن بالمدينة انصاري امير غير ابي بكر بن حزم وكان قاضيا زاد غيره فسالت ابنه عبد الله بن ابي بكر عن تلك الكتب فقال ضاعت اه قلت ولم يكن امير المؤمنين عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه بجمع السنن مختصا بابي بكر الحزبي بل كتب الى غيره ايضا من علماء الافاق فنجد ابانعيم يروي هذه القصة في تاريخ اصبها بلفظ كتب عمر بن عبد العزيز الى الافاق انظروا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجمعوه واخرج ابن عبد البر في جامع بيان العلم عن سعيد بن زياد مولى الزبير قال سمعت ابن شهاب يحدث سعد بن ابراهيم امرنا عمر بن عبد العزيز بجمع السنن فكتبنا هاد فتوافرت فبعثت الى كل ارض له عليها سلطان دفنوا فقلنا هذا تدوين الزهري يكون سابقا على تدوين ابي بكر الحزبي وقد روى ابن عبد البر في جامعه عن مالك بن انس قال اول من دون العلم ابن شهاب رضي الله عنه ايضا عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي قال اول من دون العلم وكتبه ابن شهاب وقد ذكر الحافظ ابن حجر ان الشعبي ايضا قد جمع الاحاديث الواردة في باب واحد فانه روى عنه انه قال هذا باب من الطلاق جسيم وساق فيه احاديث كما يذكره السيوطي في تدريب الراوي وقد اختلفت في وفاة الشعبي من سنة ثلاث الى عشرة ومائة وبالجملة فلم يتاخر وفاته الى السنة الحادية عشرة فعلى القول الاخير في وفاته توفي قبل الزهري بأربع عشرة اعوام وقبل ابي بكر الحزبي بعشرة اعوام فان الزهري توفي في رمضان سنة اربع وعشرين ومائة كما في تذكرة الحفاظ للذهبي وتوفي ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم سنة عشرين ومائة كما في الخلاصة للحزبي قال ابن معين قضى الشعبي لعمر بن عبد العزيز قال الذهبي في التذكرة ولي قضاء الكوفة ونقل عن منصور بن عبد الرحمن عن الشعبي قال ادركت خمسا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال الذهبي وهو اكبر شيخ لابي حنيفة -

فهؤلاء الائمة الثلاثة الفقهاء والحفاظ الجهابذة العلماء رضي الله عنهم قد حفظ لنا التاريخ من ذكر ما جمعه في الحديث والسنة على راس المائة الاولى
ثم يجيء بعد هؤلاء سراج الامة فقيه الملة حافظ السنة الامام الاعظم ابو حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي رضي الله عنه فيغلب الناس بالحفظ

له تنوير الخواك للسيوطي ج ١ ص ١٣٤ طبع مصر ١٣٣٤ هـ - ٢٤ يعني من احاديث بعقبة الثقفا ونحوهم كما قال الفاضل الكنوي الشيخ محمد عبد الحفي في التعليق المبرور على موطا الامام محمد وعلقه البهاري في صحيحه في باب كيف يقبض العلم فقال كتب عمر بن عبد العزيز الى ابي بكر بن عمرو بن حزم انظروا ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتبه فاني خشيت دروس العلم وذهاب العلماء ولا يقبل الا حديث النبي صلى الله عليه وسلم وليفتشوا العلم وليعلموا حتى يكون من العلم لا يملك حتى يكون من الله فظن بعض الناس ان كتاب عمر بن عبد العزيز الى ابي بكر محمد بن حزم بن يزيد على ان الكتاب الذي وضعه ان يكن قد وضع كتابا لم يكن يشتمل على شيء غير حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الخطبة التي رسمها لناطق بلزوم الاعتناء عن كتابه غير حديث النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا من فاسد تشا عن الجمل بما رواه الامام محمد والدارمي وفيه الامرين كما به حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه من ان يملك ابو بكر امير المؤمنين ولا يكتب حديث عمر وغيره القضا رضي الله عنهم وتعليق البخاري يشتمل الى قوله ذهاب العلماء كما جاء في بعض نسخ البخاري وصل بقوله احدثنا البخاري بن عبد الجبار قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار بذلك يعني حديث عمر بن عبد العزيز الى قوله ذهاب العلماء اثنان من هؤلاء ما بعد ذهاب العلماء من قوله لا يقبل ثم هو كلام البخاري اورده كيف وجميع كتب الحديث التي دونت في القرن الثاني كان الحديث فيها مزوجا بقول الصحابة والاشياء كما تجد ذلك في كتاب الآثار للامام ابي حنيفة وموطا الامام مالك، وانما حديث القول بسلم قول اقول الصحابة على راس المائتين بعد معنى القرون المشوهة بالخرجين عرض وهما الرواية عن كفى الفضلاء وتوارث السلف ونحو الرواية الحديث وضعها على مجرد الاسناد
٢٤ باب الكتاب العلم ٢٤ باب من خص في كتابه العلم. ٢٥ تنوير الخواك ج ١ ص ١٣٤ - ٢٦ فتح الباري ج ١ ص ١٤٢ - ٢٧ ج ١ ص ٤٦
٢٨ ج ١ ص ٣٣٤

٢٩ مع بن يقول الاستاذ الامام في قول السلام ٢٢٢، ولكن لم نزلنا من ابي بكر بن عمرو بن عبد العزيز هذا اثر اطلع على من علمه ما به ذلك من خلفه ويقول في معنى الاسلام ان ٢٧ ص ٤٦ وص ٢٠
دكن بل نفذ بن الامر كل ما فعله ان لم تصل اليها هذه المجموعة ولم يشر اليها فيما علمها معوا الحديث بعد من اجل هذا شك بعض الباحثين من المستشرقين في هذا الخبر لوجع شيء من هذا القبيل وكان من اهم المراجع لمعنى الحديث ولكن لا داعي الى هذا الشك فالخبر يروي لنا ان عمر لم يرد ان الجمع تم ففعل موت عمر سريعاً عدل باي بكر عن ان ينفذ امره اه ففعل الاستاذ احمد بن لم يطلع على الروايات التي اوردنا بها وفيها التفرغ ان ابا بكر قد كتب كتابا قبل ان يبعث بها الى امير المؤمنين لم ضاعت هذه الكتب كما يذكره مالك الامام عن ابي عبد الله.

ع ٤ راجع عمدة القاري للبيهقي ج ٣ ص ١١٢٩ طبع المنيرة وفتح الباري للشهاب العسقلاني ج ١ ص ١٤٢ طبع المنيرة.

والفقه والسياسة وشدة الورع فقد روى الحافظ الذهبي في مناقب أبي حنيفة عن مسعر بن كدام (قال طلبت مع أبي حنيفة الحديث ففلبينا واخذنا في الزهد فبرع علينا وطلبنا معه الفقه فجاء منه ما ترون) وقال الحافظ السبعاني في الانساب (ورق ١٩٧) (اشتغل بطلب العلم وبالغ فيه حتى حصل له ما لم يحصل لغيره ودخل يوما على المنصور فكان عنده عيسى بن موسى فقال للمتصور هذا العالم الدنيا اليوم وراى ابو حنيفة في المنام انه ينبلش قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقبل لحمد بن سيرين فقال صاحب هذه الرؤيا يشور علماء يسبقه احد قبله) وروى الحافظ ابو احمد العسكري بسنده الى فكي بن ابراهيم الحافظ الامام شيخ خراسان قال (كان ابو حنيفة زاهدا عالما راعيا في الآخرة صدوق اللسان احفظ اهل زمانه) وقال امام الجرح والتعديل يحيى بن سعيد القطان انه والله لا علم هذه الامة بما جاء عن الله ورسوله (ذكره الامام مسعود بن شيبه السندی في مقدمة كتاب التعليم نقل عن كتاب الامام الطحاوى الذى جمع فيه اخبارا صحابنا الحنفية) فمع هذا العلم الغزير والحفظ الكثير والطلب البليغ يقوم عشرين سنة يتفكر ويضرب الامثال ويفرز قول كل صحابي على الاصول القائمة كما يرويه الامام الحافظ يحيى بن زكريا بن ابى زائدة عنه ذكره الحافظ الديلمي ثم يؤلف كتابه في الآثار الذى يرويه عنه من تلامذته الائمة الكبار مثل زفر ابى يوسف ومحمد بن الحسن والحسن بن زياد وغيرهم من المحدثين والفقهاء قال صدر الائمة الملكى (انتخب ابو حنيفة رحمة الله تعالى الاثار من اربعين الف حديث) وذكر الامام الحافظ ابو يحيى زكريا بن يحيى النيسابورى في كتاب مناقب ابى حنيفة له باسناد الى يحيى بن نصر بن حاجب قال (سعت ابا حنيفة رحمه الله يقول عندى صنديق من الحديث ما اخرجت منها الا اليسير الذى ينتفع به) وقال الامام الربانى سيدى عبد الوهاب الشعراوى في ميزانه وروى ان الامام ابو حنيفة يشترط في الحديث المنقول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل العمل به ان يرويه عن ذلك الصحابي جمع اقتفاء عن مثلهم وهكذا) وقال الامام الحافظ الناقدي يحيى بن معين (سمعت عبيد بن ابى قرة سعت يحيى بن الضريس يقول شهدت الثورى وانا له رجل فقال ما تنقم على ابى حنيفة قال وما له قال سمعته يقول اخذ بكتاب الله فيما لم يجد فبسته رسول الله صلى الله

مكانة الامام الاعظم في علم الحديث، قال مسعر طلبت مع ابى حنيفة الحديث ففلبينا
ابن سعيد القطان ان ابا حنيفة والله لا علم هذه الامة بما جاء عن الله ورسوله
كل صحابي على الاصول القائمة انتخب ابو حنيفة رحمه الله الاثار من اربعين الف حديث
اليسير الذى ينتفع به بيان خطأ ما قال الاستاذ احد امين في هذا الباب كان ابو عبد الرحمن المقرئ اذا حدث بشىء عن ابى حنيفة ليقول حدثنا شاهان شاه - كتاب
الآثار للامام ابى حنيفة رواه من تلامذته الائمة الكبار وبسط القول في ذلك قال الشعراوى كان الامام ابو حنيفة يشترط في الحديث ان يرويه عن ذلك ... الصحابي جمع اقتفاء عن مثلهم وهكذا -

له وسعر هذا هو الامام الحافظ ابو حنيفة الكوفي احد اعلام مرجع الائمة فقد روى الحافظ ابو محمد الحسن بن غلام الرازمى في الحديث الفاصل بين الراوى والواعى حدثنا عبد الله بن احمد الغزالي قال سمعت ابراهيم بن سيرين يقول (كان شعيرة وسفيان اذا اختلفا قالوا اذ بيننا الى الميزان مسعر) فنقل هذا الامام بشده لابي حنيفة رضى الله عنه انه قد غلب في طلب الحديث، وشعيرة وسفيان قد قيل في كل منهما انه المروى في الحديث فالتفك بابى حنيفة الذى يذعن لمرسلها مسعر، ولقد احسن المقرئ الامام الحديث شيخ الاسلام ابو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد الكوفى حيث كان اذا حدث عن ابى حنيفة يقول حدثنا شاهان شاه، فقد روى الخطيب الحافظ اعصابه بالبلغ على ابى حنيفة معروف، اخبرني ابو بشر الوكيل والوالى الفتح الضبى قال ناظر من احمد الواعظ ما محمد بن مخزوم ناشر بن موسى نا ابو عبد الرحمن المقرئ وكان اذا حدثنا عن ابى حنيفة قال شاهان شاه

٢ مناقب الامام الاعظم لصدرا الائمة الملكى ج ١ ص ٢١٣، ٢١٤ - ٣هـ وبهذا الكتاب من نسخة خطية موجودة في خزانه المجلس العلمى بركاتش ونقلت منها هذه العبارة
٤ مناقب الامام الاعظم للمكرمى ج ١ ص ١٥٠ -
٥هـ ويذكر في الكتاب ملك العلماء الامام ملاء الدين ابو بكر الكاسانى في البداية ج ١ ص ٢٢٠ بلفظ "آثار ابى حنيفة"، وقال شيخنا الامام العلامة المتكلم الفقيه الاصول محمود بن محمد بن خان التوتى رحمه الله تعالى في كتابه "معجم المصنفين" ج ٢ ص ١٨٤، ١٨٨ "قال الاميرى ما كولا، في باب الحسينى والحسينى احمد بن بكر بن سيف الوبكر الحسينى ثقة يميل الى النظر روى عن ابى وهب عن زفر بن النبيل عن ابى حنيفة كتاب الاقسام وحدث من عبد بن عثمان النعم وبه ذكره السمعاني في كتاب الانساب انتهى وقال الحافظ عبد القادر القرشى في الجواهر الحسينية ج ٣ ص ٣١٥ فى ترجمته يوسف بن الامام ابى يوسف رحمه الله تعالى "وروى كتاب الآثار عن ابى حنيفة وهو جلد من ٣٥٥ عنيست، فشره لينة ابياء المعارف الخمانية بجيد رابا والدكن يا لينة، معنى جمعهم والتعليق على العلامة الحديث الفقيه المتهنق البهاثة الكبير الاستاذ ابو الوفا الافغانى مع الله السليين بطول حياته، وقال الحافظ ابن حجر العسقلانى فى تعجيل النفعه روى وهو موجود حديث ابى حنيفة مفروا انما هو كتاب الاثار التى رواها محمد بن الحسن بن زياد اللؤلؤى عن ابى حنيفة كتاب الاثار، وقد من قلة اعتقاد صحفى بهذا الكتاب، فخصه فيه بن جبير "باين حسن، "شجاع الشنجي" بنجج البنجي، وزيدي الطبعه لفظه محمد بن الحسن، بين الحسن بن زياد اللؤلؤى وابى حنيفة، وابن جبير البنجي والامام ابن شجاع الشنجي معروفان لها ترجمه مبسوطه فى تاريخ بغداد للخطيب، وبهذا الكتاب معروف فى روايات الامام الحسن بن زياد اللؤلؤى عن ابى حنيفة رضى الله عنه وهو اصل المسند السبعة عشر لابي حنيفة رضى الله عنه المذكور ما يندى فى اثبات المشايخ ... والوطن ان كتاب الآثار يرويه عن الامام ابى حنيفة سوى هؤلاء الائمة الاربعه المجتهدين من تلامذته كثير من كرامه كشيخ بن الجراح وعبد الله بن المبارك وحقق بن غياث وجماد ابنه والمقرئ وحامد بن زيد وقال الواسطى وعبد العزيز بن خالد الصخاني وآخرون تنوف عدد من على تحسائه والتفصيل موضع آخر
٦ مناقب الامام الاعظم لصدرا الائمة الملكى ج ١ ص ٩٥ - ٧هـ الميزان الكبير ج ١ ص ٩٣ طبع مصر ١٣٢٣هـ - ٨ مناقب ابى حنيفة للحافظ الذهبي ص ٢٠ طبع مصر -
٩ الانتقاء مناقب الائمة النعماء للحافظ ابن عبد البر ص ١٣٦ طبع مصر - الانتقاء ١٣٩ -
١٠هـ توجد من هذا الكتاب نسخة خطية فى الكتب فانه الاصفية بجيد آباد الدكن بالسند رجال تحت رقم ٢٣٤، ومنها نقلت هذه العبارة، وايضا منه نسخة ثمانية فى مكتبة بيرجند وبالسنه

عليه وسلموا الأثر الصالح عنه التي فشت في أيدي الثقات عن الثقات فان لم يجد بقول أصحابه اخذ بقول من شئت، واما اذا انتهى الامر الى ابراهيم والشعبي والحسن وعطاء فاجتهد كما اجتهدوا وذكر الحافظ ابو بشر الدلاوي نا محمد بن حماد بن المبارك الهاشمي قال نا علي بن الحسن ابن علي بن شقيق ابو الحسن البروزي قال سمعت ابا بكريه كرعن ابن المبارك قال سمعت سفيان الثوري يقول (كان ابو حنيفة شديدا لاخذ للعلم ذابا عن حرم الله ان تستحل ياخذ بما صح عنده من الاحاديث التي كان يحملها الثقات وبالأخر من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما ادرك عليه علماء الكوفة ثم تمنع عليه قوم يفتروا الله لنا ولهم^١

وبالجيلة فقد كان الامام ابو حنيفة رضي الله عنه لا يقبل الا الأثر الصالح التي فشت في ايدي الثقات عن الثقات وكان من شرطه رضي الله عنه في اخبار الاحاد العدول ان لا يقبل منها ما خالف الاصول المجمع عليها كما كان يفعل ذلك ابن عباس وعائشة وغيرهما من فقهاء الصحابة كما مر سلفا، وقال الأثر الحافظ ابو عمر يوسف بن عبد البر النمري القوطي في الانتقام في فضائل الثلاثة الفقهاء (كثير من اهل الحديث استجازوا الطعن على ابي حنيفة لرددة كثيرا من اخبار الاحاد العدول لانه كان يذهب في ذلك الى عرضها على ما اجتمع عليه من الاحاديث ومعاني القران^٢ فيما شذ عن ذلك رده وسماكا شاذ^٣

وكان ايضا من شرطه رضي الله عنه ما اخرجها الحاكم النيسابوري في المدخل في اصول الحديث قال (حدثنا ابو احمد محمد بن احمد بن شعيب العدل ثنا اسد بن نوح العقيلي ثنا ابو عبد الله محمد بن مسلمة عن بشر بن الوليد عن ابي يوسف عن ابي حنيفة انه قال لا يحل للرجل ان يروي الحديث الا اذا سمعه من فم المحدث فيحفظه ثم يحدث به) وروى الحافظ الخطيب البغدادي في الكفاية بسنده الى يحيى بن معين (انه سئل عن الرجل يجد الحديث بخطه لا يحفظه فقال ابو بكر يا كان ابو حنيفة يقول لا يحدث الا بما يعرف ويحفظ -

وصفوة القول ان كتاب الأثر جامع امام عظيم طبق علمه الشرق والمغرب وقد تبعه شطر اهل البسيطة، جمعه بعد ان اخذ الحديث عن خيار التابعين العدول الثقات الذين هم من خير القرون بشهادة رسول الله صلى الله عليه وسلم كما مثال حماد بن ابي سليمان صاحب ابراهيم النخعي وعطاء بن ابي رباح وعبد الرحمن بن هرم بن الاعرج وعكرمة وناقع وعدي بن ثابت وعمر بن دينار وسلمة بن كهيل وقنادة بن دعامة وابي الزبير ومنصور وابي جعفر محمد بن علي الباقر ومحمد بن شهاب الزهري ومحمد بن المنكدر وموسى بن ابي عائشة وهشام بن عروة ويحيى بن سعيد الانصاري وعامر الشعبي والحسن البصري وابي اسحق السبيعي وخلق كثير من مشايخ العراق والحجاز والشام وبعد ان قام عشرين سنة ينتقى الاحاديث والآثار ويعرض ما روى منها بطريق الاحاد على معاني كتاب الله وما اجبعت الامة عليه فينتخب من اربعين الف حديث كتابا ثم يخرجها للناس لكي ينتفع به.

يا للحرص الشديد والصابر والورع والخوف من الله تعالى وبالامانة على العلم ورجل يسمع الحديث ويطلب حتى يذعن له فيه كبار الائمة مثل مسعر الامام الحافظ وهو واع لها سمع حافظ له ثواب هذا الجهد الشديد لكي يجمع كتابا صافي المرويات من النبع الصافي فوفق من الله القبول وشهد له الحافظ الجهابذة من ائمة الحديث بالورع في الحديث والثوق في الرواية والثقة في النقل، فيروي الحافظ ابو محمد الحارثي اخيرا القاسم بن عباد سمعت يوسف الصفي يقول سمعت وكيعا يقول لقد وجد الورع عن ابي حنيفة في الحديث ما لم يوجد عن غيره^٤ وكيع هذا هو الامام الحافظ الثابت الذي يقول فيه الامام احمد بن حنبل ما رأيت ارجح للعلم ولا احفظ من وكيع، وقال يحيى بن معين ما رأيت افضل منه وقال الامام الحارثي ايضا قال القاسم بن عباد قال علي بن الجعد (ابو حنيفة اذا جاء بالحديث جاء به مثل الدر) وعلي بن الجعد هذا هو الحافظ الثابت المسند شيخ بغداد ابو الحسن الجوهري شيخ البخاري وابي زرعة وابي حاتم، قال عبدوس النيسابوري ما علمت ابي حنيفة من علي بن الجعد وكذا قال في حقه موسى ابن داود كما نقله الذهبي في تذكرة الحفاظ، وروى الخطيب في تاريخ بغداد بسنده المتصل الى الحافظ الناقد يحيى بن معين (قال كان ابو حنيفة ثقة لا يحدث الا ما يحفظ ولا يحدث بما لا يحفظ) وقال الامام ابو داود صاحب السنن رحم الله ابا حنيفة كان اماما^٥ رواه ابن عبد البر في المنتقى.

١ - كان الامام ابو حنيفة ياخذ بالأثر الصالح التي

٢ - فشت في ايدي الثقات عن الثقات قال سفيان الثوري كان الامام ابو حنيفة ياخذ ما صح عنده من الاحاديث التي كان يحملها الثقات وبالأخر من فعل رسول الله

صلى الله عليه وسلم بيان شروط الامام ابي حنيفة لصحة الحديث عرضه اخبار الاحاد على ما اجتمع عليه من الاحاديث ومعاني القران - قال الامام ابو حنيفة لا يحل

للرجل ان يروي الحديث الا اذا سمعه من فم المحدث فيحفظه ثم يحدث به قال وكيع لقد وجد الورع عن ابي حنيفة في الحديث ما لم يوجد عن غيره -

٣ - قال علي بن الجعد ابو حنيفة اذا جاء بالحديث جاء به مثل الدر قال ابن معين كان ابو حنيفة اذا جاء بالحديث جاء به مثل الدر قال ابن معين

كان ابو حنيفة ثقة لا يحدث الا ما يحفظ ولا يحدث بما لا يحفظ - قال ابو داود رحمه الله ان ابا حنيفة كان اماما - ترجمة الامام الحارثي جامع مسند ابي حنيفة -

١٣٩ - ١٤٠ - ١٤١ - ١٤٢ - ١٤٣ - قال الزبيري في تذكرة الحفاظ في ترجمة قاسم بن ابيح من ارجح دفاتر في جمادى الاولى في سنة اربعين وثلاثمائة فقال (وفيها مات عالم ما وراء النهر ومحمد بن الامام العلامة ابو محمد عبد الرحمن بن محمد بن يعقوب بن الحارث الحارثي البخاري الملقب بالاشاذ جامع مسند ابي حنيفة الامام وداستان وثلاثون سنة - ١٤٤ - مناقب الامام الاعظم لصدرة الائمة ج ١ ص ١٩٤ - ١٩٥ - جامع مسانيد الامام الاعظم للخوارزمي ج ٢ ص ٣٠٨ - ٣٠٩ - ٣١٠ - ٣١١ -

وعلى هذا أفتت كتاب الآثار وهو أول مصنف في الصحيح جمع فيه الإمام الأعظم صلح السنن ومزجه بأقوال الصحابة والتابعين وهو أول كتاب دونت فيه الأحاديث على الترتيب الفقهي المعروف، وقد تبعه الإمام مالك في موطنه والإمام سفيان الثوري في جامعته وعليه وعليهما بنى كل من جاء بعدهم وإراد أن يتوخى الصحيح أو يجمع في السنن -

قال الإمام السيوطي الشافعي في تبيين الصحيح في مناقب الإمام أبي حنيفة، (ومن مناقب أبي حنيفة التي انفرد بها أنه أول من دون علم الشريعة وصنّفه أبو أبا ثمر تبعه مالك بن انس في ترتيب الموطأ ولم يسبق أباً حنيفة أحدًا) وقال الإمام مسعود بن شيبة السدي في كتاب التعليم نقلًا عن كتاب الطحاوي الذي جمع فيه أخبارًا وصحابة الحنفية عن يزيد بن هارون في كلام طويل وكان سفيان يأخذ الفقه عن علي بن مسهر من قول أبي حنيفة وأنه استعان به وبمذكرته على كتابه هذا الذي سماه الجامع وقال الإمام الصيمري (ومن أصحاب أبي حنيفة علي بن مسهر وهو الذي أخذ عنه سفيان علم أبي حنيفة ونسخ منه كتبه) ذكره الحافظ عبد القادر القرشي في الجواهر المضية في ترجمة علي بن مسهر وعلي بن مسهر هذا هو الإمام الحافظ أبو الحسن القرشي مولاهم الكوفي، قال أحمد العجلي وكان ممن جمع بين الفقه والحديث ثقة، كما في تذكرة الحفاظ للذهبي ثم تلاهم كثير من أهل عصرهم في النسخ على منوالهم وكثرت التصانيف الحديثية في منتصف القرن الثاني وهلم جرا إلى رأس المائتين، قال الذهبي في تذكرة الحفاظ -

(وفي عصر هذه الطبقة تحولت دولة الإسلام من بني أمية إلى بني عباس في عام اثنين وثلاثين ومائة فجرى بسبب ذلك التحويل سيول من الدماء وذهب تحت السيف عالم يصيهم إلا الله بخراسان والعراق والجزيرة وقفلت العساكر الخراسانية الذين هم السوية كل قبم فلا قوة إلا بالله)

قال الذهبي (وفي هذا الزمان ظهر بالبصرة عمرو بن عبيد العابد وواصل بن عطاء الغزال ودعوا الناس إلى الاعتزال والقول بالقدر وظهر بخراسان الجهم بن صفوان ودعا إلى تعطيل الرب عز وجل وخلق القرآن وظهر بخراسان في قبائله مقاتل بن سليمان المفسر وبالغ في اثبات الصفات حتى جسم، وقام على هؤلاء علماء التابعين وأئمة السلف وحذروا من بدعهم وشرع الكبار في تدوين السنن وتاليف الفروع وتصنيف العربية ثم كثرت ذلك في أيام الرشيد وكثرت التصانيف وأخذ حفظ العلماء ينقص فلما دونت الكتب اتكل عليها وإنما كان قبل ذلك علم الصحابة والتابعين في الصدور فهي كانت خزائن العلم لهم)

وقال السيوطي في تاريخ الخلفاء نقلًا عن الحافظ الذهبي المذكور في حوادث سنة ثلاث وأربعين ومائة -

(شرع علماء الإسلام في هذا العصر في تدوين الحديث والفقه والتفسير فنصفت ابن جرير بمكة ومالك الموطأ بالمدينة والأوزاعي بالشام وابن أبي عمير وحماد بن سلمة وغيرهما بالبصرة ومعمر بن يحيى وسفيان الثوري بالكوفة وصنف ابن اسحق المغازي وصنف أبو حنيفة الفقه والراي ثم بعد يسير صنفت هشيم والليث وابن لهيعة ثم ابن المبارك وأبو يوسف وابن وهب، وكثرت تدوين العلم وتبويبه ودونت كتب العربية واللغة والتاريخ وأيام الناس وقبل هذا العصر كان الأئمة يتكلمون من حفظهم ويروون العلم من صحف صحيحة غير مرتبة اه)

قلت وفي هذا القرن كثرت الكلام في التوثيق والتجريح، قال السخاوي في الأعلان بالتوبيخ لمن ذكر التاريخ -

(واما المتكلمون في الرجال فخلق من نجوم الهدى ومصابيح الظلم المستضاء بهم في دفع الردى لا يقيم أحصاهم في زمن الصحابة رضي الله عنهم وهلم جرا، سرد ابن عدي في مقدمة كاملة منهم خلقًا إلى زمنه، فالصحاباء الذين أوردتهم علي وابن عباس وعبد الله بن سلام وعبادة بن الصامت والنس وعائشة رضي الله عنهم وتصريح كل منهم بكذب من لم يصدقه فيما قاله وسرد من التابعين عددًا كالشعبي وابن سيرين والحنيد ابن المسيب وابن جبير ولكنهم فيهم قليل بالنسبة لمن بعدهم لقلة الضعف في متبوعهم إذ أكثرهم صحابة عدول وغير الصحابة من المتبرعين أكثرهم ثقاة ولا يكاد يوجد في القرن الأول الذي انقضى في الصحابة وكبار التابعين ضعيف إلا الواحد بعد الواحد كالحارث الأعور والمختار ولكن اب فلما مضى القرن الأول ودخل الثاني كان في أوائله من أوساط التابعين جماعة من الضعفاء الذين ضعفوا غالبًا من قبل تحبهم وضبطهم للحديث فتراهم يرفعون الموقوف ويرسلون كثيرًا ولم ير غلط كابي هارون العبدى فلما كان عند آخرهم عصر التابعين وهو حذود الخسنيين ومائة حكم في التوثيق والتجريح طائفة من الأئمة فقال أبو حنيفة ما رأيت كذب من جابر الجعفي وضعف الاعمش جماعة وثق آخرون ونظر في الرجال شعبة وكان مثبته لا يكاد يروى إلا عن ثقة وكذا مالك ومن إذا قال في هذا العصر قبل قوله معهم وهشام الدستواي ولا ذراعى والثوري وابن الماجشون وحماد بن سلمة والليث بن سعد وغيرهم ثم طبقة أخرى يعد هؤلاء كابي المبارك وهشيم وأبي اسحق الفزاري والمعافى بن عمران الموصلي وبيشربن الفضل وابن عيينة ثم طبقة أخرى في زمانهم كابي علي وابن وهب وكيع ثم انتداب في

كتاب الآثار أول مصنف في الصحيح وهو أول كتاب دونت فيه الأحاديث على الترتيب الفقهي المعروف	الامام أبو حنيفة أول من دون علم الشريعة ثم تبعه مالك
الامام في مؤطه والامام سفيان الثوري في جامعته	بيان ما حدث في هذا القرن -
المتكلمون في الرجال -	شرح علماء الإسلام في هذا القرن في تدوين الحديث والفقه والتفسير

له تبيين الصحيح ١٢٢ طبع دهبى، وهذا الكتاب طبع مع كشف الاسرار عن رجال معاني الآثار، - ٢ وانما اظنبتا الكلام في مزايا الامام ابي حنيفة وكتاب الآثار فان بعض الناس ينكر تصنيف الامام الاعظم في هذا الباب وجز عم ان ليس لابي حنيفة رضى الله عنه حظ في الحديث وعلومه ولقد صدق صاحب المشكوة حيث قال في الاكام في حق رضى الله عنه لو ذهبنا الى شرح مناقبه وفضائله لظلمنا ولم نفضل ان الرضى فان كان مالنا ما ملأ وعادنا اهلنا ما ملأنا في علوم الشريعة.

٣٥ ج ١ ص ١٢٢ حتى ١٣٢ طبع تنبع ٣٥ ص ١٨١ طبع دهبى - ٥٥ ص ١٧٢ طبع دمشق.

زما نهم ايضا لنقد الرجال الحافظان الجنتان يحيى بن سعيد القطان وابن مهدي فمن جرحاه لا يكاد يندمل جرحه ومن وثقاه فهو
المقبول ومن اختلف فيه وذلك قليل اجتهد في امواه

واما صنيع هذه الطبقة فقد كشفت القناع عن هذا الخبر اللهم ان شاء ولي الله الدهلوي في الانصاف في بيان سبب الاختلاف، حيث قال

(وكان صنيع العلماء في هذه الطبقة متشابها، وحاصل صنيعهم ان يتمسك بالسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والمرسل جميعا
ويستدل بأقوال الصحابة والتابعين علماء منهم انما احاديث منقولة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واخصروها فاجعلوها موقوفة كما قال
ابراهيم وقد روى حديث نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحاقلة والزبينة فقبل له اما تحفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
حديثا غير هذا قال بلى ولكن اقول قال عبد الله قال علقمة احب الي وكما قال الشعبي وقد سئل عن حديث وقيل انه يرفع الي النبي صلى الله
عليه وسلم فقال لا على من دون النبي صلى الله عليه وسلم احب الينا فان كان فيه زيادة او نقصان كان على من دون النبي صلى الله عليه وسلم
او يكون استنباطا منهم من المنصوص او اجتهادا منهم بأرائهم وهم احسن صنيعا وكل ذلك ممن يجزي بعدهم واكثر اصابة واقدم زمانا
داوي علماء فتعين العمل بها الا اذا اختلفوا وكان حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم يخالف قولهم مخالفة ظاهرة، وأنه اذا اختلف احاديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسألة رجعوا الى اقوال الصحابة فان قالوا بنسخ بعضها او بصرفه عن ظاهرة او لم يصحوا بذلك ولكن اتفقوا
على تركه وعدم القول بوجوبه فانه كما بدأه علة فيه والحكم بنسخه او تاويله اتبعوه في كل ذلك وهو قول مالك في حديث ولوغ الكلب،
جاء هذا الحديث ولكن لا ادري ما حقيقته حكاها ابن العاجب يعني لم ارا الفقهاء يعيرون به، وأنه اذا اختلفت مذاهب الصحابة والتابعين
في مسألة فالمتأثر عند كل عالم مذهب اهل بلده وشيوخه لانه اعرف بالصحيح من اقاويلهم من السقيم داوي للاصول المناسبة لها و
قلبه اميل الى فضلهم وتجرهم فمذهب عمر عثمان وعائشة وابن عباس وزيد بن ثابت واصحابهم مثل سعيد بن المسيب فانه
كان احفظهم لقضايهم حديث ابن هريرة وعروة وسالم وعكرمة وعطاء وعبيد الله بن عبد الله وامثالهم احق بالاخذ من غيره عند
اهل المدينة كما بينه النبي صلى الله عليه وسلم في فضائل المدينة ولانها ما دوى الفقهاء ومجمع العلماء في كل عصر ولدك نرى مالكا يلازم مجتهدهم
وقد اشتهر عن مالك انه يتمسك باجماع اهل المدينة وعقد البخاري بابا في الاخذ بما اتفق عليه الحرمان -

ومذهب عبد الله بن مسعود واصحابه وقضايا على وشريم والشعبي وفتاوى ابراهيم احق بالاخذ عند اهل الكوفة من غيره وهو قول علقمة
حين مال مسروق الى قول زيد بن ثابت في التشريك قال هل احد منهم اثبت من عبد الله فقال لو كان رأيت زيد بن ثابت واهل المدينة
يشركون، فان اتفق اهل بلد على شئ اخذوا عليه بتواجدهم وهو الذي يقول في مثله مالك السنة التي لا اختلاف فيها عندنا كذا وكذا -
وان اختلفوا اخذوا باقوالها وادحها اما الكثرة القائلين به والمرافقة بقياس قوي او تخرج من الكتاب والسنة وهو الذي يقول في مثله مالك
هذا احسن ما سمعت فاذا المريد وفيما حفظوا منهم جواب المسئلة مخرجوا من كلامهم وتتبعوا الائمة والاقضاء، والاهم في هذه الطبقة التذوق
فدون مالك ومحمد بن عبد الرحمن بن ابي ذئب بالمدينة وابن جريج وابن عيينة بمكة والثوري بالكوفة وربيعة بن صبيح بالبصرة وكلهم مشوا
على هذا المنهج الذي ذكرته، ولما حج للتصوير قال لما لك قد عزمتم ان امر بكتيبك هذه الذي وضعتها فتتسخ ثم ابعت في كل مصر من اصهار
المسلمين منها نسخة وامرهم بان يعملوا بها فيها ولا يتعدوه الى غيره فقال يا امير المؤمنين لا تفعل هذا فان الناس قد سبقت اليهم اقاويل
وسعوا احاديثهم ورواياتهم واخذ كل قوم بما سبق اليهم واتوا به من اختلاف الناس قدح الناس وما اختار اهل كل بلد منهم لا تقسمهم،
ويحكى نسبة هذه القصة الى هارون الرشيد وانه تاور مالكا في ان يعلق الموطأ في الكعبة ويحمل الناس على ما فيه فقال تفعل فان اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا في الفروع وتفرقوا في البلدان وكل سنة مضت قال وقك الله يا ابا عبد الله، حكاها السيوطي، وكان مالك
من اثبتهم في حديث المدنيين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واوثقهم اسناد ادا علمهم يقضيا يعبروا واقاويل عبد الله بن عمر وعائشة واصحابهم
من الفقهاء السبعة، وبه وبامثاله قام علم الرواية والفتوى فلما وسد اليه الامر حدث واقفي واقادوا جادو عليه انطبق قول النبي صلى الله عليه وسلم
يوشك ان يضرب الناس الكباد الابل يطلبون العلم فلا يجدون احدا اعلم من عالم المدينة على ما قاله ابن عيينة وعبد الرزاق وناهيك
بما فجع اصحابه رواياته ومختاراته ولخصوها وحرسوها وشرحوها وخرجوا عليها وكتبوا في اصولها ودلائلها وتفرقوا الى المغرب ونواحي الارض

صنيع العلماء في هذه الطبقة - الامام مالك من اثبتهم في حديث المدنيين - مزيت الكوفة وما زال العلم بها متوافرا الى زمان ابن عقدة -

١ والامام ابو حنيفة رضي الله عنه قد بان صنيعه في مذاهب الصحابة واتا بيمين كما نقلناه فيما سبق بنصره
٢ قال السخاوي في الامعان بالتوزيع لمن ذم التاريخ رصم ١٣٩، والكوفة نزلنا مثل ابن مسعود وعمار بن ياسر وعلي بن ابي طالب وخلق من الصحابة، ثم كان بها ائمة التابعين كعلقمة
ومسروق وعبدة والاسود ثم الشعبي والنخعي والحكم بن عبيدة ومجادوا والاسمى ومنصور والاعشى واصحابهم، وما زال العلم بها متوافرا الى زمان ابن عقدة اه، وقال الامام النووي في شرح مسلم في
باب القراءة في الظهر والعصر والكوفة هي البلدة المعروفة، وهي وار العلم ومحل الفضلاء بناها عمر بن الخطاب اه،

فَنَفَعُ اللَّهُ بِهِمْ كَثِيرًا مِنْ خَلْقِهِ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَعْرِفَ حَقِيقَةَ مَا قَلْنَا مِنْ أَسْلِ مَذْهَبِهِ فَأَنْظِرْ كِتَابَ الْمَوْطَأِ تَجِدُهُ كَمَا ذَكَرْنَا.

قلت وكذلك ابو حنيفة الامام رضى الله عنه من احفظهم لكل حديث فيه فقه واشدهم فصاحنه واعلمهم بتفسير الحديث ومواضع النكت التي فيه من الفقه وابصرهم بصحيح الحديث من سقيمه واعرفهم بنسخه ومنسوخه واحسنهم وادقهم فطنة وافقههم في دين الله وانفعهم للمسلمين واعلمهم بقضايا عمر علي واقاويل عبد الله بن مسعود وابن عباس وعبد الله بن عمرو عائشة وغيرهم من الصحابة واصحابهم من فقهاء التابعين كعلقمة بن قيس والاسود ابن يزيد وعمرو بن شرحبيل ابي مسرة وعبيدة السلماني وشريم ومسروق بن الاعدع وعبد الله بن عتبة وبعد هؤلاء عامر الشعبي وابراهيم النخعي وبعد هذين الحكم وحامد بن ابي سليمان رضى الله عنهم وبه وبامثاله قام علم الرواية والفتوى فلما وسد اليه الامر حدث وافتي واقاد واجادو عليه انطبق قول النبي صلى الله عليه وسلم لو كان الدين عند الثريا لذهب به رجل من فارس او قال من ابناء فارس حتى يتناولوه، على ما قاله الاثمة ومنهم السيوطي وصاحبه محمد الشامي مصنف السيرة الشامية وناهيك بما فجع اصحابه وايامه ومماتاته وتخصرها وحررها وشرحوها وخرجوها عليها وتكلموا في اصولها ودلائلها وتفرقوا في الشرق والغرب وسائر نواحي الارض، فنفع الله بهم كثيرا من خلقه وان شئت ان تعرف حقيقة ما قلنا فانظر كتاب الاثار ونسخه تجده كما ذكرنا.

وفي منتصف الاخير من القرن الثاني قام الكبار من اصحاب ابي حنيفة ومالك رضى الله عنهما قد ونواقي الحديث والفقه مدونات ما بين صغار وكبار بحيث يطول على الناظر عددها، فبمؤلفات الامام ابي يوسف القاضي في غاية الكثرة وقد ذكر اكثرها ابن النديم في فهرسه ومنها الامالي قال في كشف الظنون (ان الامالي لابي يوسف في ثلاثمائة مجلد) وقال الحافظ عبد القادر القرشي في مقدمة الجواهر المضية (واصحاب الامالي الذين رويها عن ابي يوسف لا يحصون) وما وصل اليها من مؤلفات كتاب الاثار، وايته عن الامام ابي حنيفة واختلاف ابي حنيفة وابن ابي ليلى، وكتاب الرد

١	٢
والامام ابو حنيفة من احفظهم لكل حديث فيه فقه واشدهم فصاحنه وابصرهم بصحيح الحديث من سقيمه -	وفي منتصف الاخير من القرن الثاني
٣	٤
تام الكبار من اصحاب ابي حنيفة ومالك قد ونواقي الحديث والفقه مدونات -	واما ما وقع في الانصاف في حق الامام
٥	٦
مؤلفات الامام ابي يوسف -	والاعظم فلا يليق برفيع جنابه -

له واما ما وقع في الانصاف بعد هذا من قوله

كان ابو حنيفة الازم بمذهب ابراهيم واقرانه لا سيما وزه الامام شاذل الشوكان عظيم الشأن في التفرغ على مذهبه وديق النظر في وجوه التفرجات مقبلا على الفروع اتم اقبال وان شئت ان تعلم حقيقة ما قلنا فخلص اقوال ابراهيم من كتاب الآثار لمحمد وجامع عبدالرزاق ومصنف ابي بكر بن ابي شيبة ثم قانسهم بمذهبه تبعه لا يفارق تلك الجهة الا في مواضع يسيرة وهو في تلك السيرة ايضا لا يخرج عما ذهب اليه فقهاء الكوفة (هـ).

فهذا الكلام لا يبيح برفيع جناب الامام كيف وفيه الحكم عليه بان مكانه في الفقه مكان التابع لميمات، بجده لا في التفرغ وسرعة التصريح وهو متبع كل الاتباع ناقل كل النقل لابراهيم واقرانه لا يخرج عن آرائهم الا فيما لا يكون لهم اجتهاد فيه وان خرج خالي اقوال علماء الكوفة او يفسر او يخرج على اقوال ابراهيم واقرانه، فهذا الكلام يجعل الامام الاعظم مقلدا او في حكم المقلد المتبع ولا شك ان في هذا الحكم هضمنا لكان ابي حنيفة الذي هو امام الائمة ومقتدى اكثر الامة والخلق كلهم حال طيلة في الفقه كما مرح به العالم الشافعي رضى الله عنه.

واما ما قال رحمه الله وان شئت حقيقة ما قلنا فخلص اقوال ابراهيم من كتاب الآثار لمحمد وجامع عبدالرزاق، فهذا اذا بر في تصانيفه اذا اتى بدعوى ياتي بكلام يدعش النظر، فحين محمد الشاذل قطبا لكتاب الآثار وخلصنا اقوال ابراهيم النخعي رضى الله عنه ثم قانساه بمذهب الامام فوجدنا الامام يهتم كما اجتهد النخعي واقرانه، ودرناه في كثير من المواضع يشكر رأي ابراهيم واداه نظريا، وان كان لا يشكر ان لا يرد ابراهيم النخعي الخرا خاصا في تفضيه الامام ابي حنيفة واجتهاده كان لا يرد سعيد بن المسيب تافيرا كبيرا في تفضيه الامام مالك واجتهاده، وجعنا في ذلك جزوا سيماه "سا خالف فيه ابو حنيفة ابراهيم النخعي" ولقد در الاستاذ ابي زهرة لقد احسن النقل عن الامام الاعظم في هذا الباب في تصنيفه المعروف "بالو حنيفة"، فاذا واداجاد، كيف وقد روي الحافظ ابن قديمي بن معين عن ابي حنيفة ما نفعه راما اذا اتى الامام ابراهيم والشعبي والحسن وعطاء فاجتهد كما اجتهدوا كما نقلناه سابقا.

٢ هـ وبك شعوا به ما قلنا :-

١ - روى الخطيب في تاريخ بغداد (ج ١٣ ص ١٣٠) بسنده المتصل الى ابي عثمان قال سمعت اسرائيل يقول كان نعم الرجل النعمان ما كان احفظ لكل حديث فيه فقه واشدهم فصاحنه واعلمهم به من الفقه وكان قد ضبط عن حماد فاحسن الضبط عنه، واسرائيل هذا هو ابن ابي اسحق السجيني الامام الحافظ ابو يوسف الكوفي كان حافظا حجة صالحا خاشعا من اوجيه العلم كما قاله الذهبي في التذكرة -

٢ - روى الخطيب ايضا عن بشر بن الوليد قال سمعت ابا يوسف يقول ما رأيت احدا علم بتفسير الحديث ومواضع النكت التي فيه من الفقه من ابي حنيفة (تاريخ بغداد ج ١٣ ص ١٣٠)

٣ - روى ايضا عن محمد بن سماعة يقول سمعت ابا يوسف يقول ما خالفت ابا حنيفة الا ما رأيت مذهبه الذي ذهب اليه النخعي في الآخرة وكنت ربما طلت الى الحديث وكان هو ابصر بالحديث الصحيح مني (ج ١٣ ص ١٣٠) وروى ايضا عن ابي حنيفة في الانصاف في التعليل للمجدد (ص ١٣٠)

٤ - روى الامام الصيمري في مناقب الامام ابي حنيفة بسنده المتصل الى الحسن بن صالح قال كان ابو حنيفة شديدا للخص من النسخ من الحديث والمنسوخ فيعمل بالحديث اذا ثبت عنده عن ابي علي رضي الله عنه وسلم وعن اصحابه وكان عادفا بحديث ابي الكوفة وفقه اهل الكوفة (ص ١٣٠) شديدا للاتباع لما كان عليه الناس ببلده وقال كان يقول ان كتاب الله ناسخا ومنسوخا وان للحديث ناسخا ومنسوخا وكان حافظا لفضل رسول الله صلى الله عليه وسلم الاخر الذي قبض عليه مما وصل الى اهل بلده، ولذا انكبت نسخة خطية محفوظة في مكتبة المجلس العلمي بقراتشي.

٥ - روى الخطيب بسنده الى ابن البارك قال ان كان الاثر مشهورا وصحح الى الراي فرأى مالك وسفيان واهل حنيفة، و ابو حنيفة احسنهم وادقهم فطنة واعزهم على الفقه وهو افقه الثلاثة.

٦ - روى صدر الاثمة المكي في مناقب الامام الاعظم (ج ٢ ص ٦٥) بسنده الى الامام الحافظ عبد الله بن داود الخزيمي قال كان والده ابو حنيفة انفع للمسلمين منها ليعني حماد بن سلمة وحماد بن زيد، قلت ولحمادان حمادان.

٧ - روى الخطيب بسنده الى ابي حنيفة قال دخلت على ابي جعفر ابي الزبيرين فقال لي يا ابا حنيفة عن اخذت العلم قلت عن حماد بن ابراهيم عن اصحاب عمر الخطاب وعلى بن ابي طالب و عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس (تاريخ بغداد ج ١٣ ص ٢٢٢) وقد سقط من المطبوعة لفظة "اصحاب" منه عليه الحديث الكونثري في تانيب الخطيب (ص ١٠٠)

وفي زمان هذه الطبقة كان الاسلام داهله في عز قائم وعلم غزير و اعلام الجهاد منشورة والسنة مشهورة والبدع مكبوبة، والقوالون بالحق كثير والبياد متوافرون في بلهنية من العيش بالا من وكثرة الجيوش المحمدية من اقصى المغرب وجزيرة الاندلس الى قريش مملكة الخطا وبعض الهند والى الحبشة، وخلفاء هذه الزمان ابو جعفر المنصور، وابن مثل ابى جعفر على ظلم فيه في شجاعته وحزمه وكمال عقله وفهمه و علمه ومشاركته في الادب ووقوره هيبته ثرايته المهدي في سخائه وكثرة محاسنه وتبعه لا متيصال الزنادقة وولده الرشيد هادون في جهاده ووجه وعظمة سلطانه على لعب ولهو ولكن كان معظما لمحرمات الدين قوى المشاركة في العلم تبينل الراي محييا للسنة وكان في هذا الوقت من الصالحين مثل ابراهيم بن ادهم وداود الطائي وسفيان الثوري، ومن النخاعة مثل عيسى بن عمرو والتخيل بن احمد وحامد بن سلمة وعدة، ومن القرامطة بن حبيب وابى عمرو بن العلاء ونافع بن ابى نعيم وشبل بن عبد وسلام الطويل شيخ يعقوب، ومن الشعراء عدد كثير كمران بن ابى حفصة وبشار بن برد، ومن الفقهاء كابي حنيفة ومالك والاوزاعي الذين مروا -

الحديث في القرن الثالث

فهذه ثلاث خطوات بدأت من لدن عهد النبي صلى الله عليه وسلم الى ان ينتهي القرن الثاني اولها تلك الخطوة تتخذ نموزجالها مادونها بعض الصحابة لنفسه كعبد الله بن عمر بن العاص رضى الله عنهما فجمع كل حديث سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم وصحيفته هي المسماة بالصادقة وهي التي تروى من حجة عمر بن شبيب عن ابيه عن جده وكذلك كتاب عمر بن حزم جدي ابى بكر الحزمي المذكور الذي امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب له فيه انصبة الزكوات ومقادير الديات، وهذه الكتب امتداد اول بين ائمة الاسلام قديما وحديثا يعتمدون عليه ويفزعون في مهمات هذا الباب اليه كما قال يعقوب بن سفيان ولا اعلم في جميع الكتب كتابا اصح من كتاب عمر بن حزم كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعون يرجعون اليه ويذعنون آرائهم وثانيتها ما خطاها الشعبي فجمع ما وصل اليه من الحديث في باب واحد من ابواب الفقه ثم ابى بن شهاب الزهري وابو بكر الحزمي فجمع كل واحد منهما في الحديث والاثرت كتابا وعلما العربي لهما فيها ترتيبا ولا يوجبها تبويبا، والخطوة الثالثة هي التي خطاها الامام الاعظم في كتاب الآثار فتوى فيه الصحيح المتلقى بالقبول من ائمة الفتيا ومزجه بفتاوى الصحابة والتابعين ورتبه على الترتيب الفقهي المعروف وتبعه مالك الامام في المؤطا ثم تلاها كثير من اهل عصرهم ومن جاء بعدهم وكانت كل تاليفهم عبارة عن جمع ما وصل الى المؤلف من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم مزوجة باقوال ائمة الفتيا من الصحابة والتابعين -

وعلى ذلك مضى القرنان الاول والثاني ثم ظهر على رأس المائتين امور ركبت عنان المحدثين عن الجريان في طريق الاقدمين -
منها ان الاسانيد لم يكن السلف يحنون الى النظر فيها لقرب العصر وممارسة النقلة وخبرتهم وهم وكانت احوال نقلة الحديث في عصر الصحابة والتابعين معروفة عند اهل بلدهم فبهم بالحجاز ومنهم بالعراق ومنهم بالشام ومصر والجميع معروفون مشهورون في اعصارهم فكانوا يعتمدون في معرفة الرجال وعد التهم على ما يخلص اليهم من مشاهدة الحال وتتبع القران فلما انقرض السلف وذهب الصدر الاول امعن من جاء بعدهم من اهل القرن الثالث في معرفة الرجال ومراتب هؤلاء النقلة وتفاوتهم في ذلك وتميزهم فيه واحدا واحدا جرحا وتعديلا وحفظا واتقاناً حتى جعلوا فنا براسه فدروا فيه ودونات وبحثوا وناظروا في الحكم بالصحة والضعف والاتصال والانقطاع وغير ذلك الى ان جرحهم ذلك الى الانكار بالمرسل، قال شيخ الاسلام حافظ العصر العراقي (قال محمد بن جرير الطبري ان التابعين اجتمعوا باسرههم على قبول المرسل ولم يات عنهم تكاره ولا عن احد من الائمة بعدهم الى رأس المائتين) فهؤلاء اصطالحوا على تقسيم الحديث الى صحيح وحسن وضعيف ومرسل ومنقطع ومعضل وغير ذلك من الانواع المعروفة في اصول الحديث ثم روا من ذلك المرسل وما بعده واما السلف فلم يكن عندهم الفرق بين المرسل والصحيح والحسن ويطلقون المرسل على المنقطع والمفضل فعطلت عند هؤلاء كثير من السنة التي كان السلف ياخذون بها -

وبالغ في ذلك البخاري حتى انكروا الاحتجاج بالحسن ايضا قال الشوكاني في نيل الاوطار (وهكذا يجوز الاحتجاج بما صرح احد الائمة المعتبرين بحسنه لان الحسن يجوز العمل به عند الجمهور ولم يخالف في الجواز البخاري وابن العربي والحق ما قاله الجمهور لان ادلة وجوب العمل بالاحادد وقبولها شاملة لة) وقال العلامة القبلي في الارواح النواقيح لاثنا راياتها الارباء والمشاخخ (ولم يشترط في المعبول به كونها صحيحا باصطلاح متأخرى المحدثين الا الب: رى وهو قول بعيد عن الادلة بل لو قيل المختلفة ما عليه الاولون والآخرين لساغ ذلك اه)

ومنها انه تدعى الحفاظ في هذا القرن بمعرفة طرق الاحاديث واسانيدها فرحوا الى اقطار الارض وبحثوا عن حملة العلم وجمعوا الكتب وتبعوا النسخ وامعنوا في التفحص عن غريب الحديث ونوادير الاثر وها وقع اسناد الحديث من طرق متعددة عن رواية مختلفين حتى كان يكثر عندهم من الاحاديث مائة طريق فما فوقها فكثر عندهم من الاحاديث التي لا يروىها الا اهل بلد خاص كافراد الشاميين والمصريين والحجازيين والعراقيين او اهل بيت خاص كنسخة بريد عن ابى بردة عن ابى موسى ونسخة بهز بن حكيم عن ابيه عن جده، او لا يروىها عن الصحابة الا الرجل او رجلان مع كون الصحابي

بيان الخطوات الثلاثة التي بدأت من لدن عهد النبي صلى الله عليه وسلم الى ان ينتهي القرن الثاني - ظهرت على رأس المائتين امور ركبت عنان المحدثين عن

الجريان في طريق الاقدمين - امعان المتأخرين في معرفة الرجال والسلف كانوا في غنى عنها لقرب العصر ومشاهدة الحال - حدث القول بانكار المرسل

على رأس المائتين فعطلت كثير من السنة والسلف لم يكن عندهم الفرق بين المرسل والصحيح والحسن - وبالغ في ذلك البخاري حتى انكروا الاحتجاج بالحسن ايضا

١- تنقيح الانظار للامام الحافظ النظار محمد بن ابراهيم الوزير اليماني، وهو محفوظ عندي بخط والدي الشيخ محمد عبدالرحيم الجيبوري بمعنى الش بطول بقاءه.

٢- منية اللمعي فيما فات من ترميز السلة للزمخشري ص ٢٤ طبع مصر ١٣٠٣ طبع قديم - ٣- نيل الاوطار ص ١٣ طبع قديم - ٤- الارواح النواقيح ص ٢٨٩

مقلا غير معروفة بالرواية ولا يرويه عنها الا رجل او رجلان ولم يعرف بتلك الروايات الا شذوذة قليلة ولم يعمل عليها علماء الصحابة والتابعين من وسد اليهم القتيبا فلو اذنتها احاديث صحيحة ولم يكن عندهم في التشريح اصول عامة يرجع اليها المجتهد ولا اصول خاصة بالابواب المختلفة فكانوا لا يعتمدون في ذلك على قواعد من الاصول كاعتماد الفقهاء الذين مضوا قبلهم ولكن الى ما يخلص اليه الفهم ويشلج به الصدق فظهر الاختلاف في صنيع هؤلاء وصنيع من قد منا ذكرهم من الائمة الماضيين في القرن الثاني، فآخذ هؤلاء بهذه الروايات التي جمعوها ورووها وحرروها ونقحوها وصححوها على ميزان الرجال دون تلقي الائمة الفقهاء من الصحابة والتابعين ولم يكن عندهم فرق في ذلك سواء عمل بها الصحابة والفقهاء ام لم يعملوا بها فعضوا عليها بالنواجذ وجعلوها قاضية على محتمل القرآن وخصوا بها عام الكتاب وطرحوا قول كل صحابي وفتوى كل تابعي يخالف مروياتهم حتى جرمهم ذلك الى القول فيهم بانهم رجال ونحن رجال، مثاله حديث القلتين، فانه روى بطرق كثيرة معظمها ترجع الى الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبد الله او محمد بن عباد بن جعفر عن عبيد الله بن عبد الله كلاهما عن ابن عمر ثم تشعبت الطرق بعد ذلك حتى سرد الدارقطني في سننه اربعة وخمسين طريقا فظن هؤلاء صحته وعلاياه واما عند من قبلهم من الائمة الفقهاء المجتهدين فهو حديث شاذ لا يؤخذ به، قال العلامة ابن القيم في تهذيب سنن ابى داود بعد ان اطال في النقد على اسناده -

رواما الشذوذ فان هذا حديث فاصل بين الحلال والحرام والطاهر والنجس وهي في المياة كالاوسق في الزكوة والنصب في الزكوة فكيف لا يكون مشهورا شائعا بين الصحابة ينقله خلف عن سلف لشدة حاجة الامة اليه اعظم من حاجتهم الى نصب الزكوة فان اكثر الناس لا يجب عليهم زكوة والوضوء بالماء الطاهر فرض على كل مسلم فيكون الواجب نقل هذا الحديث كتنقل نجاسة البول ووجوب غسله ونقل عدد الركعات ونظائر ذلك ومن المعلوم ان هذا المبروه غير ابن عمر ولا عن ابن عمر غير عبيد الله وعبد الله، فابن نافع وسالم وايوب وسعيد ابن جبيرة وابن اهل المدينة وعلماء وهم عن هذه السنة التي مخرجها من عندهم وهم اليها اخرج الخلق لعزة الماء عندهم ومن البعيد جدا ان يكون هذه السنة عند ابن عمر ويخفي على علماء اصحابه واهل بلده ولا يذهب اليها احد منهم ولا يروونها بينهم ومن انصف لم يخف عليه امتناع هذا فلوكا مت هذه السنة العظيمة المقدار عند ابن عمر لكان اصحابه واهل المدينة اقوال الناس بها ورواهم لها فاي شذوذ بلغ من هذا، وحيث لم يقل بهذا التقديدا احد من اصحاب ابن عمر علمانه لم يكن فيه عنده سنة من النبي صلى الله عليه

فهذا وجه شذوذها

وقس على هذا حديث خيار المجلس فلم يأخذ به الفقهاء السبعة ولا فقهاء الكوفة وحديث المصراة فلم يعمل به ابو حنيفة ومالك وكذلك سائر الاحاديث التي لم يعمل بها ائمة القتيان من الصحابة والتابعين وبالجملة اتى من هذا الصنيع هؤلاء خلون كبير للسلف -
 ولا شك ان للعمل المتوارث عند الفقهاء لسانا يختبر به صحة كثير من الاخبار، قال الشافعي ولي الله المحدث الدهلوي في ازالة الخفاء عن خلافة الخلفاء ان اتفاق السلف وتوارثهم اصل عظيم في الفقه اهـ وقال ابوداود في سننه في باب لحم صيد الحرم (واذا تنازع الخبران عن النبي صلى الله عليه وسلم ينظر فيما اخذ به اصحابه اهـ) وروى محمد بن الحسن عن مالك انه سمعه يقول (اذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان مختلفان وبلغنا ان ابابكر وعمر عملا باحد الحديثين وتركوا الاخر كان ذلك دليلا على ان الحق في ما عملا به اهـ) كذا في الاستدكار نقله العلامة محمد عبد الحى الالكوتى في التعليق المسجد في باب الوضوء مما غيرت النار، وقال ابوبكر الخطيب في تاريخ بغداد، اخبرني الازهرى حدثنا علي بن عمر الحافظ قال ذكر ابواسحاق ابراهيم بن حيا قال حدثنا يحيى بن محمد ابوالقاسم الدقاق حدثنا محمد بن صالح حدثنا اسماعيل بن داود الجوزي عن مالك بن انس قال (لو كان هذا الحديث هو المعمول به لعلمت به الائمة ابوبكر وعمر وعثمان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصلى الامام قاعدا ومن خلفه قعود اهـ) وحكى البيهقي عن عثمان الدارمي انه قال (لما اختلفت احاديث الباب ولم يتبين الراجح منها نظرنا الى ما عمل به الخلفاء الراشدون بعد النبي صلى الله عليه وسلم فرجعنا به احد الجانبين اهـ) نقله الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري في باب من لم يتوضأ من لحم الشاة، وقال الامام المجتهد الاصولي ابوبكر احمد بن على الجصاص في احكام القرآن (ومتى روى عن النبي عليه السلام خبران متضادان وظهر عمل السلف باحدهما كان الذي ظهر عمل السلف به اولى بالاثبات اهـ) وقال محقق الحنفية الكمال بن الهمام في فتح القدير قبيل باب ايقاع الطلاق (ومما يصح الحديث ايضا عمل العلماء على وفقه اهـ)

١ - ومنها عناية الحفاظ في هذا القرن بمعرفة طرق الاحاديث واما نهم في التحصن عن غريب الحديث ونوادير الاثر -
 ٢ - اخذ هؤلاء كثيرا من الاحاديث التي لم يعمل عليها
 ٣ - علماء الصحابة والتابعين وطرحوا قول كل صحابي يخالف مروياتهم حتى قالوا هم رجال ونحن رجال -
 ٤ - مثال حديث القلتين فانه حديث شاذ كما قال ابن القيم ولم يأخذ به السلف - ان للعمل المتوارث عند الفقهاء لسانا يختبر به صحة كثير من الاخبار -

١ - له ٨٥ ، وفي الكتاب قد طبع منه قطع على ما مش قايمة المقصود به بالسنن، وبهجرني مولانا ابوالوفا الافغانى في
 رطله الى كراتشي انزالان محمد الطبع بمصر شرح الخطابي للسنن وقد خرج منه بعض الازرار ولم يكمل طبعه بعد -
 ٢ - ونصه اتفاق سلف وتوارث ايشان اصل عظيم است در فقه راج ٢٨٥ طبع برلين ٣٠٤٢ ص ٢٤٢ -

وقد صنفت شيخنا المرجوم العلامة المحدث حيدر حسن خان التوكني في حجية عمل السلف رسالة تافعة فأفاد وأجاد رحمه الله -

١
بحث العمل المتواتر وكونه حجة -

١- قال شيخنا المحقق المفضل العلامة المحدث حيدر حسن خان رحمه الله في رسالته التي العمالات ثبتت حجية العمل المتواتر -

ومن المعلوم ان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وكذا في عهد الصحابة رضي الله عنهم لم يكن دون تعليم النبي صلى الله عليه وسلم في تدوين وتصنيف سوى كتاب الله سبحانه وانما كانوا يعملون بما علمهم النبي صلى الله عليه وسلم سنة في دين الاسلام من العقائد والاحكام ويحفظونها في صدورهم ولما فتح العراق في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه ودخل اهل تلك البلاد في الاسلام اقبل عرض النبي صلى الله عليه وسلم سنة في دين الاسلام من العقائد والاحكام وسنة النبي عليه الصلوة والسلام وكان ابن مسعود رضي الله عنه اعرفهم بالسنة اشهرهم به صلى الله عليه وسلم بديا ودلا وسنا فكان رضي الله عنه يعلمهم الاسلام والسنة مما كان يحفظ في صدره ويعمل به وصار تعليمه وعلمه شائعا في اهل العراق، وقد كان اهل العراق يختلفون في المواسم الى المدينة المنورة وكلمة المكرونة وكذا اهل الجاهل من الصحابة رضي الله عنهم يختلفون الى العراق ومنهم عمر رضي الله عنه السدي ارسلى ابن مسعود رضي الله عنه فشا به واهل العراق يصلون ويصومون كما علمهم ابن مسعود رضي الله عنه من سنة النبي صلى الله عليه وسلم.

ولم يرو ولم يؤثر عن احد من الصحابة لان عمولا من غيره رضي الله عنهم اجمعين، انه زاحمهم في تعليم ابن مسعود رضي الله عنه بانه علمهم خلاف سنة النبي صلى الله عليه وسلم في الصلوة او غيرها من الاحكام.

وقد كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يعيدون كل البعدان يروا واحدا يفعل خلاف السنة ثم يكتفون عند هذا الامر لا يرب فيه ولا يترك تعليم ابن مسعود اهل العراق ولا يشوع بهذا التعليم في عهد الصحابة فكان اجماع الصحابة على هذا التعليم اجماعا سكتيا كالاجماع على جمع القرآن -

تم جلس بعد ابن مسعود رضي الله عنه مكانه صاحباه علقته والاسود يعلمناهم كما علمنا فلم يترك عليها ايضا لا في هذا التعليم ولا على العمل به ولم يجز ان جاء عهد ائمة العراق المعروفين بالفقه والفتيا واطلوا على اختلاف الروايات والاداءات المختلفة اعني عمل السلف العالما جميع علماءهم فان ائمة شاذ بدوان راوي الحديث يرويه ولا يعمل به ويروي عنه الحديث ويروي عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان منشا ما رتلت تعليم ابن مسعود رضي الله عنه والعمل به، فخذ ذلك لبي االى المتواتر ويجلوه معيار النقد الروايات والاحاديث عنه العمل بخلافه، فينبغي ان يكون الحديث وعملوا بعمل الراوي، وذلك لان علماء الصحابة رضي الله عنهم وكذا اهل بيتهم جميعهم كل البعدان يرووا الحديث ولا يعملون بخلافه خلاف الحديث بالعمل بسقط الحد الذي لا يبدل يكون الحديث غير معمول به... اما كونه معمول او منسوخا او غير ذلك من الوجوه، وقد كانوا في غير القرون الذين ورد في شأنهم "والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم" الآية وايضا "ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين" الآية فكلنا ما مورين با تباعم وتقليد، هم في الدين والعمل بالسنة ولذلك وضع اهل العراق مناقبهم "انما اذا ثبت عن الراوي حديث والعمل بخلافه لا يعمل بالحديث بل يعمل بالعمل" وكذا الامام مالك رضي الله عنه انما يعمل بجمع اهل المدينة اذا وقع الاختلاف في الحديث.

وقد كان السلف اهل القرن الاول من الصحابة والابعين يروون كثيرا من الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعملوا بها نحو حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر بالمدينة والمغرب والعشاء من غير خوف ولا مطر وكذا حديث الصلوة في مرض النبي صلى الله عليه وسلم انه امر ابا بكر رضي الله عنهما ان يصل بالناس فقام يصلي بهم اذ جاء النبي صلى الله عليه وسلم والابو بكر يصلي بالناس فضلى الى جنب ابى بكر واناس ياتون بابى بكر والابو بكر ياتون بالنبي صلى الله عليه وسلم فصارا الامامة للرجلين بالتحريرتين هذا الذي يدل عليه الحديث ولم يعمل به احد من رواة هذا الحديث لان الصحابة ولا من اتبعهم وكذا حديث كان النبي صلى الله عليه وسلم يمشي عيينة على شاة يشتمل حاله التوراة ولم يؤثر عن السلف الوضع في هذه الحالة فصالح العمل خلاف الحديث في هذه الحالة وكذا حديث ما دركتم فصلوا وما فاتكم فقصوا يشمل الذي فاتكم الركوع مع الامام وادرك السجدتين والتشديد مع ذلك يقضى ما صلى مع الامام بالاجماع وذلك بخلاف عموم ما دركتم فصلوا.

فان نظرت في الاحاديث وجدت كثيرا ان السلف يروون الاحاديث ويروون العمل خلاف روايتهم ولما كان السلف هداة مدينين امرنا بتقليد هم في الدين فحق خلافتهم لرواية دليل صريح في ان الرواية فيسأله وبالم يعملوا بها، فلذلك جعل السلف من ائمة العراق معيارا نقد الروايات عند اختلافها عمل السلف العالين من علماء الصحابة والابعين الذين كانوا في غير القرون وذلك لان الامامة لا تترك الا ما مورين بتقليد هم في الدين والشريعة لما تلونا عليك من الآيات والقول من النبي صلى الله عليه وسلم صحابي امرنا متى الحديث رواه مسلم وقوله صلى الله عليه وسلم ما انا عليه واصحابي الحديث فساد عمل جماهيرهم من كبار العلماء حجة شرعية من احدى الحجج الشرعية، الا ترى الى عمل الامامة في قرأة القرآن وقسمته في التزاوج ولم يرد ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن الصحابة رضي الله عنهم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم حتى يكون تقديرا وانما ثبت ذلك بعمل السلف.

وكذا صلوة الجماعة في التزاوج كان صلى الله عليه وسلم صلى بهم ثم تركوا ولم ياذن لهم ان يصلوا بالجماعة فكان ما دركتم فصلوا في التزاوج مع النبي صلى الله عليه وسلم انهم صلوا التزاوج بالجماعة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم حتى يكون تقديرا لذلك بل الجماعة في التزاوج انها هو عمل السلف رضي الله عنهم فبذلك العلم حجة شرعية وقد صرح بذلك الفقهاء رحم الله تعالى فاذا عرفت ذلك تبين لك ان فقه ائمة العراق قد فرغ على تعليم ابن مسعود رضي الله عنه الذي جرى عليه عمل العراقيين من السلف ووافقه في كثير من المسائل فيما على وابن عباس وعلمنا ويغريب من فقه العراق فقه الامام مالك رحمه الله تعالى -

فبذلك هو فقه العراق والجماعة الذي كان عليه ائمة الامصار من العلماء الذين كانوا في اوائل القرن الثاني وهو ائمة ائمة من الهجرة النبوية على صاحبها الصلوة والتحية.

واما فقه المتأخرين اعني فقه الائمة الذين ترووا بعد القدامى في آخر المائة الثانية واول المائة الثالثة بعد ما تقادم الزمان وتوفي التابعون ومن عاصروهم من تبعهم من الائمة حين غاب عمل هذه الطبقة عن المشاهدة فنشأ هؤلاء الائمة الذين لم يشاهدوا العمل وانما بلغهم الروايات باختلاف كثير فقلبا والى نقد الروايات بارواة ولذلك وضعوا الكلام في الرجال جرما وتعديدا وتوثيقا وتفصيلا فقد سمي هذا الكلام والبحث بعلم اسام الرجال فعلموا بروايات عرفوا عددها روايتها بعلم اسام الرجال، فبذلك هو معيار الائمة المتأخرين لنقد الروايات ولا يخفى على من طالع كتب اسام الرجال ان من الرواة من يروا عدل عندهم وغير عادل عند آخره وذلك لان الاصل في الجرح والتعديل ممن عاصر الراوي لان من بعده لا يسيل الى معرفة من لم يعاينه، ولا يدب في ان من العاصرين من عرف عدالة الراوي يظهر حاله ونفى عليه ما يتألف عدلته وقد اطلع على جرحه غيره ممن عاصر ذلك الراوي فظفر الجرح في الراوي يقول معاصر آخر فان قلت اقول في احوال العاصرين في الجرح والتعديل ولذلك وضعوا متابعتهم ان الجرح مقدم على التعديل والفرض ان هذا المعيار هو الذي نشأ منه الاختلاف بين الفقهاء المتقدمين وفقه المتأخرين، فان المتأخرين اطلعوا على روايات زعموا ان روايتهم عدل فقصوا روايات اخرى تضاد رواياتهم وقد كانت هذه الروايات صحيحة برواة كانوا مادلين بزعم المتقدمين ومع ذلك فالروايات التي عمل بها الفقهاء المتقدمون ادسلم انساب برواة ضعفاء فقد صححوا عمل الصدوقين بما يبرأهم وبه مناقب من حوايل الاصول ان الرواية الضعيفة يصحها العمل.

هذا ومن المعلوم ان العقائد الاسلامية مدونة في الكتب على وجبين وجه على مسلك السلف ووجه على مسلك الخلف وكل وجهة هو موليا فنتم من رجع الاول بوجه ومن رجع الثاني بوجه ثم بعد ذلك من شاء نظر في هذا الباب ومكر في الوجبين فاختر من الوجبين حيث ادى اليه نظره وقوله.

فكذلك الفرق بين الفقهاء المذكورين فقه السلف وفقه الخلف فالاول معياره عمل الصدوقين والثاني معياره الكلام في الرواة من جرح وتعديل ومن وسع نظره في كتب اسام الرجال وجد فيها

اصحاح

ومنها ان السلف فعلوا هذا او هذا اذ كان كلا الفعلين مشهورا بينهم كانوا يصلون على الجنائز بقراءة وبغير قراءة كما يصلون تارة بالجمهور باليسلمة وتارة بغير جهرها وتارة باستفتاح وتارة بغير استفتاح وتارة برفع اليدين في المواطن الثلاثة وتارة بغير رفع اليدين وتارة يسلمون تسليمتين وتارة تسليمة واحدة وتارة يقرؤون خلف الامام بالسرو وتارة لا يقرؤها وتارة يكبرون على الجنائز اربعا وتارة خمسا وتارة سبعا كان فيهم من يفعل هذا وفيهم من يفعل هذا كل هذا ثابت عن الصحابة كما ثبت عنهم ان منهم من كان يرجع في الاذان ومنهم من لم يرجع ومنهم من كان يوتر الاقامة ومنهم من كان يشفعها وكلاهما ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم فهذه الامور وان كان احدها ارجح من الاخرين فعل المرجوح فقد فعل جائزا قاله العلامة ابن تيمية في فتاويه ج ١ ص ١٣٠

وبالجملة كان السلف لا يختلفون في اصل المشروعية وانما كان خلا فهم في ادلى الامرين وفي طريقة اختلاف القراءة في وجوه القراءات، وقد سبق في هذا الباب حكاية منصور مع مالك الامام وروى الخطيب في تاريخ بغداد بسنده الى ابن لهيعة مفتي مصر في عصره قال رجح الاعمش من الكوفة و مالك بن انس من المدينة وعثمان البتي من البصرة فجلسوا في المسجد الحرام يفتون يخالف بعضهم بعضا فقال رجل للاعمش اتخالف اهل المدينة، فقال قد بما اختلفنا واياهم فرضينا بعلمائنا ورضوا بعلمائهم اه

وهؤلاء قوا والخلاف وثبتوا على مختارهم حتى صنف بعضهم جزءا في وجوب القراءة خلف الامام وجزءا في رفع اليدين عند الركوع واذا رفع راسه منه وكاد ان يوجب ثم لم يفتح على اثبات مختاره حتى شنع على مخالفه من الائمة تشييعا بليغا بحيث يتبو السبع عنه الى ان نسب اليه انه يزعم ان الخنزير البري لا يابس بة،

ومنها ان ابا حنيفة رضى الله عنه لما قاهر المعتزلة وهزم بالبرهان واقروهم بالحجة وقال ان العمل مرجح موخر في الرتبة عن الايمان وان العصاة من المؤمنين مرجحون لامر الله امان يعدن بهم واما ان يتوب عليهم وان المعاصي لا تخرج العبد من الايمان نادوا عليه بالارجاء كما قال السيد في شرح المواقيت ان المعتزلة في الصدق والاول كانوا يلقبون من خالفهم في القدر مرجحيا بل انهم سمو اهل السنة قاطبة بالمرجئة فظن بعض اصحاب الحديث من اهل الظواهر الذين ذاقوا طعم الظاهر وحرمتوا دقيق القياس ولم يارسوا الفنون العقلية ولم يعرفوا مدلولات الاساطين ان قول ابي حنيفة رضى الله عنه كقول المرجئة، وسعوا المعتزلة يسونونه بالمرجئ، وكان غسان الكوفي المرجي ايضا ينقل الارجاء عن ابي حنيفة ويعدده من المرجئة وهو اقراء عليه قصد به غسان ترويح من هبه بنسبته الى هذا الامام الجليل، علموا يقينا انه كان مرجحيا وقالوا فيه ما قالوا، وكذلك اكثر القضاة الذين امتحنوا الرواية في عهد الهامون في مسألة خلق القرآن كانوا على مذهب ابي حنيفة رضى الله عنه فانتقم منهم هؤلاء الرواة بالنيل من امامهم، وساءوا بين القضاة واثمهم الا بريا فرموهم عن وتروا واحدا وصار هذا سببا لانحرافهم عن ابي حنيفة واصحابه فلم ينتفعوا بعلمه وطريق نقده وعرضه الروايات على عموم القرآن والاصول المجمع عليها.

ومنها ان العلماء قد انقسموا من قديم الايام على قسمين كما قال ابن القيم في الوابل الصيب (ص ١٢٣ و١٢٤) قسم حفاظ معتنون بالضبط والحفظ والاداء كما سيعوا ولا يستنبطون ولا يستخرجون كنزها حفظوا وقسم معتنون بالاستنباط واستخراج الاحكام من النصوص والتفقه فيها فالاول كابي زرعة وابي حاتم وابن ارة قبلهم كبنو ابراهيم بن بشار وعمر الناقد وعبد الرزاق وقبلهم كصاحب جعفر غندر وسعيد بن ابي عروبة وغيرهم من اهل الحفظ والاتقان والضبط لما سيعوا من غير استنباط وتصرف واستخراج الاحكام من الفاظ النصوص، والقسم الثاني كمالك والشافعي والاوزاعي واسحق والامام احمد بن حنبل والبخاري والبوداؤد ومحمد بن نصر المروزي واثمناهم ممن جمع الاستنباط والفقهاء الى الرواية اه

واكثر الرواة النقلة كانوا يكرهون الغرض في المسائل ويهابون الفتيا وكان اكبرهم رواة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن لهم كبير فقه فلم يطلعوا على دقة مدارك الائمة المجتهدين فظهر فيهم التعصب، قال ابواسحق الشيرازي في طبقات الفقهاء في ترجمة داود الظاهري (ان) كان من المتصيين للشافعي رضى الله عنه وصنف كتابين في فضائله والثناء عليه) واستطال بعضهم لسانه بالوقعية في الائمة الفقهاء حتى قال البخاري

١	ومنها ان السلف كانوا لا يختلفون في اصل المشروعية وانما كان خلا فهم في ادلى الامرين وهؤلاء قوا والخلاف.
٢	ومنها نيل هؤلاء عن الامام الاعظم واصحابه علم.
٣	ومنها انقسام العلماء على قسمين قسم حفاظ معتنين بالضبط والحفظ فقط وقسم فقهاء ممن جمع الاستنباط والفقهاء الى الرواية.
٤	ان اكثر الرواة النقلة كانوا يكرهون الغرض في المسائل ويهابون الفتيا.
٥	نقل بعض الناس عن الامام الاعظم انه يزعم ان الخنزير البري لا يابس به وهو كذب عليه قطعا.
٦	ظهر والتعصب في الرواية كان داود الظاهري من المتصيين للشافعي.

(بقية برص) كلام الحبيدي في حق الامام الاعظم الجاهل من ان من الرواة من يعمدون عماد الدين والا قول في حرم كثيرة تجده في كتب الرجال كانه يخرّب الدين كانه في الامنة نظير عبد الله بن سيار في تحريب طرد الاسلام وكذلك من الرواة من كان عدو للدين من العالمين في الاعتزال والمزبئين بالشييع والرفض واليد عن البيضة ومع ذلك فقد صحوا رواياتهم... فمن تجرى في هذا الباب وعلم الفرق بين المعيارين عمل السلف واجاز الرواة فيهم مذهب باي مذهب شاء وليستفقوا اي الفقهاء ادى اليه نظره وبصيرته، انتهى ما في هذه الرسالة وهي محفوظة عندي منقوله من اصلها.

له ج ٨ ص ١٦٤ قال الى فظ ابن تيمية في مشايخ السنة رج ١ ص ٢٥٩ ان ابا حنيفة وان كان الناس فالقوه في اشياء وانكروا عليه فلا يستريب احد في فقته وفهمه وعلمه وقد نقلوا عنه اشياء لا يقصدون بها الشناعة عليها وهي كذب عليه قطعا كمنسلة الخنزير البري ونحوها

في التاريخ الصغير سمعت الحميدي يقول قال ابو حنيفة قدمت مكة فاخذت من الحجاج ثلاث سنن لما اعدت بين يديه قال لي استقبل القبلة فبدأ بشق رأسي اليمين وبلغ الى العظمين قال الحميدي فرجل ليس عنده سنن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اصحابه في المناسك وغيرها كيف يقلد في احكام الله في الموازين والفرائض والزكوة والصلوة وامور الاسلام) ويقول احمد بن عبد الله العجلي في الامام الشافعي (هو ثقة صاحب رأي وكلام ليس عنده حديث) وقال ابو حاتم الرازي (كان الشافعي فقيها ولم يكن له معرفة بالحديث) فهذا او مثله لا يخفى على من احسن النظر والتأمل فيه فكان لهذه الامور اشراف في تدوين الحديث في القرن الثالث فوقع تدوينه في هذا القرن بواقع اخر وميزة هذا القرن ان قد عتوا فيه بسرد الاسانيد ونقدوا اكثر مما عتوا بنقد المتن فجمعوا بين الشاذة والقاعدة من حيث لم يتفطنوا لها، وظنوا انهم قد برؤا من العهدة حينما اسندوا الحديث، قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في لسان الميزان -

(اكثر المحدثين في الاعصار الماضية من سنة مائتين وهلم جرا اذا ساقوا الحديث باسنادة اعتقدوا انهم برؤا من عهدته والله اعلموا)

واول خطوة حدثت في هذا الباب على رأس المائتين هي افراز الحديث عن الفقه، فقد اوردت احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وبجردت الصحف من اقوال الصحابة وفتاوى التابعين كما قال البخاري بعد ان ذكر امير المؤمنين عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه بجمع السنن وكتابة الاحاديث (ولا يقبل الاحاديث النبي صلى الله عليه وسلم) ورتبت المسانيد وتركتم المراسيل وروى فيها الحديث بقطع النظر عن موضوعه وما يستنبط منه من الفقه، قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في مقدمة فتح الباري

(ان رأى بعض الائمة منهم ان يفرد حديث النبي صلى الله عليه وسلم خاصة وذلك على رأس المائتين فصنف عبيد الله بن موسى العبسي الكوفي مسندا وصنف مسدد بن مسرهد البصري مسندا وصنف اسد بن موسى الاموي مسندا وصنف نعيم بن حماد الخزازي نزيل مصر مسندا ثم اتفق الائمة بعد ذلك اشره فقل امام من الحفاظ الاوصف حديثه على المسانيد كالامام احمد بن حنبل واسحق بن راهوية وعثمان بن ابي شيبه وغيرهم من النبلاء ومنهم من صنف على الابواب وعلى المسانيد معا كابي بكر بن ابي شيبه (هـ)

كلام العجلي وابي حاتم في حق الامام الشافعي وتعدوين الحديث في هذا القرن بموقع اخر وميزة هذا القرن ان قد عتوا

بنقد الاسانيد اكثر مما عتوا بنقد المتن وجمعوا بين الشاذة والقاعدة - اكثر المحدثين من سنة مائتين اذا ساقوا الحديث باسنادة ظنوا انهم قد برؤا من عهدته -

افراز الحديث عن الفقه وتجريده عن فتاوى الصحابة والتابعين - جمع المسانيد واول من صنف المسند - توجد في الصحيحين من المتن الشاذة ما يتعجب منه الناظر

نعيم بن حماد الخزازي كان يضع الحديث في تقوية السنة وحكايات مزورة في ثلب ابي حنيفة كلها كذب - جرح نعيم لا يندمل عن اعتد رابن حجر -

بعض الاكاذيب التي ساقها نعيم على ابي حنيفة - ينبغي تجنب اقتفاء العلماء الذين واقعوا في الامام الاعظم كابن عدى والخطيب وابن ابي شيبه والبخاري والنسائي -

١٥ مش ١ طبع بالآباد بالهند ٢٤ وبلغ علم الحميدي ما اخبر به نفسه قال ابو نعيم في حلية الاولياء (ج ٩ ص ٩٦) حدثنا ابو محمد بن ابي حاتم ثنا ابو بكر بن ادريس وراق الحميدي قال قال الحميدي كان يزيدان نرد على اصحاب الرأي فلم نعلم كيف نرد عليهم حتى جاءنا الشافعي ففتح لنا اده ومع ذلك كان يدعي ان الشافعي استفاد من الحديث، فقد روى ابو نعيم (ج ٩ ص ٩٦) بسنده الى محمد بن مرويه قال سمعت الحميدي يقول سمعت الشافعي الى البصرة فكان يستفيد من الحديث واستفيد منه المسائل.

٢٥ الذي يباح الذهب لابن فروخ (ص ٢٢٩) ٢٤ طبقات المناذلة لابن ابي عمير (ص ٢٠٢) ٢٥ قال الحاكم في مستدر على الصحيحين (ج ١ ص ٢١) تحت حديث خالد بن معدان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " ان للاسلام فتوة او مثالا كثر الطريق " (ولعل متوهمي ان هذا من شاذ في نظرنا في الكتابين ليجد من المتن الشاذة التي ليس لها الاسناد واحد ما يتعجب منه اهـ) ٢٥ ج ٣ ص ٤٥ ترجمه الطبراني.

٢٥ قال السيوطي في تدريب الراوي (ص ١٨١) " قال الدرر القطني اول من صنف مسند نعيم بن حماد قال الخطيب وقد صنف اسد بن موسى مسندا وكان اكبر من نعيم سنا واقدم سماه فيجتمل ان يكون نعيم سبقه في حديثه اهـ وروى ابو نعيم الاصبهاني في حلية الاولياء (ج ٩ ص ٩٦) بسنده الى احمد بن حنبل قال اقدم علينا نعيم بن حماد وحشنا على طلب المسند فلما قدم الشافعي وضنا على الجمة البيضاء، ونعيم هذا قال الذي في تذكرة الحفاظ في ترجمته (سوم امامه مكر الحديث) وقال ابن عدى (قال لنا ابن حماد يعني الدولابي نعيم يروي عن ابن المبارك قال النساء في ضعيف، وقال غيره كان يضع الحديث في تقوية السنة وحكايات في ثلب ابي حنيفة كلها كذب، قال ابن عدى وابن حماد مضمم فيما يقوله عن نعيم لصلابته في ابن الرأي اهـ وقال ابو اسحق الازدي (قالوا ما ان بيت في تقوية السنة وحكايات في ثلب ابي حنيفة كلها كذب) انتهى قال ابن حجر بعد نقل كلام الازدي (وقد تقدم نحو ذلك عن الدولابي، وانهم ابن عدى في ذلك وما شاذ الدولابي ان يتهم وانما الشان في نسخة الذي نقل ذلك عنه فانه مجهول مضمم وكذلك من نقل عنه الازدي بقوله " قالوا خلاصة في شيء من ذلك لعدم معرفة قائله اهـ)

قلت ابن عدى يرمى الدولابي بدرا نفسه والدولابي والازدي كلاهما من ائمة الجرح والتعديل وتأنيك بهما وبها قد نقلنا عن شيوخنا وكيف يظن بهما انها يتهمان ثقتهم من الثقات بقول رجل غير عارف بهذا الشأن، فانهما ابن جرير في هذا الباب شيوعهما مع اعترافه بعدم المعرفة لم نعه من مجاز بل لمعروفة لاجبة في النفس وقانا الشاذة الهوى ولا شك ان جرح نعيم لا يندمل عن اعتبار ابن جرير ولعل الاكاذيب التي ساقها نعيم على ابي حنيفة الامام لم يقرع سماخ ابن جرير حيث يستدل به الاعتدال، فقد روى البخاري في التاريخ الصغير (ص ١٤٤) حدثنا نعيم بن حماد قال حدثنا الفزاري (قال كنت عند سفيان ففني النعمان فقال الحمد لله كان يتفحص الاسلام عروة عروة ما ولفي الاسلام احد اشام منه اهـ) وكذا وقع في الضعفاء الكبار لبعض روايات عن نعيم في مثالب ابي حنيفة رضي الله عنه وقد نسي العلماء عن اقتفاء البخاري في هذا الباب قال الحافظ السندي في الاعلان بالتوثيق (ص ٦٥)

(واما اسنده اليه فظ ابو الشيخ بن حبان في كتاب السنن له من الكلام في حق بعض الائمة المقلدين وكذا اليه فظ ابو احمد بن عدى في كامله والحافظ ابو بكر الخطيب في تاريخ بغداد وآخرون من قبلهم كابن ابي شيبه في مصنفه والبخاري والنسائي ما كنت انزاهم عن ايراده مع كونهم يمتدرون ومقاصدهم جيلة فينبغي تجنب اقتفائهم فيه اهـ)

قال الحاكم النيسابوري في "المدخل في اصول الحديث" (ص ١٠٠)

والفرق بين الابواب والتراجم شرطها ان يقول المصنف "ذكر ما روى عن ابى بكر الصديق رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثوبه يجمع على هذا المسند فيقول ذكر ما روى قيس بن حازم عن ابى بكر الصديق فحيثما يلزمه ان يخرج كل ما روى قيس عن ابى بكر صحيحا كان او سقيما، فاما مصنف الابواب فانه يقول "ذكر ما صح وثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابواب الطهارة والصلوة وغير ذلك من العبادات اهـ"

وبالجملة فطريقة السانيد ان يرتب الاحاديث على حسب الرواية من الصحابة ثم على ترتيب من روى عن ذلك الصحابي مهما اختلفت موضوعاتها من صلوة او صوم او صدقة او جهاد فاساس التقسيم في الابواب وحدا الموضوع، واساس التقسيم في هذه الطريقة هو وحدة الصحابي، ثم جاء بعد هذه الطبقة طبقة اخرى رأت ما امامها من هذه الثروة العظيمة وراى ان هؤلاء قد كفوا مؤنة جمع الاحاديث ففتح امامها باب الاختيار وتفرغ لفتون اخرى وفي طبقة هذه الطبقة الائمة الستة المعروفة فجمع البخارى كتابا مختصرا في الصحيح جسا اقتضاه نظره في ذلك تساه "الجامع المسند الصحيح المختصر من امور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وايامه"، وروى الحافظ ابوبكر الحازمي في شروط الائمة الخمسة بسنده الى البخارى قال كنت عند اسحاق بن راهوية فقال لنا بعض اصحابنا لوجعت كتابا مختصرا السنن النبي صلى الله عليه وسلم فوقع ذلك في قلبي فاخذت في جمع هذا الكتاب اهـ قال الحازمي (فقد ظهر ان قصد البخارى كان وضع مختصر في الحديث وانه لم يقصد الاستيعاب لاني الرجال ولا في الحديث) وروى ايضا بسنده الى البخارى انه قال (لم اخرج في هذا الكتاب الا صحيحا وما تركت من الصحيح اكثر اهـ وقد روى نادرا في كتابه عن ذكره في الضعفاء كايوب بن عائد ومحمد بن ثابت الكوفي وزهير بن محمد التميمي وزيد بن الربيع وسعيد بن عبيد الله الثقفي وعباد بن راشد ومحمد بن يزيد ومقسمولى ابن عباس ولعل ذلك لاختلاف اجتهادهم فتارة يضعفهم وتارة يحتج بهم او يكون الحديث عنده ثابتا وله طرق بعضها ارفع من بعض غير انه يحيد احيانا عن الطريق الصحيح لنزوله او غير ذلك من الوجوه -

وعند مسلم الى جمع ما اجمعوا عليه حيث صح به في صحيحه فقال ليس كل شئ عندي صحيح وضعته ههنا انما وضعت ههنا ما اجمعوا عليه اهـ والما زاد اجماع شيوخته والا فابن الاجماع في مواطن الخلاف، قال البلقيني (قليل اراد مسلم اجماع اربعة احمد بن حنبل ويحيى بن معين وعثمان بن ابى شيبة وسعيد بن منصور الخراساني اهـ) قلت وهذا الاجماع جاء ذكره في مناقب الامام احمد بن الجوزي فروى بسنده الى احمد بن سلمة النيسابوري قال سمعت اسحق بن راهوية يقول كنت اجالس بالعراق احمد بن حنبل ويحيى بن معين واصحابنا فكاننا ننتدكروا الحديث من طريقين وطريقين وثلاثة فيقول يحيى بن معين من بينهم وطريق كذا فاقول ليس هذا اقد صح باجماع منا فيقولون تعوفا قول ما مرادة ما تفسيره ما فقهه فيبقون كلهم الا احمد بن حنبل اهـ وروى مسلم ايضا قد يروى الحديث في صحيحه من طريق ضعيف لعلوه، فقد روى الخطيب في تاريخ بغداد، اخبرنا ابوبكر البرقاني حدثنا ابوالحسن يعقوب بن موسى الازدي حدثنا احمد بن طاهر بن النجور الميائنجي حدثنا سعيد بن عمر البردعي قال شهدت ابا زرع الرازي ذكر كتاب الصحيح الذي الفت مسلم بن الحجاج ثم الصائغ على مثاله فقال لي ابو زرعة هؤلاء قوم ارادوا التقدم قبل او انه فعلوا شيئا يتشرفون به الفوا كتابا لم يسبقوا اليه ليقوموا لانفسهم رياسة قبل وقتها واتاة ذات يوم واناشدنا جل كتاب الصحيح من رواية مسلم فجعل ينظر فيه فاذا حدث عن اسباط بن نصر فقال ابو زرعة ما بعد هذا من الصحيح يدخل في كتابه اسباط بن نصر ثم راي في كتابه قطن بن تسيير فقال لي وهذا اطعم من الاول قطن بن تسيير وصل الحديث عن ثابت جعلها عن انس ثم نظر فقال يروى عن احمد بن عيسى المصري في كتابه الصحيح فقال لي ابو زرعة ما رأيت اهل مصر يشكون في ان احمد بن عيسى وأشار الى لسانه كانه يقول الكذب ثم قال لي يحدث عن امثال هؤلاء ويترك

١	جمع البخارى كتابا مختصرا في الصحيح جسا اقتضاه نظره -
٢	لم يقصد البخارى الاستيعاب لاني الرجال ولا في الحديث -
٣	رواية البخارى في صحيحه عن ضعفه في تاريخه
٤	عند مسلم في كتابه الى جمع ما اجمع عليه شيوخته -
٥	مسلم يروى في كتابه من طريق ضعيف لعلوه
٦	انكار ابى زرع على مسلم تصنيفه هذا الكتاب -
٧	اهل العلم الفقهاء واهل الحديث مبادلة -

١٤٥ طبع مصر... ٢٩... باب التمسك في الصلوة... ٢٨... ٣٥ طبع مصر

١٤٦ وههنا نسخة لاباس بايرادها وهي ما يرويه الحافظ ابو محمد الحارثي قال اخبرنا ابراهيم بن علي الترمذي ان اباه محمد بن سويان سمعت من حضرت يزيد بن هارون وعنده يحيى بن معين وعلي بن المدني واحمد بن حنبل وزهير بن حرب وجماعة آخرون اذ جاءه مستفت فساكر من مسئلة قال فقال له يزيد اذهب الى اهل العلم قال فقال له علي بن المدني ليس اهل العلم والمحدث عندك قال اهل العلم اصحاب الائمة حنيفة وانتم صيادوه اهـ ذكره صديقه في مناقب الامام الاعظم (ج ٢ ص ٣٤) ولقد صدق يزيد رحمه الله فان الفقهاء هم اعلم بما في الحديث كما صرح به الترمذي في جامعه في باب ما جاء في غسل الميت وقال الحافظ ابن الجوزي في "رفع شبهة التشبيه" (ص ٢٤١) "اعلم ان في الاحاديث دقائق واقايات لا يعرفها الا العلماء الفقهاء تارة في نطقها وتارة في كشف معناها" وروى نحو هذا من قول الاعمش لابي حنيفة انتم اطباء ونحن صيادوه، فقد اخرج الحافظ ابن عبد البر في جامع بيان العلم (ج ١ ص ١٣٤) بسنده الى عبيد الله بن عمر قال كنت في مجلس الاعمش فجاهده رجل فساله من مسئلة فلم يفهمه فيها ونظر فاذا ابو حنيفة فقال يا نعمان قل فيما قال القول فيما كان قال من ان قال من حيث مدعنته اهـ قال فقال الاعمش نحن الصيادوه وانتم اطباء اهـ ومن ههنا قال ابو محمد البيهقي -

ليس يفتي عن جاهل قول مفت
ان اتاه مترشدا فتاه
ان من يحمل الحديث فلا يعرف
حين يلقي لديه كل دواء
من فلان وقوله عن فلان
بمحدثين فيهما معنيان
فيه التاويل كالصيدلاني
وهو في الطب جاهل غير وان

كما نقله ابن عبد البر في الجامع (ج ٢ ص ٢٤٥) ٤٥ ج ٢ ص ٢٤٥ و ٢٤٤ -

احمد بن عجلان ونظراءه ويطرق لاهل البدع علينا فيجدون السبيل بان يقولوا للحديث اذا احتج به عليهم ليس هذا في كتاب الصحيح ورايته
 ينم من وضع هذا الكتاب ويؤنبه، فلما رجعت الى نيسابور في البرقة الثانية ذكرت لمسلم بن الحجاج انكاراني زرعة عليه ورايته في كتاب الصحيح
 عن اسباط بن نصر وقطن بن فسير ولعمد بن عيسى فقال لي مسلم انما قلت صحيح وانما ادخلت من حديث اسباط بن نصر وقطن واحدا قد رواه الثقات
 عن شيخهم الا انه ربما وقع لي عنهم بارتفاع ويكون عندي من رواية من هو اوثق منهم بنزول فاقصر على اولئك، واصل الحديث معروف من
 رواية الثقات، وقدم مسلم بعد ذلك الرى فيلحنى انه خرج الى ابى عبد الله محمد بن مسلم بن واردة فجفاه وعاتبه على هذا الكتاب وقال له نحو ما قاله
 ابو زرعة ان هذا يطرق لاهل البدع علينا فاعتن رايه مسلم وقال انما اخرجت هذا من الحديث الصحيح ليكون مجموعا عندي وعند من يكتبه عنى
 فلا يرتاب في صحته ولم اقل ان مأسواه ضعيف او نحو ذلك مما اعتذر به مسلم الى محمد بن مسلم بن واردة فقبل عذره وحدثه (هـ) وهذه القصة قد
 رواها الحازمي ايضا عن البرقاني في كتابه شروط الائمة الخمسة

واورد الحافظ ابو بكر الحازمي في باب الترجيحات خمسين وجها في ترجيم احد الحديثين على الآخر في كتابه "الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار"
 ونقلها برومها العراق في شرح تبصرته وليس بين تلك الوجوه كون احد الحديثين مبارواه البخارى ومسلم واحد هادون الثاني وانما ذكر فيه امور اترجم
 الى نفس الرواة للمخرجين اصحاب الكتب ومع ذلك يدعى ابن الصلاح ان اعلى اقسام الصحيح ما اتفق عليه البخارى ومسلم ثم ما انفرد به البخارى
 ثم مسلم ثم على شرطها ثم على شرط البخارى ثم مسلم ثم صحيح عند غيرهما وهذا القول لم يقله احد قبل ابن الصلاح وتبعه بعض من جاء بعده، ولكن
 الحافظ عبد الدين اسحاق بن كثير لا يذكره في اختصاره لعلوم الحديث لابن الصلاح فكانه لم يتابعه في ذلك بل قد صرح فيه انه -
 (يوجد في مسند الامام احمد من الاسانيد والمتمون شئ كثير مما يوازي كثيرا من احاديث مسلم بل والبخارى ايضا وليست عندهما ولا
 عند احدهما بل ولم يخرج احد من اصحاب الكتب الاربعة وهم ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، وكذلك يوجد في معجم
 الطبراني الكبير والاصغر ومسند ابى يعلى والبزار وغير ذلك من المسانيد والمعاجم والقوائد والاجزاء ما يمكن المتبع في هذا الشأن بصحة
 كثير منه بعد النظر في حال رجاله وسلامته من التعليل المفسد (هـ)
 وقال الامام ابن الهيثم في باب النوافل من فتح القدير شرح الهداية -

(وقول من قال "اصح الاحاديث ما في الصحيحين ثم انفرد به البخارى ثم ما انفرد به مسلم ثم اشتمل على شرطها من غيرها ثم اشتمل
 على شرط احدهما تحكم لا يجوز التقليد فيه اذا الاصحاحية ليست الا اشتمال روايتها على الشروط التي اعتبرها فاذا افرض وجود تلك الشروط
 في رواية حديث في غير الكتابين فلا يكون الحكم باصحية ما في الكتابين عين التحكم ثم حكمها واحدهما بان الراوى العين مجتمع تلك
 الشروط ليس مما يقطع فيه بباطنة الواقع فيجوز كون الواقع خلافه، وقد اخرج مسلم عن كثير في كتابه من لم يسلم من غوائل الجرح وكان
 في البخارى جماعة تكلم فيهم فدل الامر في الرواة على اجتهاد العلماء فيهم وكذلك في الشروط حتى ان من اعتبر شرطها والغاء اخر يكون
 ما رواه الاخر ما ليس فيه ذلك الشرط عنده مكافئ للمعارضه المشتمل على ذلك الشرط وكذلك فيمن ضعف راويا وثقه الاخر نعم تسكن
 نفس غير المجتهد من لم يخبر امر الراوى بنفسه الى ما اجتمع عليه الاكثر اما المجتهد في اعتبار الشرط وعدمه والذي خبر الراوى فلا يرجع الا
 الى رأى نفسه (هـ)

ولا شك ان البخارى ومسلم احدهما لم يدعيان قط الاصحاحية في احاديث كتابيهما وانما دعواهما بالصحة فقط، والفرق بين الصحة والاصحاحية
 ظاهر بين، ولم يلتزموا ايضا باخراج جميع ما يحكم بصحته من الاحاديث فانها قد صحح احاديث ليست في كتابيهما كما ينقل الترمذي وغيره عن
 البخارى تصحيح احاديث ليست عنده بل في السنن وغيرها، وقد ذكرنا من قبل قول البخارى "لم اخرج في هذا الكتاب الا صحيحا وما تركت من
 الصحيح اكثر" وقول مسلم "ليس كل شئ عندي صحيح وضعته ههنا" وقوله لابن واردة الحافظ حين عاتبه على هذا الكتاب "انما اخرجت هذا من
 الحديث الصحيح ليكون مجموعا عندي وعند من يكتبه عنى فلا يرتاب في صحته ولم اقل ان مأسواه ضعيف" ولا ريب ان وجوه الترجيم والجمع مما
 اختلفت فيه اراء فقهاء الامصار واعتكرت فيه انظار النظار، فدعوى اصحاحية ما في الصحيحين غير مستقيمة عند ذوى العقل السليم
 وما اطلاق بعض الحفاظ على واحد من الصحيحين او غيرهما بانه اصح كتب الحديث فهو من باب اطلاق اصح الاسانيد على بعض اسانيد
 او يصح ذلك من حيث المجموعية دون كل فرد فرد من الاحاديث فانهم فانه مهم -

وكذلك ما ذكر بعض العلماء من شرطها فانها مرتظن وتخمين منه اذ لم يأت عنهما تصحيحها بشرطه نعم قد ابان مسلم في مقدمة صحيحه من
 يخرج عنه حديثه، وقد قال الحافظ ابو بكر الحازمي في شروط الائمة الخمسة،
 (ان قصد البخارى كان وضع مختصر في الحديث وانه لم يقصد الاستيعاب لافى الرجال ولا في الحديث وان شرطه ان يخرج ما صح عنده
 لانه قال لم اخرج في هذا الكتاب الا صحيحا ولم يتعرض لامر اخر وما سلم سنده من جهات الانقطاع والتدليس وغير ذلك من اسباب

١ - عتاب ابن واردة عليه ايضا في هذا الباب واعتذر مسلم عن ذلك - او ردا الحازمي في كتابه في باب الترجيحات خمسين وجها وليس بين تلك الوجوه كون احد الحديثين
 ٢ - تصحيح ابن ان ادعاء ابن الصلاح تحكم لا يجوز التقليد فيه - ان البخارى ومسلم لم يدعيان الاصحاحية قط - واما اطلاق بعض الحفاظ على كتاب بانه اصح الكتب فهو
 ٣ - في الصحيحين - ادعاء ابن الصلاح ان اعلى اقسام الصحيح ما اتفق عليه البخارى ومسلم - وهذا القول لم يقله قبل ابن الصلاح احد ولم يتابعه عليه ابن كثير ايضا
 ٤ - من باب اطلاق اصح الاسانيد على بعض الاسانيد - ما ذكر بعض العلماء من شرط الشيخين فانها مرتظن وتخمين منه وله ثبت عن الشيخين في هذا الباب شئ -

الضعف لا يخلو ما ان يسمى صحيحاً او لا يطلق عليه اسم الصحة فان كان يسمى صحيحاً فهو شرطه على ما صرح به ولا عبرة بالعدد وان لم يطلق عليه اسم الصحة فلا تأثير للعدد لان ضم الواهي الى الواهي لا يؤثر في اعتبار الصحة ولم يذهب الى هذا احد من اهل العلم قاطبة، واما شرط مسلم فقد اصرح به في كتابه اهـ

فانظر كيف اعترفت الحازمي ان البخاري لم يتعرض لامر اخر سوى الشروط المعروفة للصحة عند عامة المحدثين فكل هؤلاء الذين يقولون ان من شرط البخاري كذا ومن شرط مسلم كذا ومن شرط الشيخين كذا فانما هو ظن ظنوه من عند انفسهم ولذا لك يختلفون فيه اختلافاً كثيراً ويقول كل ما ليس عند الآخر، والكلام في ما يتعلق بشروطها طويل الذيل وقد اشبعنا القول في هذا الباب فيما كتبناه في الانتقاد على المدخل في اصول الحديث للحاكم النيسابوري،

واما ما ادعى ابن الصلاح من ما رواه او احدهما فهو مقطوع بصحته والعلم القطعي حاصل فيه فقد رده الامام النووي في تقريره بقوله (وقد خالفه المحققون والاكثرون فقالوا لا يفيد الظن بالمرتبوات) وقال في شرح مسلم (لان ذلك من شان الاحاد ولا فرق في ذلك بين الشيخين وغيرهما) واما ما ادعى ابن الصلاح من تلقي الامة لاحاديث كتابيهما فقد شن الفارة عليه العلامة البارع محمد بن اسماعيل الامير اليماني صاحب سبل السلام في "توضيح الافكار لمعا في تنقيح النظائر" وقال العلامة المحدث شمس الدين محمد بن امير حاج في "التقرير والتحبير شرح التحرير" (تلقي الامة لجميع ما في كتابيهما ممنوع، اما روايتها فلها ذكره المصنف واما لتون احاديثها فلانه لم يقع الاجماع على العمل بضمونها ولا على تقديمها على معارضها اهـ)

وسلك النسائي ايضا على طريقهما في جمع السنن، قال الامام ابو عبد الله بن شيد ر كتاب النسائي ابدع الكتب المصنفة في السنن تصنيفاً واحداً ترصيفاً وكان كتابه جامع بين طريق البخاري ومسلم مع خط كثير من بيان العلل اهـ ولكنه تجنب ان يروي من ضعيف كون الاسناد عالياً كما كان يفعل البخاري ومسلم، قال العافظ ابو الفضل محمد بن طاهر في "شروط الائمة الستة"

(اخبرنا ابو بكر الاديبي انبانا محمد بن عبد الله البيهقي اجازة قال سمعت ابا الحسن احمد بن محبوب الرهلي بمكة يقول سمعت ابا عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي يقول لما عزمتم على جمع كتاب السنن استخرت الله تعالى في الرواية عن شيوخ كان في القلب منهم بعض الشيء فوعدت الخيرة على تركهم فنزلت في جملة من الحديث كنت اعلم فيهم، سألت الامام ابا القاسم سعد بن علي الزنجاني بمكة عن حال رجل من الرواة فوثقه فقلت ان ابا عبد الرحمن النسائي ضعفه، فقال يا بني ان لابي عبد الرحمن في الرجال شرطاً اشد من شرط البخاري ومسلم اهـ)

قلت ومن ثم صرح بعض المغاربة بتفضيل كتاب النسائي على كتاب البخاري كما ينقله الحافظ السخاوي في فتح المغيب، وقال العافظ ابن حجر في "نكته على ابن الصلاح" (تجنب النسائي اخراج حديث جماعة من رجال الشيخين اهـ) وقال ابو الحسن المعافري (اذ انظرت الى ما يخرج اهل الحديث فما خرج النسائي اقرب الى الصحة مما خرج غيره اهـ) وقال محمد بن معاوية الاحمر الرازي عن النسائي (قال النسائي، كتاب السنن كله صحيح بعضه معلول الا انه يبين علته والمختبب المسمى بالمجتبى صحيح كله اهـ).

واما ابوداود فحرك هبته الى جمع الاحاديث التي استدال بها الفقهاء ودارت فيهم وبنى عليها الاحكام فقهاء الامصار فضعف سننه وجمع فيها الصحيح والحسن والصالح للعيل، ولابي داود رسالة الى اهل مكة "وصف فيها تأليفه لكتاب السنن وهي مطبوعة بمصر وقد لخصها شيخ الهند محمود حسن الديوبندي والشيخ فخر الحسن الكلكشي فيما كتبا على سنن ابى داود، قال فيها

(واعرف احد اجمع على الاستقصاء غيري) وقال (اما هذه المسائل، مسائل الثوري ومالك والشافعي، فهذه الاحاديث اصولها ويعجبني ان يكتب الرجل مع هذه الكتب من راي اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ويكتب ايضا مثل "جامع سفيان الثوري" فانه احسن ما وضع الناس في الجوامع -

والاحاديث التي وضعها في كتاب السنن اكثرها مشاهير وهي عند كل من كتب شيئاً من الحديث الا ان تميزها لا يقدر عليه كل الناس والفخر بها انها مشاهير فانه لا يحتج بحديث غريب ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد والثقات من ائمة العلم، ولو احتج رجل بحديث غريب وجدت من يطعن فيه ولا يحتج بالحديث الذي قد احتج به اذ كان الحديث غريباً شاذاً، فاما الحديث المشهور

واما ادعى ابن الصلاح من قطع احاديث الصحيحين

فقد خالفه المحققون والاكثرون - اما ما ادعى ابن الصلاح من تلقي الامة لجميع ما في الصحيحين فهو ممنوع - سلك النسائي ايضا على طريق

الشيخين في جمع السنن - تجنب النسائي ان يروي من ضعيف كون الاسناد عالياً - ان للنسائي شرطاً اشد من شرط البخاري ومسلم -

صرح بعض المغاربة بتفضيل كتاب النسائي على كتاب البخاري - صرح ابن حجر ان النسائي تجنب اخراج حديث جماعة من رجال الصحيحين -

سنن النسائي صحيح كله - واما ابوداود فحرك هبته الى جمع الاحاديث التي استدال بها الفقهاء - ما قال ابوداود السجستاني في رسالته الى اهل مكة في وصف تأليفه لكتاب السنن -

١- تدريب الرازي ص ١٢٤ ٢- يعني ابن التمام صاحب التحرير وتقدم كلامي في هذا الباب - ٣- التقرير والتحبير ص ٣٢ طبع مصر

٤- ١٠٩٥هـ مقدمة زهر الرازي على المجتبى للسيوطي - ٥- ص ١٨ طبع مصر - ٦- ص ٢ طبع الهند - ٧- وهذا الكتاب من محفوظات مكتبة مير جنود بالهند.

المتصل الصحيح فليس يقدر ان يرد عليه احد، وقال ابراهيم النخعي كما في كرهون الغريب من الحديث، وقال يزيد بن ابي حبيب اذا سمعت الحديث فانشده كما تنشد الضالة فان عرفت والا فاده اهـ.

وقال في صدره، سألته (انكم سألتم ان اذكر لكم الاحاديث التي في كتاب السنن اهي اصح ما عرفت في الباب ووقفت على جميع ما ذكرتم، فاعلموا انه كذلك كله الا ان يكون قد روى من وجهين صحيحين، فأحد هما أقدم اسناد او الاخر صاحبه قدام في الحفظ فهما كتبت ذلك، ولا اري في كتابي من هذا عشرة احاديث، ولم اكتب في الباب الاحاديث او حديثين وان كان في الباب احاديث صحاح لانه يكثر) وقال (وليس في كتاب السنن الذي صنفته عن رجل متروك الحديث شيء واذا كان فيه حديث متكررين انه متروك وليس على نحوه في الباب غيره،

وقال ايضا وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته وفيه ما لا يصح سنده وما لم اذكر فيه شيئا فهو صالح وبعضها اصح من بعض، وهذا الوضع غيري لقلت ان افيه اكثر، وهو كتاب لا يرد عليك سنة عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد صالح الا وهي فيه ولا علم شيئا بعد القرآن الزم للناس ان يتعلموا من هذا الكتاب ولا يضرر جلا ان لا يكتب شيئا من العلم بعد ما يكتب هذه الكتب، واذا نظريه وتدايرة وتفهمه حينئذ يعلم مقدار اهـ)

ولقد صدق رحمه الله فيما قال وكان افقه الستة ولذا يذكره الشيرازي في طبقات الفقهاء دون غيره من اصحاب الاصول، واختياره هذا المنهج ايضا من فقهه رضي الله عنه رضي الابرار، وقد رزق هذا الكتاب القبول من ائمة اهل العلم من جميع الطوائف، فنرى الامام المجتهد الجصاص ابا بكر الرازي في تصانيفه كان احاديث ابي داود على طرف لسانه، ويقول الامام الخطابي في "معالم السنن"،

(واعلموا رحمكم الله ان كتاب السنن لابن داود كتاب شريف لم يصنع في علم الدين مثله وقد رزق القبول من الناس كافة فصار كما بين فرق العلماء وطبقات الفقهاء على اختلاف مذاهبهم، فلعل فيه ومردونه شرب وعليه معول اهل العراق واهل مصر وبلا المغرب وكثير من مدن اقطار الارض، فاما اهل خراسان فقد اولع اكثرهم بكتاب محمد بن اسمعيل ومسلم بن الحجاج ومن نحو نحوها في جمع الصحيح على شرطها في السبك والا تتقاد الا ان كتاب ابي داود احسن وصفا واكثر فقها وكتاب ابي عيسى ايضا حسن والله يعقل لجماعتهم ويمسح على جميل النية فيما سؤاله مشربتهم برحمته اهـ)

قلت وللناس فيما يعشرون مذاهب، فاما الفقهاء فعندهم الاحاديث المشاهير وما جرى عليها العمل شأن وان كان في اسنادها مقال، قال السيوطي في "التعقبات على الموضوعات" بعد ذكره حديث حنش وهو ضعيف عن ابن عباس رضي الله عنهما "من جمع بين الصلواتين من غير عد فقد اتى بابا من الكياثر".

(اخرجه الترمذي وقال، والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم، فاشار بذلك الى ان الحديث اعتضد بقول اهل العلم وقد صرح غير واحد بان من دليل صحة الحديث قول اهل العلم به وان لم يكن له اسناد يعتمد على مثله اهـ)

وقال السخاوي في "فتح المغيبي بشرح الفية الحديثية"

(وكذا اذا تلتق الامة الضعيف بالقبول يعمل به على الصحيح حتى انه ينزل منزلة المتواتر في انه ينسخ المقطوع به - ولهذا قال

الشافعي رحمه الله في حديث لا وصية لوارث انه لا يثبت به اهل الحديث ولكن العامة تلقته بالقبول وعملوا به حتى جعلوه ناسخا لآية الوصية اهـ) واما الرواية النقلة الذين يسردون الحديث سردا من دون تفقه فيه ولا تدبر فقصارى هم هم صحة الاسناد فاذا اصح الاسناد لا يوازيه عند هو شيء وان كان الحديث شاذ كما قد منا قول الحاكم والذهبي في هذا الباب -

واما ابو عيسى الترمذي فهو ايضا قد سلك طريق ابوداود حيث عمد الى جمع ما اخذ به اهل العلم من ائمة الفقهاء الا ان ابا داود اقتصر في كتابه على احاديث الاحكام والترمذي لم يقتصر عليها بل استحسن طريق البخاري في جمعه الحديث في سائر الابواب وشاركها اهل الصحابة والتابعين وفقهاء الامصار واختصر طريق الحديث فنذكر واحدا او ما الى ما عداه وبين امر كل حديث من انه صحيح او حسن او ضعيف او متروك وبين وجه الضعف او انه مستفيض او غريب وسى من يحتاج الى التسمية وكفى من يحتاج الى التكنية، قال الترمذي في "كتاب العلل" من جامعه جميع ما في هذا الكتاب من الحديث هو معبول به وبه اخذ بعض اهل العلم ما خلا حديثين اهـ وقال الحافظ محمد بن طاهر المقدسي في كتابه شروط الائمة الستة (ص ١٢) -

(سمعت الامام ابا اساعيل عبد الله بن محمد الانصاري يهراة وجرى بين يديه ذكر ابي عيسى الترمذي وكتابه فقال كتابه عندي انفع من

كتاب البخاري ومسلم لان كتابي البخاري ومسلم لا يفت على الفائدة منها الا المتبحر العالم، وكتاب ابي عيسى يصل الى فائده كل احد من الناس اهـ)

قال الخطابي كتاب ابي داود قد رزق القبول من الناس كافة - فاما اهل خراسان فقد اولع اكثرهم بكتاب محمد بن اسمعيل ومسلم بن الحجاج -

اذا اعتضد الحديث بقول اهل العلم وتلقته الامة بالقبول يعمل به وان كان في اسناده مقال - واما ابو عيسى الترمذي فهو ايضا قد سلك طريق

ابن داود ولكنه لم يقتصر عليها بل اضاف اليها اشياء اخرى - قال عبد الله الانصاري كتاب الترمذي انفع من كتاب البخاري ومسلم -

واما ابن ماجه فكتابه ايضا قوى الترتيب في الفقه سلك فيه منهج شيخه ابن ابي شيبة الذي يقول فيه الحافظ ابن كثير في "البيداية والنهاية"
 انه احد اعلام وائمة الاسلام، وصاحب المصنف الذي لم يصنف احد مثله قط لاقبله ولا بعده اهـ الا ان ابن ماجه لم يذكر في كتابه اقوال الصحابة
 وفتاوى التابعين كما فعل ابن ابي شيبة في مصنفه، وقال السيد الصديق حسن خان في كتابه "المحطة بذكر الصحاح الستة" (وفي الواقع الذي فيه
 من حسن الترتيب وسرد الاحاديث بالاختصار من غير تكرار ليس في احد من الكتب وقد شهد ابو زرعة على صحته اهـ).

واما اعتناء العلماء بكتبهم فقد ذكرنا ما قاله الخطابي في الصحيحين وسنن ابوداود، فقد اعتنى الناس بهذه الكتب الثلاثة اكثر مما سواها فكم
 من مستخرج عليها ومستدرك وكم من شلح لها ومختصر بحيث يطول ذكرهم واكثر هؤلاء من كورون في كشف الظنون وغيرها من الكتب -

واما كتاب النسائي فلم يقع سماعه للحاكم صاحب المستدرك على الصحيحين كما يذكر في كتابه "معرفة علوم الحديث"، وكذلك صاحبه البيهقي
 قال الذهبي في تذكرة الحفاظ لم يكن عنده سنن النسائي ولا جامع الترمذي ولا سنن ابن ماجه، وكذلك ابن حزم، قال الذهبي في ترجمته في "سير النبلاء"
 انه لما ذكر سنن ابن ماجه ولا جامع الترمذي فانه ما راهما ولا دخلا الى الاندلس الا بعد موته نقله الشيخ محمد عبدالحق في التعليق المجدد، وكذا قال
 الذهبي في الميزان في ترجمة الترمذي (ولا التفات الى قول ابى محمد بن حزم فيه في الفرائض من كتاب الايصال، انه مجهول فانه ما عرف ولا يدعى
 بوجود الجامع والعلل اهـ)

هذه اوسنن النسائي مع جلالة مؤلفه لم يرتق من اقبال العلماء على شرحه والتعليق عليه مثل ما ارتق غيره من الكتب الى عصر الحافظ السيوطي
 المتوفى سنة احدى عشرة وتسعمائة بعد النسائي باكثر من ستة قرون حيث يقول في اول التعليقة المختصرة التي جمعها على كتاب النسائي وهو
 تعليق على سنن الحافظ ابى عبد الرحمن النسائي على نمط ما علقته على الصحيحين وسنن ابى داود وجامع الترمذي وهو بذلك حقيق اذ له منذ صنف
 اكثر من ستائة سنة ولم يشتهر عليه من شرح ولا تعليق وسميته "زهرا الربى على المجتبى" وذكر في كشف الظنون من شرحه شرح الشيخ سراج الدين
 عمر بن على بن الملقن الشافعي زوائد على الاربعة اعنى الصحيحين وابى داود والترمذي في مجلد وتوفى ثمان اربع وثمانائة وللشيخ ابى الحسن
 ايضا تعليقة بالقول لكنها بسطة من تعليقة السيوطي فهذه اكلما وصل اليها من نبا تعرض العلماء له،

وكذا قال السيوطي في تعليقه على جامع الترمذي المسمى "توت المغتذي على جامع الترمذي (ولا تعلم انه شرحه احد كمالا الا القاضي ابوبكر بن العربي في كتابه
 "عارضة الاحوزي" اهـ)

واما سنن ابن ماجه فقد اعتنى العلماء بشرحه والتعليق عليه اكثر من اعتنائهم بكتاب النسائي كما سيأتي بيان ذلك مفصلا بيد ان العلماء متفقون
 على اعتبار سنن النسائي احدى الامهات الست وهم مختلفون في سنن ابن ماجه ايعده سادس الكتب ام يعدهون موطاما لك سادسها،

واما من اذهب مؤلفي الاصول الست، فقال الامام العلامة الحافظ محمد انور الكشميري في "فيض الباري" (واعلم ان البخاري مجتهد لا يرب فيه، وما
 اشهر انه شافعي فلو وافقته اياه في المسائل المشهورة والاخوافقة للامام الاعظم ليس اقل مما وافق فيه الشافعي وكونه من تلامذة الحميدي لا ينفع
 لانه من تلامذة اسحق بن راهويه ايضا وهو حنفي فعداه شافعيًا باعتبار الطبقة ليس باولى من عداه حنفيًا، واما الترمذي فهو شافعي المذهب لم يخالفه
 صراحة الا في مسألة الابراد والنسائي وابوداود حنليان صرح به الحافظ ابن تيمية، وراهم آخرون انهما شافعيان، واما مسلم وابى ماجه فلا يعلم
 مذهبيهما، واما ابواب مسلم فليست ما وضعها المصنف رحمه الله تعالى بنفسه ليستدل بها على مذهبه اهـ) واما السيد صديق حسن خان فقد ذكر في "المحطة
 في ذكر الصحاح الستة" صحيح مسلم بلفظ الجامع الصحيح للامام الحافظ ابى الحسين مسلم بن الحجاج القشيري الشافعي، وكذا قال في كتابه "احتاج النبلاء
 المتقين" وذكر في كتابه "ابجد العلوم" البخاري واباداد والترمذي في الشواقي اهـ وقال العلامة ابراهيم بن الشيخ عبد اللطيف بن العلامة المحذوم محمد
 هاشم التتوي السندي في كتابه "سحق الاغبياء من الطاعنين في كمل الاولياء والفقهاء العلماء"

١ واما ابن ماجه فكتابه ايضا قوى الترتيب في الفقه -

٢ واما اعتناء العلماء بكتبهم فقد اعتنى الناس بالصحيحين وسنن ابى داود اكثر مما سواها -

٣ لم يقع للحاكم سماع كتاب النسائي - البيهقي لم يكن عنده سنن النسائي ولا جامع الترمذي ولا سنن ابن ماجه - لم يرب ابن ماجه ولا جامع الترمذي -

٤ لا التفات الى قول ابن حزم في حق الترمذي انه مجهول - سنن النسائي مع جلالة مؤلفه لم يرتق من اقبال العلماء على شرحه مثل ما ارتق غيره من الكتب -

٥ قال السيوطي لا تعلم انه شرح جامع الترمذي احد كمالا الا ابن العربي - اعتنى العلماء بسنن ابن ماجه اكثر من اعتنائهم بكتاب النسائي -

٦ مذاهب مؤلفي الاصول الست وبسط القول في ذلك -

١٠ ج ١٠ ص ٣١٥ - ١١ طبع السند - ١٢ ص ٨٢٣ و ٨٣٤ طبع مصر - ١٣ ج ٥ ص ٥٥ طبع مصر - ١٤ كملت ان ابن راهويه تفقه اولاً بمرو على مذهب الامام ابى حنيفة رضي الله
 عنه عند عبد الله بن المبارك واصحابه ثم لما حل بالبصرة في رحلته جلس الى عبد الرحمن بن ممدى واتصل به فحصل فيه الانحياز عن فقه ابى حنيفة بصحبة ابن ممدى حتى اصيحت طريقته في الفقه اشهرى بالظاهريه
 فسبحان منقلب القلوب، ١٥ المحطه ص ٩٨ طبع السند - ١٦ آيات النبلاء ص ٤٤ طبع السند - ١٧ ابجد العلوم ص ٨١ طبع السند -
 ١٨ وهذا الكتاب من محفوظات خزانه المدرسه مظفر العلوم بكرة تشي.

واما مسلم والترمذى فهما وان كان المسوع للعوام فيهما اتهما شافعيان لكن ليس معنى ذلك انها تقلد الامام الشافعى بل الظاهر انها مجتهدتان مستنبطان وافق فقههما فقه الشافعى وانشارا الى اجتهاد مسلم ابن حنبل في تقريبه وكذا في جامع الاصول، والى اجتهاد الترمذى الامام الذهبي الشافعى في ميزانه لكن محمد بن احمد الترمذى شافعى وصاحب السنن اسمه محمد بن عيسى بن سورة الترمذى وهو مجتهد فمن حكم عليه بأنه شافعى اخطأ من لفظ الترمذى ولم يحقق ثم اطلعت في "تحاوت الاكابر" على اشارة الى ان الامام مسلماً ملكى المذهب وذلك انه ساق السند المسلسل لمسلم بالالكيفية ولم يبين الغاية على عادته، والله تعالى اعلم، ثم وقفت في الامتحان على التصريح بالغاية يقوله الى مسلم فكان ادل دليل على ان الامام مسلم صاحب الصحيح ملكى المذهب والله تعالى اعلم، والترمذى اثبت له في شرح اسماء رجال المشكوة الاجتهاد كما هو مصطلح عندهم في اطلاق الفقيه على المجتهد كما لا يخفى،

واما الامام البخارى، فقد ذكر التاج السبكي في طبقاته انه اى البخارى شافعى المذهب وتعبه العلامة نقيس الدين سليمان بن ابراهيم العلوى رضى الله تعالى عنه فقال البخارى امام مجتهد براسه كابى حنيفة والشافعى ومالك واحمد وسفيان الثورى ومحمد بن الحسن انتهى -

وقال الشافعى في الله المحدث الدهلوى في "الانصاف في بيان سبب الاختلاف"

واما البخارى فانه وان كان منتسباً الى الشافعى وموافقاً له في كثير من الفقه فقد خالفه ايضا في كثير ولذا لا يعد ما تفرد به من مذهب الشافعى، واما ابوداؤد والترمذى فهما مجتهدان منتسبان الى احمد واسحق وكذلك ابن ماجه والداريمى فيما نرى والله اعلم، واما مسلم وابوالعباس الاصمري مع مسند الشافعى، والام والذين ذكرناهم بعد هم (وهو النسائى والدارقطنى والبيهقى والبقوى) فهم منفردون لمذهب الشافعى يتصلون دونهم اهـ

وقال الحافظ ابن حجر في فتح البارى،

ان البخارى في جميع ما يورده في تفسير الغريب انما يتقلده من اهل ذلك الفن كابى عبيدة والعضرين شميل والفراء وغيرهم، واما المباحث الفقهيته فغالبها مستمدة له من الشافعى وابى عبيد وامثالهما، واما المسائل الكلامية فاکثرها من الكرابيسى وابن كلاب ونحوهما اهـ

وقال العلامة ابن القيم في "اعلام المتوعين" في وجه الرابع والاربعين من وجوه ساد التقليد -

(البخارى ومسلم ابوداؤد والاشعث وهذه الطبقة من اصحاب احمد اتبع له من المقلدين المحض المنتسبين اليه اهـ)

وكذلك ذكر هؤلاء الثلاثة ابن ابي يعلى في طبقات الحنابلة، واما تاج الدين السبكي فلم يذكر في "طبقات الشافعية" الا البخارى واباد داؤد والنسائى، واما الحنفية والباككية فلم يذكر واحدا منهم في طبقاتهم -

فانظر الى هذا التجاذب الذى وقع بين هؤلاء الاعلام فتارة يعدون احدهم شافعيًا وتارة حنبليًا واخرى مجتهدًا، وهذا كله عندى تخرص وتكلم من غير برهان فلو كان احد من هؤلاء شافعيًا وحنبليًا لطبق العلماء على نقله ولما اختلفوا هذه الاختلاف كما قد اطلقوا على كون الطحاوى حنفياً والبيهقى شافعيًا وعياض مالكيًا وابن الجوزى حنبليًا، سوى الامام ابى داؤد فانه قد تفقه على الامام احمد ومسائل عن احمد بن حنبل معروضة مطبوع وذكورة الشيرازى في طبقات الفقهاء من اصحابه وهذا ان الحافظان الذهبي وابن حجر لو كان فيهم احد شافعيًا لصاحبه ولعل الصواب في هذا الباب ما نقله الشيخ طاهر الجزائرى في توجيه النظر الى اصول الاثر عن بعض الفضلاء ونصه -

(وقد سئل بعض البارعين في علم الاثر عن مذهب المحدثين مراراً بذلك المعنى المشهور عند الجمهور فاجاب عما سئل عنه بجواب يوضح حقيقة الحال وان كان فيه نوع اجمال وقد اجبتنا ايراد هتامع اختصار ما قال -

اما البخارى وابوداؤد فاما ما ان في الفقه وكانا من اهل الاجتهاد، واما مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه وابن خزيمة وابويلى والبخارى ونحوهم فهم على مذهب اهل الحديث ليسوا مقلدين لواحد من العلماء ولا هم من الائمة المجتهدين بل يميلون الى قول ائمة الحديث كالشافعى واحمد واسحق وابى عبيد وامثالهم وهم الى مذهب اهل الحجاز اميل منهم الى مذهب اهل العراق واما ابوداؤد الطيالسى فاقد م من هؤلاء كلهم من طبقة يحيى بن سعيد القطان ويزيد بن هارون والواسطى وعبد الرحمن بن مهدي وامثال هؤلاء من طبقة شيوخ الامام احمد وهؤلاء كلهم لا يألون جهداً في اتباع السنة غير ان منهم من يميل الى مذهب العراقيين كوكيع ويحيى بن سعيد ومنهم من يميل الى مذهب

كان ابو يعلى الموصلى من ائمة الحنفية -

له ٨٠ و ٤٩ طبع دهبى بالنسبة . ٢١٣ طبع مصرية بمصر . ٣٣ ج ٢٣٦ طبع الهند . ٤٣ ص ١٨٥ طبع مسرى ١٣٢٨ هـ

قلت واما ابو يعلى احمد بن على بن المشى الموصلى الحافظ صاحب السند الكبير والمجتم فهو من ائمة الحنفية المشهورين نفع على بشر بن الوليد صاحب ابى يوسف الامام، قال ابو يعلى الحافظ، ولم يشتغل ابو يعلى بكتب ابى يوسف على بشر بن الوليد ذلك بالبرهة سليمان بن حرب واباد داؤد الطيالسى اهـ كما يذكره النسائى في الطبقات -

قلت قال الذهبي في تذكرة الحفاظ في ترجمته ويحيى، ناقلاً عن ابن معين، وكان يعنى وكيعاً، يفتى بقول ابى حنيفة قال وكان يعنى القطان يفتى بقول ابى حنيفة ايضا اهـ، واما يزيد بن هارون فقد مر قوله لامثال ابن معين وابن المدينى والامام احمد ويزيد بن اهل العلم اصحاب ابى حنيفة وانتم صياولة " وقال صدر الائمة الملكى في مناقب الامام الاعظم " (ج ٢ ص ٢٤٤)

الآن اصحاب الحديث على ان واسطاً ما اخرجت مثل يزيد بن هارون في حفظه واتقانه وزهده والنوع فغناكم، روى عن ابى حنيفة مع فضل كبير سنة وسال عن سائل من الفقه وكان ما لا يرى، قال وقال يزيد بن هارون برواية ابراهيم بن عبد العزيز وسئل متى يفتى الرجل قال اذا كان مثل ابى حنيفة وبهيات ان يكون ذلك ثم قال لا عنى عن النظر في كتبهم وبنى عليهم بفقهاء الرجل، وقال في رواية محمد بن احمد بن الجعيد لم يسمع مثل ابى حنيفة في فقه من المتقدمين ثم قال اقاويل ابى حنيفة لا يجها الا الذكى من الرجال ولا يضيها الا العقيم منهم، وقال برواية احمد بن على بن موسى كان ابو حنيفة اذا تكلم في المجلس فضع لرقاب القوم، وقال برواية عبد الرحيم بن عيسى ابو حنيفة اعلم الناس وقال برواية حفص بن على ما رأيت اسود الراس افقه من ابى حنيفة اهـ

ونقل الذهبي في ميزان الاعتدال في ترجمته حاد بن سلمة عن بدي بن عبد بن محمد بن ابي حنيفة قال ركان شعبة راى ابراهيم الكوفى اهـ، وقال الذهبي ايضا في رسالته في "الرواة الشاه المتكلم فيهم بالالوجوب ردهم"، (ص ٤ طبع مصر ١٣٢٤ هـ) ان ابن معين كان من الحنفية الغلاة في مذهبه وان كان محدثاً اهـ

الدينين كعبد الرحمن بن مهدي، واما الدارقطني فانه كان يميل الى مذهب الشافعي الا انه له اجتهاد وكان من ائمة السنة والحديث ولم يكن حاله كحال احد من كبار المحدثين ممن جاء على اثره فالتزم التقليد في عامة الاقوال الا في قليل منها مما يعد ويحصر فان الدارقطني كان اقوى في الاجتهاد منه وكان افقه واعلم منه اهـ -

وعندى ان البخارى وابدأ اود ايضا كبقية الائمة المذكورين ليسا مقلدين لواحد بعينه ولا من الائمة المجتهدين على الاطلاق بل يميلان الى اقوال ائمتهم ولو كان مجتهدين لنقل اقوالهما مع اقوال ساثر الائمة من اهل الاجتهاد والفقهاء ولكن نرى ان ساثر الكتب التي دون فيها اقوال المجتهدين خالصة عن ذكر مذهبهما، وهذا الترمذي مع ان من خواص اصحاب البخارى لا يذكر في جامع مذهب شيخه الذي تخرج به مع ذكر اكثر مذهب اهل المجتهدين كابن المبارك واسحق، ولو كان البخارى عند الترمذي من ائمة الفقه والاجتهاد لذكر مذهب في كل باب، وان كان لا ينكر ان ابادا اود افقه الستة ولذا ذكره الشيرازي في طبقات الفقهاء دون غيره، واما البخارى ففتياها في ثبوت الحرمة بين صبيين شرياً من لبن شاة معروفة والقصة مشهورة ذكرها القاضي حسين بن محمد بن الحسن الديار بكرى المالكي في تاريخه المعروف "بالخيمس" وأشار اليها العلامة ابن حجر السكي الشافعي في "الخيرات الحسان" ولا استبعاد في وقوع هذا عن البخارى ولو تدبرت كتابه لبان لك ان اكثر استنباطاته لا تجري على اصول الفقهاء وقد صرح الشاه ولي الله الدهلوي في مكاتيب المنفية ان في استدلال البخارى اذ كان لا يقبلها المحققون من الفقهاء كاستدلاله باللفظ المحتمل بكل احتماليه، وللناس فيما يشقون مذهب، وليس احد من العلماء الا وقد اتقد عليه من جهة بعض المسائل وربما يختلف في صدورهم سوء الترتيب الذي وقع في عقده التراجم والسبب في ذلك انه لم يكن فن التبويب قبله مهدي كما ينبغي والعلماء انما مطمح نظرهم بالمطالب العلمية لا التراجم والترتيب اهـ

هذا اذ انت تعلم انه اذا جاء الاحتمال بطل الاستدلال، واما ما اعتد به الشيخ الدهلوي ان فن التبويب لم يكن اذ ذاك مهديا فيبطله وجود كتب كثيرة مبنية على الترتيب الفقهي المعروف بكتاب الآثار والموطا وجامع سفيان الثوري ومصنف عبد الرزاق ومصنف ابى بكر بن ابى شيبة ومصنفات اصحاب ابى حنيفة ومالك رضي الله عنهما، وبالجملة فلا استبعاد في وقوع هذا الفتوى من البخارى وهذا شيخه يحيى بن معين سيد الحفاظ قد حكى عنه انه سئل عن مسألة من التيمم فلو يعرفها ذكره ابن عبد البر في جامع بيان العلم، وهذا شيخه عبد الرحمن بن مهدي ذكره الساجي قال نا محمد بن اسماعيل الاصفهاني قال سمعت موسى بن عبد الرحمن بن مهدي قال كان ابى احتجج بالبصرة فصلى ولم يحدث وضوءاً فاعا بوه بالبصرة واكروا عليه وكان سبب كتابه الى الشافعي بذلك فوجه بالرسالة الى ابى، فابى لا يعرف ذلك الكتاب بن لك الخطاه ذكره ابن عبد البر ايضا في الانتقاء، فانظر كيف استعصى على ابن مهدي وجه الجواب في هذه المسئلة حتى استعان بفقيه هودونه في الطبقة، وهؤلاء الائمة مع جلالتهم في العلم لا عيب عليهم في هذا الباب فكم من امام في فن مقصر عن غيره، فلكل فن رجال -

ومن اشد هم انحرافا عن الامم الاعظم واصحابه البخارى فانه يذكره واصحابه بكل سوء كانه عليه غضبان وهوله غائظ، قال الحافظ جمال الدين الزيلعي في "نصب الراية لاحاديث الهداية" في بحث الجهر بالبسملة (فالبخارى رحمه الله مع شدة تعصبه وقوط تحمله على مذهب ابى حنيفة لم يود صحبه منها حديثاً واحداً) وقال ايضا والبخارى كثير التبع لما يرد على ابى حنيفة من الستة فيذكر الحديث ثم يعرض بذكره فيقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا او قال بعض الناس كذا وكذا، يشير ببعض الناس اليه ويشنع بمخالفة الحديث عليه ولقد تنبه الى ذلك العلامة صالح بن المهدي القبلي الكوكباني حيث يشكو صنيع البخارى في حق الامم الاعظم وغيره من الائمة في كتابه المعروف "بالعلم الشامخ في اشارة الحق على الآباء والمثائن" اهـ

(ولاشك ان البخارى من سادات المحدثين الرفعاء فما ظنك بمن دونه ومع هذا تجنب البخارى من لا يحصى من الحفاظ العباد كما تحبوك كتب الجرح والتعديل مثل على بن المديني تجنبه مسلم..... وانظر الصحيحين كوتعاهي صاحبهما من الائمة الكبار ففي رجالهما من صرح كثير من الائمة بجرحهم وتكلم فيهم من تكلم بالكلام الشديد واعجب من هذا ان في رجالهما من لم يثبت تعديله واما هو في درجة المجهول او المستور، قال الذهبي في ترجمة حفص بن يعقوب، قال ابن القطان "لا يعرف له حال ولا يعرف" يعني فهو مجهول العدالة ومجهول العين مجع الجهالتين، قال الذهبي قلت لما ذكر هذا النوع في كتابي هذا يعني الميزان فان ابن القطان يتكلم في كل من لم يقل فيه اماما معاصر ذلك الرجل اذ اخذ عن عاصره ما يدل على عدلته، وهذا شئ كثير في الصحيحين من هذا النمط خلق

١ - كان وكيع يفتي بقول ابى حنيفة وكذا لك يحيى بن سعيد القطان
٢ - اقوال يزيد بن هارون في مدح الامام ابى حنيفة -
٣ - كان شعبة رايه راي الكوفيين -
٤ - ان ابن معين كان من الحنفية الغلاة في مذهبه - ومن اشد هم انحرافا عن الامم الاعظم البخارى -

له لعله يشير الى الفاظ البيهقي الذي قد تفرق للشافعي - ج ٢ ص ٣٨٢ طبع مصر - ج ٣ ص ٤٠٤ طبع مصر - ويضه
در استدلال بخارى چند نوع است که محققين فقهاء آنرا قبول نمی کنند مانند استدلال به برخی از دو عمل لفظ بر لب مسئله و الناس فيما يشقون مذاهب، وبيج
كس نیست از علماء كه محل اعتراض در بعض مواضع نشده باشد، و نیز در عقده تراجم سوء ترتیب و تقریرها و در میان می آید و سببش اینست كه پیش از وی فن تبويب
مهدي نشده بود و اهل علم را مطمح نظر مطالب علمیه باشد نه تراجم و تبويب ه
"شيشه صاف از نيا شده كوسفال درد باش
رند درد آشام با با اين تكلفها چه سود"
٢ - كتابات شاه ولي الله دهلوي ص ١٠٤ مطبوعه بالهند مع الكلمات الطيبات ج ٢ ص ١٩ - ج ٦ قال الكوثري (علما معنى ما يروى عن ابن مهدي "لو كان
اقل للفهم لو كان اقل للفهم" ١ - ك الانشاء ص ٤٢
٣ - ج ١ ص ٣٥٥ - ج ١ ص ٣٥٦ - ج ١ ص ٣٠٨ حتى ٣١٠ ج مصر ..

كثيرون مستورون ما ضعفهم احد ولا هم مجاهيل وقال في ترجمة مالك بن الصير الزيادي "في رواية الصحيحين عد كثير ما علمنا ان احد انص على توثيقهم" فانظر هذا العجب يروى عن حاله ما ذكر ويترك ائمة مشاهير مصنفين لانهم قالوا بخلق القرآن او وقفوا او نحو ذلك والعجب هنا من مجاملة الذهبي بقوله "لا هم مجاهيل" فمن لم يعلم عدالته لم تشمله ادلة قبول خبر الاحاد الخاصة بالعدل ولا يكفي في العدالة مجرد اسلام الراوي عند غير الحنفية فالذي يروى عنه بدون توثيق مجهول سيما مع قلة الرواية والاصطلاح على تسميته مستورا لا يدخله في العدول الذين تتناولهم ادلة قبول الاحاد فنه انضبط واخرط يترك باحقيقة ومحمد بن الحسن وابن اسحق وداود الظاهري" وهذا اذ عن له الناس في المغازي وهذا قد تبعه شطراهل البسيطة ثم يروى عن مستور لا يعلم من هو ولا ما هو

قلت صنيع البخاري مع الامام الاعظم يشبه صنيعه مع جعفر الصادق قال الذهبي في التذكرة في ترجمة الامام جعفر الصادق (لم يريته به البخاري واحتج به ساثر الامة اه)

وكذلك النسائي يذكر الامام الاعظم واصحابه الثلاثة السبتي والثوري والشيباني في الضعفاء واسباء القول في السبتي والثوري فقال ريبوس ابن خالد السبتي كذاب والحسن بن زياد اللؤلؤي كذاب خبيث اه وهذا من فلتات اللسان بالهوى والعصبية ولكن مع ذلك قد اخرج حديث الامام ابي حنيفة في سننه قال الحافظ ابن حجر في التهذيب في ترجمة الامام ابي حنيفة،

(وفي كتاب النسائي حديثه عن عاصم عن ابي زرير عن ابن عباس قال ليس لي من ابي حنيفة حديث في رواية ابي علي السيوطي والمغاربة عن النسائي قال حدثنا علي بن حجر ثنا عيسى هو ابن يونس عن النعمان عن عاصم عن كره ولم ينسب النعمان وفي رواية ابن الاثير عن ابي حنيفة او رده عقيب حديث الدارودي عن عمرو عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا من وجد تموة يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول بالحديث وليس هذا الحديث في رواية حبرة بن السني ولا ابن حنيفة عن النسائي وقد تابع النعمان عليه عن عاصم سفيان الثوري اه)

قلت فلعله رجح عما قاله في حق الامام ولعل ذلك حينما لقي بصراط الطحاوي وجالسه

واما مسلم وابن ماجه فلم يتكلموا فيه بشئ، واما الترمذي فقد روى عنه في كتاب العلل من جامعه حيث قال (حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابراهيم الحنفي قال سمعت ابا حنيفة يقول ما رأيت احدا اكدب من جابر الجعفي ولا افضل من عطاء بن ابي رباح اه) فهذه كما ترى يدل على ان الامام الاعظم عند الترمذي من ائمة الجرح والتعديل حيث قبل قوله في هذا الباب، ومع هذا فلم يذكر منه هبة ولا من هب صاحبه في كتابه مع بيانه لذهب من هو ومنهم في العلم والفقه بيقين وقد بلغ حينئذ فقه ابي حنيفة الافاق وكان مذهبه هو السائد في البلاد حيثما حل الترمذي او راجع، فصنعه هذا الايخلاء عن نوع تعصب عفا الله عنه، وقد قال محدث الهند العلامة البارع الشيخ عبد الحق الدهلوي شارح المشكوة في مقدمة "المنهج القويم في شرح الصراط المستقيم" المعروف "بشرح سفر السعادة" (لا شك انه كان فيه نوع تعصب على ائمة اهل الراي والاجتهاد سيما الامام الاعظم ابي حنيفة الكوفي رحمه الله فانه مهمل في كتابه هذا الامام الاجل واصحابه عبر عنهم ببعض اهل الكوفة ولم يصرح باسمه الشريف ولا في موضع واحد من كتابه مع ذكره لا قران الامام ومثاله والظاهر انه كلما يذكر اهل الكوفة يريد ابا حنيفة رضي الله عنه اه) وقال المحدث سراج احمد السرهندي في شرحه على جامع الترمذي الذي صنفه بالفارسية (كلما ذكر المصنف لفظة "بعض اهل الكوفة" فالمراد امانا ابو حنيفة رحمة الله عليه وهذا من جهة غاية التعصب على حضرة الامام الاعظم كما يذكر الامام البخاري بقوله "بعض الناس" وقد جاء ذكر اختلاف الائمة في جميع البخاري والترمذي مع اسماء هو الامام ابا حنيفة رحمة الله فانها لا يذكر ان اسمه الشريف بل يكتفيان عنه اه)

وقد جاء في كتاب الترمذي في باب اشعار البدن حكاية عن وكيع فيه ذكر ابي حنيفة وفي هذه الحكاية نظر وقد اطال الكلام فيها حافظ العصر قاسم بن قطلوبغا في منية الامل

ومن احسنهم ثناء على الامام ابي حنيفة رضي الله عنه الامام ابوداود السجستاني رحمه الله فقد روى الحافظ ابن عبد البرقي الانتقاء في فضائل الثلاثة الفقهاء بسنده المتصل الصحيح اليه قال (رحمه الله ابا حنيفة كان اماما)

١ البخاري يترك ابا حنيفة ومحمد بن الحسن ثم يروى عن مستور لا يعلم من هو ولا ما هو - صنيع البخاري مع الامام الاعظم يشبه صنيعه مع الامام جعفر الصادق -

٢ النسائي ايضا يذكر الامام الاعظم واصحابه الثلاثة في الضعفاء -

٣ لعل النسائي رجح عما قاله في حق الامام الاعظم وذلك حينما لقي الطحاوي بمصر وجالسه -

٤ رواية الترمذي في جامعه عن الامام الاعظم - الامام الاعظم عند الترمذي من ائمة المرح والتعديل كان النسائي يسأل الطحاوي عن الاحاديث -

٥ الترمذي كان فيه نوع تعصب على ائمة اهل الراي والاجتهاد - ماجاء في كتاب الترمذي في باب اشعار البدن حكاية عن وكيع فيه نظر -

٦ الامام ابوداود السجستاني من احسنهم ثناء على الامام ابي حنيفة -

١هـ وكان النسائي يسأل الطحاوي عن الاحاديث، فقد وقع في زوائد "سنن الشافعي" روايتا الطحاوي عن المزني ما صدره ثنا ابو جعفر قال حدثنا ابن وهب قال حدثنا عمر بن الحكم عن زهير بن محمد عن سيبيل بن ابي زيد عن ثابت بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قضي باليمن مع الشاهد قال ابو جعفر سألني عن النسائي يعني احمد بن شعيب اه، والطحاوي ايضا قد تمذ على النسائي وافذ عنه - ٢هـ جامع الترمذي ج ٢ ص ٣٣٣ طبع مصر سنة ١٣٩٢

٣هـ ونصه او ما تاكر من روي ابا اهل قياس وابتداء تعصب ابودعصوما بامام اعظم ابي حنيفة كوفي رحمة الله عليه ولله ذكر ابي امام اهل واصحاب ربه وكتاب خود هر جا كه آورده بعض اهل الكوفة تعبير نموده تصریح باسم شريف ربه استيج جا كرده باوجود ذكر ايشان واقرن ايشان وقلها انما كرا اهل كوفة ميگويد ايشان (الاراده كرده اه) - ٤هـ ونصه وهر جا كه مصنف لفظ بعض اهل الكوفة ذكر كرده مراد امام مالک حنيفة رحمة الله عليه يمي يا شريف اهل ارضت قايت تعصب است ودر جواب امام اعظم ثنا كرام بخاري بعض الناس گفته ودر تمام بخاري وترمذي اختلاف ائمة بنا سلسله ايشان ذكر نموده است الامام مالک حنيفة رحمة الله عليه بنام ذكر كرده اند مگر به كذايت اه شرح ترمذي فارسي ج ١ ص ٦١ طبع نظامي كانيه ربهند - ٥هـ ص ٣٩ - ٦هـ ص ٢

وكان في عصر هؤلاء الامام العلامة الحافظ صاحب التصانيف البديعة ابو جعفر احمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الانزدي الصجري البصرى الطحاوى الحنفى وكان ثقة ثبتا فقيها عافلا لم يخلت بعده مثله، فصنعت تصانيف عظيمة النفع الى الغاية في علم الرواية والدراية وسائر تصانيفه في غاية الحسن والجمع والتحقيق وكثرة الفوائد، منها كتابه المعروف بشرح معاني الآثار (ويقال له "معاني الآثار"، ايضا) الذى يقول فيه العلامة المحدث الفقيه الاصولى امير كاتب العيد الاتقانى فى "غاية البيان" شرح الهداية

(اقول لا معنى لانكارهم على ابى جعفر فانه مؤتمن لامتهم مع غزارة عمله واجتهاد وورعه وتقدمه فى معرفة المذاهب وغيرها فانظر شرح معاني الآثار هل ترى له نظيرا فاسأل المذاهب فضلا عن مذهبنا هذا اه)

وقال حافظ العصر الشاه محمد انور الكشيري فى "فيض البارى"

(ويقاربه يعنى كتاب ابى داود) عندى كتاب الطحاوى المشهور بشرح معاني الآثار فان رواه كلهم معروفون وان كان بعضهم متكلميا فيه ايضا ثم الترمذى وبعده ابن ماجه اه)

ولقد انصفت حافظ المغرب امام اهل الظاهر الشيخ ابن حزم الظاهري حيث ذكره تلوا الصحيحين مع كتاب ابى داود والنسائى كما ينقله الذهبي فى سير النبلاء^{هـ} فى ترجمته حيث قال رأيت^{هـ} ذكر قول من يقول اجل المصنفات الموطا فقال

(بل اولى الكتب بالتعظيم صحيح البخارى ومسلم وصحيح ابن السكن ومنتقى ابن الجارود والمنتقى لقاسم بن الاصبغ ثم بعد ذلك كتاب ابى داود وكتاب النسائى ومصنف قاسم بن اصبغ ومصنف ابى جعفر الطحاوى قلت ما ذكر سنن ابن ماجه ولا جامع الترمذى فانه ماراها ولا دخلا الاندلس الا بعد موته اه)

وقال الحافظ العلامة بدر الدين العيني فى "نخب الافكار فى شرح معاني الآثار"

(وقد اتى عليه كل من ذكره من اهل الحديث والتاريخ كالطبرانى وابى بكر الخطيب وابى عبد الله الصيدى والحافظ ابن عساكر وغيرهم من المتقدمين والمتأخرين كالحافظ ابى الحجاج النزى والحافظ الذهبي وعبد الداين بن كثير وغيرهم من اصحاب التصانيف، ولا يشك عاقل منصف ان الطحاوى اثبت فى استنباط الاحكام من القرآن ومن الاحاديث النبوية واقعد فى الفقه من غيره ممن عاصره سنا وشاركه رواية من اصحاب الصحاح والسنن لان هذا انما يظهر بالنظر فى كلامه وكلامهم وما يدل على ذلك ويقوى ما ادعينا تصانيفه المفيدة الغزيرة فى سائر الفنون من العلم النقلية والعقلية.

واما فى رواية الحديث ومعرفة الرجال وكثرة الشيوخ فهو كما ترى امام عظيم ثبت ثقة حجة كالبخارى ومسلم وغيرهما من اصحاب الصحاح والسنن يدل على ذلك اتساع روايته ومشاركته فيها ائمة الحديث المشهورين كما ذكرناهم.

واما تصانيفه تصانيف حسنة كثيرة الفوائد ولا سيما كتاب "معاني الآثار" فان الناظر فيه المنصف اذا تأمله يجد راجعا على كثير من كتب الحديث المشهورة المقبولة ويظهر له رجحانه بالتأمل فى كلامه وترتيبه ولا يشك فى هذا الاجاهل او معاند متعصب وامارحانه على نحو سنن ابى داود وجامع الترمذى سنن ابن ماجه ونحوها فظاهرا لا يشك فيه ولا يرتاب فيه الاجاهل، وذلك لزيادة ما فيه من بيان وجوه الاستنباطات وازهار وجوه المعارضات وتمييز النواسخ من المنسوخات ونحو ذلك فهذه هى الاصل وعليها العمارة والحديث معرفة والكتب المذكورة غير مشحونة بما كالماتبعي كما ترى ذلك وتعمانيه، فان ادعى المدعى كونه مرجوحا بوجود بعض الضعفاء والاستقاط فى رجاله فيجاب بان السنن المذكورة مملأى بمثل ذلك بل قد قيل انها لا تخلو عن بعض احاديث باطلة واحاديث موضوعة، واما الاحاديث الضعيفة فكثيرة جدا واما سنن الدارقطنى او الداريمى او البيهقى ونحوها فلا تقارب خطوة وما تدانى حقوه، ولا هى مما تجرى معه فى الميدان ولا مما تعادل معه فى كفة الميزان ولم يظهر رجحان هذا الكتاب عند كثير من الناس لكونه كثر ما خفيا ومعدنا مخفيا، لم يصادفه من يستخرج ما فيه من العجائب ولم يعثر عليه من يستنبط ما فيه من الغرائب فلم يبرح الكيون والاختفاء ولم يبرز على منصة الاجتلاء حتى كاد ان تصيف شمسه الى الاقول وبداية الى التحول وذلك لقصور فهم المتأخرين وتركهم هذا الكتاب، و اشتغالهم به لا يفيد شيئا فى هذا الباب، مع استيلاء المخالفين المتعصبية على بقاع منارة، وتحامل الخصوم المعادية على اندراس معالمه واتارده ولكن الله يحق الحق ويبطل الباطل حيث خلق اناسا قاموا بحقوقه واحيا مواته وقضوا من محاسن معاملته ما فاتته فظهر له الترجيح على امثاله والتفوق على اشكاله اه)

نقل هذا كله العلامة المرحوم الشيخ محمد زاهد الكوثرى المحدث فى "الحاوى فى سيرة الامام ابى جعفر الطحاوى"

وكان لاهل العلم عناية خاصة بتدريس كتاب "معاني الآثار" وروايته وتلخيصه وشرحه والكلام على رجاله، فمن شراحه الحافظ ابو محمد على بن زكريا بن مسعود الانصارى المنهجي مؤلف "الباب فى الجمع بين السنة والكتاب" المتوفى فى حدود سنة ثمان وتسعين وستمائة وقطعة من شرحه موجود فى مكتبة ايا صوفية بالاسنانة، ومتهم الحافظ عبد القادر القرشى مؤلف الجواهر المضية، سماه "الحاوى فى تخريج احاديث معاني الآثار للطحاوى" وقطعة منه موجودة بدار الكتب المصرية ومتهم البدر العيني الحافظ الف شرحين فخرين صورة ومعنى احدهما "نخب الافكار

وكان فى عصر هؤلاء الامام الطحاوى - منزلة كتاب الطحاوى والثناء عليه - اعتنا اهل العلم بكتاب الطحاوى - ذكر بعض شراح الطحاوى -

في شرح معاني الآثار، ويتعرض لتراجم رجال الكتاب في صلب هذا الشرح كما فعل في شرح صحيح البخاري وهذا من محفوظات دار الكتب المصرية في ثمانية مجلدات، بخط المؤلف، والشرح الآخر "مباني الاخبار في شرح معاني الآثار" وهو محفوظ في دار الكتب المصرية بخط المؤلف في ستة المجلدات وهو خلوص الكلام في الرجال حيث اورد هجر في تاليف سماه "مفاتيح الاخبار في رجال معاني الآثار" في مجلدين مع نقص في نسخة دار الكتب المصرية يستدرج من نسخة مكتبة رواق الاتراك في الانهر الشريف،

وهمن لخص "معاني الآثار" حافظ المغرب ابن عبد البرويه امتلاً قلبه اجلا لا للطحاوي ويكثر النقل عنه في كتبه ولا سيما في التمهيد ومن لخصه ايضا الحافظ الزليعي صاحب "نصب الراية" وملخصه محفوظ بمكتبة رواق الاتراك ومكتبة الكوبريلي بالأسنة وشرحه المنبجي ايضا، هذا برومته ماورد العلامة الكوثري في "الحاوي" وذكر السخاوي في "الاعلان بالتوثيق" للزمين قاسم العنفي رجال كل من الطحاوي والهوط المحمد بن الحسن والآثار له، ومستند ابي حنيفة لابن المقرئ اهـ والكتاب الذي جمعه الحافظ قاسم في رجاله سماه "الايشار في رجال معاني الآثار" كما في الرسالة المستطرفة، وجمع الشيخ عبد العزيز بن ابي طاهر التميمي مشايخ الطحاوي في "جزء" قاله الشيخ الكوثري، وقد اعتنى يجمع اطرافه الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه "تحاف الهرة باطراف العشرة" ومايت منه نسخة عتيقة في خزانة الأصفية بجيداً بأدالكن بالهند ومنه نسخة اخرى في خزانة بيرجهند وبجيداً بأدالكن بباكستان -

وقد حدث العلماء على الاعتناء بكتاب الطحاوي هذا اقال الحافظ السخاوي في "فتح المغيب"

روكن اعتن من الكتب الببوية بسام الصحاح لابن خزيمة ولم يوجد تاماً ولا ابن حبان ولا في عوانة ولسام الجامع المشهور بالسند للدارمي والسنن لا ما من الشافعي مع مسنده وهو على الابواب والسنن الكبرى للنسائي لما اشتملت عليه من الزيادات على تلك، و السنن لابن ماجه والدارقطني وشرح معاني الآثار للطحاوي اهـ

واما ما قاله البيهقي في اول كتابه المعروف "بمعرفة السنن والآثار"

روحين شرعت جاء في شخص من اصحابي بكتاب لابي جعفر الطحاوي فكم من حديث ضعيف فيصح لاجل رأيه وكم من حديث فيه صحيح وضعفه لاجل رأيه اهـ -

فقال الامام العلامة الحافظ عبد القادر القرشي في كتاب الجامع من "الجواهر المضية" بعد نقل هذه العبارة،

وهكذا اقال (يعني البيهقي) وما شئت الله ان الطحاوي رحمه الله تعالى يقع في هذا الفخذ الكتاب الذي اشار اليه هو الكتاب المعروف بمعاني الآثار، ثم توسع القرشي في بيان شرحه وتخرجه الذي كتبه على الطحاوي بامر شيخه ثم قال والله لمار في هذا الكتاب شيئاً مما ذكره البيهقي عن الطحاوي وقد اعتنى شيخنا قاضي القضاة علاء الدين ووضع كتاباً عظيماً نفيساً على السنن الكبيره وبين فيه انواعاً مما ارتكبها من ذلك النوع الذي روى به البيهقي الطحاوي فيذكره يتألم له هبة سنناً ضعيفاً فيقويه ويدكر حديثاً على مذهبه وفيه ذلك الرجل الذي وثقه فيضعفه ويقم هذا في كثير من المواضع وبين هذين مقدمتين وثلاثه وهذا كتابه موجود بأيدي الناس فمن شك في هذا فلينظر فيه اهـ

وهذا الكتاب الذي اشار اليه هو المسمى "بالجواهر النقي في الرد على البيهقي" وهو مطبوع منذ اول،

واما ما يذكره ابن تيمية في منهاجه في حق الطحاوي فقد شن الغارة عليه العلامة الفضال الشيخ محمد عبد الحى اللكنوي في غيث الغمام على حواشي امام الكلام ومع ذلك فاننا اقول في حق ابن تيمية ما قاله الشيخ صالح الفلاني فيما كتب على الفية السيوطي في المصطلح في حق الحافظ ابن حجر لما فرق الحافظ بين الهوط والبخاري وانكر عن صحة الهوط -

(فلو امكن النظر في الهوط كما امكن النظر في البخاري لعلم انه لا فرق بينهما اهـ)

نقله الكتاب في الرسالة المستطرفة، فاقول ايضا كذلك "لو امكن النظر الحافظ ابن تيمية في كتاب معاني الآثار" كما امكن النظر في الصحاح الست لما فرق بينه وبينها كما فعل الحافظ ابن حزم قبله مع تعنته وتجاوزة الحد في ذلك حتى ادعى في احاديث من الصحيحين انها موضوعة كما يذكره العراقي في نكته على ابن الصلاح

فهذا نبذ من اخبار ما وقع في خدمة الحديث النبوي في القرن الثالث الهجري، والطحاوي رحمه الله وان توفي في سنة احدى وعشرين وثلاثمائة الا ان كتابه "معاني الآثار" من اول تصانيفه، كما صرح به القرشي في الجواهر المضية،

ثم وجد في كل عصر من العصور الماضية الى يومنا هذا من ائمة الحديث النبوي خلق كثير الذين بهر قام الدين وصلح امر المسلمين واكثرهم من اهل هذه المذاهب الاربعة المعروفة، والذين خصهم بالذكر من بينهم ابن الصلاح في مقدمته وتبعه فيه من جاء بعده كالنووي في اشاراته وتقريبه هم سبعة، قال ابن الصلاح بعد ذكر اصحاب كتب الحديث الخمسة ولم يذكر فيهما ابن ماجه (سبعة من الحفاظ في ساقهم احسنوا التصنيح وعظم الانتفاع بتصانيفهم في اعصارنا اهـ)

فذكر الدارقطني والحاكم وعبد الغني بن سعيد المصري وابتاعوا تعليم الاصبهاني ومن الطبقة الاخرى ابن عبد البر والبيهقي والخطيب، وقد تعقبه الحافظ

ومن لخص معاني الآثار - وقد حدث العلماء على الاعتناء بكتاب الطحاوي - وما قال البيهقي في كتاب الطحاوي فقد رده الحافظ -

واما ما يذكره ابن تيمية في منهاجه فقد شن الغارة عليه الفاضل اللكنوي - الحفاظ السبعة الذين عظم الانتفاع بتصانيفهم -

ابن كثير في "اختصاره لعلوم الحديث لابن الصلاح" فقال (وقد كان ينبغي ان يذكر مع هؤلاء جماعة اشتهرت تصانيفهم بين الناس ولا سيما عند اهل الحديث اه)

وهؤلاء الذين ذكرهم ابن الصلاح كلهم ائمة شفعوية متعصبة لمذهب الشافعي رضي الله عنه خلا عبد الغني بن سعيد وابن عبد البر قال الحافظ ابن الجوزي في "المنتظم"

(انبأنا ابو زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي عن ابيه قال سمعت اسمعيل بن ابي الفضل القومسي الاصبهاني وكان من اهل المعرفة بالحديث يقول ثلاثة من الحفاظ احرصهم لشدة تعصبهم وقلة انصافهم الحاكم ابو عبد الله وابو نعيم الاصبهاني وابو بكر الخطيب وصدق اسمعيل كان من اهل المعرفة اه)

واما الدارقطني فقال العلامة ابراهيم الحلبي في "غنية المستمل" شرح منية المصلح المعروف بالكبير ^{عليه} "وتعصبه (يعني الدارقطني) لمذهب الشافعي معروفا كما صرح حديث الجهر بالبطله فلما اقسم عليه اعترف انه غير صحيح كذا ذكره السروجي في شرح الهداية اه) ونقل الحافظ العيني في "شرح الهداية" في كتاب الصوم بعد مسائل القدية عن ابن الجوزي ما نصه (قال ابو الفرج يعني ابن الجوزي لا يقبل طعن الدارقطني اذا انفرد به لما عرفت من عصبيته اه)

واما البيهقي فقد مر ما قال فيه الحافظ القرشي وقال العلامة السيد مرتضى الزبيدي في "عقود الجواهر المنيفة" (ومن تأمل كتاب السنن للبيهقي قضى من تعصباته العجب اه) وقال الحافظ الذهبي في رسالته في "رواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم" احمد بن علي بن ثابت الحافظ ابو بكر الخطيب تكلم فيه بعضهم وهو ابو نعيم وكثير من العلماء المتأخرين لا اعلم لهم ذنبا اكبر من روايتهم الاحاديث الموضوعه في تأليفهم غير محذرين منها وهذا اثم وجناية على السنن، فالتدبير يعقوبنا وعنهم اه)

ومن اشدهم عداوة الامام ابي حنيفة رضي الله عنه الدارقطني والخطيب قال العلامة محمد معين السندي في "دراسات البيهقي"

(وهذا الدارقطني قد طعن في امام الائمة ابي حنيفة وضعف ما دار عليه من الاحاديث بسببه، وكذلك الخطيب البغدادي قد افترط في ذلك ولم يربحاً بهما وبين حذى حذوهما مع اتفاق على توثيقه وجلالة قدره وعظيمة منقبته التي نال بها العلم في الثريا على ما يشير اليه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لو كان العلم في الثريا لالتاه رجال من فارس اه)

وقال الحافظ محمد بن يوسف الصالحي الشافعي في "عقود الجنان"

(ولا تغتر بما نقله الحافظ ابو بكر ثابت الخطيب البغدادي مما نحل بتعظيم الامام ابي حنيفة رضي الله عنه فان الخطيب وان نقل كلام المادحين فقد اعقبه بكلام غيرهم فشان كتابه بذلك اعظم شين وصار بذلك هداً للكبار والصغار واتي بقاؤهم ولا تغفلها البخار اه)

وقال العلامة جمال الدين يوسف بن حسن بن عبد الهادي المقدسي الحنبلي المتوفى سنة ٤٠٠ في "توير الصديقة" (ومن المتعصبين على ابي حنيفة الدارقطني وابو نعيم فانه لم يذكر في "الحلية" وذكر دونه في العلم والزهد اه) نقله الشامي في رد المختار ومع ذلك فقد اعتنى ابو نعيم باحاديث الامام ابي حنيفة وجمع فيه مسنداً، واما البيهقي فيحتاج في سننه بحديث الامام ابي حنيفة ويستشهد به الحاكم في مستدركه على الصحيحين ويعدده في من ائمة الاسلام ويذكره في كتابه "معرفة علوم الحديث" في النوع التاسع والاربعين في الائمة الثقات المشهورين من التابعين واتباعهم ممن يجمع حديثهم للحفظ والمذاكرة والتبرك بهم وبداكرهم من الشرق والمغرب

ومما ينبغي ان يكون قص الختام ما ذكره الحبر الهمام الشاه عبد العزيز المحدث نجل الشاه ولي الله الدهلوي صاحب "حجة الله البالغة" في طريق اخذ الائمة الاربعة الاعلام عند تعارض الروايات واختلاف الآثار فانه قد احسن الكلام وسهل البراهين قال رحمه الله في فتاواه

(نحمده ونصلي على نبيه الكريم وعلى اله وصحبه ذوى الفضل الجسيم اعلم رحمك الله، ان المجتهدين الباشين عن دلائل الاحكام الشرعية وما أخذها لماراً واحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم متعارضة واثار الصحابة والتابعين مختلفة وهي اعم المأخذ وأكثرها في الاحكام تحيروا واختلقت آراءهم في وجه التفضي عن هذا التعارض والاختلاف، فألذي اختار مالك رحمه الله تحكيه عمل اهل المدينة لان المدينة بيت الرسول وموطن خلقائه ومسكن اولاد الصحابة واهل البيت ومحيط الوحي واهلها اعرف بمعاني الوحي فكل حديث او اثر يخالف عملهم لا بد ان يكون منسوخاً او مأذولاً او مخصصاً او محذوف القصة فلا يعتنى به،

١	٢	٣
بيان تعصب الحاكم ابي نعيم والخطيب	تعصب الدارقطني لمذهب الشافعي معروفاً	ومن تأمل كتاب السنن للبيهقي قضى من تعصباته العجب -
٤	٥	٦
الدارقطني والخطيب من اشدهم عداوة الامام ابي حنيفة رضي الله عنه -	اعتنى ابو نعيم بجمع حديث الامام ابي حنيفة واحتج البيهقي في سننه بحديثه واستشهد به الحاكم في مستدركه وعدده من ائمة الاسلام ومن الثقات المشهورين -	بيان اصول الائمة الاربعة في وجه التفضي عن تعارض الروايات والاختلاف -

١ - ج ٨ ص ٢٦٩ طبع دائرة المعارف بمجهداً بالدركن بالهند - ٢ - ج ٣ ص ٢٩٦ طبع الهند - ٣ - قال الحافظ ابن عبد الهادي في تنقيح التحقيق "روقه على لنا شائناً ان اللدقطن لما ورد مع رساله بعض اهلها تصنيف شئ في الجهر بالاسلمة فصنفت فيه جزءاً اقاتاه بعض المايكبة فاقسم عليه ان يخرجه بالصحيح من ذلك فقال كل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الجهر فليس بصحيح واما عن الصحابة فمنه صحيح وضعيف اه) كذا في نصب الراية للزبيدي ج ١ ص ٥٨، ٥٩، ٦٠ طبع مصر، وقال ابن عبد الهادي في كتابه "الصارم المشكى في الرد على السبكي" ص ١٢ طبع مصر الدارقطني صحيح في كتابه عزائب السنن ويكثر فيه من رواية الاحاديث الضعيفة والمنكرة بل والموضوعه اه) ج ٢ ص ١١ طبع مصر ٤ - ج ٢ ص ١١ طبع مصر ٥ - ج ٢ ص ١١ طبع مصر ٦ - هذا الكتاب من محفوظات المكتبة السعيدية بمجهداً بالدركن بالهند وتوجد نسخة كثيرة والعلوم لذوة العلماء بلكون ص ٤٦ طبع دلهي

والذي اختاره الشافعي رحمه الله تكليم اهل الحجاز واشتغل بالدراية مع ذلك وحمل بعض الروايات على حالة وبعضها على حالة اخرى وسلك مسلك التطبيق مهما امكن ثمر لما ارتحل الى مصر والعراق وسعم روايات كثيرة عن ثقات تلك البلاد وترجم عنده بعض تلك الروايات على عمل اهل الحجاز فحدث في مذهبه قولان القديير والجديد -

والذي اختاره احمد بن حنبل رحمه الله اجراء كل حديث على ظاهره لكنه خصص بمواردها مع اتحاد العلة وجاء مذهب على خلاف القياس واختلاف الحكم مع عدم الفارق ولذلك نسب مذهبيه الى ظاهرية -

واما الذي اختاره ابو حنيفة رحمه الله وتابوعوه هو امرين جدا اوبيانا انا اذا تتبعنا فوجدنا في الشريعة صنيعين من الاحكام صنفت هي القواعد الكلية المطردة المنعكسة كقولنا لا تزوروا زورا خريا، وقولنا الغرم بالغرم، وقولنا الخراج بالضمان، وقولنا العتاق لا يحتل الفسخ وقولنا البيع يتم بلايجاب والقبول، وقولنا البيعة للمدعى واليمين على من انكر ونحو ذلك مما لا يحصى، وصنفت ووردت في حوادث جزئية واسباب مختصة كأنها بمنزلة الاستثناء من تلك الكليات، فالواجب على المجتهد ان يحفظ على تلك الكليات ويترك ما وراءها لان الشريعة في الحقيقة عبارة عن تلك الكليات واما الاحكام المغالفة لتلك الكليات لان سببا ومخصصاتها على اليقين فلا يلتفت اليها، مثال ذلك ان البيع يبطل بالشروط الفاسدة قاعدة كلية وما ورد في قصة جابر انه اشتراط الصلان الى الدية في بيع الجهل قصة شخصية جزئية فلا يكون معارضا لتلك الكلية، وكذا حديث المصراة تعارض القاعدة الكلية التي ثبتت في الشرع قطعا وهي قولنا الغرم بالغرم ونحو ذلك من المسائل ولزم من هذا ترك العمل باحديات كثيرة وردت على هذا النسق الجزئي لكنه لا يبطلون بها بل يعدون الاجتهاد والمحافظة على الكليات ودرج الجزئيات في تلك الكليات مهما امكن وهذا الكلام الاجمالي له تفصيل طويل لا يسع الوقت له والله الهادي) انتهى برره

وهذا اقليل من كثير من احوال هؤلاء الائمة الذين اسلفنا ذكرهم ليستدل به على جلالة قدرهم وعلوم مرتبهم في هذا العلم، رحمة الله عليهم اجمعين، ونهت في غضونه على اشياء لو اطلع عليها احد من طلاب هذا الشأن يكون على بصيرة ان شاء الله، ولا يظن في حق الائمة الهداة الفقهاء المجتهدين الا ما يليق بجنايتهم، غم تطاول السنة بعض النقلة فيهم وراغم نهشهم لا عراضهم بكل سوء، وقانا الله تعالى اتباع الهوى وكفانا شر الحاسدين، والحمد لله الا واخرًا،

ترجمة الامام ابن ماجه

اسمه ونسبه، هو الامام محمد بن يزيد الربيعي مولاهم بالولاء ابو عبد الله ابن ماجه القزويني و ماجه بالتخفيف وسكون الهاء هل هو لقب جداه ادبيه او اسم امه فيه اقوال، قال الشافعي عبد العزيز الدهلوي في "بستان الحديثين" -

(ان الصحيح ان ماجه بتخفيف الجيم كانت امه وعليه فيكتب ابن ماجه بالالف ليعلم انه وصفت لمحمد لا لمحمد الله كما يكتب عبد الله بن مالك

ابن بجنة الصحابي المشهور واسماعيل بن ابراهيم بن عليّة، وكان معاصرا للامام الشافعي رحمه الله اه)

وتبعه على ذلك السيد صديق حسن خان البوبالي في "الحطة بذكر الصحاح الستة" و"تحف النبلاء" وقال العلامة السيد مرتضى الزبيدي في "تاج العروس" (وهناك قول آخر ومحموا، وهو ان ماجه اسم امه والله اعلم اه) وقد عارض الشافعي عبد العزيز المذكور نفسه فقال في كتابه "عجاله نافعة" (ان ماجه لقب ابيه لاجده ولا اسم امه وهو بالتخفيف لا بالتشديد ووقع في ذلك اغلاط كثيرة اه) هكذا قال رحمه الله وقال المجد الفيروز آبادي في "القاموس" (ملجه لقب والد محمد بن يزيد لاجده اه) وقال السيد مرتضى الزبيدي في "شرح القاموس" -

(اي لقب جداه كما زعمه بعض، قال شيخنا ريدي شيخنا ابو الطيب الفاسي) وما ذهب اليه المصنف فقد جزم به ابو الحسن بن القطان وواقفه على

ذلك هبة الله بن زاوان وغيره قالوا وعليه فيكتب "ابن ماجه" بالالف لا غير اه)

وكذا قال الشيخ ابو الحسن السندي في "تعليقه على سنن ابن ماجه" ونقل الحافظ ابن كثير عن الخليلي ايضا (ان يزيد يعرفون بماججه اه) وذكر الراقعي في "تاريخ قزوين" في ترجمته انه (محمد بن يزيد وان ماجه لقب يزيد وانه بالتخفيف اسم فارسي، قال، وقد يقال محمد بن يزيد بن ماجه والا اول اثبت اه) **والربيعي** - بفتح الراء والباء المنقوطة بواحدة وفي آخرها العين المهملة هذه النسبة الى ربيعة بن نزار وقل ما يستعمل ذلك لان ربيعة بن نزار شعب واسع فيه قبائل عظام وبطون وافخاذ استغنى بالنسب اليها عن النسب الى ربيعة ويقال (الربيعي) ايضا لمن ينسب الى ربيعة الا ذلك ان في النسب السبعاني وقال ابن خلكان (هذه النسبة الى ربيعة وهي اسم لعدة قبائل لا ادري الى ايها ينسب المذكور اه) **والقزويني** نسبة الى قزوين، قال ياقوت الحموي في "معجم البلدان" -

(قزوين) بالفتح ثمر السكون وكسر الواو وياء مثناة من تحت ساكنة ونون، مدينة مشهورة بينها وبين الري سبعة وعشرون فرسخا الى اهراتنا

عشر فرسخا وهي في الاقليم الرابع طولها خمس سبعون درجة وعرضها سبع وثلاثون درجة قال ابن الفقيه اول من استحدثها سابور ذوالكانت اه) -

ون
شتم العلماء على كتاب السنن لابن ماجه -

على ١١ طبع الهند ونصره و صحیح آن است کہ ماجه بتخفيف جيم ما در اول بود پس بالاء ابن الف بايد نوشت تا معلوم شود که ابن ماجه صفت محمد است و صفت عبد الله بن مسعود بن ماسک ابن بجنه، که صحابي مشهور است، و در ستور ١١ اسميل بن ابراهيم بن عليّة که معاصرا امام شافعي بود - ٢ طبع الهند، ٣ طبع الهند، ٣٨١ طبع الهند - ٤ طبع دهل ونصره وماجہ لقب پدر ابو عبد الله است نہ لقب جد او نہ نام او بتخفيف جيم بايد خوانند نہ بتشديد ووقع في ذلك اغلاط كثيرة اه) - ٥ البلادية والنسابة ج ١١ ص ٥٢ - ٦ ورق ٢٢٨ طبع ليدن - ٧ وفيات اليمان ج ٣ ص ٢٠٨ طبع مصر سنة ١٣٢٨ - ٨ ج ٤ ص ٨٠

مولده، قال جعفر بن ادريس في تاريخه، سمعت ابن ماجه يقول ولدت في سنة تسع ومائتين، قاله ياقوت في "معجم البلدان"، ويوافق هذا سنة اربع وعشرين وثمانمائة الميلادي.

رحلته في طلب الحديث وشيوخه قال ابن خلكان ارتحل الى العراق والبصرة والكوفة وبغداد ومكة والشام ومصر والري لكتب الحديث

اه) وقال ابن حجر في "التهذيب" سمع بخراسان والعراق والحجاز ومصر والشام وغيرها من البلاد اهل) وقال ياقوت في "معجم البلدان"

(سمع بدمشق هشام بن عمار وروحياً والعباس بن الوليد الغلال وعبد الله بن احمد بن بشير بن ذكوان ومحمود بن خالد والعباس بن عثمان وعثمان بن اسماعيل بن عمارة الذهلي وهشام بن خالد واحمد بن ابي الحواري) وبمصر ابا طاهر بن سرح ومحمد بن كروم ويونس ابن عبد الاعلى، وبمصر محمد بن مصفى وهشام بن عبد الملك اليزني وعمرو ويحيى ابني عثمان بن ابي بكر بن ابي شيبة واحمد ابن عبدة واسماعيل بن ابي موسى الفزاري وابا خيثمة زهير بن حرب وسويد بن سعيد وعبد الله بن معاوية الجهمي وخلقاً سواهم اه)

وقال الذهبي في التذكرة، (سمع محمد بن عبد الله بن نعيم وجبارة بن المغلس وابراهيم بن السنذر الحارمي وعبد الله بن معاوية هشام بن عمار ومحمد بن ربح وداؤد بن رشيد وطبقة هم اه) وقال الشيخ ولي الدين الخطيب في "الكمال" (سمع اصحاب مالك والليث اه) وصنفت الامام الحافظ ابو القاسم علي ابن الحسن بن هبة الله الشافعي المعروف بابن عمارة المتوفى سنة احدى وسبعين وخمسمائة "معجباً" يشتمل على ذكر اسماء شيوخ الائمة الستة، وهو من محفوظات دار الكتب الظاهرية بدمشق

تلاميذه، قال الحافظ بن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب،

(روي عنه علي بن سعيد بن عبد الله الغدالي العسكري وابراهيم بن دينار الجرشى الهمداني واحمد بن ابراهيم القزويني جد الحافظ ابي يعلى الخليلي وابو الطيب احمد بن روح الشعرائي واسحق بن محمد القزويني وجعفر بن ادريس والحسين بن علي بن برانيد وسليمان بن يزيد القزويني ومحمد بن عيسى الصفار وابو الحسن علي بن ابراهيم بن سلمة القزويني الحافظ وابو عمرو واحمد بن محمد بن حكيم المدني الاصبهاني وآخرون اه)

ثناء اهل العلم عليه، قال ابو يعلى الخليلي (ابن ماجه ثقة كبير متفق عليه محترم به له معرفة وحفظ ارتحل الى العراقين ومكة والشام ومصر) قال وكان عارفاً بهذا الشأن اه) وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ (ابن ماجه الحافظ الكبير المفسر صاحب السنن التفسير والتاريخ ومحدث تلك الديار اه) وقال في "العبر" (الامام الحافظ ابو عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه، الكبير الثقات القزويني اه) وقال ابن ناصر الدين (هو احد الائمة الاعلام وصاحب السنن احد كتب الاسلاف حافظ ثقة كبير اه) كذا في "شذرات الذهب" لابن العماد، وقال ابن الاثير في "الكامل" في ترجمته (كان عاقلاً اماماً عالمًا اه) وقال الورخ العلامة جمال الدين ابو المعاسن ابن تغري بردى الاثابكي في "النجوم الزاهرة" (محمد بن يزيد ابن ماجه الامام الحافظ الحجة الناقد ابو عبد الله القزويني سمع الكثير وكان صاحب فنون اه) وقال ياقوت في "معجم البلدان" (ومن اعيان الائمة من اهل قزوين، محمد بن يزيد ابن ماجه ابو عبد الله القزويني الحافظ صاحب كتاب السنن) وقال ابن خلكان في "وفياته" (ابن ماجه الربيعي بالولاء القزويني الحافظ المشهور مصنف كتاب السنن في الحديث كان اماماً في الحديث عارفاً بعلمه وجميع ما يتعلق به اه).

وفاته، قال الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسي في كتابه "شروط الائمة الستة" (ورأيت بقزوين له راى لابن ماجه تاريخاً على الرجال والاصحاب من عهد الصحابة الى عصره وفي آخره بخط جعفر بن ادريس صاحبه، مات ابو عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه المعروف يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من شهر رمضان من سنة ثلاث وسبعين ومائتين وسمعت يقول ولدت في سنة تسع ومائتين ومات وله اربع وستون سنة، وصلى عليه اخوه ابوبكر وتولى دفنه ابوبكر وابو عبد الله اخواه وابنه عبد الله اه) ويوافق ذلك سنة ست وثمانمائة الميلادية، وقال الرازي في "تاريخ قزوين"، وراثاه محمد بن الاسود بابيات اولها؛

وضع ركنه فقد ابن ماجه

لقد اوهى دعاكم عرش علم

وراثاه يحيى بن زكريا الطرائفي بقوله

مساء بالغداة والعشى

نقله الحافظ في التهذيب اياقرا بن ماجه غنت قطراً

مصفاة، قد ذكرها منها التفسير والتاريخ وكتاب السنن.

اما التفسير، فقال ابن كثير في "البداية" لابن ماجه تفسيره ما نقل وقال السيوطي في "الاتقان" بعد ذكر قدماء المفسرين من الصحابة والتابعين. (ثم بعد هذه الطبقة الفت تقاسير جمع احوال الصحابة والتابعين كتفسير سفيان بن عيينة وكيع بن الجراح وشعبة بن الحجاج وي زيد بن هارون وعبد الرزاق وادمر بن ابي اسحاق واسحق بن ابراهيم وروح بن عباد وعبد بن حميد وسعيد وابي بكر بن ابي شيبة وآخرين وبعد هم ابن جرير الطبري وكتابه اجل التفاسير اعظمها اثر ابن ابي حاتم وابن ماجه والحاكم وابن مردويه وابو الشيخ وابن حبان وابن المنذر في آخرين وكلها مسندة الى الصحابة والتابعين واتباعهم وليس فيها غير ذلك الا ابن جرير فانه يتعرض لتوجيه الاقوال وتوجيه بعضها على بعض والاعراب والا استنباط فهو يفوقها بذلك ثور الفت في التفسير خلافت فاختصرها الاسانيد ونقلوا الاقوال تترى فدخل من هنا الدخيل والتبس الصحيح بالعليل اه).

وأما التاريخ فقال ابن كثير في "البداية والنهاية" (لابن ماجه تفسير حافل وتاريخ كامل من لدن الصحابة الى عصره اه) وقال ابن خلكان (له تفسير القرآن الكريم وتاريخ مليح اه) وقد رآه الحافظ ابو الفضل المقدسي كما مر ذكره في وفاته -
 وأما الكتاب السنن، فهو واحد دواوين السنة المشهورة، قال الذهبي في "تذكرة الحفاظ" (عن ابن ماجه) قال عرضت هذه السنن على ابي زرعة فنظر فيه وقال اظن ان وقع هذا في ايدي الناس تعطلت هذه الجوامع وأكثرها اه) وقال ابو القاسم الرافعي في تاريخ قزوين المسمى "بالتدوين" (والحفاظ يقرون كتابه بالصحيحين وسنن ابي داود والنسائي ويحتجون بما فيه اه) وقال الحافظ ابن كثير في "البداية والنهاية" (ابن ماجه صاحب السنن المشهورة وهي دالة على عمله وعلوه وتجرده واطلاعه واتباعه السنة في الاصول والفروع ويشتمل على اثنين وثلاثين كتابا بالف وخمسمائة باب وعلى اربعة الاف حديث كلها جياذ سوى اليسيرة اه) وقال في اختصاره لعلوم الحديث لابن صلاح (هو كتاب مفيد قوى التبويب في الفقه اه) وقال الذهبي في التذكرة (سنن ابي عبد الله ابن ماجه كتاب حسن لولا ما كدره من احاديث واهية ليست بالكثيرة اه) وقال ابن حجر في التهذيب (وكتابه في السنن جامع جيد كثير الاجواب والغرائب قال ابن خلكان (وكتابه في الحديث احد الصحاح الستة اه) وقال الحافظ ابن كثير في اختصاره لعلوم الحديث وهو المسمى "بالباعث الخديث الى معرفة علوم الحديث"

ابو عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه القزويني صاحب السنن التي كمل بها الكتب الستة والسنن الاربعة بعد الصحيحين التي اعتنى باطرافها الحافظ ابن عساکر وكذلك شيخنا الحافظ المزني اعتنى برجالها واطرافها اه)
 وقال السيد صديق حسن خان في "الحطة بذكر الصحاح الستة"

قال الشيخ عبد الحق الدهلوي، كتابه واحد من الكتب الاسلامية التي يقال لها الاصول الستة والكتب الستة والصحاح الستة، قلت والامهات الستة، واذا قال المحدثون رواه الجماعة يريدون به هذه الرجال الستة في تلك الكتب الستة، واذا قالوا رواه الاربعة فهم اهم هذه الاربعة غير البخاري ومسلم وله عدة احاديث ثلاثيات اوردها في سننه، انتهى، وهذه الثلاثيات من طريق جبارة بن المغلس وله حديث في فضل قزوين منكر بل موضوع ولهذا اطعنوا فيه وفي كتابه، وواقعه رجل اسمه ميسرة اه)

قلت كذا قال السيد المذكور، وليس في سنده ميسرة بل المتهمة ما ذكره ابن المحبر واما يزيد بن ابان وقال الشيخ محمد بن يحيى الشهير بالمحسن التميمي ثم البكري الترهتي ثم القريني في كتابه "اليانح الجني في اسانيد الشيخ عبد القوي"

رواين ماجه رحمه الله خمسة احاديث من الثلاثيات من طريق جبارة بن المغلس الحماني قد تكلموا فيه اوردها في سننه هذا وكتابه منافع، وله مناقب، رضى الله عنه وارضاه اه)
 وقال العلامة ابن حجر الهيتمي في "الفهرسة"

قال المزني ان الغالب فيما انفرد به ابن ماجه الضعف ولدن اجري كثير من القدماء على اضافة الموطا وغيرها الى الخمسة، قال الحافظ اول من اضاف ابن ماجه الى الخمسة ابو الفضل بن طاهر حيث ادرجه معه في "الاطراف" وكذا في "شروط الائمة الستة" ثم الحافظ عبد الغني في كتابه في اسماء الرجال الذي هذب به الحافظ المزني وسبب تقديره هؤلاء له على الموطا كثرة زوائد على الخمسة بخلاف الموطا ومن اعتنى باطرافها الحافظ ابن عساکر ثم المزني مع رجالها اه)

قلت اما قوله انه جرى كثير من القدماء على اضافة الموطا وغيرها الى الخمسة، ففيه نظر فاننا لانعلم احدا من القدماء اضافت الى الخمسة كتابا لا الموطا ولا غيرها، فهذه الحافظ ابو الفضل بن طاهر يقول في "شروط الائمة الستة"

(اخبرنا ابو عبد الله بن ابي نصر الاندلسي قال سمعت ابا محمد علي بن احمد بن سعيد الحافظ الفقيه وقد جرى ذكر الصحيحين فخطم منها ورفع من شأنهما وذكر ان سعيد بن السكن اجتمع اليه يوما قوم من اصحاب الحديث فقالوا له ان الكتب في الحديث قد كثرت

وقال الرافعي الحفاظ يقرون كتاب ابن ماجه بالصحيحين وكتاب ابي داود والنسائي - قال ابن كثير يشتمل كتاب ابن ماجه على اثنين وثلاثين كتابا بالف وخمسمائة

باب وعلى اربعة الاف احاديث - قال ابن كثير كتاب ابن ماجه كتاب مفيد قوى التبويب في الفقه - قال ابن حجر كتاب ابن ماجه جامع جيد -

لابن ماجه خمسة احاديث من الثلاثيات - قال المزني الغالب فيما انفرد به ابن ماجه الضعف ولدن اجري كثير من القدماء على اضافة الموطا وغيرها الى الخمسة -

والاقتقاد على قول المزني المذكور -

اصح ١١ ص ٥٢ -

شرح السدي على سنن ابن ماجه، باب ذكر الدليم وفضل قزوين، ٣٣ ص - ٩ طبع مكة المكرمة من المطبع السدي - كذا في جبارة بن المغلس بالفارسي الصحيح جبارة بن المغلس بالفرن الجيرة
 ص ٤٤ طبع بالهند ما مشكك في الاستاذين رجال معاني الآثار - ٥٥ ونقل العلامة الامير اليه في صواب سبل السلام في توضيح الاطراف لعمالي تنقيح الانظار، ونسخة الخطية عندي محفوظه
 قال في اليانح الجني ص ٥٥

ويذكر اسم علي اصلم بنان يدعى فيه كتب كثيرة غيره مما فيه كثرة الزوائد وليس معنى الاصل عند المحققين ذلك الذي ابتدئت فيه اذ بانهم لم يجمع بين الصحة والاستفاضة والقبول فرق عليها درجاتها فاما دونها ليس كذلك الذي يحد من الاصول ويحجب منها ولم ير الناقدون من الصحة في كتابه هذا فوي اندر بما ينفرد به لا يقوم به وادرسه حجة في الدين ثم لا يميزه عن غيره من الثقات المستفتين اه)

والحق ان احسن كتاب رغب اليه النقول بعد كتاب الآثار، والموطا واحق بان يهدى في الاصول كتاب "معاني الآثار" للامام الجليل ابي جعفر الطوسي، فانه كتاب عظيم الشان في باب

نافع كبير لمن اتقن في عبارته -
 ص ١٦ طبع مصر

علينا فلودنا الشيخ على شئ نقتصر عليه منها، فسكبت ودخل الى بيته فاخرج اربع رزم ووضع بعضها الى بعض، وقال هذه قواعد

الاسلام كتاب مسلم وكتاب البخاري وكتاب ابى داود وكتاب النسائي اهـ

وهذا ابو عبد الله بن مندة الحافظ يقول (الذين خرجوا الصحيح اربعة البخاري ومسلم وابوداود والنسائي اهـ) نقله السيوطي في زهر الرقي، ثورياتي الحافظ ابوطاهر السلفي فيقول (الكتب الخمسة اتفق على صحتها علماء المشرق والمغرب اهـ) ثم يذكر ابن الصلاح في "مقدمته" والنووي في "تقريبه" ونيات اصحاب كتب الحديث الخمسة المعتمدة ولا يزيدان عليهم، ويقول السيوطي في تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، (ولم يذكر المصنف كتاب الصلاح وفاته ريعن ابن ماجه كما لم يذكر كتابه في الاصول اهـ) فهو لا يذكر كما ترى لا يضيفون الى الاربعة والخمسة الا ابن ماجه ولا الموطا ولا غيرها.

واول من اضاف الموطا الى الخمسة المحدث رزين بن معاوية العبدري السرقسطي الهاكلي المتوفى سنة خمس وعشرين وخمسة مائة في كتابه "التجريد للصالح والسنن" ثم تبعه المحدث المبارك بن محمد الجزري الشهير بابن الاثير المتوفى سنة ست وستائة في كتابه "جامع الاصول" ولم يذكر الذهبي كليهما في "تذكرة الحفاظ" قال ابو جعفر بن الزبير الغرناطي المتوفى سنة ثمان وسبع مائة (ادلى ما ارشده اليه ما اتفق المسلمون على اعتماده وذلك الكتب الخمسة والموطا الذي تقدمها وضعاً ولم يترأخ عنها رتبة اهـ) نقله السيوطي في "زهر الرقي" و"تدريب الراوي" وقال الذهبي في سير الاعلام النبلاء "في ترجمة الحافظ ابن حزم الظاهري

(رأيت ذكر قول من يقول اجل المصنفات الموطا، فقال بل اول الكتب بالتعظيم صحيح البخاري ومسلم وصحيح ابن السكن ومنقح ابن الجارود والمنقح لقاسم بن ابي بصير ثم بعدها كتاب ابى داود وكتاب النسائي ومصنف القاسم بن ابي بصير ومصنف ابى جعفر الطحاوي، قلت ما ذكر سنن ابن ماجه ولا جامع ابى عيسى الترمذي فانه ما رآها ولا دخل الى الاندلس الا بعد موته، قال ومسنن البزار ومسنن ابن ابى شيبة ومسنن احمد بن حنبل ومسنن اسحق ومسنن الطيالسي ومسنن الحسن بن سفيان ومسنن ابن سفيان ومسنن عبد الله بن محمد المستدي ومسنن يعقوب بن شيبة ومسنن علي بن المديني ومسنن ابن ابى عزة وما جرى مجرى هذه الكتب التي افردت بسلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم الكتب التي فيها كلامه وكلام غيره مثل مصنف عبد الرزاق ومصنف ابى بكر ابن ابى شيبة ومصنف بقى بن مخلد وكتاب محمد بن نصر المروزي وكتاب ابن المنذر والاكبر والاصغر ثم مصنف حماد بن سلمة وموطا مالك بن انس وموطا ابن ابى ذيب وموطا ابن وهب ومصنف وكيع ومصنف محمد بن يوسف الفريابي ومصنف سعيد بن منصور، ومسائل احمد وفتحه ابى عبيد وفتحه ابى ثور

قلت ما انصف ابن حزم بل رتبة الموطا ان يذكر تلو الصحيحين مع سنن ابى داود والنسائي، لكنه تأدب وقدم المسندات النبوية الصرفة، وان للموطا الوقع في النفوس ومهابة في القلوب لا يوازها شئ اهـ) نقله الفاضل اللكنوي محمد عبد الحى في التعليق المجيد على موطا الامام محمد.

قلت لاشك ان "الموطا" امثل من سنن ابن ماجه بل ومن الكتب الخمسة بكثير فانه ام الصحيحين وكذلك "كتاب الآثار" وهو امر رغب اعراض من اعرض عنه، وحل هذا ان الكتابان لجلالة مولفهما والفرق بينهما وبين هذه الكتب كما هو بين مولفهما، وقال السيوطي في "التدريب" (صرح الخطيب وغيره بان الموطا مقدم على كل كتاب من الجوامع والمسانيد اهـ) وقال الحافظ ابوبكر بن العربي في "عارضه الاحوذى" (اعلموا ان الله اقتد تكمر ان كتاب الجعفي هو الاصل الثاني في هذا الباب والموطا هو الاصل الاول واللباب وعليهما بناء الجميع كمسلم والترمذي فمادوقهما اهـ)

واول من اضاف كتاب ابن ماجه الى الخمسة تكملا به الستة الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسي المتوفى سنة سبع وخمسة مائة في "اطراف الكتب الستة" له وكذا في "شروط الائمة الستة" له ثم الحافظ عبد الغنى المقدسي المتوفى سنة ست مائة واول من جمع اطرافه مع السنن الثلاثة الحافظ ابو القاسم بن عساكر المتوفى سنة احدى وسبعين وخمسة مائة، فتبعهم على ذلك اصحاب الاطراف والرجال والناس.

وعلى هذا فوقعت الاضافة الى الخمسة في آخر القرن الخامس او على راس المائة السادسة ولا يؤثر في ذلك عن القدماء شئ، **واما** اضافة الدارمي بدل ابن ماجه فالقول به حادث وقع بعد اضافة سنن ابن ماجه الى الكتب الخمسة **واول** من قال ذلك الحافظ ابوسعيد خليل بن كيكلي العللي المتوفى سنة احدى وستين وسبع مائة، قال العلامة محمد عابد السندي محدث القرن المنصرم في ثبته المعروف "بمحصر الشارح" في اسانيد الشيخ محمد عابد (عن الشيخ الامام صلاح الدين العللي انه قال لو قدم مسند الدارمي بدل ابن ماجه فكان سادسا لكان اولي اهـ) قال العلامة محمد بن اسماعيل الامير اليامي في "توضيح الافكار"

١	والحق ان احسن كتاب رغب اليه الفحول واحق بان يعد في الاصول كتاب معاني الآثار للطحاوي.	٢	اول من اضاف الموطا الى الخمسة رزين بن معاوية
٣	الموطا امثل من سنن ابن ماجه بل ومن الكتب الخمسة بكثير وكذلك كتاب الآثار.	٤	اول من اضاف كتاب ابن ماجه
٥	الى الخمسة الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسي فتبعه على ذلك اصحاب الاطراف والرجال.	٦	وقعت الاضافة الى الخمسة في آخر القرن الخامس او على راس
٧	المائة السادسة.	٨	واما اضافة الدارمي بدل ابن ماجه فالقول به حادث، واول من قال ذلك صلاح العللي وتبعه ابن حجر العسقلاني.

له قال النووي مراده ان معظم الكتب الثلاثة سوى الصحيحين ينتج به، وقال الزركشي في "كتفه على ابن الصلاح" تسمية الكتب الثلاثة صحاحا اما باعتبار الاغلب لان غالبها الصحاح والسنن وهي مطبوعة بالصحاح والضعيف منها ربما التحق بالسنن فاطلاق العموم عليها من باب التعليل، كما في زهر الرقي للسيوطي (ص ٥٣) له ص ٢٤ طبع مصر. له ص ٥٧ - ٥٥ ص ١٢ طبع مطبعة بولوسني بالهند. له ص ٣٢ - ٣٥ ص ١٥ طبع مصر. له ونسخة هذا الكتاب محفوظة عندي بخط والدي ابقاه الله تعالى مع النجود والعاقبة. له وحل العللي اعتمد في هذا الباب على الحافظ مغلطاي الخنفي حيث رد على ابن الصلاح في دعواه "اول من صنف الصحيح البخاري" قائلا بان ما رآه اول من صنف الصحيح وتلاه احمد بن حنبل وتلاه الدارمي.

وكانه اغتر بالعافظ العلائي بكلامه مغلطاً فإنه قال، "ينبغي ان يجعل مسند الدارمي سادساً للخمسة يدل ابن ماجه فانه قليل الرجال الضعفاء نادر الاحاديث المتكررة والشاذة وان كان فيه احاديث مرسله وموقوفة فهو مع ذلك اولى من سنن ابن ماجه" الى آخر كلامه ويحتمل انه اراد تفضيله على ابن ماجه بخصوصه وان ابن ماجه رجاله الضعفاء اكثر واحاديثه الشاذ والمتكررة غير نادرة اهـ
ثم تبع العلائي الحافظ ابن حجر الصقلي كما ينقله السيوطي في "التدريسي" قال شيخ الاسلام ليس (يعني كتاب الرازي) دون السنن في الرتبة بل لو وضع الى الخمسة لكان اولى من ابن ماجه فانه امثل منه بكثير اهـ ومع هذا يتعقب ابن حجر كلام الحافظ مغلطاً في المذكور انما بقوله -
واما ما يتعلق بالدارمي فتعقبه الشيخ زين الدين بان فيه الضعيف والمنقطع لكن بقي مطالبة مغلطاً بصحة دعواه ان جماعة اطلقوا على مسند الدارمي كونه صحيحاً فاني لمراد ذلك في كلام احد من يعتمد عليه، ثم قال كيف ولو اطلق عليه ذلك من يعتمد عليه لكان الواقع خلافه لما في الكتاب المذكور من الاحاديث الضعيفة والمنقطعة والموضوعة والموطأ في الجملة انظف احاديث واقفن رجاله امه اهـ

كنا نقله الاميراليماقي في "توضيح الافكار"، وقال السيوطي في "تدريسي الرازي" قال شيخ الاسلام ولما اراد مغلطاً سلفاً في تسمية الدارمي صحيحاً الا قوله انه راه بخط المنذري وكذا قال العلائي اهـ
ولم يعرّج في هذا الباب على قول العلائي ولا ابن حجر، قال المحدث العلامة عبد الغني النابلسي في "ذخائر المواريث في الدلالة على مواضع الاحاديث" وقد اختلف في السادس فعند المشاركة هو كتاب السنن لابي عبد الله محمد بن ماجه القزويني، وعند المغاربة كتاب الموطأ للامام مالك ابن انس الاصمعي اهـ لكن صرح الشيخ ابوالحسن السندي في مقدمة شرحه على سنن ابن ماجه ان (غالب المتأخرين على انه (يعني سنن ابن ماجه) سادس الستة اهـ) وقال السيوطي في "التدريسي" لم يدخل المصنف سنن ابن ماجه في الاصول وقد اشتهر في عصر المصنف وبعده جعل الاصول ستة بادخاله فيها اهـ

وبالجملة فهو دون الكتب الخمسة في الهرتبة كما صرح به العلامة السندي في مقدمة تعليقه، وقال العلامة محمد بن ابراهيم المعروف بابن الوزير في "تنقيح النظائر" (واما سنن ابن ماجه فانها دون هذين الجامعين (يعني كتاب ابى داود وكتاب النسائي) والبحث عن احاديثهما لا يتم وفيها حديث موضوع في احاديث الفضائل) وقال الحافظ ابوالفضل محمد بن طاهر المقدسي في كتابه "شروط الائمة الستة"
(رايت على ظهر جزء قد يمر بالري حكاية كتبها ابوها ثم الحافظ المعروف بغاموش قال ابو زرعة الرازي طالعت كتاب ابى عبد الله (ابن ماجه) فلم اجد فيه الا قدر ايسر مما فيه شيء وذكر قريب بضعة عشر وكلامها هذا معناه اهـ) -
ونقل الحافظ الذهبي في "تذكرة الحفاظ" عن ابن ماجه -

قال عرضت هذه السنن على ابى زرعة فنظريه وقال اظن ان وقع هذا في ايدي الناس تعطلت هذه الجوامع واكثرها، ثم قال لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً مما في استاده ضعفت اهـ

لكن قال في ترجمته "النبلاء"

(وقول ابى زرعة لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً مما في استاده ضعفت او نحو ذلك ان صح كما تعني بثلاثين حديثاً الاحاديث المطرحة الساقطة واما الاحاديث التي لا تقوم بها حجة فكثيرة لعلها نحو الالف وقال فيه كان حافظاً ناقداً واسع العلم وانما غرض من رتبة سننه ما فيه من المناكير وقليل من الموضوعات اهـ)

نقله ابن الوزير في "تنقيح النظائر" وقال انما اراد الذهبي تقليل الاحاديث الباطلة واما الاحاديث الضعيفة في عرف اهل الحديث ففيه قدر الالف حديث منها كما ذكر في "النبلاء" في ترجمة ابن ماجه وقد راى الباطلة بعشرين حديثاً فيحور من "النبلاء" اهـ وقال الحافظ السيوطي في "زهرة الربى على المجتبي"

(وقال الامام ابو عبد الله بن شيد، كتاب النسائي ابدع الكتب المصنفة في السنن تصنيفاً واحسنها تصنيفاً وكان كتابه جامع بين طريق البخاري ومسلم مع حظ كثير من بيان العليل، وفي الجملة فكتاب السنن اقل الكتب بعد الصحيحين حديثاً ضعيفاً ورجلاً مجروحاً، ويقاربه كتاب ابى داود وكتاب الترمذي، ويقال له من الطوفان الاخر كتاب ابن ماجه" فانه تفرد فيه باخراج احاديث عن رجال مهين بالكذب وسرقه الاحاديث وبعض تلك الاحاديث لا تعرف الا من جهته ومثل حبيب بن ابى ثابت كاتب مالك والعلامة بن زيد وداود ابن المحبر وعبد الوهاب بن الضحاك واسماعيل بن زياد السكوني وعبد السلام بن يحيى ابى الجنوب وغيرهم، واما ما حكاه ابن طاهر عن ابى زرعة الرازي، انه نظريه فقال لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً مما فيه ضعفت فهي حكاية لا تصح

١ - تناقض ابن حجر في هذا الباب -
٢ - لم يعرّج في هذا الباب على قول العلائي وابن حجر -
٣ - وبالجملة فكتاب ابن ماجه دون الكتب الخمسة في الهرتبة -
٤ - قال ابو زرعة طالعت كتاب ابن ماجه فلم اجد فيه الا قدر ايسر مما فيه شيء -
٥ - استفاد الذهبي على قول ابى زرعة المذكور -

في سنن ابن ماجه قدر الالف حديث من الضعاف وقد راى الباطلة بعشرين حديثاً - تفرد ابن ماجه باخراج احاديث عن رجال مهين بالكذب وسرقه الاحاديث.

لاقطع سندها وان كانت محفوظة فلعله اراد ما فيه من الاحاديث الساقطة الى الغاية او كان ما رأى من الكتاب الاجزاء منه فيه هذا القدر وقد حكم ابو زرعة على احاديث كثيرة منه بكونها باطلة او ساقطة او منكورة وذلك معكى في كتاب العلل لابن ابي حاتم

وقال الشيخ ابو الحسن السندى في "تعليقه"

وقد اشتمل هذا الكتاب من بين الكتب الست على شئون كثيرة انفرد بها عن غيره والشهور ان ما انفرد به يكون ضعيفا وليس بكلى، لكن الغالب كذلك، وقد الف الحافظ الحجة العلامة احمد بن ابي بكر البوصيرى رحمه الله تعالى في زوائد تاليفاته على غالبها وان شاء الله انقل غالب ما يحتاج اليه في هذا التعليق اهـ

وقال الحافظ ابن حجر في التهذيب

قلت كتابه في السنن جامع جيد كثير الابواب والغرائب وفيه احاديث ضعيفة جدا حتى بلغنى ان الذى كان يقول مها انفرد بخبر فيه فهو ضعيف غالباً وليس الامر في ذلك على اطلاقه باستقرائى وفي الجبله ففيه احاديث كثيرة منكورة والله تعالى المستعان ثم وجدت بخط الحافظ شمس الدين محمد بن علي الحسينى ما لفظه، سمعت شيخنا الحافظ ابا الحجاج المزرى يقول كل ما انفرد به ابن ماجه فهو ضعيف يعنى بذلك ما انفرد به من الحديث عن الائمة الخمسة انتهى ما وجدته بخطه، وهو القائل يعنى وكلامه هو ظاهر كلامه شيخه لكن عمله على الرجال اولى، وما عمله على احاديث فلا يصح كما قدمت ذكره من وجود الاحاديث الصحيحة والحسان مما انفرد به من الخمسة اهـ

واما ما ورد ابن الجوزى في الموضوعات من احاديث ابن ماجه فنحو اربعة وثلاثين حديثاً ولا بأس ان تتكلم عليها حديثاً حديثاً لى يكشف القناع عن وجوه هذه الروايات ويكون القارى منه على بصيرة، فنقول وبالله التوفيق -

سياق الاحاديث التي ادرجها ابن الجوزى في الموضوعات

الحديث الاول ما اخرج ابن ماجه في الايمان من طريق (عبد السلام بن صالح ابى الصلت الهروى ثنا على بن موسى الرضى عن ابيه عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن الحسين عن ابيه عن علي بن ابي طالب، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، الايمان معرفة بالقلب وقول باللسان وعمل بالاركان، قال ابو الصلت لوقرى هذا الاسناد على مجنون لبراهم) قال ابن الجوزى (موضوع) ابو الصلت عبد السلام بن صالح متهم لا يجوز الاحتجاج به اهـ وقال الذهبي في الميزان (قال الدارقطنى، رافضى خبيث متهم بوضع حديث الايمان اقرار بالقول اهـ) ولفظ ابن حجر في التهذيب (قال ابو الحسن الدارقطنى) وروى حديث الايمان اقرار بالقول، وهو متهم بوضعه لم يحدث به الا من سرقه منه فهو الايتىء ام في هذا الحديث اهـ وقال الدميرى في "الديباجة" موضوع وكذا قال ابن رجب الزبيرى في شرحه على ابن ماجه تايعين في ذلك ابن الجوزى، قال السندى (وفي الزوائد) اسناد هذا الحديث ضعيف لاتفاقهم على ضعف ابى الصلت الراوى، قال السيوطى والحق انه ليس بموضوع وابو الصلت وثقه ابن معين وقال ليس ممن يكتذب، وذكر المزرى في التهذيب متابعات لهذا الحديث اهـ

وعندى القول فيه ما قال الدارقطنى فان الحافظين الذهبي وابن حجر قد نقلاه ولم يتكرا عليه،

الحديث الثانى ما اخرج ابن ماجه في فضل علي بن ابي طالب (رضى الله عنه من طريق المنهال عن عباد بن عبد الله قال قال علي انا عبد الله واخو رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا الصديق الاكبر لا يقولها بعد الا كذب، صليت، قيل الناس بسبع سنين اهـ) قال ابن الجوزى (موضوع افته عباد، والمنهال تركه شعبة اهـ) وقال الذهبي في "الميزان" في ترجمة عباد (هذه كذب على علي رضي الله عنه اهـ) وقال السيوطى في "التعقبات على الموضوعات" (اخرجه النسائى في الخصائص والعاكرم وقال صحيح على شرط الشيخين لكن تعقبه الذهبي بان عباد ضعيف اهـ قلت ونص الذهبي في "التلخيص" هكذا كذا قال (بني الحكم) وليس هو على شرط واحد منهما بل ولا هو بصحيح بل حديث باطل فتد برة وعباد قال ابن المدينى ضعيف اهـ

الحديث الثالث ما اخرج ابن ماجه في فضل عباس بن عبد المطلب (رضى الله عنه من طريق (عبد الوهاب بن الضحاك ثنا اسماعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن كثير بن مرة الحضرمى عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اتخذني خليلاً كما اتخذ ابراهيم خليلاً فمنازلى ومنزل ابراهيم في الجنة يوم القيامة تجاهدين والعباس بيننا مؤمن بين خليلين اهـ) قال ابن الجوزى (موضوع قال العقيلي عبد الوهاب متروك الحديث وليس لهذا الحديث اصل عن ثقة ولا يتابعه الا من هو دونه او مثله وقال ابن عدى هذا الحديث يعرف بعبد الوهاب، وسرقه منه الباهلى وكان يسرق الحديث ويحدث عن الثقات باطيل اهـ) وقال السندى في "تعليقه"

(وفي الزوائد) اسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف عبد الوهاب بل قال فيه ابوداود يضع الحديث، وقال العاكرم روى احاديث موضوعة وشيخه

اسماعيل اختلط بأخوه، وقال ابن رجب، انفرد به المصنف وهو موضوع فانه من بلايا عبد الوهاب اهـ

الحديث الرابع ما اخرج ابن ماجه في باب فيما انكرت الجهمية من طريق (فضل الرقاشى عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول

انتقاد السيوطى على قول ابى زرعة الرازى - ما اشتهر من ان ما انفرد به ابن ماجه ضعيف ليس بكلى - انتقاد ابن حجر على المزرى في هذا الباب -

ما ورد ابن الجوزى في الموضوعات من احاديث ابن ماجه فنحو اربعة وثلاثين حديثاً -

الله صلى الله عليه وسلم بينا أهل الجنة في نعيمهم إذ سطع لهم نور، فرفعوا رؤسهم فإذا الرب قد اشرف عليهم من فوقهم الحديث (هـ) قال ابن الجوزي (موضوع، الفضل رجل سوء) وقد ساق له السيوطي في "اللآلئ المصنوعة"، طريقاً آخر من حديث أبي هريرة أخرجه ابن النجار في تاريخه، وفيه سليمان ابن أبي كريمة قال ابن عدي عامة أحاديثه مناكير (هـ) في الزوائد (سنة) لا تفتقر عليهم على ضعف الرقاشي (هـ) نقله السندي.

الحديث الخامس ما أخرجه ابن ماجه في باب الانتفاع بالعلم والعمل به من طريق (عبار بن سيف عن ابن معان عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تعوذوا بالله من جيب الحزن قالوا يا رسول الله وما جيب الحزن قال وادق جهنم الحديث (هـ) قال ابن الجوزي (فيه عبار بن سيف الضبي متروك وكذا شيخه ابو معاذ) وقال الذهبي في "الميزان" (ابو معاذ والصحيح ابو معان بصرى لا يعرف) له عن انس، تفرد عنه عبار بن سيف له حديث تعوذوا من جيب الحزن (هـ) وقال السيوطي في "التعقبات" ص ٢٢٤

(وعبار وثقه احمد والبخاري وقال يحيى ثقة صدوق وضعفه ابو زرعة وابو حاتم وقال الذهبي يقال لم يكن بالكوفة افضل منه وقال العجلي ثقة ثبت متعبداً صاحب سنة، وقال ابو داود كان معتمداً، ومن يوصف بهذا الايكم على حديثه بالوضع بل بالحسن اذ تابع، وله شاهد عن ابن عباس اشار اليه الديلمي (هـ))

قلت واخرجه الترمذي ايضاً وقال غريب،

الحديث السادس ما أخرجه ابن ماجه في باب ما جاء في قيام الليل من طريق (سنيد ابن داود ثنا يوسف بن محمد بن المنكدر عن ابيه عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ام سليمان بن داود لسليمان يا بني لا تكثرا النوم بالليل فان كثرة النوم بالليل تترك الرجل فقيراً يوم القيامة (هـ) اورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال لا يصح يوسف متروك (هـ) قال السيوطي في "التعقبات" (قلت كذا قال النسائي وقال ابو زرعة صالح الحديث و قال ابن عدي ارجوانه لا باس به، فعلى قول النسائي موضعيه وعلى قول ابن زرعة وابن عدي هو حسن فانه وجد له متابع على كل قول (هـ) قلت والمتابع ذكره السيوطي في اللآلئ، وقال السندي (في الزوائد هذا اسناد فيه سنيد بن داود وشيخه يوسف بن محمد وهما ضعيفان (هـ))

الحديث السابع ما أخرجه ابن ماجه في الباب المذكور من طريق (ثابت بن موسى بن يزيد عن شريك عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنهار (هـ) قال ابن الجوزي (قال العجلي باطل لا اصل له ولا يتابع ثابتاً عليه ثقة) قال ابن الجوزي (هذا الحديث لا يعرف الا بثابت وهو رجل صالح وكان دخل على شريك وهو يبلى ويقول حدثنا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم فلما رأيت ثابتاً قال من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنهار) قصد به ثابتاً فظن انه متن الاسناد وسرقه منه جماعة ضعفاء (هـ) **قلت** وكذا قال الحاكم ابو عبد الله في كتابه "المدخل في اصول الحديث" -

الحديث الثامن ما أخرجه ابن ماجه في باب ما جاء في صلوة الحاجة، من طريق (فائد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابي اوفى الا سلم قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من كانت له حاجة الى الله او الى احد من خلقه فليتوضأ وليصل ركعتين ثم ليقل لا اله الا الله العظيم الكريم الحديث) (ورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال فيه فائد ضعيف (هـ) وقال السيوطي في "التعقبات" (اخرجه الترمذي وقال غريب في اسناده مقال، وفائد يضعف في الحديث، واخرجه ابن ماجه والحاكم وقال فائد مستقيم الحديث، وله شاهد من حديث انس اخرجه الطبراني في الدعاء)

قلت قال الحاكم في المستدرک على الصحيحين (فائد بن عبد الرحمن ابو الوثر قائم كوفي عداة في التابعين وقد رأيت جماعة من اعقابه وهو مستقيم الحديث الا ان الشيخين لم يخرجوا عنه (هـ) وتعبه الذهبي في "التلخيص" بقوله بل متروك (هـ) -

الحديث التاسع ما أخرجه ابن ماجه في باب ما جاء في صلوة التسبيح من طريق (موسى بن عبيدة حدثني سعيد بن ابي سعيد مولى ابي بكر بن عمرو بن حزم عن ابي رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس الا احبوك الا انفعك الحديث في صلوة التسبيح) اورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال موسى بن عبيدة ضعيف قال يحيى ليس بثبت (هـ) قال السيوطي في "التعقبات" (قال الحافظ (بني بن حجر) وقول ابن الجوزي ان موسى بن عبيدة علة الحديث مردود، فانه ليس بكذاب مع ماله من الشواهد (هـ))

الحديث العاشر ما أخرجه ابن ماجه في الباب المذكور من طريق (موسى بن عبد العزيز ثنا الحكم بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس بن عبد المطلب، الحديث في صلوة التسبيح) قال ابن الجوزي في الموضوعات (لا يثبت، موسى بن عبد العزيز مجهول عندنا (هـ) اورده الحافظ ابن حجر حديث ابن عباس في كتاب "الخصال الكفرة" وقال رجال اسناده لا باس به عكرمة احتج به البخاري و الحكم صدوق وموسى بن عبد العزيز قال فيه ابن معين لا اراهى به باساً وقال النسائي نحو ذلك، فهذا الاستاد من شرط الحسن، فان له شواهد تقويه وقد اساء ابن الجوزي بذكره اياً في الموضوعات وقوله ان فيه موسى مجهول لم يصب فيه لان من يوثقه ابن معين والنسائي لا يضره ان مجهل حاله من جاء بعدهما، كذا في اللآلئ المصنوعة للسيوطي،

الحديث الحادي عشر ما أخرجه ابن ماجه في باب النهي عن النياحة من طريق (ابي يحيى عن مجاهد عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تتبع جنازة معها راتة (هـ) اوردها ابن الجوزي في الموضوعات من طريق حاد بن قيراط عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر بلفظ نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تتبع جنازة فيها صارخة (هـ) كذا في "اللآلئ" وقال السيوطي في "التعقبات" (اخرجه ابن ابي شيبة في المصنف قال حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال نهيناً ان تتبع جنازة فيها راتة (هـ) وذكر في "اللآلئ" (انه اخرجه الطبراني من طريق

شهر ابن حوشب عن ابن عمر مرفوعاً (هـ)

الحديث الثاني عشر ما أخرجه ابن ماجة في باب ماجة في ثواب من عتق مصابياً من طريق (علي بن عامر عن محمد بن سوقة عن إبراهيم عن الاسود عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عتق مصابياً مثله مثل اجرة اه) قال ابن الجوزي (تفرد به علي بن عامر عن محمد ابن سوقة وقد كذب به شعبة ويحيى ويزيد بن هارون اه) قال السندي في "تعليقه"

(وقال الصلاح العلاني، قد رواه ابراهيم بن مسلم الخوارزمي عن وكيع عن قيس بن الربيع عن محمد بن سوقة، وابراهيم بن مسلم ذكره ابن حبان في الثقات ولم يتكلم فيه احد، وقيس بن الربيع صدوق متكلم فيه لكن حديثه يؤيد رواية علي بن عامر ويخرج به عن ان يكون ضعيفاً واهياً فضلاً عن ان يكون موضوعاً والله اعلم اه)

الحديث الثالث عشر ما أخرجه ابن ماجة في باب ماجة فيمن مات غريباً من طريق (ابي المنذر الهذيل بن الحكم ثنا عبد العزيز بن ابي واد عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، موت غريباً شهادة اه) قال السندي في "تعليقه"

(قال السيوطي وورد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات من وجه اخر عن عبد العزيز ولم يصب في ذلك، وقد سقت له طرقاً كثيرة في "الذلي المصنوعة" قال الحافظ ابن حجر في "التخريج" اسناد ابن ماجة ضعيف لان الهذيل منكر الحديث وذكر الدارقطني في العلل الخلاف فيه علي الهذيل وصح قول من قال عن الهذيل عن عبد العزيز عن نافع عن ابن عمر وفي الزوائد "هذا اسناد فيه الهذيل ابن الحكم قال فيه البخاري منكر الحديث، وقال ابن عدي لا يقيم الحديث وقال ابن حبان منكر الحديث جداً، وقال ابن معين هذا الحديث منكرو ليس بشئ وقد كتبت عن الهذيل ولم يكن به بأس اه)

قلت وذكره السيوطي في "التعقبات" بلفظ موت الغريب شهادة ولم يعزه الى ابن ماجة،

الحديث الرابع عشر ما أخرجه ابن ماجة في باب ماجة فيمن مات مريضاً من طريق (ابن جريج اخبرني ابراهيم بن محمد بن ابي عطاء عن موسى ابن وردان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات مريضاً مات شهيداً الحديث اه) قال ابن الجوزي (فيه ابراهيم بن محمد بن يحيى الاسلمي متروك اه) وقال السيوطي في "التعقبات"

كان الشافعي يوثقه والحق فيه انه ليس بموضوع وانما هو بعض رواته في لفظ منه فقد روى الدارقطني ان ابراهيم بن محمد انكر علي ابن جريج هذا الحديث عنه وقال انما حدثته من مات مرابطاً، فروى عني مات مريضاً وما هكذا حدثته وكذا قال احمد بن حنبل انما الحديث من مات مرابطاً والحديث اذن من نوع العلل والمصحف اه)

الحديث الخامس عشر ما أخرجه ابن ماجة في باب تزويج الحرائر والولود من طريق (سلام بن سوار ثنا كثير بن سليم عن الضحاك بن مزاحم قال سعت انس بن مالك يقول سعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اراد ان يلقي الله طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر اه) قال ابن الجوزي (فيه سلام بن سوار منكر الحديث عن كثير بن سليم كذاب اه) وفي الزوائد اسناداً ضعيفاً لضعف كثير بن سليم، وسلام هو ابن سليمان بن سوار قال ابن عدي عنده مناكير وقال العقيلي في حديثه مناكير، نقله السندي في "تعليقه"

الحديث السادس عشر ما أخرجه ابن ماجة في باب التوقي في التجارة عن رفاعة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا الناس يتبايعون بكرة فتاداهم يا معشر التجار الحديث اه) ورواه ابن الجوزي في الموضوعات عن ابن عباس بلفظ لان النبي صلى الله عليه وسلم اتى علي جماعة من التجار فقال يا معشر التجار فاستجابوا ومدوا اعناقهم فقال ان الله باعكم يوم القيامة فجار الا من صدق وصلح وادى الامانة اه) قال ابن حبان ليس لهذا الحديث اصل صحيح يرجع اليه اه وقال السيوطي (الحديث صحيح روى من عدة طرق اخرج الدارمي والترمذي وقال حسن صحيح وابن ماجة وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح الاسناد والطبراني والضياء المقدسي في المختارة من طريق اسعيل بن عبيد بن رفاعة عن ابيه عن جداه) فذكر حديث رفاعة المذكور **الحديث السابع عشر** ما أخرجه ابن ماجة في باب الشركة والبضارية من طريق (نصر بن القاسم عن عبد الرحيم بن داود عن صالح بن صهيب عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث فيهن البركة البيع الى اجل والمقارضة واخلاق البر بالشعير للبيت للبيع اه) قال ابن الجوزي (موضوع وفيه عبد الرحيم بن داود مجهول اه) وفي الزوائد (في اسناد صالح مجهول، وعبد الرحيم بن داود قال العقيلي حديثه غير محفوظ، ونصر بن قاسم قال البخاري حديثه مجهول والله اعلم اه) نقله السندي في "تعليقه"، وقال الذهبي في "البيزان" (عبد الرحيم بن داود عن بعض التابعين لا يعرف حديثه يستكروه في سنن ابن ماجة اه)

الحديث الثامن عشر ما أخرجه ابن ماجة في باب اتخاذ الماشية من طريق (عثمان بن عبد الرحمن ثنا علي بن عروة عن المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاغنياء باتخاذ الغنم الحديث اه) قال السندي في "تعليقه"

(في الزوائد) في اسناده علي بن عروة تركوه، وقال ابن حبان يضع الحديث، وعثمان بن عبد الرحمن مجهول والمتن ذكره ابن الجوزي في الموضوعات اه)

قلت ادرجه ابن الجوزي من طريق علي بن عروة عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس به وقال لا يصح، علي بن عروة يضع الحديث كذا في "الذلي"

الحديث التاسع عشر ما أخرجه ابن ماجة في باب المسلمون شركاء في ثلاث من طريق (علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عن عائشة أنها قالت يا رسول الله ما الثئ الذي لا يحل منعه قال الماء والملاح والنادا الحديث) وفيه من سقى مسلماً شربة من ماء حيث يوجد الماء

فكانما اعتق رقبة ومن سقى مسلماً شربة من ماء حيث لا يوجد الماء فكانت أحياءها (هـ) قال السندي في "تعليقه"

(هذا الحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات وأعله يعلى بن زيد بن جدهان وهو في الزوائد هذا الأسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدهان (هـ)

الحديث العشرون ما أخرجه ابن ماجه في باب التغليظ في قتل مسلم ظلماً من طريق يزيد بن زياد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعان على قتل مؤمن بشطركم لقي الله عز وجل مكتوب بين عينيه أس من رحمة الله (هـ) قال ابن الجوزي يزيد متروك، قال احمد بن حنبل ليس هذا الحديث بصحيح وقال ابن حبان هذا حديث موضوع لا اصل له من حديث الثقات (هـ) وفي "الزوائد" في اسنادة يزيد بن ابى زياد بالغوا بتضعيفه حتى قيل كانه حديث موضوع والله اعلم نقله السندي في تعليقه وقال الذهبي في "الميزان" في ترجمة يزيد (مثل ابو حاتم عن هذا الحديث فقال باطل موضوع (هـ)

الحديث الحادي والعشرون ما أخرجه ابن ماجه في باب الحيف في الوصية من طريق ربيعة عن ابى جليس عن خليد بن ابى خليد عن معاوية بن قرة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حضرته الوفاة فاوصى وكانت وصيته على كتاب الله كانت كفارة لما ترك من زكاته في حياته (هـ) ادرجه ابن الجوزي في الموضوعات من طريق يعقوب بن محمد الزهري حدثنا عبد الله بن عصمة النسيبي حدثنا بشر بن حكيم عن سالم بن كثير عن معاوية بن قرة عن ابيه به وقال لا يصح، يعقوب لا يصادى شيئاً (هـ) قال السيوطي في "اللآلئ" (ماليعقوب ولهذا الحديث فقد اخرجه الطبراني عن عبدان بن محمد الهروي عن اسحق بن راهوية وناهيك بجلالته عن عبد الله بن عصمة به (هـ) وقال السندي في "تعليقه" (في الزوائد) في اسنادة بقية بن الوليد وهودلس وقد عنغنه وشيخه ابو الجليس احد المجاهيل (هـ)

الحديث الثاني والعشرون ما أخرجه ابن ماجه في باب ذكر الدليم وفضل قزوين، من طريق داود بن المحبر انبأ الربيع بن صبيح عن يزيد بن ابان عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستفتم عليكم الافاق وستفتم عليكم مدينة يقال لها قزوين (الحديث) قال ابن الجوزي (موضوع) داود وضاع وهو المتهم به والربيع ضعيف ويزيد متروك (هـ) قال السيوطي في "التعقبات" قال المزني في التمهيد انه حديث منكر لا يعرف الا من رواه داود، والمنكر من قسم الضعيف وهو محتمل في الفضائل (هـ) وقال السندي في "تعليقه" (وفي الزوائد هذا اسنادة ضعيف لضعف يزيد بن ابان الرقاشي، والربيع بن صبيح وداود بن المحبر فهو مسلسل بالضعفاء ذكره ابن الجوزي في الموضوعات، وقال هذا الحديث موضوع لا شك فيه ولا أقم بوضع الحديث غير يزيد بن ابان، قال والعجب من ابن ماجه مع علمه كيف استحل بن يذكر هذا الحديث في كتاب السنن ولا يتكلم عليه (هـ)

وقال الذهبي في "الميزان" في ترجمة داود بن المحبر (فلقد شأن ابن ماجه سننه بأدخاله هذا الحديث الموضوع فيها (هـ)

الحديث الثالث والعشرون ما أخرجه ابن ماجه في باب الدعاء بعرفة من طرق (عبد الله بن كنانة بن عباس بن مرداس السلمي ان اباه اخبره عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا لامته عشية عرفة بالمغفرة فاجيب اني قد غفرت لهم ما خلا الباطل الحديث) ادرجه ابن الجوزي في الموضوعات وقال كنانة منكر الحديث (هـ) وقال السندي في "تعليقه" (وفي الزوائد) في اسنادة عبد الله بن كنانة قال البخاري لربيع حديثه (هـ) ولم ار من تكلم فيه بجرح ولا توثيق (هـ) وقال السيوطي في "التعقبات" على الموضوعات

(الغ الحافظ ابن حجر في الرد على ابن الجوزي في هذا الحديث جزءاً اسماه "توة الحجاج في عبور مغفرة الحاج" وقال فيه في "القول المسدد" ما ملخصه حديث العباس اخرجه عبد الله بن احمد في زوائد المسند وابن ماجه والبيهقي في سننه وصححه الضياء المقدسي في المختارة واخرج ابوداود طرفاً منه وما سكت عليه فهو صالح عنده، وكنانة ذكره ابن حبان في الثقات، ولم يتهم بكذب، وقد روى حديثه من وجه آخر وليس ما رواه تاذ فهو على شرط الحسن عند ترمذي، وقال البيهقي هذا الحديث له شواهد كثيرة (هـ)

الحديث الرابع والعشرون ما أخرجه ابن ماجه في باب صيد الحيتان والجراد من طريق موسى بن محمد بن ابراهيم عن ابيه عن جابر بن ابي اسحق بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دعى على الجراد قال اللهم اهلك كباره واقتل صغاره (الحديث) ادرجه ابن الجوزي في الموضوعات وقال (لا يصح موسى متروك (هـ) ذكره السيوطي في "اللآلئ المصنوعة"

الحديث الخامس والعشرون ما أخرجه ابن ماجه في باب اللحم من طريق سليمان بن عطاء الجزري حدثني مسلمة بن عبد الله الجهني عن عمه ابي مشجعة عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد طعام اهل الدنيا واهل الجنة اللحم قال ابن الجوزي (لا يصح، قال ابن حبان بن سليمان بن عطاء يروى عن مسلمة اشياء موضوعة فلا ادري التخليط منه او من مسلمة (هـ) قال السندي (في الزوائد) في اسنادة ابو مشجعة وابن اخيه مسلمة لمار من جرحها ولا من ثقبها، وسليمان بن عطاء ضعيف قلت قال الترمذي، وقد اتهم بالوضع (هـ) قال السيوطي في "اللآلئ" (قال الحافظ ابن حجر لم يتبين لي الحكم على هذا المتن بالوضع فان مسلمة غير مجروح وسليمان بن عطاء ضعيف والله اعلم (هـ)

الحديث السادس والعشرون ما أخرجه ابن ماجه في باب اكل البلع بالتمر من طريق يحيى بن محمد بن قيس المدني ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، كلوا البلع بالتمر كلوا الخلق بالحديث فان الشيطان يغضب ويقول بقي ابن آدم حتى اكل الخلق بالجديد (هـ) قال ابن الجوزي (قال الدارقطني تفرد به ابو بكر يحيى) عن هشام، قال العقيلي لا يتابع عليه ولا يعرف الا به، قال ابن حبان وهو يقليب الاسانيد ويرفع المراسيل من غير تعمد فلا يحتج به، وروى هذا الحديث وقال لا اصل له (هـ) قال ابن الجوزي (هذا قدح ابن حبان في ابى زكريا وقد اخرج عنه مسلم في الصحيح (هـ) وقال السندي

(في الزوائد في اسناده ابو بكر يحيى بن محمد ضعفه ابن معين وغيره وقال ابن عدى احديثه مستقيمة سوى اربعة احاديث قلت وقد عد هذا الحديث من جملة تلك الاحاديث، وقال النسائي انه حديث منكره)

وقال السيوطي في "التعقبات على الموضوعات"

(قال الذهبي في مختصره انه حديث منكره اقال غيره من الحفاظ، والمنكر من نوع اخر غير الموضوع وهو من قسم الضعيف اه)

وقال العراقي (هذا الحديث معناه ركيب لا يطبق على محاسن الشريعة لان الشيطان لا يعذب من حياة ابن ادم بل من حياته مؤمنا مطيعا) ذكره العزيمي في "شرح الجامع الصغير"

الحديث السابع والعشرون ما اخرج ابن ماجه في باب الفالوذج من طريق عبد الوهاب بن الضحاك السلمي ابى الحارث ثنا اسمعيل بن عياش ثنا محمد بن طلحة عن عثمان بن يحيى عن ابن عباس قال ولما سمعنا بالفالوذج ان جبرئيل عليه السلام اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امتك تفتح عليهم الارض فيفأض عليهم من الدنيا حتى تنهمر لياكلون من الفالوذج الحديث) قال ابن الجوزي رباط لا اصل له، عثمان بن يحيى الحضرمي قال الازدي لا يكتب حديثه ومحمد بن طلحة ضعفه ابن معين وابوكامل وابن عياش تغير حفظه لما كبراه) وقال السندي

(في الزوائد، في اسناده عثمان بن يحيى ما علمت فيه جرحا، ومحمد بن طلحة لم اعرفه وعبد الوهاب قال فيه ابوداود يضع الحديث، وقال الحاكم

روى احاديث موضوعة اه) وقال ابن حجر في التهذيب

(عثمان بن يحيى عن ابن عباس رضى الله عنهما في ذكر الفالوذج، وعنه محمد بن طلحة بن مصرف روى له ابن ماجه هذا الحديث الواحد

عن عبد الوهاب بن الضحاك عن اسمعيل بن عياش عن محمد، وعبد الوهاب منكر الحديث جدا وقد تابعه السيب بن واضح وهو قريب

منه عن اسمعيل نحوه، قلت بل هو فوه بكثير كيفيك ان اباحاتم قال فيه صدوق، وقال ابن عدى كان النسائي حسن الراى فيه ولم

ينفرد به عبد الوهاب ولا المسيب فقد رواه ابن ابى الدنيا عن ابراهيم بن سعيد الجوهري عن ابى اليان عن اسمعيل واسمعيل

مدلس وقد عنعنه ولا سيما رواه عن غير الشاميين لكن تابعه غيره عن محمد بن طلحة، رواه ابوالفتح الازدي في ترجمة عثمان في الضعفاء

عن القاسم بن اسمعيل الماحلي ثنا يحيى بن الوارد ثنا ابى ثناء بن محمد بن طلحة به، قال الازدي عثمان بن يحيى هو الحضرمي لا يكتب

حديثه انتهى وقد ذكره ابن ابى حاتم ولم يذكر فيه جرحا، وادرد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات فلم يصيب والله اعلم اه)

الحديث الثامن والعشرون ما اخرج ابن ماجه في باب من الاسراف ان تاكل كل ما اشتهيت من طريق هشام بن عمار وسويد بن

سعيد ويحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار المحصي قالوا حدثنا بقرية بن الوليد ثنا يوسف بن ابى كثير عن نوح بن ذكوان عن الحسن بن انس

بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اسرف ان تاكل كل ما اشتهيت اه) قال ابن الجوزي (لا يصح يحيى منكر الحديث

وكذا نوح اه) وقال السندي (في الزوائد هذا اسناد ضعيف لان نوح بن ذكوان متفق على ضعفه وقال الدمي هذا الحديث مما انكر عليه اه) قلت

ويحيى برئ من عهدته فانه لم ينفرد به كما ترى -

الحديث التاسع والعشرون ما اخرج ابن ماجه في باب العسل من طريق الزبير بن سعيد الهاشمي عن عبد الحميد بن سالم

عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لعق العسل ثلاث غدوات من كل شهر لم يصيبه عظيم من البلاء اه) قال ابن الجوزي

في "الموضوعات" فيه الزبير بن سعيد الهاشمي ليس بشئ اه) وقال السيوطي في "التعقبات"

(قلت وثقه ابو زرعة واحد والحديث اخرج البغاري في تاريخه، وابى ماجه والبيهقي في شعب اليمان، وله طريق اخر عن ابى هريرة اخرج

ابوشيب بن حيان في كتاب الثواب اه)

الحديث الثلاثون ما اخرج ابن ماجه في باب في اى الايام يحتجم، من طريق عثمان بن مطر عن الحسن بن ابى جعفر عن محمد بن

جعادة عن نافع عن ابن عمر مرفوعا المجامة على الرقيق امثل الحديث وفيه، فانه لا يبدا وجزام ولا برص الا يوم الاربعاء، وليلة الاربعاء اه) قال

ابن الجوزي (فيه عثمان بن مطر يروى الموضوعات عن الاتبات اه) قال السيوطي في "التعقبات" اخرج ابن ماجه من طريقه ولم ينفرد به فاخرجه

ابن ماجه ايضا والحاكم من وجه اخر عن ابن عمر اه)

الحديث الحادى والثلاثون ما اخرج ابن ماجه في باب الايات من طريق الحسن بن على بن الخلال ثنا عون بن عمار ثنا

عبد الله بن المشني بن ثمامة بن عبد الله بن انس عن ابيه عن جداه عن انس بن مالك عن ابى قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

الايات بعد المائتين اه) قال السندي في تعليقه

(وفي الزوائد في اسناده عون بن عمار العبدى وهو ضعيف، وقال السيوطي هذا الحديث اورد ابن الجوزي في الموضوعات من

طريق محمد بن يونس الكندي عن عون به وقال هذا حديث موضوع وعون وابى المشني ضعيفان غير ان التهم به الكندي، قلت

ولقد تبين انه توبع عليه كما ترى (اي في رواية المصنف) واخرجه الحاكم في المستدرک من طريق اخر عن عون به وقال صحيح وتعقبه

في تلخيصه فقال عون ضعفه وقال ابن كثير هذا الحديث لا يصح اه)

الحديث الثانى والثلاثون ما اخرج ابن ماجه في الباب المذكور (عن انس مرفوعا متق على خمس طبقات الحديث اه) اورد

ابن الجوزي في الموضوعات من طريق عباد بن عبد الصمد عن انس، وقال (لا اصل له، والتهم به عباد منكر الحديث اه) قال السيوطي في

"التعقبات" (حديث انس اخرج ابن ماجه من طريقين اخرين عن انس فزالتم تهمة عباداه)

الحديث الثالث والثلاثون ما اخرج ابن ماجه في باب مجالسة الفقراء من طريق يزيد بن سنان عن ابى المبارك عن عطاء عن

ابى سعيد الخدرى قال احبوا الساكنين فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اللهم احببني مسكينا وامتنني مسكينا واحشرني

في زمرة المساكين اه) قال ابن الجوزي (لا يصح ابومبارك مجهول ويزيد متروك اه) قال السندي في "الزوائد"

(ابوالمبارك لا يعرف اسمه وهو مجهول ويزيد بن سنان التميمي الوفرة ضعيف والحديث صححه الحاكم وعداه ابن الجوزي في الموضوعات وقال السيوطي، قال الحافظ صلاح الدين بن العلاء الحديث ضعيف السندي لكن لا يحكم عليه بالوضع وابوالمبارك وان قال فيه الترمذي مجهول فقد عرفه ابن حبان وذكره في الثقات ويزيد بن سنان قال فيه ابن معين ليس بشئ وقال البخاري مقارب الحديث وياقوتة مشهورون قال العلوي انه ينتهي بجمع طرقه الى درجة الصحة وقال الحافظ ابن حجر قد حسنه الترمذي لان له شاهدا، وقال الزركشي اسماء ابن الجوزي بالحكم بالوضع عليه وله طريق اخر عن عطاء عن ابي سعيد اخرجه الحاكم ومعه واقره الذهبي في تلخيصه) انتهى ما قال السندي ملخصاً،

الحديث الرابع والثلاثون ما اخرجه ابن ماجه في باب القناعة من طريق (نفيح عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من غني ولا فقير الا وديوم القيامة انه اوتي من الدنيا قوتاً) قال السندي في "تعليقه" (هذا الحديث او رده ابن الجوزي في الموضوعات واعله بنفيح فانه متروك وهو مخرج في مسند احمد وله شاهد من حديث ابن مسعود اخرجه الخطيب في تاريخه اه)

فهذه اربعة وثلاثون حديثاً قد حكم عليها ابن الجوزي بالوضع وقد تركت من الاحاديث ما درجها ابن الجوزي في الموضوعات وشطرها مروى في سنن ابن ماجه اولها شاهد في كتابه والحافظ السيوطي ذكر في كتابه "القول الحسن في الذب عن السنن" ستة عشر حديثاً ما اورد ابن الجوزي في الموضوعات وهو في سنن ابن ماجه، وورد في "التعقبات على الموضوعات" من كتاب ابن الجوزي ثلاثين حديثاً فزدت عليه اربعة والله الصمد، مع اني لم اظفر بنسخة كتاب الموضوعات "وانما جمعت ما جمعت وقت تحرير هذه العجالة من "اللائي المصنوعة" و"التعقبات" كليهما للسيوطي "وتعليق" السندي على "سنن" ابن ماجه و"تعليق" الشيخ فخر الحسن الكنكهي عليه -

ويوجد في كتاب ابن ماجه احاديث اخر قد حكم عليها بعض الحفاظ بالوضع او بالطلان **صحتها** ما اخرجه ابن ماجه في باب الايمان من طريق (علي بن نزار عن ابيه عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان من هذه الامة ليس لها في الاسلام نصيب المرجية والقدرية) قال ابن عدي (هذا ما انكره علي بن علي وولداه اه) ذكره الذهبي في "الميزان" في ترجمة علي بن نزار، وانتقد الحافظ سراج الدين القزويني فيما انتقد على "المصائب" من الاحاديث وزعم انها موضوعة وردد عليه الحافظ صلاح الدين العلوي ثم الحافظ ابن حجر العسقلاني بما يبعده عن الوضع ويقربه الى الحسن وجعلنا نظرها هو تعدد الطرق واخرجه الترمذي وقال حسن غريب،

ومنها ما اخرجه ابن ماجه في باب فضل عمر رضي الله عنه من طريق (داود بن عطاء المديني عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول من يصافحه الحق عبر اول من يسلم عليه واول من ياخذ بيده فيدخله الجنة) قال الذهبي في "الميزان" في ترجمة داود (هذا منكر جداً اه) واخرجه الحاكم في "المستدرک" من طريق اخر عن سعيد بن المسيب به لكن قال الذهبي في "تلخيص المستدرک" (موضوع وفي استاذه كتاب اه وقال الحافظ عماد الدين بن كثير في "المسند" (هذا الحديث منكر جداً، وما هو ابعد من ان يكون موضوعاً والاذة فيه من داود بن عطاء اه) كذا في "تعليق السندي"

ومنها ما اخرجه ابن ماجه في باب ما جاء في عيادة المريض من طريق (مسلمة بن علي ثنا ابن جريج عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعود مريضاً الا بعد ثلاث) قال الذهبي في "الميزان" في ترجمة مسلمة بعد ان ذكره الحديث (قال ابو حاتم باطل موضوع اه) وقال السندي في "تعليقه"

(في الزوائد، في استاذه مسلمة بن علي قال فيه البخاري وابو حاتم وابوزرعة منكر الحديث، ومنكراته حديث كان لا يعود الا بعد ثلاثة ايام

قال ابو حاتم هذا منكر باطل اه)

ومنها ما اخرجه ابن ماجه في باب فضل الرباط في سبيل الله من طريق (عمر بن صبيح عن عبد الرحمن بن عمرو عن مكحول عن ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرباط يوم في سبيل الله من وراء عورة المسلمين محتسباً من غير شهر رمضان اعظم اجراً من عبادة مائة سنة صيامها وقيامها الحديث) قال السندي في "تعليقه"

(قال السيوطي قال الحافظ زكي الدين المنذري في "الترغيب" اشار بالوضع لا ثقة على هذا الحديث ولا يحتج برواية عمر بن صبيح، وقال الحافظ

عماد الدين بن كثير في "جامع المسانيد" اختلف بهذا الحديث ان يكون موضوعاً لما فيه من المجازفة ولا يثبت من رواية عمر بن صبيح احد الكذابين المعروفين بوضع الحديث والله اعلم اه)

ومنها ما اخرجه ابن ماجه في باب فضل الحرس والتكبير في سبيل الله من طريق (سعيد بن خالد بن ابي طويل قال سمعت انس بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حرس ليلة في سبيل الله افضل من صيام رجل وقيامه في اهله العن سنة، السنة ثلاثمائة وستون يوماً واليوم كالف سنة) قال الذهبي في "الميزان" في ترجمة سعيد بن خالد (فهذه عبارة عجيبة لوصفت لكان مجموع ذلك الفضل ثلاثمائة الف سنة وستين الف سنة اه وسعيد هذا قال فيه الحاكم ابو عبد الله روى عن انس احاديث موضوعة اه)

ومنها ما اخرجه ابن ماجه في باب السرايا من طريق (عبد الملك بن محمد الصنعاني ثنا ابوسلمة العاملي عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تشربن العجون الخزاعي يا اكنتم اغزم غير قومك يحسن خلقك الحديث) قال السندي في "تعليقه"

(في الزوائد في استاذه عبد الملك بن محمد الصنعاني وابوسلمة العاملي وما ضعيفان، وقال السيوطي قال ابن ابي حاتم سمعت ابي يقول العاملي

متروك والحديث باطل اه)

ومنها ما اخرجه ابن ماجه في باب تنزيه الكتاب من طريق (يزيد بن هارون انبأ ابو احمد الدمشقي عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تربوا صحتكم انجح لها ان التراب مبارك) قال السندي في "تعليقه"

(قال السيوطي، هذا احد الاحاديث التي انتقدتها الحافظ سراج الدين القزويني على المصاييح وزعم انه موضوع وقال الحافظ صلاح الدين العلائي هذا ليس من الحسن قطعاً فهو ما ينكر على صاحب المصاييح حيث جعله منها ثم تكلم على طريق الترمذي وطريق ابن ماجه ثم قال وايا ما كان في الحديث ضعيف منكر وله سند آخر ذكره ابن ابى حاتم في العلل من رواية بقره عن ابن جرير عن عطاء عن ابن عباس رفعه وذكر عن ابى حاتم انه قال هذا حديث باطل اه وقال الحافظ ابن حجر واخرجه البيهقي من طريق عمر بن ابى عمر، قيل ان هذا هو ابواحد الكلاعي وقيل غيره والحديث عندنا من رواية بقره بن الوليد عنه فقال تارة عن ابى احمد بن علي وقال تارة عن عمر بن ابى عمر، وعلى العالين يمكن ان يخرج الحديث عن كونه موضوعاً لوجوده بسندين مختلفين اه)

وفي التهذيب لابن جرير في ترجمة ابى احمد بن علي الكلاعي الدمشقي -

قال ابوطالب سألت احمد بن حنبل عن حديث يزيد بن هارون عن بقره بن علي عن ابى احمد عن ابى الزبير عن جابر في تريب الكتاب فقال هذا منكر اه)

قلت وابواحد الدمشقي شيخ بقره مجهول،

فهذا ما اطلعت عليه وقت جمع هذه العجالة من الاحاديث التي قد حكم عليها بعض الحفاظ بالوضع وفيها احاديث كثيرة ضعيفة وبعضها اشد في الضعف من بعض ولو جمعها احد من العلماء هذه الشأن لجا في مجلد لطيف،

وبالجملة فقد تفرد ابن ماجه باحاديث كثيرة عن رجال متهمين بالكذب وسرقة الاحاديث ما حكم عليها بالبطلان او بالسقوط، ولما اصرح العلماء ان لا يقدر على الاحتجاج بحديث رواه ابن ماجه ما لم يكن منه على ثقة واطيبان، قال الحافظ السخاوي في "فتح البغيث"

رواها الجملة فسبيل من الاحتجاج بحديث من السنن لاسيما ابن ماجه ومصنف ابن ابى شيبة وعبد الرزاق مما الامر فيها اشد او

بحديث من المسانيد واحد اذ جميع ذلك لم يشترط من جمعه الصحة ولا الحسن خاصة، وهذا المحتج ان كان متأهلاً لمعرفة

الصحيح من غيره فليس له ان يحتج بحديث من السنن من غير ان ينظر في اتصال اسناده وحال روايته كما انه ليس له ان يحتج

بحديث المسانيد حتى يحيط علماً بذلك وان كان غير متأهلاً لذلك فسيب له ان ينظر في الحديث فان وجد احداً من الائمة

صححه او حسنه فله ان يقلده وان لم يكن ذلك فلا يقدر على الاحتجاج به فيكون كحاطب ليل فلعنه يحتج بالبطل وهو لا يشترط

ومن المعتنين بهذا الكتاب شرحاً وتعليقاً وتجريد الزوائد والكلام على رجاله

الحافظ الذهبي، صنف الجرد في اسماء رجال "سنن ابن ماجه" كلهم سوى من اخرج له منهم في احد الصحيحين، رتب اسماءهم على طبقاتهم فذكر الصحابة، ثم طبقة ابن السيب ومسروق ثم طبقة الحسن وعطاء ثم طبقة الاعمش وابن عون ثم طبقة عفان وعبد الرزاق ثم طبقة علي بن المديني واحمد بن حنبل ثم طبقة البخاري، اوله هذه اسماء من انفرد ابن ماجه باخراجهم عن البخاري او مسلم اه) وهذا الكتاب في عشرين ورقة محفوظة في خزنة الظاهرية يد مشق، لكن في اوراقه تقديم وتأخير ولذا غلط في عد طبقاته يوسف العث وواضع "فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية"

وهو محمد بن احمد بن قاسم بن عبيد الله التركي في الاصل الفارقي ثم الدمشقي ابو عبد الله شمس الدين الذهبي شافعي الفروع حنبلي عثمان بن المعتقد،

الحافظ الكبير المورخ صاحب التصانيف السائرة في الاقطار، ولد ثالث شهر ربيع الاخر سنة ثلاث وسبعين و ستمائة يد مشق، ودرس الحديث من

صغره ورحل في طلبه حتى اتقنه ثم انتقل الى مصر وقرأ فيها العلوم الشرعية وسبح كثيراً من الخلائق يزيدون على الف وثمانين واخذ الفقه عن الكمال

الزمكاني وابن قاضي شهبة ولما عاد الى دمشق عين استاذ الحديث في مسجد ام صالح ثم في المدرسة الاشرفية وغيرها ومهر في فن الحديث وجمع فيه

المجاميع المفيدة الكثيرة، وجمع تاريخ الاسلام فارسي فيه على من تقدمه بتقرير اخبار المحدثين خصوصاً، واختصر منه مختصرات كثيرة منها "النيل"، "العبر"، و

تاريخ التاريخ، و"طبقات الحفاظ"، و"طبقات القراء"، ومن مصنفاته "ميزان الاعتدال في نقد الرجال"، و"الكاشف"، و"مختصر سنن البيهقي الكبرى"، و"مختصر تهذيب

الكامل" لشيخه الزبي، وخروج لنفسه المعجم الصغير والكبير والمختصر بالمحدثين، مات في ثالث ذي القعدة سنة ٤٠٠ قال البدر النابلسي في مشيخته (كان

علامة زمانه في الرجال واحوالهم، جيد الفهم ثاقب الذهن وشهرته تغني عن الاطباء فيه اه) وقال ابن شاکر الكتيبي في ترجمته -

(حافظ لا يجارى ولا حظ لا يبارى، اتقن الحديث ورجاله ونظره له واحواله، وعرف تراجم الناس وازال الابهام في تواريخهم والالباس، جمع الكثير

ونقم الجرافين واكثر من التصنيف وفر بالاختصار مؤنة التطويل في التاليف اه) -

وقد صرح الحافظ ابن حجر في "شرح النخبة" و"السخاوي" في "فتح البغيث" و"السيوطي" في "التدريب" ان الذهبي من اهل الاستقراء التام في نقد الرجال

وقد اكثر التشنيع عليه تلميذه العلامة تاج الدين السبكي في مواضع من طبقاته فقال في ترجمة احمد بن صالح المصري ابى جعفر الطبري الحافظ

وهذا شيخنا الذهبي من هذا القبيل له علم ورياسة على اهل السنة تحيل مفرد فلا يجوز ان يعتمد عليه، ونقلت من خط الحافظ صلاح

الدين خليل بن كيدى العلائي رحمه الله مانصة "الشيخ الحافظ خمس الدين الذهبي لاشك في دينه ودراعه وتحريه فيما يقوله في الناس

ولكنه علب عليه مذاهب الاثبات ومنافرة التاويل والغفلة عن التنزيه حتى اثر ذلك في طبعه انما ناشد يداه عن اهل التنزيه وميلا قويا الى اهل

الاثبات فاذا ترجم واحد منهم يظن في وصفه بجمع ما قيل فيه من المحاسن ويبالغ في وصفه ويتغافل عن غلطاته ويتاول له ما يمكن واذا ذكر

صرح العلماء ان لا يقدر على الاحتجاج بحديث رواه ابن ماجه ما لم يكن منه على ثقة -

احد من الطوائف الاخر كما امر الحرفيين والغزالي ونحوهما لا يبالغ في وصفه ويكثر من قول من طعن فيه ويعيد ذلك ويعتقده ديناً وهو لا يشعر و
يعرض عن محاسنهم الطائفة فلا يستوعبها واذا ظفر لاحد منهم بغلطة ذكرها او كذبت فعله في اهل عصرنا اذ العريقد رعى احد منهم بتصريح يقول
في ترجمته والله يصلحه ونحو ذلك وسببه المخالفة في العقائد انتهى

والحال في حق شيخنا الذهبي ازيد ما وصفت وهو شيخنا ومعلمنا غير ان الحق احمى ان يتبع وقد وصل الى التعصب المفرط الى حد يستخزمنه وانا
اخشى عليه يوم القيامة من غالب علماء المسلمين وانتمهم الذين حملوا لنا الشريعة النبوية فان غالبهم اشاعة وهو اذ وقع باشعري لا يبقى ولا يذو
الذي اعتقد انهم خصم اذ يوم القيمة عند من لعل ادناهم واجه منه فالله المسئول ان يخفف عنه وان يلهمهم العقو عنه ان يشفعهم فيه، والذي
ادركنا عليه مشائخنا انتهى عن النظر في كلامه وعدم اعتبار قوله ولم يكن يستجري ان يظهر كتبه التاريخية الا لمن يغلب عليه فنه انه لا ينقل
عنه ما يعاب عليه -

واما قول العلائي دينه وورعه وتحريه فيما يقوله فقد كنت اعتقد ذلك واقول عند هذه الاشياء ربما اعتقد ما ديناً، ومنها ما موراطع بأنه يوت
بأنها كذب واقطع بأنه لا يختلفها واقطع بأنه يجب ان يعتقد ساء معها صحتها بغضاً للمتحدث فيه وتغيير الناس
عنه مع قلة معرفته بمدلولات الالفاظ ومع اعتقاده ان هذا ما يوجب نصر العقيدة التي يعتقد ها هو حقاً ومع عدم ممارسته بعلوم الشريعة غير اني
لما اكثرت بعد موته النظر في كلامه عند الاحتياج الى النظر فيه توقفت في تحريه فيما يقوله ولا ازيد على هذا غير الاحالة على كلامه فليتنظر كلامه
من شاء ثم يبصر هل الرجل متحرد عند غضبه او غير متحرد اعني بغضه وقت ترجمته لواحد من علماء المذاهب الثلاثة المشهورين من الحنفية
والمالكية والشافعية فاني اعتقد ان الرجل اذا مد القلم لترجمة احد هم غضب غضباً مفرطاً ثم قرطم الكلام وفرقه وقفل من التعصب ما لا يخفى على
ذي بصيرة ثم هو مع ذلك غير خير بمدلولات الالفاظ كما ينبغي فربما ذكر لفظه لوعقل معناها لما نطق بها، وانما تعجب من ذكره الامام
فخر الدين الرازي في كتاب "الميزان" في الضعفاء وكذا في "السيقت الأمدى" واقول يا الله العجيب هذا ان لا رواية لها ولا جرحها احد
ولا سمع من احد انه ضعفها فيما ينقله من علومها فاي مدخل لها في هذا الكتاب، ثم اننا نسمع احد ايسى الامام فخر الدين "بالفخر"
بل اما الامام واما ابن الخطيب واذا ترجم كان في المحدثين فجعله في حروف الفاء وسماه "الفخر" ثم حلف في آخر الكتاب انه لم يقصد
فيه هوى نفسه فاي هوى اعظم من هذا فاما ان يكون ورى في يمينه او مستثنى غير الرواية فيقال له فلم ذكرت غيرهم واما ان يكون اعتقد
ان هذا ليس هوى نفس واذا وصل الى هذا الحد والعياد بالله فهو مطبوع على قلبه اه

وقال أيضاً،

واما تاريخ شيخنا الذهبي غفر الله له فانه على حسنه وجهه مشحون بالتعصب المفرط لا اخذ الله، فلقد اكثر الوقعة في اهل الدين
اعنى الفقهاء الذين هم صفوة الخلق واستطال بلسانه على كثير من ائمة الشافعيين والحنفيين وما ل فافطر على الاشاعة ومدح فزاد في
المجسة، هذا هو العاقب القدوة والامام المجل اه

قلت هذه شهادة كبرى الشافعية على علم من اعلامهم مع كونه تلميذا له يتعصبه على ائمتنا السادة الحنفية، ولقد صدق السبكي رحمه الله فيما قال ومن
شك فيه فليطالع في كتابه "الميزان" تراجم ائمتنا الحنفية الكرام، كرهش الذهبي من اعراضهم وكما اودع فيه من مثالبهم -
وحال العاقب الشهير ابن حجر العسقلاني في التعصب على ساداتنا الحنفية ازيد من الذهبي بكثير كانه يعرض عليهم الا نامل من الفيظ فاذا وقع بحنفي
لا يبقى ولا يذرو من راي استطالة لسانه في كتابه "لسان الميزان" في حق ائمتنا الاعلام قضى من تعصباً ته العجب، وقد نبه على تعصبه تلميذ السخاوي
في مواضع من "الدرر الكامنة" فقال في ترجمة الشيخ الحسين بن علي بن الحجاج بن علي العناقى (اهله شيخنا على عادته في الحنفية مع تقدمه في
العلم اه) وقال في ترجمة جمال الدين عبد الله بن محمد بن احمد الحسيني النيسابوري العالم الشهير الحنفي (ثم اني رأيت شيخنا ذكره في اتباع العمر ثم
نكت عليه على عادته في تغليب التكبيت على الحنفية فقال وكان يتشيع اه) وكان السخاوي قد بيض من تصانيف شيخه ابن حجر كتبها ومنها الدرر
الكامنة، وهذه التراجم مما استدركها السخاوي على شيخه في حواشي الدرر، وقال العلامة قاضي القضاة محب الدين ابو الفضل محمد بن
الشحنة في مقدمة شرحه على الهداية "في حق ابن حجر

وكان كثير التكبيت في تاريخه على مشائخه واحبابه واصحابه لاسيما الحنفية فانه يظهر من زلاتهم ونقائصهم التي لا يعري عنها غالب الناس ما
يقدر عليه ويقفل عن ذكر محاسنهم وفضائلهم الا ما جاءت به الضرورة اليه فهو سالك في حقهم بأسلك الذهبي في حقهم وحق
الشافعية حتى قال السبكي انه لا ينبغي ان يوخذ من كلامه ترجمة شافعي ولا حنفي وكذا لا ينبغي ان لا يوخذ من كلام ابن حجر ترجمة حنفي
متقدم ولا متأخر اه

نقله العلامة المحدث زاهد الكوثري في تعليقات ذبول تذكرة الحفاظ "في ترجمة ابن حجر العسقلاني، فانظر يا اخي الى ما اوصى به العلامة ابو الفضل محب الدين
ابن الشحنة ولا تغتر بما نقله بعض الرعاع من اهل هذا العصر من الذين ينتمون الى اصحاب ظاهر الحديث ويكفرون تقليد الائمة في الفروع في حق
ساداتنا الحنفية من الجروح من "ميزان الذهبي" و"لسان حجر"

وهما يجب التنبيه عليه في هذا المقام انه قد وقع على هامش نسخة "الميزان" للذهبي المطبوعة بالهند في حروف النون ما نصه
(التعبان بن ثابت بن زوطا ابو حنيفة الكوفي امام... اهل الراي، ضعفه النسائي من جهة حفظه وابن عدي وآخرون، وتروجم له المخطيب في

تعبص الذهبي - حال العاقب ابن حجر في التعصب المفرط - تحقيق ان ترجمة الامام الاعظم قد دست في الميزان الذهبي -

فصلين من تاريخه واستوفى كلام الفريقين معدليه ومضعفيه) انتهى
واعترضها صاحب المطبعة بقوله (لما لم تكن هذه الترجمة في نسخة وكانت في الاخرى اوردها على العاشية اه) وادخلها ناشر "الميزان" ببصرى في الحوض
من غير اعتذار والعق ان هذه الترجمة مدسوسة ولم يترجم لابي حنيفة رضى الله عنه في "الميزان" والظن ان بعض من طالع "الميزان" كتب هذه العبارة على الهاشمي
تعليقاً عليه فأدرجه بعض النسخ في الاصل، قال الفاضل الكنتوي العلامة محمد عبد الحقي في "غَيْثُ الْغَمَامِ عَلَى حَوَاشِيِ امَامِ الْكَلَامِ"

(ان هذه العبارة ليست لها اثر في بعض النسخ المتبررة على ما رأيتها بعيني ويويده قول العراقي في "شرح الفية" (لكنه اى ابن عدى ذكر في كتابه الكامل
كل من تكلم فيه وان كان ثقته وتبعه على ذلك الذهبي في الميزان) الا انه لم يذكر احد من الصحابة والائمة المتبوعين) انتهى وقول السخاوي
في شرح الالفية (مع انه اى الذهبي تبع ابن عدى في ايراد كل من تكلم فيه ولو كان ثقة لكنه التزم ان لا يذكر احد من الصحابة ولا الائمة
المتبوعين) وقول السيوطي في تدريب الراوي شرح تقريب النواوي (الا انه اى الذهبي لم يذكر احد من الصحابة والائمة المتبوعين) انتهى -

فهذه العبارات من هولاء الثقاة الذين قد مرت انظارهم على نسخ "الميزان" الصحيحة صرات تنادى باعلى النداء على انه ليس في حروف
النون من "الميزان" اثر لترجمة ابي حنيفة النعمان فلعلمها من زيادات بعض الناسخين والناقلين في بعض نسخ "الميزان" اه)

قلت ولا شك في كونها مدسوسة كيف وقد صرح الذهبي نفسه في مقدمة "الميزان" انه لا يذكر فيه ترجمة الامام حيث قال مانصه،

(وكذا الاذكري في كتابي من الائمة المتبوعين في الفروع احد الجدل لهم في الاسلام وعظمتهم في النفوس مثل ابي حنيفة والشافعي اه)

وصرح به العلامة محمد بن اسمعيل الامير اليماني صاحب "سبل السلام" في "توضيح الافكار لمعاني تنقيح النظائر" بقوله

(لم يترجم لابي حنيفة في "الميزان" وترجم له النوى في "التهذيب" واطال في ترجمته ولم يذكره بتضعيف اه)

والدليل الواضح على كونها مدسوسة ان الحافظ ابن حجر العسقلاني قد ذكر في آخر كتابه "لسان الميزان" مانصه،

(آخر الكتاب المختصر من "الميزان" مع الزيادات والتنبيهات والتجويرات، قال مؤلفه ابقاه الله تعالى فرغت منه في شهر جادى الاول سنة

اثننتين وخمسين وثمانمائة بالقاهرة سوى ما الحقته بعد ذلك وسوى الفصل الذي زدته من "التهذيب" وهو من ذكرهم الذهبي في "الميزان" و

حذفهم في "لسان الميزان" ليكون هذه المختصر مستوعبا لجميع الاسماء التي في "الميزان" والله المستعان اه)

ثم لم يذكر ابن حجر في الفصل الذي زاده اسم الامام رضى الله عنه مع كونه من رجال التهذيب فلو كانت ترجمة الامام في "الميزان" لذكره ابن حجر في هذا
الفصل كما قد صرح به،

ومن التصانيف المطبوعة للذهبي (١) تجريد اسماء الصحابة في تلخيص اسد الغابية (٢) تذكرة الحفاظ (٣) دول الاسلام، وهذه الثلاثة طبعت بجيدار

اباد الدكن بالهند (٤) رسالة في الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، طبعت ببصرى في مجموعة (٥) كتاب العلو للعلو الفقار طبع بالهند وببصرى ايضا

(٦) المشتبه في اسماء الرجال ويسمى ايضا مشتيه النسبية طبع بليدان (٧) ميزان الاعتدال

ومتهم الحافظ مغلطاي الحنفي شرح قطعة من "سنن ابن ماجه" في خمس مجلدات وهو اول شارح لهذا الكتاب، وهو الامام الحافظ علاء

الدين مغلطاي بن قليج الحنفي، قال السيوطي في "ذيله على تذكرة الحفاظ"

(مغلطاي بن قليج بن عبد الله الحنفي الامام الحافظ علاء الدين ولد سنة تسع وثمانين وستمائة، سمع من الدبوسي والحنفي وظلقت، ودولى

تدريس الحديث بالظاهرة بعد ابن سيد الناس وغيرها، وله ما أخذ على المحدثين واهل اللغة، قال العراقي كان عارفاً بالانساب معرفة جيدة

واما غيرها من متعلقات الحديث فله خبرة متوسطة" وتصانيفه اكثر من مائة، منها شرح البخاري وشرح ابن ماجه ولم يكمل وقد شرعت

في اتمامه وشرح ابي داود ولم يتم، وجمع اوهام التهذيب، واهام الاطراف، وذييل على التهذيب، وذييل على المؤتلف والمختلف لابن نقطة،

والزهري الياسري في سيرة ابي القاسم، ورتب المبهات على الابواب، ورتب بيان الوهم والايهام لابن القطان، وخرج زوائد ابن حبان على

الصحيحين مات في رابع عشرى، شعبان سنة اثننتين وستين وسبعمائة اه)

ووصفه المحدث ابن قهده في "ذيله على تذكرة الحفاظ" بالامام العلامة الحافظ المحدث المشهور اه) وقال السيوطي في "حسن المعاصرة في ترجمة مغلطاي

(كان حافظاً عارفاً بقنون الحديث، علامة في الانساب اه) وذكر ايضا في "ذيله" في ترجمة الحسيني -

(سئل الحافظ ابو الفضل العراقي من اربعة تعاصروا ايمرا حفظ، مغلطاي وابن كثير وابن رافع والحسيني، فاجاب ومن خطه نقلت

ان اوسعهم اطلاعا واعلمهم بالانساب مغلطاي على اغلاط تقع منه في تصانيفه ولعله من سوء الفهم واحفظهم للمتون والتواريخ

ابن كثير واقدمهم يطلب الحديث واعلمهم بالمؤتلف والمختلف ابن رافع واعرفهم بالشيوخ المعاصرين وبالتفريح الحسيني

وهو ادقهم في الحفظ اه)

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني في مقدمة كتابه "تهذيب التهذيب"

(وقد انتفعت في هذا الكتاب المختصرا بالكتاب الذي جمعه الامام العلامة علاء الدين مغلطاي على "تهذيب الكمال

ثم قال فلولا يكن في هذا المختصر الا الجمع بين هذين الكتابين الكبيرين في حجم لطيف كان معني مقصودا اه)

وقال الشوكاني في "البدار الطالع"

(مغلطائي بن قليج بن عبد الله البكري الحنفي الحافظ علاء الدين صاحب التصانيف ولد بعد ثلث تسعين وستائة وقيل (٤٨٩) وسمع من احمد بن علي بن بقيق العبداني الشيخ تقي الدين ولد لبوسى وغيرها واكثر جدا من القراءة بنفسه السماع وكتب الطبايق ولازم الجلال القزويني، ودرس بالقاهرة في الحديث وصنف التصانيف اه)

قال الشوكاني (وله ذيل على تهذيب الكمال يكون قد راجع الاصل واختصه مقتصر على الاعتراضات على المزي في نحو مجلدين ثم في مجلد لطيف اه) قلت ولقد طالعت ولله الحمد شرح ابن ماجة لمغلطائي وهو محفوظ في خزنة مكتبة "تونك" بالهند، قال فيه في بحث رفع اليدين عند الركوع وعند رفع الراس منه ما نصه،

(واستدل الابن حنيفة بحديث لا باس بسنده ذكره البيهقي في "الخلافيات" من حديث محمد بن غالب ثنا احمد بن محمد البراق ثنا عبد الله ابن عون الخزاز ثنا مالك عن الزهري عن سأل عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه اذا افتتح الصلاة ثم لا يعود، انتهى ولما لم ير الحاكم ما يدفعه به قال هذا باطل فقد رويتنا بالاسانيد الصحاح عن مالك خلافا لهذا، وفي "المعرفة" للبيهقي ما يشهد بسنده صحيح ومثوله ثنا الحاكم ان ابوبكر بن بكر ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابوبكر بن عياش عن حصين عن مجاهد قال ما رأيت ابن عمر يرفع يديه الا في اول ما يفتتح الصلاة، قال الطحاوي فحديث الرقع منسوخ على هذا اه)

ومتهم الحافظ ابن رجب الحنبلي شرح ابن ماجة، ذكره هذا الشرح الشيخ ابو الحسن السدي في تعليقه، حيث قال في شرح حديث "من ترك الكذب وهو باطل"

(يحتمل انه على ظاهرة، وجبلة "وهو باطل" حال من الكذب وهو الذي ذكره ابن رجب في شرح الكتاب اه)

وهو عبد الرحمن بن احمد بن رجب، واممه عبد الرحمن بن الحسن بن محمد بن ابي البركات مسعود البغدادي الدمشقي الحنبلي الشيخ المحدث الحافظ زين الدين ولد ببغداد في ربيع الاول سنة ست وسبعائة وقدم دمشق مع والده فسمع معه من محمد بن اسماعيل ابن ابراهيم بن الخباز و ابراهيم بن داود الطار وغيرها وبمصر من ابي الفتح الميدوني و ابي الحرم القلاصي وغيرها واكثر من المسوع واكثر الاشتغال حتى مهره وصنف شرح الترمذي وقطعة من البخاري و ذيل على الطبقات للحنابلة، والكتاب في وظائف الايام بطريق الوعظ وفيه فوائد والقوائد الفقهية اجاد فيه، وقرأ القرآن بالروايات، واكثر من الشيخ وخرج نفسه مشيخة مفيدة ومات في رجب سنة خمس وتسعين وسبعائة ويقال انه جاء الى شخص فحلف فقال له احفر لي هنا لصداصالحا و اشار الى بقعة قال الحفار فحفر له فنزل فيه فاعجبه واضطجع وقال هذا جيد فمات بعد ايام فدفن فيه كذا في "الدرر الكافية" لابن حجر العسقلاني، وابن رجب سمي "شرحه" على البخاري "بفتح الباء" في شرح البخاري، ذكر ذلك ابن قاضي شبيهه، كذا وجد على هامش الدرر بخط السخاوي -

والتي طبعت من تصانيفه (١) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم طبع بالهند وبمصر - (٢) رسالة الخشوع في الصلوة (٣) كشف الكربة في وصف اهل الغربية (٤) لطائف المعارف فيما لموسر العامر من الوظائف، وهذه الثلاثة طبعت بمصر (٥) شرح حديث ما ذئبان جائحان، طبع مع كتاب قيلم الليل بالهند وطبع على هامش جامع بيان العلم لابن عبد البر في اثنائه شرح هذا الحديث (٦) فضل علم السلف على الخلف طبع بمصر - ومتهم الحافظ ابن الملقن شرح زوائد ابن ماجة، قال في كشف الظنون -

وشرح الشيخ سراج الدين عمير بن علي بن الملقن الشافعي المتوفى سنة اربع وثمانائة زوائد على الخمسة اعني الصحيحين و ابي داود والترمذي والنسائي في ثمان مجلدات سماها "ماتس اليه الحاجة على سنن ابن ماجة" والحق في خطبته بيان من واقفا من باقي الائمة الستة مع ضبط للشكل من الاسماء والكثي وما يحتاج اليه من الغرائب مما لم يوافق الباقيين، ابتداء في ذي القعدة سنة ثمانمائة ودفن في شوال من السنة التي تليها اه)

وهو عمير بن علي بن احمد بن محمد بن عبد الله السراج الانصاري الاندلسي التكروري الاصل المصنوي الشافعي المعروف بابن الملقن قال الشوكاني في "البدار الطالع"

ولد في ربيع الاول سنة ثلث وعشرين وسبعائة بالقاهرة وكان اصل ابيه من الاندلس فتحول منها الى التكرور ثم قدم القاهرة ثم مات بعد ان ولد له صاحب الترجمة سنة فاصى به الى الشيخ عيسى المغربي وكان يلقن القرآن فنسب اليه، و

ونبات صححة حديث ابن عمر رضي الله عنهما في عدم رفع اليدين الا عند الافتتاح -

له قال فائمة الخفايا محدث القرن المنصرم الملا محمد عابد السدي في المواهب اللطيفة في الحرم المكي على مسند الامام ابي حنيفة من رواية الحنفية، وهو من محفوظات خزنة الاصفية، حميد اباد الدكن بالهند ولوجود نسخة بخط المصنف في مكتبة "بيرجهند"، حميد اباد اسند بياكستان العربية -

قلت وقد وردني معنى حديث ابن مسعود ايضا ما أخرجه البيهقي في "الخلافيات" من حديث مالك عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه اذا افتتح في الصلاة ثم لا يعود، قال الحاكم والبيهقي حديث ابن عمر هذا باطل موضوع لا يجوز ان يذكر الا على سبيل التجنب او التحذير فقد رويتنا بالاسانيد الزاهرة عن مالك خلافا لهذا انتهى، قلت تصحيح الحديث لا يثبت بمجرد الحكم وانما يثبت ببيان وجوه الطعن وحديث ابن عمر الذي رواه البيهقي في "الخلافيات"، رجاله رجال الصحيح فاذا لم يصح بعد ذلك، اللهم الا ان يكون الراوي عن مالك مطعونا لكن الاصل الودم فهذا الحديث عندي صحيح لا محالة، وغاية ما يقال في ان ابن عمر راى النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه من تلك الحالة واحيانا لا يرفع وانما عن تلك الحالة وليس في كل من حديثه ما يفيد الروام والاستمرار على شئ معين منها، ونظرة كان لا تفيد الروام الا على سبيل الغالب فقد ورد انه صلى الله عليه وسلم كان يقف عند الصغرات السود يعرفه ولم يتج بعد الهجرة الا حجة الوداع فلا يسبيل الى تصحيحه فضلا عن وضعه والله اعلم اه)

له قال المؤلف في "الاستدراك" : " في صفحة ٣٩ يحدف ترجمة الحافظ ابن رجب الحنبلي، فانه لم يشرح الكتاب، وانما الشارح غيره وهو محمد بن رجب الزبير الشافعي، لترجمة محمد بن رجب الزبير وترتيب جديد لترجمته المعتنين بسنن ابن ماجة، انظر "الاستدراك" في آخر هذه المقالة -

كان يقضب من ذلك ولو يكتبه بخطه انما كان يكتب ابن النحوي وبها اشتهر في بعض البلاد كاليمن ونشأ في كفاالة زوج امه ووصيه وتفقه بالتقى السبكي والعزبن جماعة وغيرها واخذ في العربية من ابي حيان والجمال ابن هشام وغيرها، وفي القراءات عن البرهان الرشدي، قال البرهان الحلبي، انه اشتغل في كل فن حتى قرأ في كل مذهب كتابا، وسمع على الحفاظ كابن سيد الناس والقطب الحلبي وغيرها واجازله جماعة كالمزى وحل الى الشام وبيت المقدس وله مصنفات كثيرة، منها تخریج احاديث الرافعي سبع مجلدات، ومختصر الخلاصة في مجلد، ومختصر المنتقى في جزء وتخریج احاديث الوسيط للغزالي المسمى بتذكرة الاحبار بها في الوسيط من الاخبار في مجلد، وتخریج احاديث المهذب المسمى بالمهدى، المذهب في تخریج احاديث المهذب في مجلدين وتخریج احاديث مختصر المنتهى لابن العاجب في جزء، وشرح العبد المسمى بالاعلام في ثلاث مجلدات واسماء رجالها في مجلد وقطعة من شرح المنتقى في الاحكام للمجد ابن تيمية ولكنه قال صاحب الترجمة في تخریج احاديث الرافعي انه انما كتب شيئا من ذلك على هوا مش نسخته كالتخریج لاحاديث المنتقى فورا، غيب من يأتي بعدة في شرح هذا الكتاب حسبما نقلته من كلامه في ادائل شرحي المنتقى، ومن مصنفاته طبقات الفقهاء الشافعية وطبقات المحدثين وفي الفقه، شرح المنهاج ست مجلدات، واخر صغير في مجلدين ولغاته في مجلد التحفة في الحديث على ابوابه كذلك، والبلغة على ابوابه في جزء، والاعتراضات عليه في مجلد، وشرح التبيين في اربع مجلدات، واخر لطيف سماه هادي النبیه الى تدریس التبيين، والمختصر على ابوابه في الحديث في مجلد وامنية النبیه فيما يورد على النووي في التصحيح و التبيين في مجلد ولخصه في جزء، وشرح الحاوي الصغير في مجلدين ضمنين، واخر في مجلد، وشرح التبريزي في مجلد وشرح في كتاب جمع فيه بين كتب الفقه المعتمدة في عصره للشافعية ونبه على ما هله وساء جمع الجوامع، وله في علم الحديث الملقح في مجلد قال ابن حجران صاحب الترجمة شرح المنهاج عدة شروح اكبرها في ثمانية مجلدات واصغرها في مجلد والتبيين كذلك، والبخاري في عشرين مجلدا، و شرح زوائد مسلم على البخاري في اربعة اجزاء، وزوائد ابي داود على الصحيحين في مجلدين، وروايد الترمذي على الثلاثة كتب منه قطعة وزوائد النسائي على الاربعة كتب منه جزءا، وزوائد ابن ماجه على الخمسة كتب في ثلاث مجلدات، واكبال تهذيب الكمال، قال ابن حجرانه لم يقف عليه وقال السخاوي انه دقت منه على مجلد، وله مصنفات غير هذه كشرح الفيه ابن مالك وشرح المنهاج الاصل وشرح مختصر المنتهى لابن العاجب، وقد رزق الاكثار من التصنيف وانفع الناس بغالب ذلك، ولكنه قال العافظ ابن حجرانه كان يكتب في كل فن سواء اتقنه او لم يتقنه قال ولو يكن في الحديث بالمتقن ولادله ذوق اهل الفن وقال ان الذين قرأوا عليه قالوا انه لم يكن ماهرا في الفتوى ولا في التدریس وانما كانت تقرأ عليه مصنفااته في الغالب فيقر ما فيها وقال ابن حجران لا يستحضر شيئا ولا يحقق علما، وغالب تصانيفه كالسرقة من كتب الناس، وفي هذا الكلام من التعامل ما لا يخفى على منصف فكتبه شاهدة يخلون ذلك منادية بانه من الائمة في جميع العلوم وقد اشتهر صيته وطارد ذكره وسارت مؤلفاته في الدنيا، وقد ترجمه جماعة من اقرانه الذين ما تواقبه كالعثمان قاضي صفا فانه قال في طبقات الفقهاء انه احد مشايخ الاسلام صاحب التصانيف التي ما فتح على غيره بمثلها في هذه الازمنة وقال البرهان الحلبي، كان فريدا وقته في كثرة التصنيف وعبارة فيها جليلة جيدة وغرائب كثيرة وقال ابن حجر في انبائه انه كان موسعا عليه في الدنيا مشهورا بكثرة التصانيف حتى كان يقال انها بلغت ثلاثمائة مجلدة ما بين كبير وصغير، وعنده من الكتب ما لا يدخل تحت الحصر منها ما هو بلكه ومنها ما هو من اوقات المدارس ثم انهما احترقت مع اكثر مسوداتها في اخر عمرة فققد اكثرها وتغير حاله بعدا فحجبه ولده الى ان مات، قال ابن حجران العراقي والبلقيني وصاحب الترجمة كانوا اعجوبة ذلك العصر الاول في معرفة الحديث وفروقه والثاني في معرفة مذهب الشافعي والثالث في كثرة التصانيف، وكل واحد من الثلاثة ولد قبل الاخر بسنة ومات قبله بسنة فالولم ابن الملقن ثم البلقيني ثم العراقي ومات في ليلة الجمعة سادس عشر، بيع الاول سنة اربع وثمانمائة انتهى ما ذكره الشوكاني ملخصا.

ومنهم الشيخ كمال الدين الدميري، شرح سنن ابن ماجه في نحو خمس مجلدات ومات قبل اتمامه،

وهو محمد بن موسى بن عيسى بن علي الكمال ابو البقاء الدميري الاصل القاهري الشافعي، قال الشوكاني في "البدر الطالع" (ولد في ادائل سنة اثنتين واربعين وسبع مائة تقريبا كما كتب ذلك بخطه، ونشأ بالقاهرة فتكسب بالخطاطة ثم اقبل على العلم فقرأ على التقى السبكي وابي الفضل النويري والجمال الاستوي وابن الملقن والبلقيني واخذ الادب من القيراطي والعربية وغيرها من البهاء بن عقيل وسمع من الجماعة وبرع في التفسير والحديث والفقه واصوله والعربية والادب وغير ذلك وتصدى للاقراء والاقراء وصنف مصنفات جيدة، منها شرح سنن ابن ماجه في نحو خمس مجلدات سماه الديباجة مات قبل تبويضه، وشرح المنهاج في اربع مجلدات سماه النجم الوهاج، لخصه من شرح السبكي والاسنوي وغيرها وادعى ذلك ثم واند نفيسة، ونظر في الفقه ارجوزة مفيدة وله تذكرة حسنة، ومن مصنفاته، حياة الحيوان، الكتاب المشهور الكثير العوائد مع كثرة ما فيه من التاكيد، واخصر شرح الصفاي للامية العجم وافتي بكة ودرس بها في ايام مجاورته، قال ابن حجر اشتهر عنه كرامات واخبار بامور مقبيات يسندها الى المنامات تارة والى بعض الشيوخ اخرى وغالب الناس يعتقد انه يقصد بذلك السترو مات في ثالث جهادى الاولى سنة ثمان وثمان مائة ومن نظمه

بكاره الاخلاق كن متخلقا

ليفوح ندى ثناك العطر الشذى

واصدق صديقك ان صدقت صداقة

وادفع عدوك بالتى فاذا الذى

(هـ)

ومنهم الحافظ الشهاب البوصيري، قال المحدث ابو الحسن السندي في مقدمة "تعليقه"

(والشهوران ما انفرد به (اي ابن ماجه) يكون ضعيفا وليس بكله لكن الغالب كذلك، ولقد الف الحافظ الحجة العلامة احمد بن ابى بكر البوصيري رحمه الله تعالى في زوائد تليفانيه على غالبها وانا ان شاء الله تعالى انقل غالب ما يحتاج اليه في هذا التعليق اه)
والبوصيري ذكره السيوطي في "ذيله" على "تذكرة الحفاظ" فقال

(الشهاب البوصيري، احمد بن ابى بكر بن اسماعيل بن سليم مكبرين قائما زين عثمان بن عمرو الكندي المحدث شهاب الدين ولد في المحرم سنة اثنتين وستين وسبعائة، وسمع الكثير من البرهان التنوخي البلقيني والعراقى والهيثمي والطبقة وحدت وخروج وآلف تصانيف حسنة منها زوائد سنن ابن ماجه على كتب الخمسة وزوائد سنن البيهقي الكبرى على الستة، وزوائد المسانيد العشرة على الكتب الستة، وهي مستند الطيالسي ومسند والمجيدى والعدنى وابن راهوية، وابن حجر، وابن ابى شيبة وعبد بن حميد وابى اسامة وابى يعلى ولعزل مكبا على كتب الحديث وتخريجها الى ان مات في المحرم سنة اربعين وثمانائة رحمه الله تعالى اه)

وله ترجمة مبسطة في "الضوء اللامع" للسخاوى، قال السخاوى

(وما جمعه زوائد ابن ماجه على باقى الكتب الخمسة مع الكلام على اسانيدها وزوائد السنن الكبرى للبيهقي على الستة في مجلدين او ثلاثة و زوائد مسانيد الطيالسي واحمد مسند دوالمجيدى والعدنى واليزار وابى منيع وابى ابى شيبة وعبد والمخارث بن ابى اسامة وابى يعلى مع الوجود من مستند ابن راهوية على الستة ايضا في تصنيفين احدهما يدكر اسانيد هو الآخر يدونها مع الكلام عليها والتقط من هذه الزوائد ومن مستند الفردوس كتابا جعله ذيل على الترغيب المنذرى سماه تحفة الحبيب للبيب بالزوائد في الترغيب والترهيب، ومات قبل ان يهذب ويبيضه، فبيضه من مسودته ولده على خلل كثير فيه فانه ذكر في خطبته انه يقف على اثر الاصل في اصطلاحه وسرده ولم يرد بذلك بل اكثر من ايراد الموضوعات وشبهها بدون بيان، وعمل جزءا في خصال تعمل قبل الفوت فيمن يجرى عليه الموت، واخر في احاديث الحجامة الى غير ذلك وحدت باليسير وسمع منه الفضلاء كابن فهد اه)

ومتهم الحافظ سبط ابن العجوى، كتب تعليقا لطيفا على سنن ابن ماجه وهو ابن ابراهيم بن محمد بن خليل البرهان الطرابلسى الاصل الشامى المولد والدار الشافعى ولد في ثانيا عشر رجب سنة ثلاث وخمسين وسبعائة بالجزيرة بفتح الجيم وتشد يد اللام المضمومة، ومات ابوه وهو صغير فكفلته امه وانتقلت به الى دمشق فحفظ بها بعض القرآن ثم رجعت به الى حلب فنشأ بها وادخلته مكتب الايتام فأكمل به حفظه وصلّى به على العادة في التراويح في رمضان وتلا تجويدا على الحسن السائس المصرى وعلى ابن ابى الرضى والحرانى وقرأ فى الفقه على ابن العجوى وجبا عتاه كالبلقيني وابن الملقن واللغة على محمد الدين صاحب القاموس، وفي الحديث على الزين العراقى والبلقيني وابن الملقن ايضا وجبا عتاه كثيرة وارتحل الى مدين لقي بها جماعة من اعيان العلماء والى دمشق واسكندرية وبيت المقدس وغزة والرملة ونايلس وحصاة وحص وطرابلس وبعليلى، وروى عنه انه قال مشائخي في الحديث نحو المائتين، ومن رويت عنه شيئا من الشعردون الحديث يضع وثلاثون وفي العلوم غير الحديث نحو الثلاثين وقد جمع الكل ابن فهد في مجلد ضخم وكذلك الحافظ ابن حجر واستقر بحلب ولما هجما تيمورلنك طلع بكتبه الى القلعة فلما دخل البلد وسلبوا الناس كان فيمن سلب حتى لو يتي عليه شئ ثم اسرورة وبقي معه الى ان رحلوا الى دمشق فاطلق ورجع الى بلدة فلم يجد احدا من اهله واولاده قال فبقيت قليلا ثم توجهت الى القرى التى حول حلب مع جماعة فلم ازل هنالك الى ان رجعت الطفاة جهة بلادهم فدخلت بيتى فعاتت الى امتى نرجس ولقيت زوجتى واولادى منها وصعدت حينئذ القلعة فوجدت اكثر كتبي فاخذتها ورجعت، وقد اجتهد المترجم له في الحديث اجتهادا كبيرا وسمع العالى والنازل، وقرأ البخارى اكثر من ستين مرة ومسلها نحو العشرين، واشتغل بالتصنيف، فكتب تعليقا لطيفا على سنن ابن ماجه وشرحا مختصرا على البخارى سماه التلخيص لغيره قارى الصيحي هو في اربعة مجلدات والمقتضى في ضبط الفاظ الشفا في مجلد، ونور النبراس على سيرته ابن سيد الناس في مجلدين والتيسير على الفية العراقى وشرحها مع زيادة ابيات في الاصل غير مستغن عنها، ونهاية السؤل في رواة الستة الاصول في مجلد ضخم واكتشف الحديث عن رمى بوضع الحديث في مجلد لطيف، والتبيين في اسماء المدلسين في كراستين، وتذكرة الطالب المعلم فيمن يقال انه مخضرم كذلك، والاعتباط فيمن رمى بالاختلاط، قال السخاوى، وكان اماما علامة حافظا خبيرا دينا ورعا متواضعا وافر العقل حسن الاخلاق متخلقا بجميل الصفات جميل العشرة مجبا للحديث واهله كثير النصح والمحبة لاصحابه ساكنا متجعبا عن الناس متعقفا عن التردد الى بنى الدنيا قانعا باليسير طارحا للتكلف رأسا في العبادة والزهد والورع مدام الصيام والقيام سهلا في التحدث كثيرا لانصاف والبشرى يقصده للاخذ عنه خصوصا الغريباء مواظبا على الاشتغال والاقبال على القراءة بنفسه، حافظا لكتاب الله كثير التلاوة له صبورا على الاسماع، ربما اسمع اليوم الكامل من غير ملل ولا ضجر، وقد حدث بالكثير واخذ عنه الائمة طبقة بعد طبقة والحق الاصحرا بالاكابر وصار شيخ الحديث بالبلاد الحلبية بلا مدافع ومن اخذ عنه من الاكابر ابن خطيب الناصرية والحافظ ابن حجر وامتنه فادخل عليه شيخا في حديث مسلسل راهب ذلك اختباره هل يفتن ام لا، فتنبه البرهان لذلك وقال لبعض خواصه ان هذا الرجل يعنى ابن حجر لم يلقني الا وقد صرت نصف رجل اشارة الى انه قد كان عوض له قبل ذلك الفالج وانسى كل شئ حتى الفاتحة ثم عوفي و صار يرجع اليه حفظه كالطفل شيئا فشيئا، ولم يزل على جلالته وعلو مكانته حتى مات مطعونا في يوم الاثنين سادس عشر شوال سنة احدى واربعين وثمانائة وهو يتلو ولم يغيب له عقل ودفن بالجيبيل عند اقاربه (انتهى من خصائص البدر الطالع)

ومتهم الحافظ السيوطى، شرح سنن ابن ماجه، اوله الحمد لله ذى الجلال والاکرام،

وهو عبد الرحمن بن ابى بكر بن محمد بن محمد بن خلیل بن نصر بن الخضربن الهمام، ابو الفضل جلال الدين السيوطى الاصل القاهرى الشافعى الامام العلامة المعبر المحبوبة الدهر صاحب البولقات الحافلة الجامعة التى تزيد على خمسمائة مصنف، قال في "البدر الطالع -

ولد في اول ليلة منهل رجب سنه تسع واربعين وثمانمائة ونشأ يتيمًا يحفظ القرآن والعمدة والمنهاج الفرعي وبعض الاصلى والقيمة
النور، واخذ عن الشمس محمد بن موسى الحنفي في النحو وعن العلم البلقيني والشرف المناوي والشمسي والكافيجي في فنون عديدة وجباة
كثيرة كالبقاعي وسمم الحديث من جماعة وسافر الى فيوم ودمياط والمحلة وغيرها واجاز له ابا عبد الله عاصره من سائر الامصار وبزر
في جميع الفنون وفان القرآن واشتهر ذكره وبعد صيته وصنفت التصانيف المفيدة كالجوامع في الحديث والدر المنثور في التفسير والآثار
في علوم القرآن وتصانيفه في كل فن من الفنون مقبولة قد سارت في الاقطار مسير النهار (هـ)

وقد ذكر السيوطي لنفسه ترجمة طويلة في كتابه "حسن المحاضرة في اخبار مصر والقاهرة" واتيخ الشوكاني وفاته بعد اذان الفجر المسفر صبا حه عن يوم الجمعة
تاسع عشر جهادي الاولى سنه احدى عشرة وتسعمائة، وقد رفع الله له من الذكرا الحسن والثناء الجليل فالرئس لاحد من معاصريه، ولعاقبة
المتقين ،

وقد طبع من تصانيفه (١) الاتقان في علوم القرآن (٢) تمام الدرارية لقراء النقاية - (٣) الاخبار المروية في سبب وضع العربية (٤) اللامح في الفرج (٥) اسعادت
المبطل في رجال الموطن (٦) الاشباة والنظائر النحوية (٧) الاشباة والنظائر في الفروع (٨) الاقتراح في علم اصول النحو (٩) الاكليل في استنباط التنزيل (١٠)
الفية السيوطي في المصطلح (١١) انباء الاذكياء لحياء الانبياء (١٢) الايضاح في علم النكاح (١٣) البذور السافرة في احوال الاخرة (١٤) بشري الكتيب
بلقاء الحبيب (١٥) بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة (١٦) البهجة المرصية في شرح الالفية (١٧) تاريخ الخلفاء (١٨) تبديض الصحيفة في مناقب
الامام ابي حنيفة (١٩) التثبيت عند التبييت (٢٠) تحفة المجالس ونزهة المجالس (٢١) تدريب الراوي في شرح تقريب المناوي (٢٢) ترجمان القرآن في تفسير
المستند (٢٣) تزيين الممالك بمناقب الامام مالك (٢٤) التعظيم والمنة في ان ابوي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنة (٢٥) التعقبات على الموضوعات
(٢٦) تفسير الجلالين (٢٧) تنزيه الانبياء عن تشبيه الاغنياء (٢٨) تنوير الحلك في اماكن روية الجن والملك (٢٩) الجامع الصغير في حديث البشير النذير
(٣٠) جمع الجوامع في النحو (٣١) الحرمة المنيع في احكام الصلوة على الحبيب الشفيق (٣٢) حسن المحاضرة في اخبار مصر والقاهرة (٣٣) الخصائص الكبرى
(٣٤) الدرجات المنيفة في الابهام الشريفة (٣٥) الدر المنثور في التفسير بالماثور (٣٦) الدر المنثور في تلخيص تهاية ابن الاثير (٣٧) الدرر الحسان في البحث
وتعظيم الجنان (٣٨) الدرر المنتثرة في الاحاديث المشتهرة (٣٩) ذيل اللؤلؤ المصنوعة (٤٠) الرد على من اخذ الى الارض وجهل ان الاجتهاد في كل عصر فرض
(٤١) رشفت الزلال من السحر العلال (٤٢) زهر الربيع على المجتبى (٤٣) السبل الجلية في الابهام العلية (٤٤) سهام الاصابة في الدعوات المستجابة (٤٥) شرح
السيوطي على يد يعينه المسماة بنظم البيديع في مدح خير الشفيق (٤٦) شرح شواهد مغنى اللبيب (٤٧) شرح الصدور في احوال الموتى والقبور (٤٨) شرح
الاسرار جورة السماعة بعقود الجنان في علم المعاني والبيان (٤٩) الشرف المحتم فيما من الله به على سيدى احمد الرقاعي من تقبيل يد النبي صلى الله عليه وسلم
(٥٠) الشارح في علم التاريخ (٥١) طبقات الحفاظ (٥٢) طبقات المفسرين (٥٣) عقود الجنان في علم المعاني والبيان (٥٤) علم الخط (٥٥) فتح الجليل للعبد الذليل
(٥٦) الزبدة وهي الفية في النحو (٥٧) فضل الاغواث (٥٨) قوت المغتدي على جامع الترمذي (٥٩) اللؤلؤ المصنوعة في الاحاديث الموضوعية (٦٠) لياق النقول
في اسباب النزول (٦١) لب اللباب في تحرير الانساب (٦٢) متشابه القرآن (٦٣) التوكلي (٦٤) المزهري في علم اللغة (٦٥) مسالك الحنفا في والده المصطفى (٦٦) مستند
عمر بن عبد العزيز (٦٧) مشتمى العقول في منتهى النقول (٦٨) المعاني الدقيقة في ادراك الحقيقة (٦٩) مفتحات القرآن في مبهمات القرآن (٧٠) المقامة السندسية
في النسبة الشريفة المصطفوية (٧١) مقامات السيوطي (٧٢) مناهل الصفا في تخريج احاديث الشفا (٧٣) نشر العلمين المنيفين في احياء الابوين (٧٤) نور
البيعة في خصائص الجبعة (٧٥) همع الهوامع شرح جمع الجوامع (٧٦) الوديك في فضل الديك،

وطبعت بالهند مجموعة فيها ثلاثون رسالة للجلال السيوطي، ومجموعة اخرى فيها تسع رسائل له ايضا،

ومتهم المحادث الكبير العلامة ابو الحسن السندی شرح سنن ابن ماجه وهو شرح لطيف بالقول وطبع بمصر مرارا، قال في مقدمته شرح

(وتعليقنا هذا ان شاء الله يقتصر على حل ما يحتاج اليه القاري والمدرس من ضبط اللفظ وايضا الغريب والاعراب رزقنا الله تعالى ختمه خير قيل

حلل الاجل ثم رزقنا حسن الاتمام بفضل امين يارب العالمين (هـ)

وهو ابو الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي السندی الحنفي نزول المدينة المنورة المتوفى سنه ١١٠٠ قال المرادي في "سلك الدرر"

(محمد السندی، ابن عبد الهادي السندی الاصل والمولد الحنفي نزول المدينة المنورة الشيخ الامام العامل العلامة المحقق المدقق
التحرير القهامة، ابو الحسن نور الدين، ولد ببتنة، قرية من بلاد السند، ونشأ بها ثم ارتحل الى تستر واخذ بها عن جملة من الشيوخ
ثم رحل الى المدينة المنورة وتوطنها واخذ بها عن جملة من الشيوخ كالسيد محمد البرزنجي والملا ابراهيم الكوراني وغيرها ودرس بالمحرم الشريف
النبوي واشتهر بالفضل والذكاء والصلاح والف مؤلفات نافعة منها الحواشي الستة على الكتب الستة الا ان حاشيته على الترمذي ماتت
وحاشية نفيسة على مسند الامام احمد وحاشية على فتح القدير وصل بها الى باب النكاح، وحاشية على البيضاوي وحاشية على الزهراوات
لمنزل على القاري وحاشية نفيسة على شرح جمع الجوامع الاصولي لابن قاسم المسماة بالآيات البينات، وشرح على الازكار للنووي
 وغير ذلك من المؤلفات التي سارت بها الركبان، وكان شيخا جليلا ماهرا محققا بالحديث والتفسير والفقه والاصول والمعاني والمنطق
 والعربية وغيرها اخذ عنه جملة من الشيوخ منهم الشيخ محمد حياة السندی المتقدم ذكره وغيره وكان عالما عاملا ورعا زاهدا وكان
 وفاته بالمدينة المنورة ثلثي عشرى شوال سنة ثمان وثلاثين ومائة والف وكان له شهد عظيم حضره الجاهل والشايع
 حتى النساء وغلقت الدكاكين وحبل الولاة نعشه الى المسجد الشريف النبوي وصلى عليه به ودفن بالبيق وكثر البكاء والدموع
 عليه، رحمه الله تعالى (هـ)

وقال الشيخ عبد الرحمن الجبري الخفي، في "عجائب الآثار في التراجم والأخبار"

(ومات العلامة صاحب الفنون، أبو الحسن بن عبد الهادي السندی الاثرى شارح المسند والكتب الستة وشارح الهداية، ولد بالسند

وبها نشأ وانتقل الى الحرمين فمع الحديث على الباطني وغيره من الواردين، وتوفي بالمدينة سنة ست وثلاثين ومائة والفت اه)

وقال الشيخ محمد بن يحيى المعروف بالمحسن التيمي ثم البكري الترهتي في "اليانح الجني في اسانيد الشيخ عبد الغني"

(وابوالحسن الكبير هو ابن عبد الهادي التتوي، نسبة الى تات بمثنائين من فوق وفتح الاولى وتشديد الثانية وقصر الالف بلداة على شاطئ

نهر السند كان عالما جليلا فقيها اصوليا مجددا من اصحاب الوجوه في المذهب له مؤلفات نافعة جدا وهي اذباله على الكتب الستة ومستند

الامام احمد وفتح القدير لابن الهمام توفي بالمدينة سنة تسع وثلاثين ومائة والفت، رحمه الله تعالى اه)

ومنهم الشيخ عبد الغني المحدث الدهلي، قال السيد صديق حسن خان في "الحطة بذكر الصحاح الستة"

(وشرحه الشيخ الصالح التقى عبد الغني بن الشيخ ابى سعيد المجددي الدهلي نزيل المدينة المنورة على صاحبها الصلوة والتحية مالا

وسماه "انجام الحاجة" وهو شرح مختصر طبع في دهلي على هوامش السنن المذكورة اوله الحمد لله بحمده ونستعينه بحم اه)

والشيخ عبد الغني ذكره صاحبه الشيخ المحسن التيمي في "اليانح الجني في اسانيد الشيخ عبد الغني" وبسط في ترجمته وذكر اسانيد له للكتب الستة والموطا

والمحدث العبداء والفقهاء الزاهد القدوة العلامة المحقق والحبر الفهامة المدقق طود العلم وبجوه الزاخر وذو الشرف والعلام والمفاخر الشيخ عبد الغني

دهلي بن الشيخ ابى سعيد بن صفى القدير بن عزيز القدير بن محمد عيسى بن سيف الدين بن محمد معصوم بن الامام الرباني مجدد الالف الثاني احمد

العمرى لسرهندي رضى الله عنه، ولد رحمه الله في شهر شعبان سنة خمس وثلاثين ومائتين بعد الالف بدار الملك دهلي، وورث المجدد كابر عن

كابرو تربي في ظل اهل الصلاح والدين من الصوفية والفقهاء والمحدثين، فحفظ كتاب الله ودرس السنة والفقهاء الخفي قرأ على والده الشيخ ابى سعيد

الموطا للامام الرباني محمد بن الحسن الشيباني ومشكوة المصابيح على مخصص الله بن الشاه رفيع الدين العمري الدهلي واخذ عن الشيخ الاجل

المحدث ابى سليمان اسحق ابن بنت الشاه عبد العزيز الدهلي وخاتمة الحفاظ الشيخ الاجل محمد الانصاري السندی المدني، قرأ بالمدينة بعض صحيح

البخاري واجازه بياقيه وكتب له الاجازة العامة برواية الكتب الستة وغيرها من كتب الحديث ومصنفات الفنون في القديم والحديث التي اوردها اسانيد

في كتابه "الحصر الشارح" واخذ الطريقة المجددية عن ابيه، واشتغل اولابدس الحديث ورايته ببلدته فانتفع به اناس من اهلها ومن الغرباء

النازلين بها، قال في "اليانح الجني" (وصفت بماذ يلا نقيسا على سنن ابن ماجه) ساهها "انجام الحاجة" او دعه انموذجا من عتيد علمه وطريف فقهه

فلا تسئل عن حسن موقعها وغزارة نفعها، وهما هي بين ظهري الناس قد تداولوا اشتاتا منها ينتفعون برغائيمها وينتشلون من لكأثرها اه)

ثم لما وقعت الفتنة الهائلة في الهند عام القرطاس وتسلسط العلوج على دهلي توجه هو في رهطه تلقاء ارض الحجاز فقدم مكة ثم راح الى المدينة ونزل

بها واشتغل بالحديث وقد انتفع بعلمه في المدينة رجال، وتوفي رحمه الله تعالى سادس المحرم سنة تسع وتسعين ومائتين بعد الالف،

ومنهم المحدث فخر الحسن الكنكوهي، علق عليها حاشية طويلة نفيسة جمعها من "انجام الحاجة" للشيخ عبد الغني المذكور

"ومصباح الزجاجة" للسيوطي وازادت اليها اشياء اخرى وقد طبعت بها مش الكتاب، وهذه الحاشية كما قال ابنه الشيخ فيض الحسن في مقدمته

"التعليق المحمود" (شاعت طبعا بعد طبع وانتجحت منه الانام كروعا بعد كرع تلقها العلماء الفحول بأيدي الاستفادة منها والقبول اه)

والشيخ فخر الحسن من تلامذة الشيخ العارف العلامة محمد قاسم النانوتوي والمحدث الصالح رشيد احمد الكنكوهي وله حاشية جيدة على سنن

ابن ماجه "سأها" التعليق المحمود على سنن ابى داود" وقد طبعت بالهند، والتعليقان كلاهما يدلان على مشاركته الجيدة في علم الحديث وفنونه، ولعم

العلم على ترجمته ولا تاريخ وفاته،

ومنهم الشيخ محمد العلوي، كتب عليها حاشية قد طبعت على هوامش الكتاب باصح المطابع بلكنؤ، ساهها "مفتاح الحاجة بشرح سنن ابن

ماجِه" اوله الحمد لله الذي شرح صدور اهل الاسلام بالهدى وقال في خاتمته

(وقد فرغ من تسويد هذا الشرح العبد المحقر المفتقر الى كرم ربه الغني الباري محمد بن عبد الله المعروف بجيون بن نور الدين الفنجابي

غفر الله ذنوبهم وذلك عاشرا الجمادى الاولى سنة اثنتى عشرة وثلاثمائة بعد الالف من الهجرة بعد صلوة الجمعة وشرعه ايضا

بعد صلوة الجمعة في الجمادى الاولى سنة تسع وثلاثمائة والفت من الهجرة النبوية على صاحبها الوفاء من الصلوة والافت من التحية اه)

واخذ صاحب "المفتاح" عن المحدث الشهير حسين بن محسن الانصاري اليماني، وذكر سند الكتاب بطريقه الى ابن ماجه في مقدمة مفتاح الحاجة وهو

ممن ينتهي الى مذهب اصحاب ظواهر الحديث وينكر تقليد الاثمة في الفروع، واخبرني العلامة ابو الوفاء الافغانى في رحلته الى كراتشى ان صاحب الترجمة

(قد عاش في حيدرآباد الدكن وعمره عبرا طويلا حتى قرب ثمانين سنة او جاوزها دامت به في حد ودسة ست وستين بعد الالف ثلاث

مائة تقريبا، وله به اولاد واهل ذكرا كان يبيع الكتب وتركه في اخر عمره ويصنف كتابا جالسا في مكانه ومن تصانيفه ترجمة مسند الامام

بالهندية ولفات القرآن، واللغة العربية ترجمها بالهندية، وله اشياء ومؤلفات انفرد بها من بين الناس بغرابة كتصنيفه وتعلم

النبي صلى الله عليه وسلم الكتابية والقراءة واخرجه صلى الله عليه وسلم من كونه نبيا اميا واخرها شان تصانيفه بجمع فضائل سيدنا على رضى الله

عنه وتفضيله على الصحابة حين رأى ميل والى الدكن الى الروافض سامحه الله وكان اصله من بلاد بجلي من بلاد هزارة) انتهى بلفظ الزبير

ومنهم الشيخ وحيد الزمان، ترجمه "كتاب ابن ماجه" وشرحه بالاردوية ساهها "رفع العجاجة عن سنن ابن ماجه طبع مطبعة "صدى يقي"

بلاهور

وهو وحيد الزمان بن مسيحه الزمان اللكنوي، ولد تقريباً سنة ثمان وخمسين ومائتين والفت وقرأ الجامع للترمذي على العلامة المدققي بشير الدين البقوجي في بوبال ثم ارتحل إلى الحرمين الشريفين وأقام هناك مدة طويلة وأخذ علم الحديث عن أحمد بن عيسى بن إبراهيم الشرقي الحنبلي وغيره وله مؤلفات عديدة منها التراجم لصحيح مسلم و سنن أبي داود والموطا وغيرها، وكان في مبدأ أمره حنفيًا ثم تحول إلى مذهب أصحاب ظواهر الحديث وانكر تقليد الأئمة في الفروع وتوفي لخمس بقين من شهر شعبان سنة ٣٣٨ ثمان وثلاثين وثلاث مائة بعد الالاف اهـ

وَأَمَّا رِوَاةُ هَذَا الْكِتَابِ

وأما رواية "كتاب ابن ماجه" فقال الحافظ ابن حجر في "التهذيب" نقل عن "تاريخ قزوين" للرافعي،

(والشهور) برواية "السنن" أبو الحسن بن القطان وسليمان بن يزيد وأبو جعفر محمد بن عيسى وأبو بكر حامد الأيمري انتهى)

قال الحافظ ومن الرواية عنه سعدون وإبراهيم بن ديناراه، قلت والذي وقع لنا روايته من بينهم هو الحافظ أبو الحسن بن القطان صاحب ابن ماجه ومن طريقه يروي هذا الكتاب اليوم وذكره الذهبي في "تذكرة الحفاظ" فقال

"القطان، الحافظ الإمام القدوة أبو الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة بن بحر القزويني، محدث قزوين وعالمها، ولد سنة ٢٥٠ ربيع وخمسين ومائتين وارتحل في هذا الشأن كتبت الكثير سمع أبا حاتم الرازي وإبراهيم بن ديزيل سيفنه ومحمد بن الفرج الأزرق والقاسم بن محمد الدلال والجارث بن أبي أسامة وأبا عبد الله بن ماجه صاحب السنن واسحق بن إبراهيم الديري والحسن ابن عبد الله اليونيني ويحيى بن عبدك القزويني وخلقاً سواهم، روى عنه الزبير بن عبد الواحد الحافظ وأبو الحسن النحوي وأحمد بن علي بن لال والقاسم بن أبي المنذر الخطيب وأبو سعيد عبد الرحمن بن محمد القزويني وأبو الحسين أحمد بن فارس اللغوي وأخرون وتلا عليه مجرى الكسائي أحمد بن علي السدائي عن قراءته على الحسن بن علي الأزرق، قال الخليلي، أبو الحسن شيخ عالم بجميع العلوم التفسير والفقهاء والنحو واللغة وكان له بنون محمد وحسن وحسين ما توشبها أو سمعت جماعة من شيوخ قزوين يقولون لم ير أبو الحسن مثل نفسه في الفضل والزهد أدام الصيام ثلاثين سنة وكان يقطر على الخبز والملح وفضائله أكثر من أن تعد رحمه الله تعالى، وقال ابن فارس في بعض أماليه سمعت أبا الحسن القطان بعد ما علمت سنه يقول حين رحلت كنت احفظ مائة الف حديث وأنا اليوم لا اقوم على حفظ مائة حديث وسمعت يقول أصبت ببصري واطن اني عوقبت بكثرة كلامي أيام الرحلة قلت مات سنة خمس وأربعين وثلاث مائة اهـ

وقال المحدث عبد الغني الدهلوي في "إنجاح الحاجة"

(علي بن إبراهيم بن سلمة القطان تلميذ ابن ماجه صاحب هذه النسخة، عادته ان يذكر بعض أسانيد بلا واسطة ابن ماجه

من الشيوخ الأخرين في هذه النسخة لعلوه اهـ

ويقول العبد الضعيف جامع هذه الأوراق محمد عبد الرشيد النعماني وأنا روي هذا الكتاب المستطاب من طريق شيعي الجليل والعالم النبيل مولانا محمد قد ير بحش البديوني إيقاه الله تعالى بالعز والكرامة وهو يروي عن شيخه ووالده الشيخ حافظ بحش البديوني والشيخ عبد المقتدر البديوني بروايتهم عن الشيخ أبي عبد المقتدر عبد القادر عن أبيه العالم الشهير الشيخ فضل رسول الاموي البديوني والشيخ جمال بن عمر مفتي الحنفية بيكة المحمية وهما يرويان عن شيخ الحرم محدث القرن المنصرم غاتمة الحفاظ الملا محمد عابد الانصاري الخزرجي السندي المدني بأسناده المذكور في ثبته السني "بجصر الشارد فيها حواكا أسانيد محمد عابد".

وأروي أيضاً عن شيعي الاجل الزاهد القدوة العلامة المحدث مدرس المعقول والمنقول حادى الفروع والاصول مولانا حيدر حسن خان التوكتي شيخ الحديث بدار العلوم لندوة العلماء رحمه الله ورضي عنه رضى الابرار عن شيخ الجليل السيد محمد نذير حسين الدهلوي عن الشيخ الاجل المشتهر في الأفاق أبي سليمان اسحق ابن بنت عبد العزيز الدهلوي عن الامام الاوحد الرحلة الشيخ عبد العزيز الدهلوي عن أبيه الامام الهيا مرجة الاسلام أبي عبد العزيز قطب الدين احمد المدغوني بن الله بن أبي الفيض عبد الرحيم العمري الدهلوي بأسناده المذكور في "الارشاد إلى مهمات الاسناد"

وأروي أيضاً عن شيعي العلامة الزاهد المذكور وعن أخيه الاكبر العلامة المحقق والفهامة المدقق الامام البحر المحدث الفقيه الاصولي المتكلم المتبحر أهل عصره بالرجال مولانا محمد حسن خان التوكتي صاحب "معجم المصنفين" رحمه الله تعالى وهما يرويان عن المحدث المتقن الشيخ القاضي حسين بن محسن الانصاري الخزرجي السعدي اليماني وهو عن شيخه المحدث محمد بن ناصر الحازمي عن شيخ مشائخنا القاضي محمد بن علي الشوكاني بأسناده المذكور في "اتحاف الاكابر بأسناد الدفاتر"

ولشيخ شيخنا الشيخ حسين بن محسن اليماني لهذا الكتاب أسانيد كثيرة شهيرة مذكورة في إجازاته، رضى الله عنا وعن جميع مشائخنا ونفع بعلومهم الامة املين -

ومن أحسن النسخ الخطية التي رأيناها بكراتشي عاصمة باكستان نسخة في مكتبة صدقنا محب العلم واهله السيد حسام الدين الراشدي وفقه الله تعالى لها يجب ويرضى، وكانت هذه النسخة سابقاً في خزنة العالم الشهير فقير الله بن عبد الرحمن الحنفي الجلال آبادي

ثم الشكر ربوبى رحمه الله وعليها خطه ووضع عليها خاتمه ثم اشتراه السيد هداية الله الحسينى احد اجداد الراشدى المذكور وعددا وراق هذه النسخة (٢٩٠) وتشتمل كل صفحة منها على خمس وعشرين سطرا يقطع كبير ورقطاس عال وخط جميل، وقع الفراغ من كتابتها نهار الاثنين ثامن مضت من شهر شعبان سنة الف ومائة وعشر، ومكتوب في اول صفحة منها ما نصه

(الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول العبد الفقير الى الله اسعيل بن عطاء الله انى قد اخذت هذا الكتاب وهو سنن الامام الجليل العاقل الامام الحجة محمد بن يزيد الربيعى القزوينى ابو عبد الله بن ماجه سماعا واجازة عن مولانا وشيخنا شيخ الاسلام وبركة الانام خادم السنة الشريفة والآثار المنيقة احد الائمة الاعلام العالم العلامة مولانا وسيدنا ابى محمد الشيخ عبد الله بن مولانا المحرم الشيخ سالم البصرى المكي اعاد الله علينا من بركاته وبركات علومه امين رب العالمين، وذلك بالمسجد الحرام تجاه البيت والمقام جهة باب ابراهيم، وذلك عام الف ومائة واثنى عشر اهـ)

وفي هامش هذه الصفحة ما نصه،

(الحمد لله في نوبة الفقير الى الله اسعيل بن عطاء الله الحلبي ثم المكي غفر الله لهما والسلمين امين)

ابتداء القراءة يوم الاربعاء المبارك احدى وعشرين من شهر جهادى الاول عام اثنى عشر ومائة والف، اهـ)

والشيخ عبد الله بن سالم البصرى ثم المكي من احد مشائخ الحديث المسندين في عصره شرح "صحيح البخارى" وسماه "ضياء القارى" وله رحمه الله بيد بيضاء في تصحيحه للكتيب الستة بذل فيها الجهد الكثير بحيث كان اليه المرجع في هذا الباب في عصره، وثبته السبى "بالامداد بمعرفة علو الاستناد" مطبوع بدائرة المعارف بميدان اباد الداكن بالهند،

وتوجد بها مش هذه النسخة تعليقات وتصحيحات بقلم تلميذه اساعيل الحلبي المذكور ولكن التعليقات تنتهى الى الورق السادس والاربعين، ويهدى نكتفى في بيان ما اردنا ذكره لمن يطالع هذا الكتاب المستطاب، رفع الله تعالى مقام مصنفه الامام ابن ماجه ونفع بعلمه الامة، وصلى الله تعالى على خير خلقه سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين -

وقع الفراغ من تحرير هذه العجالة المسماة بما تمس اليه الحاجه لمن يطالع سنن ابن ماجه في بضعة وعشرين يوماً قبيل عصر يوم الاربعاء عشرين من محرم الحرام من سنة ثلاث وسبعين وثلاث مائة بعد الالف من الهجرة النبوية على صاحبها الف الف صلوة وتحية، واسأل الله العلى العظيم ان يجعله خالصاً لوجهه الكريم مخلصاً من شوائب الرياء ودواعى التعظيم وان ينفعني به وكل من وقف عليه ان شاء ذو الفضل العظيم والبن العليم وهو حسبي ونعم الوكيل، والحمد لله اولاً و آخرًا

الفهرس الاجمالى

صفحة	الحديث في القرن الاول
٥	الحديث في القرن الثانى
٨	الحديث في القرن الثالث
١٤	ترجمة الامام ابن ماجه
٣٣	سياق الاحاديث التى ادرجها ابن الجوزى في الموضعات
٣٨	المعتون بهذا الكتاب شرحاً او تعليقا او تجريداً الزوائد والكلام على رجاله
٣٥	رواة هذا الكتاب
٥٥	

استدراك

متعلق بتراجم المعتنين بسُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ

لقد وقع في الطبعة الأولى من هذه الرسالة كثير من الخطأ والقوات والفرط الطبعية (يبلغ عددها أكثر من مائة) - والمؤلف الفاضل قد اعطانا نسخة منها صحح فيها هذه الأخطاء وأضاف في مواضع كثيرة - لما اردنا ان نطبع هذه الرسالة مدة ثمانية صححنا هذه الأخطاء والفرط الطبعية بموافقها في متن هذه الرسالة، ولكن لم نيسر لنا انضمام الاستدراكات والاضافات الطويلة في متن الرسالة (وكُلُّها متعلقة بتراجم المعتنين بسُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ) فنلحقها هنا تماماً للقاء ثمة واداءً للإمانة -
والله ولي التوفيق الناشر

قال المؤلف:- في صفحة ٣٩ يحذف ترجمة الحافظ ابن رجب الحنبلي، فإنه لم يشرح الكتاب وإنما الشارح غيره ومحمد بن رجب الزبير والشافعي وسأقي ترجمته، وقد وقع لي وهم في تعيين الشارح ولم يتبين لي وقت التأليف ان الشارح غير ابن رجب المشهور -
وليكن ترتيب تراجم المعتنين بهذا الكتاب هكذا:-

(١) الحافظ الذهبي (٢) الحافظ مغلطاي الصفطي (٣) الحافظ ابن الملقن (٤) الشيخ كمال الدين الدميري (٥) الحافظ سبط ابن العجمي (٦) الحافظ شهاب الدين البوصيري ثم (٧) ترجمة الشيخ شمس الدين بن عمار، وقد فاتني ذكره وقت التأليف، وهذه ترجمته :-
(٨) وفيهم الشيخ شمس الدين بن عمار المصري المالكي اختصر سنن ابن ماجه وسماه "الغيوث النجاة في مختصر ابن ماجه" ثم شرحه وسماه "الدنيا جنة لتوضيح منتخب ابن ماجه"، وهو محمد بن محمد بن محمد العلامة شمس الدين ابو ياسر بن عمار المصري المالكي -

قال احمد بابا التنبكي في "نيل الاربعة بتطريز الديباج" (١)

وقال السيوطي الشيخ الامام العلامة شمس الدين ابو ياسر ولد كما كتبه بخطه يوم السبت العشرين من رجب سنة ٤٩١ هـ ثم كان وستين وسبعاً وثلاثين سنة واشتغل قديماً ولقي المشائخ وتفقه بآب عرفة، وسمع الحديث من السريدي والتموشي والتاج ابن القصيم واضرابهم وكان صاحب فنون حسن المحاضرة محباً في الصالحين ولقي تدريس المسلمين ببصره ثلاث وثمان مائة فنوع فيها بأن شرط واقفها ان يكون المدرس في حد ود الاربعة فاثبت محضاً بآب سنة حينئذ خمس واربعون سنة فيكون مولده على هذا سنة ثمان وخمسين آه قلت ولا يبعد ان يكون ما وجد بخطه من ان مولده سنة ثمان وستين سبق قلم ابدل فيه خمسين وستين والله اعلم - ثم قل السيوطي وله مجاميع كثيرة وشرح التمهيل سماه "جلايب الموائد" والمغني لابن هشام سماه "الكافي المغني" ثلاث مجلدات واللفية الحديث والعمدة واختصر كثيراً من المطولات وحصل له عرق جذام فاستحكه به فمات ليلة السبت رابع عشر ذي الحجة سنة ٥٣٢ هـ اربع واربعين وثمان مائة اهـ

وقال الحافظ البخاري: الشيخ شمس الدين بن عمار الامام العلامة في الفقه واصوله والعربية والتصريف مشاركاً في كثير من الفنون ممتع المحاضرة والفوائد اما بالعرف وكثيراً بالجمال قرأ على الحبيب بن هشام في النحو واللغة ولازم العزيز جماعة في كثير من الفنون، واخذ اصول الفقه على ابن خلدون ولقي ابا عبد الله بن عرفة فقراً عليه قطعة من مختصرة الفقهي واخذ الفقه ايضاً عن بهرام وعبيد الشكالي وابن خلدون وغيرهم، سمع اشياء من الحديث يطول ذكرها ووافق الحافظ ابن حجر في كثير من شيوخه في الحديث واقام بالاسكندرية واذا ن له معظم شيوخه في الفتاوى والقراء واذا ن له ابن عرفة في اقراء الفقه وغيره - ثم ولقي تدريس المالكية بالمسلمية القديم ونوع فيها بأن شرط واقفها ان يكون المدرس في حد ود الاربعة فاثبت انه زاد عليها ثم ولقي تدريس قبة الصالح عن شيخه ابن خلدون والبروقية عوضاً عن اليساطي وناب القضاء من شيخه ابن خلدون ثم من الشمس البسامي وحججة الاسكندرية وسمع وهو بقرعة قائل لا لم يُرْ شخصاً له الا الله مات باليقين فكان كذلك -

وايتدا بالتصنيف في حياة كثير من شيوخه منها (١) غاية الزهراء في شرح عمدة الاحكام ثلاث مجلدات قرئ عليه وشرح غيرها في جزء لطيف سماها (٢) الاحكام في شرح غريب عمدة الاحكام (٣) التيسير والتقريب في اختصار الترغيب والترهيب للمنذري (٤) والفهم الشافعي في تحرير احاديث الكشاف لم يكمل (٥) الغيوث النجاة في مختصر ابن ماجه وشرحها سماه (٦) الدنيا جنة لتوضيح منتخب ابن ماجه وعلق على مختصر السنن روي داود شرحاً سماه (٧) المواهب والمنن في التعريف والاعلام بقوائد السنن وله اسئلة سماها (٨) فتح اليازي (٩) مفتاح السعدية في شرح الالفية الحديثية للعراقي (١٠) السعادة والبشرى في التعريف بهول المصطفى (١١) والمعراج والاسراء بمنتهى المرام في تلخيص مشير الغرام الى زيارة القدس والشام للحافظ ابى التنا (١٢) زوال المانع في جمع الجوامع (١٣) غذاء الارواح في كشف الفتاوى من عروس الافراح للبهاء السبكي لم يكمل

(١٢) المستغاث بالرسول في شرح مقدمة ابن الحاجب المنطقية لمختصره في الاصول و(١٥) جلاب الموائد في شرح تسهيل الفوائد في ثمان مجلدات و(١٧) الكافي الغني في شرح مغني ابن هشام سماه تنقيح التوضيح و(١٤) شرحه و(١٨) الملح و(١٩) الدررة الرحمانية في شرح البيدانية في التصريف لابل الفضل الميداني و(٢٠) اللطائف الشهية فيما وقع لابن عبد السلام من اللطائف الفقيرية والتجوية و(٢١) شرح مختصر ابن الحاجب الفرعي على سبيل الاختصار كتب منه الى اثناء النكاح وقطعة من اخره و(٢٢) اللباب في تعداد الحساب و(٢٣) والنصرة على الدوام في المنع من مقالات العوام في ثلاث مجلدات و(٢٤) بغية الصالحين في تعداد الطواعين و(٢٥) تطهير التريفة في قتل ابن ضبيعة و(٢٦) الفتح الناصح في اجلاس الصالح، تكلم فيه على اية "ان ولي الله الذي ترزل الكتب و(٢٧) اللطف البرور في لغة الصدور و(٢٨) العناية الالهية في الخطط المدينة -

ولد اذ ان العصر يوم السبت العاشر من جمادى الاخرة سنة ثمان وستين وسبعمائة، وتوفي رابع عشر ذي الحجة سنة اربع واربعين ثمان مائة اه وتوفي على فوات ترجمته بعد طبع هذه العجالة شيخنا الامام لميجل الزاهد القدوة محدث العصر العلامة ذو القنون صاحب التصانيف البديعة مولانا محمد زكريا السهرابوري نزيل المدينة المنورة متعنى الله والمسلمين بافاداته الباقية، فزدها في هذه الطبعة الثانية -

(٨) ومنهم **شيخ ابن رجب الزبيدي** شرح سنن ابن ماجه ونقل عن شرحه ابو الحسن السندی في مواضع من شرحه على ابن ماجه وقد ذهب وهي وقت تأليف هذه العجالة ان ابن رجب هذا هو المحدث المشهور بابن رجب الحنبلي فقد كرت ترجمته ثم يان الى بعد الطبع ان الشارح غيره، وقد نهت على ذلك فيما كتبت على حياة ابن ماجه في الورد وشاف الكتاب باسمه اما ابن ماجه اور علم حديث "تم ظفرت بترجمته في الضوء اللامع لاهل القرن التاسع للحافظ السخاوي وهو محمد بن رجب بن عبد العال بن موسى بن احمد بن محمد بن عبد الكريم - ويسمى ابو محمد ايضاً شمس الدين الزبيدي القاهري الشافعي اخو يونس وسبط الشيخ يونس الواحي، قال السخاوي:

"ولد في سابع عشر من شعبان سنة ٨٢٦ هـ في سمرقند بمائة بالقرب من زاوية الحزام ظاهر باب النصر ونشأ لحفظ القرآن ومختصر ابن شجاع والنهاج والوسيلة في الفقه ايضاً نظم ناصر الدين بن رضوان ويعرف بابن الاسكاف وهي على الف وعرض المنهاج على البناء والشمس الشنشي والبكري في الآخرين واشتغل في الفقه على الآخرين، وتكسب بالشهادة، وخطب بجوامع الزاهد في سويقة اللبن بل وقرأ على العامة فيه وفي غيره - ولازم في قراءة اشياء وكذا اقرأ عند الفخر الديمي وغيره وتنزل في الجهات، وحج في سنة ثمان وسبعين ثم في سنة اثنتين وتسعين وجاء والى بعد ها على خير واستقامة ملازم في الروايات والدروس وكتب من تصانيفي "المقاصد الحسنة" وغيرها وسمعت ذلك وكتب الغيبة بالبرقوية وعلى العاروق بالتامرية البرقوية، كل هذا مع ميله الى الكتابة والتحصيل ورغبته في الفائدة وسمعت انه كتب على المجرومية اه (١)

ثم (٩) **الحافظ السيوطي (١٠) العلامة ابو الحسن السندی (١١) الشيخ عبد الغني المحدث الدهلوي ثم (١٢) المحدث فخر الحسن الكنكوي الحنفي** ويزاد في اخر ترجمته (ص ٥٢ س ١٩) نفسه ثم ظفرت بترجمته في "نزهة الخراط" للشريف عياض الحنفى وقد كتب اشتياق اظهر الصفا في وهو من اقرباءه - له ترجمته طويلة في "معجمك" و"جريدة يومية تصدر من كراتشي" ٢ مارس ١٩٨٠ قال فيها:

الشيخ فخر الحسن بن عبد الرحمن بن حبيب الله من احقاد القاضى امين الشهيد وينتمى نسبه الى شيخ الاسلام عبد الله الانصارى الهروي وليس هو من اولاد الشيخ عبد الله الكنكوي كما ظن بعضهم ولا هو من السادات من ابناء الحسين كما يذكرون صاحب "تذكرة علمه حال" بل هو انصارى ولد بدله في بيت جده (ابن امه الشريف حسن العسكري الشهيد احد خلفاء الشيخ الكبير سليمان الترنسوي) فسماه جده "فخر الحسن" باسم شيخه شيوخه "الفخر" ونشأ في ارغد عيش فان جده كان شيخاً لهم هادرساً طقراً خروك الهند - وتعلم في صباه هناك فلما وقعت المهلكة العظمى في سنة ١٢٤٠ ثلاث وسبعين وما تلتين بعد الالف وتسلطت الانكليز على الهند وشنق جده المذکور وسافر به والده الى "كنكوة" وكان اذ ذاك ابن اثني عشر سنة وتوفي والده فترى يتيماً في حجر والدته في بؤس وفقركلته صبر وجد في طلب العلم فحفظ القرآن الكريم واخذ عن الامام المستدرشيد احمد الكنكوي ثم رحل الى الامام حجة الاسلام محمد قاسم النانوتوي ولازمه في السفر والحضر حتى توفي واخذ عنه الحديث وغيرها وقرأ العلوم بأسرها في دار العلوم بديوبند حتى فرغ في سنة ١٢٨٥ خمس وثمانين وما تلتين والفاء وحاز شهادة الفراغ في سنة تسعين ومائتين بعد الالف مع زملائه شيخ الهند محمود حسن الديوبندي وعبد الحق يورقافى وفتح محمد التهانوي وعبد الله الجلال يوري، وعم بعامه الفضيلة في حفلة عظيمة قد عقدت لتقسيم الشهادات لخرجي دارالعلوم وتولى الدرس بامر شيخه في بلاد شق بكينته ودهلي بعد رسة عبد الرب وخورجه وسهاريوس وصحب شيخه المذکور في مناظراته مع الوثنيين والنصارى وكان ناشر تصانيفه وهو الذي اشار اليه بتصحيح كتاب ابن ماجه وتحسينه فامتل امره وكان على قدم شيخه في الازواق فلما توفي رحمه الله حزن عليه حزناً شديداً ورحل من ديوبند وكنكوة فلم يرد عليها حتى مات مع ان انه كانت اذ ذاك حية تقسيم في كنكوة وجمع في ماثر شيخه ومناقبه نحو الف ورقة وانصرف من الدرس والتأليف عند المناظرة فانه كان ربما يناظر مع اعداء الاسلام وجاء بدله فاخذ الطبيب الطبيب الكبير الشيرازي محمود خان ثم نزل بكابور وتوفي سنة ١٢٩٨ هـ الموافق ١٢١٥ هـ

وقال في "نزهة الخراط" (ج ٨ ص ٢٥٢).

والشيخ العلامة الفاضل فخر الحسن بن عبد الرحمن الحنفي الكنكوي احد علماء المشهورين من مشايخنا بالعلوم والادب واشتهر بالفضل

واكمال من تلامذه الشيخ محمد قاسم النانوتوي وإصد قائله وفلازميه في الطعن والإقامة، اخذ الصناعة الطبية عن الحكيم محمود بن صادق الشريفي
الدهلوي واشتغل بمداواة الناس في اخر عمره بكابور وقرأ الحديث على الشيخ العلامة رشيد احمد الكنكوهي وكان حسن الشكل فصحاً ظريفاً بشوشاً
حلوا اللفظ والمحاضرة، موصوفاً بالصدق والصفاء صاحب حمية وشجاعة، متصلباً في المذهب ذاهجاً وجرأته، يصرف أوقاته كثيراً في المناظرة
بالهنود والنصارى، وتلدن ذبها وفكرها، له تعليقات بسيطة على سنن أبي داود سماها "بالتلخيص المحمود" وله حاشية على تلخيص المفتاح
وحاشية مختصرة على سنن ابن ماجه مات سنة خمس عشرة وثلاث مائة والى بكابور.

ثم (١٣) الشيخ **وحيد الزمان**، وميزاد في آخر ترجمته (ص ٥٥٥) قيل ذكر وفاته.

وكان يجمع بين الصلاتين في الحضر فكان يجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء دائماً وصرح في كتابه "كنز الحقائق في فقه خير
الخلائق" أن من علامات أهل الحديث الجمع بين الصلاتين حالة الإقامة والصحة لحاجة دنيوية أو دينية اهـ ثم صار في آخر أمره
شيئاً يفضل على أعلى الثلاثة وليسب معاوية ويرى أهل السنة بالنصب وصنف كتاباً في غريب الحديث بالأردوسماه والنوار اللغه، يجمع فيه
بين غريب حديث أهل السنة والامامية وذكر صاحب "نزهة الخواطر" وأطال في ترجمته وأطراة كما هو ابه في تراجم من ينتمى إلى العمل بالحديث
ولا يتقيد بمذهب ولا آخر الشفيق المحقق البعثة محمد عبد الحكيم الجشتي حفظه الله تعالى كتاب في ترجمة حياته بالأردوسماه حياً
وحيد الزمان" وقد طبع الكتاب وشاء ٤٠٠٠ وتوفي لخمس الخ.

ثم ترجمة (١٤) الشيخ **محمد العلوي**.

محمد فواد عبد الباقي

ابن ماجه

٢٠٤ - ٥٢٤٥

اما بعد فاني احمد الله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله.

واصلى واسلموا زكى صلاة وابركها واطيبها على سيدنا ومولانا (محمد بن عبد الله) رسول الله وخاتم النبيين.
الذي خاطبه الله عز وجل بقوله ١٠٨-١٢ (قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي اَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ اَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَقَدْ اَنَا مِنَ الْمَشْرُوكِينَ)
وعلى اله وصحبه اجمعين.

الذين امرهم الله عز وجل بامرآه من فوق سميع سما واته بقوله ٤٨-٢٢ (وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ اَبِيكُمْ اِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ)
هذا ولما تضاربت اقوال ائمتنا في قيمة هذه السنن ومنزلتها من الكتب الخمسة التي اعتمدها المحدثون. رأيت ان اهم ما عني به، حين تقديرها للقراء هو تحقيق القول في قيمتها وفي منزلتها.

ولا يكون ذلك الا بالاحصاء الدقيق لعدد احاديثها. ثم تمييزها ما انفردت به من الاحاديث. وذلك بتقسيمه الى احاديث صحيحة الاسناد ثقات الرجال ولى احاديث حسنة الاستاد واحاديث ضعيفة واحاديث واهية الاسناد او منكورة.
وما كان يمكن ان اصل الى عرضي على الوجه الحق الا حين اعد لها للطبع. فارقم الاحاديث ترقيا مسلسلا واثبت عقب كل حديث من الاحاديث الزوائد قيمته حسب الاقسام الاربعة المبينة قبل بكل ريث وطأينة فلا ترهقني عجلة ولا اسراة.
ولقد وقعت جملة احاديث السنن في ٣٣٣١ حديثا.

من هذه الاحاديث ٣٠٠٢ حديث اخرجها اصحاب الكتب الخمسة كلهم او بعضهم.
وباقى الاحاديث وعددها ١٣٣٩ هي الزوائد على ما جاء بالكتب الخمسة.

وبيان الزوائد:

٣٢٨ احاديث رجالها ثقات، صحيحة الاسناد.

١٩٩ احاديث حسنة الاستاد.

٤١٣ احاديث ضعيفة الاستاد.

٩٩ احاديث واهية الاستاد او منكورة او مكذوبة.

وان كتابا يجمع بين دفتيه ٣٠٠٢ حديث يرويها اصحاب الكتب الخمسة في كتبهم ثم ينجى ابن ماجه يرويها كلها عن طرق غير طرقهم. وكل الطرق يؤيد بعضها بعضا مما يعطى للاحاديث قوة فوق قوتها، ثم يضيف الى عددها ٣٢٨ حديثا صحيحة الاسناد رجالها ثقات و ١٩٩ حديثا حسنة الاستاد. لهو كتاب له قيمته لو اقتصر على هذه المنزلة فقط.

فما بالكم وقد جاوزه هذه المنزلة الى مزايا اخرى ستردم مفصلة فيما بعد! (ابن ماجه) او (ابن ماجه)

لم يكن تضارب الاقوال في تحقيق هذا اللفظ باقل من تضاربهم في قيمة السنن ومنزلتها من الكتب الخمسة.
من قال: ابن ماجه

١- نسخة فخر الباري للحافظ ابن حجر العسقلاني المطبوعة في مطبعة بولاق عام ١٣٠٠ هجرية.

٢- نسخة خلاصة تذهيب تهنذيب الكهان، اسماء الرجال للخزرجي المطبوع في مطبعة بولاق عام ١٣٠١ هجرية.

٣- ارشاد الساري شرح صحيح البخاري للقسطلا في المطبوع بمطبعة بولاق عام ١٣٠٢ هجرية.

٤- نسخة من سنن ابن ماجه مطبوعة بالمطبعة العلمية بمصر عام ١٣١٣ هجرية.

٥- منتخب كنز العمال بها مش مستند احمد المطبوع بالمطبعة الميمنية بمصر عام ١٣١٣ هجرية.

٦- السراج المنير شرح الجامع الصغير المطبوع بالمطبعة الازهرية عام ١٣٢٠ هجرية.

٧- توجيه النظر الى اصول الاثر للعلامة طاهر الجزائري المطبوع بالمطبعة الجمالية بمصر عام ١٣٢٨ هجرية.

٨- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة. للسيد محمد بن جعفر الكتاني المطبوع في بيروت عام ١٣٢٢ هجرية.

٩- مفتاح السنة للشيخ محمد عبد العزيز الخولي المطبوع بالمطبعة العربية بمصر عام ١٣٢٤ هجرية.

- ١٠- كشف الخفاء ومزيل الالباس - المطبوع بمصر عام ١٣٥١ هجرية.
 ١١- ذخائر البواريث في الدلالة على مواضع الحديث. للنابلسي المطبوع بمصر عام ١٣٥٢ هجرية -
 ١٢- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث للسيد جمال الدين القاسمي، وقد وقف على طبعه وعلق عليه علامة الشام
 الشيخ محمد بهجة البيطار المطبوع بمشق عام ١٣٥٢ هجرية -
 ١٣- التعرف بكتاب مفتاح كنوز السنة. للشيخ احمد محمد شاكر المطبوع بمطبعة مصر عام ١٣٥٣ هجرية.
 ١٤- شرح الفية العراقي المطبوع في قاس عام ١٣٥٢ هجرية -
 ١٥- الجزء الاول والثاني من جامع الترمذي بتحقيق الشيخ احمد محمد شاكر المطبوعان بمطبعة مصطفى الحلبي و
 اولاده بمصر عام ١٣٥٦ هجرية

١٦- الترغيب والترهيب بتصحيح ادارة الطباعة المنيرية المطبوع بمصر بدون تاريخ واخيرا المعجم المفهرس لالفاظ
 الحديث النبوي، وضع حضرات الافاضل جماعة المستشرقين، والذي صدر القصل الاول منه عام ١٩٣٢ بمطبعة بريل في
 ليدن (هولندا)

وجاء في قاموس الفيروز ابادي في مادة (م و ج):

روما جة م لقب والد محمد بن يزيد القزويني صاحب السنن لاجدة -
 وذكره التاج ولم يعقب عليه الا بقوله: وهناك قول اخر وهو ان ماجه اسم لاه -
 وقل ابن خلكان (روما جة يفتح الميم والجيم وبينهما الف، وفي الاخرها سا كنة) -
 وانا ادري ان الهاء هي هذه (ه) وان السكون هو هذا (ه) -
 وهل بعد ضبط ابن خلكان، مقال لانسان ؟

من قال: ابن ماجه

١- نسخة السنن المطبوعة في الهند في مطبعة فاروق في دهلي عام ١٨٢٤ ميلادية -

٢- تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر ومعه كتاب المغني للشيخ محمد طاهر الفتحي المطبوعان بالمطبع المجتبي في الواقع
 في بلدة دهلي بالهند عام ١٣٢٠ هجرية

٣- تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني المطبوع في حيدرآباد عام ١٣٢٥ هجرية -

٤- المنتقى لابن تيمية المطبوع في المطبع الرحمان في الواقع في بلدة دهلي بالهند عام ١٣٣٤ هجرية -

٥- مرآة الجنان للياقوت المطبوع في مطبعة حيدرآباد عام ١٣٣٤ هجرية -

٦- الطبعة الثانية من مسند الامام احمد - بتحقيق الشيخ احمد محمد شاكر المطبوع بمطبعة المعارف بمصر عام ١٩٢٦ ميلادية -

٧- وفيات الاعيان لابن خلكان بتحقيق الشيخ محمد محيي الدين المطبوع بمصر عام ١٩٢٨ ميلادية. ولكن يظهر لي ان قلم
 الشيخ تردد في كتابه هذه اللفظة بين ماجه و ما جة -

انظر ص ٢٠٤ من الجزء الثالث تحت رقم ٥٦٨ -

ابوعبد الله محمد بن يزيد بن ماجه

وفي هامش هذه الصفحة: ابوعبد الله محمد بن يزيد بن ماجه

ثم انتقل معي الى ص ٢٠٨ تجد في السطر السادس منها ما يأتي

وما جة - بفتح الميم والجيم - وبينهما الف وفي الاخرها سا كنة -

٨ - كتاب الفهرست الذي وضعه امين واصف بك للخريطة التاريخية للممالك الاسلامية ص ٤٨ عند الكلام

على (قزوين) -

٩- نسخة مخطوطة من كتاب اسمه (التبيان لبديعة البيان) لمؤلفه محمد بن عبد الله (ابي بكر) بن محمد بن احمد بن

مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي شمس الدين الشهير بابن ناصر الدين ولي مشيخة الحديث الاشرفية عام ٨٣٤ هجرية -

وبديعة البيان رجوزة في التراجم على طريقة متبكرة في تاريخ الوفيات - والتبيان في شرحها وهذه النسخة كُتبت في

حياة المؤلف بخط عبد الرحمن بن عبد الله بن موسى بن احمد بن عمر بن زهير الزرعي الشافعي بتاريخ ٣ من ذي القعدة عام ٨٢٩ هجرية.

وهي في حيازة العالم الكبير، والمؤرخ المدقق المحقق لادم الصادق الوفاء (السيد خير الدين الزركلي صاحب (الاعلام) -

قال المؤلف عند قوله:

ابن يزيد ماجه القزويني راوجلا عوارف القنون

ان ابن ماجه او هم بروايته خيرات انواع العلوم، وهي السنن النبوية

وانما تعبت معي القراء لكيلا يخطئ بعضهم بعضا فمن قال: ماجه فهو على صواب وامامه ما يؤتسى به ومن قال ابن ماجه

فهو على بينة ايضاً وليس بضارة شيئاً ان يخالفه سواه .
 كَذَّبَ الْاَنْفَ هَرَشِيَّ اَوْ قَطَّاهَا فَاِنَّهُ
 كَلَّا جَانِبُ هَرَشِيَّ لَهِنَّ طَرِيقُ
 انشده ابن فارس في المقابيس .

من هو ابن ماجه ؟

قال ابن خلكان رقم ٥٨٦ ج ٣ ص ٢٠٤

ابو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه ، الربيعي بالولاء ، القزويني ، الحافظ المشهور . مصنف كتاب السنن في الحديث .
 كان اما في الحديث عارفاً بعلومه وجميع ما يتعلق به ، ارتحل الى العراق والبصرة والكوفة وبغداد ومكة والشام ومصر والري
 لكتب الحديث . وله تفسير القرآن الكريم وتاريخ مليح وكتابه في الحديث احد الصحاح الستة .
 وكانت ولادته سنة تسع ومائتين .

وتوفي يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من شهر رمضان سنة ثلاث وسبعين ومائتين رحمه الله تعالى .
 وصلى عليه اخوه ابو بكر وتولى دفنه اخواه ابو بكر وعبد الله وابنه عبد الله
 وواجه بقم الميم والمجيم وبينهما الف وفي الاخرها عساكنة
 والربيعي بقم الراء والباء الموحدة ، ويعد هاهنا عين مهلمة هذه النسبة الى ربيعة وهي اسرعة قبائل لادري الاربعة
 والقزويني بقم القاف وسكون الزاي وكسر الواو وسكون الياء المثناة من تحتها ويعد هاهنا هذه النسبة الى قزوين
 وقال ابن الجزري في المنتظم ج ٥ ص ٩٠ . وهي من اشهر مدن عراق الحجاز خرج منها جماعة من الباء .
 ابو عبد الله بن ماجه مولى ربيعة ولد سنة ٢٠٩ هـ ، رحل الى مكة والبصرة والكوفة وبغداد والشام ومصر والري و
 صنف السنن والتاريخ والتفسير وكان عارفاً بهذا الشأن .

توفي في يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من رمضان هذه السنة اي سنة ٢٤٣ هجرية .
 وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ ج ٢ ص ١٨٩ .

ابو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه الربيعي صاحب السنن والتفسير والتاريخ وحدث تلك الديار ولد
 سنة تسع ومائتين وسمع محمد بن عبد الله بن غير وجبارة بن المغلس وابراهيم بن المنذر المحزاني وعبد الله بن معاوية
 وهشام بن عمار ومحمد بن زحر وداود بن رشيد وطبقتهم وعنه محمد بن عيسى الهميري وابو عمرو واحمد بن محمد بن حكيم وابو
 الحسن القطان وسليمان بن يزيد القزويني واحمد بن روح البغدادي والآخرين .
 فعن ابن ماجه قال : عرضت هذه السنن على ابي زرعة فنظفها وقال (اظن ان وقع هذا في ايدي الناس تعطلت
 هذه الجوامع او اكثرها) .

ثم قال (لعله لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً مما في استاده ضعف) .

وقال ابو يعلى الخليلي : ابن ماجه ثقة كبير متفق عليه محتج به . له معرفة وحفظ ارتحل الى العراق ومكة
 والشام ومصر .

قلت : سنن ابي عبد الله كتاب حسن لولا ما كدره احاديث واهية ليست بالكثيرة وكانت وفاته لثمان بقين
 من رمضان سنة ٢٤٣ هـ .

وعد دكتبه اثنان وثلاثون كتاباً .

قال ابو الحسن صاحب ابن ماجه : في السنن الف وخمسة ائمة باب وجملة ما فيه اربعة الاف حديثاً (١) وجاء
 في تهذيب التهذيب لابن حجر رقم ٨٤ .

محمد بن يزيد الربيعي ، مولاهم ابو عبد الله بن ماجه القزويني الحافظ .

سمع بخراسان والعراق والحجاز ومصر والشام وغيرها من البلاد .

روى عنه علي بن سعيد بن عبد الله الغدافي وابراهيم بن دينار الجرشي الهمداني واحمد بن ابراهيم القزويني
 جد ابي يعلى الخليلي وابو الطيب احمد بن روح الشعرائي واسحاق بن محمد القزويني وجعفر بن ادريس والحسين بن علي بن برانبا
 وسليمان بن يزيد القزويني ومحمد بن عيسى الصفار وابو الحسن علي بن ابراهيم بن سلمة القزويني الحافظ وابو عمرو واحمد بن
 محمد بن حكيم المديني والآخرين وقال الخليلي : ثقة كبير متفق عليه محتج به له معرفة بالحديث وحفظ . وله
 مصنفات في السنن والتفسير والتاريخ قل ، وكان عارفاً بهذا الشأن .

مات سنة ثلاث وسبعين ومائتين .

قال ابن طاهر : رأيت له تاريخاً وفي اخره بخط صاحبه جعفر بن ادريس : مات ابو عبد الله لثمان بقين من رمضان
 سنة ثلاث وسبعين وسمعته يقول ولدت سنة تسع .

وصلى عليه ابو بكر وتولى دفنه ابنه عبد الله وغيره .

(١) قلت : ان عد دكتبه ٣٤ كتاباً عد المقدمة وعد ابوابه ١٥١٥ باباً وعد احاديثه ٢٣٣١ حديثاً .

وقيل: مات سنة خمس وسبعين.
قلت: كتابه في السنن جامع جيد كثير الابواب والغرائب. وفيه احاديث ضعيفة جدا حتى بلغني ان السري
كان يقول: مما انفرد بخبر فيه فهو ضعيف غالبا.
وليس الاصر في ذلك على اطلاقه، باستقرائي.
وفي الجملة ففيه احاديث كثيرة منكورة. والله تعالى المستعان.
ثم وجدت بخط الحافظ شمس الدين محمد بن علي الحسيني ما لفظه: سمعت الحافظ ابا الحجاج المزني يقول: كل انفرد
به ابن ماجه فهو ضعيف يعني بذلك ما انفرد به من الحديث عن الائمة الخمسة.
انتهى ما وجدته بخطه. وهو القائل يعني وكلامه هو ظاهر كلام شيخه.

لكن حملة على الرجال اولى واما حملة على احاديث فلا يصح -
وذكر الرافي في تاريخ قزوين في ترجمته انه محمد بن يزيد وان ماجه لقب يزيد وانه بالتحفيف، اسم فارسي قال وقد
يقال محمد بن يزيد بن ماجه والا اول اثبت.

قال ورثاه محمد بن الاسود القزويني بابيات اولها:

لقد اولى دعائم عرش علم وضعضع وكنه فقد ابن ماجه

ورثاه يحيى بن زكرياء الطرائفي بقوله:

ايا قنبر ابن ماجه غثت قطرا مساء بالغداة والغشيت

قال: والمشمهرون برواية السنن ابو الحسن القطان وسليمان بن يزيد وابو جعفر محمد بن عيسى وابوبكر حامد الابهرى
ومن الرواة عنه سعدون واهراهم بن دينار. اه من تهذيب التهذيب.
وجاء في شذرات الذهب ج ٢ ص ١٦٢.

وفيها (رأى سنة ٢٤٣) الامام الحافظ ابو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه الكبير الشأن القزويني صاحب السنن
والتفسير والتاريخ سمع ابا بكر بن ابي شيبة ويزيد بن عبد الله اليمامي وهذه الطبقة. قاله في العبر.
وقال ابن ناصر الدين: محمد بن يزيد بن ماجه ابو عبد الله الربيعي مولدهم القزويني احد الائمة الاعلام وصاحب
السنن احد كتب الاسلام حافظ ثقة كبير صنف السنن والتاريخ والتفسير لم يجتو كتابه السنن على ثلاثين حديثا، في
استادها ضعف انتهى.
وقال ابن خلكان . . . الى اخر ما سبق ذكره.

شروط الأئمة الستة

البخارى ومسلم وابي داؤد والترمذى والنسائى وابن ماجه

للحافظ ابى الفضل محمد بن طاهر المقدسى

ويليه

شروط الأئمة الخمسة

البخارى ومسلم وابي داؤد والترمذى والنسائى

للحافظ ابى بكر محمد بن موسى الخازمى

علق عليهما الاستاذ الشيخ محمد زاهد الكوشى

صفحه

تعليقاتهما

ابن عبد البر والامير ابن ماكور في تقليد الحاكم في ذلك.
الثناء على الامام احمد في تركه التقليد حيث ذكرا ابن المدينى وتفصيل
الامام مالك على سفيان.

توثيق الواقدي

تسعة معرفة الامام مالك برجال المدينة وما وقع له مع
الامام محمد

باب في ابطال قول من زعم ان شرط البخارى اخراج الحديث
عن عدلين وهلم جرا الى ان يتصل الخبر بالنبي صلى الله عليه وسلم.
ت كلمة في غرائب الصحيحين.

ت مقايسة بين شرط البخارى وغيره من الائمة اصحاب المذاهب
الكلام على حديث لانا الاعمال بالنيات

ت خفوف بعض المتهمين الى الاخذ يا اول حديث يبلغهم
ايراد بعض الائمة خمسين وجها في ترجيح حديث على اخر
اثبات التواتر في الاحاديث عسرجا.

ت تساهل من الف في المتواتر.

ياب الشرط القى من اتصف بها لزم قبول خبره واخراج حديثه
ت بيان المراد من نسبة الكذب الى الراوى في كتب الجرح والتعديل
ت بحث في التدليس منقول من راجع التحصيل لاحكام المراسيل
للعلاوى

ت اذهب الائمة الخمسة في كيفية استنباط مخارج الحديث
طبقات اصحاب الزهري الخمسة، ومن يخرج حديثهم من الائمة
الخمس

ت قطعة من رسالة ابى داؤد الى اهل مكة.

ت الرواية عن المجهول نقل عن (شرح على الترمذى لابن رجب)
قبول خبر الواحد وعدم اعتباره بالعدد

ت بحث يتعلق بتدرك البخارى اخراج كثير من الصحيح واعتذاره عز ذلك
ت كثرة طلاب الحديث في عهد البخارى وقبله نقل عن المحدث

ترجمة المحافظ ابن الفضل محمد بن طاهر المقدسى

ترجمة المحافظ الخازمى

تراجم الائمة الستة : البخارى ومسلم

ترجمة ابى داؤد . الترمذى . النسائى

ترجمة ابن ماجه

فاتحة (شروط الائمة الستة). شروط البخارى ومسلم

ت وجه ازالة الامام مسلما المشبهة عن بعض المرويات

شروط ابى داؤد

شروط الترمذى (صنيح المجد بن تيمية في منتقى الاخبار

نقد كلام الحاكم فيما قدره شرط البخارى ومسلم

ابن ماجه

الكلام على سنن ابى داؤد والترمذى

شروط النسائى

مقدمة (شروط الائمة الخمسة)

ت اول من صنّف في شروط الائمة

ت سبب عدم عد ابن ماجه والموطأ من الاصول، وكلمة في تفصيل
احاديث الصحيحين وتفاضلها، وواجب البخارى مع شيخه الذهلي.

ابطال دعوى ان شرط الشيخين ان لا يخرج الا حديثا سمعاه من عدلين
وكل واحد منهما رواه عن عدلين كذلك الى ان يتصل الحديث على هذا

القانون بالرسول صلى الله عليه وسلم، (ت) انتقاد الرواية باستعمالهم ولا يحسنون.
ت مذهب بعض النظار ومناخري المعتزلة الى ان شرط الصحيح ان يرويه

عدلان عن عدلين وهكذا الى الرسول صلى الله عليه وسلم واستدلوا بذلك
اقسام الحديث الصحيح التي وضعها الحاكم ولم يصب فيها.

ت الرد على الحاكم فيما قدره شرط الشيخين (البخارى ومسلم)

ت خطأ ابن الصلاح في قوله: ان ما اخرجه الشيخان فهو في اعلم مراتب

الصحة ثم ما انفرد به البخارى ثم ما انفرد به مسلم.

ت التصحيح والتضعيف في القرون الاخيرة.

وهما الحاكم في عدة حارثة بن مالك الانصارى في الصحابة وخطأ

ت موت البخاري قبل تبويض صحيحه، واختلاف النسخ في
التقديم والتأخير
ت افضلية الصحيحين انما هي بالنظر الى من بعد هاتين المجتهدين
المتقدمين.
ت تساهل بعضهم في عزو الحديث الى احد الاصول مع اختلاف
في اللفظ والمعنى.
ت قول الحافظ ابن زرعة في الشيخين وانكاره على الامام مسلم.
ت ما جرى بين الحافظ القرشي وبعضهم في حديث اخرجيه مسلم
وضعه الطحاوي.
ت معاتبه ابن واره مسلماً على صحيحه، واعتدال الامام مسلمين ذلك
(انتهى)

الفاصل للذاهر مزي). وسبب عدم جمع السنة كما جمع القرآن
ت العلة في عدم اخراج الشيخين والامام احمد حديث الأئمة المجتهدين
قصد البخاري فيما جمعه في صحيحه وضع مختصر في الحديث
ت نقدها حكاة ابن خلدون من ان ابا حنيفة لم يصح عنده
الاسبعة عشر حديثاً.
ت القول في الحديث المرسل واحكامه.
ت شرط الترمذي وغيره نقله عن شرح علل الترمذي لابن رجب)
ت فرق ما بين الأئمة الخمسة من المقام في تخريج الاحاديث
الجواب عن تخريج الشيخين حديث جماعة تكلم فيهم
ت ما انتقد من احاديث الصحيحين.

ترجمة الحافظ أبي الفضل المقدسي

هو الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد القيسري في المقدسي ذو الرحلة الواسعة والتصانيف والتعاليق. ولد سنة ٢٢٨ للهجرة.

سمع بالقدس وبغداد ونيسابور واصبهان وشيراز والري ودمشق ومصر. ومن مؤلفاته: اطراف الكتب الستة، والانساب المتفقة في الخط المتماثلة في النقط والضبط، ورجال الشيخين، واطراف الغرائب والافراد، وجزء في البسمة، وصفوة التصوف، وشروط الاثمة الستة وغيرها. تلقى من هب اهل الظاهر من الحميدي ومن هب التصوف السالمي من ابن مت. قال الذهبي كان من اسرع الناس كتابة واذكاهم و اعرفهم بالحديث وهو في نفسه صدوق وله حفظ ورحلة واسعة والله يرحمه ويسامحه اه. قال ابن عساکر: سمعت محمد بن اسماعيل الحافظ يقول: احفظ من رأيت ابن طاهر. وقال ابو زكريا بن منده: كان صدوقاً عالماً بالصحيح والسقيم كثير التصانيف لائماً لا اثر. راجع طبقات الحافظ وميزان الاعتدال وشنرات الذهب في اخبار من ذهب) وكان لا يرى الجهر بالسبلة في الصلاة ولا القوت في العجوة ولا الشهد بشهد ابن عباس، ويرى كل ذلك من المسائل التي صح النقل بخلافها وغيرها اقرى وارجح عند اهل الصنعة. مات في بغداد عند قدمه من الحج يوم الجمعة من ربيع الاول سنة ٥٠٠ عن سنين سنة - غفر الله له واعلى منزلته في الجنة.

ترجمة الحافظ الحازمي

هو الامام المتقن الحافظ البار النسابة المبرزين الدين ابو بكر محمد بن موسى بن عثمان بن موسى بن عثمان بن حازم الهمداني الحازمي. نسبة الى جده ولد سنة ثمان واربعين وخمسائة.

سمع بهمدان من ابي الوقت السجزي وشهر دارين شيروية وابي زينة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي والحافظ ابي العلاء الهمداني ومعه من الفاخر وقد مر بغداد فسمع من ابي الحسين عبد الحق بن يوسف وعبد الله بن عبد الصمد العطار، وبالوصل من الخطيب ابي الفضل الطوسي، وبواسط من ابي طالب المجتنب، وبالبحر من محمد بن طلحة المالكي، وباصبهان من ابي القاسم عبد الله بن ابي العباس الخزقي وابي العباس احمد بن ابي منصور احمد الترك والحافظ ابي موسى الدين بن يحيى والشام والجزيرة، وله اجازة من ابي سعد السمعي وابي طاهر السلفي وابي عبد الله الرستمي. روى عنه: ابو عبد الله الدين بن يحيى وابي جعفر التقي على بن ماسويه المقرئ وابو الحسن السعدي وغيرهم.

قال الدين بن احمد بن بغداد وسكنها وتفقه بها في مذهب الشافعي وجالس العلماء وتميز وفهم وصار من احفظ الناس للحديث واساينده ورجاله مع زهد وتقيد ورياسة وذكره قال ابن النجار كان ثقة حجة نبيلاً زاهداً عابداً ورعاً ملازماً للخلو والتصنيف وبت العلم، ادركه اجله شيئاً. سمعت محمد بن محمد بن غانم الحافظ يقول: كان شيخنا الحافظ ابو موسى الدين بن يحيى يفضل ابا بكر الحازمي على عبد الغني المقدسي ويقول ما رأيت شيئاً احفظ منه.

وكان من الاثمة الحافظ العالمين بفقهاء الحديث ومعانيه ورجاله، صنف في الحديث عدة مصنفات واملى عدة مجالس، وكان كثير المحفوظات المأثرة، يغلب عليه حفظ احاديث الاحكام، املى طرق الاحاديث التي في المذهب واسندها ولم يمتعه. وصنف كتاب (الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار) فريد في بابيه وكتاب (عجالة البيهقي في النسب) وكتاب (المؤتلف والمختلف في اسماء البلدان) وكتاب (تهذيب الاكمال للابي بن مأكولا وبيان اوامره) وكتاب (الضعفاء والمجهولين) و(القيصل في مشتبه النسبة) وكتاب (شروط الاثمة الخمسة) وغير ذلك.

وكان يحفظ الاكمال في المؤتلف والمختلف لابن مأكولا ومشتبه النسبة للازدى، وكان آية في الحفظ والذكاء، يُنظر في كلام المصنفين المشهور لهم بالبراعة والتبريز في علومهم ويبدى لهم بحزمه ادهاءاً لا تدفع، فهدى الامير ابن مأكولا وهو من اقرله معاصره ومن بعده بالامامة والتقدم في علم الرجال ومعرفة المؤتلف والمختلف، وكتابه (مستمر الاوهام) في الرد على الدارطفي وعبد الغني الازدي والخطيب البغدادي في ذلك يشهد بمبلغ سعة علمه، وكل من اتى بعده حالة على كتابه الاكمال ويقية كتبه، ومع ذلك كله فقد اجاد الحازمي في تبيين اوامره، وفعل مثل ذلك مع الحاكم والاصابة حليفة له في اتقاداته، وهذا مما يستدل به على اتقائه وبراعته.

قال ابن النجار سمعت ابا القاسم المقرئ جازياً يقول وكان صالحاً، كان الحازمي في رباط البديع وكان يدخل بيته في كل ليلة يطالع ويكتب الى الفجر فقال البديع لحادمه: لا تدفع اليه الليلة نوراً للسراج فلعله يستريح الليلة فلما جن الليل اعنذ راليه الحادم بانقطاع البزوف دخل بيته وصف قدميه ولم ينزل يعلو ويتلو الى ان طلعت الفجر، وكان الشيخ خرج ليطلع خيرة فجدته في الصلاة اه.

ولوعاش الحازمي لملاً الدنيا علماً ولكنه توفي في جمادى الاولى سنة اربع وثمانين وخمسائة وهو ابن ست وثلاثين سنة تغمده الله برضوانه. عن تذكرة الحافظ للحافظ الذهبي وطبقات الشافعية للتاج بن السبكي وشنرات الذهب لابن العاد، وغيرها ملخصاً.

تراجم الاثمة الستة

الامام البخاري

(اولهم) امام الاثمة وشيخ حفاظ الاثمة ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري الفارسي رحمه الله. ولد ببخارى سنة اربع وتسعين ومائة، وارتحل

لطلب الحديث وتنقل في البلاد، وأبتدأ في تراجم ابواب الجامع الصحيح بالحرم الشريف، وليث في تصنيفه ست عشرة سنة بالهجرة وغيرها حتى أتمه ببخارى. ومات بخبرتك قرب سمرقند سنة ست وخمسين ومائتين.
وللعآنظ الشمس بن طولون الدمشقي (بلغته القانع في طرق الصحيح الجامع) يستوفي الكلام على أسانيد الرواية إليه، وكذا السنخاوي (عبدة القاري والسامع في ختم الصحيح الجامع).

الامام مسلم

(وثانيهم) الامام الكبير ابو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري رحمه الله. ولد بنيسابور سنة اربع ومائتين وبها توفي سنة احدى وستين ومائتين، جرد الصحاح ولم يتعرض للاستنباط ونحوه، وفاق البخاري في جمع الطرق وحسن الترتيب.
ذكر الذهبي عن ابي عمرو حمدان سألت ابن عقدة ايرما حفظ البخاري او مسلم فقال كان محمد عالماً ومسلم عالم فاعدت عليهما مراراً فقال يقع لمحمد الغلط في اهل الشام وذلك لانه اخذ كتبهم ونظر فيها فربما ذكر الرجل بكينته ويذكره في موضع اخر باسمه يظنهما اثنين، واما مسلم فقلما يوجد له غلط في العلل لانه كتب المسانيد ولم يكتب المقاطيع ولا المراسيل اهـ. ومن شيوخه البخاري.

الامام ابو داود

(وثالثهم) الامام الفقيه ابو داود سليمان بن الاشعث الازدي السجستاني رحمه الله. ولد سنة اثنتين ومائتين ومات بالهجرة سنة خمس وسبعين ومائتين قال الخطابي لم يصنف في علم الحديث مثل سنن ابي داود وهو احسن وضعاً واكثر فقهاً من الصحيحين اهـ. حدث عنه الترمذي والنسائي وكتب عنه احمد حديث العتيرة.
قال ابن كثير في مختصر علوم الحديث ان الروايات لسنن ابي داود كثيرة يوجد في بعضها ما ليس في الاخر اهـ. ومن اشهر رواة السنن عنه ابو سعيد بن الاعرابي وابو علي اللؤلؤي وابو بكر بن داسه.

الامام الترمذي

(ورابعهم) الامام الحافظ ابو عيسى محمد بن عيسى الترمذي الضرير رحمه الله. ولد سنة تسع ومائتين بترمذ وبها توفي سنة تسع سبعين ومائتين، قال ابن الاثير في سنن الترمذي ما ليس في غيرها من ذكر المذاهب ووجوه الاستدلال وتبيين انواع الحديث من الصحيح والحسن والغريب اهـ. ومن شيوخه البخاري وابو داود.

الامام النسائي

(وخامسهم) الامام الحافظ ابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي رحمه الله. ولد في نسا من نيسابور سنة خمس عشرة ومائتين قال الدارقطني: خرج حاجاً فامتحن بدمشق وادرك الشهادة فقال احملوني الى مكة فحمل وتوفي بها، وهو مدفون بين الصفا والهروية. وكانت وقافته سنة ثلاث وثلاثمائة.

قال الذهبي: سئل بدمشق من فضائل معاوية فقال لا يرضى رأساً برأس حتى تفضل قال فما زالوا يدفعونه حتى اخرج من المسجد ثم حمل الى مكة فتوفي بها، كذا في هذه الرواية الى (مكة) وصوابه (الرملة) اهـ.

والذي عد من الاصول الخمسة هو المجتبي المعروف بسنن النسائي الصغير رواية ابن السني، واما رواية ابن حيويه وابن الاصح وابن قاسم فيقال لها النسائي الكبير، قال ابو جعفر بن الزبير: وما ينبغي التنبه عليه ان روايات النسائي تختلف اختلافاً كثيراً حتى قال شيخنا ابو علي القافقولي ان الاجازة تشتمل على جميعها لعسر اتصال السماع والقراءة، ومن قال قرأت او سمعت كتاب النسائي ولم يبين الرواية التي سمع او قرأ فقد تجاوز في الذي ذكره تجاوزاً قاصداً في الرواية اهـ. ومن شيوخه ابو داود والترمذي. ويروى عن الذهبي انه كان يفضل علي مسلم في الحفظ، ذكر الذهبي ان النسائي قال دخلت دمشق والمنحرف عن علي بها كثير فنصفت كتاب الخاص نص وجوت ان يهدى بهم الله اهـ.

الامام ابن ماجه

(وسادسهم) الامام الحافظ ابو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه بتخفيف الجيم وسكون الهاء. القزويني صاحب السنن والتفسير والتاريخ ولد سنة ٢٠٩ سمع ابا بكر بن ابي شيبة وطبقته، واعلى ما عده الثلاثيات وهي خمسة الا انها بطريق جبارة بن المغلس ولا بزماجة رحلة الى الري والى العراق والى البصرة والكوفة وبغداد والى الشام ومصر والحجاز لكتابة الحديث.

وادل من ادخل كتاب السنن له في عداد الاصول السنة هو الحافظ ابو الفضل بن طاهر فقتا يع اكثر الحفاظ على ذلك في كتبهم في الرجال والاطراف، الا انهم اختلفوا هل هو سادس الخمسة ام سادس السنة، واما ما نظم ابن الجوزي في سلك الموضوعات من احاديثه فنحو ثلاثين حديثاً، وفعل مثل ذلك مع الترمذي لان ما في ابن ماجه لا يقل من الضعف الشديد في ثلثي هذا المقدار وقد اشتهر ان الرجال الذين انفرد بهم

ابن ماجه ضعاف وان كان بين الاحاديث التي انفرد بها صحاح وللعلماء فضل الشهاب البوصيري (مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه) تكلم فيه على كل
استاد من اسانيد تلك الزوائد بما يليق بحاله من صحة وحسن وضعف وغير ذلك، وما سكت عليه، ففيه نظر ونصه على الضعف الشديد
في حديث ما كاف في سقوطه من مقام الاحقاج به سواء انطق بالوضع ام لم ينطق به .
وليس بقليل من يرمي ثقلة كتاب ابن ماجه بالتصحيح واصح نسخة فيما اعلمت اولتها ايدي الحفاظ المتقين من المقادسة
وغيرهم طبقة بعد طبقة هي النسخة المحفوظة بالخرزانه التيمورية (رقم ٢٢٥) بدار الكتب المصرية توفي ابن ماجه يوم الاثنين لثمان بقين
من شهر رمضان سنة ٢٤٣ . رضي الله عن الجميع واعلى منازلهم في الجنة .

شروط الأئمة الستة

البخارى ومسلم وابن داود والترمذى والنسائى وابن ماجه
رضوا الله تعالى عنهم

للحافظ ابى الفضل محمد بن طاهر المقدسى
المتوفى سنة ٥٠٤ هـ رحمه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الامام الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر بن على المقدسى رحمه الله تعالى: فان قيل ان كل واحد من هؤلاء الأئمة الستة يعنى البخارى ومسلماً واباد اؤد والترمذى والنسائى وابن ماجه صنف كتاباً على حدة ولم يتفقوا على ما اخرج الاول من غير زيادة ونقصان فهل تجرى كلها مجرى واحد فى الصحة ام تتباين فى المعنى .
(الجواب) ان بعض اهل الصنعة سألنى ببغداد عن شرط كل واحد من هؤلاء الأئمة فى كتابه فاجبته بجواب انا اذكرة ههنا بعينه ورمته - قلت:

اعلم ان البخارى ومسلماً ومن ذكرنا بعد هم لم ينقل عن واحد منهم انه قال شرطت ان اخرج فى كتابى ما يكون على الشرط الفلانى (١) وانما يعر ذلك من غير كتبهم فيعلم بذلك شرط كل رجل منهم فاعلم ان شرط (البخارى ومسلم) ان يخرج الحديث المتفق على ثقته نقلته (٢) الى الصحابي المشهور من غير اختلاف بين الثقات الاثبات ويكون اسادة متصلاً غير مقطوع فان كان للصحابي راويان فصاعداً فحسن وان لم يكن له الا راو واحد اذا صح الطريق الى ذلك الراوى اخرجاه ، الا ان مسلماً اخرج احاديث اقوام ترك البخارى حديثهم لشبهة وقعت فى نفسه اخرج مسلماً احاديثهم بائالة الشبهة (٣) مثل حماد بن سلمة وسهيل بن ابى صالح وداود بن ابى هند وابى الزبير والعلاء بن عبد الرحمن وغيرهم جعلنا هؤلاء الخمسة مثلاً لغيرهم لكثرة روايتهم وشهرتهم فلما تكلم فى هؤلاء بما لا يزيل العدالة والثقة ترك البخارى اخراج حديثهم معتمداً عليهم تحريماً واخرج مسلماً احاديثهم بائالة الشبهة ومثال ذلك ان سهيل بن ابى صالح تكلم فى سماعه من ابيه فقيل معيضة فترك البخارى هذا الاصل (١) واستغنى عنه بغيرة من اصحاب ابيه ومسلماً اعتمد عليه لما سبر احاديثه فوجدته مرة يحدث عن عبد الله بن دينار عن ابيه و مرة عن الاعمش عن ابيه و مرة يحدث عن اخيه عن ابيه باحاديث فأتته من ابيه فصح عنده انه سمع من ابيه اذ لو كان سماعه معيضة لكان يروى هذه الاحاديث مثل تلك الاخر وكذا حماد بن سلمة امام كبير صدقته الأئمة واطنوا لما تكلم فيه بعض متعلى المعرفة ان بعض الكذبة ادخل فى حديثه فليس منه لم يخرج عنه معتمداً عليه بل استشهد به فى مواضع ليبين انه ثقة واخرج احاديثه التى يروىها من حديث غيره من اقرانه كشعبة وحماد بن زيد وابى عوانة وابى الاحوص وغيرهم ومسلماً اعتمد عليه لانه رأى جماعة من اصحابه القدامى والمتأخرين رواته حديثاً لم يختلفوا عليه وشاهد مسلم منهم جماعة واخذ عنهم ثم عدالة الرجل فى نفسه واجتماع الأئمة النقل على ثقته واما مته .

فهذا الكلام فيما اختلفا فيه من اخراج احاديث هؤلاء وما جرى مجراهم واما (ابن داود) (٢) فمن بعده فان كتبهم تنقسم على ثلاثة اقسام:

(القسم الاول صحيح وهو المجتس المخرج فى هذين الكتابين للبخارى ومسلم فان اكثر ما فى هذه الكتب مخرج فى هذين الكتابين ، والكلام عليه كالكلام على الصحيحين فيما اتفقا عليه واختلفا فيه .

(والقسم الثانى) صحيح على شرطهم حكى ابو عبد الله بن منده ان شرط ابى داود والنسائى اخراج احاديث اقوام لم يجمع

على تركهم اذا صح الحديث با اتصال الاستاد من غير قطع ولا اسأل ويكون هذا القسم من الصحيح فان البخارى قال احفظ ما أتى الف حديث صحيح وما أتى الف حديث غير صحيح ، ومسلم قال اخرجت المستد الصحيح من ثلاثمائة الف حديث مسروعة - ثم انار آياتها

١ - يعنى سوى اشتراط الا فى عند البخارى ، والاكتفاء بالمعاصرة عند مسلم كما هو مشهور .

٢ - قال العراقى فى شرح الفقيه ، ليس ما قاله ابن طاهر بحيدلان النسائى ضعيف جماعة اخرج لها الشئان او اوردتها . وموعده بسيط ما هو الحق فى هذا الصدد فى شروط البخارى فانظره .

٣ - يعنى ان مرويات فاضلة لهم ظهرت محتماً لبرزوال الشبهة الطارئة ، بحيث فاضلة فاضلة ، لا يعنى قبول جميع مروياتهم مطلقاً . فمن ظن ان مرويات رجال اخرج عنها الشئان صحاح كلها فقد ظن باطلاً فكيف ان يكون احاديث سعى اللفظ كلها باطلة كذلك لا تكون احاديث الثقة كلها صحيحة على ما يظهر من مبر صيغهم .

٤ - قال الذهبى اخرج له البخارى استشاداً وكان النسائى اذا عدت حديث سبيل نها قال : سبيل والله خير من أبى اليمان ويحيى بن بكير وغيرهما ، وكتاب البخارى ملآن من هؤلاء .
هو ليس بقليل من يفضل كتاب النسائى الصغير على سنن ابى داود ، لسكن بالنظر الى عدد الاحاديث التى اشقها با ابن الجوزى من بين احاديث الكتب الستة يكون الودود مقدماً على النسائى ثم الترمذى وابن ماجه . رجع آخر تعقيبات السيوطى .

اخرجنا في كتابنا بينهما ما اتفقنا عليه، وما انفردنا به قريب عشرة الاف (٣) تزيد او تنقص فعلمتنا انه قد بقي من الصحيح الكثير الا ان طريقه لا يكون كطريق ما اخرجناه (٤) في هذين الكتابين فما اخرجوه مما انفردوا به دونهما فانه من جملة ما تزكاه البخاري ومسلم من جملة الصحيح.

(والقسم الثالث) احاديث اخرجوها للصدية في الباب المتقدم واوردها لقطعاً منهم بصحتها وربما ابان المخرج لها عن علمها بما يفهمه اهل المعرفة.

فان قيل لم ادعوا كتبهم ولم تصح عندهم فالجواب من ثلاثة اوجه: احدها رواية قوم لها واحتجاجهم بها فاوردوها ودينوا اسمها لتزول الشبهة.

والثاني انهم لم يشترطوا ما ترجمه البخاري ومسلم رضي الله عنهما على ظهر كتابيهما من التسمية بالصحة فان البخاري قال ما اخرجت في كتابي الا ما صح وتدرت من الصحاح لتمام الطول. ومسلم قال ليس كل حديث صحيح اودعته هذا الكتاب وانما اخرجت ما اجمعوا عليه ومن بعد هم لم يقولوا ذلك فانهم كانوا يخرجون الشيء وصحة.

والثالث ان يقال لقال هذا الكلام رأيتنا الفقهاء وسائر العلماء يوردون ادلة الخصم في كتبهم مع علمهم ان ذلك ليس بدليل فكانت فعلها (٢) هذا كفعل الفقهاء والله اعلم.

واما ابو عيسى (الترمذي) رحمه الله فكتابه وحده على اربعة اقسام: قسم صحيح مقطوع (٣) به وهو ما وافق فيه البخاري ومسلم، وقسم على شرط الثلاثة دونها كما بينا، وقسم اخرجته للصدية وابان عن علمه ولم يغلقه، وقسم رابع ابان هو عنه فقال ما اخرجت في كتابي الا حديثاً قد عمل به بعض الفقهاء (٤) وهذا شرط واسع، فان على هذا الاصل كل حديث احتج به محتم او عمل به وجبه عام اخرجته سواء صح طريقه او لم يصح وقد انا نحن عن نفسه الكلام فانه شقي في تصنيفه وتكلم على كل حديث بما يقتضيه وكان من طريقته رحمة الله عليه ان يترجم الباب الذي فيه حديثاً مشهور عن صحابي قد صح الطريق اليه واخرج من حديثه في الكتب الصحاح فيورد في الباب ذلك الحكم من حديث صحابي اخر لم يخرجوه من حديثه ولا تكون الطرق اليه كالطريق الاول وان كان الحكم صحيحاً ثم يتبعه بان يقول في الباب عن فلان وفلان ويعد جماعة فيهم ذلك الصحابي المشهور واكثر فلما يسلك هذه الطريقة الا في ابواب معدودة والله اعلم.

قال السائل فان الحاكم ابا عبد الله النيسابوري الحافظ ذكر في كتاب (المدخل الى معرفة كتاب الاكليم) شرطاً على غيره هذا النحو.

قلت نعم اخبرنا ابي بكر احمد بن علي الازدي الشيرازي بنيسابوري قال قال ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ القسم الاول من المتفق عليها احتجاً بالبخاري ومسلم وهو الدرجة الاولى من الصحيح ومثاله الحديث الذي يرويه الصحابي المشهور عن رسول الله صلى الله عليه وآله ولا يان ثقتان ثم يرويه عنه التابعي المشهور بالرؤية عن الصحابي وله راويان ثقتان ثم يرويه عنه من اتبعه من التابعين الحافظ الملقب المشهور وله رواية من الطبقة الرابعة ثم يكون شيخ البخاري او مسلم حافضاً متقناً مشهوراً بالعدل الفهم هذه الدرجة الاولى من الصحيح.

(الجواب) ان البخاري ومسلم لم يشترطوا هذا الشرط ولا نقل عن واحد منهما انه قال ذلك والحاكم قد رهن التقدير وشرط لهما هذا الشرط على ما ظن. ولعمري انه شرط حسن لو كان موجوداً في كتابيهما الا اننا وجدنا هذه القاعدة التي اسسها الحاكم منتقضة في الكتابين جميعاً فمن ذلك في الصحاح ان البخاري اخرج حديث قيس بن ابي حازم عن مرداس الاسلمي (يذهب الصالحون اولاً فاولاً الحديث) وليس لمرداس راو غير قيس. واخرج هو ومسلم حديث المسيب بن حزن في وفاة ابي طالب ولم يرو عنه غير ابنه سعيد واخرج البخاري حديث الحسن البصري عن عمرو بن تغلب الذي لا اعطى الرجل والذي ادعاه الى الحديث، ولم يرو عنه غير غير الحسن هذا في اشياء وعدت البخاري على هذا النحو، واما مسلم فانه اخرج حديث الاغر المزني رواه ليغان على قلبي، ولم يرو عنه غير ابي بردة. واخرج حديث ابي رفاعه العدوي ولم يرو عنه غير حميد بن هلال العدوي. واخرج حديث رافع بن عمرو والغفاري ولم يرو عنه غير عبد الله بن الصامت. واخرج حديث ربيعة بن كعب السلمى ولم يرو عنه غير ابي سلمة بن عبد الرحمن. هذا في اشياء كثيرة اقتصرنا منها على هذه القدر، لتعلم ان القاعدة التي اسسها منتقضة لاصلها، ولو اشتغلنا بنقض هذا الفصل الواحد في التابعين واتباعهم ولين روى عنهم الى عصر الشيخين لاربي على كتابه المدخل اجمع الا ان الاشتغال بنقض كلام الحاكم لا يفيد فائدة وله في سائر كتبه مثل هذا الكثير عفا الله عنا وعنه. واما الامام الحافظ المتقن ابو عبد الله محمد بن اسحق بن منده فاشارة الى نحو ما ذكرنا وخلاف ما رسمه الحاكم. اخبرنا ابو عمرو عبد الوهاب بن ابي عبد الله بن منده قال قال ابي وروى من حكم الصحابي انه اذا روى عنه تابعي واحد وان كان مشهوراً مثل الشعبي وسعيد بن المسيب ينسب الى الجهالة

١- لكن ما سوى المذكور من الاحاديث المسندة في صحيح البخاري نحو الفين وستائة واثنين. وفي صحيح مسلم نحو اربعة آلاف حديث كما هو مشهور.

٢- يعني جملة والا فلا يصح هذا الكلام لانهم لو عدوا سواهما ما يفضل على ما فيها للاسباب وما بساات تذكر في شرح احاديث الاحكام. راجع الباب الاخير من الانتصار والترجيح بسبط ابن الجوزي.

٣- المراد اجماع شيوخه والافان الاجماع في مواضع الخلاف.

٤- يعني ابا داود والنسائي.

٥- اقادة خبر الامام غير المحفوظ بالقرائن القطع مزهيب شاذ يزيد به اليه المصنف لكونه ظاهرياً.

٦- هذا يذكرنا شيخنا الجليل بن عيسى في (مشقى الاخبار) حيث جمع في كل ما تمسك به فقيه من الفقهاء على ترك الكلام على تلك الاحاديث تقييداً وتضعيفاً باعتبار ان ذلك بالنظر الى ما ينظر لنا قد لا يان نسبة الى ما في نفس الامر، وقد احسن منها في ذلك للاختلاف شروط قبول الاخبار عند الجاهل بن فما يصح هذا لضعف ذلك. ولم يشرح «مشقى الاخبار» بعد على ما صح مصنفه فالشرح الموجوده بالابدي اليوم مطربة فيما يشرق فيه المصنف.

٧- وقد اوردنا فيما كتبناه على شروط الحاكم ما يشقى غلة الباحث من شرح ابن رجب وغيره في هذا البحث وما يليه فانظره.

٨- وعلى نود هذا البيان ابان الحاكم في كتابه وكان من واجبه ان ينوه بفضل المصنف عليه لكنه لم يفعل.

فأذاري عنه رجلان صار مشهوراً واحتم به وعلى هذا بنى محمد بن اسمعيل البخاري ومسلم بن الحجاج كتابيهما الصحيحين الا حرقا تبين امرها فأما
الغريب من الحديث كحديث الثهري وقادة واشبا همها من الأئمة من يجمع حديثهم هذا الفرد الرجل عنهم بالحديث يسمى غربياً فأذاري عنهم رجلان
وثلاثة اشتركوا في حديث يسمى عزيزاً فأذاري الجماعة عنه حديثاً يسمى مشهوراً، فاستثنى ابو عبد الله بن منته ا حرقاً وهو هذا النزاع الذي اشترت اليه
قد صحليك بيان ما قدمته اليك والله اعلم بالصواب.

اخبرنا ابو عبد الله محمد بن ابى نصر الاندلسي (٢) قال سمعت ابا محمد على بن احمد بن سعيد (٣) الحافظ الفقيه وقد جرى ذكر الصحيحين
فعظم منهما وقع من شأنهما وذكران سعيد بن السكر اجتماع اليه يوماً قوم من اصحاب الحديث فقالوا له ان الكتب في الحديث قد كثرت علينا
قلدنا الشيعي على شئ نقتصر عليهم منها فسكت ودخل الى بيته فأخرج أربع زمر ووضع بعضها على بعض وقال هذه قواعد الاسلام كتاب
مسلم وكتاب البخاري وكتاب ابى داؤد وكتاب النسائي.

سمعت الامام ابا اسمعيل عبد الله بن محمد الانصاري (٣) بهرارة وجرى بين يديه ذكر ابى عيسى الترمذي وكتابه فقال كتابه عندي
انفع من كتاب البخاري ومسلم لان كتابي البخاري ومسلم لا يقف على الفائدة منها الا المتبحر العالم وكتاب ابى عيسى يصل الى فائدته كل احد
لايت على ظهر جزء قديم بالرى حكاية كتبها ابو حاتم الحافظ المعروف بخاموش قال ابو نرعة الدارمي طالعت كتاب ابى عبد الله ابن ماجه قلم
اجد فيه الا قد رايت اياماً فيه شئ (١) وذكر قريب بضعة عشر او كلاً ما هذا معناه. ورايت بقرون له تاريخاً على الرجال والامصار من عهد الصحابة
الى عصره وفي آخره بخط جعفر بن ادريس صاحبه: مات ابو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه المعروف يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من
شهر رمضان من سنة ثلاث وسبعين وثمانين وسمعت يقول ولدت في سنة تسع وثمانين ومات وله اربع وستون سنة وصلى عليه اخوه ابو بكر وتولى
دفنه ابو بكر و ابو عبد الله اخواه وابنه عبد الله.

اخبرنا ابون زيد واقد بن الخليل الفزوي و الخليل بن الخليل بن عبد الله الحافظ في كتاب قزوين قال ابو عبد الله محمد بن يزيد
يعرف بماجه مولد ربيعة له سنن وتفسير وتاريخ وكان عارفاً بهذه الشان ارتحل الى العراقين البصرة والكوفة وبغداد ومكة والشام ومصر والرى
لكتب الحديث مات سنة ستة ثلاث وسبعين وثمانين.

اخبرنا ابوالقاسم عبد الله بن طاهر التميمي الفقيه قد علمت ابرى حاجاً ابناً ابى علي بن محمد بن نصر الدين يورى حدثنا القاضى ابوالحسن
على بن الحسن بن محمد المالكى حدثنا ابوالقاسم الحسن بن محمد بن احمد حدثنى ابو بكر محمد بن اسحق ثنا الصولي قال سمعت ابا يحيى زكريا بن يحيى
الساجى يقول: كتاب الله عز وجل اصل الاسلام وكتاب السنن لابي داود وعهد الاسلام.

اخبرنا ابوالقاسم على بن عبد العزيز الخشاب بنيسابور ابناً ابى محمد بن عبد الله البيع فيما اذن لنا قال سمعت ابا سليمان الخطابي يقول سمعت
اسماعيل بن محمد الصفاري يقول سمعت محمد بن اسحق الصغاني يقول الين اربى داؤد السجستاني في الحديث كما الين لد اود عليه الصلاة والسلام الحديث
اخبرنا الحسن بن احمد ابو محمد السمرقندى مناوله ابناً ابو بيشر عبد الله بن محمد بن محمد بن عمر وحدثنا ابو سعد عبد الرحمن بن محمد الديرسي
الحافظ قال: محمد بن عيسى بن سورة الترمذي الحافظ الضريح احد الأئمة الذين يقتدى بهم في علم الحديث صنف كتاب الجامع والتاريخ والعلل
تصنيف رجل عالم متفنن كان يضرب به المثل في الحفظ قال الديرسي سمعت ابا بكر محمد بن احمد بن محمد بن الحارث المروزي الفقيه يقول سمعت
احمد بن عبد الله بن داؤد المروزي يقول سمعت ابا عيسى محمد بن عيسى الحافظ يقول كنت في طريق مكة وكنت قد كتبت جزءين من احاديث شيخ
فميتاً ذلك الشيخ فسألت عنه فقالوا فلان قد هبت اليه وابناظن ان الجزءين معى وحملت معى في محملى جزءين كنت ظننت انما الجزءان اللذان له
فلما ظفرت به وسألته اجابنى الى ذلك فرأى البياض في يدي فقال اما تستعجى متى قلت لا وقصصت عليها القصة وقلت احفظه كله فقال اقرأ فقرأت
جميع ما قرأت على الراء فلم يصد قفى وقال استظهرت قبل ان تجيئنى فقلت حدثنى بخيرة فقرأ على اربعين حديثاً من غرائب حديثه ثم قال هات اقرأ
فقرأت عليه من اوله آخره كما قرأ ما اخطأت في حرف ففقال لي ما رأيت مثلك.

اخبرنا ابو بكر الاديب ابناً ابى محمد عبد الله السبيعي اجازة قال سمعت ابا الحسن احمد بن محبوب الرملى بمكة يقول سمعت ابا عبد الرحمن احمد بن
شعيب (النسائي) يقول لما عزمت على جمع كتاب السنن استعرت الله تعالى في الرواية عن شيوخه كان في القلب منهم بعض الشئ فوقت الخيرة على
تركهم فنزلت في جملة من الحديث كنت اعلم فيه عنهم سألت الامام ابا القاسم سعد بن علي الزنجاني بمكة عن حال رجل من الرواة فوثقه فقلت ان
ابا عبد الرحمن النسائي ضعفه فقال يا بني ان ابى عبد الرحمن في الرجال شرطاً اشد من شرط البخاري ومسلم قرأت على ابى القاسم الفضل بن ابى حرب
الجرحاني بنيسابور اخبركم ابو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي الصوفي فيما اذن لك قال سألت ابا الحسن على بن عمر الدار قطنى الحافظ فقلت اذا
حدث محمد بن اسحق بن خزيمة ولحمد بن شعيب النسائي حديثاً من تقدم منها قال النسائي لانه اسند على انى لا اقدم على النسائي احد اوان كان
ابن خزيمة اما ما ثبتاً معدوم النظر وقل سمعت ابا طالب الحافظ يقول من يصبر على ما يصبر عليه ابو عبد الرحمن النسائي كان عنده حديث ابن
لهيعة ترجمة ترجمة فلما حدث بها وكان لا يرى ان يحدث بحديث ابن لهيعة.

سمعت ابا زكريا الحافظ يقول سمعت عمى ابوالقاسم الحافظ يقول سمعت ابى الامام الحافظ ابا عبد الله بن منتهه يقول ما لبيت في اختلاف
الحديث والاتقان احفظ من ابى على الحسين بن على بن داؤد اليوزى النيسابورى.

تم وكمل بحمد الله وعونه وصلواته على نبينا محمد وآله وصحبه وعترته وسلم تسليماً كثيراً.

١ - هو الحميدى الظاهرى صاحب «المح بين الصحيحين» وهو الذى جذب المصنف الى مذهب اهل الظاهر.

٢ - هو ابن حزم ولم يجعل كتاب ابن ماجه ولا كتاب الترمذي شأن بحيث كان يجعلها كما سياتى.

٣ - هو ابن مته وهو الذى امان المصنف الى القوف السالمى المعروف.

٤ - الذى نظم ابن الجوزى من احاديثه فى مسلك الموضوعات نحو ثلاثين حديثاً قل ما يقول الناقد فيها لانهما بالغة الضعف بل اغليها ووضع.

باب

(في ابطال قول من زعم ان شرط البخاري)

اخراج الحديث عن عدلين وسلم جرا الى ان يتصل الخبر

بالنبي صلى الله عليه وسلم

قد تقدم منا القول بان هذا الحكم لم يعم الغرض في خبايا الصحيح - ولو استقرأ الكتاب حق استقرائه لوجد جملته من الكتاب ناقضة عليه دعواه ، واما قول الحاكم في القسمة الاولى ، ان اختيار البخاري ومسلم اخراج الحديث عن عدلين عن عدلين الى النبي صلى الله عليه وسلم فهذا غير صحيح طردا وعكسا بل لو عكس القضية وحكم كان اسلم له ، وقد صرح بنحو ما قلت من هو امكن منه في الحديث وهو ابو جابر محمد بن حبان البستي - اخبرني ابو المعاسن محمد بن عبد الملك بن علي الهمداني انبأنا ابو القاسم المستملي انبأنا ابو الحسن بن علي بن محمد بن علي انبأنا ابو الحسن بن احمد بن محمد بن هارون الزوزني حدثنا ابن حبان البستي قال : واما الاخبار التي اخبر بها البخاري والحاد لانه ليس يوجد عن النبي صلى الله عليه وسلم خبر من رواية عدلين روى احدهما عن عدلين وكل واحد منهما عن عدلين حتى ينتهي ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استحال هذا وبطل ثبت ان الاخبار كلها اخبار الاحاد ، ومن اشترط ذلك فقد عمد الى ترك السنن كلها لعدم وجود السنن الا من رواية الاحاد - هذا آخر كلام ابن حبان ، ومن سير مطالع الاخبار عرفت ان ما ذكره ابن حبان اقرب الى الصواب ، واما قوله ، ان الموجود البروي من الاحاديث على الوتيرة التي لم تسلم يبلغ قريبا من عشرة آلاف فهذا اظن منه بانها لم يخرج الا على ما رسم وليس كذلك فان اقصى ما يمكن اعتباره في الصحة هو شرط البخاري ولا يوجد في كتابه من النحو الذي اشار اليه الا القدر اليسير ، واما قوله ، ان شرط الشيخين اخراج الحديث عن عدلين وهلم جرا الى ان يتصل الحديث - فليس كذلك ايضا لانها قد خرجا في كتابيهما احاديث جماعة من الصحابة ليس لهم الراو واحد واحاديث لا تعرف الا من جهة واحدة ، وانا اذكر من كل نوع احاديث تدل على نقيض ما ادعاه فمن ذلك : حديث مرداس الاسلمي (يذهب الصالحون الاول فالاول) الحديث ، وهذا حديث تفرد البخاري باخراجه ولم يرو عنه غير قيس بن ابي حازم ، واه البخاري عن يحيى بن حماد عن ابي عوانة عن بيان عن قيس عن مرداس وليس لمرداس في كتاب البخاري سوى هذا الحديث وقد ذكرنا كذا في القسمة الثانية مرداس بن مالك الاسلمي وعداه فيمن لم يخرج عنه في الصحاح شئ وهذا الحديث يروى عليه قوله ويبين خطأه . ومنها حديث حزن بن ابي وهب المخزومي خرج عنه البخاري حديثين أحدهما قال جاء سبل في الجاهلية فكسا ما بين الجبلين والثاني ان النبي صلى الله عليه وسلم قتل له (ما اسمك) الحديث ، وقد انفرد بهما عنه ابنه المسيب وعن المسيب ابنه سعيد ابن المسيب ، ومتهم بن اهر بن الاسود الاسلمي خرج عنه البخاري حديثا واحدا وهو (اني لا اؤد تحت القدر ويلحوم الحمر اذا نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انبأنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انها كرم عن لحوم الحمر) وقد تفرد بالرواية عنه ابنة مجزأة بن زاهر ، ومتهم بن عبد الله بن هشام بن زهرة القرظي اخرج البخاري عنه حديثين أحدهما (كننا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر فقال له عمر يا رسول الله لانت أحب الي من كل شئ) الحديث والثاني (قال ذهبت به امه زينب بنت حبيد الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول بايعه فقال هو صغير) الحديث ، وقد تفرد بالرواية عنه ابن ابنه زهرة بن معبد ، ومتهم بن عمرو بن تغلب اخرج عنه البخاري حديثين أحدهما (اني لأعطي الرجل وادع الرجل) الحديث ، والثاني (ان من اشراط الساعة ان تقالتوا قوما ينتعلون) الحديث ، وقد تفرد برواية هذين الحديثين عنه الحسن بن ابي الحسن ولا يعرف له راو غيره ، وثم عبد الله بن ثعلبة بن صعير اخرج عنه البخاري حديثا واحدا موقوفا تفرد به الزهري عنه ولا يعرف له راو غير الزهري ، ومتهم بن ابي حنيفة الاسلمي من انفسهم اخرج البخاري عنه طرفا من حديث ولم يرو عنه غير الزهري من وجه يصح مثله ، ومتهم بن ابي سعيد بن المعلى اخرج عنه البخاري حديثا واحدا (قال كنت اصلي في المسجد فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اجبه ثم اتيتته فقلت يا رسول الله اني كنت اصلي) الحديث وقد تفرد به عنه حفص بن غامد بن عمر بن الخطاب ولا رواه عنه غير خبيب بن عبد الرحمن بن خبيب بن يسان ، ومتهم بن ابي عقبة سويد بن النعمان بن مالك بن عامر الانصاري وكان من اصحاب الشجرة اخرج عنه البخاري حديثا واحدا (خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذ كنا بالمهيا وهي من ادنى خيبر) الحديث - وقد تفرد به عنه بشير بن يسار ، ومتهم خولة بنت ثامر وقد اخرج البخاري منفردا به حديث ابي الاسود عن النعمان بن ابي عياش عن خولة بنت ثامر عن النبي صلى الله عليه وسلم (ان رجلا يتخوضون في مال الله فيغير حتى قال الدارقطني ، ولا تعرف خولة بنت ثامر

١ - وان تبعه على ذلك البيهقي فقال في كتاب الزكاة من سننه عند ذكر حديث هز عن ابيه عن جده (ومن كتبنا فانا اخذوها وشطرنا له الحديث فانفسه : فاما البخاري ومسلم فانما لم يخرجاه جريا على ما ذهبنا في ان الصابي او التميمي اذا لم يكن له الراو واحد لم يخرجوا حديثه في الصحيحين اهـ . ووافقه ايضا الماظي لم يكن يعرف في دعوى تحقق هذا الشرط في البخاري وسنن في دفع مالا مدفع لمما اورد عليه ، بل اول حديث في البخاري اعني حديث (انما الاعمال بالنيات) وآخر حديث فيه اعني حديث (كلتان خفيفتان ، فردان خفيفان) فمما اورد عليه في ذلك الماظي البرهان البقاعي وغيره ، بل في الصحيحين ما ينوت على ما نعت حديث من الغرائب مما انفرد به الراوي في طبقته من الطبقات حتى الف الماظي الغيباء المقدسي في ذلك مؤلفا ساه (غرائب الصحيحين) وذكر فيه ما لم يرد على ما نعت حديث من الغرائب والافراد المخرجة في الصحيحين . ومعرفة هذا ما يفيد عند التعارض والترجيح لا سيما فيما يقال فيه ان انفرد به لقبيل او لا يقبل على اختلاف آراء اهل العلم في الاحاديث الافراد ، واولها ان البخاري الحاكم في تلك الاقسام كلها في (جامع الأصول) ، والظاهر انه لم يتطلع على كتاب الغازي فتابع الحاكم فيما لا يتابع فيه . ومن الناس من حاول ان يذاع عن الحاكم بان مراده ان يكون لكل راو راو وان يخرج من الجملة لان يكون لكل حديث خاص راو وان يرويه عن راويين يرويه عنه كذلك ، وهذا الدفاع لا يتشبه مع لفظ الحاكم ونفسه السابق .

٢ - لو هم ظاهرا كلام ابن حبان انه نفي وجود قسم العزيز من اقسام الحديث ومن ثم لم يقل الحاكم ان ما ذكره هو الصواب ، ويمكن ان يؤول كلام ابن حبان بان مراده ان يكون لكل راو راو وان فقط من غير زيادته ولا نقصان ، والزيادة غير مخرجة في العزيز واما رواية اثنين اثنين فقط فلا يكاد يوجد .

٣ - اي اخصى ما يمكن اعتباره في الصحة فيما دون المتواتر هو شرط البخاري الذي قدره له الحاكم ولم يسلم له والا فدرجات الامكان متصاعدة لا تنتهي عند ما شرط البخاري من اثبت حكم الله ليس للراوي برة كاشفها ، او شرط عدم تحلل النسيان من زمن التحمل الى زمن الاداء ، او عدم التعويل على خط نفسه اذ لم يذكر كافي في حقيقته ، او عدم التناهي مع العمل المتولدت في أمصار المسلمين التي حل بها فقهاء الاصحاب بكثرة مع كون طريق هذا الحديث من هذا المعركا هو مذهب اهل العراق والبيش بن سعد مطلقا وما لك في المدينة ونحوهم فشرطهم اخصى ، نعم شرط البخاري في اللقاة والملازمة والحفظ اقوى من شرط من بعده والشرع اعلم .

الام من هذا الحديث ولم يرو عنها غير النعمان بن ابي عياش - وهذا اللفظ يشبه لفظ عبدة سنوطا عن خولة بنت قيس بن قهد امرأة حمزة
عمر النبي صلى الله عليه وسلم فان كانت هي التي روى عنها النعمان بن ابي عياش ونسبها الى ثامر فالحديث مشهور، وان كانتا امرأتين فابنة ثامر لم يرو
عنها غير النعمان بن ابي عياش -

ومن تفرد مسلم باخراج حديثه على النحو المذكور عدى بن عميرة الكندي اخرج مسلم له حديثاً واحداً وهو (من استعملناه على عمل فكتمنا مخبطاً
فما فوقه) الحديث، ولم يرو عنه غير قيس بن ابي حازم، وقد ذكر الحاكم في القسم الثاني المستوردين شداد الفهري في مفاريد قيس بن ابي حازم و
زعم انه لم يخرج البخاري ولا مسلم حديثه ولا حديث من كان على هذا الوزان من المفاريد - وهذا مسلم بن الحجاج قد خرج للمستورين حديثين
احدهما من رواية قيس بن ابي حازم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما الدنيا في الآخرة الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه هذه - واسأار
بالسبابة - في اليم فينظرون (ترجم) والثاني اخرجه من حديث موسى بن علي بن ابي رباح قال قال المستورين القريشي عند عمرو بن العاص سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (تقوم الساعة والروم اكثر الناس) الحديث، وقد روى عنه غير واحد من المصريين والشاميين، ومنهم قطبة بن مالك اخرج
عنه مسلم حديثاً واحداً قال (صليت وصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مكة فقرأ القرآن المجيد) الحديث - ولم يرو عنه غير زياد بن علاقة، وقد زعم
الحاكم ان قطبة هذا لم يخرج حديثه في الكتابين لها توهمه، ومنهم ابو عبد الله طارق بن اشيم والدا ابي مالك اخرج عنه مسلم حديثين احدهما سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله) الثاني (كان الرجل اذا اسلم علمه النبي
صلى الله عليه وسلم الصلاة) الحديث وقد تفرد بالرواية عنه ابنه ابو مالك سعد بن طارق، ومنهم نبيشة الخيزر بن عبد الله بن عتاب اخرج عنه مسلم
حديثاً واحداً في ايام التشريع، وقد اخرج له البرقاني في كتابه المخرج على الصحيحين حديثاً آخر في العتيقة، ولم يوجد في اكثر النسخ سوى الحديث الاول
وليس له راوي سوى ابي الميخ عامر بن اسامة -

ومن مفاريد التراجم في الكتابين حديث (الأعمال بالنية) فان البخاري استفتح كتابه به رواه عن الحميدي عن سفيان عن يحيى بن سعيد الانصاري عن
محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث، وقد اخرج في الكتابين
في عدة مواضع وهو من غرائب الصحيح مدني المخرج ولم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه يصح مثله الام من حديث عمر قهوه في الحقيقة من مفاريد
ولا يثبت عن غيره الام من رواية علقمة بن وقاص ولا رواه عن علقمة الا التيمي، تفرد به يحيى بن سعيد وقد رواه عن يحيى خلق كثير -

وهذا باب لو استقصيته لأفضى الى الاكثر وتجا وزحذ الاختصار - ومن طالع تراجم حديث الشاميين والمصريين وجدنا ذكرنا نظائر كثيرة فان حديث
المحصيين ومن يداينهم ضيق المخرج جداً ولهذا قلنا يوجد للشاميين والمصريين حديث يعنى بجمع طرقه ويذكره في السير من حديث الشاميين
الدمشقيين وذلك لضيق مخرج حديثهم -

ومن امعن النظر في هذه الامثلة المذكورة بان له فساد وضع الاقسام التي ذكرها الحاكم -

واذ قد فرغنا من ابطال هذه الدعوى فلندكر التحقيق في قبول الاخبار من الثقات الموصوفين بالشرايط التي يأتي ذكرها، فهما كانت تلك الشرايط
موجودة في حق راوكان على شرطهم وغرضهم وله منهم قبول خيرة تفرد بالحديث او شاذة غيرة فيه، نعم يفيد هذا في باب الترجمات عند تعارض الاخبار
حالة المذكورة بين المتناظرين وذلك من وظيفة الفقهاء لان قصدهم اثبات الاحكام ومجال نظرهم في ذلك متسع، وقد اورد بعض ائمتنا في باب
الترجمات نيماً واربعين وجهاً في ترجيح احد الحديثين على الآخر -

ثم الحديث الواحد لا يخلو اما ان يكون من قبيل التواتر او من قبيل الأحاد، واثبات التواتر في الاحاديث عسر جداً سيما على مذهب من لم يعتبر العدد
في تصديده، واما الأحاد فعند اكثر الفقهاء تجوب العمل دون العلم فلا تعويل على مذهب الكوفيين في ذلك وقد ذهب بعض اهل الحديث الى انها
يوجب العلم، وتفصيل مذهب الكوفيين في كتب اصول الفقه، وعلى الجملة فقد اتفقوا انه لا يشترط في قبول الأحاد العدد قل او اكثر والله اعلم -

1 - حتى قال ابن جرير الطبري في تهذيب الآثار، ان هذا الحديث قد يكون عند بعضهم مردوداً لانه حديث فراه - قال الخليل ان الذي عليه الحفاظ ان الشاذ ليس له الا اسناد واحد يشذ به
ثقة او غيره فما كان من غير ثقة مردوداً وما كان عن ثقة توقف فيه ولا يثبت به، وقال الحاكم انما الفرد به ثقة وليس له اصل يتابع. ومذهب الجمهور ان الشاذ الفرد ثقة بما يتخالف رواية
الثقات لا الفرد مطلقاً، وهذا الحديث اصل من اصول الدين ولا يشك في صحته لما بسط البدر العيني وغيره وان لم تحجره المتابعات الضعيفة عن الفردية.

٢ - وما اجل وظيقتهم واخطرها، ومن التميم خوف بعض المتوسمين الى الاخذ بأول حديث يبلغهم في المسائل الخلافية من غير نظر الى اهل هناك معارض اقوى او ما هو طريق الترجيح بين
المتعارضين او ما هو وجه الجمع بينهما، وربما سارع الى نفي ما لم يبلغه وهو يدعى في ذلك كل ان اخذ بقول الائمة الفقهاء حيث نقل عن كل منهم انه قال اذا صح الحديث فهو مذهبي، ولكن ذلك فيما اذا لم
يكن معارض هناك واين لمعرفة ذلك والموفق من وقف عنده ولم ينزاع الامر له، على ان الرواية مما برعوا فلها بصيص في ثقة وهم وليس ادل على ذلك مما روى عن ابي عبد الله الجنابي
من ثقافته في صحيحه مع جلالة مقداره في الحفظ وعظمه في النوس، ولقد ا نصف الامم حين قال لا يوسف انتم الابطار ونحن الصيادلة - على ما رواه ابن مهدي في جامع العلم، وفي الكيفيس
لابن الجوزي جملة من تقدمات الرواه يكلمنا عنهم بحتر بما فيها من العبر، وفيما ذكره المصنف اشارة الى ما قلنا.

٣ - وابلغنا المصنف الى عشرين وجهاً في كتابه الا اعتبار في النسخ والنسخ من الآثار، ونقلنا برمتنا العراقي في شرح تهرته، وليس بين تلك الوجه كون احد الحديثين ما رواه البخاري
او مسلم مثلاً دون الثاني، وانما ذكرناه اوصافاً ترجح الى نفس الرواية لا الخرجين اصحاب الكتب - ووجه الترجيح والجمع مما اختلفت فيه آراء فقهاء الامصار واعتزكت فيه انظار النظار،
واما ما يقال من وجوب العمل بما في الصحيحين من غير توقف على النظر فيما بخلاف غيرهما فقد رد بان ظاهره غير مستقيم لان المراد ان كان اعم من المحدث وغيره فبيد ان المحدث لا يجب عيلسان
يقوله غيره، وان كان المقصود المقلد فليس له الا ان يتبع مجتمعه -

٤ - وقد تساهل كثير من الف في الحديث في دعوى التواتر في احاديث غاية ما ثبتت فيها انجاز ما فيها من الضعف بطرق تسرد.

٥ - من نفاة خبر الآحاد -

وهذا باب

(تذكرفيه الشروط المعتبرة المذكورة عند الائمة)

التي من احتوى عليها وتحلى بحليتها لزم قبول خبره واستحق اخراج حديثه في الصحيح
ثم نردفه بذكر قصد البخاري في وضع كتابه وكذلك تذكر شروط من عداه من الائمة الذين
ذكرناهم أولا - فهاتان مقدماتان من حيث الاجبال والتفصيل ذكرتهما مجبلا ثم اذكرها
مفصلا فاقول:

اعلم وفقك الله تعالى انه لما كان كل مكلف من البشر لا يكاد يسلم من ان تشوب طاعته معصية لم يكن سبيل الى ان لا يقبل الاطاع محض الطاعة لان
ذلك يوجب ان لا يقبل احد، وهكذا السبيل الى قبول كل عاص لانه يوجب ان لا يرد احد، وقد امر الله تعالى بقبول العدل وصدق الفاسق في نص
القران فاحتيج الى التفصيل، فكل من ثبت كذبه ودخيره وشهادته لان الخبر ينقسم الى الصدق والكذب فالصدق هو الخبر المتعلق بالمخبر على ما هو
عليه الكذب عكسه، وقد اختلف العلماء في حد الخبر فقالت طائفة: الخبر ما دخله الصدق والكذب وقيل لا جازان يكون صدقا وان يكون كذبا، وقيل ما كان صدقا او كذبا - وهذه
رسمية لا تكاد تسلم عن النقوض والكلام فيها يليق بالاصول - ثم الخبر ينقسم الى متواتر واحاد فالمتواتر ما يخبر القوم الذين يبلغ عددهم حدا يعلم عند
مشاهدتهم بمستقر العادة ان اتفاق الكذب منهم محال والتواطؤ منهم في مقدار الوقت الذي انتشر الخبر عنهم فيه متعذر، فمضى تواتر الخبر عن قوم
هذه سبيلهم قطع ذلك بصدقه وواجب حصول العلم ضرورة - واما الاحاد فما قصر عن حد التواتر ولم يحصل به العلم ولكن تدانته الجماعة -
ثم الاخبار كلها على ثلاثة اضرب: فضرب منها يعلم فسادها، وضرب منها لا سبيل الى العلم بكونه على واحد من الامرين دون الاخر - اما الضرب الاول
فالطريق الى معرفته ان لم يتواتر ان يكون ما تدل العقول على موجهه كالخبر عن حدث العالم وثبات الصانع، واما الضرب الثاني وهو ما يعلم فسادها
فهو الذي تدفع العقول صحته بموضوعها والادلة المنصوبة فيها نحو الاخبار عن اجتماع المتضادين او ان الجسم الواحد في الامن الواحد في مكانين، او ما يدفعه
نص القران او السنة المتواترة، واجبت الامة على رده كذبا بآله وغير ذلك، واما الضرب الثالث الذي لا يعلم صحته من فسادها فانه يجب الوقف
ثم الاخبار كلها على ثلاثة اضرب: فضرب منها تعلم صحته ضرب منها يعلم فسادها بوضرب منها لا سبيل الى العلم بكونه على واحد من الامرين دون الاخر - اما الضرب الاول
الشرعية المختلف فيها بين الامة، وانما يجب التوقف فيما هذه حاله من الاخبار لعدا الطريق الى العلم بكونها صدقا او كذبا فلم يكن الحكم باحد الامرين
فيها اولى من الحكم بالآخر الا انه يجب العمل بما تضمنته من الاحكام اذ وجدت فيها الشروط التي تذكرها بعد -

فاذا ثبت ان الحاجة داعية في تصحيح الخبر الى اعتبار اوصاف في المخبر فلنذكر الان ما وعدنا به من حصر الشروط التي اقامت بشخص لزم قبول خبره:
(الشروط الاول) الاسلام وهو المقصود الاعظم فرواية اهل الشرك مردودة، ومستند ذلك الكتاب والسنة والاجماع، وليس هذا موضع احصائها، و
انما تشير اشارة عارية عن الادلة، فان تحمل الرواية وهو مشرك ثم ادانها في الاسلام فلا بأس بذلك -

(والشروط الثاني) العقل وبه يتوجه الخطاب ومنه يتلقى الصواب، والمفقود عقله لا يخلو اما ان يكون مجنوناً او صبياً وكلاهما لا تقبل روايته ولا
شهادته، والاصل فيه قوله عليه السلام (رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم وعن المجنون حتى يعقل) والحديث
مشهور من حديث علي بن ابي طالب رضي الله عنه ولا حاجة بنا الى ذكر اسناده، ولان حال الراوي اذا كان مجنوناً دون حال الفاسق من المسلمين و
ذلك ان الفاسق يخاف الله ويرجو له ما فيه من الاستعداد فاذا رد خبر الفاسق فخير المجنون اولي بذلك، والصبي عند عدم التمييز مثابة المجنون - و
اما حالة التحمل فقد ذهب قوم الى المنع اذا لم يكن مميزاً وخالفهم في ذلك آخرون، واما من زال عقله بامر طارئ كالاختلاط وتغيب الذهن
فلا يعتد بحديثه، ولكن يلزم الطالب البحث عن وقت اختلاطه فان كان لا يمكن الوصول الى علمه طرحة حديثه باسكطية لان هذا عارض قد
طرأ على غير واحد من المنقذين والحفاظ المشهورين، فاذا تميز له ما سمعه ممن اختلط في حال صحته جازله الرواية عنه وصح العمل بها -

(شروط اخرى) الصدق وهو عمدة الانبياء وعدة الانبياء وشيعة الابراء وارومة الاخبار والبرزخ بين الحق والباطل والفيصل بين الفاضل
والجاهل فمن تحلى بحليته فلا يخلو كذبه (١) اما ان يكون في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم اوقى احاديث الناس فان كان كذبه على رسول الله
صلى الله عليه وسلم بوضع الحديث او ادعاء السماع او ما شاكل ذلك فقد ذهب غير واحد من الائمة الى رده حديثه وان تاب فقلنا ذلك عن سفیان
الثوري وابن المبارك ورافع بن اشريس وابي نعيم واحمد بن حنبل وغيرهم، فاما اذا قال: كنت اخطأت فيما رويت ولم اتعد الكذب فان ذلك
يقبل منه، واما الذي يكذب في احاديث الناس فانه مني جرب عليه ذلك وظهرفانه يود حديثه، وكذا من عرف بقبول التلقين وتكرر ذلك منه و
اشتهر به فلا يقبل حديثه، وكذا من عرف بالتساهل في رواية الحديث وقلة المبالاة في تعاهد الاصل في حالتي العمل والاداء يرد خبره.

(شروط اخرى) ان لا يكون مد والند ليس وان كان اذاعا بعضها اسهل من بعض، وكان جماعة من ثقات الكوفيين والبصريين مولعين به
من حديثه فخرج في الصحاح غير ان شرط الصحيح لا يتحمل ذلك (٢) - (شرط آخر العدالة وقد اجمع اهل العلم على انه لا يقبل الاخبار العلة وكل حديث
اتصل اسناده بين من رواه وبين النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلزم العمل به الا بعد ثبوت عدالة رجاله وامعان النظر في احوالهم سوى الصحابي

٢ - ومن ينسب الى الكذب في كتب المرح قد لا تكون نسبة اليه بالمعنى المراد بل ان الواهم المخطئ كاذب لعدم مطابقتها خبره للواقع فينسب الرجل الى الكذب من جهة انه كان يسم سيبا في لغة
ابن المدينة، والقادر في الراوي تعد الكذب وهو المراد هنا فمجرد نسبة الراوي الى الكذب لا يكون قادراً لاد جرح غير مفسر، اما الواهم فلا احكام.

٣ - قال الحافظ البوسعيد صلاح الدين العلائي في رجامح التمهيل لاحكام المراسيل، بعد ان سرد اسما من ذكر بالند ليس من الرواة: هؤلاء كلهم ليسوا على حد واحد بحيث انه يتوقف في كل ما قال
فيه واحد منهم عن، ولم يصرح بالسماع بل هم على طبقات اولها: من لم يوصف بذلك الا نادوا بهداجيت ان لا ينبغي ان يعد فيهم كعبيد بن مسعود وهشام بن عروة وموسى بن عقبة، وثانيتها: من احتل
الائمة تدليس وفرجوا له في الصحيح وان لم يصرح بالسماع وذلك اما لامامته او لقلته تدليس في جنب ما روى او انه لا يدلس الا عن ثقة وذلك كالثوري وسليمان الاعمش وابراهيم النخعي واسماعيل بن ابي
خالد وسلمان التيمي وحيد الطويل والحكم بن عتيبة ويحيى بن ابي كثير وابي جريح والثوري وابن عيينة وشريك، وشيخهم في الصحيحين وغيرهما هؤلاء الحديث الكثير ليس فيه التفرج بالسماع، وبعض الائمة

والصالحين ان الذين سخطوا عنهم بوزع الحفظ منهم سواه الا انما لا يثبتون روى بالخطا في غيره في باب

(والطبقة الخامسة) نفر من الضعفاء والمجهولين لا يجوز لهم يخرج الحديث على الابواب ان يخرج حديثهم الا على سبيل الاعتبار والا استشهاد عند ابي داود فمن دونه فاما عند الشيخين فلا -

فاما اهل الطبقة الاولى فنحو مالك وابن عينة وعبيد الله بن عمرو ويونس وعقيل الايليان وشعيب بن ابي حمزة وجباعة سواهم -

واما اهل الطبقة الثانية فنحو عبد الرحمن بن عمرو والاوزاعي والليث بن سعد والنعمان بن راشد وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر وغيرهم -

والطبقة الثالثة نحو سفيان بن حسين والسلجي وجعفر بن برقان وعبد الله بن عمر بن حفص العمري ورمعة بن صالح المكي وغيرهم -

والطبقة الرابعة نحو اسحق بن عيسى الكلابي ومعوية بن عيسى الصدفي واسحق بن عبد الله بن ابي فروة المدني وابراهيم بن يزيد المكي والمثنى بن الصباح وجباعة سواهم -

والطبقة الخامسة نحو جبر بن كنيز السقا والحكم بن عبد الله الايلي وعبد القدوس بن حبيب الدمشقي ومحمد بن سعيد المصلوب وغيرهم، وهم خلق كثير اتصرت منهم على هؤلاء، وقد اذرت لهم كتابا استوفيت فيه ذكرهم -

وقد يخرج البخاري احيانا عن اعيان الطبقة الثانية، ومسلم عن اعيان الطبقة الثالثة، وابوداود عن مشاهير الطبقة الرابعة، وذلك لاسباب تقتضيه، وليس غرضي في هذا المثال ترتيبهم على وزان ما قد خرجوا في الصحاح وانما قصدى التنبيه والتعريف، وعلى هذا يعتد بالمسلم في اخراجه حديث حماد بن سلمة فانه لم يخرج الا رواياته عن المشهورين نحو ثابت البناني وايوب السخيتاني وذلك لكثرة ملازمته ثابثا وطول صحبته اياه حتى بقيت صحيفه ثابت على ذكره وحفظه بعد الاختلاط كما كانت قبل الاختلاط، واما حديثه عن احاد البصريين فان مسلما لم يخرج منها شيئا لكثرة ما يوجد في رواياته عنهم من الغرائب وذلك لقلة ما رسته لحد يثهم -

وعلى هذا ينبغي ان يسبح حال الشخص في الرواية بعد ثبوت عدالته فهما حصل الفهم بحال الراوي على النحو المذكور وكان الراوي محتويا على الشروط المذكورة تعين اخراج حديثه منفردا كان به او مشاركا -

ولا اعلم احدا من فرق الاسلام القائلين بقبول خبر الواحد اعتبر العدد سوى متأخري المعتزلة فانهم قاسوا الرواية على الشهادة واعتبروا في الرواية ما اعتبروا في الشهادة، وما مضى هؤلاء الا تعطيل الاحكام كما قال ابو حاتم بن حبان، فان قيل فان كان الامر على ما ذكرت فان الحديث اذا صح سنده وسلم من شوائب الجرح فلا عبرة بالعدد والافراد وقد يوجد على ما ذكرت حديث كثير فينبغي ان يناقش البخاري في ترك اخراج احاديث هي من شرطه وكذلك مسلم ومن بعده - قلت، الامر على ما ذكرت من ان العبوة بالصحة لالعدد، واما البخاري فلم يلتزم ان يخرج كل ما صح من الحديث حتى يتوجه عليه الاعتدال وكما انه لم يخرج عن كل من صح حديثه ولو ينسب الى شئ من جهات الجرح وهو خلق كثير يبلغ عددهم نيفا وثلاثين الفا لان تاريخه يشتمل على نحو من اربعين الفا وزيادة، وكتابه في الضعفاء دون سبعة آلاف نفس، ومن خرجهم في جامعه دون الفين وكذا لم يخرج كل ما صح من الحديث - ويشهد لصحة ذلك ما اخبرنا ابو الفضل عبد الله بن احمد بن محمد ان ابنا ابن طلحة في كتابه عن ابي سعيد الماليني ان ابنا عبد الله بن عدي حدثني محمد بن احمد قال سمعت محمد ابن حمدويه يقول سمعت محمد بن اسماعيل يقول: احفظ ما مائة الف حديث صحيح واحفظ ما تاتي الف حديث غير صحيح -

وانبأنا ابومسعود عبد الجليل بن محمد في كتابه انبأنا ابوعلى احمد بن محمد بن محمد بن شهر يار انبأنا ابوالفرج محمد بن عبد الله بن احمد انبأنا ابوبكر الاسماعيل

لا طلاق محمد بن يحيى الذبي الذي يبد الشافريون ان لا يخرج الرجل من الجملة الا برواية رجلين فضا مد عنه، وابن المديني يشترط اكثر من ذلك فانه يقول فيمن يروي عن يحيى بن ابي كثير وزيد بن اسلم معاذ بن عمرو ويقول فيمن يروي عن شعبة وعده انه مجهول، وقال فيمن يروي عن ابن المبارك وكثير وعاصم هو معروف وقال فيمن يروي عن عبد الحميد بن جعفر وابن طيبة ليس بالمشهور، وقال فيمن يروي عن ابن وهيب وابن المبارك معروف، وقال فيمن يروي عن مالك وابن عيينة معروف، قال ابن عبد البر في استزكاره: ان من روى عنه ثلثا ما ليس بمجهول قال وقيل ان ابن اده والرجل قد يكون مجهولا عند ابي حاتم ولو روى عنه جماعة ثقات - يعني انه مجهول الحال - وقد روى عليه ويشك ابو الحسن بن القطان فيمن لم يوثقه امام معاصر ذلك الرجل او افذه عن معاصره ويده مجهولا ولم يوافقوا عليه - وفي الصحيحين جماعة جملهم ابو حاتم وعرفهم بغيره كحمد بن عاصم البجلي واسباط ابو اليسع وبيان بن عمرو وعبيد الله بن واصل والحكم بن عبد الشاهمري وعباس القطراني ومحمد بن الحكم المروزي وجعل ابن القطان ابراهيم بن عبد الرحمن المخزومي وجعل ابوالقاسم الاحمدي في نسخة من بعض المديني كما في تدريج السيوطي، قال الذهبي في المغازن عند ترجمته مالك الزيادي: قال ابن القطان هو من لم تثبت عدلته، يريد انه ما نفع احد على انه ثقة، وفي رواية الصحيح عدكثير ما علمنا ان احدا وثقه، والجمهور على ان من كان من المشايخ قد روى عن جماعة ولم يأت بما ينكر عليه - ان حديثه صحيح، وقال ايضا عند ترجمته جعفر بن يعقوب: وفي الصحيحين من هذا النمط خلق كثير مستردون ما ضعفهم احد ولا هم بما بهل اه -

١ - وكان القائلون برواية الحديث وحمل السنة في عده وقبل في الكثرة بكان - قال الامرؤزي في "المدثر الفاصل" حدثنا الحسين بن بهمان حدثنا اسلم بن عثمان حدثنا حفص بن غياث عن اشعث بن اسلم بن سيرين قال: ائبث الكوفة فراءيت فيما اربعة آلاف يطلبون الحديث واربعمائة قد فقوا، وقال حدثنا عبد الله بن احمد بن محمد بن اسلم الواسطي قال سمعت عفان بن شيخ احمد يقول وسبح قوما يقولون سننا كتب فلان وسمنا كتب فلان فسمعتهم يقول: نرى هذا الضرب من الناس لا يطلون كتابنا في هذا فسبح من لم يسمع منه ما ليس عنده بهذا فسبح من تلا ما ليس عنده بلفظ من الكوفة فاقتنا اربعة اشهر ولو اردنا ان نكتب ما نكتب حديثا نكتبه بما كنا كتبنا الا قد تمسبنا الف حديث، ومارضينا من اصلا ما لامة الا شريكا فانه ابى علينا، وماراينا بالكوفة لانا مجوزا. وقال حدثني احمد بن يزيد السوسي حدثنا محمد بن عبد الرحمن القسبي حدثنا هاني بن سكين العنيسي قال سمعت سفيان الثوري وذكر عنده كثة المحدثين فقال او ليس قد يهرب مثل اذا كثرت الملاحون عرفت السفينة اه - وقول ابى زرعة فيمن صنف في الصحيح من اهل عهده سياتي في كلام المصنف، ولم يرد هؤلاء الحفاظ جمع جميع الصحاح من السنة في كتبه ولا حمل الناس على ما في كتبه فقط بل جمع كل منهم ما يسر له حسب ما يرى من الشروط، ومنع الامام مالك حين اراد بعض الخلفاء حمل الناس على الموطاة مشتمل ان يذكر

قال الشيخ ابوبكر بن عمال السعقل في فوائده على ماداه ابن بشكوال: انما لم يجمع الصحابة سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم في صحيف كما جمعا القرآن لان السنن انشئت وخفي محفوظها من مدحولا فكل الهلما في نقلها الى حفظهم ولم يولكوا من القرآن الى مثل ذلك، ولفظ السنن غير موصوف من الزيادة والنقصان كما حرس الله كنهه بهد طبع النظم الذي اعجز الخلق عن الاتيان بشئ فكلوا في الذي جوهه من القرآن فجمعين وفي حروف السنن ونقل نظم الكلام نصا مختلفين فلم يجمع مدون ما اختلفوا فيه، ولو طوعوا في ضبط السنن كما اقتضوا على ضبط القرآن لما قصروا في جمعها، ولكنهم خافوا ان دولوا لاتبنازعون فيه ان تجعل العمدة في القول على المدون فيكون لو اخرج عن الديوان فتبطل سنن كثيرة فوسعوا طريق الطلب للامة فاعتنوا بجمعها على قدرها في كل واحد في نفسه فصارت السنن عندهم مضبوطة فمتما ما اصيب في النقل حقيقة الالفاظ المحفوظة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي السنن الساطرة من العطل، ومنها ما حفظ مناها ونسب لفظها، ومنها ما اختلف الروايات في نقل الفاظها واختلف ايضا روايات في النسخة والعدالة وهي تلك السنن التي تدفنا العلل فاعتبر صحيحا من سقيمها اهل المعرفة بها على اصول صحيحة واركان وثيقة لا يتخلص منها عن طاعة ولا يوهبها كيدك لها - وهذا كلام في غاية المسانة.

يقولوا للحديث اذا احتج عليهم به ليس هذا من كتاب الصحيح؛ ورايته يذم من وضع هذا الكتاب فلما رجعت الى نيسابور في المرة الثانية ذكرت
لمسلم بن الحجاج انكارا بي زرة عليه ورايته في كتاب الصحيح عن اسباط بن نصر وقطن بن نسير واحمد بن عيسى المصري فقال لي مسلم انما قلت صحيح
وانما ادخلت من حديث اسباط بن نصر وقطن واحمد فاقد رواة الثقات عن شيوخيهم الا انه ربما وقع الي عنهما بارتفاع ويكون عندي من رواية من هو
او ثق منهم بنزول فأقتصر على اولئك، واصل الحديث معروف من رواية الثقات -

وقدم مسلم بعد ذلك الذي قبلتني انه خرج الى ابي عبد الله محمد بن مسلم ابن وازة فجفاك وعاتبه على هذا الكتاب وقال له نحو ما قال لي ابو زرة فاعتذر
اليه مسلم وقال له: انما اخرجت هذا الكتاب وقلت هو صحيح ولم اقل ان ما اخرجته من الحديث في هذا الكتاب ضعيف، ولكن انما اخرجت هذا من الحديث
الصحيح ليكون مجوعاً عندي وعند من يكتبه عنى ولا يرتاب في صحتها، ولم اقل ان ما سواها ضعيف. او نحو ذلك مما اعتذر به مسلم الى محمد بن مسلم فقلنا
عذرا وحده -

ثم كتاب شروط الائمة الخمسة للحافظ ابي بكر محمد بن موسى العازمي -

1 - ذكر الحافظ عبد القادر القرشي في كتاب الجامع من طبقات فائدة جليدة تتعلق بهذا المقام نقلها ستاوي: حديث ابي حميد الساعدي رضي الله عنه في صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتمل
على النوع من التورك في الجلسة الثانية منغفة الطلوى لمجيء في بعض الطرق عن رجل عن ابي حميد قال الطلوى فمذا ينقطع على اصل في الفنا وهم يردون الحديث باقل من هذا قلت - ولا تتوجه علينا
لمجيء في مسلم فقد وقع في مسلم اشياء والتوجه لا يتقوى عند الاضطراب فقد وضع الحافظ الرشيد العطار كتابا على الاحاديث المقطوعة المخرجة في مسلم سماه (الفوائد المجموعه في شان ما وقع في مسلم من الاحاديث المقطوعه)
سمعت على شيخنا ابي اسحاق ابراهيم بن محمد بن عبد الله الظاهري سنة اثنتي عشرة وسبعائة بساعة من مصنفه الحافظ رشيد الدين بقراءة فخر الدين ابي عمرو عثمان المقائلي وبينها الشيخ محي الدين في اول شرح صحيح مسلم
وما يقوله الناس ان من روى له الشيخان فقد جاؤا القنطرة هذا ايضا من التوجه ولا يتقوى فقد روى مسلم في كتابه عن ليث بن ابي سليم وغيره من الضعفاء فيقولون انما روى عنهم في كتابه للاعتبار والشواهد و
التابعات وبهذا لا يتقوى لان الحافظ قال الاعتبارات والشواهد والتابعات امور يتعرفون بها حال الحديث، وكتاب مسلم الترمذي فيه الصحيح فكيف يتعرف حال الحديث الذي فيه بطرق ضعيفة، واعلم ان
وعن مقتضيان للانقطاع (اي من المدلس) عند اهل الحديث، ووقع في مسلم والبخاري من هذا النوع شيء كثير فيقولون على سبيل التوجه ما كان من هذا النوع في غير الصحيحين فنقطع وما كان في الصحيحين فنقول
على الاتمال، وروى مسلم في كتابه عن ابي الزبير عن جابر امام حديث كثيرة بالضعف، وقد قال الحافظ: ابو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي يدس في حديث جابر فاكان بصيغته لا يقبل ذلك، وقد
ذكر ابن حزم وعبد الحق عن البيهقي بن سعدان قال لابي الزبير: علم لي على احاديث سمعتها من جابر حتى اسمعها منك فعلم له على احاديث اظن انها بسبعة عشر حديثا فسمعتها منه، قال الحافظ: فاكان من طريقي
اليه عن ابي الزبير عن جابر فصحيح وفي مسلم من غير طريق البيهقي عن ابي الزبير عن جابر بالضعف احاديث، وقد روى مسلم ايضا في كتابه عن جابر بن عمر في حجة الوداع ان النبي صلى الله عليه وسلم توجه
الى مكة يوم الخرفات طواف الافاضة ثم صلى الظهر ثم رجع الى منى وفي الرواية الاخرى ان طواف الافاضة ثم رجع فصلى الظهر من بيتيهم ويقولون اعادوا لبيان الجواز وغير ذلك من التاويل
قال ابن حزم في هاتين الروايتين: احدهما كذب بلا شك وروى مسلم ايضا حديث الاسراء وفيه ذلك قبل ان يوحى اليه، وقد تكلم الحافظ في هذه النقطه وضعفها وقد روى مسلم ايضا خلق الله التوبة يوم
البيت، واتفق الناس على ان يوم السبت لم يخلق فيه خلق وان ابتداء الخلق يوم الاحد وفي مسلم ايضا عن ابي سفيان انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم لما سلم يا رسول الله اعطني ثلاثا تزوج امة جيبية و
ابني معاوية اجلا كما تها وأمرني ان اتاكل الكفار كما كانت المسلمين فاعطاه النبي صلى الله عليه وسلم ما سأله، الحديث، وفي بلخيشة واصلها قبلها بالبياشي والقصة مشهورة، والبولسيفان انما هما اسمان للفتح وبين
هذا من الوهم ما لا يخفى فام جيبية تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي بالحبشة
واصلها بالبياشي والقصة مشهورة، والبولسيفان انما هما اسمان للفتح وبين
الكناح ابنة اعتقد ان كناحها غير اذنه لا يجوز وهو حديث عهد بكفر فاراد من النبي صلى الله عليه وسلم بعد الكناح ويذكرون عن الزبير بن بكاد بأسانيد ضعيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم امره في بعض
الغزوات وبهذا لا يعرف، وما حليم على هذا لا بعض التعصب وقد قال الحافظ ان مسلما وضع كتابه الفصح عرضة على ابي رعة الرازي فانكر عليه ونفيها وقال سميت الفصح فجلت سلما لاهل البدع وغيرهم فاذا
روى لهم الخاطف حديثا يقولون هذا ليس في صحيح مسلم، ثم حم الله ابا ذرعة فقد نطق بالصواب فقد وقع هذا، وما ذكرت ذلك كله الا لانه وقع بين وبين بعض المنافقين بحث في مسائل التورك فذكر لي
حديث ابي حميد المذكور اولا فاجيبته بتضعيف الطحاوي له وقال اذ يبيح ان تقول الطحاوي يضعف وسمي صحيح! الله يغفر له ولآمين اه - ولا يحط من مقلده العظيم وجود بعض ما ينسقه فيما خرج به
لانه على جلالة غير معصوم.

انتهى التعليق على (شروط الائمة الخمسة) عام ١٣٥٥م بالقاهرة على يد الفقير اليه سيحانه محمد زاهد الكوثري
عفي عنه ثم اهدت النسخة عند إعادة طبعه فردت زيادات في بعض المواضع نفع الله المسلمين وآخر
دعوات ان الحمد لشرب العالمين

كاتب ملك سيف الشراخون
كيليا نواله (كوجيرا نواله)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِلَهِيَّاتُ

الَّذِي هَدَانَا إِلَى الْمِلَّةِ الْحَنِيفَةِ السَّمِجَةِ السَّهْلَةِ الْبَيْضَاءِ وَقَبْلِ لَنَا نُبُوًّا قَدِيمًا
الشَّرِيعَةَ وَالْحَقِيقَةَ بِوَسْطَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي
خَلَقَهُ فِي الْأَنْبِيَاءِ وَأَتَّخَذَهُ الدِّينَ هُمْ فُجُومُ الْأَقْبَادِ وَالْأَمْتِدَاءِ وَاتَّخَذَهُ الْأَبْرَةَ الْأَنْعَامِيَّةَ مِنَ
الْعَالَمِ الْفَرْزِيِّ وَالْفَقْمَاءِ وَبَعَثَ: فَإِنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ الَّتِي قَدْ سَطَعَ صَبَاحُهَا مُسْتَبِيرًا وَطَبَعَ شَمْسًا مَخْمُومًا
مُسْتَظِيرًا بِنَاءَهُ جَلَّ وَعَلَا

فقت سنن مالك

طبع كتي

لِلْحَافِظِ الْكَبِيرِ الْمُفَسِّرِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ يَزِيدَ الْقُرَوَيْنِيِّ ابْنَ مَاجَةَ الرَّبَعِيِّ، صَاحِبِ السَّنَنِ وَالْقَسِيرِ وَالتَّارِيخِ، وَوَلَدِ سَنَةِ ثَمْنِ مِائَتَيْنِ فَهِيَ ثِقَةٌ كَبِيرَةٌ مُتَّبَعَةٌ عَلَيْهِ مُمْتَجِعٌ بِهِ وَوَلَدَ مَعْرِفَةٌ وَحِفْظٌ، وَكَانَتْ وَقَاتُهُ لِمَنْ بَقِيَ مِنْ رَمَضَانَ سَنَةَ ثَلَاثِ وَسَبْعِينَ وَمِائَتَيْنِ يَقُولُ أَبُو الْحَسَنِ الْقَطَّانُ (٢٥٤-٣٤٥ هـ) فِي السَّنَنِ أَلْفٌ وَخَمْسٌ مِائَةٌ نَابٍ وَجُمْلَةٌ مَا فِيهَا أَرْبَعَةُ آلافٍ حَدِيثٍ. يَقُولُ الْعَلَامُ أَبُو جَعْفَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ عَنْ كِتَابِهِ: وَكَانَتْ السَّنَةُ جَامِعٌ بِحَيْثُ، وَيَقُولُ الْحَافِظُ أَبُو كَثِيرٍ: هُوَ كِتَابٌ مُفِيدٌ قَوِيٌّ التَّبَوُّبِ فِي الْفِقْهِ. فَاحْتَسَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَنَّهُ وَقَفْنَا لَطَبَعَهُ مَعَ الْحَاشِيَّةِ:

فَصَبَّاحُ الرَّحْمَةِ

بِإِذْنِ الْحَافِظِ جَلَّالِ الْفَرَنْجِيِّ بِدَرْجَةِ الشَّرِيفِ ١٢٩١ هـ

إِنْجَاحُ الْحَاجَةِ

بِشَرِّحِ مَوْلَانِ أَبِي كَثِيرٍ الشَّرِيفِ ١٢٩٥ هـ

وَمَعَ

خَلَالُ الْعَرَبِيَّةِ شَيْخُ الْمَشْكَلَاتِ

بِشَرِّحِ فَرْجَانَ الْوَهَّابِيِّ

وَمِنْ تَوْفِيقِ اللَّهِ الْعَمَلِيِّ فِي تَكْلِيفِ الْمَشْكَلَةِ

التعليقات على الرسالين الاخيرتين

بِشَرِّحِ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ

شروط الائمة الحنفة

بِإِذْنِ مَوْلَانِ ابْنِ مَوْجِي الْقَاضِي

ماتس اليه الحاجه لمن يطالع سنن ابن ماجه

لِلْعَلَمِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّشِيدِ النَّهْدِيِّ

شروط الائمة السنة

بِإِذْنِ مَوْلَانِ ابْنِ تَطَّاعِ الْقَادِي

ابن ماجه وسننه

بِشَرِّحِ مَوْلَانِ ابْنِ كَثِيرٍ

وَالْأَمْرُ لِخُصُوصِ الرَّامِدِ

وَالْمِيزَةَ الْخَاصَّةَ لِهَذِهِ الطَّبَعَةِ بِأَنَّا جَعَلْنَا الرِّسَالَ كُلَّهَا مُعَمَّكَةً الْقِرَاءَةَ حَيْثُ زَيْنَاهَا بِكِتَابَةِ يَدِ وَتِيَّةٍ وَجَعَلْنَا حَاشِيَّ كُلِّ صَفْحَةٍ وَفِيهِ مَتْنٌ لِكُنَى يَسْهُلَ عَلَى الطَّالِبِ قِرَاءَتُهَا وَقَدْ أَضَفْنَا تَرْقِيَةَ الْأَحَادِيثِ وَالْأَبْوَابِ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ فَشَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَيْهِ هَذَا الطَّبَعُ الْقَدِيرُ بِالدِّكَرِ وَالصُّبْحِيِّ وَتَسْلِمَهُ عَلَى حَيِّئِهِ الْجَدِيدِ بِالدِّكَرِ عَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ

حَامِدُ لِعِلْمِ الْعُلَمَاءِ الْعَبْدِ الْفَقِيرِ إِلَى الْبَقِيَّةِ عَزَّ وَجَلَّ مَقْبُولِ التَّوَكُّلِ عَفَا ذُنُوبَهُ

مكتبة رحمانية



اقرأ سنن غزفي سنن طبري اذوا بازار لاهور
هاتف: 042-37224228-37221395

فهرس الابواب الواقعة في سنن ابن ماجه

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
					المقدمة
			باب فضل سعد بن معاذ رضي الله عنه		باب اتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢٣	باب النهي عن استقبال القبلة بالغائط والبول	١١٠	باب فضل جوير بن عبد الله الجعفي	٩٦	باب تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والتغليظ على من عارضه
	باب الرخصة في ذلك في الكنيف و		باب فضل اهل بدر رضي الله عنه		باب التوق في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
	اباحته دون المصاري		باب فضل ابن عباس رضي الله عنه	٩٤	باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢٥	باب الاستبراء بعد البول		باب في ذكر الخوارج		باب من حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يرى انه كذب
	باب من يال ولم يمس ماء	١١١	باب فيما انكروا الجهمية	٩٨	باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين
	باب النهي عن الخلاء على قارعة الطريق	١١٢	باب من سن سنة حسنة او سيئة		باب اجتناب اليد والجذل
	باب التباعد للبراز في القضاء		باب من احيا سنة قد اُميتت		باب اجتناب الرأي والقياس
١٢٦	باب الارتياح للغائط والبول	١١٥	باب فضل من تعلم القرآن وعلمه		باب في الايمان
	باب النهي عن الاجتماع على الخلاء		باب فضل العلماء والحث على طلب العلم	٩٩	باب في القدر
	والحديث عنده	١١٦	باب من بلغ علما		باب فضائل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
	باب النهي عن البول في الماء الراكد		باب من كان مفتاحا للخير		باب فضل ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه
	باب التشديد في البول		باب ثواب معلم الناس الخير	١٠٠	باب فضل عمر رضي الله تعالى عنه
١٢٦	باب الرجل يسلم عليه وهو يبول	١١٨	باب من كره ان يوطأ عقباه	١٠١	باب فضل عثمان رضي الله تعالى عنه
	باب الاستنجاء بالماء		باب الوصاة بطلبية العلم		باب فضل علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه
	باب من ذلك يده بالارض بعد الاستنجاء	١١٩	باب الانتفاع بالعلم والعمل به	١٠٣	باب الزبير رضي الله تعالى عنه
	باب غسل الأناء من ولوغ الكلب		باب من سئل عن علم فكله		باب فضيلة بن عبيد الله رضي الله عنه
١٢٨	باب الوضوء بسور الهرة والرخصة في ذلك	١٢٠	ابواب الطهارة وسننها	١٠٥	باب فضل سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه
	باب الرخصة بفضل وضوء المرأة		باب ما جاء في مقلد الماء للوضوء		باب فضائل العشرة رضي الله تعالى عنهم
	باب النهي عن ذلك		الفصل من الجنابة	١٠٦	باب فضل ابي عبيدة بن الجراح رضي الله تعالى عنه
	باب الرجل والمرأة يغتسلان من اناء واحد		باب لا يقبل الله صلوة بغير طهور		باب فضل عبد الله بن مسعود
١٢٩	باب الرجل والمرأة يغتسلان من اناء واحد		باب مفتاح الصلوة الطهور	١٠٤	باب فضل العباس بن عبد المطلب
	باب الرجل والمرأة يتوضآن من اناء واحد		باب المحافظة على الوضوء		باب فضائل الحسن والحسين ابني علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنهما
	باب الوضوء بالنبيد		باب الوضوء شطرا لا يمين		باب فضل عماد بن ياسر رضي الله عنه
	باب الوضوء بماء البحر		باب ثواب الطهور		باب فضل سلمان وابي ذر والمقداد رضي الله تعالى عنهم
	باب الرجل يستعين على وضوءه فيصعب عليه	١٢٢	باب السواك		باب فضائل بلال رضي الله عنه
	باب الرجل يستيقظ من منامه هل يدخل يده في الاناء قيل ان يغسلها	١٢٣	باب الفطرة	١٠٨	باب فضائل خباب رضي الله عنه
١٣٠	باب ما جاء في التسمية في الوضوء		باب ما يقول اذا دخل الهلاء		باب فضل ابي ذر رضي الله عنه
	باب اليمين في الوضوء		باب ما يقول اذا خرج من الخلاء		باب فضائل بلال رضي الله عنه
	باب المضمضة والاستنشاق من كف واحد		باب ذكر الله عز وجل على الشراء والخاتم في الخلاء		باب فضائل سلمان وابي ذر والمقداد رضي الله تعالى عنهم
١٣١	باب الميا لغة في الاستنشاق والاستنشاق	١٢٢	باب كراهة البول في البغتسل		باب فضائل بلال رضي الله عنه
			باب ما جاء في البول قائما	١٠٩	باب فضائل خباب رضي الله عنه
			باب في البول قاعدا		باب فضل ابي ذر رضي الله عنه
			باب كراهة مس الذكر باليمين والاستنجاء باليمين		
			باب الاستنجاء بالبحارة والنهي عن الروث والرمة		

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
١٣٦	باب ما جاء في البكر اذا ابتدأت مستمجة	١٣١	باب في مسح اعلى الخف واسفله	١٣١	باب ما جاء في الوضوء مرة مرة
١٣٦	او كان لها ايام حيض فنسيتها	١٣٢	باب ما جاء في التوقيت في المسح	١٣١	باب الوضوء ثلاثا ثلاثا
١٣٦	باب ما جاء في دم الحيض يصيب الثوب	١٣٢	للقيم والسافر	١٣١	باب ما جاء في الوضوء مرة مرة وثلاثا
١٣٦	باب الخائض لا تقضى الصلوة	١٣٢	باب ما جاء في المسح بغير وقت	١٣١	باب ما جاء في القصد في الوضوء و
١٣٦	باب الخائض تنزل الشعر من الثوب	١٣٢	باب المسح على الجوربين والتعلين	١٣٢	كراهية التعدى فيه
١٣٦	باب ما للرجل من امراته اذا كانت حائضا	١٣٢	باب المسح على العمامة	١٣١	باب ما جاء في اسباغ الوضوء
١٣٨	باب النبي عن اتيان الخائض	١٣٢	ابواب التيمم	١٣١	باب ما جاء في تحليل اللحية
١٣٨	باب في كفارة من اتى حائضا	١٣٢	باب ما جاء في التيمم مرة واحدة	١٣١	باب ما جاء في مسح الرأس
١٣٨	باب في الخائض كيف تغسل	١٣٢	باب ما جاء في التيمم مرة واحدة	١٣١	باب ما جاء في مسح الاذنين
١٣٨	باب ما جاء في مواكبة الخائض وسورها	١٣٣	باب في التيمم مرتين	١٣١	باب الاذنان من الرأس
١٣٨	باب ما جاء في اجتناب الخائض المسجد	١٣٣	باب في المجدوح تصيبه الجنابة	١٣١	باب تحليل الاصابع
١٣٨	باب ما جاء في الخائض ترى بعد الظهر	١٣٣	فيخاف على نفسه ان اغتسل	١٣١	باب غسل العراقيب
١٣٨	باب الصفرة والكدر	١٣٣	باب ما جاء في الغسل من الجنابة	١٣١	باب ما جاء في غسل القدمين
١٣٩	باب النفساء كم تجلس	١٣٣	باب في الوضوء بعد الغسل	١٣١	باب ما جاء في الوضوء على امر الله تعالى
١٣٩	باب من وقع على امراته وهي حائض	١٣٣	باب في الجنب يستدق بامرأته	١٣١	باب ما جاء في التفرغ بعد الوضوء
١٣٩	باب في مواكبة الخائض	١٣٣	قبل ان تغتسل	١٣٥	باب المندبل بعد الوضوء بعد الغسل
١٣٩	باب ما جاء في النبي للخائض ان يصلي	١٣٣	باب في الجنب يتام كهيئة لا يسامع	١٣٥	باب ما يقال بعد الوضوء
١٣٩	باب في الصلوة في ثوب الخائض	١٣٣	باب من قل لا يتام الجنب حتى	١٣٥	باب الوضوء بالصفير
١٣٩	باب اذا حاضت الجارية لم تصل الا بخمار	١٣٣	يتوضأ وضوءة للصلوة	١٣٥	باب الوضوء من النوم
١٣٩	باب الخائض تختضب	١٣٣	باب الغسل من الجنابة	١٣٥	باب الوضوء من مس الذكر
١٣٩	باب المسح على الجبائر	١٣٣	باب في الجنب اذا اراد العود توضأ	١٣٥	باب الرخصة في ذلك
١٣٩	باب اللعاب يصيب الثوب	١٣٣	باب ما جاء في من يغتسل من جميع	١٣٥	باب الوضوء مما غيرت النار
١٣٩	باب الحجر في الاناء	١٣٣	نسائه غسل واحد	١٣٥	باب الرخصة في ذلك
١٣٩	باب النبي ان يرى عورة اخيه	١٣٣	باب فيمن يغتسل عند كل واحدة	١٣٥	باب ما جاء في الوضوء من لحوم الابل
١٣٩	باب من اغتسل من الجنابة فبقى	١٣٣	غسلا	١٣٥	باب المضمضة من شرب اللبن
١٣٩	من جسده لمعة لم يصبرها الماء	١٣٣	باب في الجنب يأكل ويشرب	١٣٥	باب الوضوء من القبلة
١٥٠	باب من توضأ فترك موضعا لم يصبه الماء	١٣٣	باب من قال يجزيه غسل يديه	١٣٥	باب الوضوء من المذى
١٥٠	كتاب الصلوة	١٣٣	باب ما جاء في قراءة القرآن على غير	١٣٥	باب وضوء النوم
١٥٠	ابواب مواقيت الصلوة	١٣٣	طهارة	١٣٥	باب الوضوء لكل صلوة والصلوات
١٥٠	باب وقت صلوة الفجر	١٣٥	باب تحت كل شعرة جنابة	١٣٥	كلها بوضوء واحد
١٥١	باب وقت صلوة الظهر	١٣٥	باب في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل	١٣٥	باب الوضوء على طهارة
١٥١	باب البرد بالظهر في شدة الحر	١٣٥	باب ما جاء في غسل النساء من الجنابة	١٣٥	باب لا وضوء الا من حدث
١٥١	باب وقت صلوة العصر	١٣٥	باب الجنب ينغمس في الماء الدائم	١٣٥	باب مقدار الماء الذي لا ينجس
١٥١	باب المحافظة على صلوة العصر	١٣٥	يجزئه	١٣٥	باب الحياض
١٥١	باب وقت صلوة المغرب	١٣٥	باب الماء من الماء	١٣٥	باب ما جاء في بول الصبي الذي
١٥٢	باب وقت صلوة العشاء	١٣٥	باب ما جاء في وجوب الغسل اذا التقى	١٣٥	لم يطعم
١٥٢	باب ميقات الصلوة في الغيم	١٣٥	الختاتان	١٣٥	باب الارض يصيبها البول كيف تصل
١٥٢	باب من نام عن الصلوة او نسيتها	١٣٥	باب من احتلم ولم يربلا	١٣٥	باب الارض يطهر بعضها بعضا
١٥٢	باب وقت الصلوة في العذر والضرورة	١٣٥	باب ما جاء في الاستناء عند الغسل	١٣٥	باب مصافحة الجنب
١٥٣	باب النبي عن النوم قبل صلوة العشاء	١٣٥	باب ما جاء في المستحاضة التي قد عدت	١٣٥	باب المنى يصيب الثوب
١٥٣	وعن الحديث بعدها	١٣٥	ايام اقترانها قبل ان يستمر بها الدم	١٣٥	باب في ترك المنى من الثوب
١٥٣	باب النبي ان يقال صلوة العتمة	١٣٥	باب ما جاء في المستحاضة اذا اختلط	١٣٥	باب الصلوة في الثوب الذي يجامع فيه
١٥٣		١٣٥	عليها الدم فلم تقف على ايام حيضها	١٣٥	باب ما جاء في المسح على الخفين

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
١٦٧	باب صفوف النساء	١٥٣	باب القراءة خلف الامام		ابواب الاذان والسنة فيها
	باب الصلوة بين السور في الصف	١٥٣	باب في سكتي الامام		باب بدء الاذان
	باب صلوة الرجل خلف الصف وحده		باب اذا قرأ الامام فانتوا		باب الترجيع في الاذان
	باب فضل يمينه اصف		باب اليهد باليمين		باب السنة في الاذان
١٦٤	باب القبلة	١٥٢	باب رفع اليد اذا رفع واذا رفع رأسه		باب ما يقال اذا اذن المؤذن
	باب من دخل المسجد فلا يجلس	١٥٥	من الركوع		باب فضل الاذان وثواب المؤذنين
	حتى يركع		باب الركوع في الصلوة		باب افراد القامة
	باب من اكل الثوم فلا يقرب من المسجد	١٥٦	باب وضع اليدين على الركبتين		باب اذا اذن وانت في المسجد فلا تخرج
	باب المصلي يسلم عليه كيف يريد		باب ما يقول اذا رفع رأسه من الركوع		ابواب المساجد والجماعات
١٦٨	باب من يصلي لغير القبلة وهو لا يعلم		باب السجود		باب من بنى لله مسجدا
	باب المصلي يتختم	١٥٨	باب التسبيح في الركوع والسجود		باب تشييد المساجد
	باب مسح الحصى في الصلوة		باب الاعتدل في السجود		باب ابن يحيى بنى المساجد
	باب الصلوة على الخمر		باب الجلوس بين السجودتين		باب المواضع التي تكبر فيها الصلوة
	باب السجود على الثياب في الحر والبرد		باب ما يقول بين السجودتين		باب ما يكبر في المساجد
	باب التسبيح للرجال في الصلوة و		باب ما جاء في التشهد		باب النوم في المسجد
	التصفيق للنساء	١٥٩	باب الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم		باب اى مسجد وضع اول
	باب الصلوة في النعال		باب ما يقال بعد التشهد والصلوة عن		باب المساجد في الدور
١٦٩	باب كف الشعر والثوب في الصلوة	١٤٠	النبي صلى الله عليه وسلم		باب تطهير المساجد وتطهيرها
	باب الخشوع في الصلوة		باب الاشارة في التشهد		باب كراهية النخامة في المسجد
	باب الصلوة في الثوب الواحد		باب التسليم	١٥٨	باب النبي عز انشاد الضوال في المسجد
	باب سجود القران		باب من يسلم تسليمة واحدة		باب الصلوة في اعطان الابل
١٨٠	باب عدد سجود القران	١٤١	باب رد السلام على الامام		باب الدعاء عند دخول المسجد
	باب اتمام الصلوة		باب ولا يخص الامام نفسه بالدعاء		باب المشى الى الصلوة
١٨١	باب تقصير الصلوة في السفر		باب ما يقال بعد التسليم		باب الابدن فالابدن من المسجد عظم اجرا
	باب الجمع بين الصلوتين في السفر		باب الانصراف من الصلوة		باب فضل الصلوة في جماعة
	باب التطوع في السفر		باب اذا حضرت الصلوة ووضع العشاء		باب التغليظ في التخلف عن الجماعة
١٨٢	باب كم يقصر الصلوة السا فراذا	١٤٢	باب الجماعة في الليلة المطيرة		باب صلوة العشاء والفجر في جماعة
	اقام ببلدة		باب ما يستر المصلي		باب لزوم المساجد وانتظار الصلوة
	باب ما جاء في ترك الصلوة		باب البرور بين يدي المصلي		ابواب اقامة الصلوة والسنة فيها
	فرض الجمعة		باب ما يقطع الصلوة		باب افتتاح الصلوة
	باب فضل الجمعة	١٤٣	باب ادرا ما استطعت		باب الاستعانة في الصلوة
	باب ما جاء في القصر يوم الجمعة		باب من صلى وبينه وبين القبلة شئ		باب وضع اليدين على الشمال في الصلوة
	باب ما جاء في الرخصة في ذلك	١٤٢	باب النبي ان يسبق الامام بالركوع السجود		باب افتتاح القراءة
	باب ما جاء في التهجير الى الجمعة		باب ما يكبر في الصلوة		باب القراءة في صلوة الفجر
	باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة		باب من امر قوما وهم له كارهون		باب القراءة في صلوة الفجر يوم الجمعة
١٨٣	باب ما جاء في وقت الجمعة		باب الاثنان جماعة		باب القراءة في الظهر والعصر
	باب ما جاء في الخطبة يوم الجمعة		باب من يستحب ان يلي الامام		باب الجهر بالآية احيانا في صلوة الظهر
	باب ما جاء في الاستماع للخطبة و		باب من احق بالامامة		والعصر
١٨٥	الانصاف لها		باب ما يجب على الامام		باب القراءة في صلوة المغرب
	باب ما جاء في من دخل المسجد الامام		باب من امر قوما فليخفف		باب القراءة في صلوة العشاء
	يخطب		باب الامام يخفف الصلوة اذا حدث امر		
	باب ما جاء في النبي عن تخطي الناس	١٤٦	باب اقامة الصفوف		
			باب فضل الصف المقدم	١٤٣	

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
١٩٩	باب ما جاء في الدعاء والاستسقاء	١٩١	سبع وتسع	١٨٥	يوم الجمعة
٢٠٠	ابواب ما جاء في صلوة العيدين	//	باب ما جاء في الوتر في السفر	//	باب ما جاء في الكلام بعد نزول اللأم
//	باب ما جاء في كبر الامة في صلوة العيدين	//	باب ما جاء في الركعتين بعد الوتر جالسا	//	عن المنبر
//	باب ما جاء في كبر الامة في صلوة العيدين	١٩٢	باب ما جاء في الضجعة بعد الوتر وبعد ركعتي الفجر	//	باب ما جاء في القراءة في الصلوة يوم الجمعة
٢٠١	باب ما جاء في القراءة في صلوة العيدين	//	باب ما جاء في الوتر على الراحلة	١٨٦	باب ما جاء في من ادرك من الجمعة ركعة
//	باب ما جاء في الخطبة في العيدين	//	باب ما جاء في الوتر اول الليل	//	باب ما جاء من ابن تومى الجمعة
//	باب ما جاء في انتظار الخطبة بعد الصلوة	//	السهم في الصلوة	//	باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر
//	باب ما جاء في الصلوة قبل صلوة العيد وبعد ها	//	باب من صلى الظهر خمسا وهو ساه	//	باب ما جاء في الصلوة قبل الجمعة
//	باب ما جاء في الخروج الى العيد ماشيا	//	باب ما جاء فيمن قام من اثنتين ساهيا	//	باب ما جاء في المحلق يوم الجمعة قبل الصلوة والاحتباء والامام يخطب
٢٠٢	باب ما جاء في الخروج يوم العيد من طريق والرجوع من غيرا	١٩٣	باب ما جاء فيمن شك في صلوته فرجع الى اليقين	١٨٤	باب ما جاء في الاذان يوم الجمعة
//	باب ما جاء في التقليل يوم العيد	//	باب ما جاء فيمن شك في صلوته فتحزى الصواب	//	باب ما جاء في استقبال الامام وهو يخطب
//	باب ما جاء في الحربة يوم العيد	//	باب فيمن سلم من ثنتين او ثلث ساهيا	//	باب ما جاء في الساعة التي ترحى في يوم الجمعة
//	باب ما جاء في خروج النساء في العيدين	١٩٤	باب ما جاء في سجدة في السهم قبل السلام	//	باب ما جاء في ثنتي عشرة ركعة من السنة
//	باب ما جاء في اذا اجتمع العيدين في يوم	//	باب ما جاء فيمن سجد لها بعد السلام	//	باب ما جاء في الركعتين قبل الفجر
//	باب ما جاء في صلوة العيد في المسجد اذا كان مطر	//	باب ما جاء في البناء على الصلوة	//	باب ما جاء فيما يقرأ في الركعتين قبل الفجر
//	باب ما جاء في لبس السلاح في يوم العيد	//	باب ما جاء فيمن احدث في الصلوة كيف ينصرف	١٨٨	باب ما جاء في اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة
٢٠٣	باب ما جاء في الاغتسال في العيدين	//	باب ما جاء في صلوة المريض	//	باب ما جاء في من فاتته الركعتان قبل صلوة الفجر متى يقضيها
٢٠٣	باب ما جاء في وقت صلوة العيدين	//	باب في صلوة النافلة قاعدا	//	باب في الاربع الركعات قبل الظهر
//	باب ما جاء في صلوة الليل ركعتين	//	باب صلوة القاعد على النصف من صلوة القائم	//	باب من فاتته الاربع قبل الظهر
//	باب ما جاء في صلوة الليل والنهار مثنى مثنى	//	باب ما جاء في صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه	//	باب فيمن فاتته الركعتان بعد الظهر
	باب ما جاء في قيام شهر رمضان	١٩٥	باب ما جاء في صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه	١٨٩	باب ما جاء فيمن صلى قبل الظهر اربعا وبعد ها اربعا
٢٠٣	باب ما جاء في قيام الليل	//	باب ما جاء في صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه	//	باب ما جاء فيما يستحب من التطوع بالنهار
//	باب ما جاء فيمن يقظ اهله من الليل	١٩٦	باب ما جاء في اما جعل الامام ليؤتم به	//	باب ما جاء في الركعتين قبل المغرب
//	باب في حسن الصوت بالقران	//	باب ما جاء في القنوت في صلوة الفجر	//	باب ما جاء في الركعتين بعد المغرب
٢٠٥	باب ما جاء فيمن نام عن حزيه من الليل	//	باب ما جاء في قتل الحية والعقرب في الصلوة	//	باب ما يقرأ في الركعتين بعد المغرب
//	باب في كبر يستحب يختم القران	١٩٤	باب ما جاء في الصلوة	//	باب ما جاء في الست الركعات بعد المغرب
٢٠٦	باب ما جاء في القراءة في صلوة الليل	//	باب ما جاء في الدعاء اذا قام الرجل من الليل	//	باب ما جاء في الوتر
//	باب ما جاء في الدعاء اذا قام الرجل من الليل	//	باب ما جاء في كبر يصلى بالليل	//	باب ما جاء فيما يقرأ في الوتر
//	باب ما جاء في كبر يصلى بالليل	//	باب ما جاء في اي ساعات الليل افضل	٢٠٤	باب ما جاء في الوتر بركعة
٢٠٤	باب ما جاء في اي ساعات الليل افضل	//	باب ما جاء فيما يروى ان يكفي من قيام الليل	//	باب ما جاء في القنوت في الوتر
//	باب ما جاء في المصلى اذا نفس	//	باب ما جاء في ما يقرأ في القنوت	١٩١	باب من كان لا يرفع يديه في القنوت
//	باب ما جاء في الصلوة بين المغرب والعشاء	١٩٨	باب ما جاء في اذا خروا الصلوة عز وفتها	//	باب ما جاء في القنوت قبل الركوع وبعدا
٢٠٨	باب ما جاء في التطوع في البيت	//	باب ما جاء في صلوة الخوف	//	باب ما جاء في الوتر اخر الليل
//	باب ما جاء في صلوة الضحى	١٩٩	باب ما جاء في صلوة الكسوف	//	باب من نام عن وترا ونسيه
			باب ما جاء في صلوة الاستسقاء	//	باب ما جاء في الوتر ثلاث وخمس و

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
	باب ما جاء في النهي عن ضرب الحدود	١١٤	باب ما جاء في المشي امام الجنائزة	٢٠٨	باب ما جاء في صلوة الاستحارة
٢٢٥	وشق الجيوب	٢١٨	باب ما جاء في النهي عن التسلب من الجنائزة	٢٠٩	باب ما جاء في صلوة الحاجة
٢٢٦	باب ما جاء في البكاء على الميت		باب ما جاء في الجنائزة لا تؤخر اذا حضرت ولا تتبع بنار		باب ما جاء في صلوة التسليم
	باب ما جاء في الميت يعذب بما نهي عليه		باب ما جاء فيمن صلى عليه جماعة من المسلمين	٢١٠	باب ما جاء في ليلة التصف من شعبان
٢٢٤	باب ما جاء في الصبر على المصيبة		باب ما جاء في الثناء على الميت		باب ما جاء في الصلوة والسجدة عند الشكر
	باب ما جاء في ثواب من عنى مصابيا		باب ما جاء في ثواب من اصيب بولده		باب ما جاء في ان الصلوة كفارة
	باب ما جاء في ثواب من اصيب بولده		باب ما جاء في ثواب من اصيب بسقط	٢٢٨	باب ما جاء في فرض الصلوات الخمس والمحافظة عليها
	باب ما جاء في الطعام يبعث الى اهل الميت	٢١٩	باب ما جاء في القراءة على الجنائزة	٢١١	باب ما جاء في فضل الصلوة في المسجد الحرام ومسجد النبي صلى الله عليه وسلم
	باب ما جاء في النهي عن اجتماع اهل الميت وصنعة الطعام		باب ما جاء في الدعاء في الصلوة على الجنائزة		باب ما جاء في الصلوة في مسجد بيت المقدس
	باب ما جاء في من مات غريبا		باب ما جاء في التكبير على الجنائزة اربعا		باب ما جاء في الصلوة في مسجد قبة
	باب ما جاء فيمن مات مريضا	٢٢٠	باب ما جاء في الصلوة على الطفل	٢١٢	باب ما جاء في الصلوة في المسجد الجامع
	باب في النهي عن كسر عظام الميت		باب ما جاء في الصلوة على ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر وفاته		باب ما جاء في بدء شأن المنبر
	باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم		باب ما جاء في الصلوة على الشهداء ودفنهم	٢١٣	باب ما جاء في طول القيام في الصلوة
٢٢٩	باب ذكر وفاته ودفنه صلى الله عليه وسلم	٢٢١	باب ما جاء في الصلوة على الجنائز في المسجد		باب ما جاء في كثرة السجود
	ابواب ما جاء في الصيام		باب ما جاء في الاوقات التي يصلى فيها على الميت ولا يدفن		باب ما جاء في اول ما يحاسب به العبد الصلوة
٢٣١	باب ما جاء في فضل الصيام		باب في الصلوة على اهل القبلة		باب ما جاء في صلوة النافلة حيث يصلى المكتوبة
	باب ما جاء في فضل شهر رمضان		باب ما جاء في الصلوة على القبر		باب ما جاء في تطيب المكان في المسجد يصلى فيه
٢٣٢	باب ما جاء في صيام يوم الشك	٢٢٢	باب ما جاء في الصلوة على النجاشي		باب ما جاء في اين توضع النعل اذا خلعت في الصلوة
	باب ما جاء في وصال شعبان برمضان		باب ما جاء في ثواب من صلى على جنازة ومن انتظر دفنها	٢١٤	ابواب ما جاء في الجنائز
	باب ما جاء في النهي ان يتقدم رمضان بصوم الا من صام صوما قول الله		باب ما جاء في القيام للجنائز		باب ما جاء في عيادة المريض
	باب ما جاء في الشهادة على رؤية الهلال		باب ما جاء فيما يقال اذا دخل المقابر		باب ما جاء في ثواب من عاد مريضا
	باب ما جاء في صوم الرؤيته واخطوا لرؤيته	٢٢٣	باب ما جاء في الجلوس في المقابر		باب ما جاء في تلقين الميت لا اله الا الله
	باب ما جاء في الشهر تسع وعشرون		باب ما جاء في ادخال الميت القبر	٢١٥	باب ما جاء في نقل عند المريض اذا حضر
	باب ما جاء في شهر العيد		باب ما جاء في استحباب اللحد		باب ما جاء في المؤمن يوجع في النزاع
	باب ما جاء في الصوم في السفر	٢٢٤	باب ما جاء في حفرة القبر		باب ما جاء في تخصيص الميت
٢٣٣	باب ما جاء في الافطار في السفر		باب ما جاء في العلامة في القبر	٢١٦	باب ما جاء في تقبيل الميت
	باب ما جاء في الافطار للحامل والمرضع		باب ما جاء في النهي عن البناء على القبور		باب ما جاء في غسل الميت
	باب ما جاء في قضاء رمضان		باب ما جاء في ثوابها		باب ما جاء في غسل الرجل امرأته و
	باب ما جاء في كفارة من افطروا من رمضان		باب ما جاء في حثوا التراب في القبر		غسل المرأة زوجها
	باب ما جاء فيمن افطرا ناسيا		باب ما جاء في النهي عن المشي على القبور والجلوس عليها		باب ما جاء في غسل النبي صلى الله عليه وسلم
٢٣٤	باب ما جاء في الصائم يقي		باب ما جاء في الجلوس في المقابر	٢١٧	باب ما جاء في كفن النبي صلى الله عليه وسلم
	باب ما جاء في السواك والكحل للصائم		باب ما جاء في زيارة القبور		باب ما جاء في ما يستحب من الكفن
	باب ما جاء في الحجامة للصائم		باب ما جاء في زيارة قبور المشركين		باب ما جاء في النظر الى الميت اذا درج في الكفانه
	باب ما جاء في القبلة للصائم	٢٢٥	باب ما جاء في النهي عن زيارة النساء القبور		باب ما جاء في النهي عن النهي
	باب ما جاء في الغيبة والرقن للصائم		باب ما جاء في اتباع النساء الجنائز		باب ما جاء في شهود الجنائز
٢٣٥	باب ما جاء في السجود		باب في النهي عن النياحة		

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٢٨	باب افضل النساء	٢٢٥	باب في المعتكف يعوذ المريض ويشهد	٢٣٥	باب ما جاء في تأخير السجود
٢٢٩	باب تزويج ذات الدين	٢٢٦	الجنائر	٢٣٦	باب ما جاء في تعجيل الإفطار
٢٣٠	باب تزويج الأيثار	٢٢٧	باب ما جاء في المعتكف يغسل رأسه ويحلقه	٢٣٧	باب ما جاء في ما يستحب الفطر
٢٣١	باب تزويج الحوائر والولود	٢٢٨	باب في المعتكف يزوره أهله في المسجد	٢٣٨	باب ما جاء في فرض الصوم من الليل
٢٣٢	باب النظر إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجها	٢٢٩	باب المعتكفة تعتكف	٢٣٩	والخيار في الصوم
٢٣٣	باب لا يخطب الرجل على خطبة أخيه	٢٣٠	باب في ثواب الاعتكاف	٢٤٠	باب ما جاء في الرجل يصوم جنباً وهو
٢٣٤	باب استيثار البكر والثيب	٢٣١	باب فيمن قام ليلتي العيدين	٢٤١	يؤيد الصيام
٢٣٥	باب من زوج ابنته وهي كارهة	٢٣٢	باب فيمن قام ليلة العيدين	٢٤٢	باب ما جاء في صيام الدهر
٢٣٦	باب نكاح الصغار بزواجهن الأبناء	٢٣٣	باب فيمن قام ليلة العيدين	٢٤٣	باب ما جاء في صيام ثلاثة أيام من كل شهرا
٢٣٧	باب نكاح الصغار بزواجهن غير الأبناء	٢٣٤	باب فرض الزكوة	٢٤٤	باب ما جاء في صيام النبي صلى الله عليه وسلم
٢٣٨	باب لا نكاح الأبوي	٢٣٥	باب ما جاء في منع الزكوة	٢٤٥	باب ما جاء في صيام داود عليه السلام
٢٣٩	باب النهي عن الشغار	٢٣٦	باب ما أدى زكوة ليس بكفر	٢٤٦	باب ما جاء في صيام نوح عليه السلام
٢٤٠	باب صداق النساء	٢٣٧	باب زكوة الورق بالذهب	٢٤٧	باب صيام ستة أيام من شوال
٢٤١	باب الرجل يتزوج ولا يفضلها فيموت	٢٣٨	باب من استفاد مالا	٢٤٨	باب في صيام يوم في سبيل الله
٢٤٢	باب على ذلك	٢٣٩	باب ما تجب فيه الزكوة من الأموال	٢٤٩	باب ما جاء في النهي عن صيام أيام التشريق
٢٤٣	باب خطبة النكاح	٢٤٠	باب تعجيل الزكوة قبل محلها	٢٥٠	باب في النهي عن صيام يوم الفطر والأضحية
٢٤٤	باب اعلان النكاح	٢٤١	باب ما يقال عند اخراج الزكوة	٢٥١	باب في صيام يوم الجمعة
٢٤٥	باب النقاء والدف	٢٤٢	باب صدقة الأبل	٢٥٢	باب ما جاء في صيام يوم السبت
٢٤٦	باب في المنخثين	٢٤٣	باب إذا أخذ المصدق سنادون سن	٢٥٣	باب صيام العشر
٢٤٧	باب تهنئة النكاح	٢٤٤	باب ما يأخذ المصدق من الأبل	٢٥٤	باب ما جاء في صيام يوم عرفة
٢٤٨	باب الوليمة	٢٤٥	باب ما يأخذ المصدق من الأبل	٢٥٥	باب ما جاء في صيام يوم عاشوراء
٢٤٩	باب اجابة الداعي	٢٤٦	باب صدقة البقر	٢٥٦	باب صيام يوم الاثنين والخميس
٢٥٠	باب الإقامة على البكر والثيب	٢٤٧	باب صدقة الغنم	٢٥٧	باب صيام شهر المحرم
٢٥١	باب ما يقول الرجل إذا دخلت عليه أهله	٢٤٨	باب ما جاء في عمال الصدقة	٢٥٨	باب في الصوم زكوة الجسد
٢٥٢	باب التسرع عند الجماع	٢٤٩	باب صدقة الخيل والرقيق	٢٥٩	باب في ثواب من فطر صائماً
٢٥٣	باب النهي عن آتيان النساء في إربابهن	٢٥٠	باب ما تجب فيه الزكوة من الأموال	٢٦٠	باب في الصائم إذا أكل عنده
٢٥٤	باب العزل	٢٥١	باب صدقة الزروع والثمار	٢٦١	باب من دعى إلى طعام وهو صائم
٢٥٥	باب لا تنكح المرأة على عمته ولا على خالتها	٢٥٢	باب خرص النخل والعنب	٢٦٢	باب في الصائم لا ترد دعوته
٢٥٦	باب الرجل يطلق امرأته ثلاثاً فيتزوج	٢٥٣	باب النهي أن يخرج في الصدقة شراً له	٢٦٣	باب في الأكل يوم الفطر قبل أن يخرج
٢٥٧	باب يطلقها قبل أن يدخل بها أو ترجع إلى الأول	٢٥٤	باب زكوة العسل	٢٦٤	باب من مات وعليه صيام رمضان
٢٥٨	باب المحلل والمحلل له	٢٥٥	باب صدقة الفطر	٢٦٥	باب من مات وعليه صيام نذر
٢٥٩	باب يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب	٢٥٦	باب العشر والخراج	٢٦٦	باب في من أسلم في شهر رمضان
٢٦٠	باب لا تحرم المصاة ولا المصتان	٢٥٧	باب البوسق ستون صاعاً	٢٦٧	باب في المرأة تصوم بغير إذن زوجها
٢٦١	باب رضاع الكبير	٢٥٨	باب الصدقة على ذي قرابة	٢٦٨	باب فيمن نزل بقوم فلا يصحوا إلا بأنهم
٢٦٢	باب لارضاع بعد فصال	٢٥٩	باب كراهية المسئلة	٢٦٩	باب فيمن قال الطاعم الشاكر كالصائم
٢٦٣	باب لبن الفحل	٢٦٠	باب من سأل عن ظهر غنى	٢٧٠	الصابر في ليلة القدر
٢٦٤	باب الرجل يسلم وعندة اختان	٢٦١	باب من تحمل له الصدقة	٢٧١	باب في فضل العشر الاخر من شهر رمضان
٢٦٥	باب الرجل يسلم وعندة اكثر من أربع نسوة	٢٦٢	باب فضل الصدقة	٢٧٢	باب ما جاء في الاعتكاف
٢٦٦	باب الشرط في النكاح	٢٦٣	باب في فضل الاعتكاف	٢٧٣	باب ما جاء فيمن يبتدئ الاعتكاف
٢٦٧	باب الرجل يعتق أمته ثم يتزوجها	٢٦٤	باب في اعتكاف يوم اول ليلة	٢٧٤	وقضاء الاعتكاف
٢٦٨	باب تزويج العبد بغير إذن سيده	٢٦٥	باب ما جاء في فضل النكاح	٢٧٥	باب في اعتكاف يوم اول ليلة
٢٦٩		٢٦٦	باب النهي عن التبتل	٢٧٦	باب في المعتكف يلزم مكاناً من المسجد
٢٧٠		٢٦٧	باب حق المرأة على الزوج	٢٧٧	باب الاعتكاف في خيمة في المسجد
٢٧١		٢٦٨	باب حق الزوج على المرأة		

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٤٢	ابواب التجارات	٢٥٥	باب الرجل يخبر امرأته	٢٥٤	باب النوى عن نكاح المتعة
٢٤٣	باب البحث على المكاسب	٢٥٦	باب كراهية الخلع للمرأة	٢٥٥	باب المحرم يتزوج
٢٤٣	باب الاقتصاد في طلب المعيشة	٢٥٦	باب المختلعة ياخذ ما اعطاها	٢٥٨	باب الكفء
٢٤٣	باب التوفيق في التجارة	٢٥٦	باب عدة المختلعة	٢٥٨	باب القسمة بين النساء
٢٤٣	باب اذا قسم للرجل رزق من وجهه	٢٥٦	باب الايلاء	٢٥٨	باب المرأة تهب يومها لصاحبها
٢٤٣	باب الصناعات	٢٥٦	باب الظهار	٢٥٨	باب الشفاعة في التزويج
٢٤٣	باب المحكرة والجلب	٢٥٦	باب المظاهرة بما مع قبل ان يكفر	٢٥٩	باب حسن معاشره النساء
٢٤٣	باب اجر الرقيق	٢٥٦	باب اللعان	٢٥٩	باب ضرب النساء
٢٤٣	باب الاجر على تعليم القرآن	٢٥٦	باب خيار الامة اذا اعتقت	٢٥٩	باب الواصلة والواشمة
٢٤٣	باب النوى عن ثمن الكلب ومهر البغي	٢٥٦	باب في طلاق الامة وعدتها	٢٥٩	باب متى يستحب البناء بالنساء
٢٤٣	باب الكاهن وحساب الفحل	٢٥٦	باب طلاق العبد	٢٦٠	باب الرجل يدخل باهله قبل ان يعطيها شيئا
٢٤٣	باب كسب الحجامة	٢٥٦	باب من طلق امة تطليقتين ثم اشترها	٢٦٠	باب ما يكون فيه اليمن والشوم
٢٤٣	باب ما لا يحل بيعه	٢٥٦	باب عدة ام الولد	٢٦٠	باب الفيرة
٢٤٣	باب ما جاء في النوى عن المائدة والملازمة	٢٥٦	باب كراهية الزينة للمتوفى عنها زوجها	٢٦١	باب التي وهبت نفسها للنبي <small>صلى الله عليه وسلم</small>
٢٤٣	باب لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يسوم على سومه	٢٥٦	باب هل تصد المرأة على غير زوجها	٢٦١	باب الرجل يشك في ولده
٢٤٣	باب ما جاء في النوى عن النابتة والملازمة	٢٥٦	باب الرجل يأمره ابوهُ بطلاق امرأته	٢٦١	باب الولد للفراش وللعاهر الحجر
٢٤٣	باب ما جاء في النوى عن النابتة والملازمة	٢٥٦	ابواب الكفارات	٢٦١	باب الزوجين يسلم احدهما قبل الآخر
٢٤٣	باب ما جاء في النوى عن النابتة والملازمة	٢٥٦	باب يمين رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small>	٢٦١	باب الغيل
٢٤٣	باب ما جاء في النوى عن النابتة والملازمة	٢٥٦	باب القى كان يحلف بها	٢٦١	باب في المرأة تؤذي زوجها
٢٤٣	باب ما جاء في النوى عن النابتة والملازمة	٢٥٦	باب النوى ان يحلف بغير الله	٢٦٢	باب لا يحرم المحرم المحلل
٢٤٣	باب ما جاء في النوى عن النابتة والملازمة	٢٥٦	باب من حلف بملة غير الاسلام	٢٦٢	ابواب الطلاق
٢٤٣	باب ما جاء في النوى عن النابتة والملازمة	٢٥٦	باب من حلف له بآلله فليرض	٢٦٢	باب طلاق السنة
٢٤٣	باب ما جاء في النوى عن النابتة والملازمة	٢٥٦	باب اليمين حث او ندم	٢٦٢	باب الحامل كيف تطلق
٢٤٣	باب ما جاء في النوى عن النابتة والملازمة	٢٥٦	باب الاستثناء في اليمين	٢٦٢	باب من طلق ثلاثا في مجلس واحد
٢٤٣	باب ما جاء في النوى عن النابتة والملازمة	٢٥٦	باب من حلف على يمين فرائ غيرها خيرا منها	٢٦٢	باب الرجعة
٢٤٣	باب ما جاء في النوى عن النابتة والملازمة	٢٥٦	باب من قال كفارتها تركها	٢٦٢	باب المطلقة الحامل اذا وضعت ذابطنها بانت
٢٤٣	باب ما جاء في النوى عن النابتة والملازمة	٢٥٦	باب كم يطعم في كفارة اليمين	٢٦٢	باب الحامل المتوفى عنها زوجها اذا وضعت حلت للزوج
٢٤٣	باب ما جاء في النوى عن النابتة والملازمة	٢٥٦	باب من اوسط ما تطعمون اهليكم	٢٦٢	باب اين تعتد المتوفى عنها زوجها
٢٤٣	باب ما جاء في النوى عن النابتة والملازمة	٢٥٦	باب النوى ان يستلج الرجل في عينه ولا يكفر	٢٦٢	باب هل تخرج المرأة في عدتها
٢٤٣	باب ما جاء في النوى عن النابتة والملازمة	٢٥٦	باب ابرار المقسم	٢٦٢	باب المطلقة ثلاثا هل لها سكنى ونفقة
٢٤٣	باب ما جاء في النوى عن النابتة والملازمة	٢٥٦	باب النوى ان يقال ماشاء الله وشئت	٢٦٢	باب متعة الطلاق
٢٤٣	باب ما جاء في النوى عن النابتة والملازمة	٢٥٦	باب من وري في يمينه	٢٦٢	باب الرجل يحد الطلاق
٢٤٣	باب ما جاء في النوى عن النابتة والملازمة	٢٥٦	باب النوى عن النذر	٢٦٢	باب من طلق او نكح او راجع لاعيا
٢٤٣	باب ما جاء في النوى عن النابتة والملازمة	٢٥٦	باب النذر في المعصية	٢٦٢	باب من طلق في نفسه ولم يتكلم به
٢٤٣	باب ما جاء في النوى عن النابتة والملازمة	٢٥٦	باب من نذر نذرا ولم يسمه	٢٦٢	باب طلاق المعتوه والصغير والنائم
٢٤٣	باب ما جاء في النوى عن النابتة والملازمة	٢٥٦	باب الوفاء بالنذر	٢٦٢	باب طلاق السكر والناسي
٢٤٣	باب ما جاء في النوى عن النابتة والملازمة	٢٥٦	باب من مات وعليه نذر	٢٦٢	باب لا طلاق قبل النكاح
٢٤٣	باب ما جاء في النوى عن النابتة والملازمة	٢٥٦	باب من نذر ان يحج ماشيا	٢٦٥	باب ما يقع به الطلاق
٢٤٣	باب ما جاء في النوى عن النابتة والملازمة	٢٥٦	باب من خلط ونذره طاعة بمعصية	٢٦٥	باب طلاق البتة

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٩١	ابواب الهبات	٢٨٥	ابواب الاحكام	٢٤٨	باب الرجحان في الوزن
//	باب الرجل ينخل ولده	//	باب ذكر القضاة	//	باب التوق في الكيل والوزن
//	باب من اعطى ولده ثم رجع فيه	٢٨٦	باب التغليظ في الحيف والرشوة	//	باب النبي عن الغش
//	باب العمري	//	باب الحاكم يجتهد فيصيب الحق	٢٤٩	باب النبي عن بيع الطعام قبل ما لم يقبض
//	باب الرقبى	//	باب لا يحكم الحاكم وهو غضبان	//	باب بيع المجازفة
٢٩٢	باب الرجوع في الهبة	//	باب قضية الحاكم لا تخل حل ما ولا تحرم حلا	//	باب ما يرد في كيل الطعام من البركة
//	باب من وهب هبة رجاء ثوابها	//	باب من ادعى ما ليس له وخاصة فيه	//	باب الاسواق ودخولها
//	باب عطية المرأة بغير اذن زوجها	//	باب البيعة على المدعى واليمين على المدعى عليه	٢٨٠	باب ما يرد من البركة في البكور
//	ابواب الصدقات	٢٨٤	باب من حلف على يمين فاجرت ليقطع بيمينه ما	//	باب بيع المصراة
//	باب الرجوع في الصدقة	//	باب اليمين عند مقاطع الحقوق	//	باب المخرج بالضمان
//	باب من تصدق بصدقة فوجدها تباع هل يشتريها	//	باب بما يستعلف اهل الكتاب	//	باب عهدة الرقيق
//	باب من تصدق بصدقة ثم ورثها	//	باب الرجلان يدعيان السلعة وليس بينهما بينة	//	باب من باع عيبا فليبينه
//	باب من وقف	//	باب من سرق له شئ فوجد في يد رجل اشتراه	٢٨١	باب النبي عن التدقيق بين السبي
٢٩٣	باب العارية	//	باب الحكم فيما افسدت المواتى	//	باب شراء الرقيق
//	باب الوديعة	//	باب الحكم في من كسر شيئا	//	باب الصرف وما لا يجوز متفاضلا
//	باب اليمين بخبريه فيرجع	//	باب الرجل يضع خشبة على جدار جاره	//	باب ابيد
//	باب الحوالة	//	باب اذ تشا جروا في قدر الطريق	٢٨٢	باب من قال لا ربا الا في النسية
//	باب الكفالة	٢٨٨	باب من بنى فحقه ما يضر بجاره	//	باب صرف الذهب بالورق
//	باب من ادان دينه وهو ينوي قضاءه	//	باب الرجلان يدعيان في خصم	//	باب اقتضاء الذهب من الورق
٢٩٤	باب من ادان دينه لم يقضاه	//	باب من اشترط المخلص	//	الوراق من الذهب
//	باب التشديد في الدين	//	باب القضاء بالقرعة	//	باب النبي عن كسر الدرهم الدرهم
//	باب من ترك دينه او ضياعا فعلى الله وعلى رسوله	//	باب القافة	//	باب بيع الرطب بالتمر
//	باب انظار المعسر	٢٨٩	باب تخيير الصبي بين ابويه	//	باب المنزابة والمحاولة
//	باب حسن المطالبة واخذ الحق عفا	//	باب الصلح	//	باب بيع العرايا بخبرها تمرا
٢٩٥	باب صاحب الحق سلطان	//	باب الحجر على من يفسد ماله	//	باب الحيوان بالحيوان نسيئة
//	باب الحبس في الدين والملازمة	//	باب تفليس المعدم والبيع عليه لغرامة	//	باب الحيوان بالحيوان متفاضلا
//	باب القرض	//	باب مزوج متاعه بعينه عند رجل قذافس	٢٨٣	باب ابيد
//	باب اداء الدين عن الميت	//	ابواب الشهادات	//	باب التعليل في الربا
//	باب ثلاث من ادان يمهز قضاة الله عنه	٢٩٠	باب كراهية الشهادة لمن لم يستشهد	//	باب السلف في كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم
٢٩٦	ابواب الرهن	//	باب الرجل عند الشهادة لا يعلم بها صاحبها	//	باب من اسلم في شئ فلا يصره الا غيره
//	باب الرهن مركوب ومحلوب	//	باب الا شهادة على الديون	٢٨٤	باب اذا اسلم في نخل بعينه لم يطعم
//	باب لا يغلق الرهن	//	باب من لا تجوز شهادته	//	باب السلم في الحيوان
//	باب اجراء جراء	//	باب القضاء بالشاهد واليمين	٢٨٥	باب الشركة والمضاربة
//	باب اجارة الاجير على طعام بطنه	٢٩١	باب شهادة الزور	//	باب مال الرجل من مال ولده
//	باب الرجل يستقى كل دلو بتمرة و يشترط جلدة	//	باب شهادة اهل الكتاب بعضهم على بعض	//	باب مال المرأة من مال زوجها
٢٩٤	باب المزارعة بالثلث والربع	//		//	باب مال العبدان يعطى ويتصدق
//	باب كراء الارض	//		//	باب من مر على ماشية او حائل اهل يصاب منه
//				//	باب النبي ان يصاب منها شيئا الا باذن صاحبها
//				//	باب اتخاذ الماشية

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٣١١	ابواب الديات	٣٠٨	ابواب الحدود	٢٩٤	باب الرخصة في كراء الارض البيضاء بالذهب والفضة
٥	باب التغليظ في قتل مسلم ظلما	٥	باب لا يحل دم امرء مسلم الا في ثلث	٥	باب ما يكره من المزارعة
٥	باب هل لقاتل مؤمن توبة	٥	باب المرتد عن دينه	٢٩٨	باب الرخصة في المزارعة بالثلث والرابع
٥	باب من قتل له قتيل فهو بالخيار بين احدى ثلث	٥	باب اقامة الحد و	٥	باب استكراء الارض بالطعام
٥	باب من قتل عمه افوضوا بالدية	٥	باب من لا يجب عليه الحد	٥	باب من زرعه في ارض قوم يغير اذنتهم
٣١٢	باب دية شبه العمد مغلظة	٥	باب الستر على المؤمن ودفن الحدود بالشبهات	٥	باب معاملة النخيل والكرم
٥	باب دية الخطأ	٣٠٥	باب الشفاعة في الحدود	٥	باب تلقيم النخل
٥	باب الدية على العاقلة فان لم يكن	٥	باب حد الزنا	٢٩٩	باب المسلمون شركاء في ثلاث
٥	عاقلة ففي بيت المال	٥	باب من وقع على بطرية امرأته	٥	باب اقطاع النهار والعيون
٥	باب من حال بين ولي المقتول وبين القود او الدية	٥	باب الرجم	٥	باب النهى عن بيع الماء
٣١٣	باب مال قود فيه	٣٠٦	باب رجما اليهودي واليهودي	٥	باب النهى عن منع فضل الماء لمنع به الكلاء
٥	باب الجراح يفقدى بالقود	٥	باب من اظهر الفاحشة	٥	باب الشرب من الودية ومقدار حبس الماء
٥	باب دية الجنين	٥	باب من عمل قوم لوط	٥	باب قسمة الماء
٥	باب الميراث من الدية	٥	باب من اتى ذات محرمه من اتي بهيمة	٣٠٠	باب حريم البير
٥	باب دية الكافر	٣٠٤	باب اقامة الحد و على الاماء	٥	باب حريم الشجر
٥	باب القاتل لا يرث	٥	باب حد القذف	٥	باب مزباغ عقارا ولم يجعل ثمنه فتملحه
٣١٤	باب عقل المرأة على عصيتها وميراثها لو لها	٥	باب حد السكران	٥	ابواب الشفاعة
٥	باب القصاص في السن	٥	باب من شرب الخمر مراما	٥	باب من باع ربا عا فليؤذن شريكه
٥	باب دية الاستنان	٥	باب الكبير والمرضى يجب عليه الحد	٥	باب الشفاعة بالجواري
٥	باب دية الاصابع	٥	باب من حارب وسعى في الارض فسادا	٥	باب اذا وقعت الحد ودفلا شفعة
٥	باب الموضحة	٣٠٨	باب من قتل دون ماله فهو شهيد	٣٠١	باب طلب الشفعة
٥	باب من عض رجلا فذرع يده فذنتهاياه	٥	باب حد السارق	٥	ابواب اللقطة
٥	باب لا يقتل مسلم بكافر	٥	باب تعليق اليد في العنق	٥	باب ضالة الابل والبقر والغنم
٣١٥	باب لا يقتل الوالد بولده	٥	باب السارق يعترف	٥	باب اللقطة
٥	باب هل يقتل الحر بالعبد	٥	باب العبد يسرق	٥	باب التقاط ما اخرج الجرد
٥	باب يقتاد من القاتل كما قتل	٥	باب الخائن والمنتهب والمختلس	٣٠٢	باب من اصاب ركنا
٥	باب لا قود الا بالسيف	٥	باب لا يقطع في ثمر ولاكثر	٥	ابواب العتق
٥	باب لا يجزى احد على احد	٣٠٩	باب من سرق من الحرنا	٥	باب المدبر
٥	باب الجبار	٥	باب تلقين السارق	٥	باب امهات الاولاد
٣١٦	باب القسامة	٥	باب المستكبر	٥	باب المكاتب
٥	باب من مثل بعبده فهو حر	٥	باب النهى عن لقاة الحد في المسجد	٥	باب العتق
٥	باب اعف الناس قتلة اهل الايمان	٥	باب التعزير	٥	باب من ملك ذارحم محرم فهو حر
٥	باب المسلمون تنكأ فادماهم	٥	باب الحد كفارة	٥	باب من اعتق عبدا واشترط خد منته
٥	باب من قتل معاهدا	٥	باب الرجل يجحد مع امرأته رجلا	٥	باب من اعتق شركا له في عبد
٣١٤	باب من امن رجلا على دمه فقتله	٣١٠	باب من تزوج امرأته ابيه من بعده	٥	باب من اعتق عبدا وله مال
٥	باب العفوة عن القاتل	٥	باب من ادعى الى غير ابيه او تولى غير مواليه	٥	باب عتق ولد الزنا
٥	باب العفو في القصاص	٥	باب من نفى رجلا من قبيلته	٥	باب من اراد عتق رجل وامرأة فليبدأ بالرجل
٥	باب الجامل يجب عليها القود	٥	باب المنخنقين	٣٠٣	
٥	ابواب الوصايا	٥			
٥	باب هل اوصى رسول الله صلوات الله عليه	٥			

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	
١٣٥	باب فضل دعاء الحاج	٣٢٥	باب الرجل يغزو له ابوان	٣١٨	باب الحث على الوصية	
"	باب ما يوجب الحج	"	باب النية في القتال	"	باب الحيف في الوصية	
"	باب المرأة تحج بغير ولي	"	باب ارتباط الخيل في سبيل الله	"	باب النهي عن الامساك في الحيوة و	
"	باب الحج جهاد النساء	٣٢٦	باب القتال في سبيل الله سبحانه	"	التبذير عند الموت	
٣٢٦	باب الحج عن الميت	"	باب فضل الشهادة في سبيل الله	"	باب الوصية بالثلث	
"	باب الحج عن الحي اذا لم يستطع	٣٢٤	باب ما يرجى فيه الشهادة	٣١٩	باب لوصية لوارث	
"	باب حج الصبي	"	باب السلاح	"	باب الدين قبل الوصية	
"	باب النفساء والحائض تهمل بالحج	"	باب الرمي في سبيل الله	"	باب من مات ولم يوص هل يتصدق عنه	
"	باب مواقيت اهل الافاق	٣٢٨	باب اللوات والاولوية	"	باب قوله ومن كان قتيلا فلياكل بالمعروف	
٣٢٤	باب الاحلام	"	باب لبس الحرير والديبا في الحرب	"	ابواب الفرائض	
"	باب التلبسية	"	باب لبس العمامة في الحرب	"	باب الحث على تعليم الفرائض	
"	باب رفع الصوت بالتلبية	"	باب الشراء والبيع في الغزو	"	باب فرائض الصلب	
"	باب الظلال للمحرم	"	باب تشييم الغزاة ووداعهم	"	باب فرائض الجدة	
٣٢٨	باب الطيب عند الاحلام	"	باب السرايا	"	باب ميراث الجدة	
"	باب ما يلبس المحرم من الثياب	٣٢٩	باب الاكل في قدور المشركين	"	باب ميراث اهل الاسلام من اهل الشرك	
"	باب السراويل والخفين للمحرم اذا	"	باب الاستعانة بالمشركين	٣٢٠	باب ميراث الولاء	
"	لم يجد ازارا ونعلين	"	باب الخديجة في الحرب	"	باب الكلاله	
"	باب التوقي في الاحرام	"	باب المبارزة والسلب	"	باب ميراث القاتل	
"	باب المحرم يغسل رأسه	"	باب الغارة والبيات وقتل النساء و	٣٢١	باب ذوى الارحام	
"	باب المحرمة تسدل الثوب على وجهها	"	الصبيان	"	باب ميراث العصبه	
"	باب الشرط في الحج	٣٣٠	باب التحريق بارض العدو	"	باب من لا وارث له	
"	باب دخول مكة	"	باب فداء الاسارى	"	باب تحريم المرأة ثلاث موارث	
٣٢٩	باب دخول المحرم	"	باب ما احزن العدو ثم ظهر عليها المسلمون	"	باب من انكروا لده	
"	باب استلام الحجر	"	باب الغلول	"	باب في ادعاء الولد	
٣٣٠	باب من استلم الركن به حجه	"	باب النفل	٣٢٢	باب النهي عن بيع الولاء وعزيمته	
"	باب الرمل حول البيت	٣٣١	باب قسمة الغنائم	"	باب قسمة الموارث	
"	باب الاضطباع	"	باب العبيد والنساء يشهدون مع المسلمين	"	باب اذا استهل المولود ورث	
"	باب الطواف بالحجر	"	باب وصية الامام	"	باب الرجل يسلم على يدي الرجل	
"	باب فضل الطواف	"	باب طاعة الامام	"	ابواب الجهاد	
٣٣١	باب الركعتين بعد الطواف	٣٣٢	باب لاطاعة في معصية الله	"	باب فضل الجهاد في سبيل الله	
"	باب المريض يطوف راكبا	"	باب البيعة	"	باب فضل الغدوة والروحة في سبيل	
"	باب الملتزم	٣٣٣	باب الوفاء بالبيعة	"	الله عز وجل	
"	باب الحائض تقضى المناسك الا الطواف	"	باب بيعة النساء	"	باب من جهز غازيا	
"	باب الافراد بالحج	"	باب السبق والرهان	"	باب فضل النفقة في سبيل الله تعالى	
٣٣٢	باب من قرن الحج والعمرة	"	باب النهي ان يساقوا بالقران الى ارض	٣٢٣	باب التغليظ في ترك الجهاد	
"	باب طواف القارن	٣٣٢	العدو	"	باب من حبسه العدو عن الجهاد	
"	باب التمتع بالعمرة الى الحج	"	باب قسمة الخمس	"	باب فضل الرباط في سبيل الله	
٣٣٣	باب فسح الحج	"	ابواب المناسك		باب فضل الحرس والتكبير في سبيل الله	
"	باب من قال كان فسح الحج لهم خاصة	"	باب الخروج الى الحج	"	باب الخروج في التغير	
"	باب السعي بين الصفا والمروة	"	باب فرض الحج	٣٢٢	باب فضل غزوا البحر	
٣٣٤	باب العمرة	"	باب فضل الحج والعمرة	"	باب ذكر الديلم وفضل القزوين	
"	باب العمرة في رمضان	"	باب الحج على الرجل	"		
"	باب العمرة في ذي القعدة	٣٣٥				

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٣٦١	باب الفرعة والعتيرة	٣٥٣	باب المحرم يموت	٣٢٢	باب العمرة من رجب
"	باب اذا ذبحتم فاحسنوا الذبح	"	باب جزاء الصيد يصيبه المحرم	"	باب العمرة من التمتع
"	باب التسمية عند الذبح	"	باب ما يقتل المحرم	٣٢٥	باب من اهل بعمرة من بيت المقدس
"	باب ما يذكي به	٣٥٥	باب ما ينهى عنه المحرم من الصيد	"	باب كما اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم
٣٦٢	باب السلخ	"	باب الرخصة في ذلك اذا لم يصد له	"	باب الخروج الى منى
"	باب النهي عن ذبح ذوات الدر	"	باب تقليد البدن	"	باب النزول بمنى
"	باب ذبيحة المرأة	"	باب تقليد الغنم	"	باب الغدوم من منى الى عرفات
"	باب ذكوة النادم من البهائم	"	باب اشعار البدن	"	باب المنزل بعرفة
"	باب النهي عن صبر البهائم وعن المثلة	"	باب من جلل البدنة	"	باب الموقف بعرفات
"	باب النهي عن لحوم الجلالة	"	باب الهدى من الذئب والذكور	"	باب الدعاء بعرفة
"	باب لحوم الخيل	"	باب الهدى يساق من دون الميقات	٣٢٦	باب من اتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع
"	باب لحوم الحمير الاهلية	٣٥٦	باب ركوب البدن	"	باب الدفع من عرفة
٣٦٣	باب لحوم البغال	"	باب في الهدى اذا عطب	"	باب النزول بين عرفات وجمع لمن
"	باب ذكوة الجنين ذكوة امه	"	باب اجر بيوت مكة	"	كانت له حاجة
"	ابواب الصيد	"	باب فضل مكة	"	باب الجمع بين المصلوتين بجمع
"	باب قتل الكلاب الاكلب صيد او زرع	٣٥٤	باب فضل المدينة	"	باب الوقوف بجمع
"	باب النهي عن اقتناء الكلب الاكلب	"	باب مال الكعبة	٣٢٤	باب من تقدم من جمع لرعى الجمار
"	صيد او حرث او ماشية	"	باب صوم شهر رمضان بمكة	"	باب قد رخصي الرعى
٣٦٤	باب صيد الكلب	"	باب الطواف مطر	"	باب من اين ترى جمرات العقبة
"	باب صيد الكلب الجوس والكلب	"	باب الحج ماشيا	"	باب اذا رمى جمع العقبة لم يقف عندها
"	الاسود البرهيم	"	ابواب الاضاحي	٣٢٨	باب رمى الجمار راكبا
"	باب صيد القوس	"	باب اضاحي رسول الله صلى الله عليه وسلم	"	باب تاخير رمى الجمار من عذر
"	باب الصيد يغيب ليلة	"	باب الاضاحي واجبة هي امر لا	"	باب الرمي عن الصبيان
"	باب صيد المعراض	٣٥٨	باب ثواب الاضحية	"	باب متى يقطع الحاج التلبية
"	باب ما قطع من البهيمة وهي حية	"	باب ما يستحب من الاضاحي	"	باب ما يجعل للرجل اذا رمى جمع العقبة
"	باب صيد الحيطان والجراد	"	باب ما يجزئ من الاضاحي	"	باب الحلق
٣٦٥	باب ما ينهى عن قتله	"	باب عن كم تجزئ البدنة والبقرة	"	باب من لهد رأسه
"	باب النهي عن الخذف	"	باب كم تجزئ من الغنم عن البدنة	٣٢٩	باب الذبح
"	باب قتل الوزغ	٣٥٩	باب ما يكفر ان يضحي به	"	باب من قدم نسكا قبل نسك
"	باب اكل كل ذي ناب من السباع	"	باب من اشترى اضحية صبيحة فاصابها	"	باب رمى الجمار ايام التشريق
٣٦٦	باب الذئب والثعلب	"	عنده شيء	٣٥٠	باب الخطبة يوم النحر
"	باب الضبع	"	باب من ضحي بشاة عن اهله	"	باب زيارة البيت
"	باب الضب	"	باب من اراد ان يضحي فلا ياخذ في	"	باب الشرب من زمزم
"	باب الارنب	"	العشر من شعرة واظفارة	"	باب دخول الكعبة
٣٦٤	باب الطافي من صيد البحر	٣٦٠	باب النهي عن ذبح الاضحية قبل الصلوة	"	باب البيتوتة بمكة ليالي منى
"	باب القراب	"	باب من ذبح اضحية بيده	٣٥١	باب نزول المحصب
"	باب الهرة	"	باب جلود الاضاحي	"	باب طواف الوداع
"	ابواب الاطعمة	"	باب الاكل من لحوم الضحايا	"	باب الحائض تنفر قبل ان تودع
"	باب اطعام الطعام	"	باب ادخار لحوم الاضاحي	٣٥٢	باب حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم
"	باب طعام الواحد يكفي الاثنين	"	باب الذبح بالمصلي	٣٥٣	باب المحصر
"	باب المؤمن يأكل في معا واحد والكافر	"	ابواب الذبائح	"	باب قدية المحصر
"	"	"	باب الحقيقة	٣٥٣	باب الحجامة للمحرم
"	"	"	"	"	باب ما يدن به المحرم

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	
٢٤٩	باب التنفس في الأثناء	٢٤٣	باب الرقاق	٢٦٤	باب كل في سبعة امعاء	
//	باب النفخ في الشراب	//	باب الفالودج	٢٦٨	باب النوى ان يعاب الطعام	
//	باب الشرب بالاكف والكرف	//	باب الخبز الملبق بالسمن	//	باب الوضوء عند الطعام	
//	باب ساق القوم اخره شرباً	//	باب خبز البر	//	باب الاكل متكفاً	
//	باب الشرب في الزجاج	//	باب خبز الشعير	//	باب التسمية عند الطعام	
//	ابواب الطب		//	باب الاقتصاد في الاكل وكراهة الشبع	//	باب الاكل باليامين
//	باب ما انزل الله داء انزل له شفاء	٢٤٢	باب من الاسراف ان تاكل كل ما اشتيت	//	باب لعق الاصابيح	
//	باب المريض يشتمى الشيء	//	باب النوى عن القاء الطعام	//	باب تنقية الصمغة	
٢٨٠	باب الحمية	//	باب التعوذ من الجوع	//	باب الاكل مما يليك	
//	باب لو تكرهوا المريض على الطعام	//	باب ترك العشاء	٢٦٩	باب النوى عن الاكل من ذروة الثريد	
//	باب التلبينة	//	باب الضيافة	//	باب القيمة اذا سقطت	
//	باب الحمية السوداء	//	باب اذا ادى الضيف منكر ارجع	//	باب فضل الثريد على الطعام	
//	باب العسل	//	باب الجمع بين السمن واللحم	//	باب مسح اليد بعد الطعام	
٢٨١	باب الكمأة والعجوة	//	باب من طبخ فليكثر ماءه	//	باب ما يقال اذا فرغ من الطعام	
//	باب السنا والسنوت	//	باب اكل الثوم والبصل والكراث	//	باب الوجتماع على الطعام	
//	باب الصلوة شفاء	٢٤٥	باب اكل الجبن والسمن	٢٤٠	باب النفخ في الطعام	
//	باب النوى عن الداء الخبيث	//	باب اكل الثمار	//	باب اذا اتاه خادمه بطعامه فليتناوله منه	
//	باب دواء المشى	//	باب النوى عن الاكل منطبهاً	//	باب الاكل على الخوان والسفرة	
//	باب دواء العذرة والنوى عن العنز	//	ابواب الشرية			
٢٨٢	باب دواء عرق النساء	//	باب الخمر مفتاح كل شر	//	باب النوى ان يقام عز الطعام حتى يدفع و ان يكف يده حتى يفرغ القوم	
//	باب دواء الجراحة	//	باب من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة	//	باب من بات وفي يده ربح عمر	
//	باب من تطب ولم يعلم منه طب	//	باب مد من الخمر	//	باب عزم الطعام	
//	باب دواء ذات الجنب	//	باب من شرب الخمر لم تقبل له صلوة	//	باب الاكل في المسجد	
//	باب الحصى	//	باب ما يكون منه الخمر	٢٤١	باب الاكل قائماً	
//	باب الحصى من فيح جهنم فايدوها بالحاء	٢٤٦	باب لعنت الخمر على عشرة اوجه	//	باب الدباء	
٢٨٣	باب الحجامة	//	باب التجارة في الخمر	//	باب اللحم	
//	باب موضع الحجامة	//	باب الخمر يسمونها بغير اسمها	//	باب اطائب اللحم	
//	باب في اي الايام يجتم	//	باب كل مسكر حرام	//	باب الشواء	
//	باب الكلى	//	باب ما اسكر كثيرة فقليله حرام	//	باب القديد	
٢٨٤	باب من اكلوى	//	باب النوى عن الخليلين	//	باب الكبد والطحال	
//	باب الكحل بالاشمد	٢٤٤	باب صفقة النبيذ وشربه	//	باب الملح	
//	باب من اكل وتلا	//	باب النوى عن نبيذ الروعية	٢٤٢	باب البيت دام بالخل	
//	باب النوى ان يتداوى بالخمر	//	باب ما رخص فيه من ذلك	//	باب الزيت	
//	باب الاستسقاء بالقران	//	باب نبيذ الجمر	//	باب اللبن	
٢٨٥	باب الحناء	//	باب تخمير الاثناء	//	باب الحلواء	
//	باب ابوال اذيل	//	باب الشرب في انية الفضة	//	باب القثاء والطب يجمعان	
//	باب الذباب يقم في الاثناء	٢٤٨	باب الشرب بثلاثة انفاس	//	باب التمر	
//	باب العين	//	باب الشرب من في السقاء	//	باب اذا اتي باول الثمرة	
//	باب من استرق من العين	//	باب اختناك الاسقية	//	باب اكل البلح بالتمر	
//	باب ما رخص فيه من الرقاء	//	باب الشرب قائماً	//	باب النوى عن قران التمر	
//	باب رقية الحية والعقرب	//	باب اذا شرب اعطى اليمين فاليمين	//	باب تفتيش التمر	
٢٨٦	باب ما عوذ النبي صلى الله عليه وسلم ما عوذ به	//	//	//	باب التمر بالزبد	
					باب الحوارى	

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٩٩	باب نتف الشيب	٢٩٣	باب الخفاف السود	٢٨٦	باب ما يعوذه من الحلى
٣٠٠	باب الجلوس بين الظل والشمس	٢٩٤	باب الخضاب بالحناء	٢٨٧	باب النفث في الرقية
٢٩٩	باب النهي عن الاضطجاع على الوجه	٢٩٥	باب الخضاب بالسواد	٢٨٨	باب تعليق التماكم
٢٩٩	باب تعلم النجوم	٢٩٦	باب الخضاب بالصفرة	٢٨٩	باب النشرة
٢٩٩	باب النهي عن سب الريح	٢٩٧	باب من ترك الخضاب	٢٩٠	باب الاستشفاء بالقرآن
٢٩٩	باب ما يستحب من الاسماء	٢٩٨	باب اتخاذ الجمرة والذوائب	٢٩١	باب قتل ذى الطفتين
٢٩٩	باب ما يكره من الاسماء	٢٩٩	باب كراهية كثرة الشعر	٢٩٢	باب من كان يعجبه القال ويكره الطيرة
٢٩٩	باب تغيير الاسماء	٣٠٠	باب النهي عن القزع	٢٩٣	باب الجذام
٢٩٩	باب الجمع بين اسم النبي ﷺ وعليه وسلم وكنيته	٣٠١	باب نقش الخاتم	٢٩٤	باب السمير
٢٩٩	باب الرجل يكتب قبل ان يولد له	٣٠٢	باب النهي عن خاتم الذهب	٢٩٥	باب الفزع والاروق وما يعوذه منه
٢٩٩	باب الالقاب	٣٠٣	باب من جعل فص خاتمه مما يلي كفه	٢٨٦	كتاب اللباس
٢٩٩	باب المدد	٣٠٤	باب الختم باليمين	٢٨٧	باب لباس رسول الله ﷺ وعليه وسلم
٢٩٩	باب المستشار مؤتمن	٣٠٥	باب الختم في الابهام	٢٨٨	باب ما يقول الرجل اذا لبس ثوبا جديدا
٢٩٩	باب دخول الحمام	٣٠٦	باب الصور في البيت	٢٨٩	باب ما نهي عنه من اللباس
٢٩٩	باب الاطلاء بالنورة	٣٠٧	باب الصور فمأطوا	٢٩٠	باب لبس الصوف
٢٩٩	باب القصص	٣٠٨	باب البياض من الثياب	٢٩١	باب البياض من الثياب
٢٩٩	باب الشعر	٣٠٩	باب ركوب النور	٢٩٢	باب من جرتوبه من الخيلاء
٢٩٩	باب ما كره من الشعر	٣١٠	باب ابواب الودب	٢٩٣	باب موضع الازار بين هو
٢٩٩	باب اللص بالند	٣١١	باب بر الوالدين	٢٩٤	باب لبس القميص
٢٩٩	باب اللعب بالحمام	٣١٢	باب صل من كان البرك يصل	٢٩٥	باب طول القميص كرهو
٢٩٩	باب كراهية الوحدة	٣١٣	باب بر الوالد والاحسان الى البنات	٢٩٦	باب كمال القميص كره يكون
٢٩٩	باب اطفاء النار عند المبيت	٣١٤	باب حق الجوار	٢٩٧	باب حل الاثر رار
٢٩٩	باب النهي عن النزول على الطريق	٣١٥	باب حق الضيف	٢٩٨	باب لبس السراويل
٢٩٩	باب ركوب ثلاثة على دابة	٣١٦	باب حق اليتيم	٢٩٩	باب ذيل المرأة كره يكون
٢٩٩	باب ترتيب الكتاب	٣١٧	باب امالة الاذى عن الطريق	٣٠٠	باب العمامة السوداء
٢٩٩	باب لا يتناجى اثنان دون الثالث	٣١٨	باب فضل صدقة الماء	٣٠١	باب ارتداء العمامة بين الكفتين
٢٩٩	باب من كان معه سهام فليأخذ بنصائها	٣١٩	باب الرفق	٣٠٢	باب كراهية لبس الحرير
٢٩٩	باب ثواب القران	٣٢٠	باب الاحسان الى الممايك	٣٠٣	باب من رخص له في لبس الحرير
٢٩٩	باب فضل الذكر	٣٢١	باب افشاء السلام	٣٠٤	باب الرخصة في العلم في الثوب
٢٩٩	باب فضل لاله الا الله	٣٢٢	باب رد السلام	٣٠٥	باب لبس الحرير والذهب للنساء
٢٩٩	باب فضل الحامدين	٣٢٣	باب رد السلام على اهل الذمة	٣٠٦	باب لبس الاحمر للرجال
٢٩٩	باب فضل التسبيح	٣٢٤	باب السلام على الصبيان والنساء	٣٠٧	باب كراهية المعصفر للرجال
٢٩٩	باب الاستغفار	٣٢٥	باب المصافحة	٣٠٨	باب الصفرة للرجال
٢٩٩	باب فضل العمل	٣٢٦	باب الرجل يقبل يد الرجل	٣٠٩	باب البس ما شئت ما اخطاك شر او خيبت
٢٩٩	باب ما جاء في لاجول ولا قوة الا بالله	٣٢٧	باب الاستيذان	٣١٠	باب من لبس شهرة من الثياب
٢٩٩	ابواب الدعاء	٣٢٨	باب الرجل يقال له كيف اصبحت	٣١١	باب لبس جلود الميتة اذا بُغت
٢٩٩	باب فضل الدعاء	٣٢٩	باب اذا اتاكم كريم قوم فاكرهوه	٣١٢	باب من كان لو ينتفح من الميتة
٢٩٩	باب دعاء رسول الله ﷺ وعليه وسلم	٣٣٠	باب تشميت العاطس	٣١٣	باب هاب ولا عصب
٢٩٩	باب ما تعودته من رسول الله ﷺ وعليه وسلم	٣٣١	باب اكرام الرجل جليسه	٣١٤	باب صفة النعال
٢٩٩	باب الجوامع من الدعاء	٣٣٢	باب من قام عن مجلس فرجع فهو احق به	٣١٥	باب لبس النعال وخلعها
		٣٣٣	باب المعاذير	٣١٦	باب المشي في النعل الواحد
		٣٣٤	باب المزاج	٣١٧	باب الانتعال قائما

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٢٩	باب مثل الدنيا	٢١٨	باب سياب المسلم فسوق قتاله كفر	٢٠٩	باب الدعاء لعفو العافية
"	باب من لا يؤبه له	"	باب لا تدجوا بعدى كما را يضرب	٢١٠	باب اذا دعا احدكم فليبدأ بنفسه
"	باب فضل الفقر	٢١٩	بعضكم رقاب بعض	"	باب يستجاب لاحدكم ما لم يعمل
٢٢٠	باب منزلة الفقراء	"	باب المسلمون في ذمة الله عز وجل	"	باب لا يقول الرجل اللهم اغفر لي ان شئت
"	باب مجالسة الفقراء	"	باب العصبية	"	باب اسم الله الاعظم
٢٢١	باب في المكثرين	"	باب السواد الاعظم	"	باب اسماء الله عز وجل
٢٢٢	باب القناعة	"	باب ما يكون من الفتن	٢١١	باب دعوة الوالد ودعوة المظلوم
"	باب معيشة آل محمد صلى الله عليه وسلم	٢٢٠	باب التثبيت في الفتنة	"	باب كراهية الاعتداء في الدعاء
٢٢٣	باب ضجاء آل محمد صلى الله عليه وسلم	٢٢١	باب اذا التقى المسلمان بسيفهما	"	باب رفع اليدين في الدعاء
"	باب معيشة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	٢٢٢	باب كف اللسان في الفتنة	"	باب ما يدعوه الرجل اذا اصبح واذا امسى
"	باب في البناء والحراب	"	باب العزلة	"	باب ما يدعوه اذا اوى الى فراشه
٢٢٣	باب التوكل واليقين	٢٢٣	باب الوقوف عند الشهوات	٢١٢	باب ما يدعوه اذا انتبه من الليل
"	باب الحكمة	"	باب بدأ الاسلام غريباً	"	باب الدعاء عند الكرب
"	باب البراءة من الكبر والتواضع	٢٢٤	باب من توجي له السلامة من الفتن	٢١٣	باب ما يدعوه الرجل اذا خرج من بيته
٢٢٥	باب الحياء	"	باب افتراق الومم	"	باب ما يدعوه اذا دخل بيته
"	باب الحلم	"	باب فتنة المال	"	باب ما يدعوه الرجل اذا سافر
"	باب الحزن والبكاء	٢٢٥	باب فتنة النساء	"	باب ما يدعوه الرجل اذا اراد السجدة المطر
٢٢٦	باب التوقى على العمل	"	باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر	"	باب ما يدعوه الرجل اذا نظر الى اهل البلاء
"	باب الرياء والسمعة	"	باب قوله تعالى يا ايها الذين امنوا	"	باب ما يدعوه الرجل اذا نظر الى اهل البلاء
٢٢٦	باب الحسد	٢٢٦	عليكم انفسكم	"	
"	باب البغى	٢٢٦	باب العقوبات	٢١٣	ابواب تعبیر الرؤيا
"	باب الورع والتقوى	٢٢٨	باب الصبر على البلاء	"	باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم
٢٢٨	باب الشناء الحسن	٢٢٩	باب شدة الزمان	"	او ترى له
"	باب النية	"	باب اشراط الساعة	"	باب رؤية النبي صلى الله عليه وسلم
٢٢٩	باب الامل والاجل	٢٣٠	باب ذهاب القرآن والعلم	"	في المنام
"	باب المداومة على العمل	"	باب ذهاب الامانة	٢١٥	باب الرؤيا ثلاث
٢٥٠	باب ذكر الذنوب	٢٣١	باب الآيات	"	باب من رأى رؤيا يكرهها
"	باب ذكر التوبة	"	باب الخسوف	"	باب من لعب به الشيطان في منامه
٢٥١	باب ذكر الموت والاستعداد له	٢٣٢	باب جيش البیداء	"	فلا يحدث به الناس
٢٥٢	باب ذكر القبر والبلى	"	باب دابة الارض	"	باب الرؤيا اذا عبرت وقعت فلا
٢٥٢	باب ذكر البعث	"	باب طلوع الشمس من مغربها	"	يقصها الا على واد
٢٥٣	باب صفة امامة محمد صلى الله عليه وسلم	"	باب فتنة الدجال وخروج عيسى	٢١٦	باب على ما تعبیر الرؤيا
٢٥٣	باب ما يرجي من رحمة الله يوم القيمة	"	ابن مريم وخروج يا جوج ويا جوج	"	باب من يحلم حلماً كما ذبا
٢٥٥	باب ذكر الحوض	٢٣٦	باب خروج المهدي	"	باب اصدقاؤنا رؤيا اصدقاؤهم حديثنا
٢٥٦	باب ذكر الشفاعة	٢٣٦	باب الملاحم	٢١٦	باب تعبیر الرؤيا
٢٥٤	باب صفة النار	٢٣٨	باب الترك	"	
٢٥٨	باب صفة الجنة	"	ابواب الزهد	٢١٤	ابواب الفتن
"		"		"	باب الكف عمن قال لاداله الا الله
"		"	باب الزهد في الدنيا	٢١٨	باب حصة دماء المؤمن وماله
"		٢٣٩	باب الهم بالدنيا	"	باب النهي عن النهبة

المخولاني وكان قد صلى القبلتين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال الله يغرس في هذا الدين غرسا يستعملهم في طاعته حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا القاسم بن نافع ثنا الحجاج بن اريطاه عن عمرو بن شعيب عن ابيه قال قام معاوية خطيبا فقال ايبن علماء وكماين علماء وكما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة الا واطافاة من امته ظاهرون على الناس لا يبالون من حد لهم ولا من نصرهم حدثنا هشام بن عمار ثنا محمد بن شعيب ثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن ابي قلابة عن ابي اسماء الرحبي عن ثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال طائفة من امته على الحق منصورين لا يضرهم من خالفهم حتى ياتي امر الله عز وجل حدثنا ابو سعيد ثنا ابو خالد الاحمر قال سمعت عبالا يذكرون الشعبي عن جابر بن عبد الله قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فلما خطب خطا وخط خطين عن يمينه وخط خطين عن يساره ثم وضع يده في الخط الاوسط فقال هذا سبيل الله ثم تلا هذه الآية وان هذا صراطي مستقيما فاتبوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله باب تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والتغليظ على من عارضه حدثنا ابوبكر بن ابي شيبه ثنا زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح حدثنني الحسن بن جابر عن المقدم بن معدي كرب الكندي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوشك الرجل متكئا على اريكته يحدث حديثا من حديثي فيقول بيننا وبينكم كتاب الله عز وجل فما وجدنا فيه من حلال استحلناة وما وجدنا فيه من حرام حرمناة الا وان ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما حرم الله حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا سفين بن عيينة في بيته اناسلته عن سالم بن النضر ثمر مر والحظ قال اوزيد بن اسلم عن عبد الله بن رافع عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا الفين احدكم متكئا على اريكته ياتي به الامر مما امرت به او نهيت عنه فيقول لا ادري ما وجدنا في كتاب الله اتباعا حدثنا ابومروان محمد بن عثمان العماني ثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه عن القاسم بن محمد عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري ثنا عبد الرزاق انامع عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا اماء الله ان يصلين في المسجد فقال ابن له انا لمنعهن فقال فغضب غضبا شديدا وقال احذثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول انا لمنعهن حدثنا محمد بن رحبن المهجر المصري انبأنا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان عبد الله بن الزبير حدثه ان رجلا من الانصار خاصم الزبير عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في شراج المحرة التي يستقون بها النخل فقال الانصاري سرح الماء يهرق في عليه فاخصما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقم يا زيد اسق يا زيد اسق الي جارك فغضب الانصاري فقال يا رسول الله ان كان ابن عمك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا زيد اسق ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر قال فقال الزبير والله اني لاجست هذه الآية نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم محرما مما قضيت ويسلموا تسليما حدثنا احمد بن ثابت المجدي وابوعمر وحفص بن عمر قال ثنا عبد الوهاب الثقفي ثنا ايوب عن سعيد بن جبلة عن عبد الله بن معقل انه كان جالسا الى جنبه ابن اخر له فخذف فنهاه وقال نرسول الله صلى الله عليه وسلم عنى عنها عدت ثم تخذف لا اكلك ابدا حدثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة حدثنني برون سنان احذثك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عنى عنها عدت ثم تخذف لا اكلك ابدا حدثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة حدثنني برون سنان

فيها ابو عمر حفص بن عمر ثم تخذف

له قوله قام مغوية الاجل عرض مغوية بن ابي سفیان من رواية هذا الحديث هذه الابهام الاستدلال على حقيقته وحقيته اشياء واتجاه لان الطائفة الظاهرة القابلة المنصورة في زمانه لم يكن الالهو واتجاه فقوم لم تكن تلك الطائفة عمل الحق قوله على امرائه لما صدق هذا الحديث ۱۱۳ بحاجه الحاجه قوله الا واطافاة الخ قال القرظي اي منصورون غابون وقال الحافظ ابن جراي غابون على من خالفهم والراد بالظهور انهم غير مستترين بل مشهورون قال والاول اولى وفي رواية مسلم قاسم بن ۱۲ زجا به قوله من خدم اى ترك معا وتم ۱۱۳ بحاجه قوله ابى اسما الرحبي اسمه عمرو بن مرثد ويقال عبد الله ثقة من الثالثة كذا في التقريب الرجس نسبة الى رجة الكوفة ۱۱۳ بحاجه قوله حتى ياتي امرائه قال القرظي اى الساعة كما قد جاء مفسرا في الرواية الاخرى وقال النودى ثم الحافظ ابن جرير بالمراد بهبوب تلك الرياح التي تقيض روح كل مؤمن وهناك يتحقق خلوه الارض عن مسلم فضئا من عالم فضلا عن مجتمده ولما الرواية بلفظ حتى تقوم الساعة فمى محمولة على اشرافا بوجود اخر اشراطها ۱۲ زجا به قوله خط خطا الخ هذا الحديث استدرك المزي في الاطراف على ابي القاسم ابن عسك ثم قال ليس في الساع ولم يذكره ابن عسك وسياتي احاديث كثيرة من هذا القبيل استدركا ۱۱۳ بحاجه قوله ثم وضع يده الخ الظاهر من قوله في الخط الاوسط وغيره من سياق الحديث ان الخطوط الدرية كانت موازية للخط الاوسط ويحتمل ان يكون على انها كانت مقاطعة لتطبيقا لهذه الرواية المشهورة في الاصول ۱۱۳ بحاجه قوله من احدث في امرنا هذا لم يكن في امر الدين من المائل والمشارب والملابس فان الانسان يسرح لما صدره في هذه الاشياء وان كان اتباعا عليه السلام اولى من كل شئى ۱۱۳ بحاجه قوله ما ليس منه اى ما لم يكن من وساكر فان الوسيطة وافلته فيه ولهذا قال الشيخ الجبردى فى الله عنان العلوم التى اى وساكر لا لمردين كالصوت والنور داخله في السنة ولا يطلق عليها اسم البعد فان البعد عنده رضى الله عنه ليس فيما حسن البتة ولما يقول تشرك البعد الحنة وان كان نورها مثل فسق الصبح فان البعد لا محالة راضة للسنة ان فعل شيئا لم يفعل عليه السلام كان مخالفا له في ذلك ان لم يفعل شيئا فعله صلى الله عليه وسلم كان كذلك ولهذا منع رضى بلفظ ياليت عدت باداء الصلوة فانه يقيت عنه صلى الله عليه وسلم ولا عن الصحابة ولا من احد من المجتهدين ومن العلماء من يقسم البعد الى الحنة والسيئة ويصح ذلك قال علماء فان ايمان السنة ولو كان امره يبره اذ قال الرجل الايسر في الخلا بقاء اولى من البعد الحنة وان كان امره فيها كبر الدراس ۱۱۳ بحاجه قوله ان رجلا من الانصار قال القاضى وحكى الداودى ان هذا الرجل الذى خاصم الزبير كان منافقا وقوله في الحديث انصارا للمسلمين ۱۲ قوله ان كان قلت قال العلماء لو صدر مثل هذا الكلام الذى تكلم به الانصاري اليوم من انسان من نسبة صلى الله عليه وسلم الى هوى كان كفرا وجرى على قائله احكام المرتدين قالوا وانما ترك النبي صلى الله عليه وسلم لان كان في اول الاسلام يتالف الناس ويصبر على اذى المنافقين ويقول للمجتهد الناس ان محمدا يقبل اصحابه وقد قال الله تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليل منهم فاعف عنهم واصفح ۱۲ فبذلك قال القاضى والنودى له قوله احسب الخ هكذا قال طائفة في سبب نزولها وقيل نزلت في رجلين تحاك الى النبي عليه السلام فكم على احد هما فقال ادفعنى الى عمر بن الخطاب وقيل في يهودى ومنافق اخصما الى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرضى المنافق بحكمه وطلب الحكم عند الكهين قال ابن جرير بنحو هذا انزلت في الميجع ۱۲ نوى له قوله لا تشتروا اولادكم ولا نظرة عنه هو بطلان ۱۲ سيوطى عنه في تهذيب التهذيب لابن حجر حفص بن عمر ابو عمرو ويقال ابو عمرو وقال شيخنا وفى الاطراف بخط المصنف وابى عمر حفص بن عمرو الربال اى ۱۳

عن اسحق بن قبيصة عن ابيه ان عبادة بن الصامت الانصاري النقيب صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم غزام مع مغوية ارض الروم
فتظن الى الناس وهم يتبايعون كسر الذهب بالذهب فاستلوا من الذهب الفضة بالذهب فقال يا ايها الناس انكم
تاكلون الربا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يثبتا عوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل لا زيادة بينهما ولا نظرة فقال له مغوية
يا ابا الوليد لا ارى الربا في هذا الا ما كان من نظرة فقال عبادة احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحديثي عن رايك لمن اخبرني
الله لا ساكتك بارض لك علي فيها امرة فلما قفل لحق بالمدينة فقال له عمر بن الخطاب ما اقدمك يا ابا الوليد فقضى عليه القصة وما
قال من مساكم الله فقال اصح يا ابا الوليد الى ارضك فقبحم الله ارضنا لست فيها ومثالك وكتب الى مغوية لا امرة لك علي واخيبل الناس علي
ما قيل فانه هو الامور حدثنا ابو بكر بن الخلال الباهلي ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن ابن عجلان انبأ عن ابن عبد الله عن عبد الله بن
مسعود قال اذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فظنوا برسول الله صلى الله عليه وسلم الذي هو اهتاه واهله واتباعه وخداثنا
محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي البختری عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي بن ابى طالب قال اذا حدثتكم
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثنا عن ابي عبد الله الذي هو اهتاه واهله واتباعه وخداثنا علي بن المندثر ثنا محمد بن الفضيل ثنا المفضل بن عمار
جدي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تعرفن ما يحدث احدكم عني الحديث وهو متكى علي اريكته فيقول اقرأ قرآنا
ما قيل من قول حسن فانما قلته حدثنا محمد بن عباد بن ادم ثنا ابي عن شعبة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة وحديثنا
ابن السري ثنا عبد بن سليمان ثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة ان ابا هريرة قال لرجل يا ابن اخي اذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلا تضرب له الامثال قال ابو الحسن ثنا يحيى بن عبد الله الكرابيسي ثنا علي بن الجعد عن شعبة عن عمرو بن مرة مثل حديث علي رضوان الله
عنه يا ابا التوق في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا معاذ عن ابن عون ثنا مسلم بن ابي عبد الله
ابراهيم التيمي عن ابيه عن محمد بن ميمون قال ما اخطاني ابن مسعود عشية خميس الا اتيتته فيه قال فما سمعته يقول بشي قط قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلما كان ذات عشية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فينكب قال فنظرت اليه فهو قائم محللة اضرار
قبيصة قد اعزوت عيناه وانتفخت اوداجه قال او ذون ذلك او فوق ذلك او قريب من ذلك او شبيهها بذلك حدثنا ابو بكر بن
ابى شيبة ثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن محمد بن سيرين قال كان انس بن مالك اذا حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حدثنا ففرغ
منه قال او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا غندر عن شعبة سمعنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن
بن مهدى ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابى ليلي قال قلنا لزيد بن ارقم حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
كبرنا ونسينا والحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد حدثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا ابو النضر عن شعبة عن عبد الله
ابن ابى السرف قال سمعت الشعبي يقول جالست ابن عمر سنة فما سمعته يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا حدثنا
العباس بن عبد العظيم العنبري ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ابن طاؤس عن ابيه قال سمعت ابن عباس يقول انا كنا نحفظ الحديث
والحديث يحفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فما اذا ركبت الصعب والذلول فبهيات حدثنا احمد بن عبد الله بن محمد بن زيد
عن مجاهد عن الشعبي عن قرظة بن كعب قال بعثنا عمر بن الخطاب الى الكوفة وشيعتنا فمشي معنا الى موضع يقال له صرار فقال اتدرون ليم
مشيت معكم قال قلنا لحتى صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولحق الانصار قال لكني مشيت معكم لحديث اردت ان احديثكم به
فاردت ان تحفظوه لمشاى معكم انكم تقدمون على قوم للقران في صدورهم هزيم كهزيم الرجل فاذا راوكم هدم واليكم اعناقهم وقالوا
اصحاب محمد قالوا الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انما نرى يكتم حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن محمد بن زيد عن يحيى
بن سعيد عن السائب بن يزيد قال سمعت سعد بن مالك من المدينة الى مكة فما سمعته يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديث واحد
باب التخليط في تعدد الكذب علي رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وسويد بن سعيد وعبد الله بن عامر بن
زماره واسماعيل بن موسى قالوا ثنا شريك عن سماك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله

الاشياء جوا معاذ بن معاذ

النظرة السنية وقول ابا الوليد هو كنية عبادة بن الصامت **1** قوله لست في ادواتك هذا عطف على الضمير المرفوع المتصل بدون تاكيد منفصل بوقوع الغضب بينه وبين المعطوف عليه
2 قوله فظنوا برسول الله صلى الله عليه وسلم الخ اي فاقبوه واعزوا عليه فان الوجوه المتكسفة في فعل من افعال او قول من اقوال المتعددة احسنها ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم
واستقر امر الصحابة عليه في جميع المقام ان الشارع ربما يتكلم بكلام يحمل المعاني والوجوه اما العموم ولا يشترط اجمال الادجاز فالذي في قلبه من غير شيق ما يشاهد من اشياء
حدثت بها فالتواثر من ابي شيبة في ابي بكر بن عمار وهو حديث ابن عباس جمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم الظهور العرفي المدعونه بلا خوف ولا مطمح احتمال الجمع الصوري على الجمع الحقيقي مما افترق لاجتماع الامة والنص بالحق ان الصلوة كانت على المؤمنين كما هو في قوله صلى الله
من اهل الابدان يظهر النصوص من الفرق الثلاثة فهذا الحديث منطبق عليه لانه اول ... النص على مراده واللازم ان يحمل على الرسول صلى الله عليه وسلم ما هو مناسب لورعه وتقواه او فظنوا برسول الله
صلى الله عليه وسلم الذي يظن بشان من الذي والتحق فان لا يارنا الا بالخير وان كان بعض الامور مخالف للطبع والعادة فان النفس مجبولة على الشر وعسى ان تكرر ههنا شيئا وهو غير الكافي **3** قوله
ثنا المندثر هو صحيح لان كني يا باشعور والوه كني بابي سعيد كان ينزل بنواحي القبة فذهب اليها **4** قوله لا اعرف وفي رواية لا اعرف عن ابي شيبة ان تكرر ههنا شيئا وهو غير الكافي **5** قوله
قيل المراد بهنه العفة الترفية والرفة كما هو عادة المتكبر والمتبر الفليل لا يتباهى بالدين يعني ان لم ينزل البيت وقدم من طلب العلم والمغنى لا يجوز الاعتراض عن حديثه صلى الله عليه وسلم لان المعارض عنه معرض عن
القران **6** قوله ما قيل من قول الخ يذم قول النبي صلى الله عليه وسلم اي ما نقلت عن من قول من قالوا ان انا **7** قوله قال الرجل يا ابن اخي اذا حدثتكم الرجل هو ابن
عباس لما عارض ابا هريرة في حديث الوضوء مما مست النار قلنا انتوا من الذين اتوا من الحميم كما في رواية الترمذي **8** قوله قال او دون ذلك او فوق ذلك الخ احتياط في نقل
الحديث ولذا ترد وقال ذلك القول **9** قوله قال او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن الآداب ان لم يكن الحديث ممنوعا بل يفظن ان يقول كما قال او غيره **10** قوله
قوله قال كبرنا اي بلغنا هذه النسخة قوله والحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد رواية ترجمه الباب **11** قوله عبد العظيم العنبري هو بسطال عبري من تميم **12** قوله
فاذا ركبت الصعب والذلول فيسيات اي اذا نقلتم الحديث بلا ادراك وتحقيق وجستم بكل شيء فلاننا قد ما سنقولون من الاما نظن صدقه فانما من نسي او اخطا او نقل الحديث من متهم على ظن صدقه فليس هو
مورد اللوعيد اذا قاينه اترك التحقيق والتدقيق كما هو شأن المحدثين المحققين فلعله يبايسته في ذلك **13** قوله الخ جوا معاذ بن معاذ في ذلك **14** قوله الخ جوا معاذ بن معاذ في ذلك

حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن كهنس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر عن عمر قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء رجل شديد بياض الثياب شديد سواد شعر الرأس لا يري عليه أثر سفر ولا يعرفه منا احد قال فجلس الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستند ركبتيه الى ركبتيه ووضع يديه على فخذي يديه ثم قال يا محمد ما الاسلام قال شهادة ان لا اله الا الله وانى رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصوم رمضان وحجر البيت فقال صدقت فاجبنا منه يسالة ويصدقه ثم قال يا محمد ما الايمان قال ان تؤمن بالله وملائكته ورسوله وكتبه واليوم الآخر القدر خيرة وشرة قال صدقت فاجبنا منه يساله ويصدقه ثم قال يا محمد ما الاحسان قال ان تعبد الله كأنك تراه فانك ان لا تراه فانه يراك قال فمتى الساعة قال ما المسئول عنها باعلم من السائل قال فما امارتها قال ان تدد الامة ربتها قال وكيع يعنى تدد العجم العرب وان تدد الحفاة العرارة العالة رعاء الشتاء يطاولون في الشتاء قال ثم قال فليقني النبي صلى الله عليه وسلم بعد ثلاث فقال اتدري من الرجل قلت الله ورسوله اعلم قال ذاك جبرئيل اتاكم يعلمكم معالم دينكم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علية عن ابي حيان عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما بارزا للناس فاتاه رجل فقال يا رسول الله ما الايمان قال ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسوله ولقائه وتؤمن بالبعث الاخر قال يا رسول الله ما الاسلام قال ان تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة المكتوبة وتؤدى الزكوة المفروضة وتصوم رمضان قال يا رسول الله ما الاحسان قال ان تعبد الله كأنك تراه فانك ان لا تراه فانه يراك قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم متى الساعة قال ما المسئول عنها باعلم من السائل ولكن سأحدثك عن اشرطها اذا ولدت الامة ربتها فذل من اشرطها واذا تطاولت رعاها الغنم في البنيان فذلك من اشرطها في خمسين لا يعلمون الا الله قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما فى الارحام وما ترى نفس ما ذاتكسب عدا وما ترى نفس باى ارض تموت ان الله اعلم خبير حدثنا سهل بن ابي سهل وعبد بن محمد بن اسمعيل قال ثنا عبد السلام بن صالح ابو الصلت الهروى ثنا علي بن موسى الرضى عن ابيه عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن الحسين عن ابيه عن علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايمان معرفة القلب وقول باللسان وعمل بالاركان قال ابو الصلت لو قرئ هذا الاسناد على مجنون لبر احدثنا محمد بن بشار وعبد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى يحب لاربعه او قال لجاره ما يحب لنفسه حدثنا محمد بن بشار وعبد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون احب اليه من ولده ووالده والناس اجمعين حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع وابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده لا تدخل الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحبوا اولادكم على شيء اذا فلقوه تحاببتم افشوا السلام حدثنا محمد بن عبد الله بن عمير ثنا عفان ثنا شعبة عن الاعمش وحده ثنا هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس ثنا الاعمش عن ابي واثل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سياب المسلم فسوق وقاتله كفر حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا ابو احمد ثنا ابو جعفر الرازى عن الربيع بن انس عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فارق الدنيا على الاخلاص لله وحده وعبادته لا يشرك له واقام

في الايمان بينكم وبينكم

بنك اختيار الكفر وقد لو اذ سمع في اصابه الى فلم يحصل له غيرها فاعرفوا ان من لم يتبين الى ما بال والمحمد القملى وذا القول هو الذى ذهب اليه المحققون من العلماء وقد اختلفوا في اجتهاد فخرجوا قوله ليس بها نصيب مجرى الاتساع في بيان شدة تكلمه وقلته نصيبهم من الاسلام نحو قولك ان يتبين ليس نصيبه انتى ١٣ زواجه تهما قاله قولنا لا يؤمن احدكم حتى يحب لاربعه او قال لجاره ما يحب لنفسه حدثنا محمد بن بشار وعبد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون احب اليه من ولده ووالده والناس اجمعين حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع وابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده لا تدخل الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحبوا اولادكم على شيء اذا فلقوه تحاببتم افشوا السلام حدثنا محمد بن عبد الله بن عمير ثنا عفان ثنا شعبة عن الاعمش وحده ثنا هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس ثنا الاعمش عن ابي واثل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سياب المسلم فسوق وقاتله كفر حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا ابو احمد ثنا ابو جعفر الرازى عن الربيع بن انس عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فارق الدنيا على الاخلاص لله وحده وعبادته لا يشرك له واقام

الحديث ليس بموضوع ومن ذلك في حاشية على هذا الكتاب ١٣ من

ثنا عبد الله بن خراش الحوشبي عن العوام بن حوشب عن مجاهد عن ابن عباس قال لما اسلم عمر بن الخطاب قال يا محمد لقد استبشروا اهل السما باسلامك خذ ثنا اسمعيل بن محمد الطلحي انبا داود بن عطاء البديني عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول من يصافحه الحق عمر واول من يسلم عليه واول من يأخذ بيده فيدخله الجنة خذ ثنا محمد بن عبيد ابو عبيد البديني ثنا عبد الملك بن الماجشون حدثني الزنجي بن خالد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اعزل الاسلام بعمر بن الخطاب خاصة خذ ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال سمعت عليا يقول خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو بكر وخير الناس بعد ابو بكر عمر خذ ثنا محمد بن الحارث المصري انبا الليث بن سعد حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رأيتني في الجنة فاذا انا بامرأة تتوضأ الى جنب قصر فقلت لمن هذا القصر فقالت لعمرك غيرته فوليت مدبرا قال ابو هريرة فبكي عمر فقال اعليك بابي واهي يا رسول الله اغار خذ ثنا ابو سلمة يحيى بن خلف ثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن مكيول عن غصيف بن الحارث عن ابي ذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله وضع الحق على لسان عمر يقول به فضل عثمان حدثنا ابو موران محمد بن عثمان العثماني ثنا ابي عثمان بن خالد عن عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لكل نبي رفيق في الجنة ورفيقي فيها عثمان بن عفان حدثنا ابو موران محمد بن عثمان العثماني ثنا ابي عثمان بن خالد عن عبد الرحمن بن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم لقي عثمان عند باب المسجد فقال يا عثمان هذا جبرئيل اخبرني ان الله قد زوجك ام كلثوم بمثل صدق رقيقة على مثل معيتها حدثنا علي بن محمد شاذان بن ادريس عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن كعب بن عجرة قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة فقربها فمر رجل مقيم راسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا يومئذ على الهدى فوثبت فاخذت بضبعي عثمان ثم استقبلت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلم فقلت هذا حدثنا علي بن محمد ثنا ابو مغوية ثنا الفرج بن فضالة عن ربيعة بن يزيد الدمشقي عن النخعي بن بشير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عثمان ان ولداك الله هذا الامر يوما فارادك المنفقون ان تخلع قميصك الذي قمصه الله فلا تخلعه يقول ذلك ثلاث مرات قال الثعلبي لعائشة ما متعتك ان تعامى الناس بهذا انا نسيته حدثنا محمد بن عبد الله ابن نمير وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه ووددت ان عندى بعض اصحابي قلنا يا رسول الله الان دعوك ابا بكر فسكت قلنا الان دعوك عثمان قال نعم فجاء عثمان فخلاه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يكلمه ووجه عثمان يتغير قال قيس فحدثني ابو سهل عول عثمان ان عثمان بن عفان قال يوم للداران رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الى عهد انا فانا صابرا اليه وقال علي في حديثه وانا صابرا عليه قال قيس فكانوا يرونه ذلك اليوم **فضل علي بن ابي طالب** حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع و ابو مغوية وعبد الله بن نمير عن الاعرج عن عدي بن ثابت عن زبير بن جبير عن علي قال عهد الى النبي الاخي صلى الله عليه وسلم انه لا يحبني الا مؤمن ولا يبغضني الا منافق حدثنا محمد بن بشير ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم قال سمعت ابراهيم بن سعد بن ابي وقاص يحدث عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم سلمانه قال لعلي الاترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو الحسن بن علي بن حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة التي حج فنزل في بعض

اهل السموات قاتوا عليك حتى تعطيني والله ما تبر ابيه انما

له قول عطاء المديني اقول اذا سمعت الى مدينة الرسول قلت مدني والى مدينة النصارى قلت مدني والى مدائن كسرى قلت مدني ومدين بالفتح قرية شعيب النبي عليه السلام ١٢ كذا في الصراح **له** قول اول من يصافحه الحق اهل السما باسلامك خذ ثنا اسمعيل بن محمد الطلحي انبا داود بن عطاء البديني عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول من يصافحه الحق عمر واول من يسلم عليه واول من يأخذ بيده فيدخله الجنة خذ ثنا محمد بن عبيد ابو عبيد البديني ثنا عبد الملك بن الماجشون حدثني الزنجي بن خالد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اعزل الاسلام بعمر بن الخطاب خاصة خذ ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال سمعت عليا يقول خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو بكر وخير الناس بعد ابو بكر عمر خذ ثنا محمد بن الحارث المصري انبا الليث بن سعد حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رأيتني في الجنة فاذا انا بامرأة تتوضأ الى جنب قصر فقلت لمن هذا القصر فقالت لعمرك غيرته فوليت مدبرا قال ابو هريرة فبكي عمر فقال اعليك بابي واهي يا رسول الله اغار خذ ثنا ابو سلمة يحيى بن خلف ثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن مكيول عن غصيف بن الحارث عن ابي ذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله وضع الحق على لسان عمر يقول به فضل عثمان حدثنا ابو موران محمد بن عثمان العثماني ثنا ابي عثمان بن خالد عن عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لكل نبي رفيق في الجنة ورفيقي فيها عثمان بن عفان حدثنا ابو موران محمد بن عثمان العثماني ثنا ابي عثمان بن خالد عن عبد الرحمن بن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم لقي عثمان عند باب المسجد فقال يا عثمان هذا جبرئيل اخبرني ان الله قد زوجك ام كلثوم بمثل صدق رقيقة على مثل معيتها حدثنا علي بن محمد شاذان بن ادريس عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن كعب بن عجرة قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة فقربها فمر رجل مقيم راسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا يومئذ على الهدى فوثبت فاخذت بضبعي عثمان ثم استقبلت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلم فقلت هذا حدثنا علي بن محمد ثنا ابو مغوية ثنا الفرج بن فضالة عن ربيعة بن يزيد الدمشقي عن النخعي بن بشير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عثمان ان ولداك الله هذا الامر يوما فارادك المنفقون ان تخلع قميصك الذي قمصه الله فلا تخلعه يقول ذلك ثلاث مرات قال الثعلبي لعائشة ما متعتك ان تعامى الناس بهذا انا نسيته حدثنا محمد بن عبد الله ابن نمير وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه ووددت ان عندى بعض اصحابي قلنا يا رسول الله الان دعوك ابا بكر فسكت قلنا الان دعوك عثمان قال نعم فجاء عثمان فخلاه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يكلمه ووجه عثمان يتغير قال قيس فحدثني ابو سهل عول عثمان ان عثمان بن عفان قال يوم للداران رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الى عهد انا فانا صابرا اليه وقال علي في حديثه وانا صابرا عليه قال قيس فكانوا يرونه ذلك اليوم **فضل علي بن ابي طالب** حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع و ابو مغوية وعبد الله بن نمير عن الاعرج عن عدي بن ثابت عن زبير بن جبير عن علي قال عهد الى النبي الاخي صلى الله عليه وسلم انه لا يحبني الا مؤمن ولا يبغضني الا منافق حدثنا محمد بن بشير ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم قال سمعت ابراهيم بن سعد بن ابي وقاص يحدث عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم سلمانه قال لعلي الاترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو الحسن بن علي بن حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة التي حج فنزل في بعض

وفي القاموس غيره ثم موضع بالحجفة بين الرمي ١٢

الطريق فامر الصلوة جامعة فاخذ بيد علي فقال الست اولى بالمؤمنين من انفسهم قالوا بلى قال لست اولى بكل مؤمن من نفسه قالوا بلى
 قال فهذا اولى من انا مولاه اللهم وال من والا له اللهم عاد من عاداه **حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا ابن ابي ليلى ثنا الحكم عن**
عبد الرحمن بن ابي ليلى قال كان ابو ليلى يسير مع علي فكان يلبس ثياب الصيف في الشتاء و ثياب الشتاء في الصيف فقلنا لو سالتك
 فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الى وانا ارما لعين يوم خيبر قلت يا رسول الله اني ارما لعين فتقل في عيني ثم قال اللهم
 اذهب عنه الحر والبرد قال فما وجدت حرا ولا بردا بعد يومئذ وقال لا بعثن رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ليس يفرار
 فتشرف له الناس فيبعث الي علي فاعطاها اياه **حدثنا محمد بن موسى الواسطي ثنا المعلى بن عبد الرحمن ثنا ابن ابي ذئب عن** نافع
 عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن والحسين سيد اشباب اهل الجنة واليهما خير منهما **حدثنا ابو بكر بن**
ابي شيبة وسويد بن سعيد واسماعيل بن موسى قالوا ثنا شريك عن ابي اسحق عن حبشي بن جنادة قال سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول علي مني وانا منه ولا يؤدي عني الا علي **حدثنا محمد بن اسمعيل الرازي ثنا عبيد الله بن موسى انبا العلاء**
ابن صالح عن المنهال عن عباد بن عبد الله قال قال علي انا عبد الله واخو رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا الصديق الاكبر لا يقولها بعدى
 الا كذاب صليت قبل الناس بسبع سنين **حدثنا علي بن محمد ثنا ابو مغوية ثنا موسى بن مسلم عن ابن سابط وهو عبد الرحمن**
عن سعد بن ابي وقاص قال قدم مغوية في بعض مجاته فدخل عليه سعد فذكر واعليا فنال منه فغضب سعد وقال تقول هذا
 الرجل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كنت مولاه فعلي مولاه وسمعتك يقول انت مني بمنزلة هرون من موسى الا
 انه لا نبي بعدي وسمعتك يقول لا عطين الراية اليوم رجلا يحب الله ورسوله **فضل الزبير** **حدثنا علي بن محمد**
ثنا وكيع ثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم قريظة من ياتينا بخير القوم فقال الزبير انا
 فقال من ياتينا بخير القوم قال الزبير انا **ثنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم** لكل نبي حواري وان حواري الزبير **حدثنا علي بن محمد ثنا**
ابو مغوية ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير عن الزبير قال لقد جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه يوم احد
حدثنا هشام بن عمار وهدي بن عبد الوهاب قالنا ثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه قال قالت لي عائشة يا عروة كان
 ابواك من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما اصابهم القرح ابوبكر والزبير **فضل طلحة بن عبيد الله** **حدثنا**
علي بن محمد وعمر بن عبد الله الاودي قال ثنا وكيع ثنا الصلت الازدى ثنا ابو نصر عن جابر ان طلحة مر على النبي صلى الله عليه وسلم فقال
 شهيدا يمشي على وجه الارض **حدثنا احمد بن الازهر ثنا عمرو بن عثمان ثنا زهير بن مغوية حدثني اسحق بن يحيى بن طلحة عن**
موسى بن طلحة عن مغوية بن ابي سفيان قال نظر النبي صلى الله عليه وسلم الى طلحة فقال هذا من قضى بحبه **حدثنا احمد بن سنان**
ثنا يزيد بن هرون انبا اسحق عن موسى بن طلحة قال كنا عند مغوية فقال اشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طلحة من
 قضى بحبه **حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن اسمعيل عن قيس قال** رايت يد طلحة شدا عوقى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم
 احد **فضل سعد بن ابي وقاص** **حدثنا محمد بن بشارة ثنا عبيد بن جعفر ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن عبد الله**
ابن شدا عن علي قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع ابويه لاحد غير سعد بن مالك فانه قال له يوم احد ارم سعد فذاك
ابي وامى حدثنا محمد بن محمد انبا الليث بن سعد وحدثنا هشام بن عمار ثنا حاتم بن اسمعيل واسماعيل بن عياش عن يحيى بن
 سعيد عن سعيد بن المسيب قال سمعت سعد بن ابي وقاص يقول لقد جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد ابويه فقال
 ارم سعد فذاك ابي وامى **حدثنا علي بن محمد ثنا عبد الله بن ادريس وخالي يعلى وكيع عن اسمعيل عن قيس قال** سمعت سعد بن
 ابي وقاص يقول اني الاول لعرب رهي بسهم في سبيل الله **حدثنا مسروق بن مزيان ثنا يحيى بن ابي زائدة عن هاشم بن**

يشتم وكان فسوق كاذب قال حدثنا

له قوله سيد اشباب اهل الجنة سئل النوري عن معنى هذا الحديث فقال معناه انما سيد كل من مات شابا ودخل الجنة فانما توفوا ودها منجان وكل اهل الجنة يكونون
 اباء ثلاث وثلاثين ولكن لا يلزم كون السيد فم لا يكون ابا فيكون ابا من كان منهم وقد يكون اصغرنا قال ولا يجوز ان يقال قد خطب بين كانا ثنا بين فان هذا القول جل ظاهرو غلط فاحش لان النبي صلى الله عليه وسلم توفى في
 الحسن والحسين دون ثمان سنين فلما يسمان ثمانين **حدثنا ابي اسحاق بن عمار** **حدثنا ابو بصير عن علي بن ابي حمزة انا الصدوق الاكبر يعنى الاكباب الظاهر والله اعلم**
 ان اسحق بن عمار يقول ابوبكر الصديق ردا لابي صدر بن قيس الكبري حصلت له لانا نماذ انما رسول الله صلى الله عليه وسلم بجزء من الوحي لكن الصدوق كان واقفا بالفاو على كان صيدا وقوله صليت قبل الناس الالف واللام فيه
 للعدلا للبهتس لان رسول الله صلى الله عليه وسلم اول من صلى قطعا او المراد صليت قبل فرضية الصلوات لان الصلوة فرضت في الاسراء ليلة السبت سابع عشرة من رمضان قبل الهجرة بسنة ونصف وذكر غير الرعلى عن
 بعضهم من فرض الصلوة نزل بكره قبل الهجرة بعد ثمانى عشرة سنة من النبوة من قبل كانوا بسجون وسيلون ١٢ انما **حدثنا محمد بن ابي اسحاق** **حدثنا**
والسيد والنعم والمعتق وان صر والمحب والاب والجار وابن العم والخليف والسر والعهده والمعتق والسهم وهو المحدث من علم على اكثر الاسماء المذكورة فقال الشافعي عنى بذلك دلالة الاسماء كقولنا تعالى ذلك بان الله مولى الذين آمنوا
 وان الكافرين لا مولى لهم وقيل بسبب ذلك ان اسمته قال لعل لست مولاى انما مولاى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذلك **صباح الزبارة** **حدثنا**
وقال عياض بن جهم عن جهم بن الحنفين بنع ابي بصير الكبري **حدثنا محمد بن ابي اسحاق** **حدثنا** **حدثنا** **حدثنا** **حدثنا**
 والثانى الزبير ١٢ انما **حدثنا** **حدثنا** **حدثنا** **حدثنا**
 لعنى صلى الله عليه وسلم حرج في جسده من بين عينين وضرب دري نضج وتناولون جراحة وكانت الصعابة اذا ذكره ابوا احد قالوا ذلك اليوم كل طلوع قال في الحما ١٢ انما **حدثنا** **حدثنا**
 الجمع بينه وبين جهم بن ابي حنيفة بنع على ذلك اولاد بذلك الشقيقة يوم احد انتهى وانما هو الاطلاع المقيد بالرواية بفرضه والسماع بغيره بلا واسطة وهو لا ينافى ان اطلع على تقديره لا يبرر بلا واسطة الغير ١٢ انما
حدثنا قال شيخنا ابوالعريش اورده المزي في اللطيف وعزاه لابن ماجه فقط ثم قال لم يذكره ابوالقاسم وهو في الرواية مع انه رحمه الله تعالى في التذريب لم يرم على العلاء بن صالح علامته ابن ماجه وكذا في التقریب الا ان في
 التذريب اورده ابوالعريش بعينه وعزاه الى الشافعي في النصارى فقط بهذا السند الا ان شيخنا جهم بن ابراهيم بن سليمان الهذلي عن جهم بن محمد بن موسى فلعلمه بجهل كوكون ابن ماجه رواه ايضا فلم يرم على علامته وتبعه في التقریب انتهى وقال ابن
 رجب في ماشية على ابن ماجه روى له الشافعي في خصائصه على تال الذي في الميزان هذا كذب على على انتهى ١٢

شيئا فنظر في رصافه فلم ير شيئا فنظر في قدحه فلم ير شيئا فنظر في القُدَّ فقارى هل يرى شيئا ام لا **خدا ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابواسامة عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن عبدالله بن الصامت عن ابي ذر قال قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم** ان بعدى من امتي اوسيهون بعدى من امتي قوما يقرؤون القرآن لا يجاوز حلقومهم يهرقون من الدين كما يهرق السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه هم شر الخلق والخليقة قال عبدالله بن الصامت فذكرت ذلك لرافع بن عمر واخي الحكم بن عمرو والغفاري فقال وانا ايضا قد سمعته من رسول الله **صلى الله عليه وسلم** **خدا ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وسويد بن سعيد قال ثنا ابوالاحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم** ليقرا القرآن ناس من امتي يهرقون من الاسلام كما يهرق السهم من الرمية **خدا ثنا** محمد بن الصباح انبا سفين بن عيينة عن ابى الزبير عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله **صلى الله عليه وسلم** بالبحرانة وهو يقسم التبرو الغنائم وهو في حجر بلال فقال رجل اعدل يا محمد فانك لم تعدل فقال ويملك ومن يعدل بعدى اذ الم اعدل فقل عمر وعدي يا رسول الله حتى اضرب عنق هذا المتأفق فقال رسول الله **صلى الله عليه وسلم** ان هذا في اصحاب او اصحاب له يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يهرقون من الدين كما يهرق السهم من الرمية **خدا ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سمعي الا زراق عن الاعمش عن ابن اوفى قال قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم** ولما خرجت كلاب النار **خدا ثنا** هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثنا الازد اعشى عن ابن عمر ان رسول الله **صلى الله عليه وسلم** قال ينشؤون ينشؤون يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم كلما خرج قرن قطع اكثر من عشرين مرة حتى يخرج في عراضهم ليد جال **خدا ثنا** بكر بن خلف ابو بشر ثنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم** يخرج قوم في آخر الزمان او في هذه الامة يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم او حلقومهم سيماهم التعليق اذا رايتهم واذا القيتموهم فاقتلوهم **خدا ثنا** سهل بن ابي سهل ثنا سفين بن عيينة عن ابي غالب عن ابي امامة يقول شر قتلى قتلتوا تحت اديم السماء وخير قتلى من قتلوا كلاب اهل النار قد كان هؤلاء مسلمين فصاروا كفارا قلت يا ابا امامة هذا شيء تقول قال بل سمعته من رسول الله **صلى الله عليه وسلم** **باب** فيما انكرت الجهمية **خدا ثنا** محمد بن عبد الله بن عمار ثنا ابي وكيع **ح** وحدثنا علي بن محمد ثنا خالي يعلى وكيع وابومغوية قالوا ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله قال كنا جلوسا عند رسول الله **صلى الله عليه وسلم** فنظر الى القمر ليلة البدر قال انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قرأ **وسبح بحمدي** قبل طلوع الشمس وقبل الغروب **خدا ثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا يحيى بن عيسى الرملى عن الاعمش عن ابي صلح عن ابي هريرة قال قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم** ولا تضامون في رؤية القمر ليلة البدر الا قال فكذلك لا تضامون في رؤية يوم القيامة **خدا ثنا** محمد بن العلاء الهمداني ثنا عبد الله بن ادريس عن الاعمش عن ابي صالح السمان عن ابي سعيد قال قلنا يا رسول الله انري ربنا قال تضامون في رؤية الشمس في الظهيرة في غير سبحان قلنا لا قال فتضامون في رؤية القمر ليلة البدر في غير سبحان قالوا لا قال انكم لا تضامون في رؤيته الا كما تضامون في رؤيتهما **خدا ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون انا حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن خدس عن عمه ابي زرير قال قلت يا رسول الله انري الله يوم القيمة وما اية ذلك في خلقه قل يا ابا زرير ان اليس كلكم يرى القمر تخليا به قال قلت بل قال فانه اعظم وذلك اية في خلقه **خدا ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون انا حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن خدس عن عمه ابي زرير قال قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم** ضحك ربنا من قنوط عبادة وقرب غيره قلت يا رسول الله او يضحك الرب قال نعم قلت لن نعدا من رب يضحك خيرا **خدا ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن الصباح قالا ثنا يزيد بن هارون انا حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن خدس عن عمه ابي زرير قال قلت يا رسول الله ان كان ربنا قبل ان يخلق خلقه

اعراضهم فتبيل كانوا فقال من فتضامون انكنا انرى الله الضحاك

له قولهم شر الخلق والخليقة قال في النهاية اقتص الناس والخليقة بالبيارة وقيل هما بمعنى واحد يراودهما جميع اللغات **ابن ماجه** **ه** قوله ناس من امتي فيها اشعار بان اهل الابوار دخلوا في امته صلى الله عليه وسلم ما لم تكن ابوارهم موجبة للمردة ولهذا لم يفرغوا من السلف الخوارج **ابن ماجه** **ه** قوله بالبحرانة هي بكر لولده وسكون ثمانية وقد تكلم العيون ونشد الراء وقال الشافعي رحم الله عليه في غمضه بين مكة والمدائن سمى بربطه بنت سعد كانت تلقب بالبحرانة وهي المارة في قوله تعالى كاتى نعتهم غزلا كما في القاموس **ابن ماجه** **ه** قوله لعلهم يخرج قرن قطع الخى اى اهلك ودمر ولطفوا بين مرة يمكن ان يكون مقوله ابن عرفة سماع ابن عمر بن الخطاب من صلى الله عليه وسلم اكثر من عشرين مرة ويحتمل ان يكون من مقوله النبي صلى الله عليه وسلم فالمراد من ذلك العلم ان اهل الحق نقضوا لكم ويقطعون دابرهم اكثر من عشرين مرة في كل قرن ومع ذلك عيني منهم فرقة حتى يخرج في عرضهم ومواجهتهم الرجال والناس ان اهل الابوار ان قائلهم اهل الحق في قرن واحد اكثر من عشرين مرة لا يتركون ابوارهم **ابن ماجه** **ه** قوله فيما هم التعليق ليس فيه ذم التعليق بل هو علامة لتلك الفرقة **هـ** قوله كما ترون بذكر القرقاق في جامع الاصول قد ثبت في بعض الامم ان الكلاب في قولها ترون كلاب التشبيه للرؤى وانما هو كلاب التشبيه للرؤية وهو فعل الرأى ومعناه ترون ربكم رؤيته بمرح معنا الشك كقولهم القمر ليلة البدر ولا ترونه في قوله تعالى **ابن ماجه** **ه** قوله لا تضامون في رؤيته روى في تخفيف اليم من الضيم النظم المعنى انكم ترون جميعا لا ينظم بعضهم في رؤيته فيراه البعض دون البعض ويتشبه به من الضام النظم المعنى انكم ترون جميعا لا ينظم بعضهم على بعض من ميثيق كما يجري عند رؤيته السحاب اما براه كل منكم سوسعا غير منفر دابة **ابن ماجه** **ه** قوله ان استطعتم ان تقولوا فان استطعتم على قولهم ترون بالغابر يدل على ان الواجب على اقامته الصلوة والما فظفر عليها فليق بل ان يرى **ابن ماجه** **ه** قوله غلبوا اى منفر وانفر اى انفعل الناس يقع لكل واحد من المؤمنين مكان كل مؤمن رعلق عام بجانب السجدة **صلى الله عليه وسلم** في الدنيا يسر به يحصل المنافع لئلا يذوق عذوبة ما يشاء الله تعالى والشره من يعمل كل واحد بحسب سواله حتى قالوا ان مراتب القرب والوصول اليه تعالى بعد انقاس الناس الخالق فان تعالى لا يحيط بكنته اى كماله في قوله تعالى مثل نوره كشكوة فيها مصباح الاية **ابن ماجه** **ه** قوله عن كسح بن مديس سمعت ابى بكر بن ابي شيبة يقولوا يتبعك الله ملائكة وعجمهم فنسب الضحك الذى كان من الملائكة الى الله على سبيل الامثال والمادة **ابن ماجه** **ه** قوله لن نعم الخى من نفعه الخى من رب يضحك لان الضحك علامة الرضا فاذا نرى رضانا كيف يرضانا النار لانا نار الخى ربنا انك من تدخل النار فقد افرزته **ابن ماجه**

ما في يديه شيئا **حدثنا** هشام بن عمار و محمد بن الصباح قال ثنا عبد العزيز بن ابى حازم حدثني ابى عن عبيدا الله بن مقسم عن عبد الله بن عمر انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول ياخذ الجبار سموتة وارصيه بيده وقبض بيده فجعل يقبضها ويبسطها ثم يقول انا الجبارين الجبارون اين المتكبرون قال ويتميل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يمينه وعن يساره حتى نظرت الى المنبر يتحرك من اسفل شيء منه حتى ابى اقول اساقط هو بر رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد ثنا ابى جابر قال سمعت يسير بن عبيد الله يقول سمعت ابا دريس الخولاني يقول حدثني النواس بن سمعان الكلابي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من قلب الاربين اصبعين من اصابع الرحمن ان شاء اقامه وان شاء ازاغه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا مثبت القلوب ثبت قلوبنا على دينك قال والميزان بيد الرحمن يرفع اقواما ويخفض اخريين الى يوم القيمة **حدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء ثنا عبد الله بن اسمعيل عن عجل بن عمار عن ابى الوحاك عن ابى سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليضعك الى ثلاثة للصف في الصلوة وللرجل يصلي في جوف الليل وللرجل يقاتل الاله قال خلف الكتيبة **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الله بن رجاء ثنا اسرائيل بن عثمان يعني ابن المغيرة الثقفي عن سالم بن ابى الجعد عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض نفسه على الناس في الموسم فيقول الرجل يحملي الى قومه فان قرئشا قد منعوني ان ابلغ كلامه ربى **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الوزير بن صبيح ثنا يونس بن حليس عن ام الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى كل يوم هو في شأن قال من شأنه ان يفرغ ذنبا ويفرج كربا ويرفع قوما ويخفض اخريين **باب** من سن سنة حسنة او سيئة **حدثنا** محمد بن عبد الملك بن ابى الشوارب ثنا ابو عوانة ثنا عبد الملك بن عمير عن المنذر بن جثري عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن سنة حسنة فعل بها كان له اجرها ومثل اجر من عمل بها لا ينقص من اجرهم شيئا ومن سن سنة سيئة فعل بها كان عليها وزرها ومثل وزر من عمل بها لا ينقص من اجرهم شيئا **حدثنا** عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث حدثني ابى عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فحدث عليه فقال رجل عندي كذا وكذا قال فما بقى في المجلس رجل الا تصدق عليه بما قل او اكثر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استن خيرا فاستن به كان له اجره كاملا ومن اجور من استن به ولا ينقص من اجرهم شيئا ومن استن سيئة فاستن به فعليه وزرته كاملا ومن اجور الذي استن به ولا ينقص من اجرهم شيئا **حدثنا** عيسى بن حماد المصري ثانيا الليث بن سعيد عن يزيد بن ابى حبيب عن سعد بن سنان عن انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ايما داع دعا الى ضلالة فاتبعه فانه مثل او زار من اتبعه ولا ينقص من اجرهم شيئا او ايما داع دعا الى هدى فاتبعه فانه مثل اجره من اتبعه ولا ينقص من اجرهم شيئا **حدثنا** ابو مروان محمد بن عثمان العماني ثنا عبد العزيز بن ابى حازم عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من دعا الى هدى كان له من الاجر مثل اجر من اتبعه لا ينقص ذلك من اثاره شيئا **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابو نعيم ثنا اسرائيل بن الحكم عن ابى جحيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن سنة حسنة عمل بها بعده كان له اجره ومثل اجره من غير ان ينقص من اجرهم شيئا ومن سن سنة سيئة فعل بها بعده كان عليه وزرته ومثل وزرته من اجورهم شيئا **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا ابو معوية عن ليث عن بشير بن نهيك عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من داع يدعو الى شيء الا وقف يوم القيمة الا زمان دعوته مادعا اليه وان دعا رجل رجلا **باب** من احيا سنة قد اُئيمتت **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا زيد بن الحباب ثنا كثير بن عبد الله بن عمرو

ثني ارضته انا الملك وقتي يقتض جابر من بيده كات

اله قوله ياخذ الجبار الخ قال البيهقي عن ابن ابي عمير ان شذوذ المظلة والمقلة ورفعها من السنين واخراجها من ان تكون ماوى لمسى ادم بقدر الباهرة التي يهون عليها الافعال العظام التي تستحال دونها القوى والقدرة وتجربها الانا فمواضع على طريقة التمثيل وقال المنطري اعلم ان الشر تعالى منزه عن الهوى وصفة الاجسام وكل ما ورد في القران والا احاديث في صفاته ما يشهد عن البرية والفقير يست والا استقرت النزول وكما ظاهرا فظن في تاويله بل تؤمن بما هو مدلول تلك الالفاظ على المعنى الذي اراد الشر بعبارة وقولنا مع الشرية عما يهملهم المسيرة والجملة ١٢ اذ اجابته **اله** قوله وقبض بيده اي قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده حكاية من ربه تعالى ثم يقول اي الله معطوف على ياخذ والجملة السابقة من مقولة الراوي معترضه وكان محمدا وتبصر صلى الله عليه وسلم من بيده وعظمت تعاقب ١٢ انجاء **اله** قوله لاه الزم لنيل هذا قول ابى سعيد الخدري اي اظن ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خلف الكتيبة وهي القطعة العظيمة من الجيش اي اذا فهد الكتيبة من القتال وخاف رجل واحد منهم عن التولى يوم الاحف فبرز نفسه للقتال وهذا الصعب الامور ١٢ انجاء **اله** قوله من ام الرداء اسمها اجميرة وقيل جهيمة وهي الصغرى واما الكبرى فاسما اخرها ولا رواية لها في هذا الكتاب وهي صحابية والصغرى تابعة لثقة وقيسفة من انا لثة كذا في التاريخ ١٢ انجاء **اله** قوله فحث عليه ليل هذا الرجل كان محتاجا فزغب النبي صلى الله عليه وسلم على الصدقة فقال رجل من المصنفين عنى كذا وكذا من العطاء لفاستن بذلك الرجل بهال اخر من فصحوا على الفقير حتى ما بقى في المجلس رجل الا تصدق عليه ١٢ انجاء الى اجرة **اله** قوله من استن اي من اتى بطريقه مرضية فاستن به اي فاعتدى به كذا في الجمع ١٢ انجاء **اله** قوله فعليه وزره الخ والبر ارض هذا الحديث قوله تعالى لا تزودوا زادة وزر اخرى فان من سن سنة سيئة فخر او ذل هذا الاطلاق وذلها ليا ويزه وذرولة تك يقول اهل الدرر بنا اذنا الذين اطلنا من الجن والانس نجعلها تحت اقدامنا يكونا من الاسطين والراون الجن ليس من الناس قابيل لانها اول من كفر والقتل ١٢ انجاء وقال القاري وحكمة ذلك ان من كان سببا في ايجاد الشيء صحى نسبة ذلك الشيء اليه الدوام ويدروام نسبة اليه يضاف ثوابه ومقابله الاصل فيه ١٢ مقالة **اله** قوله من دعا الى هدى الخ قال البيهقي ان فعل العباد وان كانت غير مبرورة ولا مقضية للثواب والعقاب بنوا انا اذنا تعاقب اجرى عادة يربط الثواب والالعاقب بها ارتباطا المسميات بالاسباب وفعل العباد ماله تاثير في صدره بوجه فلما يرتب الثواب والعقاب على ما يباشره ويزاد به ترتب كل منها على ما هو مسبب في فعله كالارشاد اليه والحث عليه ولما كانت الجنة التي بها استوجب السبب الاجر والجزا لغير الجنة التي استوجب بها الشارة بنقص اجره من اجره شيئا وقال الطيبى السدى في الحديث ما يمتد به من الاعمال وهو مسبب الشكر مطبق شارع في نفس ما يعلق له هدى يطلق على القليل والكثير والعظيم والحقير فاعظم هدى من دعا الى الشؤدانه هدى من دعا الى امانة الاذى عن طريق المسلمين ومن ثم عظم شأن الفقيه الداعي المنذر حتى فضل واحد منهم على الف مائة ان نفعه الا شعنا والاعصار الى يوم الدين ١٢ اذ اجابته **اله** قوله عمل بها بعده اي يورث سنة فان من اقتدى به في حبه او بعبادة كانت له من اجورهم او اوزارهم ١٢ انجاء **اله** قوله لانما دعوته فان من دعا الى شي كان اتباعه معه قال الشر تعالى احشرنا والذين ظلموا واولادهم وما كانوا يعبدون من دون الله فاهروهم الى صراط الحميم اول المراد من الدعوة

ابن عوف المزني حدثني ابي عن جدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **لم** من احيا سنة من سنتي فعل بها الناس كان له مثل اجر
من عمل بها لا ينقص من اجرهم شيئا ومن ابتداء بدعة فعل بها كان عليه اوزار من عمل بها لا ينقص من اوزار من عمل بها شيئا **حدثنا**
محمد بن يحيى ثنا اسمعيل بن ابي اويس حدثني كثير بن عبد الله عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من
احيا سنة من سنتي قد اميتت بعدى فانه له من الاجر مثل اجر من عمل بها من الناس لا ينقص من اجر الناس شيئا ومن ابتداء بدعة
لا يرضاها الله ورسوله فان عليه مثل ثقلها من عمل بها من الناس لا ينقص من اثم الناس شيئا **باب** فضل من تعلم القرآن وعلمه
حدثنا محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد القطان ثنا شعبة وسفيان عن علقمة بن مرثد عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن
السلمي عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال شعبة خيركم وقال سفيان افضلكم من تعلم القرآن وعلمه
حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابي عبد الرحمن السلمي عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم افضلكم من تعلم القرآن وعلمه **حدثنا** ازهر بن مروان ثنا الحارث بن نيهان ثنا عاصم بن عاصم بن بهدلة عن مصعب بن
سعد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيركم من تعلم القرآن وعلمه **قال** واخذ بيدي فاقعد في مقعدى هذا اقربى **حدثنا**
محمد بن بشار ومحمد بن المثنى قال ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن انس بن مالك عن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل التمرة طعمها طيب وريحها طيب ومثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الخنزيرة طعمها
ولاريحها ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الرجحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق لا يقرأ القرآن كمثل الخنزيرة طعمها مر ولا ريح
لها **حدثنا** بكر بن خلف ابو بشر ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن انس بن مالك قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله اهلين من الناس قالوا يا رسول الله من هم قال هم اهل القرآن اهل الله وخاصته **حدثنا** عمرو بن عثمان
ابن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا محمد بن حرب عن ابي عمر عن كثير بن زاذان عن عاصم بن حمزة عن علي بن ابي طالب قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن وحفظه ادخله الله الجنة وشفعه في عشرين من اهل بيته كلهم قد استوجبوا الجنة **حدثنا** عمرو
ابن عبد الله الاودي ثنا ابواسامة عن عبد الحميد بن جعفر عن المقبري عن عطاء مولى ابي احمد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم تعلموا القرآن واقرأوه وارقدوا فان مثل القرآن ومن تعلمه فقام به كمثل جراب ممتلئ مسكا يفوح ريحها كل مكان
من تعلمه فرقد وهو في جوفه كمثل جراب او كي على مسك **حدثنا** ابو مروان محمد بن عثمان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن
شهاب عن عامر بن واثة ابى الطفيل عن نافع بن عبد الحارث لقي عمر بن الخطاب بعسفان وكان عمر استعمله على مكة فقال عمر
من استخلفت على اهل الوادي قال استخلفت عليهم ابن ابزي قال ومن ابن ابزي قال رجل من موالينا قال عمر فاستخلفت عليهم
مولي قال انه قارئ كتاب الله تعالى عالم بالفرائض قاض قال عمر اما ان نبيا صلى الله عليه وسلم قال ان الله يرفع به هذا الكتاب اقوالها
ويضع به اخرين **حدثنا** العباس بن عبد الله الواسطي ثنا عبد الله بن غالب الجعفي عن عبد الله بن زياد البحراني عن علي
ابن زيد عن سعيد بن المسيب عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر لان تغدو فتعلم آية من كتاب الله خير لك
من ان تصلي مائة ركعة ولان تغدو فتعلم بايا من العلم عمل به اولم يعمل خيرا من ان تصلي الف ركعة **باب** فضل العلماء والحث
على طلب العلم **حدثنا** بكر بن خلف ابو بشر ثنا عبد الله بن علي عن معمر بن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا مروان بن جراح عن يوسف
ابن ميسرة بن حليس انه حدثه قال سمعت مغوية بن ابي سفيان يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الخيرية عادة والشمر

ان خير لك

جزاء دعوتهم فان الاعمال بمجي مع ما يلزم يوم القيمة حسنة كانت او سيئة ١٢ انما **له** قوله من احيا سنة من سنتي...
له قوله خيركم المذاق المظري يعني اذا كان غير الكلام كذا الله فكذلك خير الناس بعد النبيين من تعلم القرآن ويحفظه ويمشوا به...
له قوله قال واخذ بيدي فاقعد في مقعدى هذا اقربى اي قال ما سمعته مصعب بن سعد بيده فاقعد في مقعدى هذا اقربى...
له قوله الف ركعة يعني ان تصلي الف ركعة يا رب فضل العلماء والحث على طلب العلم...
له قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يرفع بهذا الكتاب اقوالها ويضع به اخرين...
له قوله يا ابا ذر لان تغدو فتعلم آية من كتاب الله خير لك من ان تصلي مائة ركعة...
له قوله الخيرية عادة والشمر الخيرية عادة والشمر الخيرية عادة والشمر الخيرية عادة والشمر...
له قوله الف ركعة يعني ان تصلي الف ركعة يا رب فضل العلماء والحث على طلب العلم...
له قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يرفع بهذا الكتاب اقوالها ويضع به اخرين...
له قوله يا ابا ذر لان تغدو فتعلم آية من كتاب الله خير لك من ان تصلي مائة ركعة...
له قوله الخيرية عادة والشمر الخيرية عادة والشمر الخيرية عادة والشمر الخيرية عادة والشمر...
له قوله الف ركعة يعني ان تصلي الف ركعة يا رب فضل العلماء والحث على طلب العلم...
له قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يرفع بهذا الكتاب اقوالها ويضع به اخرين...
له قوله يا ابا ذر لان تغدو فتعلم آية من كتاب الله خير لك من ان تصلي مائة ركعة...
له قوله الخيرية عادة والشمر الخيرية عادة والشمر الخيرية عادة والشمر الخيرية عادة والشمر...

لجاجة ومن يرد الله به خيرا يفقهه في الدين **حدثنا هشام بن عمار** ثنا الوليد بن مسلم ثنا روح بن جتناح البوسعيد عن عمار بن محمد
عن ابن عباس قال قال رسول الله **صلوات الله عليه وسلم** فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي
ثنا عبد الله بن داود عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن داود بن جميل عن كثير بن قيس قال كنت جالسا عند ابي الدرداء في مسجد
دمشق فأتاه رجل فقال يا ابا الدرداء أتيتك من المدينة من المدينة الرسول **صلوات الله عليه وسلم** لم يحدث بلغني انك تحدث به عن النبي
صلوات الله عليه وسلم قال فما جاء بك تجارة قال لا قال ولما جاء بك غيرة قال لا قال فاني سمعت رسول الله **صلوات الله عليه وسلم** يقول من سلك
طريقا يلتبس فيه علم سهل الله له طريقا الى الجنة وان الملائكة لتضع اجنتها راضا طالبا للعلم وان طالب العلم يستغفر له من في
السماوات والارض حتى الميتين في الماء وان فضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب ان العلماء ورثة الانبياء ان الانبياء
لم يورثوا دينارا ودرهما منها ورثوا العلم فمن اخذه اخذ بحظ وافرح **حدثنا** هشام بن عمار ثنا حفص بن سليمان ثنا كثير بن شظير
عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك قال قال رسول الله **صلوات الله عليه وسلم** طلب العلم فريضة على كل مسلم وواضع العلم عند
غير اهله كمثل الخنازير الجوهرة واللؤلؤ والذهب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابي
صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله **صلوات الله عليه وسلم** من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب
يوم القيمة ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والاخرة ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والاخرة والله في عون العبد
ما كان العبد في عون اخيه ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا الى الجنة وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله
يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا حفتهم الملائكة ونزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وذكرهم الله فيمن عنده ومن ابطأ
به عمله لم يسرع به نسبه **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبأ عمر بن عاصم عن ابي النجود عن زرين حبش قال أتيت صفوان
ابن عتسال المرادي فقال ما جاء بك قلت أتيت العلم قال فاني سمعت رسول الله **صلوات الله عليه وسلم** يقول ما من خارح خرج من بيته
في طلب العلم الا وضعت له الملائكة اجنتها راضيا بما يصنع **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حاتم بن اسمعيل عن حميد بن حمر
عن المقبري عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله **صلوات الله عليه وسلم** يقول من جاء مسجدي لهذا اليوم ليجري عليه ماء او يعلمه فهو
بمنزلة الجاهد في سبيل الله ومن جاء لغدير ذلك فهو بمنزلة الرجل ينظر الى متاع غيره **حدثنا** هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد
ثنا عثمان بن ابي حكيم عن علي بن يزيد عن القاسم عن ابي امامة قال قال رسول الله **صلوات الله عليه وسلم** عليكم بهذا العلم قبل ان يقبض
وقبضه ان يرفع وجمع بين اصبعيه الوسطى والى الى ايهام هكذا ثم قال العالم والمتعلم شريكان في الاجر والاخر في سائر الناس
حدثنا بن هلال الصوري ثنا داود بن الزبرقان عن بكر بن حنيس عن عبد الرحمن بن زياد عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو قال خرج
رسول الله **صلوات الله عليه وسلم** ذات يوم من بعض سجرة فدخل المسجد فاذا هو بجملتين احدهما يقولون القرآن ويدعون الله والاخرى
يتعلمون ويعلمون فقال النبي **صلوات الله عليه وسلم** كل على خيره هؤلاء يقرؤون القرآن ويدعون الله فان شاء اعطاهم وان شاء منعهم وهؤلاء
يتعلمون ويعلمون وانما بعثت معلما فجلس معهم **باب** من بلغ علما **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غير وعلي بن محمد قالا ثنا
محمد بن فضيل ثنا ليث بن ابي سليم عن يحيى بن عباد ابي هبيرة الانصاري عن ابيه عن زيد بن ثابت قال قال رسول الله **صلوات الله عليه وسلم**

في السموات هم البزور العائكة عند احتدادها والاخر

بعداوة الانسان كما جاز في الجزع يدرك نفسك التي بين جنبيك فالارادة ان النفس تتج و تقطر الى الشراة فالواجب على كل انسان ان يزيل تلك الشراة عن نفسه بما جاز من معرفة الله ورسوله فان
الانبياء قد بعثوا لتزكية النفوس قد افلح من ذكرها وقد غاب من وشها ۱۱۲ انما **له** قول ان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وذلك اشارة الى ردة الدنيا وانهم لم يافروا منها الا بقدر ضرورتهم فلم يورثوا منها
شيئا مما لغني تنزيتهم عنها ولذا قال قيل الصوفى لا يملك ولا يملك وفيه ايماء الى كمال توكلهم على الله تعالى في انفسهم ولولا ذلك واشتار بان طالب الدنيا ليس من العلماء الوارثة ولا يرد الا اعتراض باء كان بعض
الانبياء غناء كثيرا المراد انهم ما تركوا بعدتهم ميراثا لا اولادهم وانما تركوا ميراثهم في السوق على المشتغلين بجماد انهم فقال انهم بهنا وميراث رسول الله **صلوات الله عليه وسلم** يقسم في المسجد فما
سرا فلم يبق في الارض الا القرآن او الذكر او مجالس العلم ففما للاراد ما قلت يا ابا هريرة فقال هذا ميراث محمد **صلوات الله عليه وسلم** يقسم بين ورثته وليس مواه شدة ودينا ۱۱۳ انما **له** قوله طلب العلم فريضة على كل مسلم
اسئل الشيخ في الدين النووي عن هذا الحديث فقال اضعيف وان كان صحيحا وقال تلمذة هذا اللفظ جلال الدين السمرقندي في شرحه وروى عن طريق محمد بن عيسى بن الحسن وهو كما قال فاني رايت له خمسين طريقا وقد جئنا
في جزء قال البيهقي في المدخل اما اذا والشراة العلم العام الذي لا يسع الا باغ العاقل جمل او علم ما يطرأ لقاصدة او اداة فريضة على كل مسلم حتى يقوم به من فيه كفاية ثم روى عن ابن المبارك انه سئل عن
تفسيره الحديث فقال ليس هو الذي يظنون انما طلب العلم فريضة ان يقع الرجل في شيء من امور دينه فيسال عنه حتى يتلمذ وقال البيهقي المراد من العلم هنا ما لا مصادرة للعبودية تعلم كعرفة الصانع والعلم
بوصلة دينه ونوره رسول وكيفية الصلوة فان تعلم فرض عين ۱۲ اجابة **له** قوله وواضع العلم عنه غير انه قال الطيبي يشعر بان كل علم يتحضر باستعداد ولا يلبث فاذا وضع في غيره موضع فعدم مثل
معنى العلم بتفصيل احوال الجوانب بالنفوس الجواهر التجميع ذلك الموضوع والتفصيل عنه قال الشيخ ابو حفص السمرودي اختلف في العلم الذي هو فريضة قيل هو علم الاخلاص ومعرفة النفس والنفوس وما يفسد
الاعمال لان الاخلاص ما صور به كما ان العمل ما صور به وخذ النفس وخذها وشهواتها تحرب ما بين الاخلاص والصور به فعلم ذلك فرضا وقيل معرفة الخواص وتفصيلها لان الخواص مشتق الفعل وبذلك يعرف
الفرق بين لغة الملك وبين لغة الشيطان وقيل هو طلب علم الحلال حيث كان اكل الحلال فريضة وقيل هو علم المسج والشراء والتكاح والطلاق اذا اراد الخول في شيء من ذلك يجب عليه علمه وقيل هو علم
الفرار عن الخس التي يبي عليه الاسلام وقيل هو علم التوحيد بالنظر والاستلال او النقل وقيل هو علم الباطن وهو ما يزيد دابة العبيد يقينا وهو الذي يكتب بعجمية الصالحين والزيادة والمتعبد به فم وارتوا علم النبي **صلوات الله عليه وسلم**
له قوله انما ينفذ العلم من الانباط ينفذ العلم اي ينظره ويفشيه ولا يتنبها ولا استخراج والنبط والنبط الماء الذي يخرج لمن قصر المراد حضرت كذا في الدر التشرى حيث لاظهار العلم وتفهيله من العلماء
۱۱۳ انما **له** قوله من جاء مسجدي بهذا اليوم ليجري عليه الماء او يعلمه بالسبح النبوي كما في حديث مسلم ما اشجع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة
الحديث او نزهة النفوس مختصة بالسبح النبوي على ساكتها الف حجات والمساجد الاخرى لما في تلك الفصول ۱۱۳ انما **له** قوله لولا اننا لمجدد لولا اننا لمجدد لولا اننا لمجدد لولا اننا لمجدد لولا اننا لمجدد لولا اننا لمجدد
شاء اعطاهم اي فضلا ما عنده من الثواب وان شاء منعهم اي عدلا وفي تقديره الاعطاء على المشي ايماء الى سبق رحمة غضبه وفي الحديث روى عن المعزلة حيث اجعلوا الثواب فاستحقوا العقاب ۱۲ مرة
له قوله وانما بعثت معلما اي بتعليم الله لا بالتعلم من الخلق ولذا اتفق برهم جلس معهم كذا قال الطيبي او جلس معهم لاحياءهم الى التعليم منه **صلوات الله عليه وسلم** كما اشار بقوله بعثت معلما وانما بعثت معلما ۱۲ مرة

سلم نضر الله امرأ سمع مقالتي فبلغها قرب حامل فقهه غير فقيهه ورب حامل فقهه الى من هو افقه منه زاد فيه على بن محمد ثلاث لا يغفل
 عليهم قلب امرأ مسلم اخلاص العمل لله والنصر لائمة المسلمين ولزوم جماعة عهدهم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابي عن محمد بن
 اسحق عن عبد السلام عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا يخيف من متى فقال نضر الله
 امرأ سمع مقالتي فبلغها قرب حامل فقهه غير فقيهه ورب حامل فقهه الى من هو افقه منه **حدثنا** علي بن محمد ثنا خالي علي بن وحيد ثنا
 هشام بن عمار ثنا سعيد بن يحيى قال ثنا محمد بن اسحق عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو **حدثنا**
 محمد بن بشار و محمد بن الوليد قال ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سماك عن عبد الرحمن بن عبد الله عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
 نضر الله امرأ سمع منا حديثا فبلغه قرب مبلغ احفظ من سامع **حدثنا** محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد القطان اولاده علينا ثنا قرة بن
 خالد ثنا محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه وعن رجل اخرها فضل في نفسي من عبد الرحمن بن ابي بكرة قال خطب
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق قال ليبلغ الشاهد الغائب فانه رب مبلغ يبلغه او يحول له من سامع **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة
 ثنا ابو اسامة بن حوشب ثنا اسحق بن منصور بن النضر بن شميل عن يهز بن حكيم عن ابيه عن جدته مغوية القشيرى قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم لا يبلغ الشاهد الغائب **حدثنا** احمد بن عبد العزيز بن محمد الدراوردي حدثني قدامة بن مولى
 عن محمد بن الحسين التميمي عن ابي علقمة مولى بن عباس عن يسار مولى ابن عمر عن ابن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله عن ابيه
 شاهدكم غائبكم **حدثنا** محمد بن ابراهيم الدمشقي ثنا مبشر بن اسمعيل الحلبي عن معان بن رفاعة عن عبد الوهاب بن بخت المكي
 عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها ثم بلغها عني فرب حامل فقهه غير فقيهه ورب
 حامل فقهه الى من هو افقه منه **باب** من كان مفتاح الخير **حدثنا** الحسين بن الحسن المروزي ان ابا محمد بن ابي عدي ثنا محمد
 بن ابي حميد ثنا حفص بن عبيد الله بن انس عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الناس مفاتيح للخير مغاليق
 للشر وان من الناس مفاتيح للشر مغاليق للخير فطوبى لمن جعل الله مفاتيح الخير على يديه وويل لمن جعل الله مفاتيح الشر على يديه
حدثنا الهرون بن سعيد الايلي ابو جعفر ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابي حازم عن سهل بن سعد
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان هذا الخير خزان لتلك الخزان فطوبى لعبد جعله الله مفتاحا للخير مغلاقا للشر وويل لعبد
 جعله الله مفتاحا للشر مغلاقا للخير **باب** ثواب معلم الناس الخير **حدثنا** هشام بن عمار ثنا حفص بن عمر عن عثمان بن عطاء
 عن ابيه عن ابي الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه ليستغفر للعالمين في السموات ومن في الارض حتى الحيتان في
 البحر **حدثنا** احمد بن عيسى المصري ثنا عبد الله بن وهب عن يحيى بن ايوب عن سهل بن معاذ بن انس عن ابيه ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال من علم علما فله اجر من عمل به لا ينقص من اجر العامل **حدثنا** اسمعيل بن ابي كريمة الحارثي حدثنا محمد بن سلمة
 عن ابي عبد الرحيم حدثني زيد بن ابي انيسة عن زيب بن اسلم عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 خير ما يخلف الرجل من بعده ثلث ولد صالح يدعوله وصدقة تجرى به يبعدها وعلم يجعل به من بعده قال ابو الحسن وحدثنا ابو حاتم
 محمد بن يزيد بن ستان الدهاوي ثنا يزيد بن ستان يعني اباة حدثني زيد بن ابي انيسة عن فيليم بن سليمان عن زيد بن اسلم عن عبد الله
 ابن ابي قتادة عن ابيه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكر نحوه **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا محمد بن وهب بن عطية ثنا الوليد بن
 مسلم ثنا مروان بن ابي الهذيل حدثني الزهري حدثني ابو عبد الله الاغر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
 المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علماء عليه ونسرة وولد صالحا تركه ومصحفا ورثه او مسجدا بناه او بيتا لابن السبيل بناه
 او نهرا اجرا او صدقة اخرجها من ماله في حياته يلقه من بعد موته **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب المدني حدثني اسحق

بَابُ النَّبِيِّ مَعَادٍ يَخْتَفِ

اله قوله نضر الله الخ قال في النارية ان نعمة ويرى بالتخفيف والتشديد من العفارة وهي في الاصل حسن الوجه والبريق وانما الاداس فلقه وقدره ١٢٤ زجاجة **له** قوله نضر الله الخ قال الطيبي النقرة
 الحسن والرواق يعدي ولا يعدي خص بالهجوم والسود والشملة في الناس في الدنيا و نعمة في الآخرة حتى يرى رونق الرضا والنعمة لانه سمي في نضارة العلم وتجديد السنة انتهى ورب للتكثير اي رب حامل
 فقهه الى من هو افقه منه وقيل التبليغ بما سمعته من الربايح التي في العام الشامل للخال التثنية والاقوال والاخلاق العاصدة من النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بدليل من كان في رواية والسامع امر او عام
 من العبد **اله** قوله ثلاث لا يغفل الخ من الاغفال وهو النسيان ويروي بفتح الياء من الغفل هو النقص والشقاء ويتل ان يكون قوله لم يكن حال من القلب الفاعل فيكون المعنى قلب الرجل المسلم حال كونه
 متصفافه الفضال الثلث لا يصد عنه النسيان والحمد والشقاء ولا يظه عليه من الحق والواصل ان يفتة الفضال الثلث مما يستسلم به القلوب فمن تسكب بها طرقت عليه من النسيان والحمد وغيرهما من الرذائل و
 يتل ان يكون قوله لم يكن متعلقا بقوله يغفل اي لا يخون في هذه الفضال يعني من ان شان قلب المسلم لا يخون ولا يحسد فيما بل ياتي بها تماما بغير نقصان في حق من حقوقها ١٢٤ نجاح **اله** قوله اخلاص
 العمل له معنى الاخلاص ان يقصد بالعمل وجهه ورضاه فقط دون عرض اخر يوي او اخر يوي كعمل الجنته ولذا اذا اولاد يكون له عرض ذيبوي من سمته ورياء والاول اخلاص الناصه والثاني اخلاص العاصه وقال
 الفضيل بن عياض العمل بغير الله شرك وترك العمل بغير الله رياء والاخلاص ان يخلصك الله منها والضمير وهي الادة الخير للمسلمين اي كافتهم ولزوم جماعتهم اي موافقة المسلمين في الاعتقاد والعمل الصالح من
 صلوة الجمعة والجماعة وغير ذلك **اله** مرة ١٢٤ قوله الملاء علينا بنا قول محمد بن بشار اى الملاء بنا الحديث علي بن يحيى بن سعيد بن كثره ١٢٤ نجاح **اله** قوله ومن رجل اخر هو جبير بن عبد الرحمن هو افضل في نفسي
 الطاهره قول قرة بن خالد يقول ان ابن سيرين حدثنا هذا الحديث من رجل اخر هو افضل عندي من عبد الرحمن ١٢٤ نجاح **اله** قوله قرب حامل فقهه غير فقيهه كمن يحصل له الثواب لنفعه بالنقل ورب
 حامل فقهه يكون فقيها ولا يكون افقه في حفظه وبيده ويبلغه الى من هو افقه منه فينبط منه ما يفقهه الحامل ادلى من يبعير افقه من اشارة الى فائدة النقل والداعي اليه ١٢٤ مرة **اله** قوله ان هذا الخير خزان الخ
 يعني الدين الغرض من ان الاموال من الوصلية والصلوة والاكوة وغيرها اسباب لخزان الآخرة لان الاعمال اسباب الجزاء فمن كان اعماله حسنة كان جزاؤه حسنا وبالعكس والمواد من مغايير الجزاء السزير
 سبحانه تعالى لعباده باصال الخير من اهل العرفه والسلم والجماد والياسته في ذلك الامر للانبياء عليهم السلام ثم للعبادة ثم لغزوم من الجنة ومن العلماء والزهاد والعاديين كما ان رياسة الشرا ليس سيدي من يشاء
 الى مراط مستقيم ١٢٤ نجاح **اله** قوله ولما لم يدعوا انا ذكر عادته تحريفنا للولد على الدعاء لانه حتى قبل يحصل للولد ثواب من عمل الولد الصالح سوادعا لا ييام الا كما ان من غرس شجرة يجعل للغارس ثواب
 بكل ثمرتها سوادا ماله الاكل ام لا قوله وصدقة تجرى ببعدها بعد اجزاها بعد ما اجزها كالوقف في وجهه الجزوفى الاذبا قال الشريم بن الوقت وشبه ما يردم ابره وقال بعضهم من العنائة واللين الجارية السيلة

ابن ابراهيم عن صفوان بن سليم عن عبيد الله بن طلحة عن الحسن البصري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الصدقة ان يتعلم المرء المسلم علما ثم يعلمه اخاه المسلم **باب** من كره ان يوطأ عقباه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سويد بن عمرو عن حماد بن سلمة عن ثابت عن شعيب بن عبد الله بن عمرو عن ابيه قال مارئ رسول الله صلى الله عليه وسلم يا كل متكئا قط ولا يطأ عقبية رجلا ن قال ابو الحسن **حدثنا** حازم بن يحيى ثنا ابراهيم بن الحجاج السامي ثنا حماد بن سلمة قال ابو الحسن **حدثنا** ابراهيم بن نصر الهمداني صاحب القفيذ ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابو المغيرة ثنا معان بن رقاعة **حدثني** علي بن يزيد قال سمعت القاسم بن عبد الرحمن يحدث عن ابي امامة قال مر النبي صلى الله عليه وسلم في يوم شديد الحر نحو بقيع الغرقد وكان الناس يمشون خلفه فلما سمع صوت النعال وقرو ذلك في نفسه فجلس حتى قد مهم امامه لتلايقع في نفسه شيئا من الكذب **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن سفين عن الاسود بن قيس عن نبيم الغزوي عن جابر بن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا مشى مشى اصحابه امامه وتركو ظاهره للملائكة **باب** الوصاة بطلبة العلم **حدثنا** محمد بن الحارث بن راشد المصري ثنا الحكم بن عتبة عن ابي هارون العبدى عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيا تيكم اقوام يطلبون العلم فاذا راوهم فقولوا لهم مرحبا مرحبا بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم واقتوهم قلت للحكم ما اقتوهم قال علمهم **حدثنا** عبد الله بن عامر بن زرارة ثنا المعلى بن هلال عن اسمعيل قال دخلنا على الحسن نعوذ حتى ملأنا البيت فقبض رجليه ثم قال دخلنا على ابي هريرة نعوذ حتى ملأنا البيت فقبض رجليه ثم قال دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ملأنا البيت وهو مضطجع لجنبه فلما راانا قبض رجليه ثم قال انه سيا تيكم اقوام من بعدى يطلبون العلم فرحبوا بهم وحيوهم وعلومهم قال قادر كنا والله اقواما ما رحبوا بنا ولا حيونا ولا علمونا الا بعد ان كنا نذهب اليهم فيجفونا **حدثنا** علي بن محمد ثنا عمرو بن محمد الغنزي انبا سفين عن ابي هرون العبدى قال كنا اذا اتينا ابا سعيد الخدري قال مرحبا بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنا ان الناس لكم تبع وانهم سيا تونكم من اقطار الارض يتفقهون في الدين فاذا جاؤكم فاستوصوا بهم خيرا **الانتفاع بالعلم والعمل به** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة قال كان من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اني اعوذ بك من **علم لا ينفع** ومن **دعاء لا يسمع** ومن **قلب لا يخشع** ومن **نفس لا تشبع** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نمير عن موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انفعني بما علمتني وعلمني ما ينفعني وزدني علما والحمد لله على كل حال **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يونس بن عمار وشريح بن النعمان قال ثنا فلهم بن سليمان عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ميمون بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلم علما مما يتبغي به وجه الله لا يتجله الا يصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة يعني ربحها قال ابو الحسن انبا ابو جحيفة ثنا سعيد بن منصور ثنا فلهم بن سليمان فذكر نحوه **حدثنا** هشام بن عمار ثنا حماد بن عبد الرحمن ثنا ابو بكر بن الازدي عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من طلب العلم ليمارى به السفهاء او ليباهى به العلماء وليصرف وجوه الناس اليه فهو في النار **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابن ابي عمير انبا يحيى بن ايوب عن ابن جريج

اقتوهم قلنا افتوهم وهو مضطجع

١٢ مرقاة القول ان يوطأ عقباه قوله المقرب كناية عن المشي خلف احد يقات فلان موطأ العقب اي كثير الاتباع يتبعه الناس ويشتون ودره كذا في الدر المنثور ١١٢ انجام **قوله** يا كل متكئا قط قبل المراد من الاتكاء السرح اذا جلس كان اعتماده على الارض انه بخلاف التورك والاقفال ان يذا من ودين اهل الترة والتبخر والاقفال نوحه من مادة المتواضعين لندا قال صلى الله عليه وسلم اكل كيا اكل العبد لان العبد اكثر ويكون مشغولا بالاندرة فلما يسر له الفراغ لا اكل في كل كرفا يسر له الاكل متعيا او متوكفا مثلا وفيه كما التواضع من معنى التذليل وسلم ١١٢ انجام **قوله** ولا يطأ الخ اي لا يشي خلفه رجلا وان كان صلى الله عليه وسلم يقول خلوا ظري للملائكة والعزوة تنفذ بانها لا تكون الا لا تشام والتكلف وعبد الله ليسوا بشكليين كما ورد في الحديث ويتجوزي وضاحت ذلك في الحديث الاتي ١١٢ انجام **قوله** قال ابو الحسن هو على من ابراهيم بن سلمة القطان طينته من ماجه صاحب هذه النسخة مادته ان يذكر بعض اسانيد بلا واسطه ابن ماجه من الشيوخ الاخرين في هذه النسخته لعله كذا بيننا ذكر السندين الاخرين في كل واحد منها شيخان بينه وبين حماد بن سلمة وبواسطه ابن ماجه يكون بينه وبين حماد ثلاث واسطات ١١٢ انجام **قوله** قرى القلب سكره فيه ثبت كذا في الدر المنثور ١١٢ انجام **قوله** لا يرفع في نفسه الخ كان صلى الله عليه وسلم قدوة للناس فعمله عليه السلام تحذيرهم من ذلك والاندازه صلى الله عليه وسلم ارفع وابعدان يقع في نفسه شئ من الكبر ١١٢ انجام **قوله** باب الوصاة اوصاه ووصاه توصية عبد الهيم والاسم الوصاة بالفتح والوصاية والوصية كلها بفتح الواو كذا في القاموس ١١٢ انجام **قوله** واقتوهم اي علموهم واجعلوا لهم قربة من العلم يستغنون بها اذا احتاجوا اليه كذا في الجمع القنية بالكسر والعظم ما الكثر وخزنه لما جرت كذا في القاموس ١١٢ انجام **قوله** قبض رجليه تواضعا للسلين وقوله فرحبوا بهم الترحيب الدعاء بالرحمة والتفصح وبه من مادة العرب يقولون للداخل عليهم مرحبا وفعلة مقدر اي لرحبوا مرحبا او لقبتم مرحبا وسعة والرحمة الدعاء بالرحمة وكان عادة اهل الجاهلية انهم يدعون بطول البقاء لقتولهم عرك الشدا الغمق للسلين اهتبا للرحمة الشريفة من التسليم والمصافة ١١٢ انجام **قوله** قال قادر كنا الزا اظهرا من قول الحسن البصري كان يشكون شان رجال نصبوا انفسهم لتعليم العلم تم تجبروا وكبروا من تعذيب الفقراء والمساكين ولم يكن بذلك العدا الصعابة رضوان الله تعالى عليهم والله اعلم ١١٢ انجام **قوله** من علم لا ينفع اي لا ينفع الا بنفع الاخلاق الباطنة فيسرى مسا الى الاخلاق الظاهرة ويجعل بها الثواب الاجل والشدة **قوله** با من تقاد عن موطأ خلقه ليس افتخارا بالعلوم النادرة به من يندب علمه اخلاقا بل ينفع بطوره في الاخرة ١٢ انجام **قوله** ومن دعاء لا يسبح قال في النهاية اي لا يستجاب ولا يعترف فكانه محرم مسموع يقال اسبح دعائي اي اجبه لان عرض السائل الاجابة والقبول ١٢ انجام **قوله** من قلب لا يخشع الخ قال الطبيب علم ان في كل من القرآن الاربعة ما يشرى ان وجوده معنى على غاية وان الغرض من تلك الغاية وذلك ان تحصيل العلوم انما هو لا يتفحص بها فاذا لم ينتفع بها فكلما كان يبتغي العلم فان العاقبة انما خلق لان يخشع بهاديه وينشرح لذلك الصدر وينقذ النور فيه فاذا لم يكن كذلك كان القلب قاسيا فيجب ان يستاق منه قال الله تعالى فويل للقاسية قلوبهم وان النفس انما يعبد ساء اذا تجافت عن دار الغرور وانابت الى دار الخلود والنفس اذا كانت منومة لا تشبع حريصة على الدنيا كانت احدى عدو للمرفا ولما يستعاضة به وعدم استجابة الدعاء ودليل على ان الدعاء لم ينتفع به ولم يشبع قلبه ولم يشع نفسه ١٢ انجام **قوله** الامام جلال **ع** قال في الاطراف كذا قال اي ابن ماجه في سنة النبي وقد اورد الحديث في الاطراف في ترجمة شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو والعمرو بن شعيب عن عبيد الله بن عمرو وعونه الى ابي داود وابن ماجه ١٢ نقل من خط شيخنا

عمر بن سليم ثنا يوسف بن ابراهيم قال سمعت انس بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سئل عن علم فكتبه الحمد يوم القيمة بلجام من نار **حدثنا** اسمعيل بن حبان بن واقد الثقفي ابواسمى الواسطي ثنا عبد الله بن عاصم ثنا محمد بن داب عن صفوان بن سليم عن عبد الرحمن بن ابى سعيد الخدري عن ابى سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كتب علما ما ينفع الله به في امر الناس امر الدين الجمه الله يوم القيمة بلجام من النار **حدثنا** محمد بن عبد الله بن حفص بن هشام بن زيد بن انس بن مالك ثنا ابوابراهيم اسمعيل بن ابراهيم الكرابيسي عن ابن عون عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سئل عن علم يعلمه فكتبه الحمد يوم القيمة بلجام من نار **ابواب الطهارة وسننها** **باب** ما جاء في مقدار الماء للوضوء والغسل من الجنابة **حدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن ابى ريحانة عن سفيانة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بالمد ويتغسل بالصاع **حدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة ثنا يزيد بن زهارة عن همام بن قتادة عن صفية بنت شيبة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بالمد ويتغسل بالصاع **حدثنا** هشام بن عمارة الربيع بن بدر ثنا ابوالزبير عن جابر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ بالمد ويتغسل بالصاع **حدثنا** محمد بن المؤمل بن الصباح وعباد بن الوليد قال ثنا بكري بن عبيد بن زيان ثنا حبان بن علي عن يزيد بن ابى زياد عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن ابى طالب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجوز من الوضوء من ومن الغسل صاع فقال رجل لا يجوز لنا فقال قد كان يجوز من هو خير منك واكثر شعرا يعنى النبي صلى الله عليه وسلم **باب** لا يقبل الله صلوة بغير طهور **حدثنا** محمد بن بشارة يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر وحدثنا بكر بن خلف ابو بشر ختن المقرئ ثنا يزيد بن زريع قالوا ثنا شعبة عن قتادة عن ابى المليح بن اسامة عن ابيه اسامة بن عمير الهذلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلوة الا بطهور ولا يقبل صدقة من غلور **حدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة ثنا عبد الله بن سعيد وشيابة بن سوار عن شعبة نحوه **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا اسراييل عن سماك **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن سماك بن حرب عن مصعب بن سعد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلوة الا بطهور ولا صدقة من غلور **حدثنا** سهل بن ابى سهل ثنا ابو زهير عن محمد بن اسحق عن يزيد بن ابى حبيب عن ستان بن سعد عن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلوة بغير طهور ولا صدقة من غلور **حدثنا** محمد بن عقيل ثنا الخليل بن زكريا ثنا هشام بن حسان عن الحسن بن علي بن بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلوة بغير طهور ولا صدقة من غلور **باب** مفتاح الصلوة الطهور **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن الحنفية عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مفتاح الصلوة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم **حدثنا** سويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن ابى سفيان طريف السعدي **حدثنا** ابوكريب محمد بن العلاء ثنا ابو مغوية عن ابى سفيان السعدي عن ابى نضرة عن ابى سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مفتاح الصلوة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم **باب** المحافضة على الوضوء **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن سالم بن ابى الجعد عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان خير

اخرا الجزء الاول هذا لا يقبل الصلوة

والعلماء اخرجوا في جملتها ابيابا بسبب التصنيف والظاهر الحق لا يكاد يصرح به الا في الجاهل **له** قوله من سئل عن علم... الخ قال الخطا في هذا العلم الذي يلزم تعليمه اياه من يريد الاسلام ويقول علمى الاسلام ومن راي حديث عبد السلام لا يحسن الصلوة يقول علمى كيف اصل ومن جاء مستفتيا في صلال وحرام يقول فتوى وارشدوني فانه يلزم في هذه الامور ان لا يسمع الجواب من فاعل كان انما سئلتها الوعيد وليس كذلك في نوازل العلوم التي لا ضرورة بالناس الى معرفتها ومنهم من يقول بوجوه الشاذة **له** قوله من سئل عن علم وهو علم يحتاج الى التامل في الامور من كتبها او يفتح الكتاب في العلم او يفتقر في فعلها لانه موضع خروج العلم والحكام قال الطبي شهير ما وضع في فيه من النار بلجام من نار لانه يلوذ به يوم القيوم بلجام من النار كقوله لا تحب العلم الا حبا من العلم من سئل عن علم وهو علم يحتاج الى التامل في الامور من كتبها او يفتح الكتاب في العلم او يفتقر في فعلها لانه موضع خروج العلم والحكام قال الطبي شهير ما وضع في فيه من النار بلجام من نار لانه يلوذ به يوم القيوم بلجام من النار كقوله لا تحب العلم الا حبا من العلم من سئل عن علم وهو علم يحتاج الى التامل في الامور من كتبها او يفتح الكتاب في العلم او يفتقر في فعلها لانه موضع خروج العلم والحكام قال الطبي شهير ما وضع في فيه من النار بلجام من نار لانه يلوذ به يوم القيوم بلجام من النار كقوله لا تحب العلم الا حبا من العلم من سئل عن علم وهو علم يحتاج الى التامل في الامور من كتبها او يفتح الكتاب في العلم او يفتقر في فعلها لانه موضع خروج العلم والحكام قال الطبي شهير ما وضع في فيه من النار بلجام من نار لانه يلوذ به يوم القيوم بلجام من النار كقوله لا تحب العلم الا حبا من العلم من سئل عن علم وهو علم يحتاج الى التامل في الامور من كتبها او يفتح الكتاب في العلم او يفتقر في فعلها لانه موضع خروج العلم والحكام قال الطبي شهير ما وضع في فيه من النار بلجام من نار لانه يلوذ به يوم القيوم بلجام من النار كقوله لا تحب العلم الا حبا من العلم من سئل عن علم وهو علم يحتاج الى التامل في الامور من كتبها او يفتح الكتاب في العلم او يفتقر في فعلها لانه موضع خروج العلم والحكام قال الطبي شهير ما وضع في فيه من النار بلجام من نار لانه يلوذ به يوم القيوم بلجام من النار كقوله لا تحب العلم الا حبا من العلم من سئل عن علم وهو علم يحتاج الى التامل في الامور من كتبها او يفتح الكتاب في العلم او يفتقر في فعلها لانه موضع خروج العلم والحكام قال الطبي شهير ما وضع في فيه من النار بلجام من نار لانه يلوذ به يوم القيوم بلجام من النار كقوله لا تحب العلم الا حبا من العلم من سئل عن علم وهو علم يحتاج الى التامل في الامور من كتبها او يفتح الكتاب في العلم او يفتقر في فعلها لانه موضع خروج العلم والحكام قال الطبي شهير ما وضع في فيه من النار بلجام من نار لانه يلوذ به يوم القيوم بلجام من النار كقوله لا تحب العلم الا حبا من العلم

اعمالكم الصلوة ولا يجافى على الوضوء الا مؤمن **حدثنا** اسحق بن ابراهيم بن حبيب ثنا المعتمر بن سليمان عن ابي عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان من افضل اعمالكم الصلوة ولا يجافى على الوضوء الا مؤمن **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابن ابي مريم ثنا يحيى بن ايوب حدثني اسحق بن اسيد عن ابي حفص الدمشقي عن ابي امامة يرفع الحديث قال استقيموا ونعم ان استقمتم ونعم اعمالكم الصلوة ولا يجافى على الوضوء الا مؤمن **باب** الوضوء شرط الايمان **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا محمد بن شعيب بن شابور اخبرني مغوية بن سلام عن اخيه انه اخبره عن جده ابي سلام عن عبد الرحمن بن غنم عن ابي مالك الاشعري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اسبغ الوضوء بشطر الايمان والحمد لله تملأ الميزان والتسبيح والتكبير ملاء السموات والارض والصلوة نور والزكاة برهان والصبر ضياء والقرآن حجة لك او عليك كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها او موبقها **ثواب الطهور** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احداكم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا يتهزه الا الصلوة لم يخط خطوة الا رفع الله عز وجل به ادرجة وحط عنه بها خطيئة وحتى يدخل المسجد **حدثنا** اسويد بن سعيد حدثني حفص بن ميسرة حدثني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصائغ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من توضأ فمضمض واستنشق خرقت خطاياها من فيه وانفه واذا غسل وجهه خرجت خطاياها من وجهه حتى تخرج من تحت اشفار عينيه فاذا غسل يديه خرجت خطاياها من يديه فاذا مسح براسه خرجت خطاياها من راسه حتى تخرج من اذنيه فاذا غسل رجليه خرجت خطاياها من رجليه حتى تخرج من تحت اظفار رجليه وكانت صلوته ومشيئه الى المسجد تاقلة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن بشار قالوا ثنا عند محمد بن جعفر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن يزيد بن طلق عن عبد الرحمن البيهقي عن عمرو بن عيسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا توضأ فغسل يديه خرجت خطاياها من يديه فاذا غسل ذراعيه ومسه براسه خرجت خطاياها من ذراعيه راسه فاذا غسل رجليه خرجت خطاياها من رجليه **حدثنا** محمد بن يحيى النيسابوري ثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك ثنا حماد عن عاصم عن زب بن حبيش ان عبد الله بن مسعود قال قيل يا رسول الله كيف تعرف من لم تر من امتك قال غر محجلون بلق من اثار الوضوء قال ابو الحسن القطان حدثنا ابو حاتم ثنا ابو الوليد قد كرمته **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا الوليد بن مسلم ثنا الازداعي ثنا يحيى بن ابي كثير حدثني محمد بن ابراهيم حدثني شقيق بن سلمة حدثني حمران مولى عثمان بن عفان قال رأيت عثمان بن عفان قاعدا في المقعد فدعا بوضوء فتوضأ ثم قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المقعد وضوء هذا ثم قال من توضأ مثل وضوئي هذا غفر له ما تقدم من ذنبه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تغتروا **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الحميد بن حبيب ثنا الازداعي حدثني يحيى بن محمد بن ابراهيم حدثني عيسى بن طلحة حدثني حمران عن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم **بأب** نحوه **حدثنا** السواك **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابو مغوية وابي عن الاعمش **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن منصور وحصين عن ابي واثل عن حذيفة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يتيمم يتيمم بشو فاه بالسواك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة وعبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن سعيد بن ابي سعيد المقبري

خير ان تستقيموا ولا تفتروا
 خربت خرجت خروجه الطهور للتمجد

١١٢ **بأب** قوله استقيموا ولن تحصوا قال في النباية اي استقيموا في كل شيء حتى لا تسيئوا ولن تطيقوا الاستقامة من قول تعالى علم ان من تحصوه اي من تطيقوا وقال المطرقي اي الزموا الصراط المستقيم في الدين في الايمان بجميع الامور والالتزام بجميع المناسبات وقال البيضاوي الاستقامة اتباع الحق والقيام بالعدل و ملازمة النهج المستقيم وذلك خطب عظيم لا يتصدى لاحصائه الا من استضاء قلبه بالانوار القدسية وتخلص عن الظلمات الانسية وايده الله من عنده وقيل ما هم واخبرهم بعد الامر بذلك انهم لا يقدر على ايقاف حرقه والبلوغ الى غايته كما يفعلوا عند ذلك على ما يكون به ولا يراي سوا من رحمة الله تعالى فيها يزدون وقيل معناه ان تحصوا اثارهم وقال الطبري لما امرهم بالاستقامة وهي الشاقة جدا تدرك بقوله ولن تحصوا رحمة وادفة من الله تعالى على هذه الامور قال تعالى فان اتوا الله ما استقمتم بعد ما انزل اتوا الله حتى تقاتوا **حدثنا** محمد بن يحيى بن ابي اسحق بن عمار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ بوضوئي هذا غفر له ما تقدم من ذنبه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تغتروا **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الحميد بن حبيب ثنا الازداعي حدثني يحيى بن محمد بن ابراهيم حدثني عيسى بن طلحة حدثني حمران عن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم **بأب** نحوه **حدثنا** السواك **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابو مغوية وابي عن الاعمش **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن منصور وحصين عن ابي واثل عن حذيفة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يتيمم يتيمم بشو فاه بالسواك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة وعبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن سعيد بن ابي سعيد المقبري

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان اشق على امتي لامرهم بالسواك عند كل صلوة **حدثنا سفيان بن**
وكيع ثنا عثمان بن علي عن الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصل بالليل ركعتين ركعتين ثم يصرف فيستاك **حدثنا هشام بن عمار** ثنا محمد بن شبيب ثنا عثمان بن ابي العاتكة عن علي بن يزيد
عن القاسم عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تسوكوا فان السواك مطهرة للفم مرضاة للرب ما جاءني جبرئيل الا وصاني
بالسواك حتى لقد خشيت ان يفرض علي وعلى امتي ولو اني اخاف ان اشق على امتي لفرضته لهم والى الاستاك حتى لقد خشيت ان
يخفي مقادرم فحي **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه** ثنا اشريك عن المقدام بن شريح بن هانئ عن ابيه عن عائشة قال قلت اخبريني باي
شيء كان النبي صلى الله عليه وسلم يبدأ اذا دخل عليك قالت كان اذا دخل يبدأ بالسواك **حدثنا محمد بن عبد العزيز** ثنا مسلم بن
ابراهيم ثنا بحير بن كثير عن عثمان بن ساج عن سعيد بن جبيرة عن علي بن ابي طالب قال ان افواهكم طرق القران فطيبوها بالسواك
باب الفطرة **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه** ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفطرة خمس وخمس من الفطرة الختان والاستحباد وتقليم الاظفار ونتف الابط وقصر الشارب
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا وكيع ثنا زكريا بن ابي زائدة عن مصعب بن شيبه عن طلحة بن حبيب عن ابي الزبير عن عائشة
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة قص الشارب واعفاء اللحية والسواك والاستنشاق بالماء وقص الاظفار و
عسل البراجم وبتف الابط وحلق العانة وانتقاص الماء يعني الاستنجاء قال زكريا قال مصعب ونسيت العاشرة الا ان تكون
المضمضة **حدثنا سهل بن ابي سهل** وعمر بن محمد بن يحيى قالنا ثنا ابوالوليد ثنا حماد عن علي بن زيد عن سلمة بن عبد الرحمن بن ياسر
عن عثمان بن ياسر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من الفطرة المضمضة والاستنشاق والسواك وقص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط و
الاستحباد وغسل البراجم والانتصاب **حدثنا جعفر بن احمد بن عمار** عن محمد بن عمار بن سليمان بن مسلم ثنا حماد بن سلمة عن علي بن
زيد مثله **حدثنا بشر بن هلال الصواف** ثنا جعفر بن سليمان عن ابي عمران الجوني عن انس بن مالك قال وقت لنا في قص الشارب
وحلق العانة ونتف الابط وتقليم الاظفار ان لانترك اكثر من اربعين ليلة **باب** ما يقول اذا دخل الخلاء **حدثنا محمد بن**
بشائر ثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قال ثنا شعيب عن قتادة عن النضر بن انس عن زيد بن ارقم قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان هذه الحشوش محتضرة فاذا دخل احدكم فليقل اللهم اني اعوذ بك من الخبث والحياث **حدثنا جميل**
بن الحسن العتكي ثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى وحديثنا هرون بن اسحق ثنا عبيدة قال ثنا سعيد بن قتادة عن القاسم بن
عوف الشيباني عن زيد بن ارقم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر الحديث **حدثنا محمد بن حميد** ثنا الحكم بن
بشير بن سلمان ثنا الخلاء عن الصغار عن الحكم البصري عن ابي اسحق عن ابي جيفة عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما بين الجن وعورات بني ادم اذا دخل الكنيف ان يقول بسم الله **حدثنا عمرو بن رافع** ثنا اسمعيل بن علي عن عبد العزيز
بن صهيب عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اعوذ بالله من الخبث والحياث **حدثنا**

مطبوعة عليهم القرات ابن الزبير النجفي

اسانه وينقيها وقل هو ان يساكن من سفلى الى سواد من الغسل **١٢** اذ جاءه **له** قوله لو ان اشق الخ لولا خشية وقوع المشقة عليهم لامرهم اي لفرضت عليهم بالسواك اي بفرضيت عند كل صلوة اي
وهو ثنا لماروي ابن مخزوم في صحيحه والحاكم وقال صحيح الاسناد والبخاري تعليقا في كتاب الصوم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو ان اشق على امتي لامرهم بالسواك عند كل صلوة لخسر الله وجهه وغيره
لو ان اشق على امتي لامرهم بالسواك عند كل صلوة والشافعية يسمون بين الحديثين بالسواك في ابتداء كل صلاة **١٣** قوله ثم يصرف
فيستاك اي يبالغ في السواك بحيث يستاك بعد كل شفقة او بعد كل صلوة وظاهر الحديث حجة من يرى سنية السواك عند الصلوة **١٤** قوله مطهرة للفم المظني مطهرة بمعنى تنقى ان يكون
يعني الفاعل اي مطهرة وكذا الممرضة اي محصل لغشاء الله تعالى ويجوز ان يكون المعنى الفعول اي مرضي للرب وقال الطبري يمكن ان يقال ان يكون اسما اي السواك مطهرة الطهارة والرضي **١٥** قوله
ان احني مقادير اي اصل اسنان من كثرة استعمال السواك بسبب كثرة دميته جبرئيل ومداد مومي عليه **١٦** قوله وانتقاص الماء يريد انتقاص البول بالماء اذا غسل المذاكير بقيل هو الانتقاء
بالماء والمشهور بالعاتق وهو البارد والارد الاصغر على الذكر والنفقة نفع الدم التقليل وجمعه نقص قال الطبري فسره وكيع بالاستبراء وغيره بانتقاص البول باستعمال الماء في غسل المذاكير لانه
اذ لم يغسل نزل منه شيء فحسرت براه والماء مفعول الانتقاص لواريد به البول وفاضل لواريد به ما يغسل به وهو يعني متبدا ولازنا انتهى وفي الفائق انتقاص الماء هو ان يغسل المذاكير ليرتد البول لانه اذا لم
ينزل من الشيء بعد الشيء فحسرت براه فلا يتنقل الماء ان يراد به البول فيكون المصدر مفعولا للمفعول وان يراد به الماء الذي يغسل به فيكون مفعولا للفاعل على معنى القصة **١٧** مصباح الزجاجة **له** قوله قال من
العترة اي من سنن الانبياء عليهم السلام الذي امرنا ان نقتدى بهم فكاننا فطرنا عليها كما نقل عن اكثر العلماء **١٨** قوله والسواك قيل لا يسرى في المسبذ اذا خشى تطاثر شيء من الربيع او نحوه ثم السواك سنة
بالاتفاق وقال داود واجب وزياد اسحاق فقال ان تركه عاملا بطلت صلوة **١٩** قوله وقص الشارب قال ابن جبرفيس احفاده حتى يبده حجرة الشفة العليا ولا يخبث من اصل والامر باحفاءه
محمول على ما ذكره خرج بقصه فلو كرهه وقيل حرام لانه مثله وقيل سنة ورواه به **٢٠** قوله وتقليم الاظفار اي يحل سنيتها باي كيفية كانت واولاها ان يبدأ في اليد اليمنى ثم اليسرى ثم البصير ثم
الخنصر ثم الاوسط ثم الخنصر اليسرى ثم البصير ثم وسطها ثم سببتها ثم ابهامها وفي الرجلين يبده بخنصر اليمنى ويختم بخنصر اليسرى **٢١** قوله ونتف الابط بالسواك وكبر قطع شعره بمنزلة الحنك وعلم
منه ان حلقه ليس بسنة وقيل التنف الفضل لمن قوى عليه **٢٢** قوله وغسل البراجم بفتح الباء وكسر الجيم اي العقد التي على ظهر مفاصل الاصابع والتي في باطنها وقال التوتري يشق البراجم مفاصل الاصابع
التي بين الاصابع والرواحب والرواجب بالجمع والباء الواحدة المفاصل التي تلى الاطامل ويبدأ بالبراجم ويبدأ بالسواك كذا الفقه الاكبري والظاهر ان المراد غسل جميع عقد **٢٣** قوله والانتصاب
وهو ان ياخذ الرجل قتيلا من الماء فيفرك به مذاكيره بعد الوضوء ليعف وسوسة الفطرة **٢٤** قوله الحسن
ان اذالته قد يكون بالنيوة وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم استعمل النيوة على ما ذكره السيوطي في رسالته نعم لوانا لا بالقص خلا لايكون اتيانا بسنة على وجه الكمال قال ابن جبر وخلق العانة ولو للمرأة كما اقتضاه
الطلاق الحديث ظاهر فيه لكن قيده الاكثرون بالرجل وقالوا الاولى للمرأة لتنف لانه اللطف واجد لفرقة الخليل من بقايا اثر الخلق ولان شهوة المرأة اصغاف شهوة الرجل اذبا وان لما ساءوا وسمن جزؤ منها
٢٥ حديث جعفر بن احمد بن عمر كانه من زيادات ابي الحسن القبطان **٢٦** قوله من خط سببنا.

ابن دينار عن عقبه بن صهيب قال سمعت عثمان بن عفان يقول ما تغنيت ولا تميت ولا مسست ذكرى يميقي فذا يا بعث بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ٣١٢
يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا المغيرة بن عبد الرحمن وعبد الله بن رجاء العمري عن محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استطاب احدكم فلا يستطب بيمينه ليستنجر بشماله **باب** الاستنجاء بالمحجارة و
النهي عن الروث والرمة **حدثنا** محمد بن الصباح اناسفلين بن عيينة عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انا لكم مثل الوالد لولده اذا اتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها
وامر بثلاثة اجزاء ونهى عن الروث والرمة ونهى ان يستطيب الرجل بيمينه **حدثنا** ابو بكر بن خلاد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد
القطان عن زهير بن ابى اسحق قال ليس ابو عبيدة ذكرى ولكن عبد الرحمن بن الاسود عن الاسود عن عبد الله بن مسعود ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى الخلاء فقال ايتني بثلاثة اجزاء فاتيته بمجربين ورثة فاخذ المجربين والقي الروثة وقال هي رحس
حدثنا محمد بن الصباح اناسفلين بن عيينة ٣١٥ وحده شاعلى بن محمد ثنا وكيع جميعا عن هشام بن عروة عن ابى خزيمة عن
عمارة بن خزيمه عن خزيمة بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاستنجاء ثلثة اجزاء ليس فيها رجيع **حدثنا**
على بن محمد ثنا وكيع عن الامام عن ابي اسحق بن عمار بن محمد بن بشر ثنا عبد الرحمن بن اسفلين عن منصور بن ابي عيسى عن ابراهيم بن عبد
الرحمن بن يزيد عن سلمان قال قال له بعض المشركين وهم يستهزؤن به انى ارى صاحبكم يعلمكم كل شىء حتى الخراة قال
اجل امرتان لانستقبل القبلة ولا نستنجي بايماننا ولا نكفى بدون ثلثة اجزاء ليس فيها رجيع ولا عظم **باب** النهي عن
استقبال القبلة بالغائط والبول **حدثنا** محمد بن رعم المصري انا الليث بن سعد عن يزيد بن ابى حبيب انه سمع عبد الله
ابن الحرث بن جزع الزبيدي يقول انا اول من سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يبولن احدكم مستقبل القبلة وانا اول من
حدث الناس بذلك **حدثنا** ابو طاهر احمد بن عمرو بن السرح انا عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عطاء
ابن يزيد انه سمع ابا ايوب الانصارى يقول نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يستقبل الذي يذهب الغائط القبلة وقال
شرفوا وغروا **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال حدثني عمرو بن يحيى المازني عن ابى زيد
مولي الثعلبيين عن معقل بن ابى معقل الاسدى وقد صحب النبي صلى الله عليه وسلم قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يستقبل
القبليتين بغائط او بول **حدثنا** العباس بن الوليد الدمشقى ثنا مروان بن محمد ثنا ابن لهيعة عن ابى الزبير عن جابر بن عبد الله
حدثني ابو سعيد الخدرى انه شهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهي ان يستقبل القبلة بغائط و بول قال ابو الحسن بن سلمة
وحدثنا ابو سعيد عمير بن مرداس الدونقي ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ابو يحيى البصرى ثنا ابن لهيعة عن ابى الزبير عن جابر انه سمع
ابا سعيد الخدرى يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشرب قائما وان ابول مستقبل القبلة **باب** الرخصة فذلك
في الكنيف وياحته دون الصارى **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الحميد بن حبيب ثنا الاوزاعي حدثني يحيى بن سعيد الانصارى
وحدثنا ابو بكر بن خلاد وعهد بن يحيى قال ثنا يزيد بن هارون انا يحيى بن سعيد بن محمد بن يحيى بن حبان اخبره ان عمه واسم بن
حبان اخبره ان عبد الله بن عمر قال يقول اناس اذا قعدت للغائط فلا تستقبل القبلة ولقد ظهرت ذات يوم من الايام على ظهر بيتنا
فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا على لبنتين مستقبل بيت المقدس هذا حديث يزيد بن هرون **حدثنا** محمد بن يحيى
ثنا عبيد الله بن موسى عن عيسى الخياط عن نافع عن ابن عمر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في كنيفه مستقبل القبلة
قال عيسى فقلت ذلك للشعبى فقال صدق ابن عمر وصدق ابو هريرة اما قول ابو هريرة فقال في الصعاء لا يستقبل القبلة ولا يستدبرها
واما قول ابن عمر فان الكنيف ليس فيه قبلة استقبال فيه حيث شئت قال ابو الحسن بن سلمة وحدثنا ابو حاتم ثنا عبيد الله بن موسى
فذاكرنحوه **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وعلى بن محمد قال ثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن خالد الحذاء عن خالد بن ابى الصلت عن

بعث ابو الطاهر المصري المقبرى لاستقبلوا القبلة ولا تستدبروها عن عيسى الخياط عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستقبلوا
القبلة ولا تستدبروها

كذا في المطر ١٢ مرة **له** قوله ما تغنيت ولا تميت المراد من الغناء المعروف ويرسل بالحديث من يرى بكرة الغنم مطلقا كما اعتمد عليه صاحب الدرر وتفصيله لا يناسب هذا المقام وقوله وما
تميت اى ما كذبت وهو من الامنية بمعنى الكذب كما في قوله تعالى ومنهم اميون لا يعلمون الكتاب الا ما فى وقد اخطأ من فسره في الحديث بخلافه والله اعلم ١٢ انجاح **له** قوله انا لكم مثل الوالد اى فى
الشفقة قوله اعلمكم اى امروء ويحكم قوله فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها اى مطلقا كما هو مذهبنا وتقييده بالبنيان مخالف لظاهره وواقعة حال لا يفيد العموم مع انما استجاب ولا يلزم من جواز الاستدبار
في البنيان جواز الاستقبال فيه قوله وامر بثلاثة اجزاء اى باخذها او باستعمالها قوله ونهى عن الروث والرمة اى عن استعمالها فى الاستنجاء والروث السرجين قيل المراد بكل نجس والرمة بكسر الراء وتشديد الهميم العظام
البالية جمع رميم يسمى بذلك لان المايل ترمى اى تاكلا وفي شرح السنة تخصيص النهى بما يدل على الاستنجاء بكل ما يقوم مقام الاجزاء فى الانقاء وهو كل جامد طاهر صالح للنجاسة غير مضم من مدوخ شرب وخرق ودفن
اننى قالوا وان كان بياضا فهو نجس اذا كتب عليه كجوالق ولم يكن فيه ذكر الله تعالى فيجوز الاستنجاء ١٢ مرة **له** قوله والحق الروثة والحديث دليل للتحفية لان العود للاستنجاء ليس بسنة والغرض منه
الانقاء حتى لو لم يولدوا شين كفاه واذا لم ينق في السنة يزيد حتى يحصل الانقاء وقال الشافعى رحمه الله انتميت في الاستنجاء سنة ولا كلام فى افضلية التلميت اذا حصلت التحفية به والله اعلم ١٢ انجاح
له قوله شرفوا والم قال فى شرح السنة هذا خطاب لابل المدينة ولم يكن كانت قبته على ذلك سمت فاما من كانت قبته الى جهة المغرب او المشرق فانه ينجف الى الجنوب لوالشمال ١٢ مرة **له** قوله نهي الخ
الحديث محمول على الكراهة التزيرية لانه ترك الادب وقيل يهز عند الاطباء ايضا والافقة شئت ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب قائما وكذا نك من على واما افضله لوضوء ماء زمزم فيستحب شربها قائما كما ثبت فى
الاحاديث الصحيحة والله اعلم ١٢ انجاح **له** قوله وان البول الخ اختلف العلماء فى استقبال القبلة واستدبرها بالعموم ودليل العقل والنقل
والنقل اما العقل فلان ترك الادب مساو فى الوضوءين فواجب تخصيص البلدان من الصغرى والى النقل فامر قبيل هذا الباب وحديث ابن عمر الذى هو فى هذا الباب محمول على ان ابن عمر صلى الله عليه وسلم وهو

وحديثنا سفيل بن وكيع ثنا عبر بن عبدة الطنافسي عن اشعث بن ابي الشعثاء عن ابيه عن مسروق عن عائشة ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم كان يحب التيمن في الطهور اذا تطهر وفي ترجمته اذا ارسل في اذنته اذا اتعمل **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا
 ابو جعفر الثقفيلي ثنا زهير بن مغوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأتم فابدوا
 بيمينكم قال ابو الحسن بن سلمة ثنا ابو جاتم بن يحيى بن صالح وابن نفيل وغيرهما قالوا ثنا زهير بن زكريا **باب** المضمضة
 والاستنشاق من كف واحد **حدثنا** عبد الله بن الجراح وابو بكر بن خلاد الباهلي ثنا عبد العزيز بن محمد عن زيد بن اسلم عن عطاء
 بن يسار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مضمض واستنشق من غرفة واحدة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا شريك
 عن خالد بن علقمة عن عبد خبير عن علي بن ابي بصير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فمضمض ثلثا واستنشق ثلثا من كف واحد **حدثنا**
 علي بن محمد ثنا ابو الحسين العكلي عن خالد بن عبد الله عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن يزيد الانصاري قال اتانا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فسألتنا وضوء فاتيته بماء فمضمض واستنشق من كف واحد **باب** المبالغة في الاستنشاق والاستنثار
حدثنا احمد بن عبد الله ثنا حماد بن زيد عن منصور **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا ابو الاحوص عن منصور عن هلال بن يساف
 عن سلمة بن قيس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأت فانثروا ذراعا استجمرت فانثروا ذراعا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا يحيى
 بن سليم الطائفي عن اسماعيل بن كثير عن عاصم بن قبيص بن صبوة عن ابيه قال قلت لرسول الله اخبرني عن الوضوء قال اسبغ
 الوضوء وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا اسحق بن سليمان **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع
 عن ابن ابي ذئب عن قارظ بن شيبه عن ابي عطاف المري عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استنثروا مرتين بالفتين
 او ثلاثا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا زيد بن الجبابرة وادوين بن عبد الله قالنا ثنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن ابي ادريس الخولاني
 عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر **باب** ما جاء في الوضوء مرة
 مرة **حدثنا** عبد الله بن عامر بن زرارعة ثنا شريك عن ثابت بن ابي صفية الثقفي قال سألت ابا جعفر قلت له حدثت عن جابر بن
 عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة قل نعم قلت ومرتين مرتين وثلاثا ثلاثا قال نعم **حدثنا** ابو بكر بن خلاد الباهلي
 ثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيل بن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ
 غرفة غرفة **حدثنا** ابو بكر بن رشدين بن سعد انا الضحاك بن شريك عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر قال رايت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في غرفة تبوك توضأ طحذة واحدة **باب** الوضوء ثلثا ثلثا **حدثنا** محمود بن خالد الدمشقي ثنا الوليد
 ابن مسلم الدمشقي عن ابن ثوبان عن عبدة بن ابي لهابة عن شقيق بن سلمة قال رايت عثمان وعليما يتوضآن ثلاثا ثلاثا ويقولان
 هكذا كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو الحسن بن سلمة حدثناه ابو جاتم بن يحيى بن صالح عن ابي جابر بن ثوبان
 في كوخة **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الازاعي عن المطلب بن عبد الله بن حنظل عن ابن
 عميرة توضأ ثلاثا ثلاثا ورفع ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا خالد بن حيان عن سالم بن ابي المهاجر عن ميمون
 ابن مهران عن عائشة وابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ثلثا ثلثا **حدثنا** سفيل بن وكيع ثنا عيسى بن يونس عن فائد
 ابي الوراق عن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي او في قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ثلثا ثلثا ومسح راسه مرة
حدثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن يوسف عن سفيل بن عمار عن ابي حنيفة عن ابي مالك الاشعري قال كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يتوضأ ثلاثا ثلاثا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه وعلي بن محمد قالنا ثنا وكيع عن سفيل بن محمد بن محمد بن
 عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ثلثا ثلثا **باب** ما جاء في الوضوء مرة ومرتين
 وثلاثا **حدثنا** ابو بكر بن خلاد الباهلي حدثني مرحوم بن عبد العزيز العطار حدثني عبد الرحيم بن زيد العتيبي عن ابيه عن مغوية

قَاتِنَا فَاسْتَنْثَرُ الْجَهْرَى فَلْيَسْتَنْثَرُ

ومحمد كتب الفقهاء والسلف علم الحجة له قول من كلفه وادبه في الدعاء فقالوا انك وغيره من المتكلمين والاثان قول من كلف تنازع في الضمان والحقن مضمض من كف واستنشق من كف وقيد
 الوضوء احتراز عن الشبهة ١٢ مرعاة له قول من كلف واحد قال الترمذي قال بعض اهل العلم المضمضة والاستنشاق من كف واحد مجزئ وقال بعضهم يكفيها احب اليانا وقال من الشافعي ان جمعها من كف
 واحد فهو اجزأ فرقمها فواجب اليانا ١٣ قول فانثروا ذراعا فاستنثر نثرين باليمين والاشعري قال لا بأس بما كلفوا من كلفه وقالوا انما كلفوا من كلفه وقالوا انما كلفوا من كلفه
 الانف ١٤ قول واذا استنثرت استنجيت بالجرة وهي الجهرية ترى ثلاثا او خمس اذ سبحها قال الطبري والاشعري قالوا انما كلفوا من كلفه وقالوا انما كلفوا من كلفه وقالوا انما كلفوا من كلفه
 اخبرني عن الوضوء انما كلفه في كل احوال الوضوء الكامل الزائد على ما عرفناه قول قال الشيخ الوضوء يستعمل الوضوء في الاستنشاق في الاستنشاق اي باصبال الماء الى باطن الانف قوله الا ان
 تكون ما ناهى خلافه فلا يخلو الى باطن فيبطل الصوم وكذا حكم المضمضة ١٥ مرعاة مع اختصاره **باب** قوله من توضأ فليستنثر قال الترمذي اختلف اهل العلم فمن ترك المضمضة والاستنشاق
 فقال طائفة منهم اذا تركها في الوضوء حتى صلى اتماما او اذا ذلك في الوضوء والجماعة سواهم يقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأ اتم المضمضة قال وقال
 طائفة من اهل العلم بعين في البناء ولا يعيد في الوضوء وهو قول سفين الثوري وبعض اهل الكوفة وقالت طائفة لا يعيد في الوضوء ولا في البناء لانها سنة من النبي صلى الله عليه وسلم فلا تجب الامادة على
 من تركها في الوضوء ولا في البناء وهو قول مالك والشافعي انتهى القول المراد من قوله وبعض اهل الكوفة الامام ابو حنيفة ومن تبعه فان قلت ما وجه التفريق في انها يكونان سنة في الوضوء وواجبا في الغسل قلت
 لان ورود في الغسل صيغة المبالغة وهي فاطرها في قوله تعالى وان كنتم جنبا فاطهروا وانتم والنساء ومن ظهر البدر من ظهره فغسل بغيره فانما هو ظاهر البدر من كل وجه نظرا الى صيغة
 المبالغة فيجب غسلها احيانا مطلقا في الوضوء فانما ليسا بذكرين في آية الوضوء مباحة ولا كناية وانما فعلها النبي صلى الله عليه وسلم في الغسل في فعلها بالضم ١٦ قوله توضأ مرة الخ قال الترمذي
 والعمل على هذا عند عامة اهل العلم ان الوضوء مجزئ مرة ومرتين افضل وافضل ثلثت وليس بعده شيء وقال ابن المبارك لا امن اذا زاد في الوضوء على الثلث ان ياتم وقال احمد واسحاق لا يزيد على

ابن قرة عن ابن عمر قال توضع رسول الله صلى الله عليه وسلم واحدة واحدة فقل هذا وضوء من لا يقبل الله منه صلاة الا به ثم
 توضع اثنتين اثنتين فقال هذا وضوء القدر من الوضوء وتوضا ثلاثا ثلاثا وقال هذا السبع الوضوء وهو وضوء خليل الله
 ابراهيم ومن توضا هكذا ثم قال عند فراغه اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فحم له ثمانية ابواب الجنة يدخل
 من ايها شاء **حدثنا** جعفر بن مسافر ثنا اسمعيل بن قعب ابويشعرا ثنا عبد الله بن عرادة الشيباني عن زيد بن الحوامي عن عوموية
 ابن قرة عن عبيد بن عمير عن ابي بن كعب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بقاء فتوضا مرة مرة فقال هذا وظيفة الوضوء وقال
 وضوء من لم يتوضا لم يقبل الله له صلاة ثم توضا مرتين مرتين ثم قال هذا وضوء من توضا اعطاه الله كفلين من الاجر ثم
 توضا ثلاثا ثلاثا فقال هذا وضوءى ووضوء المسلمين قبلى **باب** ما جاء في القصد في الوضوء وكراهية التعدى فيه **حدثنا**
 محمد بن بشر ثنا ابو داود ثنا خارجة بن مصعب عن يوسف بن عبيد عن الحسن بن عتيق بن ضميرة السعدي عن ابي بن كعب قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان للوضوء شيطانا يقول له ولهمان فاتقوا وسواس الماء **حدثنا** علي بن محمد ثنا خالي يعلى عن
 سفين عن موسى بن ابى عائشة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن
 الوضوء فاباه ثلاثا ثلاثا ثم قال هذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد اساء وتعدى **حدثنا** ابو اسحق الشافعي ابراهيم
 ابن محمد بن العباس ثنا سفين عن عمرو سمع كريبيا يقول سمعت ابن عباس يقول بعثنا لقي ميمونة فقام النبي صلى الله عليه وسلم
 فتوضا من شدة وضوء ايقظته فقمت فصنعت كما صنع **حدثنا** محمد بن المصنف المحمدي ثنا بقية عن محمد بن الفضل عن ابيه
 عن سالم عن ابن عمر قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يتوضا فقال لا تسرف لا تسرف **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا قتيبة
 ثنا ابن لهيعة عن يحيى بن عبد الله المعافري عن ابي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لسعد وهو يتوضا فقال ما هذا السرف فقال انى الوضوء اسرف قال نعم وان كنت على نهر جار **باب** ما جاء في اسباغ الوضوء
حدثنا احمد بن عبد الله ثنا حماد بن زيد ثنا موسى ابوجهمه ثنا عبد الله بن عبيد الله بن عباس عن ابن عباس قال امرنا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم باسباغ الوضوء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن ابي بكر ثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن
 سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا اذ لكم على ما يكفر الله به الخطايا ويزيده في
 الحسنات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة **حدثنا** يعقوب بن
 حميد بن كاسب ثنا سفين بن حمزة عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن ابي رباح عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
 كفارات الخطايا اسباغ الوضوء على المكاره واعمال الاقدام الى المساجد **باب** ما جاء في تخليل اليد **حدثنا** محمد بن ابى
 عمر العدني ثنا سفين عن عبد الكريم بن ابي امية عن حسان بن بلال عن عمار بن ياسر عن ابي عمر قال ثنا سفين عن سعيد بن
 ابى عروبة عن قتادة عن حسان بن بلال عن عمار بن ياسر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل يده الى الخال
 القزوي وثنا عبد الرزاق عن اسباط بن عامر عن شقيق الاسدي عن ابي واثل عن عثمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا فخلل يده

١ **٢** **٣** **٤** **٥** **٦**
 وهذا فتح الله له وسواس الماء او ظلمه قال وانتظار الصلاة بعد الصلاة

الثلث الارجل بمثل انتهى **١٢** **١** **٢** **٣** **٤** **٥** **٦** **٧** **٨** **٩** **١٠** **١١** **١٢** **١٣** **١٤** **١٥** **١٦** **١٧** **١٨** **١٩** **٢٠** **٢١** **٢٢** **٢٣** **٢٤** **٢٥** **٢٦** **٢٧** **٢٨** **٢٩** **٣٠** **٣١** **٣٢**
١٣ **١٤** **١٥** **١٦** **١٧** **١٨** **١٩** **٢٠** **٢١** **٢٢** **٢٣** **٢٤** **٢٥** **٢٦** **٢٧** **٢٨** **٢٩** **٣٠** **٣١** **٣٢**
١٣ **١٤** **١٥** **١٦** **١٧** **١٨** **١٩** **٢٠** **٢١** **٢٢** **٢٣** **٢٤** **٢٥** **٢٦** **٢٧** **٢٨** **٢٩** **٣٠** **٣١** **٣٢**

حدثنا محمد بن عبد الله بن حفيص بن هشام بن زيد بن اسد بن مالك ثنا يحيى بن كثير ابوالنضر صاحب البصرى عن يزيد الرقاشى
 عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ غسل لحيته وفرج اصابعه مرتين **حدثنا** هشام بن عمار
 ثنا عبد الحميد بن حبيب ثنا الازد الراعى ثنا عبد الواحد بن قيس حدثني نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اذا توضأ عرك عارضيه بعض العرك ثم شبتك لحيته باصابعه من تحتها **حدثنا** اسمعيل بن عبد الله الرقى حدثنا محمد بن
 ربیعة الكلأبى ثنا واصل بن السائب الرقاشى عن ابى سودة عن ابى ايوب الانصارى قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ
 فغسل لحيته **باب** ما جاء فى مسح الرأس **حدثنا** الربيع بن سليمان وحرملة بن يحيى قالوا اخبرنا محمد بن ادریس المشافعى
 قال انبا ما مالك بن انس عن عمرو بن يحيى عن ابيه انه قال لعبد الله بن زيد وهو جد عمرو بن يحيى هل تستطيع ان ترينى كيف كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فقال عبد الله بن زيد نعم فدعا بوضوء فأفرغ على يديه فغسل يديه مرتين ثم تمضمض و
 استنثر ثلثا ثم غسل وجهه ثلثا ثم غسل يديه مرتين مرتين الى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وادبر يداً بمقدم رأسه
 ثم ذهب بهما الى قفاها ثم ردها حتى رجح الى المكان الذى بدأ منه ثم غسل رجله **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا عباد بن العوام عن
 حجاج عن عطاع عن عثمان بن عفان قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فمسح رأسه مرة **حدثنا** هناد بن السرى ثنا ابو الاحوص
 عن ابى اسحق عن ابى حية عن على بن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح رأسه مرة **حدثنا** محمد بن الحارث المصرى ثنا يحيى بن راشد
 البصرى عن يزيد مولى سلمة عن سلمة بن اكوع قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فمسح رأسه مرة **حدثنا** ابو بكر بن
 ابى شيبة وعلى بن محمد قالوا ثنا وكيع عن سفيان بن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت توضأ رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فمسح رأسه مرتين **باب** ما جاء فى مسح الاذنين **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا عبد الله بن ادریس عن
 ابن عجلان عن زيد بن اسلم عن عطاع بن يسار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح اذنيه داخلها بالسبابتين و
 خالف ابهاميه الى ظاهر اذنيه فمسح ظاهرها وباطنها **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا شريك ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع
 ان النبى صلى الله عليه وسلم توضأ فمسح ظاهراذنيه وباطنها **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وعلى بن محمد قالوا ثنا وكيع عن الحسن بن
 صالح عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت توضأ النبى صلى الله عليه وسلم فادخل اصبعه فى مجزى
 اذنيه **حدثنا** هشام بن عمار ثنا حوريز بن عثمان عن عبد الرحمن بن ميسرة عن المقدم بن معد يكرب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 توضأ فمسح برأسه واذنيه ظاهرها وباطنها **باب** الاذنان من الرأس **حدثنا** سويد بن سعيد ثنا يحيى بن زكريا بن ابى
 زائدة عن شعبة عن حبيب بن زيد عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاذنان من الرأس
حدثنا محمد بن زياد انا حماد بن زيد عن سنان بن ربعة عن شهر بن حوشب عن ابى امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 الاذنان من الرأس وكان يمسح رأسه مرة وكان يمسح الماقيين **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عمرو بن الحصين ثنا محمد بن عبد الله بن
 علاثة عن عبد الكريم الجزرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاذنان من الرأس
باب تخليل الاصابع **حدثنا** محمد بن المصطفى المحمدي ثنا محمد بن جندب عن ابن لهيعة حدثني يزيد بن عمر البعافى عن
 ابى عبد الرحمن الجبلى عن المستورد بن شداد قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فغسل اصابعه رجله فغسلها قالوا
 ابن سلمة ثنا خلاد بن يحيى الحلوانى ثنا قتيبة ثنا ابن لهيعة فذكر نحوه **حدثنا** ابراهيم بن سعيد الجوهري ثنا سعيد بن عبد الحميد

بأهامة حازه

له قوله مرتين اى

يفعل ذلك الفعل من التخليل وقترنج الاصابع مرتين ١١٢ انما **له** قوله عرك عارضيه عركه وكروعه اى ذلك عارضيه ثم شك ليده اى ادخل اصابعه فى اصول شعر اللبنة من تحته والشبكت ادخال الشئ فى
 الشئ وتشبكت اليد من ادخال اصابع اليد فى اصابع الاخرى ١١٢ انما **له** قوله ثم تمضمض واشتر قال جمهور اهل اللغة والقفا والمعد ثون الاستنثار به اخراج الماء من الانف بعد الاستنشاق وقال
 ابن الاعراب وابن قتيبة الاستنشاق هو الاستنشاق والصواب الاول ويحل غيره الرواية الاخرى استنشاق واشتر فجمع بينهما قال اهل اللغة هو ما يؤخذ من العثرة وهى طرف الانف وقال الظاهري اى الانف
 والمشهور الاول ١٢ لوى **له** قوله مسح رأسه اختلف العلماء فى مسح الرأس فذهب الشافعى فى طائفة الى ان مسح يده مسح ثلاث مرات كما فى باقى الاعضاء وذهب ابو حنيفة وماك و احمد والاشعرون
 الى ان السنة مرة واحدة والمراة عليها والاحاديث المسموعة فيها مسح مرة واحدة وفى بعضها الاقتصار على قوله مسح ومسح الشافعى محمد بن عثمان ومنه عنده فى مسح مسح ان النبى صلى الله عليه وسلم توضأ ثلثا
 ثلثا وباراه ابو داود فى سننه اذ صلى الله عليه وسلم مسح رأسه ثلاثا وبالقياس على باقى الاعضاء ١٢ لوى **له** قوله مسح رأسه مرتين هذا مخالف لاكثر الاحاديث الصحاح فان المروى عنه صلى الله عليه وسلم قال
 المسح مرة وفى بعض الروايات جهاد تليست المسح ايضا فاويل هذا الحديث والشاهد ان المروى اقبال اليدين وادبارهما كما فى حديث عبد الله بن زيد صلى الله عليه وسلم مسح رأسه فأقبل بهما وادبر يداً بمقدم
 رأسه ثم ذهب بهما الى قفاها ثم ردها حتى رجح الى المكان الذى بدأ منه والحديث مرئى اول الباب فحصل التطبيق وبان السنة التوفيق ١١٢ انما **له** قوله ظاهرها وباطنها قال الضمير وغيره من اصحابنا
 ظاهرها ما على الاصل وباطنها ما على الوجه وقال ابو بكر بن المالك المالكى اختلف المتأخرون فى ظاهرها على وجهين فمنهم من قال هو ما وقع به الوجهة وقال اخرون هو ما على الاصل وهو الاظهر ١٢
 مرقاة **له** قوله مسح الماقيين تشبیه ما بالفتح وسكون الهمزة اى يده لهما قال التوربشتى الماقي طرف العين الذى بين الانف والاذن والسنة المشهورة موق قال الطبي انا مسحها على الاستجاب
 بالاذن وفى السباع لان العين فلما تخلون كحل وغيره اذ من ففصل فينقل على طرف العين ومسح كلا الطرفين احوال ان العلة مشرحة فقلت ولن ايراد التشبيه بلهذه السنة ١٢ مرقاة **له** قوله
 عبد الكريم الجزرى قال فى التفريغ عبد الكريم بن مالك الجزرى البوسعيد مولى بنى امية وهو الخنزرى ثقة متقن من السادة وقال فى المغنى والجزرى بالجيم والزراى المقوتشين وبرد غسوب الى جزيرة وهى
 بلاد بين الفرت ودجلة ١٢ ان **له** قوله الاذنان من الرأس وفى شرح السنة اختلف المشايخ فى اهل يؤخذ للاذنين ما وجد يلام الا قال الشافعى هما عضوان على ثمة ان يسمىان ثلثا بثلاثة مياه جديدة
 وذهب الكثرهم الى انها من الرأس بمكان معوى بهما الاصل وهما اخذ ابو حنيفة دم وماك واحمد كذا قيده ابن الملك وقال الزهري بهما من الوجهة مسماة ومع وقال الشيبى ظاهرهما من الاصل وباطنها من الوجه
 وقال حماد يغسل ظاهرهما وباطنها وقال اسحق الاخيضان مسح مقدهما مع الوجه ومؤخرهما مع الاصل ١٢ مرقاة وقال الراضى تقدم النبى صلى الله عليه وسلم على البصرى انا هو فى كل عضوين يتعسر غسلها فغسلا واحدة كاليدين

الله عليه وسلم علمني جبرئيل الوضوء وامرني ان انصرفت ثوبى لما يخرج من البول بعد الوضوء قال ابو الحسن بن سلمة ثنا ابو حاتم
 ثنا عبد الله بن يوسف التنيسى ثنا ابن لهيعة فذاكر نحوه حدثنا الحسين بن سلمة العبدي ثنا سلم بن قتيبة ثنا الحسن بن علي
 الهاشمي عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأت فانتفض فانتفض حدثنا محمد بن يعقوب ثنا
 عاصم بن علي ثنا قيس بن ابان عن ابي ليلى عن ابى الزبير عن جابر قال توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فنتفض فرجه **باب** البنديل
 بعد الوضوء وبعد الغسل حدثنا محمد بن رافع ان الليث بن سعد عن يزيد بن ابى حبيب عن سعيد بن ابى هندان ايام مرة مولى عقيل حدث
 ان ام هانئ بنت ابى طالب حدثنا انه لما كان عام الفتح قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فغسلت عليه فاطمة ثم اخذت ثوبه فالتحف به حدثنا علي بن محمد ثنا
 وكيع ثنا ابن ابى ليلى عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زياره عن محمد بن شرجيل عن قيس بن سعد قال اتانا النبي صلى الله عليه وسلم
 فوضغته ماء فاغتسل ثم اتينا بالمحفة ورسية فاشتمل لها فكا في انظر الى اثر الورس على عنقه حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة وعلى
 بن محمد قال ثنا وكيع ثنا الاعمش عن سالم بن ابى الجعد عن كريب ثنا ابن عباس عن حالته ميمونة قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بثوب حين اغتسل من الجنابة فردة وجعل يفيض الماء حدثنا العباس بن الوليد واحمد بن الاثرى هرقالا ثنا مروان بن محمد
 ثنا يزيد بن السمط ثنا الوضين بن عطاء عن محفوظ بن علقمة عن سلمان الفارسي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فقلب جبة
 صوف كانت عليه فمسح بها وجهه **باب** ما يقال بعد الوضوء حدثنا محمد بن يحيى ثنا ابو نعيم شامر عن عبد الله بن وهب
 ابوسليمان التميمي قال حدثني زيد العمى عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال ثلاث مرات
 اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله فمحه له ثمانية ابواب الجنة من ايرها شاء دخل قال ابو الحسن
 ابن سلمة القطان ثنا ابراهيم بن نصر ثنا ابو نعيم بنحوه حدثنا علقمة بن عمرو والد ارمي ثنا ابو بكر بن عياش عن ابى اسحق عن عبد الله
 بن عطاء الجعفي عن عتبة بن عامر الجهني عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يتوضأ فيحسن
 الوضوء ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايرها شاء **باب**
 الوضوء بالصفر حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا احمد بن عبد الله بن عبد العزيز بن الماجشون ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن
 عبد الله بن زيد صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجنا له ماء في تور من صفر فتوضأ به حدثنا
 يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد العزيز بن محمد الدراودي عن عبيد الله بن عمر عن ابراهيم بن محمد بن عبد الله بن جحش عن
 ابيه عن زينب بنت جحش انه كان لها مخضب من صفر قالت كنت ارسل راس رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه حدثنا ابو بكر بن
 ابى شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع عن شريك عن ابراهيم بن جهم عن ابى زرعة بن عمرو بن جرير عن ابى هريرة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم توضأ في تور **باب** الوضوء من النوم حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع ثنا الاعمش عن ابراهيم
 عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتم حتى ينفخ ثم يقوم فيصلي ولا يتوضأ قل الطنافسي قال وكيع
 تعفي وهو ساجد حدثنا عبد الله بن عامر بن زياره ثنا يحيى بن زكريا بن ابى زائدة عن جابر عن فضيل بن عمرو عن ابراهيم عن
 علقمة عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نام حتى نفخ ثم قام فصلى حدثنا عبد الله بن عامر بن زياره عن ابن ابى زائدة عن
 حريث بن ابى مطر عن يحيى بن عباد ابى هبيرة الانصاري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان نومه ذلك وهو جالس حدثنا محمد
 ابن المصنف الحمصي ثنا بقية بن الوضين بن عطاء عن محفوظ بن علقمة عن عبد الرحمن بن عاتق الازدى عن علي بن ابى طالب ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال العين وكاء السه فمن نام فليتوضأ حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا سفين بن عيينة عن عاصم عن زر عن

باب وضوء من توضأ بعد الوضوء واورد بن يحيى ابو نعيم قالوا ثنا عمرو والنزايسى اشهد في الصفر فكتبت

لا على قوله براسكم هو المتداول الا بالانجم ١٢ انجم ١٢ قوله لما يخرج من البول الخ لا يجل خروج البول بعد الوضوء فاصدق ومن زائدة او يجهتية والاصل منه والشماعلم ان لفضوح خروج
 البول من قصبته الذكر فان رطوبة الثوب وبرودته مانعتان لخروج القطرة ولذا هو السرفى الاستبراء بالماء وايضا لا زالت الريح والوسوسة ويمكن ان يكون ما هو صواب ومن البيان وعلى التقديرين من الضعف محذوف
 وهو المنع او الرفع اي لرفع ما يخرج ١٣ انجم ١٣ قوله اذا توضأت فانتفض الانتضاح والنفخ واحد وهو ان ياخذ قليلا من الماء فيرش به مذاكره لينتفي عنده لوسواس والنفخ ايضا الغسل كما في الدر المنثور ١٢
 انجم ١٣ قوله باب المنديل اي استعمال الثوب لازالة الرطوبة ونفضها ١٣ انجم ١٣ قوله باب المنديل اي استعمال الثوب لازالة الرطوبة قال الترمذي وقد خص قوم من اهل العلم
 من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم في المنديل بعد الوضوء ومن كرهه انما كرهه من قيل ان قيل ان الوضوء لوزن وروي ذلك عن سعيد بن المسيب والزهري انتهى وقال اليزيدي لا بأس بالتمسك
 بالمنديل بعد الوضوء وروي ذلك عن عثمان والنس والحسن بن علي ومسروق ١٣ قوله ثم امناه بلحفة ورسية الخ الملحفة ما يقطع به الجسد ورسية اي صبغته بالوس هونيات كالسهم ليس الابالين
 بزرع خفيق عشرين سنة والحكن بالضم ما طوي وثمن من ثم اليد سن ١٢ انجم ١٢ قوله ثم امناه بلحفة ورسية الخ الملحفة ما يقطع به الجسد ورسية اي صبغته بالوس هونيات كالسهم ليس الابالين
 منه الاصنام والظروف ويقال له بالفاخرة يرمى تذكره بعض الفقهاء الوضوء من ابرية ومن اية النحاس والحديد وشكل ذلك والحديث يدل على جوازه وحل ملازمه بالكلية كما به تترتبة لان استعمال ظروف الخذف
 اولى واقرب الى التواضع والحديث لبيان الجواز في ذلك لم اجف محل ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ من اناء الطين الا ما ذكر الغزالي في الاجر وكان له مطهرة فارد يتوضأ فيها ويشرب منها لكان لافظ
 العراق في تحريمه اقله على اصله وكذلك نقل الغزالي في بعضه قال اخبرته شعبة ما راى ان انا صفرا قال ان يتوضأ منها ونقل كراية ذلك عن ابن عمر وابى هريرة ١٢ انجم ١٢ قوله عن عبد العزيز بن الماجشون
 بفتح جيم وقيل بكسر ياء وشين مجرجه عرب ما يكون اي شبه القرمسي بوفرة وجهته كذا في الغنى ١٢ انجم ١٢ قوله ثم امناه بلحفة ورسية الخ الملحفة ما يقطع به الجسد ورسية اي صبغته بالوس هونيات كالسهم ليس الابالين
 انى ارى في المنام انى اذبحك فلا يكون ذلك النوم مثلا لحواسم وان التيم ساجدا على البيضة السنوية لا يقض غير الانبياء ايضا لان السجدة على البيضة السنوية مشفرة بنفاد حواسم فلو كبح ما حصل عدم الانتضاح على
 خواصه صلى الله عليه وسلم ١٢ انجم ١٢ قوله وكاء السه بباطم السه وغيره والسره الدر والوان الانتضاح يعرف خروج الريح والى ثم لا يعرف وكان العين وكاء السه ١٢ انجم

صفوان بن عسال قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا ان لا نتزع خفافنا ثلثة ايام الا من جنابة لكن لمن غائط وبول ونوم يا ب
 الوضوء من مس الذكر **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا عبد الله بن ادريس عن هشام بن عروة عن ابيه عن مروان بن الحكم عن
 يسرة بنت صفوان قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ **حدثنا** ابراهيم بن المنذر الجزي ثنا
 معن بن عيسى **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا عبد الله بن نافع جميعا عن ابن ابي ذئب عن عقبة بن عبد الرحمن عن
 محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ **حدثنا**
 ابو بكر بن ابي شيبة ثنا المعلى بن منصور **حدثنا** عبد الله بن احمد بن بشير بن ذكوان الدمشقي ثنا مروان بن محمد قال ثنا الهيثم بن
 حميد ثنا العلاء بن الحارث عن فكيك عن عنبسة بن ابي سفيان عن ام حبيبة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس
 فرجه فليتوضأ **حدثنا** سفيان بن وكيع ثنا عبد السلام بن حرب عن اسحق بن ابي فروة عن الزهري عن عبد الله بن عبد القاري عن
 ابي ايوب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس فرجه فليتوضأ **باب** الرخصة في ذلك **حدثنا** علي بن محمد
 ثنا وكيع ثنا محمد بن جابر قال سمعت قيس بن طلق الحنفي عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن مس الذكر
 فقال ليس فيه وضوء **حدثنا** عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا مروان بن معاوية عن جعفر بن
 الزبير عن القسم عن ابي امامة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مس الذكر فقال انما هو جزء منك **باب** الوضوء ما
 غيرت النار **حدثنا** محمد بن الصباح ثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن عمرو بن علقمة عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريقان
 النبي صلى الله عليه وسلم قال توضوا ما غيرت النار فقال ابن عباس اتوضأ من الحميم فقال له يا ابن ابي ابي اذا سمعت عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم حديثا فلا تضرب له الامثال **حدثنا** حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب ان ابان بن شهاب عن عروة عن عائشة
 قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم توضوا ما مست النار **حدثنا** هشام بن خالد الازرقي ثنا خالد بن يزيد بن ابان مالك عن
 ابيه عن انس بن مالك قال كان يضع يده على اذنيه ويقول قمتان لم اكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول توضوا ما مست
 النار **باب** الرخصة في ذلك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال
 اكل النبي صلى الله عليه وسلم كفتا ثم مسح يديه بيمينه ثم قام الى الصلوة فصلى **حدثنا** محمد بن الصباح ثنا سفيان بن محمد
 ابن المنكدر وعمر بن دينار وعبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال اكل النبي صلى الله عليه وسلم واوبكر وعمر بن الخطاب
 ولم يتوضأ **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الازاعي ثنا الزهري قال حضرت عشاء الوليد او عبد
 الملك فلما حضرت الصلوة قمت لا توضأ فقال جعفر بن عمرو بن امية اشهد على ابي انه شهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اكل
 طعاما ما غيرت النار ثم صلى ولم يتوضأ وقال علي بن عبد الله بن عباس وانا اشهد على ابي بمثل ذلك **حدثنا** محمد بن الصباح ثنا
 حاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن الحسين عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة قالت اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بكتف شاة فاكل منه وصلى ولم يمسه ماء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار اناسود
 ابن النعمان الانصاري انهم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر حتى اذا كانوا بالصهبا صلى العصر ثم دعا باطعمة فلم يوت الا

ما مسست النار نبتة

امرنا ان نزرع خفافنا من الجنابة اذا غسلنا ولكن لا نزرعها ثلثة ايام من غائط وبول اذا توأنا نابل نسح عليها نزل في السفر لكان في مجع الجهاد **باب** قوله الوضوء من مس الذكر قال القاضي القاضى في اللغته
 غسل بعض الاعضاء وتنظيفه من الوضوء بمعنى النظافة والشعر نقله الى غسل الاعضاء المخصوصة انتهى فالاولى ان محل في هذه الابواب على الوضوء بمعنى الغفوى مثلا يتكلم معاني الاعاديث الواردة المنطوقه
 بالفعل في الواحد بالعلم في الاخرى ولما اضطرب القول بالسخ ١٢ اجاز الحاجه **باب** قوله اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ **باب** قوله اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ **باب** قوله اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ
 الاخبار التي رويت في هذا الباب وكان عاقبة امرها ان اتفقا على سقوط الاحتجاج بحديث طلق وبسرة اي لانا تعارضنا فاسقطا وقال المنظر على تقدير تعارضهما لغو ال اقول الصحابة قال علي وابن مسعود
 والورد والدرود وغيرهم ان المس لا يبطل وبه اخذ ابو حنيفة وقال عمرو بن دينار وابن عباس وسعد بن ابى وقاص واليه سيرة وعائشة رضي الله عنهم اجمعين **باب** قوله اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ
 انما هو منك اي فوكس بغيره اعنائه فلا تقضى به نقل الطحاوي عن علي قال ما بالي اني مسست اذ في اودكري وعن ابن مسعود ما بالي ذكرى مسست في الصلوة او اذ في او انفي وعن كثير من الصحابة ونحوه
 وعن سعد بن مسعود عن مس الذكر فقال ان كان شئ منك نجسا فاقطع لابس به من الحسن ان كان كبره من الذكر فان لم ير عليه وضوء **باب** قوله اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ **باب** قوله اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ
 قال الامام في السنة نزل مسوخ لان ابا هريرة اسلم بعد قدوم طلق و قد روى ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مضى احدكم بيده الى ذكره ليس بيده وبينها شئ فليتوضأ رواه الشافعي والاذن في
 ودواه النساء من بسرة الا انه لم يذكر ليس بيده وبينها شئ انتهى اعترض التورثي على محي السنة بان ادعاء النسخ فيه بين على الاحتمال وهو خارج عن الاضطرار الا اذا ثبت هذا القائل ان طلقا توفى قبل
 اسلام ابي هريرة او رجع الى ارضه ولم يبق له صبي بعد ذلك وما يدري هذا القائل ان طلقا سمع هذا الحديث بعد اسلام ابي هريرة وذكرنا نظاي في العالم ان احمد بن حنبل كان يرى الوضوء من مس الذكر وكان ابن
 معين يري خلاف ذلك وفيه دليل ظاهر على ان لا يهيل الى معرفة النسخ والمسوخ كما في القصة الطيبى **باب** قوله الوضوء ما غيرت النار ذهب جماعة العلماء الى انه لم يشقق الوضوء باكل ما مسته
 التورثي ذهب اليه الخلفاء الاربعون وابن مسعود وابن عباس وابن عمر وابو هريرة وابع وعائشة وغيرهم وذهب اليه جماعة من الصحابة والاشعق وغيرهم وذهب طائفة الى الوجوب الشرعي
 وهو مروى عن عمر بن عبد العزيز والحسن البصري وابي قلابة وابي جندب واهج هؤلاء بهذا الحديث وقال الجورانه مسوخ بحديث جابر قال كان اخرا من من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء
 ما مسست النار وهو حديث صحيح رواه ابوداود والنسائي وغيرهما من اهل السنن والمراد بالوضوء غسل الفم والكفين ونحو الخفاف كان في الصدر الاول ثم اجتمع العلماء بعد ذلك على انه لا يجب الوضوء باكل ما مسته
 النار **باب** قوله توضوا ما غيرت النار قال القاضي القاضى في اللغته غسل بعض الاعضاء وتنظيفه من الوضوء بمعنى النظافة والشعر نقله الى الفعل المخصوص وقد جعل على اصله في المعنى الغفوى
 ومن نظائره غسل اليدين لانه لا يمسح به من غير غسل والبعض على الوضوء الشرعي وقال لو سلم كان هذا الحكم في اوائل الاسلام ثم نسخ **باب** قوله اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ **باب** قوله اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ
 هذا مسوخ بحديث ابن عباس قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل كفت شاة ثم صلى ولم يتوضأ متفق عليه **باب** قوله اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ **باب** قوله اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ **باب** قوله اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ
 ليس وغيره **باب** قوله اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ **باب** قوله اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ **باب** قوله اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ **باب** قوله اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ **باب** قوله اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ
 كابن عمرو بن ابي هريرة ويزيد بن ثابت ليجاب الوضوء من انما اختلف الاثر في اكل لحم الخنزير فقولوا لابي حنيفة وما لك والشافعي في جديد المرجوح من من سبيلنا لا ينقض وقال احمد بن حنبل وهو

يسوق فاكلوا وشربو ثم دعا بياض فامض فاك ثم قام صلى بنا المغرب **حدثنا** محمد بن عبد الملك بن ابى الشوارب ثنا عبد العزيز ابن المختار ثنا سهيل بن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل كنف شاة فمضمض وغسل يديه وصلى **باب ما جاء في الوضوء من لحوم الابل** **حدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة ثنا عبد الله بن ادريس وابو معوية قالنا ثنا الاعمش عن عبد الله بن عبد الله عن عبد الرحمن بن ابى ليلي عن البراء بن عازب قال قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحوم الابل فقال توضوا منها **حدثنا** محمد بن يسار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا زائدة واسرائيل عن اشعث بن ابى الشعثاء عن جعفر بن ابى ثور عن جابر بن سمرة قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نتوضا من لحوم الابل ولا نتوضا من لحوم الغنم **حدثنا** ابواسمئيل الهروي ابراهيم بن عبد الله بن حاتم ثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عبد الله بن عبد الله بن حاتم عن اشعث بن ابى الشعثاء عن جعفر بن ابى ثور عن جابر بن سمرة قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نتوضا من لحوم الابل ولا نتوضا من لحوم الغنم وكان ثقة وكان الحكم ياخذ عنه ثنا عبد الرحمن بن ابى ليلي عن اسيد بن خصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا توضوا من البان الغنم وتوضوا من البان الابل **حدثنا** محمد بن يعقوب ثنا يزيد بن عبد ربه ثنا بقره عن خالد بن يزيد بن عمر بن هبيرة الفزاري عن عطاء بن السائب قال سمعت محارب بن دثار سمعت عبد الله بن عمر ويقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول توضوا من لحوم الابل ولا توضوا من لحوم الغنم وتوضوا من البان الابل ولا توضوا من البان الغنم ولا تصلوا في معاطن الابل **باب المضمضة من شرب اللبن** **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم المدمشي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مضمضوا من اللبن فان له دسا **حدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة ثنا خالد بن مخلد عن موسى بن يعقوب حدثني ابو عبيدة بن عبد الله بن زهعة عن ابيه عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شربتم اللبن فمضمضوا فان له دسا **حدثنا** ابو مصعب ثنا عبد المهيم بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مضمضوا من اللبن فان له دسا **حدثنا** اسحق بن ابراهيم السواق ثنا الضحاك بن مخلد ثنا زهعة بن صالح عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال حلب رسول الله صلى الله عليه وسلم شاة وشرب من لبنها ثم دعا بياض فامض فامض فاك وقل ان له دسا **باب الوضوء من القبل** **حدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة وعلي بن محمد قالنا وكيع ثنا الاعمش عن حبيب بن ابى ثابت عن عروة بن الزبير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ببعض نساءه ثم خرج الى الصلوة ولم يتوضا قلت من هي الاثنت فضحكت **حدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة ثنا محمد بن فضيل عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن زينب السهمية عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتوضا ثم يقبل ويصلي ولا يتوضا وربما فعله بي **باب الوضوء من المذي** **حدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة ثنا هشيم بن يزيد بن ابى زياد عن عبد الرحمن بن ابى ليلي عن علي قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النضر بن سليمان بن يسار عن المقداد بن الاسود انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يدنو من امرأته فلا ينزل قال اذا وجد احدكم كذلك فلينضم فرجه يعنى يغسله ويتوضا **حدثنا** ابوبكر بن عبد الله بن المبارك وعبد بن سليمان عن محمد بن اسحق حدثنا سعيد بن عبيد بن السباق عن ابيه عن سهل بن حنيف قال كنت القى من المذي شدة فاكثر منه الاغتسال فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انما يجزيك من ذلك الوضوء قلت يا رسول الله كيف بما يصيب ثوبي قال انما يكفيك كف من ماء تنضبه من ثوبك حيث ترى انه اصاب **حدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا مسعر بن مصعب بن شيبة عن ابى حبيب بن يعلى بن منية عن ابن عباس انه اتى ابى بن كعب ومعه عمر فخرج عليهما فقال ابى وجدت مذيا فغسلت ذكرى وتوضأت فقال عمر او يجزئ ذلك قال نعم قال سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم **باب وضوء النور** **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع سمعت سفيلين

في صفة الوضوء

القدم المنار عند بعض اصحاب الشافعي ١٢ شرح موطن القارى **١** قوله من لحوم الابل اختلف العلماء في اكل لحوم الجراد فذهب اكثرهم الى انه لا ينقض الوضوء ومن ذهب اليه الخلفاء الاربعة وابن مسعود وابل بن كعب وابن عباس وابو الدرداء والبولطمه وجهامير الناجيين ومالك والشافعي واصحابهم وذهب الى انتقاض الوضوء احمد بن حنبل واسحق وحماد بن عيسى وابوبكر بن المنذر وابن خزيمة واثارها المانظ ابو بكر البيهقي وحكى عن اصحاب الحديث مطلقا وحكى عن جماعة من الصحابة رضوا عنه وخرج هؤلاء بحديث الباب وقوله عليه السلام نعم فتوضا من لحوم الابل وعن البراء بن عازب قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحوم الابل فامره قال احمد بن حنبل واسحق ومع عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا حديثان حديث جابر وحديث البراء وثلاثة من سفيان وغيره واما ابن مسعود فما كان الجمهور من هذا الحديث بحديث جابر وكان اخر الامر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار ولكن هذا الحديث عام وحديث الوضوء من لحوم الابل خاص والخاص مقدم على العام والله اعلم واما اباحت صلى الله عليه وسلم الصلوة في مريض الغنم دون مبارك الا بل فهو موقوف عليه والنس عن مبارك الا بل وهي اعطائنا نهي تنزيهه وسبب التكرار ما يتخاف نفاذها وهو يشاء على المصلي والله اعلم ١٢ نووي **٢** قوله من لحوم الابل وهو واجب عند احمد بن حنبل وعند غيره المراد من الوضوء غسل اليدين والضم لحي اليدين من لا تحته كبهمة ودسومة غليظة بخلاف لحم الغنم بوضوء جابر بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ١٢ مرة **٣** قوله صلوا في مراح الغنم وذلك لا يتجسس فان موجود في الموضعين بل لان الاصل ان لا يدخل في المصل واذا شربت دفعت رؤسها ولانها تفرقها فتؤدي المصل او تدبر عن صلوة او تجسس برشا الالوا ١٣ مجمع **٤** قوله فان لدهما قال الطيبي لهما الجملة تعيلن للتمضمض وقيل المضمضة مستحبة عن كل مال دسومته اذا سبق في الغنم بغيره ففعلنا هذا يشعني ان المضمض من كل ما يخيف من الاصول الى البطن طرد العللة وقال ابن الملك هذا عند الشافعية واما عندنا فنعى النظرية احمد بن حنبل بن ابي حنيفة وعند مالك يبطل بالشهوة والافلام ١٤ مرة **٥** فمضمضوا من الاصل على الاستحباب فان الفقهاء اصرحوا بان من اكل السكر ثم شرع في الصلوة وبعده ذوقه وحلاوته في فيه فغسل يديه في جوفه لا يغسله صلوة وكذا دسومته اليدين ١٤ نجاح الى جنة في سنده باسناد حسن عن عائشة رضي الله عنها ان كان يقبل بعض نساءه فلا يتوضا انتهى تم اختلف العلماء في المسئلة فقال ابو حنيفة رحمه الله تعالى **٦** قوله قيل لبعض نساءه قال ابن الهمام قد روى البزار عن المزني هو ما ادرق من النبي يخرج عند الملاعبة او النظر قال ابن حجر وهو ما روي اصفه حرج منه الشهوة الضعيفة وفي حكمه الودي بالهامة وهو ما روي بعض شخصين يخرج عقيب البول او عند حمل شئ ثقيل لوان السكر والحواطم شرع في الصلوة والحلاوة في فيه فغسل يديه في جوفه لا يغسله صلوة ١٤ مرة

يقول لرائدة بن قدامة يا ابا الصلت هل سمعت في هذا شيئا فقال ثنا سلمة بن كهيل عن كريب عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قام من الليل فدخل الخلاء فقفى حاجته ثم غسل وجهه وكفيه ثم نكح حذائنا ابوبكر بن خالد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد ثنا شعبه ان سلمة بن كهيل انا بكير عن كريب قال فلقبت كريبا بخدثي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قل قد كنحوه **باب** الوضوء لكل صلوة والصلوات كلها بوضوء واحد **حدثنا** اسويد بن سعيد ثنا اشريك عن عمرو بن عامر عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلوة وكنائحن نصلى الصلوات كلها بوضوء واحد **حدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة وعل بن محمد قالوا ثنا وكيع عن سفين بن عمار بن عثمان عن سليمان بن يزيد عن ابى يمان النبي صلى الله عليه وسلم قال كان يتوضأ لكل صلوة فلما كان يوم فتح مكة صلى الصلوات كلها بوضوء واحد **حدثنا** اسمعيل بن توبة ثنا زياد بن عبد الله ثنا الفضل بن فليس قال رايت جابر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم يصلى الصلوات بوضوء واحد فقالت ما هذا فقال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع هكذا فانما يصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** الوضوء على طهارة **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا عبد الرحمن بن زياد عن ابى غطفان الهذلي قال سمعت عبد الله بن عمر بن الخطاب في مجلسه في المسجد فلما حضرت الصلوة قام فتوضأ وصلى ثم عاد الى مجلسه فلما حضرت العصر قام فتوضأ وصلى ثم عاد الى مجلسه فلما حضرت المغرب قام فتوضأ وصلى ثم عاد الى مجلسه فقالت اصلحك الله افرينة امر سنة الوضوء عند كل صلوة قال اوفظنت الى والى هذا منى فقلت نعم فقال لا لتوضأت الصلوة الصبر اصليت به الصلوات كلها ما لم يحدث ولكنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ على كل طهر له عشر حسنة وانما رغبت في الحسنات **باب** لا وضوء الا من حدث **حدثنا** محمد بن الصباح قال انبا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد وعياض بن تميم عن عمه قال شكى الى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يجد الشئ في الصلوة فقال لاحق يحرق ريحا او يسمع صوتا **حدثنا** ابوبكر بن ثنا المحاري عن معمر بن راشد عن الزهري انبا سعيد بن المسيب عن ابى سعيد الخدري قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن التشبه في الصلوة فقال لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن وحيد بن عثمان بن جعفر وعبد الرحمن قالوا ثنا شعبه عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وضوء الا من صوت او ريح **حدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة ثنا اسمعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن محمد بن عمرو بن عطاء قال رايت السائب بن يزيد يشتم ثوبه فقلت مم ذلك قال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا وضوء الا من ريح او سماع **باب** مقدار الماء الذى لا يجس **حدثنا** ابوبكر بن خالد الباهلي ثنا يزيد بن هارون انبا محمد بن اسحق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسئل عن الماء يكون بالقالة من الارض وما ينوبه من الدواب والسياع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بلغ الماء قلتين لم ينجده شئ **حدثنا** عمرو بن رافع ثنا عبد الله بن المبارك عن محمد بن اسحق عن محمد بن جعفر عن

على طهرها ذالك

لان الرجل اذا نام على ظهره ذكر الشرع يهره وساوس الشيطان ١٢ انجام **له** قوله ثم غسل الخبز على وضوء العرفى والاولى في ذلك الوقت ايضا الوضوء المشروح للصلوة وفعله صلى الله عليه وسلم محمول على بيان جواز الاكراه بهذا القدر ايضا احيانا ١٢ انجام **له** قوله فلقبت كريبا في هذا الاسناد زيادة وضاحت فان سلمة بن كهيل لم يذكر ابا بكر في السند السابق وذكره بنها وبين وجهه ان سمع بكير اوله وبله ثم لقي كريبا فثنا بذلك الحديث منه ١٢ انجام **له** قوله كان يتوضأ الخ في الحديث اشعار بان تجدريد الوضوء كان واجبا عليه ثم نسخ بشهادة الحديث الا ان قال السنن انى يحتمل ان يكون واجبا عليه خاصة ثم نسخ يوم الفتح حديث بريدة ويحتمل ان كان يفعلها استحبابا ثم حشيت ان يقبل وجوبه فشره بيان الجواز ١٢ مرعاة **له** قوله صل الصلوات الخ قال النودى في هذا الحديث انواع من العلم منها جواز الصلوات المفروضة والنوافل بوضوء واحد ما لم يحدث ويزجأ اثر باجماع من بعده به وكى ابو جعفر الطحاوى وابوالحسن بن بطال في شرح صحيح البخارى عن طائفة من العلماء انهم قالوا يجب الوضوء لكل صلوة وان كان متظرا او استحوذوا بقول الله تعالى اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم الآية وما عن هذا المذهب يصح عن احمد لعلم احوال استحباب تجديد الوضوء عند كل صلوة ودليل الجمهور الا حديث الصحيح منها انما الحديث وما الآية المذكورة فالمراد بها والثناء اعلم اذا قمتم محدثين وقيل انما نسوهما بفعل النبي صلى الله عليه وسلم وهذا القول ضعيف ويستحب تجديد الوضوء وهو ان يكون على طهارة ثم يتطهر ثانيا من غير حدث وفي شرط استحباب التجدد وجه اصحابنا يستحب لمن صلى به صلوة سواء كانت فرضة او نافلة والشاى لا يستحب الا لمن صلى فرضة والشاى يستحب لمن فعل به مالا يجوز الا بطهارة كس المصحف وسجود السجدة والرابع استحباب وان لم يفعل به شيئا اصلا بشرط ان يتخلل بين التجديد والوضوء ما يقع بمثله تفرق ولا يستحب تجديد الغسل على المذهب الصحيح المشهور وعلى الامام المحررين وجماعنا يستحب ١٢ نودى مع اختصار **له** قوله حتى يجد الخ قال الطبي لى جنس اسباب التوضى واستثنى من الصوت والريح والنوافل كثيرة ولعل ذلك في صورة مخصوصة يعنى بحسب السائل فالمراد لى جنس الشك واشتات التيقتن اى لا ينصرف عن الصلوة ولا يتوضأ عن شك مع سبق طهارة الا وتيقن الصوت اى رائحة الريح انتهى وقال في السنة وفى الحديث دليل على ان الريح الخارجة من احد السبيلين يلوجب الوضوء وقال اصحاب ابى حنيفة خروج الريح من القبلى لا يلوجب الوضوء وفيه دليل ايضا على ان اليقين لا يردل بالاشك في شئ من الشرع وهو مذهب مائة اهل العلم انتهى وتوجيه قول الخنفية انه نادر فلا يشهد المنع كذا قيل والصحيح ما قال ابن الهمام من ان الريح الخارجة من الذكر اخراج لا يرضى فلا يتنقض كالتريح الخارجة من جراحة البطن ١٢ مرعاة **له** قوله حتى يسمع صوتا او يسمع ريحا معناه يعلم وجودهما ولا يشترط السماع والشم باجماع المسلمين وهذا الحديث اصل من اصول الاسلام وقائمة عظيمة من قواعد الفقه وبس ان الاشارة بحكم بقضاء على اصولنا حتى يتيقن خلاف ذلك ولا يعترضه الشك الطارى عليها فمن ذلك مسألة الباب التى ورد فيها الحديث وبس ان من يتيقن الطهارة ولا فرق بين حصول هذا الشك في نفس الصلوة وحصوله خارج الصلوة بل منهى عنها ومنهى عنها السلف والخلف واما اذا يتيقن الحديث وشك في الطهارة فانه يلزم الوضوء باجماع المسلمين ومن مسائل القادة المذكورة ان من شك في طلاق زوجته او حق عبده او نجاسة المار الطاهر او طهارة النخس او بئ استمة الثوب والطعام او غيره اذ ان صلوات ثلاث ركعات واربع او اربع وسجدة الا اذ نوى الصوم والصلوة وهو في اثناء هذه العبادات وما اشبه بهذه الامثلة فكل هذا المشكوك لا يثاثير له والاصل عدم هذا الحادث ١٢ نودى مختصرا **له** قوله اذا بلغ الماء قلتين الخ المعلقة البركة الكبيرة التى تسع فيها مائتين وخمسين ولا يبلغها الا المعلقان فما سائر ذلك وقد قلتين سببى في حديثها يسمى قليلا وقال القاضى الفقيه الذى يستحق به لان اليد تعلقا وقيل المعلقة ما يستقل البعير كذا ذكره الطبي وفي رواية البركة قلتين واربعتين خراباى ولو اوصى وان لم تصح توقيع الشهرة وقال الطبي وى من علمنا شارب القلتين صحيح واسناده ثابت وانما تركناه لاننا نعلم ما المعلقان ولا نروى قلتين او ثلثا على الشك وقال ابن الهمام الحديث ضعيف ومن ضعفه الفاظ ابن عبد البر والقاضى اسمعيل بن ابى اسحاق وابوبكر بن العربي المليونى انتهى ولا يخفى ان المرحوم مقدم على التعديل كما في النسخة فلما رخصه تصحيح الحديث من ذكره ابن جرير وغيره كذا في الرقعة وقال صاحب السلفية ضعفه ابو داود وقال لنا حديث الشيخة من منامه وقوله غير السلام لا يبولن احدكم في الماء الدائم ولا يغسلن فيه من الجنابة من غير

عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن المنذر عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان الماء قلتين او ثلثا لم ينجسه شيء قال ابو الحسن ابن سلمة حدثنا ابو حاتم ثنا ابو الوليد وابو سلمة وابن عاصم القرشي قالوا حدثنا حماد بن سلمة **قَدْ كَرِهَتْهُ بِأَبِ الْحِيَاضِ حَدَّثَنَا** ابو مصعب المديني ثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عطاة بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الحياض التي بين مكة والمدينة تردّها السباع والكلاب والحمر وعن الطهارة منها فقال لها ما حملت في بطونها ولنا ما غير ظهور **حَدَّثَنَا** احمد بن ستان ثنا يزيد بن هرون ثنا اشريك عن طريق بن شهاب قال سمعت ابا نصره يحدث عن جابر بن عبد الله قال اتهمنا الى غدير فاذا فيه جيفة حمار قال فكففتنا عنه حتى اتيتي الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الماء لا ينجسه شيء فاستقينوا وروينا وحملنا **حَدَّثَنَا** محمد بن خالد والعباس بن الوليد الدمشقيان قالوا ثنا مروان بن محمد ثنا راشد بن ابي معوية بن صالح عن راشد بن سعد عن ابي امامة الباهلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء لا ينجسه شيء الا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه **بَابُ** ما جاء في بول الصبي الذي لم يطعم **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن سماك بن حرب عن قابوس بن ابي المخارق عن ابي اية بنت الخارث قالت قال الحسين بن علي في حجر النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اعطني ثوبك والبس ثوبا غيره فقال انما ينضم من بول الذكر ويغسل من بول الانثى **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت اتى النبي صلى الله عليه وسلم بصبي فبال عليه فاتبعه الماء ولم يغسله **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن الصباح قالا ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ام قيس بنت محصن قالت دخلت بيكن الى علي بن ابي طالب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ياكل الطعام فبال عليه فدعا بقاء فرش عليه **حَدَّثَنَا** حوثرة بن محمد ومحمد بن سعيد بن يزيد بن ابراهيم قالا ثنا معاذ بن هشام ثنا ابي عن قتادة عن ابي حرب بن ابي الاسود الديلمي عن ابيه عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في بول الرضيع ينضم بول الغلام ويغسل بول الجارية قال ابو الحسن بن سلمة حدثنا احمد بن موسى بن معقل ثنا ابو اليمان المصري قال سألت الشافعي عن حديث النبي صلى الله عليه وسلم ولم يدرش من بول الغلام ويغسل من بول الجارية والماء ان جميعا واحد قال لان بول الغلام من الماء والطين وبول الجارية من اللحم والدم ثم قال لي فهمت او قال لفتت قال قلت لا قال ان الله تعالى لما خلق آدم خلقت حواء من ضلعه القصير فصار بول الغلام من الماء والطين وصار بول الجارية من اللحم والدم قال قال لي فهمت قلت نعم قال نفعتك الله به **حَدَّثَنَا** عمرو بن علي ومجاهد بن موسى والعباس بن عبد العظيم قالوا حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا يحيى بن الوليد حدثنا محمد بن ابي جعفر بن خليفة اخبرنا ابو السهم قال كنت نادم النبي صلى الله عليه وسلم فجئني يا لحسن او الحسين فيقال على صدره فاراد وان يغسلوه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رشه فانه يغسل بول الجارية ويرش من بول الغلام **حَدَّثَنَا** محمد بن ابي بكر الحنفى ثنا اسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن ام كرز ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بول الغلام ينضم وبول الجارية يغسل **بَابُ** الارض يصيبها البول كيف تغسل **حَدَّثَنَا** احمد بن محمد بن زيد ثنا ثابت عن انس ان اعرابيا بال في المسجد فوثب اليه بعض القوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تترسوه ثم دعابذ لومن ماء فصب عليه **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال دخل اعرابي المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فقال اللهم اغفر لي ولمحمد ولا تغفر لاحد معنا فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لقد احتظرت واسعا ثم ولى حتى اذا كان في ناحية المسجد فشج ببول فقال اعرابي بعد ان فقه فقام الى بابي واخى فلم يؤت بول الغلام فقال ان هذا المسجد لا يبالي فيه وانما بقى لذكركم الله والصلاة ثم امر بسجل من ماء فافرع على بوله **حَدَّثَنَا** محمد بن يحيى ثنا محمد بن عبيد الله عن عبيد الله الهذلي قال محمد بن يحيى وهو عندنا ابن ابي حميد انا ابو المليم الهذلي عن واثلة بن الاسقع قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال

طابق ههه فرشته عليه حدثني او قلت ابن ابي جميلة

فضل انتهى ١٢ **١٥** قوله ولنا ما غير ظهور لفتح الطاء اي ما بقى ظهور شراب لان النبي صلى الله عليه وسلم لما في هذه الماد ما اخذت بطونها ما شربها من الماء الذي لها وما فضلته فهو حتى قال ابن المام بجل هذه الاحاديث الى الماء الكثير وعلى ما قبل تحريم لوم السباع ١٢ **١٤** قوله ان الماء لا ينجسه شيء اي ما لم يتغير وانما يقيد بجمع النصوص الواردة في هذا الباب لان في بعضها ورد ان الماء يغلب على ريحه وطعمه ولونه وقال القادي بدليل الاجماع على نجاسة الشجر **١٥** قوله وانا نضج من بول الذكر قال الطحاوي النضج الوارد في بول الصبي المراد منه الصبي الماروم والصبي الماروم في حكم بول الغلام الغسل الا ان ينجس فيه الصب لان بول الغلام يكون في موضع واحد وضيق خمره وبول الجارية يتفرق في مواضع لسعة مخزجها وقال القاضي المراد من النضج رش الماروم يصل الى جميع موارد البول من غير جري والغسل اجراء الماء على موارد البول والقارقي بين الصبي والصبيان بولهما بسبب استسار الرطوبة والهودة على مزاجها يكون اغلظا من بول الذكر في اذالتا الى مزيجها لعلها يخالط الصبي انتهى وقال الخطابي ليس تجوز من النضج في الصبي من اجل ان بول ليس ينجس ولكنه من اجل التخفيف لئلا هو الصواب ومن قال هو طاهر فقد اخطا انتهى ١٣ **١٤** قوله لفتت اي فمت ولما كان هذا المعنى فيه الغرض والسائل ما فهم المعنى المذكور بالعبارة الآتية وخلاصتها ان خلفه ادم من الشرب والماء وهما طاهران وخلفه حواء من اللحم والدم لانها خلقت من الطلع الايسر ادم عليه السلام وهما نجسان اما لحم فظاهرا ولحم فكله الانسان وقول الشافعي فيه غرض ظاهر وكان رحمه الله من منصب الاجتراء وقوة الاستسباب فيهم لانما لم يفرغوا من النضج فقد فرغوا بينهما بقرب مبال الجارية من الماء ودبده من الغلام ١٢ **١٥** قوله لنا ما غير ظهور اوله وكثرنا فيه وشدة الام ابن خليفة ١٢ **١٦** قوله نضج بول الغلام ينضم وبول الجارية يغسل عليه قال ابن الملك في شرح المشارق استدرك الشافعي على الرازي على الرازي لا تطهروا عليه لولا يقتصر باحتباس البول او ينشتر النجاسة في المسجد لكان في محل واحد منه ١٢ **١٧** قوله فصب عليه قال ابن ابي عمير في شرح المشارق استدرك الشافعي على الرازي لا تطهروا عليه لولا يقتصر باحتباس البول او ينشتر النجاسة في المسجد لكان في محل واحد منه ١٢ **١٨** قوله فصب عليه قال ابن ابي عمير في شرح المشارق استدرك الشافعي على الرازي لا تطهروا عليه لولا يقتصر باحتباس البول او ينشتر النجاسة في المسجد لكان في محل واحد منه ١٢ **١٩** قوله فصب عليه قال ابن ابي عمير في شرح المشارق استدرك الشافعي على الرازي لا تطهروا عليه لولا يقتصر باحتباس البول او ينشتر النجاسة في المسجد لكان في محل واحد منه ١٢ **٢٠** قوله فصب عليه قال ابن ابي عمير في شرح المشارق استدرك الشافعي على الرازي لا تطهروا عليه لولا يقتصر باحتباس البول او ينشتر النجاسة في المسجد لكان في محل واحد منه ١٢

نعم اصلى فيه وفيه اى قد جمعت فيه ^{٥٢٢} حدثنا محمد بن يحيى ثنا يحيى بن يوسف الرقى ^{٥٢٣} وحديثنا احمد بن عثمان بن حكيم ثنا سليمان بن عبيد الله الرقى قال ثنا عبيد الله بن عمر وعن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال سال رجل النبي صلى الله عليه وسلم يصلى في الثوب الذى ياتي فيه اهله قال نعم الا ان يرى فيه شيئا فيغسله **باب** ما جاء في المسم على الخفين ^{٥٢٤} حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن همام بن المحدث قال قال جابر بن عبد الله ثم تروضا ومسم على خفيه فقيل له ان فعل هذا قال وما ينفعني وقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل قال ابراهيم كان يعجبهم حديث جابر لان اسلامه كان بعد نزول المائدة ^{٥٢٥} حدثنا محمد بن المصنف المصنفى قال ثنا بقرية عن جابر بن يزيد قال حدثني منذر بن محمد بن المنكدر عن جابر قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل يتوضا ويغسل خفيه فقال بيده كانه دفعه انها امرت بالمسم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده هكذا من اطراف الاصابع الى اصل الساق وخطط بالاصابع ^{٥٢٦} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالوا ثنا زيد بن الحباب قال ثنا عمر بن عبد الله بن ابي خنعم الثمالي قال ثنا يحيى بن ابي كثير عن يونس بن اسلم قال قالوا يا رسول الله ما الطهور على الخفين قال للمسافر ثلاثة ايام ولياليهن وللمقيم يوم وليلة ^{٥٢٧} حدثنا محمد بن بشر وبشر بن هلال الصواف قالوا ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد قال ثنا المهاجر ابو محمد عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رخص للمسافر اذا توضا وليس خفيه ثم احدث وضوا ان يمسح ثلاثة ايام ولياليهن وللمقيم يوما وليلة ^{٥٢٨} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يونس بن محمد عن داود بن ابي الفرات عن محمد بن زيد عن ابي شريح عن ابي مسلم مولى زيد بن صوحان قال كنت مع سلمان فراى رجلا يزرع خفيه للروض فقال له سلمان امسح على خفيك وحمارك وبناصيتك فاني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين والخمار ^{٥٢٩} حدثنا ابو طاهر احمد بن عمر بن السرح ثنا عبد الله بن وهب ثنا معاوية بن صالح عن عبد العزيز بن مسلم عن ابي معقل عن انس بن مالك قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا وعليه عمامة قطرية فادخل يده من تحت العمامة فمسح مقدم راسه ولم ينقص العمامة ^{٥٣٠} حدثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا ابو عاصم ثنا حيوة بن شريح عن يزيد بن ابي حبيب عن الحكم بن عبد الله البلوى عن علي بن رباح اللخمي عن عقبة بن عامر الجهفي انه قدم على عمر بن الخطاب من مصر فقال منذ كم لم تزرع خفيك قال من الجمعة الى الجمعة قال اصبت السنة ^{٥٣١} حدثنا محمد بن يحيى ثنا علي بن منصور وبشر بن ادم قالوا ثنا عيسى بن يونس عن عيسى بن سنان عن الضحاك بن عبد الرحمن بن عازب عن ابي موسى الأشعري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا ومسم على الجوربين والنعلين قال المعلى في حديثه ان اعلمه الا قال والنعلين ^{٥٣٢} حدثنا محمد بن عبد الله بن عمرو بن علي بن محمد قال ثنا وكيع ^{٥٣٣} وحديثنا ابو همام الوليد بن شجاع بن الوليد ثنا ابي وابن عيينة وابن ابي زائدة جميعا عن الاعمش عن ابي واثل عن حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا ومسم على خفيه ^{٥٣٤} حدثنا محمد بن زهير بن ابي نانا الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد بن سعد بن ابراهيم عن نافع بن جبير عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن ابيه المغيرة بن شعبة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خرج لحاجته فاتبعه المغيرة باداة فيها ماء حتى فرغ من حاجته فتوضا ومسم على الخفين ^{٥٣٥} حدثنا عمران بن موسى الليثي ثنا محمد بن سواد ثنا سعيد بن ابي عروبة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه راى سعد بن مالك وهو يمسح على الخفين فقال انكم لتفعلون ذلك فاجتمعا عند عمر فقال سعد لعمر افرقت ابن اخي في المسم على الخفين فقال عمر كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسح على خفافنا لفرناي بذلك باساق فقال ابن عمر وان جاء من الغائط قال نعم ^{٥٣٦} حدثنا ابو مصعب المدني ثنا عبد المهيمن بن العباس بن سهل السعدي عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين وامرنا بالمسح على الخفين ^{٥٣٧} حدثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا عمر بن عبيد الطناسي ثنا عمر بن المثنى عن عطاء الخراساني عن انس بن مالك قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فقال هل من ماء فتوضا ومسم على خفيه ثم لحق بالجيش فامهم ^{٥٣٨} حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا ادهم بن صالح الكندي عن جبير بن عبد الله الكندي عن ابن بريدة عن ابيه ان النجاشتي اهدي للنبي صلى الله عليه وسلم خفين اسودين سادحين فلبسهما ثم مسح عليهما **باب** في مسح اعلى الخف واسفله ^{٥٣٩} حدثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا ثور بن يزيد عن رجاء بن حيوة عن زادا كاب المغيرة بن شعبة عن المغيرة بن شعبة ان رسول الله صلى الله

فاجتمعتنا ونحن سعد

له قوله باب ما جاء في المسح

على الخفين اجمع من بيده في الاجماع على جواز المسح على الخفين في السفر والحضر سوار كان لحاجة او غير ما حتى يجوز للمرأة ملازمة بيتها والزم الذي لا يمشى وانما اكرهه الشيعة والخوارج ولا يبيحون خلا فم وقد روى عن مالك روايات فيه المشهور من مذهبه كذهيب الجاهلي وقد روى المسح على الخفين خلا نيق لانه يحسون من الصحابة قال الحسن البصري حدثني بسون من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمسح على الخفين فاختلف العلماء في ان المسح على الخفين افضل ام غسل الرجلين فذهب الى ان الغسل افضل لكونه الاصل وذهب اليه جماعة من الصحابة منهم عمر بن الخطاب وابنه عبد الله والولوب الانصاري وذهب جماعة من التابعين الى ان المسح افضل وذهب اليه الشعبي والحكم والحملاد ومن اهدروا بين اصحابنا الى ان الغسل افضل واثبت بهما سواء واشاره ابن المنذر قوله كان يعجبهم حديث جابر لان اسلامه كان بعد نزول المائدة فمناه ان الله تعالى قال في سورة المائدة فامسحوا بوجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم فلو كان اسلام جابر متوقفا على نزول المائدة لاحتل كون حديثه في مسح الخف مسوقا بآية المائدة فلما كان اسلامه متأخرا علمنا ان حديثه يعمل به وهو يمين بان المراد بآية المائدة غير صاحب الخف فيكون السنة مخصصة للآية قال النووي ونقل القاري عن ابي حنيفة انه قال ما قلت بالمسح حتى جازني في غير هذا النادر وقال قال الكرخي اخاف الكفر على من لا يرى المسح على الخفين لان الآثار التي جاءت فيها في غير التواتر وقال ابو يوسف خبر المسح يجوز به نسخ الكتاب ^{٥٤٠} ...

٥٤١ قوله وسع على الخفين استخلفوا في قدر الاجزاء فقال ابو حنيفة رحمه الله قد رثت اصابيح وقال الشافعي رحمه الله عليه اسم المسح وقال مالك الاستيعاب ^{٥٤٢} امارة على القاري ^{٥٤٣} قوله ان النجاشي الزهري بالخفيف لقب ملك حبشة واسمه اسحة اسلم عند قدوم جعفر الطيار بالحبشة مهاجرا ومات في زمنه صلى الله عليه وسلم فاخبر جبرئيل عليه السلام بموته فعلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم مع اصحابه صلح - هو عرب من البرود وفيه حُرَّة ولما اعلام فيها بعض الخشونة وقيل حلل جبا ومحل من البحر من قرية تسمى قطر واستدل به على التعم بالحُرَّة وقد يقال بانه مخصوص بذلك الزمان ونحوه والآن صار التعم به شعار السامرة فيكرهه ما روي في ١٢ او شح

عليه وسلم مستمع على الخف واسفله **باب** ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر **حدثنا** محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن الحكم قال سمعت القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانئ قال سالت عائشة عن المسح على الخفين فقالت انت عليا فسله فانه اعلم بذلك متى قامت عليا فسالت عن المسح فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا ان نمسح للمقيم يوما وليلته والمسافر ثلاثة ايام **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان عن ابيه عن ابراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون عن خزيمة ابن ثابت قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسافر ثلاثا ولومضى السائل على مسأله لجعلها خمسا **حدثنا** محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت ابراهيم التيمي يحدث عن الحارث بن سويد عن عمرو بن ميمون عن خزيمة بن الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلثة ايام احسبه قال ولياليهن للمسافر في المسح على الخفين **باب** ما جاء في المسح بغير توقيت **حدثنا** حرمله بن يحيى وعمر بن سواد المصريان قالنا ثنا عبد الله بن وهب ان ابي يحيى بن ايوب عن عبد الرحمن بن رزين عن محمد بن يزيد بن ابي زيلع عن ايوب بن قطن عن عباد بن نسي عن ابي بن عمارة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صلى في بيته القبليتين ككتيما انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اسح على الخفين قال نعم قال يوما قال ويومين قال وثلثا حتى يبلغ سبعا قال له وما بذلك **باب** المسح على الجوربين والتعليين **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان عن ابي قيس الاودي عن الهذيل بن شرحبيل عن المغيرة بن شعبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على الجوربين والتعليين **باب** المسح على العامة **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس عن الاعشى عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة عن بلال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين والتعليين **حدثنا** داود بن يحيى عن ابي كثير ثنا ابوسلمة عن جعفر بن عمرو عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين والعامة **باب** ما جاء في التيمم **حدثنا** محمد بن ربح ثنا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن عمار بن ياسر انه قال سقط عقد عائشة فتخلت لالتماسه فانطلق ابوبكر الى عائشة فتغيظ عليها في حبسها الناس فانزل الله عز وجل الرخصة في التيمم قال فمسخنا يومئذ الى المناكب قال فانطلق ابوبكر الى عائشة فقال ما علمت انك لمباركة **حدثنا** محمد بن ابي عمر العدني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابيه عن عمار قال تيممنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المناكب **حدثنا** يعقوب بن حبيد بن كاسب ثنا عبد العزيز بن ابي حازم **حدثنا** ابو اسحق الهروي ثنا اسمعيل بن جعفر جميعا عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جعلت لي الارض مسجدا وطهورا **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة ثنا ابواسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها استعارت من اسماء قلادة فهلكت فارسل النبي صلى الله عليه وسلم اناسا في طلبها فادركتهم الصلوة فصلى اياهم بغير وضوء فلما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك اليه فنزلت آية التيمم فقال سيد بن حضير جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك امر قط الا جعل الله لك منه فخرجا وجعل للمسلمين فيه بركة **باب** ما جاء في التيمم ضربة واحدة **حدثنا** محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن الحكم عن زرعة بن سعيد بن عبد الرحمن ابن ابي عن ابيه ان رجلا من الخياط قال اني اجنبت فلما وجد الماء فقال عمرا لا تصل فقال عمار بن ياسر انا تن كريا امير

وكشف لرجانه ١٢ اجماع له قوله مسح على الخف واسفله ولله انما قال الشافعي مسح اعلاه واجب ومسح اسفله سنة وذكر في اختلاف الائمة السنة ان مسح على الخف واسفله سنة الثالثة وقال احمد السنة ان مسح اعلاه فقط وان اتفقر على اسفله لم يجز بالاتفاق والشهور عن ابى حنيفة كذب احمد وذكر ابن الملك في شرح المعانيج ان قال الشيخ الامام محمد بن مسلم لم يثبت اسناده الى المغيرة انتهى ١٢ مره **له** قوله مسح على الخف الخ اول هذه الحديث ضعيف وضعفه البوداود وقال الترمذي هذا حديث معلول وسالت ابا زرعة وهو محمد بن يحيى البخاري عن هذا الحديث فقال لا ليس بصحيح انتهى والمعلول على ما في كتب الأصول هو ما فيه سبب خفي يقتضى دوه وقيل ما هوهم ثقة برفع او تغيير اسناد او زيادة او نقصان يغير المعنى ونقل السيد جمال الدين عن الترمذي ان قال لم يثبت عن ثور بن يزيد غير الوليد بن مسلم وبالجملة ليس بهذا الحديث قابلا للاحتجاج لاسيما اذا كان الحديث الصحيح يدل على خلاف ذلك وهو ما رواه الدرر والبوداود واللفظ عن علي ان قال لو كان الدين بالراي كان اسفل الخف اولى بالمسح من اعلاه وقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على ظهره اي على خفيه اي على خفيه ١٢ **له** قوله انت علي الخ علم من ان المفضل يرد جواب الفتوى الى الفاضل وفيه توديع ما تشرحه وانا كانت تحب عليا وما وقع منها كان بخطا لا جثما فانهم ١٢ اجماع قوله ولو مضى الخ اى لو كرر السائل المسألة في وقت المسح جعلها اى مدة المسح خمس ١٢ اجماع الحاجة **له** قوله يا امرانا ان مسح الخف في هذا الحديث دلالة واضحة لذهب الجمهور الى المسح على الخفين موقت بثلاثة ايام ولياليها للمسافر وليلتين للمقيم ونقل عن جابر بن عبد الله الصماني ومن بعدهم كذلك وهذا ذهب الائمة المجتهدين غير مالك فان قال بعد التوقيت وهو قول قدم للشافعي وجمته في ترك التوقيت ما رواه البوداود عن ابي عمارة ان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسح على الخفين قال نعم قال يوما وليلتين قال وثلثا حتى يبلغ سبعا قال وما يدالك وقول خزيمه وهو لومضى السائل على مسأله لجعلها خمسا والجمهور عن حديث ابي عمارة بان هذا الحديث ضعيف بالاتفاق وعن قول خزيمه بان هذا زعم وهو ليس بحجة سيما اذا كان الحديث الصحيح يدل على خلافه وابتدأ المدة عند الجمهور من حين الحديث بعد لمس الخف لا من التيمم ولا من حين المسح ثم ان الحديث عام مخصوص بحديث صفوان قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان مسافرا من اوسطران لا تسرع خفافا ثالثة ايام ولا يلبس الامن جناحه ١٢ **له** قوله على الجوربين والتعليين الجورب هو ما يلبس في الرجل لرفع البرودة ونحوه ما لا يسمى خفافا ولا جرمون قال ابو جعفر المسح عليها الا ان يكون ما يلبس بان كان الجلد اعلاها واستعملها اى استوعب الجلد ما يستعمله مع الكعب او تسليط بان كان الجلد اسفلها فقط اى جعل الجلد على ما يلى الارض منها وقال ابو جعفر المسح عليها اذا كانا تخمين مستسكين على الساق قال الحلبي كذا في المرأة وقال الشيخ عبد الحق الديلمي الجورب خف يلبس على الخف الالكعب لرفع البرد والليانة الخف الاسفل من الدرر والفضة ويقال له الجورب والموق ايضا وقال الشيخ والطيب ومضى الحديث ان يكون قد لبس التعليين فوق الجوربين كما قال الخطابي وقال لم يقصر على مساميل ضم اليها مسح التعليين فعل من يدعى جوارا لا تقصر على مساميل الدليل فنه برو قال الشيخ المسح على التعليين مفسوخ كذا في السنن للدرر اى ان هذا الكلام على تقدير صحة هذا الحديث والافتقار لنقل تضعيفه عن الامام احمد وابن مدي ومسلم قال النووي كل منهم لو انفرد قدم على الترمذي وابن ماجه مع ان المخرج مقدم على التعديل قال في البداية ودوى عن ابي حنيفة رجع الى قولها وعليه الفتوى ١٢ **له** قوله الخمار قال محمد بن بلقان المسح على العامة كان في تركه ١٢ **له** قوله ما نزل بك الخ اى امر من الخزن ولا الهام الاجل الثلثك مخزجا اى طرفا مسلما الخروج منه ويجعل للمسلمين فيه بركة يستناب منها قصة الالك فانها قصة جعلت نظير العائشة واقتدار المسلمين في شاعة القذف للمحصنات ولزم الحد على الاكفيلين ومنها قصة خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البقيع ليلته البراءة ولا الهام اديان سبب خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم لسا وغير ذلك من شرب العسل في بيت زينب وغيره والله اعلم ١٢ اجماع

عن ابى سلمة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة ^{٥٨١} حدثنا نصر
 ابن على الجهضمي ثنا عبد الاعلى ثنا عبيد بن الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اي قد احدثنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ ^{٥٨٢} حدثنا ابو مروان العثماني محمد بن عثمان ثنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن عبد
 ابن الهادي عن عبد الله بن خباب عن ابى سعيد الخدري انه كان يصيبه الجنابة بالليل فيريد ان ينام فامره رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ان يتوضأ ثم ينام **باب** في الغسل من الجنابة ^{٥٨٣} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن ابى اسحق عن
 سليمان بن صرد عن جبير بن مطعم قال تماروا في الغسل من الجنابة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم اما انا فانيض على راسي ثلث الكف ^{٥٨٤} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالنا وكيع ح وحدثنا ابو كريب
 ثنا ابن فضيل جميعا عن فضيل بن مرزوق عن عطية عن ابى سعيد ان رجلا سأل عن الغسل من الجنابة فقال ثلثا فقال
 الرجل ان شعري كثير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اكثر شعرا منك واطيب ^{٥٨٥} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ثنا حفص
 ابن غياث عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر قال قلت يا رسول الله انا في ارض ياردة فكيف الغسل من الجنابة فقال صلى الله عليه
 وسلم اما انا فاغتوى على راسي ثلثا ^{٥٨٦} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن سعيد بن ابى سعيد عن
 ابى هريرة سأل رجل كما فيض على راسي وانا جنب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتوى على راسه ثلث خيات قال الرجل
 ان شعري طويل قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر شعرا منك واطيب **باب** في الجنب اذا اراد العود توضأ ^{٥٨٧} حدثنا
 محمد بن عبد الملك بن ابى الشوارب ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عاصم الاحول عن ابى المتوكل عن ابى سعيد قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم اهله ثم اراد ان يعود فليتوضأ **باب** ما جاء فيمن يغتسل من نسائه غسل واحد
^{٥٨٨} حدثنا محمد بن المثني ثنا عبد الرحمن بن مهدي وابو احمد عن سفين عن معمر عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
 يطوف على نسائه في غسل واحد ^{٥٨٩} حدثنا علي بن محمد بن كوكيع عن صالح بن ابى الاخير عن الزهري عن انس قال وضعت لرسول الله
 صلى الله عليه وسلم غسلا فاغتسل من جميع نسائه في ليلة **باب** فيمن يغتسل عند كل واحدة غسل ^{٥٩٠} حدثنا اسحق بن
 منصور ابنا عبد الصمد ثنا حماد ثنا عبد الرحمن بن ابى رافع عن عمته سلمى عن ابى رافع ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف على نسائه
 في ليلة وكان يغتسل عند كل واحدة منهن فقيل له يا رسول الله لا تجعله غسلا واحدا فقال هو اركبى واطيب واطهر **باب**
 في الجنب ياكل ويشرب ^{٥٩١} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن علية وغندر وكيع عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود
 عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ياكل وهو جنب توضأ ^{٥٩٢} حدثنا محمد بن عمرو بن هياض ثنا اسمعيل بن
 صبيح ثنا ابو ابيس عن شرحبيل بن سعد عن جابر بن عبد الله قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الجنب هل ينام او ياكل ويشرب
 قال نعم اذا توضأ وضوءه للصلاة **باب** من قال يجزيه غسل يديه ^{٥٩٣} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن المبارك عن
 يونس عن الزهري عن ابى سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان ياكل وهو جنب غسل يديه **باب** ما جاء
 في قراءة القرآن على غير طهارة ^{٥٩٤} حدثنا محمد بن بشارة ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال دخلت
 على ابى بن ابي طالب فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي الخلاء فيقضى الحاجة ثم يخرج فياكل معنا الخبز واللحم ويقرأ
 القرآن ولا يجبه وربما قال ولا يجزوه عن القرآن شيئا الا الجنابة ^{٥٩٥} حدثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا موسى بن عقبة
 عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقرأ القرآن الجنب ولا المحائض قال ابو الحسن وثنا ابو حاتم ثنا هشام بن
 عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقرأ الجنب والمخاض شيئا

كانت واطهر واطيب والمحائض

١ قوله اذا توضأ المراد بالوضوء ما شرعى لا غسل الذكر ونحوه
 لما رواه الشيخان عن عائشة رضى الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان جنبا فارد ان ياكل او ينام توضأ وضوءه للصلاة فيسبغ الجنب اذا اراد ان ينام او يركب الغسل لما رواه ابو بصير ان يتوضأ الوضوء
 الشرعى ١٢ مرة **٢** قوله فليتوضأ قال ابن الملك لان هذا الطيب والكنز للشفاط والسند ذوقى هذا الحديث واحاديث السابغة اشارة الى انه يجب للجنب ان يغسل ذكره ويتوضأ وضوءه للصلاة
 اذا اراد ان ياكل او يشرب او ينام وقيل المراد به فى الاكل والشرب غسل اليدين وعليه جمهور العلماء لانه جاء مفسرا فى خبر النساء وقال بعضهم هو فى العود والوطى غسل فرجه كرواية ثم اراد ان
 يعود فليغسل فرجه قيل وعليه الجمهور ايضا **٣** قوله يطوف على نسائه اى يدور على نسائه بها معتم بغسل واحد فان قيل اقل القسم لانه كيف طاف على الجميع فالجواب ان وجوب القسم عليه
 يختلف فيه قال ابو يوسف لم يكن واجبا عليه بل كان يقسم بالتسوية تيمنا بكونه صلى الله عليه وسلم برضا نهن اما الطواف بغسل واحد فيحتمل ان صلى الله عليه وسلم توضأ فيما
 بينه او تركه ليهان الجواز وروى البخارى عن قتادة عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدور على نسائه فى الساعة الواحدة فى الليل والنهار ومن احدى عشرة اسئل والمراد بقوله من احدى عشرة الاذواج
 المطهرات حملتهن لا الموطوات فى ليلة واحدة اذ منهن من لم يجتمع معهن قال فى المواهب فتولد ازواجه الا انى دخل بهن لا خلاف فى ذلك فذبحته وعائشة وحفصة وام حبيبة وام سلمة وسودة
 وزينب ميمونة وام المسكين وجويرية وصفيية وجماعة فى البخارى ان قيل لانس او كان يطبقه فقال انى تحمى انى اعطى قوة ثلثين رجلا ومنه لا يسامى على من غاذقته ليهن والادخل كل رجل من رجال اهل البنية وكل رجل من رجال اهل البنية
 يعطى قوة مائة رجل فيكون صلى الله عليه وسلم اعطى قوة اربعة آلاف رجل فيكون صلى الله عليه وسلم افضل من سليمان عليه السلام لان اعطى قوة مائة رجل او الف والحكمة فى زيادته وقلته الاكل ان الله تعالى
 جمع له بين الفضيلتين فى الامور الاعتبارية كما جمع الله بين الفضيلتين فى الامور الشرعية حتى يكون حاله كما فى الدارين بل في فرق العادة لان من قتل اكله قتل جماعة فالواو به يبدل على انى فى غاية من الصبر على
 الجوع بالنسبة الى ما اعطى من قوة ١٢ الكذا فى الرقاة **٤** قوله شيئا من القرآن اى لا القليل ولا الكثير وروى قال الشافعى وانه ان يقول بسم الله والحمد لله على قصده الذكر وجوز ما لك قراءة القرآن للمخاض ولو
 النسيان والجنب بعض آية دون تمامها وعن ابى حنيفة روايتان احدهما كما لك واصمها كشافى وفى شرح السنة اتفقوا على ان الجنب لا يجوز له قراءة القرآن ولا تقر الى نفس الا طرف الاية ١٢ مرة

من القرآن **باب** تحت كل شعرة جنازة **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا الحارث بن دحية ثنا مالك بن دينار عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تحت كل شعرة جنازة فاعسلوا الشعرة وانقوا البشرة **حدثنا** هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة حدثني عتبة بن ابي حكيم حدثني طلحة بن نافع حدثني ابو ايوب الانصاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة واداء الامانة كفارة لما بينها قلت وما اداء الامانة قال غسل للجنازة فان تحت كل شعرة جنازة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا الاسود بن عامر ثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن زاذان عن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك شعرة من جسده من جنازة لم يغسلها فعل به كذا وكذا من النار قال علي فمن ثم عادت شعري وكان يجزى **باب** في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن امها ام سلمة قالت جاءت ام سليم الى النبي صلى الله عليه وسلم فسألته عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل قال نعم اذا رأت الماء فلتغتسل فقلت فضحت النساء وهل تحتلم المرأة قال النبي صلى الله عليه وسلم تريت يمينك فيم يشبهها ولدها اذا **حدثنا** محمد بن المثني ثنا ابن ابي عدي وعبد الاحق عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس ان ام سليم سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأت ذلك فانزلت فعليها الغسل فقالت ام سلمة يا رسول الله ايكون لهذا قال نعم ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اصفر فايهما سبق او علا اشبه الولد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع عن سفين بن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن خولة بنت حكيم انها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل فقال ليس عليها غسل حتى تنزل كما انه ليس على الرجل غسل حتى ينزل **باب** ما جاء في غسل النساء من الجنازة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفين بن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن خولة بنت حكيم عن ابي يوسف عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن عبد الله بن رافع عن ام سلمة قالت قلت يا رسول الله اني امرأة اشبه ضمير راسي افاقتضه لغسل الجنازة فقال انما يكفيك ان تحشي عليها ثلث حثيات من ماء ثم تفيض عليك من الماء فتطهرين او قال فاذا انت قد طهرت **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علي بن ابي الزبير عن عبيد بن عمير قال بلغ عائشة ان عبد الله بن عمر ويا من ساءة ان ينقضن رؤسهن فقالت يا عجبا لابن عمر وهذا افلا يامرهن ان يخلقن رؤسهن لقد كنت انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نغتسل من اداء واحد فلا يزيد على ان افرغ على راسي ثلث افراغات **باب** الجنب يتغسل في الماء اذا تم ايجزئه **حدثنا** احمد بن عيسى وحملة بن يحيى المصريان قالا ثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله بن الاشيم ان ابا السائب مولى هشام بن زهرة حدثه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغتسل احدكم في الماء الا يمسح بالليل وهو جنب فقال كيف يفعل يا ابا هريرة قال يتناولها ولا **باب** الماء من الماء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعهد بن بشر قال ثنا عن محمد بن جعفر عن شعبة عن الحكم عن ذكوان عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على رجل من الانصار فارس الىه فخرج ورأسه يقطر فقال لعنا اعجلناك قال نعم يا رسول الله قال اذا اجملت او اقطت فلا غسل عليك وعليك الوضوء **حدثنا** محمد بن الصباح ثنا سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن السائب عن عبد الرحمن بن سعاد عن ابي ايوب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماء من الماء **باب** ما جاء في وجوب الغسل اذا التقى الختانان **حدثنا** علي بن محمد الطنافسي وعبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي قالا ثنا الوليد بن مسلم ثنا الوزاعي انبا عبد الرحمن بن القاسم انبا القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل فعلمته انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتسلنا **حدثنا** محمد بن بشر ثنا عثمان بن عمر انبا يونس عن الزهري قال قال

ترك موهبة شعرة فقال ام سليم ان الرجل ليس عليه غسل اذا اغتسل يا عجبها

١٥ قوله الحارث بن جبير يوزن فيل ويبلغ الواو ويكون الجيم بعدها موهبة كذا في التفسير ١٢ انما ج **١٦** قوله كفارة لما بيننا اي مكفر الذنوب كلها غير الكبائر ولا يريد اشتراط الغضرات باجتماعها كذا في المجمع وقال القاري ان الكبيرة لا يكفرها الصلوة والصوم وكذا الحج وانما يكفرها التوبة الصالحة لا غير ما نقل عن ابن عبد البر الاجماع عليه بوجه حكى في تميده عن بعض معاصريه ان الكبائر يكفرها غير التوبة ثم قال وبها جهل وموافقة للمرجحة في قولهم ان لا يفرح الايمان ذنب وهو مذنب بالطلب باجماع الامة انتهى قال القاضي عياض ما في الاحاديث من تكفير الصغار فقط فمؤيد به اهل السنة فان الكبائر لا يكفرها الا التوبة او مرتة التوبة التي لا تكفر لعل فان قلت اذا وجد بعض المكفرات فما يكفره فقلت اجاب العلماء عن ذلك بان كل واحد صالح للتكفير فان وجد صغيرة او صغائر ككفرها او الكفرت له بجناسات وردعت له بوجاهة قال النووي وان صادت كبيرة او كبا لزوجنا ان يخفف من كبائره اي من عذابها انتهى **١٢** **١٣** قوله من ثم عادت شعري اي مخافة ان لا يصل الماء الى جميع شعري اي عادت مع راسي معاملة المعادي مع الود من الضلع والخز فخرزته اي قطعت **١٤** مرة **١٥** قوله نقلت مقولة ام سلمة في الوطأ فقالت لما عاشت قال القاضي عياض ويحتمل ان عاشت وام سلمة كلتاها انكرتا عليه فاجاب النبي صلى الله عليه وسلم بما اجابها وان كان اهل الحديث يقولون ان الصحيح بنام سلمة لعائشة قال ابن جرير وهو صحيح لا يقع حضور ام سلمة وعائشة عند النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس واحد انتهى **١٦** مرة **١٧** قوله ان تحشي ثلث حثيات الاصح ان هذا الحكم مختص بالنساء دون الرجال قوله حثيات بثلاث اي مرات قال ابن الملك ليس المراد منه المهرق ثلث بل ايصال الماء الى الشفران وصل الماء الى ظاهر مسرة فالثلاث سنة والا فالزيادة واجبة الى ان يصل الماء **١٨** مرة **١٩** قوله لا يغتسل احدكم الا بالنبي انما يكون في الماء التقليل لانه يصير مستعلا باغتسال الجنب **٢٠** انما ج **٢١** قوله حدثنا عندم هو لقب محمد بن جعفر لانه اكثر من السؤال في مجلس ابن جرير فقال له ما تريد يا عنده فظفره وقال لعمري الملح عند ركا في القاموس **٢٢** انما ج **٢٣** قوله المار من الماء اعلم ان الامة مجمعة الان على وجوب الغسل بالجماع وان لم يكن معه انزال وعلى وجوبه بالانزال وكانت جماعة من الصحابة على انه لا يجب الا بالانزال ثم رجح بعضهم وانعقد الاجماع بعد الاخترازين وفي الباب حديث انما المار من الماء مع حديث ابى ابن كعب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرجل ياتي ابله ثم لا ينزل قال يغتسل ذكره ويوضأ وفيه الحديث الاخر اذا جلس احدكم بين شجبتين الاربع ثم جدها فغسلها فغسلها وان لم ينزل قال العلماء العمل على هذا الحديث والما حديث الماء من الماء فالجموع من الصحابة ومن بعدهم قالوا انه مسوخ ويعنون بالنسح ان الغسل من الجماع غير انزال كان ساقطا ثم صار واجبا وذهب ابن عباس وغيره الى انه ليس مسوخا بل المراد به في وجوب الغسل بالرؤية في النوم اذا لم ينزل وهذا الحكم باق بلا شك ولما حديث ابى بن كعب فقيه جوابان احدهما انه مسوخ والثاني انه محمول على ما اذا بشرها فيمسأ سوى الفرج **٢٤** نووي **٢٥** قوله واوقطت على بناء المحمول من قحوط المطر وقد حكى عن عدم الانزال **٢٦** انما ج

سهل بن سعد الساعدي انبا ابي بن كعب قال انها كانت رخصة في اول الاسلام ثم امرنا بالغسل بعد حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا الفضل بن دكين عن هشام الدستوائي عن قتادة عن الحسن بن ابي رافع عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس الرجل بين شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب الغسل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا ابو مغوية عن حجاج بن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا التقى الختان وتوارت المحشوة فقد وجب الغسل **باب** من احتلم ولم يربلا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا حماد بن خالد عن العصري عن عبيد الله عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه فراه يربلا ولم يرا ته احتلم اغتسل واذا راى انه قد احتلم ولم يربلا فلا يغسل عليه **باب** ما جاء في الاستئثار عند الغسل **حدثنا** العباس بن عبد العظيم الغنوي وابو حفص عمرو بن علي الفلاس ومجاهد بن موسى قالوا ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا يحيى بن الوليد اخبرني عملي بن خليفة حدثني ابو السمير قال كنت احدا من النبي صلى الله عليه وسلم فكان اذا اراد ان يغتسل قال ولقي فاوليه قفاى وانشر الثوب فاستره به **حدثنا** محمد بن ربح المصري انا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن نوفل انه قال سألت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يربل ثم يمسح ويسفر فلم اجد احد يخبرني حتى اخبرتني ام هانئ بنت ابي طالب انه قد ام الفقم فامر بستره فستر عليه فاغتسل ثم مسح ثمار ركعات **حدثنا** محمد بن عبيد بن ثعلبة الحماني ثنا عبد الحميد ابو يحيى الحماني ثنا الحسن بن عمارة عن المنهال بن عمرو عن ابي عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغتسلن احدكم بارض فلاوة ولا فوق سطح لا يواريه فان لم يكن يدرى فانه يدرى **باب** ما جاء في المستحاضة التي قد عدت ايام اقرها قبل ان يستقر بها الدم **حدثنا** محمد بن ربح انا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن بكير بن عبد الله عن المنذر بن المغيرة عن عروة بن الزبير ان فاطمة بنت ابي حبيش حدثت انها اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكت اليه الدم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق فانظري اذا اتى قرقك فلا تقصلي فاذا امر القرا فتطهري ثم صلي ما بين القر الى القر **حدثنا** عبد الله بن الجراح ثنا حماد بن زيد **حدثنا** ابو بكر ابن ابي شيبه وعلي بن محمد قال ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت ابي حبيش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انى امرأة استحاض فلا تطهر فاذا صلى الصلوة قال لا تا ذلك عرق وليس بالمحيضة فاذا اقبلت المحيضة فدعى الصلوة واذا ادبرت فاغسلي عنك الدم وصلى هذا حديث وكيع **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق اولاه علي من كتابه وكان السائل غيرى انا ابن جريح عن عبد الله بن محمد بن عجيل عن ابراهيم بن محمد بن طلحة عن عمر بن طلحة عن ام حبيبة بنت جحش قالت كنت استحاض حيضة كثيرة طويلة قالت فجمعت الى النبي صلى الله عليه وسلم استفتيته واخبرته قالت فوجدته عند اخي زينب قالت قلت يا رسول الله ان لي اليك حاجة قال وما هي اى هنتاة قلت انى استحاض حيضة طويلة كبيرة وقد منعتنى الصلوة والصوم فما تا منى فيها قال انعت لك الكرسف فانه يذهب الدم قلت هو اكثر فزد كرسف حتى يذهب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه وعلي بن محمد قال ثنا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سليمان بن يسار عن ام سلمة قالت سألت امراة النبي صلى الله عليه وسلم قالت انى استحاض فلا تطهر فاذا صلى الصلوة قال لا ولكن دعى قد لا يام والياى التي كنت تحيضين قال ابو بكر في حديثه وقد رهن من الشهر ثم اغتسلى واستدقوى ثوب وصلى **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا محمد بن ابي حبيش عن الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت ابي حبيش الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انى امرأة استحاض فلا تطهر فاذا صلى الصلوة قال لا تا ذلك عرق وليس بالمحيضة اجتنبى الصلوة ايام محيضك ثم اغتسلى وتوضى لكل صلوة وان قطر الدم على الحصى **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه واسماعيل بن موسى قال ثنا شريك عن ابي

وكان ثمان واستثنى
 والشعب الاربع فقيل هى الريدان والرجلان وقيل الرجلان والفتزان وقيل الرجلان والشفران واشار القاصى عياض شعب الفرج الاربع والشعب النواحي واهمها شعبة ولما من قال اشعبا فهو جمع شعب ومعنى جمدها حصرها كما قاله الخطابي وقال غيره بلغ مشقتها يقال جمده واهمها شعبة بلغت مشقتها قال القاصى عياض الاولى ان يكون جمده معنى بلغ جمده في العمل فيها والجمدة الطاهرة وهو اشارة الى الحركة وتكون صورة العمل وهو نحو قول من قال حضرهاى كدها بحركة والافاى مشقة بلغ بها في ذلك ومعنى الحديث ان ابياب الغسل لا يتوقف على نزل المني بل متى غابت الخشعة في الفرج وجب الغسل على الرجل والمرأة وبدا لا خلاف فيه اليوم وقد كان في خلاف بعض الصحابة ومن بعدهم ثم انعقد الاجتماع ١٣ لودى **قوله** فرأى بلا الخياط والجمدة لوجوب الاغتسال من رؤية البلل وان لم يتيقن انها المار الدافى وهو قول جماعة من التابعين وبه قال ابو حنيفة والاعلماء على انه لا يوجب الغسل حتى يعلم انه بلل المار الدافى واستحبوا الغسل احتياطاً ولم يخلطوا في عدم الوجود اذ المار بالبلل وان رأى في النوم انه احلم كذا في المراقبة وقال الرمزي اذا استيقظ الرجل فراه يربلا لا يغتسل وهو قول سفيان واهمها شعبة **قوله** سئلت الرجل على صيغة المجمول اى سألنى الناس عن صلوة النفل في السفر فتسبعت من وهو قول الشافعى واسحق واذا راى احتلما ولم يربلا فلا يغسل عليه عند عامة اهل العلم انتهى ١٣ **قوله** سئلت الرجل على صيغة المجمول اى سألنى الناس عن صلوة النفل في السفر فتسبعت من يجرى عن فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فما وجدت احد يجهل ان يكون بصيغة العلوم اى بالفتى في السؤال فلم اجد احد الخ المراد من عام الفتح فتح مكة واخلطوا في هذه الصلوة فقال بعضهم كانت هذه الصلوة شكر الفتح وقد صدقت وقت الضحى وقد فعلها سعد بن ابى وقاص حين فتح كندوز كرسى اباها الفطر صلى الله عليه وسلم وقيل كانت تلك صلوة الضحى ولا يبعد ان يقصد بذلك الصلوة كما الامر من والى الشراعى ١٣ **قوله** استحاض بجمرة مضمومة وفتح الصاد وهذه الكلمة ترد على بناء المفعول يقال استحاضت المرأة ففى مستحاضة اذا استمر بها الدم بعد ايام حيضاً وانفاها **قوله** ١٣ **قوله** رواه فى اى استنفى بثوب والاسنفان تشبه فرجها بحركة عريضة بعد ان تحشى قطناً وتوثق طرفها في شئ تشبهه على وسطها فتفتح بذلك سيل الدم ١٣ **قوله** **قوله** وصلى قال الفقهاء ما نقص عن اقل الحيض اذ راى الشرة او اكثر النفاس او على عادة وقد جاوز الاكثر واستمر بها او ما راها حائل فحوا استحاضه وان كانت بيضاء فحوضا اكثر للدمه وان كانت معتادة فعادتها بعض واما زاد فحوا استحاضه والنظر بان هذه المرأة السائلة معتادة بها عندنا وعندنا قين يعمل بالتميز في البيضة ان كان دماً اسود حكم بان من الحيض كما جاد في الحديث عن عروة اذا كان دم الحيض فاندوم اسود يعرف الى اخره وعندنا لا يعمل بالتميز لثبوتها ١٣ **قوله** وليس بالمحيضة لان يخرج من عرق في اقصى الرحم ثم يمتدح في ثم ان كان ثم يخرج من عرق في وقت يخرج في اوقات الصلوة على ما استقر من العادة غالباً وهذه من عرق في اوانه ١٣ **قوله**

اليقظان عن عدى بن ثابت عن ابيه عن جده عن النبي صلي الله عليه وسلم قال المستحاضة تدا ٦ الصلاة ايام اقرها ثم تغتسل وتتوضأ لكل
صلاة وتصور وتصلي **باب** ما جاء في المستحاضة اذا اختلط عليها الدم فلم تقف على ايام حيضها **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابو المغيرة
ثنا ادوزاعي عن الزهري عن عروة بن الزبير وعروة بنت عبد الرحمن ان عائشة زوج النبي صلي الله عليه وسلم قالت استحيضت ام حبيبة بنت
جحش وهي تحت عبد الرحمن بن عوف سبع سنين فشكت ذلك للنبي صلي الله عليه وسلم فقال للنبي صلي الله عليه وسلم ان هذه ليست باحيضة
وانما هو عرق فاذا اقبلت الحيضة فدعى الصلاة واذا ادبرت فاعتسلي **باب** ما جاء في اليكرا اذا ابتدأت مستحاضة او كان لها ايام حيض فسيئتها
مركن لاختها زينب بنت جحش حتى ان حمرة الدم لتعلو الماء **باب** ما جاء في اليكرا اذا ابتدأت مستحاضة او كان لها ايام حيض فسيئتها
حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا يزيد بن هرون ان اشريك عن عبد الله بن محمد بن عقييل عن ابراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران بن
طلحة عن ام حمنة بنت جحش انها استحيضت على عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم فانت رسول الله صلي الله عليه وسلم لما فقالت اني استحيضت
حيضة منكرو شديدة قال لها احشكي كرسفا قالت له انه اشد من ذلك اني اخرجتني قال تلجعي وتحبضي في كل شهر في علم الله ستة ايام او
سبعة ايام ثم اغتسلي غسل فاضلي وصومي ثلثة وعشرين او اربعة وعشرين واخرى الظهر وقد عصى العصر واغتسلي لها غسل واخرى المغرب
وعجلى العشاء واغتسلي لها غسل وهذا احب الابرار **باب** ما جاء في دم الحيض يصيب الثوب **حدثنا** محمد بن بشر ثنا
يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قالنا ثنا سفيان عن ثابت بن هرم بن ابى المقدام عن عدى بن دينا عن ام قيس بنت محسن
قالت سألت رسول الله صلي الله عليه وسلم عن دم الحيض يصيب الثوب قال اغسليه بالماء والستر وحكيه ولو بصلع **حدثنا**
ابو بكر بن ابى شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابى بكر الصديق قالت سئل رسول الله
صلي الله عليه وسلم عن دم الحيض يكون في الثوب قال اقرصيه واغسله وصل عليه **حدثنا** احمدة بن محمد بن يحيى ثنا ابن وهب اخبرني
عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلي الله عليه وسلم انها قالت ان كانت احدنا للحيض
ثم تقصر الدم من ثوبها عند طهرها فتغسله وتنظر على سائره ثم تصلي فيه **باب** الحائض لا تقضي الصلاة **حدثنا** ابو بكر
ابن ابى شيبة ثنا علي بن مسهر عن سعيد بن ابى عروة عن قتادة عن معاذة العدوية عن عائشة ان امرأة سالها اتقضي الحائض
الصلاة قالت لها عائشة احرورية انت قد كنا تحيض عند النبي صلي الله عليه وسلم ثم نظهر ولم يامرنا بقضاء الصلاة **باب**
الحائض تتناول الشئ من المسجد **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا ابو الاحوص عن ابى اسحق عن ابى عبد الله قال قال
رسول الله صلي الله عليه وسلم انا وليي المخيم من المسجد فقلت اني حائض فقال ليست حيضتك في يدك **حدثنا** ابو بكر بن ابى
شيبه وعلى بن محمد قالنا ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان النبي صلي الله عليه وسلم وما يد في راسه الي
وانا حائض وهو يجاورني وتعني معتكفا فاعسله وارجله **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق ان اسفيان عن منصور بن صفيان عن امه
عائشة قالت لقد كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يضع راسه في جري وانا حائض ويقرا القرآن **باب** ما للرجل من امراته
اذا كانت حائضا **حدثنا** عبد الله بن الجراح ثنا ابو الاحوص عبد الكريم وحدثنا ابوسلمة يحيى بن خلف ثنا عبد الاعلى عن محمد
ابن اسحق وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا علي بن مسهر عن الشيباني جميعا عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عائشة قالت
كانت احدنا اذا كانت حائضا امرها النبي صلي الله عليه وسلم ان تاتر في فوز حيضتها ثم يباشرها واياكم يملك اربيه كما كان رسول الله
صلي الله عليه وسلم يملك اربه **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كانت احدنا

ان ثلاثا الى راسه
له قوله ايام اقرها جمع فرود هو مشترك بين الحيض والطمه والمراد به منها الحيض للسابق واللاحق ويؤيد من ان القره حقيقة في الحيض
كما هو مذاهبا خلا فالاشا في ١٢ مرقة ٥٢ قوله فاذا اقبلت الحيضة بكسر اسم للحيض وقيل المراد بها اللذ التي كانت تحيض فيها وهي تعرفها فيكون ردا الى العادة وقيل المراد بها التي تكرر الحيض من قوة الدم
في اللون والقوام فيكون ردا الى التميز قال الطبيي اختلفوا في التميز فابوا حنيفه مع اعتبار التميز مطلقا والبايون علوا بالتمييز في حق البتة ١٢ مرقة ٥٣ قوله احشكي كرسفا اي ادخلي قطنيا في باطن الفرج
المخرج ليخرج خروجي الى ظاهر الفرج ١٢ مجامع ٥٤ قوله اني لرج الفرج يسيلان اي اصيب صبراً لا يمكن ان يخرج من الفرج بالكرسف ١٢ مجامع ٥٥ قوله تلجعي اي شدي الحرقه على بيضة البوم
وهو المراد بالا ستفاد كما جاهد في روايه ١٢ مجامع ٥٦ قوله في علم اشراي رجوك الى تلك العادة مندرج في ما اعطاك على لسان في جمله ما علم الله وشره للناس ١٢ مرقة ٥٧ قوله او سبت
ايام ليس اولئلك ولا لتحيير بل المراد اعتباري ما واذا فلك من عادات النساء المماثلة لك المشاره لك في السن والقرايه والسكن وكاننا كانت بتدأه فامرنا با اعتبار عادات النساء كذا اختار الطبيي
في توجيهه ومنهم من ذهب الى ان اولئلك من بعض الرواة وانما يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد ذكر احد الهدرين اعتبارا بالانساب من حال نساء قومها وقال التورثي يحتمل انما اخبرته بجاءتها قبل ان
يصبها ما اصابها ومنهم من قال ان ذلك من قول النبي صلى الله عليه وسلم قد خيرنا بين كل واحد من الهدرين على سبيل التحري والاجتهاد وقوله فضل الجاهل اول الامر من الما موربهما وثاني الامر ان تغسل
فيها اما عن كل صلوة فراوي واما بالجمع بين صلواتي الظهر والعصر وصلواتي المغرب والعشاء ولما كان الاول من هذين الصورتين اعني الاغتسال عند كل صلوة اشق واصعب نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم الي
الثاني اعني الجمع بين الصلوتين ١٢ مرقة ٥٨ قوله اقرصيه بالعصا والملمة قال في النباية القرص ذلك باطراف الاصابع والاظفار مع صب الماء عليه حتى يذهب اثره وهو يبلغ في غسل الدم
من غسلة بجميع اليد ١٢ اجابته ٥٩ قوله تنضح قال في شمس العلوم نضح بالفتح وينضح كركب وبالكسر ايضا في النباية النضح الرش يستعمل في الصب شيئا فنشيد وهو المراد به هنا قاله الطبيي وقال ابن
الملك فلتمس به ساسا شديلا قبل غسل حتى ينشيب ثم تنضخه اي تغسله بما يبان تصيب عليه شيئا فشيئا حتى تذهب اثره تحقيقا لازالة البقاسه قلت ويؤيده حديث عليه ثم اقرصيه ١٢ مرقة
٦٠ قوله احرورية انت بقع حاد ومنه رداوي اي خارجه فانهم يوجدون قصاص صلوة الحيض وهم طائفه من الخواص نسبو الي حروا بالمد والقصر وهو موضع قريب من الكوفة كان تجمعهم وتكلمهم فيه
وهم احد الخواص الذين قاتلهم على رضى الله عنه وكان عندهم تشد في امر الحيض وشيئا لهم ١٢ مجع ٦١ قوله يملك ادبر قال في النباية اكثر الخبيرين بروونه يفتح العزه والراء ويتنون الحابه وبعضهم يروونه

عه حدثنا ابوسلمة يحيى بن خلف الخ بخذا في الاطراف عزاه لابن ماجه وليس فيها طريق عبد الله بن الجراح عن ابى الاحوص عن عبد الكريم كما في بعض النسخ والنظر ان الذي في بعض النسخ اشتباه حصل من
بعض النسخ بحديث ابن عباس الا في باب في كفارة من اتى حائضا فوضعه في غير موضعه دخلوا والله اعلم ولذا نسا عليه .

لم يصبها الماء **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة واسحق بن منصور قال ثنا يزيد بن هرون ان ابنا مسلما بن سعيد عن ابى علي الرحبي عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل من جناية فرائى لمعة لم يصبها الماء فقال بحجة فبلمها عليها قال اسحق في حديثه فعصر شعرة عليها **حدثنا** اسويد بن سعيد ثنا ابو الاحوص عن محمد بن عبيد الله عن الحسن بن سعد عن ابيه عن علي قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى اغتسلت من الجنابة وصليت الفجر ثم اصبغت فرايت قد رموضت الظفر لم يصبه الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت مسحت عليه بيديك اجزائك يا **باب** من توضأ فترك موضعا لم يصبه الماء **حدثنا** حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب ثنا جويرين حازم عن قتادة عن انس ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم وقد توضأ وترك موضع الظفر لم يصبه الماء فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فاحسن وضوءك **حدثنا** حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب **حدثنا** ابن حميد ثنا يزيد بن الحباب قال ثنا ابن لهيعة عن ابى الزبير عن جابر عن عمر بن الخطاب قال راي رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا توضأ فترك موضع الظفر على قدمه فامر ان يعيد الوضوء الصلوة قال فرجع

ابواب مواقيت الصلوة **حدثنا** محمد بن الصباح واحمد بن سنان قال ثنا اسحق بن يوسف الاثرقي ان ابنا سفينا **حدثنا** علي بن ميمون الرقي ثنا محمد بن يزيد عن سفين عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن وقت الصلوة فقال صل معنا هذين اليومين فلما زالت الشمس امر بلال فاذن ثم امرة فاقام الظهر ثم امرة فاقام العصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية ثم امرة فاقام المغرب حين غابت الشمس ثم امرة فاقام العشاء حين غاب الشفق ثم امرة فاقام الفجر حين طلغ الفجر فلما كان من اليوم الثالث امرة فاذن الظهر فايدبرها وانعمان يدبرها ثم صلى العصر والشمس مرتفعة اخرها فوق الذي كان فصلى المغرب قبل ان يغيب الشفق وصلى العشاء بعد ما ذهب ثلث الليل وصلى الفجر فاسفروها ثم قال اين السائل عن وقت الصلوة فقال للرجل اتا يا رسول الله قال وقت صلواتكم بين ما رايتهم **حدثنا** محمد بن ربح المصري ان ابنا الليث بن سعد عن ابن شهاب انه كان قاعدا على مياتر عمر بن عبد العزيز في امارة على المدينة ومعه عروة بن الزبير فاخرجهم العصر شيئا فقال له عروة اما ان جبرئيل نزل فصلى امام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له عمر اعلم ما تقول يا عروة قال سمعت بشير بن ابى مسعود يقول سمعت ابا مسعود يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نزل جبرئيل فامى فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه يتسبب باصابعه خمس صلوات **باب** وقت صلوة الفجر **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كن نساء المؤمنات يصلين مع النبي صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح ثم يرجعن الى اهلهن فلا يعرفهن احد تعق من الغلس **حدثنا** عبيد بن اسباط بن محمد القرشي ثنا ابى عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الله والاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقران الفجر ان القرآن مشهود اقال تشهد ملائكة الليل والنهار **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الازاعي ثنا هنيك بن يريم الازاعي ثنا غيث بن سمي قال صليت مع عبد الله بن الزبير الصبح بغلس فلما سلم اقبلت على ابن عمر فقلت ما هذه الصلوة قال هذه صلوتنا كانت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بكر وعمر فلما طعن عمر اسفروها عثم **حدثنا** محمد بن الصباح ان ابنا سفينا بن عيينة عن ابن عجلان سمع عاصم بن عمر بن قتادة وجده يدري يخبر عن محمد بن ليبيد عن رافع بن خديج ان النبي صلى

كيف يصنع عليه يتوضأ فانه صلى ونسب عن عبد الله عن الاعمش

١ قوله فرائى لمعة وهي بالضم قطع من النهب اخذت باليس جمع كتاب والجماعة من الناس والموضع لا يصير المراد بالوضوء والغسل كذا في القاموس فقال بحجة اي اخذ بشعرا من قبلها عليه اي عصرها بها على الموضع الذي لم يصبها الماء **٢** قوله فانه ان يعيد الوضوء والصلوة هذا الحديث معارض لما سبق في الباب السابق عن علي قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى اغتسلت من الجنابة الخ اي قوله لو كنت مسحت بيديك اجزائك فالامر باعادة الوضوء والصلوة لا يكون الا للتدبير كما امر النبي صلى الله عليه وسلم باعادة الوضوء لرجل يصلي وهو يميل اذنه ولا خلاف في ان اسباب الازدحام ليس ناقضا للوضوء فانه يرد للتدبير وكفاية الزنوب الذي اصاب من اسباب الازدحام فان الوضوء يكفر السيئات وفي الدرر في بيان سنن الوضوء والاولاء بكسر الواو غسل المتأخر او مسح قبل جفاف الاول بلا عذر حتى لو نسي ما ربه بمعنى نظيره لا بأس به مثل غسل اليد واليتم وعنده ما كفى فرض انتهى عبادة الدرر **٣** قوله غاب الشفق وهو الحجة عند الامم الثالثة اي مالك والشافعي واحمد وهو قال ابو يوسف ومحمد بن يحيى حنيفة فان اشترى رواية عند ان الشفق هو البياض قال في الدرر الشفق وهو الحجة عند هادوية قالته الثالثة والرابعة والاربعون **٤** قوله اخبرنا بالاصح ان يكون البياض في الحجة في المغرب ايضا وقت الصلوة واحدة انتهى ولا يخفى ان الاحتياط في تأخير العشاء اول **٥** قوله اخبرنا بالاصح ان يكون البياض في الحجة في المغرب ايضا وقت الصلوة واحدة انتهى ولا يخفى ان الاحتياط في تأخير العشاء اول **٦** قوله اخبرنا بالاصح ان يكون البياض في الحجة في المغرب ايضا وقت الصلوة واحدة انتهى ولا يخفى ان الاحتياط في تأخير العشاء اول **٧** قوله اخبرنا بالاصح ان يكون البياض في الحجة في المغرب ايضا وقت الصلوة واحدة انتهى ولا يخفى ان الاحتياط في تأخير العشاء اول

درجتها في الشرح اي البرهان قال وهو مروي عن عمرو بن عثمان بن عفان عن ابن عباس وعبد الله بن الزبير واليه ذهب ابو حنيفة انتهى لقوله عليه السلام واخر وقت المغرب اذا سود الفلق واختاره الثعلبي كذا في البرهان وقال الطحاوي ما صلوا ان الحجة التي قبل البياض من وقتها واما اختلافهم في البياض الذي بعد ما يقال بعضهم حكم الحجة وقال آخرون حكم خلاف حكم الحجة فنظرت في ذلك فرائنا الفجر فوجدنا الحجة والبياض وقت الصلوة واحدة فالنظر على ذلك ان يكون البياض والحجة في المغرب ايضا وقت الصلوة واحدة انتهى ولا يخفى ان الاحتياط في تأخير العشاء اول **٨** قوله اخبرنا بالاصح ان يكون البياض في الحجة في المغرب ايضا وقت الصلوة واحدة انتهى ولا يخفى ان الاحتياط في تأخير العشاء اول **٩** قوله اخبرنا بالاصح ان يكون البياض في الحجة في المغرب ايضا وقت الصلوة واحدة انتهى ولا يخفى ان الاحتياط في تأخير العشاء اول **١٠** قوله اخبرنا بالاصح ان يكون البياض في الحجة في المغرب ايضا وقت الصلوة واحدة انتهى ولا يخفى ان الاحتياط في تأخير العشاء اول **١١** قوله اخبرنا بالاصح ان يكون البياض في الحجة في المغرب ايضا وقت الصلوة واحدة انتهى ولا يخفى ان الاحتياط في تأخير العشاء اول **١٢** قوله اخبرنا بالاصح ان يكون البياض في الحجة في المغرب ايضا وقت الصلوة واحدة انتهى ولا يخفى ان الاحتياط في تأخير العشاء اول **١٣** قوله اخبرنا بالاصح ان يكون البياض في الحجة في المغرب ايضا وقت الصلوة واحدة انتهى ولا يخفى ان الاحتياط في تأخير العشاء اول **١٤** قوله اخبرنا بالاصح ان يكون البياض في الحجة في المغرب ايضا وقت الصلوة واحدة انتهى ولا يخفى ان الاحتياط في تأخير العشاء اول **١٥** قوله اخبرنا بالاصح ان يكون البياض في الحجة في المغرب ايضا وقت الصلوة واحدة انتهى ولا يخفى ان الاحتياط في تأخير العشاء اول **١٦** قوله اخبرنا بالاصح ان يكون البياض في الحجة في المغرب ايضا وقت الصلوة واحدة انتهى ولا يخفى ان الاحتياط في تأخير العشاء اول **١٧** قوله اخبرنا بالاصح ان يكون البياض في الحجة في المغرب ايضا وقت الصلوة واحدة انتهى ولا يخفى ان الاحتياط في تأخير العشاء اول **١٨** قوله اخبرنا بالاصح ان يكون البياض في الحجة في المغرب ايضا وقت الصلوة واحدة انتهى ولا يخفى ان الاحتياط في تأخير العشاء اول **١٩** قوله اخبرنا بالاصح ان يكون البياض في الحجة في المغرب ايضا وقت الصلوة واحدة انتهى ولا يخفى ان الاحتياط في تأخير العشاء اول **٢٠** قوله اخبرنا بالاصح ان يكون البياض في الحجة في المغرب ايضا وقت الصلوة واحدة انتهى ولا يخفى ان الاحتياط في تأخير العشاء اول

الله عليه وسلم قال اقبلوا باصبعه فانه اعظم الاجراء واجركم **باب** وقت صلاة الظهر **حدثنا** محمد بن بشر ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الظهر اذا احضت الشمس **حدثنا** محمد بن بشر ثنا يحيى بن سعيد عن عوف بن ابى جميلة عن سيار بن سلامة عن ابى برة الا سلى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الهجيرة التي تدعوها الظهر اذا احضت الشمس **حدثنا** على بن محمد ثنا وكيع ثنا الاعمش عن ابى اسحق عن حارثة بن مضرب العدي عن حباب قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرمضاء فلم يشكنا قال القطان **حدثنا** ابو حاتم ثنا الانصاري ثنا عوف نحوه **حدثنا** ابو بكر بيثنا مغوية بن هشام عن سفيان عن زيد بن جبيرة عن خشف بن مالك عن ابيه عن عبد الله بن مسعود قال شكونا الى النبي صلى الله عليه وسلم حر الرمضاء فلم يشكنا **باب** الايراد بالظهر في شدة الحر **حدثنا** هشام بن غارثنا مالك بن انس ثنا ابو الزناد عن الاعمش عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتد الحر فايدوا بالصلوة فان شدة الحر من فم جهنم **حدثنا** محمد بن ربح انبا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اشتد الحر فايدوا بالظهر فان شدة الحر من فم جهنم **حدثنا** ابو بكر بيثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايدوا بالظهر فان شدة الحر من فم جهنم **حدثنا** تميم بن المنتصر الواسطي ثنا اسحق بن يوسف عن شريك عن بيان عن قيس بن ابى حازم عن المغيرة بن شعبة قال كنا نضلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر بالهاجرة فقال لنا ايدوا بالصلوة فان شدة الحر من فم جهنم **حدثنا** عبد الرحمن بن عمر ثنا عبد الوهاب الثقفي عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايدوا بالظهر **باب** وقت صلاة العصر **حدثنا** محمد بن ربح انبا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن انس بن مالك انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس مرتفعة حية فنذهب الذهب الى العوالي والشمس مرتفعة **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر والشمس مرتفعة **باب** المحاذفة على صلاة العصر **حدثنا** احمد بن عبد الله ثنا احمد بن زيد عن عاصم بن عاصم بن بهدلة عن زيد بن جبير عن علي بن ابى طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق ملائكة بيوتهم وقبورهم تراكما شغلونا عن الصلاة الوسطى **حدثنا** هشام بن غارثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم بن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الذي تقوته صلاة العصر فكانما تزاوله وجاهه **حدثنا** حفص بن عمر وثنا عبد الرحمن بن مهدي **حدثنا** يحيى بن حكيم ثنا يزيد بن هارون قال ثنا محمد بن طلحة عن زيد بن عمار عن عبد الله قال حبس المشركون النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة العصر حتى غابت الشمس فقال حبسونا عن صلاة الوسطى ملائكة قبورهم وبيوتهم نار **باب** وقت صلاة المغرب **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الرازي عن ابى جهم بن مسلم عن ابى ابيهم عن ابى جهم بن مسلم عن ابى جهم بن محمد بن ابي يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا المغيرة بن عبد الرحمن بن عبيد الله بن سلمة بن الكوع انه كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم المغرب اذا توارت بالجاب **حدثنا** محمد بن يحيى عن ابى ابراهيم بن موسى بن ابي عبد الله بن العوام عن عمرو بن ابراهيم عن قتادة عن الحسن بن الحسن بن احمد بن قيس عن العباس بن عبد المطلب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنزلوا حتى تنزلوا على الفطرة ما لم يخرها المغرب حتى تشتبك النجوم قال ابو عبد الله بن ماجه سمعت محمد بن يحيى يقول اضرب الناس في هذا الحديث ببغداد دفن هبت

التعجيل بالظهر

اسفر واياك فقال الترمذي وقال الشافعي واهموا حتى معنى الاسفار ان يقع الفجر فلا يشك فيه ولم يرد ان معنى الاسفار اذ خير الصلوة قال ابن الهيثم تامل الاسفار بجميع الفجر حتى لا يكون شك في طلوعه ليس ينشأ اذ مال يقين لم يحكم بصلوة الصلوة فضلا عن اصابه الاجز على ان في بعض الروايات ما يشهد اسفر واياك الفجر وكلها اسفر ثم فوا اعظم لاجر اذ قال لا جوركم وروى الجاهلي بسنده عن ابراهيم قال ما اجتمع اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على شيء كما اجتمعوا على التوبة وبذا اساد صحيح ولا يجوز اجتماعهم على خلاف ما افادهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيخرجون كونه عليهم ينسخ التعليل المروي من حديث ما تشبه كان صلى الله عليه وسلم يصلي الصبح الحديث وحديث ابن مسعود في الصحيحين ظاهرا فيما بيننا وبينه وهو ما روته رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الاصلوات في المغرب والعشاء يجمع صلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها مع ان كان بعد الفجر كما يقيد لفظ الجاهلي وصلى الفجر حين بزغ الفجر فعل ان المراد قبل ميقاتها الذي اعتادوا فيه انتهى ١٢ **٢** قوله فلم يشكنا قال في النهاية اي شكوا اليه حر الشمس وما يصيب اقدامهم اذا خرجوا الى الظهر وسالوا تاخير بانهم يشكوا اي فلم يجزمهم اليه ولم يزل شكوا بهم من اشكيتهم اذ اذلت شكواهم واذا حملت على الشكوى والعقبات يذكرونها في السجود فانهم كانوا يصفون اطراف ثيابهم تحت جباههم في السجود من شدة الحر فصفوا عندهم شكوا اليه لم يصلح لهم السجدة على طرف الثوب ١٣ **٣** قوله طالع الله الخمداء عليهم واخرجوا في صورة الخمر تاكيدا واشهادا بانها من الدعوات المجابة سريعة و قوله يومئذ وقبورهم نار اقال الطيبي اي جعل الله النار ملازمة لهم في الحيات والممات وعذبه في الدنيا والاخرة باشتغالهم بعبادته ١٤ **٤** قوله شغلونا اي باشتغالنا بحظر الخندق او بالقتال وكان ذلك قبل نزول صلاة الخوف ١٥ **٥** قوله عن صلاة الوسطى اي من فعل الصلوة الوسطى قال ابن جرير عند الكوفيين من اضافة الموصوف الى الصفة والبصرون يقدرون مخدوما والمراد بالصلوة الوسطى صلاة العصر كما جاء مصرها وهو ذهب اكثر الصحابة قال ابن الملك وقال النووي في مجموعته الذي يقتضيه الاحاديث الصحيحة انها العصر وهو المتعارف والماوردى نص الشافعي انها الصبح وصحت الاحاديث انها العصر كان يهاهون به لقوله اذا صح الحديث فهو مذهبي وقال الطيبي وبهذا ذهب كثير من الصحابة وانما يعين والريذهب بالوهيفة واحمد وداود والمدية ثم فيه وقيل الصبح عليه بعض الصحابة وانما يعين وهو المشهور من مذهب مالك والشافعي وقيل الظهر وقيل المغرب وقيل العشاء وقيل اخذ الله تعالى في الصلوة كيلة القدر وساعة الاجابة في الجمعة انتهى وقيل صلاة الصبح او التهجير او الاوابين او الجمعة او العيد او الخاتمة ١٦ **٦** قوله فكانما تزاوله وجاهه اي سلب واخذ اي فكانما فقدت بها بالكلية او نقصها قال السيدي بالنصب على انه مفعول وتروا الضمير في وتر مفعول ما لم يسم فاعله وهو ما روى الذي تفوته فالعنى اصيب بالبله وماله ومثله قوله تعالى ولن يترك اعمالكم وردى بالرفع على ان وتر بمعنى افده فيكون امله وماله هو المفعول الذي لم يسم فاعله وفي الفائق اي خرب اهله وماله وسلب فبقي وتر امله ابل وماله ومثله قوله تعالى ومن كان كونا الوسطى ويكون وقت الاشتغال بالبيع والشراء ١٧ **٧** قوله الى مواقع نبله بفتح النون وسكون الموحدة اي ساقط سمع قال الطيبي يعني يصلي المغرب في اول الوقت بحيث لو روى سمع يرى ان سقطت فلا خلاف في استحباب تعجيل المغرب عند الغشاء ١٨ **٨** قوله اذا توارت بالجاب وفي رواية اذا وجبت اي سقطت الشمس في الغنائق اصل الوجوب السقوط قال تعالى فاذا وجبت جنوبها والمراد بسقوطها غيبوتها كذا في المرقاة وقال في النهاية الجباب بينا الافق يرهين غابت الشمس بالا فوجت واستترت به ١٩ **٩** قوله حتى تشتبك النجوم اي تلمس جميعها وتحتك بعضها ببعض وهذا يدل على ان الكواكب نجوم والطلوع وفي شرح السنة اختار اهل العلم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم تعجيل المغرب انتهى وما وقع من تاخير صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في احدى صحيحته فمحمول على بيان الجواز ١٢ مرعاة

انا وابوبكر العين الى العوامين عباد بن العوام فاخرج اليها اصل ابية فاذا الحديث فيه باب وقت صلوة العشاء **حدثنا** هشام
ابن عمار ثنا سفلى بن عيينة عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشدق على امتى لامرهم
بتأخير العشاء **حدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة ثنا ابوسامة وعبدالله بن عمير عن عبد الله عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشدق على امتى لاخرت صلوة العشاء الى ثلث الليل ونصف الليل **حدثنا** محمد بن المثنى ثنا خالد بن
الحرف ثنا حميد قال سئل انس بن مالك هل اتخذ النبي صلواته عليه وسلم خاتما قال نعم اخر ليلة صلوة العشاء الى قريب من شطر الليل
فلما صلى اقبل علينا بوجهه فقال ان الناس قد صلوا واناموا وانكم لن تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة قال انس كافي انظر الى ويص
خاتمه **حدثنا** عمران بن موسى الليثي ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا داود بن ابى هند عن ابى نضرة عن ابى سعيد قال صلى بنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم صلوة المغرب ثم لم يخرج حتى ذهب شطر الليل فخرج فصلى بهم ثم قال ان الناس قد صلوا واناموا وانتم لم تزالوا
في صلوة ما انتظرتم الصلوة ولولا لضعيف والسقيم اصبحت ان اوخر هذه الصلوة الى شطر الليل **باب** ميقات الصلوة في الغيم
حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ومحمد بن الصباح قالا ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي حدثني يحيى بن ابى كثير عن ابى قلابة عن
ابى المهلجر عن بريدة الاسلمي قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فقال بكرة يا صلوة في اليوم الغيم فانه من فاتته صلوة
العصر حبط عمله **باب** من نام عن الصلوة ونسيتها **حدثنا** نصر بن على الجهضمي ثنا يزيد بن زريع ثنا جاجح ثنا قتادة عن انس بن
مالك قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يغفل عن الصلوة او يرد عنها قال يصليها اذا ذكرها **حدثنا** جبارة بن المغلس ثنا ابو عروة
عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي صلوة فليصلها اذا ذكرها **حدثنا** حرملة بن يحيى ثنا عبد الله
ابن وهب ثنا يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قفل من غزوة خيبر فسا رليلة
حق اذا دركه الكرى عرس وقال لبلال اكمل لنا الليل فصلى لبلال ما قدر له وانما رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فلما تقارب الفجر استند
بلال الى راحلته فواجه الفجر فغلبت بلال عيناها وهو مستند الى راحلته فلم يستيقظ بلال ولا احد من اصحابه حتى ضربته الشمس فكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اولهم استيقاظا ففرع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اي بلال فقال بلال اخذ بنفسى الذي اخذ بنفسك يا
انت واهي يا رسول الله قال اقتادوا فاقتادوا وواحلهم شيئا ثم تواروا رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر بلال فاقام الصلوة فصلى بهم الصبح فلما
قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلوة قال من نسي صلوة فليصلها اذا ذكرها فان الله عز وجل قال اقم الصلوة لذكرى قال وكان ابن شهاب
يقراها لذكرى **حدثنا** احمد بن عبد بن حماد بن زيد عن ثابت عن عبد الله بن رباح عن ابى قتادة قال ذكر واقربطهم في النوم فقال ناموا
حتى طلعت الشمس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في النوم تقريظا ما اليقظة فاذا نسي احدكم صلوة او نام عنها فليصلها
اذا ذكرها ولو قتها من الغد قال عبد الله بن رباح فسمعني عمران بن الحصين وانا احث بالحديث فقال يا فتى انظر كيف تحدث فاني شاهد للحديث
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فما انكر من حديثه شيئا **باب** وقت الصلوة في العذر والضرورة **حدثنا** محمد بن الصباح ثنا
عبد العزيز بن محمد الدراوردي اخبرني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار وعن يسير بن سعيد وعن الاعرج بعد ثوبه عن ابى هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من ادرك من العصر ركعة قبل ان تغرب الشمس فقد ادركها ومن ادرك من الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد
ادركها **حدثنا** احمد بن عمرو بن السرح وحرمله بن يحيى المصريان قالا ثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة عن
عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك من الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادركها ومن ادرك من العصر ركعة قبل ان تغرب

الصلوة واقم الحديث
١ قوله الى ثلث الليل اي في الصيف او نصف الليل اي في الشتاء ويحتمل السنوي وهو الاصح ويحتمل المشك
من الراوى ١٢ مرقة **٢** قوله ما انتظرت لان المقصود من الصلوة ذكر الله تعالى اختلفوا في افضلية تجميل العشاء وتاخرها فمن فضل الاخير اخرج بهذه الاحاديث ومن فضل التقديم اخرج بان الغادة العاربة
رسول الله صلى الله عليه وسلم تقدمهما وانا اخرها في اوقات بكرة لبيان الجواز والعزلة في الاحتجاج الثاني نظرا له لان صلى الله عليه وسلم نص على العذر للعمل بالعادة العاربة فلما لم يبين الجواز والعذر ١٢
مرقة **٣** قوله حبط عمله اي بطل كمال عمل يومه ذلك واذا لم يثبت ثوابها لم يترك الصلوة الوسطى بتجريبها بالجوهر وهو البطلان للشديد والتشديد المراد بالمال في نقصان الثوب اذ حقيقة الحبط انما هو
بالردة اذ مات على ذلك لقوله تعالى ومن يرتد منكم عن دينه فميت وهو كافر فذلك حبطت اعماله في الدنيا والاخرة فنقص الجيوب على نقصان عملي يوما لهما في الوقت الذي يقرب ان يرفع اعمال العباد
الى الله تعالى وقيل المراد بالعمل على الدنيا الذي بسبب الاشتغال بترك الصلوة اي لا يستمتع به **٤** قوله يصليها قد اختلف اهل العلم في الرجل ينام عن الصلوة او ينساها اذ استيقظ او يتركها وهو في
غير وقت الصلوة عند طلوع الشمس او غروبها فقال بعضهم يصلى وان كان عند طلوع الشمس او غروبها وهو قول احمد وقال بعضهم لا يصلى حتى تطلع الشمس او تغرب وربما قالت الخفيفة لما رواه البخاري عن ابن عمر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طلعت الشمس فاخروا الصلوة حتى ترتفع واذا غاب حاجب الشمس فاخروا حتى تغيب **٥** قوله شيئا وفي بعض الروايات يسير اي زمانا يسيرا او
اقتيادا قليلا ولم ينقص الصلوة في ذلك المكان لانه موضع غلب عليهم الشيطان اول ان يمشيطا كما في رواية نحو لوبان عن ابى الوادي فان به شيطان نادى فيل اخر ليخرج وقت الكراهة وبه قال ابو حنيفة ومن جوز
كفاره العائنة في الوقت المنى قال المدان يتحول عن المكان الذي اصابهم فيه هذه الغفلة وقد ورد انه عليه السلام قال تحولوا عن مكانكم الذي اصابكم فيه هذه الغفلة **٦** كذا ذكره ابن الملك ١٢ مرقة **٧**
قوله اتم الصلوة لذكرى الام في الوقت اي اتم الصلوة لذكرها باني وقت ذكرها لا اذا ذكرها بذكر الله ليني اتم الصلوة اذا ذكرنا او بقدر المعافات اي لذكر صلواتي او وضع ضمير الله موضع ضمير الصلوة لشرها
وخصوصيتها وقرئ للذكرى ١٢ مرقة **٨** قوله ليس في النوم تقريظ اي تقصير ينسب الى النوم في تأخير الصلوة اعلم ان هذه القصة وقع مرتين بلا ترتيب المرة الاولى في وقعة خيبر والثانية في غزوة تبوك
وقد اخرج مسلم قصة غزوة تبوك مفصلا وفي حديثه من المعجزات والفتاوى الحميدة ويخبر من بعض الاحاديث انما وقعت مثلات مرار فلو كانت مثلات مرار لاحتاج الى التطبيق وان كانت مرتين فيحصل التطبيق
اصلا لان اختلف متون الاحاديث كثيرة جدا والله اعلم بحقيقة الحال **٩** قوله من ادرك من الصبح الخ قال النووي قال ابو حنيفة يبطل صلوة الصبح بطلوع الشمس والحديث حميد وغيره ورواه
ما ذكره الاخر ليعرف ان المذكور في كتب اصول الفقه ان الجزء المقادير للاطوار بسبب لزوم الصلوة واخر وقت العصر وقت ناقص اذ هو وقت عبادة الشمس فوجب ناقصا فاذا اداه اداه كما وجب فاذا اعترض
الفساد بالغروب لا تغرب والشمس لا تطلع قبل طلوعها فوجب كما اذا فسد الفضا ففسد لانه لم يرد كما وجب فان قيل هذا تعليل في موضع النص قلنا لما وقع التقاض بين
هذا الحديث وبين النسخ الوارد عن الصلوة في الاوقات الشارحة رجحا الى القياس كما هو حكم التقاض والقياس رجع هذا الحديث في صلوة العصر وحديث النبي في صلوة الفجر وامامنا اثر الصلوات فلما جوز في الاوقات
الشارحة بحديث النبي الوارد اذ لا معارض لحديث النبي فيها ١٢ مرقة

عن معمر بن الزهري عن سعيد بن المسيب عن بلال انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم يؤذنه بصلوة الفجر فقبل هو قائم فقال الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم فاقرت في تاذين الفجر ثبت الامر على ذلك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يعلى بن عبيد ثنا الافريقي عن زياد بن نعيم عن زياد بن الحارث الصدي قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرة فامرني فاذنت فاراد بلال ان يقيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخاصد اذن وقد اذن ومن اذن فهو يقيم **باب** ما يقال اذا اذن المؤذن **حدثنا** ابو اسحق الشافعي ابراهيم بن محمد بن العباس ثنا عبد الله بن رجاء عن عباد بن اسحق عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اذن المؤذن فقولوا مثل قوله **حدثنا** شجاع بن مخلد ابو الفضل قال ثنا هشيم انا ابو بشر عن ابي المليح بن اسامة عن عبد الله بن عتبة ابن ابي سفين حدثني عمتي ام حبيبة انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان عندها في يومها وليلة ما فسمع المؤذن يؤذن قال كما يقول المؤذن **حدثنا** ابو كريب وابو بكر بن ابي شيبة قال ثنا زيد بن الحباب عن مالك بن انس عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النداء فقولوا كما يقول المؤذن **حدثنا** محمد بن ربح المصري ابا الليث بن سعد عن الحكم بن عتيق بن عبد الله بن قيس عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن سعد بن ابي وقاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من قال حين يسمع المؤذن وانا اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله رضيت يا الله ربا وبالاسلام ديننا وبمحمد نبيا غفر له ذنبه **حدثنا** محمد بن يحيى والعباس بن الوليد دمشقي ومحمد بن ابي الحسين قالوا ثنا علي بن عياش الالهي حدثنا شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن المتكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة ات هم الوسيلة والفضيلة وابغته مقاما محمودا الذي وعدته ادخلت له الشفاعة يوم القيمة **باب** فضل الاذان وثواب المؤذنين **حدثنا** محمد بن الصباح ثنا سفين بن عيينة عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه وكان ابوه في حجر ابي سعيد قال قال ابو سعيد اذ كنت في البوادي فارق صوتك بالاذان فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يسمع جن ولا انس ولا شجر ولا حجر الا شهد له **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شبابة ثنا شعيب بن موسى بن ابي عثمان عن ابي يحيى عن ابي هريرة قال سمعت من في رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المؤذن يغفر له مئتي صوتة ويستغفر له كل رطب ويابس وشاهد الصلوة يكتب له خمس وعشرون حسنة ويكفر له ما بين ما **حدثنا** محمد بن يشار واسحق بن منصور قال ثنا ابو عامر ثنا سفين بن طلحة بن عيسى عن طلحة قال سمعت مغوية بن ابي سفيان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيمة **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة ثنا حسين بن عيسى اخو سليمان القاري عن الحكم بن ايلن عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليؤذن لكم خياركم وليؤمكم قرؤكم **حدثنا** ابو كريب ثنا مختار بن عثمان ثنا حفص بن عمر الازرق البرجمي عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس **حدثنا** روج بن الفرج ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا ابو جهمزة عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اذن محتسبا سبع سنين كتب له براءة من النار **حدثنا** محمد بن يحيى والحسن بن علي الخلال قال ثنا عبد الله بن صالح ثنا يحيى بن ايوب عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اذن ثنتي عشرة سنة وجبت له الجنة وكتب له بتا ذينه في كل يوم ستون حسنة ولكل اقامة ثلثون حسنة **باب** افراد الاقامة **حدثنا** عبد الله بن الجراح ثنا المعتمر بن سليمان عن خالد الخزاز عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال قال التمسوا شيئا يؤذنون به علما للصلوة فامر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة **حدثنا** نصر ابن علي الجهضمي ثنا عمر بن علي عن خالد الخزاز عن ابي قلابة عن انس قال قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة **حدثنا** هشام

منه ويكفر عنه

المنبي عن ابي ابي ١٢ فخر **١** قوله ومن اذن فهو يقيم فبكره ان يقيم غيره ويقال الشافعي وعنه في حيفه لا يكره لما روى ان ابن ام مكتوم ربما كان يؤذن ويقيم بلال وربما كان عسكرو المديف محمول على ما اذا اذنت الحرة باقامة غيره قاله ابن الملك ١٢ مرة **٢** قوله فقولوا مثل قوله عام مخصوص بمدينت عمان يقول في الجمعيتين لا حول ولا قوة الا بالله اعلم انه يستحب السامع اذا اذن المؤذن ان يقول مثل قول الا في الجمعيتين فانه يقول لا حول ولا قوة الا بالله واذا اقام يقول مثل قول الا يقول في نطق الاقامة اقامتها واذا ثوب يقول في اذان الفجر الصلوة خير من النوم يقول صدق ومرت وبالحنى نطقته كما سمعت من شيخنا مولانا رشيد احمد طالب الشريعة ١٢ فخر **٣** قوله فقولوا مثل قوله قال الشيخ واجابه المؤذن واجبه ويكره التكلم عند الاذان ولو تعدد المؤذنون في مسجد واحد فالمرتبة الاولى ولو سمع الاذان من جهات وجب عليه اجابة مؤذنه ولو كان في المسجد لا يجب ولم يكن آثما لقبول الاجابة الفعلية انتهى ١٢ المعات **٤** قوله المؤذن يغفر له مئتي صوتة قال في النباية المد القدرية بديره قدرا لثوب اي يغفر له ذلك الى ثلثي صوتة وهو تمثيل لسمعة المغفرة نحو القيسية بقراب الارض خطايا القيسية بما مغفرة وبروي مدى صوتة والمدى الغاية اي يستكمل مغفرة الشدا اذا استنفذ وسعد في رفع صوتة ببلغ الغاية في المغفرة اذا بلغ الغاية في صوتة وقيل هو تمثيل اراد مكانا ينشئ اليه الصوت لو قد كان يكون بين اقصاه وبين المؤذن ذلوق تملأ تلك المسافة لغفر له الله ١٢ مصباح الراجحة **٥** قوله المؤذنون اطول الناس اعناقا قال في النباية اي اكثر اعمالها يقال لفلان عنق من الخبز اي قطعة وقيل اراد طول الرقاب لان الناس يومئذ في الكرب وهم مستطعون لان يؤذن لهم في دخول الجنة وقيل اراد انهم يكونون يومئذ سادة والعرب تصف السادة بطول الاعناق وروي الطول اعناقا بكسر الهمزة اي الرضا اعناقا وعجل الى الجنة يقال اعنق ليقن اعناقا فهو معنق والاسم العنق بالتحريك وفي سنن البيهقي من طريق ابي بكر بن ابي داود سمعت ابي يقول ليس معنى المديف ان اعناقهم تطول بل معنى ذلك ان الناس يعطشون يوم القيمة فاذا عطش الانسان انطوت عنقه والمؤذنون لا يعطشون فاعناقهم قائمة ١٢ زجاجة **٦** قوله من اذن ثنتي عشرة سنة الحرة ولا تعارض فيها لمديف السابق لان الزيادة لانتا في الصلوة ويحتمل ان يراد بها كثرة الاذنين فيمنشئها يكون العبرة بمعلوم العدا ويكون الفرق بحسب اخلاص الية جهاد وغيره فان اذن سبع سنين بالاخلاص الكامل كتب له براءة من النار ومن ثبت نية في الجملة تكون له في ثنتي عشرة سنة والله اعلم ١٢ انجاء **٧** قوله ومن اذن ثنتي عشرة الا قال القاضي جلال الدين البهيني مثلث عن الحكمة في ذلك فظهر في الجواب ان العمر الاقصى مائة وعشرون سنة والاشي عشرة عشر من العرو من سنة الله تعالى ان العشر يقوم مقام الكل كما قال الله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وما قاله الطبراني في ارجاب العشرات اذا دخرت من كل العشر وكان يصدق بالعداء الى الله تعالى بكل عمره لو عاش هذا القدر الذي هذا عشره فكيف اذا كان دونه واما حديث من اذن سبع سنين فانها عشر العمر الخالص ١٢ زجاجة **٨** قوله فامر بلال الخ فبكره للشافعي ولما روى ابن ابي شيبة بسند رجاله الصحيح عن عبد الله بن زيد الانصاري جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله رايت في المنام كان رجلا قام وعليه بردان اخضران فقام على حائطا فاذا ثلثي ثلثي

ابن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عثمان بن سعد مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثني ابي عن ابيه عن جده ان اذنان بلال كان مثنى مثنى واقامته مفردة **حدثنا** ابو عبد الرحمن بن الوليد حدثني معمر بن محمد بن عبيد الله بن ابي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم حدثني ابي محمد بن عبيد الله عن ابيه عبيد الله عن ابي رافع قال رايت بلالا يؤذن بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم مثنى مثنى ويقيم واحدة **باب** اذا اذن وانت في المسجد فلا تخرج **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن ابراهيم بن مهاجر عن ابي الشفاء قال كنا قعودا في المسجد مع ابي هريرة فاذا المؤذن فقام رجل من المسجد يشئ فاتبه ابو هريرة بصرة حتى خرج من المسجد فقال ابو هريرة اما هذا فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم **حدثنا** حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب ان ابا عبد الجبار بن عمر عن ابن ابي فروة عن محمد بن يوسف مولى عثمان بن عفان عن ابيه عن عثمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادركه الاذان في المسجد ثم خرج لم يخرج لحاجة وهو لا يريد الرجعة فهو منافق **ابواب** المساجد والجماعات **باب** من بنى لله مسجدا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يونس بن محمد ثنا ليث بن سعد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اود بن عبد الله الجعفي عن عبد العزيز بن محمد جميعا عن يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد عن الوليد بن ابي الوليد عن عثمان بن عبد الله بن سراقة العدوي عن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى مسجدا يذكرفيه اسم الله بنى الله له بيتا في الجنة **حدثنا** محمد بن بشار ثنا ابو بكر الخفي ثنا عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن محمود بن لبيد عن عثمان بن عفان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم يقول من بنى لله مسجدا بنى الله له مثله في الجنة **حدثنا** العباس بن عثمان بن المشقي ثنا الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة **حدثنا** ابو الاسود عن عروة عن علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بنى مسجدا لله بنى الله له بيتا في الجنة **حدثنا** يونس بن عبد الاعلى ثنا عبد الله بن وهب عن ابراهيم بن نشيط عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين النوفلي عن عطاء ابن ابي رباح عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من بنى مسجدا لله كم فحصى قطاة او اصغر في الله له بيتا في الجنة **باب** تشييد المساجد **حدثنا** عبد الله بن معاوية الجمحي ثنا حماد بن سلمة عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد **حدثنا** جبارة بن المغلس ثنا عبد الكريم بن عبد الرحمن الجلي عن ليث عن عروة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اراكم ستسرفون مساجدكم بعدى كما سرفت اليهود كنائسها وكما سرفت النصارى بيعها **حدثنا** جبارة بن المغلس ثنا عبد الكريم بن عبد الرحمن عن ابي اسحق عن عمر بن ميمون عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ساء عمل قوم قط الا زخرفوا مساجدهم **باب** اين يجوز بناء المساجد **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن ابي التيام الضبي عن انس بن مالك قال كان موضع مسجد النبي صلى الله عليه وسلم لبني التجار وكان فيه نخل ومقابر للمشركين فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم اناخذ له ثمنها اذنا قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يبينه وهم يبنوا ولونه والنبي صلى الله عليه وسلم يقول الا ان العيش عيش الاخرة فاغفر لا نصار والمهاجرة قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي قبل ان يبني المسجد حيث ادركته الصلوة **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابو همام الدلال ثنا سعيد بن السائب عن محمد بن عبد الله بن عياض عن ابن ابي العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امره ان يجعل مسجدا لطائف حيث كان غيبهم **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عمر بن عثمان ثنا موسى بن ابي عمير ثنا محمد بن اسحق عن نافع عن ابن عمر وسئل عن الشيطان تلقى فيه العذرات فقال ذاسقيت مرارا فصولا في ما يرفعها الى النبي صلى الله عليه وسلم **باب** المواضع التي تكثر فيها الصلوة **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا يزيد بن هارون ثنا سفين عن عمرو بن يحيى عن ابيه وحماد بن سلمة عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من بنى لله مسجدا من ماله المشركين عثمان القدرات

وقال الطحاوي فاذا نثني واقام مثنى والجواب عن الامر بالارتداد بها انه من باب الاختصار في بعض الاحوال تعليما للجواز لا يستمر سنة بدليل ما روى الطحاوي وابن الجوزي ان بلالا كان يثنى الاقامة الى ان مات ١٢ كذا في البرهان شرح مواهب الرحمن **له** قوله فقد عصى الرقال الطيبي واما للتفصيل حتى يقتضى شيئين فضاء والمعنى اما من ثبت في المسجد واقام للصلوة فيه فقد اطاع ابا القاسم واما ما فقد عصى **٢** قوله فهو منافق اي منافق في العمل لا في اليمان فان عليه يشبه عمل المنافقين قال جل ذكره اذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى ١٢ انما **٣** قوله من بنى لله مسجدا قال الطيبي الثنوين في سبب التقليل وفي بيت التذكير لو التظيم لوافق الحديث الا ان من بنى لله مسجدا كلف قطاة البيت انتمى قلت ويكن اشارة الى زيادة التوبة بركية وكيفية لظلاله عليه قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ١٢ **٤** قوله بنى الله له مثله اي مثل المسجد في القدر ولكن النفس من زيادات كثيرة او مثله في سمي البيت وان كبر مساجد او يريد ان فضل على بيوت الجنة كفضل المسجدة على بيوت الدنيا وهذا من بنى في مظنة الصلوة ١٢ مجمع البحار **هـ** قوله كحفص قطاة المفضل بفتح الميم والجار الملهمة موضع تجتمعي عليه وتبيض فيه ما يؤخذ من الفحص وهو البحث والكشف كانهما تقصص عند الزاب اي مكشوفة كذلك الفحص والقطاة ضرب من الحمام ذوات الطواق يشبه الفاختة والتماري وهذا الموضع لا يكفي للصلوة ليحتمل على المياخنة او على ان يشترك جماعة في بناء او يزيد فيه قدر حاجتها اليه كذا في الجمع او هذا بطريق ضرب المثال والمراد من المسجد الصغير وكذا مما ذكر في الجنة في الصغير وكبر ١١٢ انما **٥** قوله تشييد شاد الحائظ طاه بالشيد وهو ما يطل به الحائظ من حصن وغيره ١١٢ انما وفي شرح الشيخ اي باعلاء بناءها وزخرفتها وتزيينها وبنائها لم يفضله صلى الله عليه وسلم لانه زائدة على قدر الحاجة ولان فيه موافقة اليهود والنصارى كما سيجي ١٢ **٦** قوله كما شرفت الخ في شرح السنة كانت اليهود والنصارى تزخرن في المساجد عند ما حروا المرد منهم وانتم تصيرون الى مثل ما هم في الابهام بالمسجد وتزيينها وكان المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبن وسقفه بالجريد وعمده خشب النخل زاد في عمره فبناه بالبن والحديد واما عمده خشبا ثم غير عثمان رده فزاد فيه زيادة كثيرة وبني جداره وعمده بالجارية المشقوشة وبالنجص والنورة وسقفه بالساج ١٢ امرأة **٧** قوله لا تزخروا الخ اي زينةوا اصل الزخرف الذهب اي نقشوها وسموها بالذهب وبنوا وعيد شديدين تصدى بجارة الظاهر وتخريب الباطن فان الصحابة ومن كانوا اراغب الناس في اعمال الخير وامرهم في افعال البر وما شيئا مساجد هم الا قليلا وفي امثال هذه المواطن المخلص عن الرياء والسمعة والعجب الشديد واصعب فان الانسان قد يرى علمه خيرا وهو شر قال جل ذكره عسى ان نكفر بها شيئا وهو خير لكم وعسى ان نجعل شيئا دونهما يعلم وانتم لا تعلمون ١٢ انما **٨** قوله حيث كان الخ اي اصنامهم واما صنع هذا لانتهاك الكفر وايضا الكفار حيث عبدوا غير الله منها ١١٢ انما **٩** قوله عن الشيطان جمع حائط والمراد منها البستان والقدرات الجاسات فانهم يلغون في اصول الاشجار والزروع لتمتص القوة النباتية فاذا اسقيت اي فاذا

الارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام **حدثنا** محمد بن ابراهيم الدمشقي ثنا عبد الله بن يزيد عن يحيى بن ايوب عن زيد بن جبيرة عن داود ابن الحصين عن نافع عن ابن عمر قال نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصلي في سبع مواطن في المذبة والمجزرة وقارعة الطريق والحمام ومعاظن الابل وفاق الكعبة **حدثنا** علي بن داود وعبد بن ابي الحسين قالوا ثنا ابو صالح حدثني الليث حدثني نافع عن ابن عمر عن عمر ابن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سبع مواطن لا يجوز فيها الصلوة ظاهريتها الله والمقبرة والمذبة والمجزرة والحمام وعطن الابل وحجة الطريق **باب** ما يكره في المساجد **حدثنا** يحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا محمد بن حيرث بن زيد بن جبيرة الانصاري عن داود بن الحصين عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خصال لا يتبغى في المسجد لا يتخذ طريقا ولا يشتهر فيه سلاح ولا يقبض فيه بقوس ولا ينشر فيه نبل ولا يبر فيه بلحم في ولا يضرب فيه حدا ولا يقبض فيه من احد ولا يتخذ سوقا **حدثنا** عبد الله بن سعيد الكندي ثنا ابو خالد الاحمر عن ابن جملان عن عمر بن شعيب عن ابيه عن جده قال نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البيع والابتياح وعن تناسد الاشعار في المساجد **حدثنا** احمد بن يوسف السلمي ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا الحرث بن نيهان ثنا عتبة بن يقظان عن ابي سعيد عن مكحول عن واثلة بن اسقع ان النبي صلى الله عليه وسلم قال جنبا مساجدكم صيبا نكم ومجانيسكم وشراكم وبيعكم وخصوماكم ورفع اصواتكم واقامة حد وكم وسل سيفكم واتخذوا علي ابوابها المطاهر وجهوها في الجمع **باب** النوم في المسجد **حدثنا** اسحق بن منصور ثنا عبد الله بن غيران ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كنا ننام في المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا الحسن بن موسى ثنا شيبان بن عبد الرحمن عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ان يعقوب بن قيس بن خلفه حدثه عن ابيه وكان من اصحاب الصفة قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقوا فانطلقنا الى بيت عائشة واكلنا وشربنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئتم نمتم لهنا وان شئتم انطلقتم الى المسجد قال فقلنا بل نطلق الى المسجد **باب** اي مسجد وضع اول **حدثنا** علي بن ميمون الرقي ثنا محمد بن عبيد ح وحدثنا علي بن محمد ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي ذر الغفاري قال قلت يا رسول الله اي مسجد وضع اول قال المسجد الحرام قلت ثم اي قال المسجد الاقصى قلت كم بينهما قال اربعون عاما ثم الارض لك مصلى فصل حيث ما دركتك الصلوة **باب** المساجد في الدور **حدثنا** ابو مروان محمد بن عثمان ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن محمود بن الربيع الانصاري وكان قد عقل حجة مها رسول الله صلى الله عليه وسلم من دلو في بئر له عن عتيان ابن مالك السلمي وكان امام قومه بني سالم وكان شهد بداه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم

في المساجد ولا يقبض مساجد عبد الله فاكلنا لنا مسجد

اجرى الماء فيها لاجتلاب في اثارها من غير ذلك المكان طاهر فيجوز الصلوة فيه فلا باس ببناء المسجد في مثل ذلك المكان وفيه الترجمة ١٢ انجاح **١** قوله المقبرة يفتح الباء ومنها وقال ابن حجر تليسا وفي القاموس المقبرة مثناة الباء موضع القبر قال القاري اختلفوا في هذا النبي بل هو للشريعة ومنه بيننا الاول ومنه سب احمد الترمذي بل عدم انعقاد الصلوة قال شارح المنيرة في الغايات لا باس بالصلوة في المقبرة اذا كان فيها موضع للصلوة وليس فيه قبر وقال القاضي من اتخذ مسجدا في جوار صالح او صلى في مقبرة وقصد الاستعداد بدمه ووصول اثر من اثر عبادته اليرلا للتعظيم لاد التوجه نحوه فلا حرج عليه الا ترى ان مرقد اسمعيل عليه السلام في المسجد الحرام عند العظيم وان ذلك المسجد افضل مكان يتجرى المصلى لصلوة والنهي عن الصلوة في المقابر فخص بالمقبور المنبوذة لما فيها من النجاسة و اخلاط التربة يصدى الموتى حتى لو كان المكان طاهرا فلا باس ومنهم من ذهب الى انه يكره الصلوة في المقبرة مطلقا الظاهر الحديث ١٢ مرقة **٢** قوله في الزبلة يفتح الباء ويقل بعنما الموضع الذي يكون فيه الزبل وهو الرميم ومثله سائر النجاسات والمجزرة بكسر الزاي ويفتح هو الموضع الذي يتجر فيه الابل ويدفع البقر والشاة تسمى عملا لاجل النجاسة فيها من الدماء والاروات وجمعها مجازز قارعة الطريق الاضافة للبيان اي وسط فالمراد الطريق الذي يفرغ الناس والدواب باجلهم لا اشتغال القلب بالخلق عن الحق ولذا شرط بعضهم ان يكون في العزبان لافي البرية والحمام لان محل النجاسة وماوى الشيطان وهو ما تؤخذ من الخيم وهو محل لسخ الثياب اي نزعها والتليل بان دخول الناس يشغلهم مطرد ويمكن ان يقال الاحتياط لا غالب ١٢ مرقة **٣** قوله لا يجوز فيها اي بلاكرا به فان الصلوة اركانه هي التحلوات مع جميع شرائطها واذا بها ١٢ انجاح **٤** قوله ظهرت الشدة انفس الارتفاع الى سطح الكعبة كرهه لاستحالة عليه المنا في الابد قوله وعطن الابل وهو مبرك الابل حول الماد وجمع معاظن وقال ابن الملك يجمع معطن بكسر الطاء وهو الموضع الذي يبرك فيه الابل عند الرجوع عن الماد ويستعمل بالموضع الذي يكون الابل فيه بالليل وقال لان هذا الموضع محل النجاسة فان صلى فيها بغير السجادة بطلت ومع السجادة يكره للرائحة الكريهة التي وهبان لم يكن الابل فيها وما اذا كانت فالصلوة كرهه بغيره مطلقا الشدة فنادها ١٢ مرقة مع تغيير بيسر **٥** قوله ومجى الطريق بشدة الخيم اي الطريق المسلوكة التي حضرت وحضت من كثرة المشى وفي القاموس الجمع بضمين اي الطريق المحفزة ١٢ انجاح **٦** قوله لا يشترط فيه الاثر السيف الخراج من غده ومثل المراد من قبض القوس قبض راعي السهام اي لا يلعب فيه برمى السهام لان المسجد يجمع الناس ومسى من بجرح فيسهل بشرة السلاح وقبض القوس وقد مرح فقضاء بان كل فعل لم يبين المساجد كما في الخطبة والكتابة وتعليم الصبيان لا يجوز فيه وتما في كتب الفقهاء ١٢ انجاح **٧** قوله ومن تناسد الاشعار تناسد شعر اشد بعضهم بعضا والمراد الاشعار المذمومة الباطلة واما ما كان في مدح الحق والبر وذم الباطل فلا يمنع لان قد كان يفعل ذلك بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يهني عنه لعلمه بالفرص الصحيح ورح ان حسنا وكعب بن الزبير كانا ينشدان الشعر في المسجد بجزيرة صلى الله عليه وسلم وروى احمد في مسنده انه صلى الله عليه وسلم قال الشعر كاللحم حسنة كسنة وقبيحة كقبيحة ١٢ مرقة **٨** قوله واتخذوا على البرابسا المطاهر الجمع مطرة اي حمل الطهارة من الاستنجاء والغسل والوضوء والتيميم والقبض والتطيب وجمع جمع جمع اي في وقت صلوة الجمعة فتميم المساجد مستحبة في يوم الجمعة ١٢ انجاح **٩** قوله كنا ننام الخوذته خصه لابن السبيل والمسافر فان ابن عمر ما كان له ينشد اهل واما غيره فيكره الاحتياط بالنوم فيه ولو دخل احد للصلوة فنام بها فلا باس به لان الصلوة كانوا يفعلون ذلك ١٢ انجاح **١٠** قوله يعيش وهو يعيش بن مخففة بن قيس وعكس ابن ماجه فقال يعيش بن قيس بن مخففة قال في التقريب بكسر اوله وسكون الخاء المعجمة ثم فاد ويقال بالمد ويقال بالفتح العجوة ابن قيس الغفاري صحابي له حديث في النوم على البطن ١٢ انفر **١١** قوله اي مسجد وضع اول طرف مقطوع الاضافة معنى على الضم والمضات اليرمذوف وهو الازمان اي في اول الالف قبل كل المساجد ١٢ انجاح **١٢** قوله اربعون عاما فيها اشكال لان الكعبة بناها ابراهيم والمسجد الاقصى بناه سليمان اول من بني بيت المقدس فقد روينا ان اول من بني الكعبة آدم عليه السلام ثم انشده في الارض في ارضان يكون بعضهم قد وضع بيت المقدس ثم بني ابراهيم عليه السلام والكعبة وقال الشيخ قد وجدت ما يشهد له فنذكر ابن هشام ان آدم عليه السلام لما بنى الكعبة امره الله تعالى بالسير الى بيت المقدس وان يبنيه فيها ونسك فيه وبناد آدم البيت مشهور كذا في بعض التفرج ذكره الشيخ في الدعوات ١٢ **١٣** قوله عن محمود بن الربيع وهو من صغار الصحابة لانه عقل محبة مها رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن عقل

فقلت يا رسول الله اني قد انكرت من بصري وان السيل ياتي فيقول بيني وبين مسجدي قومي ويشق علي اجتيازها فان رايت ان تاتي
فتصلي في بيتي مكانا اتخذته مصلي فافعل قال افعل فعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوك بعد ما اشتد النهار واستاذن فاذنت له
ولم يجلس حتى قال ابن محبان ان اصلي لك من بيتك فاشيرت له الى المكان الذي احب ان اصلي فيه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
سلم وصنفنا خلفه فصلى بنا ركعتين ثم احتبسته على خزيمة تصنع لهم حداثا يحيى بن الفضل المقرئ ثنا ابو عامر ثنا حماد بن سلمة
عن عاصم عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رجلا من الانصار ارسل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تعال فخطب لي مسجدا في داري اصلي
فيه وذلك بعد ما عني فاجاء ففعل حداثا يحيى بن حكيم ثنا ابن ابي عدي عن ابن عوف عن انس بن سيرين عن عبد الحميد بن
المنذر بن الجارود عن انس بن مالك قال صنع بعض عموق للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما فقال للنبي صلى الله عليه وسلم اني احب ان تاكل
في بيتي وتصلي فيه قال فاتاه وفي البيت فحل من هذه الفحول فامر بتاحية منه فكس ورس فصلي ورضينا معه قال ابو عبد الله بن ماجه
الفيل الحصيد الذي قد اسود يا بـ تطهير المساجد وتطهيرها حداثا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن ابي الجون
ثنا محمد بن صالح الهدى في ثنا مسلم بن ابي مريم عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخرج اذى من المسجد
بني الله له بيتا في الجنة حداثا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم واحمد بن الازهر قال ثنا مالك بن سعيد انبا هشام بن عروة عن ابيه عن
عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالمساجد ان تبني في الدور وان تطهر وتطيب حداثا زرق الله بن موسى ثنا يعقوب بن
اسحق الحضرمي ثنا زائدة بن قدامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تتخذ المساجد
في الدور وان تطهر وتطيب حداثا احمد بن سنان ثنا ابو مغوية عن خالد بن اياس عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن
ابي سعيد الخدري قال اول من اسرج في المساجد تميم الداري يا بـ كراهية النخامة في المسجد حداثا محمد بن عثمان الغفاني
ابو مروان ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة وابي سعيد الخدري انهما اخبرا ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في جدار المسجد فتناول حصاة فحكها ثم قال اذا نتخما احدكم فلا يتخمن قبل وجهه ولا عن
يمينه وليبزق عن شماله او تحت قدمه اليسرى حداثا محمد بن طريف ثنا عائذ بن جبيب عن حميد بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي
صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في قبلة المسجد فغضب حتى احمر وجهه فجاءته امرأة من الانصار فحكها وجعلت مكانها خلوفا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما احسن هذا حداثا محمد بن ربح المصمري انبا الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله بن عمر قال رأى رسول الله صلى الله
عليه وسلم نخامة في قبلة المسجد وهو يصلي بين يدي الناس فتحها ثم قال حين انصرف من الصلوة ان احدكم اذا كان في الصلوة كان الله
قبل وجهه فلا يتخمن احدكم قبل وجهه في الصلوة حداثا علي بن مهزيب عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي
صلى الله عليه وسلم حك بزقا في قبلة المسجد يا بـ النبي عن انشاد الضرالي في المسجد حداثا علي بن مهزيب عن ابي سنان
سعيد بن سنان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل من دعا الى الجمل
الاحمر فقال لتبي صلى الله عليه وسلم لا وجدته انما بنيت المساجد لما بنيت له حداثا محمد بن ربح انبا ابن لهيعة ح وحدثنا ابو كريب
ثنا حاتم بن اسمعيل جميعا عن ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن انشاد الضلالة

وَقَدْ عَلِمَ عَلَى مَلِكٍ تَبَعِيٍّ اَنْ يَتَقَبَّلَهُ فَاثَمَّ اللهُ

شيئا من صلى الله عليه وسلم في سفره مع الاسلام بعد صحابيا على الصحيح وقد ترجم البخاري في صحيحه باب متى يصح سماع الصغیر فاوردني ذلك الباب بهذا الحديث ١٢ انما ح له قوله قد انكرت من بصري
اي وجهه على خلاف ما ذكره من رؤية الناظر ١٢ انما ح له قوله على خزيمة هي لم يطلع صفارا ويصب عليه ما كثيرا فاذ انشج ذر طير الدقيق فان لم يكن فيها دقيق فهي عبيدة وقيل هي حمار من دقيق ووسم وقيل
اذا كان من دقيق فهي حمرة واذا كان من نخالة فهي خزيمة وقيل هي بحد مملوءة ودار مكررة ما يكون من اللبن كذاني الجمع وفي الحديث التبرك باناء الصالحين والصلوة في المكان الذي صلوا فيه ورضت المتخلف عن
الجماعة للامعي والاشترين في دخول بيت الغيرة والصلوة في بيته قبل الجلوس والصلوة في المكان الذي يجب ان يصل فيه لانه صلى الله عليه وسلم ما صلى الا بعد سؤاله عن صلوة ان الجماعة احيانا يابلوا تدارع
واما المواظبة عليه والالتزام بها كما في كتب الفقه وتفسير التلويح الزيادة على الثلاثة وقيل الاذان وفيه الطام الا انزل وقبول دعوتهم ١٣ انما ح له قوله فحل هو حصيد يعمل من سقف فحال
النخل وهو فعل ما ذكرها الذي يطلع من مكان في الدركنس اي اخرج كما ستره ورس اي نفض وهذا للتطهير والتطهير ١٤ انما ح له قوله راى نخامة في رواية راى بصاقا في رواية مما قال اهل اللغة الخاط
من الانف والبصاق والبزق من الغم والنخامة وهي النخاع من الراس البيضاء من العروق ويقال تختم وتختم ١٥ انما ح له قوله وليبزق عن شماله الخ قال النووي يذاني غير المسجد المصلي في
المسجد فلا يبزق الا في ثوبه لقوله صلى الله عليه وسلم البزاق في المسجد خطيئة فكيف ياذن في صلته عليه وسلم وانما هي عن البصاق عن النبي كشرها لما في رواية البخاري فلا يصح امامه ولا عن يمينه فان عن
يمينه ملكا انتهى ١٦ ح له قوله في قبلة المسجد جداره الذي على القبلة وليس المراد الحراب لان الحراب من المحدثات بعده صلى الله عليه وسلم ومن ثم كره جمع من السلف اتخاذها والصلوة فيها اول من
احدث ذلك عمر بن عبد العزيز وهو لم يزل يماثل الوليد بن عبد الملك على الدين لما اسس مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وهدم وهدم في ١٢ مرة ح له قوله كان الله قبل وجهه مناه ان يصعد به بالوجه الى
القبلة فيصير بالتصديركان مقصوده بينه وبين القبلة فامر ان يصان تلك الجهة عن البزاق قال القاري وقال النووي اي الجهة التي عظمها فلا يقابل هذه الجهة بالبصاق التي هو الاستخفاف لمن يبزق عليه
واهانته وتحقيره ١٧ ح له قوله فلا يتخمن احدكم قبل وجهه الظاهر عام في المسجد وغيره اي لا يسقط البزاق امام نحو القبلة وتخصيص القبلة مع استواء جميع الجهات بالنسبة الى الله تعالى لتعظيمها فانما يناجي
الله ومن يناجي احد الا لا يهتف نحوه قوله ولا عن يمينه تعظيما لليمين وزيادة لشرفها فان عن يمينه ملكا يكتب الحسنات التي هي علامة الرحمة فواشرف وقد ورد انه امير على ملك اليسار ممنوع عن كتابة السيئات الى
ثلاث سماعات لعله يرجع الى الطاعات قوله وليبزق عن شماله وقد استشكل لان على اليسار ايضا ملك اخر كاتب السيئات واجيب بان الصلوة ام الحسنات البدنية فلا يدخل وكاتب السيئات فيها
وقيل عن يمينه ملك وعن يساره قرينه والبصاق جنة اما يقع على القبرين والشيطان ولعل ملك اليسار جنة يكون بحيث لا يصير ممن ذلك كذاني المرقاة قال النووي اعلم ان البزاق في المسجد خطيئة مطلقا
سواء احتاج الى البزاق اولم يحتاج بل يبزق في ثوبه فان بزق في المسجد فقد ارتكب الخطيئة وعليه ان يكفر بهذه الخطيئة بدفن البزاق بها بالصواب ان البزاق خطيئة كما صرح به رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال العلماء و
للقاضي عياض في كلامه اهل باطل حاصل ان البزاق ليس بخطيئة الا في حق من لم يدفنه ولما من اراه في غير خطيئة واستدل بها بشارة بطله فقوله هذا غلط صريح مخالف للحديث ولما قاله العلماء نسبت عليه لئلا يعثر به
واما قوله صلى الله عليه وسلم وكفارتها دفنها ان ارتكب هذه الخطيئة فعليه تكفيرها بالمكان والزمان والحر والبرد والقيح والحر والبرد والقيح والحر والبرد والقيح والحر والبرد والقيح والحر والبرد والقيح
المسجد اي طلبه برفح الصوت قوله من دعا الى الجمل الاحمر اي من وجد الجمل الاحمر في عاني الية وكان قد دفنته جمل ١٢ انما ح له قوله نهي عن انشاد الضلالة في المسجد قال اهل اللغة يقال نشدت الدابة
اذا طلبتها وانشدها اذا عرفتها قال النووي ويصح ان يمتدح بها في معناه من البصق والشراذم والعبارة ونحوها من العتق وكذا يمتدح الصوت الى المسجد قال القاضي قال مالك وجاءت من العلماء بكفرة دفع الصوت في المسجد

في المسجد **حَدَّثَنَا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد الله بن وهب اخبرني حيوة بن شريح عن محمد بن عبد الرحمن الهدي الى الرسول
عن ابي عبد الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى قال يا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد
فليقل لا رواد الله عليك فان المسجد لم يبتن لهذا **باب** الصلاة في اعطان الابل **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون **وحدَّثَنَا**
ابو بشير يكرين خلف ثنا يزيد بن زريع قال ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لم
تجد والامر ابيض الغنم واعطان الابل فصلوا في مرايض الغنم ولا تصلوا في اعطان الابل فانها خلقت من
عن الحسن بن عبد الله بن مغفل المزني قال قال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا في مرايض الغنم ولا تصلوا في اعطان الابل فانها خلقت من
الشياطين **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا زيد بن الحباب ثنا عبد الملك بن الربيع بن سبرة بن معبد الجهمي اخبرني ابي عن ابيه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا يصلي في اعطان الابل ويصلي في مرايض الغنم **باب** الدعاء عند دخول المسجد **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة
ثنا اسمعيل بن ابراهيم وابو مغوية عن ليث عن عبد الله بن الحسن عن امه عن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا دخل المسجد يقول بسم الله والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي واقتم لي ابواب رحمتك واذا خرج قال بسم الله و
السلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي واقتم لي ابواب فضلك **حَدَّثَنَا** عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي وعبد
الوهاب بن الضمك قال ثنا اسمعيل بن عياش عن عمارة بن غزية عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن عبد الملك بن سعيد بن سويد
الانصاري عن ابي حميد الساعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم
ثم ليقل اللهم اغفر لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اغفر لي ابواب رحمتك من فضلك **حَدَّثَنَا** محمد بن ابي بكر الحنفي ثنا الضمك بن
عثمان حدثني سعيد المقبري عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم المسجد فليسلم على النبي وليقل اللهم
افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليسلم على النبي وليقل اللهم اغفر لي من الشيطان الرجيم **باب** المشي الى الصلاة **حَدَّثَنَا** ابو بكر
ابن ابي شيبة ثنا ابو مغوية عن الاعشى عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ احدكم فاحسن الوضوء
ثم اتي المسجد لا يهزه الا الصلاة لا يريد الا الصلاة لم يخط خطوة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا
دخل المسجد كان في صلوة ما كانت الصلاة تجسده **حَدَّثَنَا** ابو مروان العثماني محمد بن عثمان ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن
سعيد بن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة فلا تاؤها وانتم تسعون واتوها تمشون
وعليكم السكينة فما ادرتكم فصلوا وما فاتكم فاموا **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا زهير بن محمد بن عبد الله بن محمد بن
عقيل عن سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الا اذلكم على ما يكفر الله به الخطايا ويؤذي به
في الحسنات قالوا بلى يا رسول الله قال اسياغ الوضوء عند المكاره وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة **حَدَّثَنَا** محمد بن
بشائر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعيبه عن ابراهيم الهجري عن ابي الاحوص عن عبد الله قال من سره ان يلقي الله عنده مسلما فليصلي فظ على
هؤلاء الصلوات الخمس حيث ينادي بهن فانهن من سنين الهدى وان الله شرح لبيكم صلى الله عليه وسلم سنن الهدى ولعمري لو ان كل
صلى في بيته لتركته سنة نبيكم ولو تركت سنة نبيكم لضللتم ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها الا منافق معلوم النفاق ولقد رأيت الرجل يهاك
بين الرجلين حتى يدخل في الصف وما من رجل تطهر فمحسن الطهور فوجد الى المسجد فيصلي فيه فيما يخطو خطوة الا رفع الله له بها
درجة وحط عنه بها خطيئة **حَدَّثَنَا** محمد بن سعيد بن يزيد بن ابراهيم التستري ثنا الفضل بن الموفق ابو الجهم ثنا فضيل بن مرزوق
عن عطية عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج من بيته الى الصلاة فقال اللهم اني اسالك بحق السائلين
عليك واسالك بحق مهشاي هذا فاني لم اخرج اشر ولا بطرا ولا رياء ولا سمعة وخرجت اتقاء سخطك واتقاء مرضاتك فاسالك ان
تعيذني من النار وان تغفر لي ذنوبي انه لا يغفر الذنوب الا انت اقبل الله عليه بوجهه واستغفر له سبعون الف ملك **حَدَّثَنَا** راشد بن
سعيد بن راشد الرطلي ثنا الوليد بن مسلم عن ابي رافع اسمعيل بن رافع عن سمى مولى ابي بكر عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم المشاؤون الى المساجد في الظلم والظلماء الخواصون في رحمة الله **حَدَّثَنَا** ابراهيم بن محمد الحلبي ثنا يحيى بن

المساجد ومراح الغنم ثنا هشيم للشياطين مراح الغنم صلى الله عليه وسلم أو

بالعلم وغيره واجاز ابو حفصه ومحمد بن سلمة من اصحاب مالك رفع الصوت فيه بالعلم والخصومة وغير ذلك مما يحتاج الى اناس لا يجمعهم ولا بد لهم من انتهى ١٢ **هـ** قوله لم يبتن لضالة ونحوه
بن يثبت لذكر الله تعالى والصلاة والعلم والذكر في الخير وقد منع بعض العلماء تعليم الصبيان في المسجد واجاز آخرون قال القاضي في دليل على منع عمل الصانع في المسجد كالتخاطة وشبهها انتهى ١٣ **هـ**
قوله فصلوا في مرايض الغنم جمع مرايض وهو ماوى الغنم ولا تصلوا في اعطان الابل جمع عطن وهو مبرك الابل حول الماء وذلك لا للنجاسة فانما موجود في المرايض بل الابل تزود في المشل فاذا شربت رفعت رؤسها
ولا يؤمن نفاذها وتفرقا فتؤذي المصل او تدهم عن صلواته او تجسم برشاش الابل قوله لا يهزه الا الصلاة نزهة كمنعه وضربه ودفعه كذا في القاموس والمعنى لا يهزه ولا يهزجه الا الصلاة ١٤ **هـ**
قوله لعلتم قال الطيبي ويؤذي على ان المراد بالسنة العزيمة وقال ابن الهمام لا تاتي في الوجوب في خصوص ذلك الاطلاق لان سنن الهدى اعم من الواجب وقوله لعلتم يقتضى الوجوب الجماعة ظاهره وفي
رواية لا يهزه الا الصلاة وقدره في الجفاد والظلم والنفاق من سمع من ادى الله ينادى الى الصلاة فلم يجبه رواه احمد والطبراني في تفسيره وغيره صلى الله عليه وسلم على ترك الجماعة في المسجد وانما يقبل
لهذا الواجب سنة تكون ثبتت بالسنة اى الحديث ١٥ **هـ** قوله الامان في قال ابن الهمام يعني ان وصف النفاق يقتضى عن الخلف لان الخلف لا يقع الا من منافق فان الانسان قد
يتخلف كسلاح صحت الاسلام ويقتضى التوحيد وعدم النفاق ١٦ **هـ** قوله التستري فسوب الى تستر كجذب بلده وشتمه بضيقين معتمدين لمن وسودها اول سور وضع بعد الطوفان كذا في
القاموس ١٧ **هـ** قوله بحق السائلين ثم اعلم ان الحق لا حد في الحقيقة على الله تعالى ولا يجب عليه شئ مما سئل عنه الا ان يرضى به او يرضى له لان من لم يرضى به او يرضى له
قال اول كما قلنا وانما في افضل منه واصل حيث التزم ان باعنا ما لنا الهالك ذلك فهو الجواد والمعتمدين على عباده بما يشاء منه المعنى ورد في العاديته فاقم ١٨ **هـ** الجاهل هو الجاهل المعظم شاه عبد الغنى المجدري

المحرث الشيرازي ثنا زهير بن محمد القمي عن ابي حازم عن سهل بن سعد السعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يبشر المشاؤون في الظلم الى المساجد بنور تام يوم القيمة **حدثنا** مجازة بن سفيان بن اسيد مولى ثابت البناني ثنا سليمان بن داود الصائغ عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يبشر المشاؤون في الظلم الى المساجد بالنور التام يوم القيمة **باب** الابدع فالابدع من المسجد اعظم اجرا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن ابن ابي ذئب عن عبد الرحمن بن مهران عن عبد الرحمن بن سعد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الابدع فالابدع من المسجد اعظم اجرا **حدثنا** احمد بن عبد بن عباد بن عبد المهلب ثنا عامر الاحول عن ابي عثمان النهدي عن ابي بن كعب قال كان رجل من الانصار بيته اقصى بيت بالمدينة وكان لا يخطئه الصلوة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فتوجعت له فقلت يا فلان لو انك اشتريت حمرا يقيمك الرخص ويرفعك من الوقوع ويهيك هوام الارض فقال والله ما احب ان يبني بطن بيت محمد صلى الله عليه وسلم قال فحملت به حملا حتى اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فدعا فساله فذكر له مثل ذلك وذكر انه يرجو في اثره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لك ما احتسبت **حدثنا** ابو موسى عن ابن المشي ثنا خالد بن المحرث ثنا حميد بن انس بن مالك قال ارادت بنو سلمة ان يتحولوا من ديارهم الى قرب المسجد فكره النبي صلى الله عليه وسلم ان يعرفوا المدينة فقال يا بني سلمة لا تحتسبون ان تاركهم فاقاموا **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال كانت الانصار رعيبة منازلهم من المسجد فارادوا ان يقتربوا فنزلت ونكتب ما قدموا تارهم قال فثبتوا **باب** فضل الصلوة في جماعة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوته في بيته وصلوته في سوقه بضعا وعشرين درجة **حدثنا** ابو مروان محمد بن عثمان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فضل الجماعة على صلوة احدكم وحدة خمس وعشرون **حدثنا** ابو كريب ثنا ابو معاوية عن هلال بن ميمون عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوته في بيته خمسا وعشرين درجة **حدثنا** عبد الرحمن بن عمر بن رسته ثنا يحيى بن سعيد ثنا عبيد الله بن عمر بن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الرجل في جماعة تفضل على صلوة الرجل وحده بسبع وعشرين درجة **حدثنا** محمد بن ابي بكر الجعفي ثنا يونس بن ابي اسحق عن ابيه عن عبد الله بن ابي بصير عن ابيه عن ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوة الرجل وحده اربعا وعشرين واربعا وعشرين درجة **باب** التغليب في التخلف عن الجماعة **حدثنا** ابو بكر ابن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد هممت ان امر بالصلوة فتقام ثم امر رجلا فيصلي بالناس ثم انطلق برجال معهم حزم من حطب الى قوم لا يشهدون الصلوة فاحرق عليهم بيوتهم بالنار **حدثنا**

مطلب بيت يصلي

الدهلي رحمه الله تعالى **له** قوله الابدع فالابدع الخ تقديره الابدع من المسلمين اعظم اجرا من الابدع من الانصار والاصل ان العبد ما كان زائدا فلا جرم كعب وقول من المسجد اي من كان مسجده ابدع فتوا به كذلك وليس الغرض منه ان المسجد الابدع اعظم اجرا من مسجده محلة فانه لو فعل ذلك لربما ضاع مسجده محلة وغلا فيه غل في الوعيد قال الله تعالى ومن اعظم من منح مسجده الله ان يذكر فيها اسمه وحى في خرابها الآية ولذا فضل فقدا مسجده محلة على الجاهل كافي في البدو والطيح ان ثواب الجاهل ازيد في الكمية وثواب مسجده محلة في الكيفية واما اذا كان مسجده محلة لا يجرب بذا به الى الجاهل فلا حرج عليه في طلب زيادة الثواب لان ثواب مسجده محلة خمس صلوة والله اعلم **ابحاج ١٣** **له** قوله وكان لا يخطئه الصلوة في سوقه ويرفعك من الوقوع ويهيك هوام الارض من رخصت وترجمت الرخص هو شدة الحر والبرد من رخصت وانما سمى به لانهم لما نقلوا اسفار المشركين سموها بالامرنة التي وقعت فيها فوافق هذا الشرقة الحرة والظن والظن وادع المطاب التي سمى فاستخرج الجانب والاحتمال ما احب ان يبني الى جانب بيته صلى الله عليه وسلم لاني اعتسب عند الله كثرة الخطا من ياتي الى المسجد بل احب ان اكون بعيدا منه ليكثر ثوابي في خطاي كذا في الجمع وقوله فحلت به حلاي فحلت من مقالته هذه نقالة في قلبه لكان حرمه على **ابحاج ١٣** **له** قوله ارادت بنو سلمة ان يتحولوا من ديارهم الى قرب المسجد فكره النبي صلى الله عليه وسلم ان يعرفوا المدينة فقال يا بني سلمة لا تحتسبون ان تاركهم فاقاموا **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال كانت الانصار رعيبة منازلهم من المسجد فارادوا ان يقتربوا فنزلت ونكتب ما قدموا تارهم قال فثبتوا **باب** فضل الصلوة في جماعة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوته في بيته وصلوته في سوقه بضعا وعشرين درجة **حدثنا** ابو مروان محمد بن عثمان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فضل الجماعة على صلوة احدكم وحدة خمس وعشرون **حدثنا** ابو كريب ثنا ابو معاوية عن هلال بن ميمون عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوته في بيته خمسا وعشرين درجة **حدثنا** عبد الرحمن بن عمر بن رسته ثنا يحيى بن سعيد ثنا عبيد الله بن عمر بن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الرجل في جماعة تفضل على صلوة الرجل وحده بسبع وعشرين درجة **حدثنا** محمد بن ابي بكر الجعفي ثنا يونس بن ابي اسحق عن ابيه عن عبد الله بن ابي بصير عن ابيه عن ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوة الرجل وحده اربعا وعشرين واربعا وعشرين درجة **باب** التغليب في التخلف عن الجماعة **حدثنا** ابو بكر ابن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد هممت ان امر بالصلوة فتقام ثم امر رجلا فيصلي بالناس ثم انطلق برجال معهم حزم من حطب الى قوم لا يشهدون الصلوة فاحرق عليهم بيوتهم بالنار **حدثنا**

ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابواسامة عن زائدة عن عاصم عن ابي رزين عن ابن ام مكتوم قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم اني كبير فمير شاسع
 الدار وليس لي قائم يلاومني فهل تجد من رخصة قال هل تسمع النداء قلت نعم قال فما احد لك رخصة **حدثنا عبد الحميد بن**
 بيان الواسطي ابا هاشم عن شعبة عن عدى بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سمع النداء
 فلم يات له فلا صلوة له الا من عن رخصتنا علي بن محمد ثنا ابواسامة عن هشام بن عمرو عن ابي بصير عن الحكم بن ميثاء اخبرني
 ابن عباس وابن عمر انهما سمعا النبي صلى الله عليه وسلم يقول على اعادة لينتهي من اقامته ودعاهم للجماعات او ليختمن الله على قلوبهم ثم
 يكونون من الغافلين **حدثنا عثمان بن اسمعيل** الهذلي الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم عن ابن ابي ذئب عن الزبير بن عمار عن الضمري
 عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لينتهي من اقامة الجماعة او احرقن بيوتهم **باب صلوة العشاء و**
الفجر في جماعة **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الازاعي ثنا يحيى بن ابي كثير حدثني محمد بن ابراهيم
 التيمي حدثني عيسى بن طلحة حدثني عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما في صلوة العشاء وصلوة الفجر لا توها
 لو حيا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ان اباه ابو المغيرة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان افضل
 الصلوة على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر ولو يعلمون ما فيها لا توها ولو حيا **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن عياش
 عن عمارة بن غزيرة عن انس بن مالك عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول من صلى في مسجد جماعة اربعين ليلة
 لا تفوته الركعة الاولى من صلوة العشاء كتب الله له بها عتقا من النار **باب لزوم المساجد وانتظار الصلوة** **حدثنا** ابو بكر بن
 ابي شيبة ثنا ابو المغيرة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احدكم اذا دخل المسجد كان في
 صلوة ما كانت الصلوة تحبسه والملائكة يصلون على احدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون اللهم اغفر اللهم ارحمه اللهم تب عليه
 ما لم يحدث فيه ما لم يذوقه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابي ذئب عن المقبري عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال ما توطن رجل مسلم المساجد للصلوة والذكر لا تبشيش الله كما تبشيش اهل الغائب بغائبهم اذ اقدم عليهم
حدثنا احمد بن سعيد الدارمي ثنا النضر بن شميل ثنا حماد بن عمار عن ابي ايوب عن عبد الله بن عمر وقال صلينا مع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم المغرب فرجع من رجع وعقب من عقب فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم مسرعا قد حفزه النفس وقد حسر عن ركبتيه
 فقال اشروا هذا ربكم قد فتح بابا من ابواب السماء يباهي بك الملائكة يقول انظروا الى عبادي قد قضاوا فيضة وهم ينتظرون اخري
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة عن سعد بن عمرو بن الحارث عن دراج عن ابي الهيثم عن ابي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا
 رايتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالايمان قال الله تعالى انما يعمر مساجد الله من امن بالله الية **ابواب اقامة الصلوات و**
السنن فيها **باب افتتاح الصلوة** **حدثنا** علي بن محمد الطنافسي ثنا ابواسامة حدثني عبد الحميد بن جعفر ثنا محمد بن عمرو بن عطاء
 قال سمعت ابا حميد الساعدي يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة استقبل القبلة ورفع يديه وقال الله اكبر
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا زيد بن الحباب حدثني جعفر بن سليمان الضبي حدثني علي بن علي الواعظي عن ابي الهيثم عن ابي سعيد
 الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح صلواته يقول سبحانك اللهم وبحمداك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله
 غيرك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا محمد بن فضيل عن عمارة بن القعقا عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال كان رسول

اداء الصلوة ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد

١ منقرا قوله عن ودعم الجماعة وهي جمع جماعة واخرج مسلم في باب الجماعة بلفظ الجماعة وفي بعض نسخ سنن ابن ماجه ايضا كذلك ولكن ترجمته الباب لا يسعد هذا اللفظ الا ان يقال
 الجمع بسكون اليم فان بعض الجماعة فيكون بفتح الجمع بلفظ الجمع وبذا وعيد بنده ١٢ انما الجماعة لولانا العظيم شاه عبد الغني الجدي الدهلوي رحمه الله تعالى **٢** قوله عن الزبير بن عمار قال كان رسول الله
 ابن بدر الصماني لجماله او لصفرة عمامته اوله ليس عليه وراح الى ناديم فقالوا لزيد بن عاصم وهو غير الذي ذكره بنينا ولكن ضبطه الفقه والذي ذكره بنينا زبير بن عمار بن عمرو بن امية ويقال
 ابن عبد الله بن عمرو بن امية القفري من السادسة كذا في التهذيب ١٢ انما الجماعة **٣** قوله اربعين ليلة في عدد اربعين سريسا لغيره في الكتاب عن رب العالمين ورواه موسى ثنا ثابن
 ليلة واتمها بعشر فتمت ميعات ربه اربعين ليلة وستة سبب المرسلين فقد جاز في الحديث من رواية ابي نعيم والدمي من اخلص لشارهين يوم ماتت زين العابدين من قبله على سانه فكان جعل هذا القدر من الزمان
 معيارا لكل من كان في كل طوره كل طوره في هذا المقدار والشماع لم يخالفوا في الاسرار ودروي البرزاد والابو يعلى بن جرير في صفة وصفة الصلوة الكبرى الاولى في افعالها عليها ومن ثم كان ادراكها سنة
 موكدة وكان السلف اذا قاموا في الصلوة في يوم الجمعة عزموا انفسهم سبعة ايام فان قامت الجمعة عزموا انفسهم سبعة ايام من اذرك الركعة الاولى مع الامام فقد
 ادرك تكبيرة الافتتاح لان ما في الرواية الاخرى يدل على ذلك واوردنا صاحب المشكوة وقد اختلفوا في تكبيرة الافتتاح فمنهم من يقول من ادرك تكبيرة مع تكبيرة الامام ومنهم من يقول من ادرك الامام قبل شروع
 الطلوع ومنهم من يقول ما قلنا انما الاول مشدود والثالث فيه تخفيف ومع ذلك لو يديه الحديث والشماع ١٢ انما الجماعة **٤** قوله ما توطن رجل اي بنية ملازمة اياها وليس المراد من توطن المكان
 ان في المسجد فانما هو منى عن في الحديث الاخر والشماع ١٢ انما الجماعة **٥** قوله تبشيش الشرك كالتبشيش به انسه واصلده من الله تعالى الرضا والاكرام ١٢ انما الجماعة
٦ قوله وعقب الا اي بقي وعقب قد حفزه النفس اي جهده وضاقه وقد جرى كشف لعل حصر الكيتين كان بسبب السرعة لبا القصد ١٢ انما الجماعة **٧** قوله فاشهدوا له بالايمان اي بان
 مؤمن قال ابن حجر وقد يستشكل حديث عائشة الذي فيه انكاده صلى الله عليه وسلم قولنا في لطف الانصاري الذي مات طوي له صفوة من عصا غير الجنة ويمكن ان يحمل بيننا على الامر بالاشادة فلتا وما في تلك
 على القطع بان في الجنة ولو يديه ما في حديث ابن مظعون ان صلى الله عليه وسلم انكر على من قطع له بالجنة وقال الطيب فاشهدوا له اي اخطوا القول بالايمان لان الشادة قول صدر من مواطاة القلب على
 سبيل القطع ١٢ مرقة **٨** قوله انما يعمر مساجد الله اي بايتنا مشا وتريننا اوجيا مشا بالعبادة والدرس قال صاحب الكشاف عارضا تكبيرا وتبشيشا وتبشيشا وتبشيشا وتبشيشا وتبشيشا وتبشيشا وتبشيشا وتبشيشا
 والذكر وصيا تنها لم يمن له المساجد من حديث الدنيا فضلا عن فضول الحديث ١٢ مرقة **٩** قوله سبحانك اللهم وبحمداك العلم ان سبحانك مصدر من مفعول مطلق للنوع اي سبحك
 تبشيشا لانما سبحانك الاقدس والباري في بحمك للملازمة والواو للعطف والتعدي واسبغ تبشيشا متبشيشا بحمك فيكون المجموع في معنى سبحانك الحمد لله وهو الظاهر الوجه ١٢ المعات **١٠** قوله وتبارك
 اسمك اي كثرته بركته اسمك وتعالى جدك اي عظمك اي ما عرفوا حق معرفتك ولا عظمك حق عظمك ولا عبادك حق عبادك ١٢ مرقة

الله صلى الله عليه وسلم اذا ركبت بين التكبير والقراءة قال قلت يا ابي انت امي ارايت سكوتك بين التكبير والقراءة فاجبت في ما تقول قال قول اللهم يا عبد بيني وبين خطاياي كما يا عبد بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبرد **حدثنا** علي بن محمد وعبد الله بن عمران قال ثنا ابو مغوية ثنا حارثة بن ابي الرجال عن عمه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا افتتح الصلوة قال سبحانك اللهم ومحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك يا رب الاستعاذة في الصلوة **حدثنا** محمد بن بشارة بن محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عاصم العزري عن ابن جبير بن مطعم عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل في الصلوة قال الله اكبر كبيراً ثلثاً الحمد لله كثيراً ثلثاً سبحان الله بكراً واصيلاً ثلث مرات اللهم اني اعوذ بك من الشيطان الرجيم من هزرة ونفخة ونفثة قال عمرو وهزرة الموتة ونفثته الشعر ونفثته الشعر **حدثنا** علي بن المنذر ثنا ابن فضيل ثنا عطاء بن السائب عن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم اني اعوذ بك من الشيطان الرجيم وهزرة ونفخة ونفثة قال هزرة الموتة ونفثته الشعر ونفثته الشعر **باب** وضع اليمين على الشمال في الصلوة **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن سماك بن حرب عن قبيصة بن هلب عن ابيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤمنا في اخذ شماله بيمينه **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن ادريس وحده ثنا بشر بن معاذ الضمري ثنا بشر بن المفضل قال ثنا عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فاخذ شماله بيمينه **حدثنا** ابو اسحق الهروي ابراهيم بن عبد الله بن حاتم ابا هاشم ابا لحنان بن ابي زينب السلمي عن ابي عثمان النهدي عن عبد الله بن مسعود قال مر في النبي صلى الله عليه وسلم وانا واضع يدي اليسرى على اليمنى فاخذ بيدي اليمنى فوضعها على اليسرى **باب** افتتاح القراءة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن حسين المعلم عن يديل بن ميسرة عن ابي الجوزاء عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح القراءة بالحمد لله رب العالمين **حدثنا** محمد بن الصياح ابا سفيان عن ايوب عن قتادة عن انس بن مالك وحده ثنا جبارة بن المغلس ثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم واوبكر وعمر يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ويكر بن خلف وعقبة بن مكرم قالوا ثنا صفوان بن عيسى ثنا بشر بن رافع عن ابي عبيد الله ابن عم ابي هريرة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفتتح القراءة بالحمد لله رب العالمين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علية عن الجريدي عن قيس بن عباية حدثني ابن عبد الله بن مغفل عن ابيه قال وقما رايت رجلاً اشد علياً في الاسلام حدثنا منه فسمعتي وانا اقرأ باسم الله الرحمن الرحيم فقال اي بني اياك والحديث فاني صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع ابي بكر ومع عمر ومع عثمان فلم اسمع رجلاً منهم يقولها فاذا قرأت فقل الحمد لله رب العالمين **باب** القراءة في صلوة الفجر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اشريك وسفيان بن عيينة عن زياد بن علاقة عن قطبة بن مالك سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصبح والتخل باسقات لها طلع نضيد **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا ابي ثناء اسمعيل بن ابي خالد عن اصبع مولى عمرو بن حريث عن عمرو بن حريث قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ في الفجر كما في اسمه قرأته فلا أقسم بالخمس الجوار الكنس **حدثنا** محمد بن الصباح ثنا عباد بن العوام عن عوف عن ابي المنهال عن ابي برزة **حدثنا** اسويد ثنا معمر بن سليمان عن ابيه حدثه ابو المنهال عن ابي برزة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الفجر ما بين ستين الى المائة **حدثنا** ابو بشر يكر بن خلف ثنا ابن ابي عدي عن حجاج الصواف عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي

بَابُ يَأْخُذُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَكَانَ فَكَايَهُ كَبِيرًا

١ قوله يا ابي انت امي قال التوردي شق البار متعلقة بمخروف قيل هو اسم يكون مابده مرفوعاً تقديره انت مفدى يا ابي وقيل هو فعل اي فديك وما بده منصوب **٢** قوله اللهم يا عبد بيني وبين خطاياي كما يا عبد بين المشرق والمغرب اللهم اغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبرد وهو قوله وجبت وجسى الزواردي ذلك فهو محمول على التمجيد بل النوافل مطلقاً وقال بعضهم محمول على الابداء **٣** قوله بكرة واصيلاً اي في اول التار واخره منصوبان على التقرير والعاقل سبحان الله من الوتين لا اجتماع ملكة الليل والتار ويمكن ان يكون ويرا تفهيم تنزيه الله تعالى عن التغيير في اوقات تغير الكون والله اعلم وقال الطيبي الاظفران يرد بهما الدوام كما في قوله تعالى ولم رزقم فيها بكرة وعضيا **٤** قوله ونفثته الشعر قال الطيبي النفث كناية عن الكبركان الشيطان ينفث فيه بالوسوسة فيعظم في عجزه والنفث عبارة من الشعر لا ينفث الانسان من فيه كالكريهة اشبه **٥** قوله هزرة الموتة هو يصم الهم ففتح التار نوع من الجنون والصرع يعترى الانسان فاذا افاق ما عليه كمال عقله كالتام ونفثته الشعر اي المذموم مما فيه يهجم المسلم او كفر او فسق لما في البخاري ان من الشعر حكيم اي قولاً صادقا مطابقاً للحق قال الطيبي ان كان هذا التفسير من عن الحديث فلا عدول وان كان من بعض الرواة فالانساب ان يراد بالنفث الشعر لقوله تعالى ومن شر الغائات وان يراد بالهزرة الوسوسة لقوله تعالى قل رب اعوذ بك من هزرة الموتة اي الخطرات فانهم يحضون الناس على المعاصي **٦** قوله يفتتح الخ الظاهر انه لا يقرأ بالبسملة وهو ليس بمرو فان قرأتها في الصلوة يجمع عليها لم يخالف فيها احد ففتحها عندنا ان يقرأ بالبسملة كما يسر بالبسملة كما يسر بالتعوذ ثم يقرأ بالحمد لله وعند الشافعي معناه ما ذكره الترمذي انه كان يبتدئ بقراءة فاتحة الكتاب قبل السجدة وليس معناه ان كان لا يقرأ بالبسملة قال القاري وبهذا ظاهره في ان كان يقرأ بالبسملة كما هو منهجنا اولاً اي في سواها كما هو منهج مالك وما رواه احمد انه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بالبسملة في الصلوة وان رواه عشرون صحابياً فمحمول على كونه في بعض الاحيان للتعليم اوليان الجواز ان كان يسمع من يقرأه فمحمول على مالك ان لم يكن مرجحاً عند التعارض **٧** قوله وقما رايت رجلاً اشد علياً في الاسلام بالمدنية والاعراب السمرقندي ابن المغفل لم يذكره ولم يضببط صلواته **٨** قوله فلما رايت رجلاً اشد علياً في الاسلام بالمدنية والاعراب السمرقندي ابن المغفل لم يذكره ولم يضببط صلواته **٩** قوله فلما رايت رجلاً اشد علياً في الاسلام بالمدنية والاعراب السمرقندي ابن المغفل لم يذكره ولم يضببط صلواته

قتادة وعن أبي سلمة عن أبي قتادة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا في طيل في الركعة الأولى من الظهر ويقصر في الثانية وكذا في الصبح **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن ابن جريح عن ابن أبي مليكة عن عبد الله بن السائب قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الصبح بالمؤمنين فلما أتى على ذكر عيسى أصابته شرقة فركع يعنى سعة **باب** القراءة في صلاة الفجر يوم الجمعة **حدثنا** أبو بكر بن خالد الباهلي ثنا وكيع وعبد الرحمن بن مهدي قال ثنا سفيان عن مخل عن مسلم البطين عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة الم تنزيل وهل أتى على الإنسان **حدثنا** ازهر بن مروان ثنا الخثر بن نبهان ثنا عاصم بن بهدلة عن مصعب بن سعد عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة الم تنزيل وهل أتى على الإنسان **حدثنا** حرمة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب أخبرني إبراهيم بن سعد عن أبيه عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة الم تنزيل وهل أتى على الإنسان **حدثنا** اسحق بن منصور أنبا اسحق بن سليمان أنبا عمرو بن أبوقيس عن أبي فروة عن أبي الحوص عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة الم تنزيل وهل أتى على الإنسان قال اسحق هكذا ثنا عمرو وعن عبد الله لا أشك فيه **باب** القراءة في الظهر والعصر **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا زيد بن الحباب ثنا معوية بن صالح ثنا ربيعة بن يزيد عن قزعة قال سألت أبا سعيد الخدري عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ليس لك في ذلك خير قلت له يتن رحمتك الله قال كانت الصلاة تقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر فيخرج احد نال البقيع فيقفى حاجته فيجئ فيتوضأ فيصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركعة الأولى من الظهر **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا الأعمش عن عمار بن محمد عن أبي بصير قال قلت لخباب بن أبي شيخ كذا تعرفون قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الظهر والعصر قال يا ضراب لحيته **حدثنا** محمد بن بشارة أبو بكر الحنفي ثنا الضحاك بن عثمان حدثني بكير بن عبد الله بن الأشج عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة قال ما رأيت أحدا أشبهه صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم من فلان قال وكان يطيل الأوليين من الظهر ويخفف الآخرين ويخفف العصر **حدثنا** يحيى بن حكيم ثنا ابوداود الطيالسي ثنا المسعودي ثنا زيد العمري عن أبي نصر عن أبي سعيد الخدري قال اجتمع ثلثون بديريا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لعلوا حتى نقيس قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما لم يجهر فيه من الصلاة فما اختلف منهم رجلان فقا سوا قراءته في الركعة الأولى من الظهر بقدر ثلثين آية وفي الركعة الأخرى قدر النصف من ذلك وقاسوا ذلك في العصر على قدر النصف من الركعتين الأخرين من الظهر **باب** الجهر بالأية أحيانا في صلاة الظهر والعصر **حدثنا** بشر بن هلال الصواف ثنا يزيد بن زريع ثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر ويسمعنا الأية أحيانا **حدثنا** عقبه بن مكرم ثنا سلم بن قتيبة عن هاشم بن البريد عن أبي اسحق عن البراء بن عازب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا الظهر فنسمع منه الأية بعد الأيات من سورة لقمان والذاريات **باب** القراءة في صلاة المغرب **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وهشام بن عمار قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن أمه قال أبو بكر بن أبي شيبة هي لبأية انهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالمرسلات عرفا **حدثنا** محمد بن الصباح أنبا سفيان عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور قال جبير في غير هذا الحديث فلما سمعته يقرأ أم خلقوا من غير شئ أم هم الخ لقول الى قوله فليات مسمة معهم بسطان مبدن كاد قلبى يطير **حدثنا** أحمد بن بديل ثنا حفص بن غياث ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم

من العصر الفجر فلم يختلف صلاة لئابة بنت الحارث

اذا الشمس كورت بنا على ان قرارة السورة بما ساد ان قصرت افضل من بعضها وان طال فالعنى قرارة سورة فيما هذه الآية ١٢ مرة **١** قوله في طيل في الركعة الأولى تطويل القراءة في الركعة الأولى وهو ذهب الأئمة في الصلوات كلها وذهب محمد بن اسمعيل وعندها مخصوص بصلاة الفجر اعانه الناس على ادراك الجماعة لان الركعتين استويا في حق القراءة فيستويان في المقدار وليستاس به بالرواية في حديث مسلم عن أبي سعيد الخدري قال كنا نخر قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الظهر والعصر فخرنا قيامه في الركعتين الأولىين من الظهر فقرر قرارة الم تنزيل السجدة وفي رواية في كل ركعة قدر ثلثين آية انتهى بخلاف النهار وقت نوم وغفلة وصحيف الاطالة المحمول على الاطالة من حيث التمجيد والتوسيم وبما دون ثلث آيات وقال في الخلاصة ان قول محمد احب ١٢ كذا في المعاني **٢** قوله على ذكر عيسى وهو قوله تعالى وجعلنا ابن مريم وامرأته الآية ١١٣ انجاء **٣** قوله شرقة الم شرق بريقه اى غشى كذا في القاموس فلم يتمكن من اتام السورة ١٢ انجاء **٤** قوله يوم الجمعة بلعل الحكمة في قرارة ما يوم الجمعة ان فيها ذكر المبدأ والمعاد وخلق آدم والجنة والنار رواها بها احوال يوم القيامة وكل ذلك كائن ويصح يوم الجمعة ١٢ مرة **٥** قوله ليس لك في ذلك خير كما علم ان لا يطيق هذه الاطالة فان قلت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم الأئمة بتخفيف الصلاة والاطالة بنفسه قلنا لعل صلى الله عليه وسلم كان يطيل اذا قل الناس فينظرون في الصلاة لكي يدركوا الجماعة وما كان فعله ذلك على سبيل الروام لانه في الحديث الا في قدر الركعة الأولى من الظهر ثلاثين آية وهذا المقدار لا يحتمل هذه الاطالة كما لا يخفى والوجه الثاني ان الصلاة خلف النبي صلى الله عليه وسلم كانت لا تنقل على المسلمين لقوة حضور الطير فيقاله القوم فكان الامر بالتخفيف لغيره والله اعلم **٦** قوله من فلان وهو عمر بن عبد العزيز وقيل على بن ابي طالب وقيل عمرو بن سلمة ١٢ انجاء **٧** قوله لنا السجودى واسمه عبد الرحمن بن عبد الله ١٢ انجاء **٨** قوله ويسمعا الآية احيانا ولا يلزم من ذلك الجهر بالآية كلها حتى يلزم الجهر في صلاة الفجر فانه من قرأ طرانا الآية يعلم بذلك ان يقرأ الآية الغلظة فيسأى الناس فلا يخرج فيه والله اعلم ١٢ انجاء **٩** قوله ويسمعا الآية احيانا ناذك محمول على انه لظلمة الاستغراق في التبرع يحصل الجهر من غير قصد لبيان الجواز ويعلم انه يقرأ كذا لئلا يساوا كذا قالوا والظاهر من الاسماع قصده ١٢ المعاني **١٠** قوله يقرأ في المغرب بالمرسلات عرفا اى احيانا لبيان الجواز والافاسحيب فيما قرارة القصار افضل وكان عليه الصلاة والسلام قد يطيل في المغرب القرلة لان الصباية كانوا كثير المحرص على استماع القرآن من صلى الله عليه وسلم وقد يطيل القرلة للتعليم وباتان العلتان مفقودتان اليوم ١٢ انجاء **١١** قوله يقرأ في المغرب بالطور قال ابن الملك هذا يدل على ان وقت المغرب باق الى غروب الشفق لانه عليه الصلاة والسلام يقرأ على التاء في سورة الطور اذا قرأت على التاء يقرأ الفراغ منها عند غروب الشفق وهو استدلال غريب من الاحتمال انه قرأ بعضا في الركعتين او قرأ بعضها في ركعة وبعضا في اخرى وعلى تقدير ان قرأ في كل ركعة السورة بكاملها لم يخرج الوقت لاننا نحن الجرد ونحن نتردد من جزئين من القرآن به صلاة المغرب الى اذان العشاء

ابن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل صلوة لا يقرأ فيها بفتحها الكتاب فهي خداج فهي خداج **حدثنا** علي بن محمد ثنا اسحق بن سليمان ثنا مغوية بن يحيى عن يونس بن يسرة عن ابي ادريس الخولاني عن ابي الدرداء قال سأل رجل فقال اقرأ الامام فقرأ قال سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم اني كل صلوة قراة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فقال رجل من القوم وجب هذا **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة عن مسعر عن يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله قال كنا نقرأ في الظهر والعصر خلف الامام في الركعتين الاولين بفتحها الكتاب وسورة وفي الاخرين بفتحها الكتاب **باب** في سكتي الامام **حدثنا** جميل بن الحسن ابن جميل العتكي ثنا عبد الواعلي ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب قال سكتان حفظهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذكر ذلك عمران بن الحصين فكتبنا الى ابي بن كعب بالمدينة فكتب ان سمرة قد حفظ قال سعيد فقلنا لقتادة ماها تان السكتان قال اذا دخل في صلوته واذا فرغ من القراءة ثم قال بعد واذا قرأ غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال وكان يعجبهم اذا فرغ من القراءة ان يسكت حتى يتراد اليه نفسه **حدثنا** محمد بن خالد بن خدش وعلي بن الحسين بن اشكاب قال ثنا اسمعيل ابن علي بن يونس عن الحسن قال قال سمرة حفظت سكتتين في الصلوة سكتة قبل القراءة وسكتة عند الركوع فانكر ذلك علي بن عمران بن الحصين فكتبوا الى المدينة الى ابي بن كعب فصدق سمرة **باب** اذا قرأ الامام فانصتوا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبركم فركبوا واذا قرأ فانصتوا واذا قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد واذا سبح فاسبح واذا صلى جالساً فصلوا جلوساً اجمعين **حدثنا** يوسف بن موسى القطان ثنا جري عن سليمان التيمي عن قتادة عن ابي غلاب عن حطان بن عبد الله الرقاشي عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرأ الامام فانصتوا فاذا كان عند القعدة فليكن اول ذكر احدكم التشهد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وهشام بن عمار قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابن ابي عمير قال سمعت ابا هريرة يقول صلى النبي صلى الله عليه وسلم باصحابه صلوة نظن انها الصبر فقال هل قرأتمكم من احد قال رجل انا قال اني اقول مالي انا زرع القرآن **حدثنا** جميل بن الحسن ثنا عبد الواعلي ثنا محمد بن الزهري عن ابن ابي عمير عن ابي هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه وزاد فيه قال فسكتوا بعد فيما جهر فيه الامام **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن موسى عن الحسن بن صالح عن جابر بن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له امام فقرأة الامام له قراءة **باب** الجهر بالامين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وهشام بن عمار قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا من القارئ فاموافقان الملائكة تؤمن فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه **حدثنا** ابو بكر بن خلف وجميل بن الحسن قال ثنا عبد الواعلي ثنا معمر بن وحيد بن احمد بن عمر بن السرح المصري وهاشم بن القاسم الحراني قال ثنا عبد الله بن وهب عن يونس جميعاً عن الزهري عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا من القارئ فاموافقان الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه **حدثنا** محمد بن بشر ثنا صفوان بن عيسى ثنا بشر بن رافع عن ابي عبد الله بن عمير عن ابي هريرة قال ترك الناس التأمين وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال امين حتى يسمعها اهل الصلوة فيرجعها المسجد **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة ثنا حميد بن عبد الرحمن ثنا ابن ابي ليلى عن سلمة بن كهيل عن حجية بن عدي عن علي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال ولا الضالين قال امين **حدثنا** محمد بن الصباح وعمران بن خالد الواسطي قال ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحق عن عبد الجبار بن واثل عن ابيه قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما قال ولا الضالين قال امين فسمعنا هاهنا **حدثنا** اسحق بن منصور اخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا حماد بن سلمة ثنا سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما حسدكم اليهود على شيء ما حسدكم على السلام والتأمين **حدثنا** العباس بن الوليد الخلال الدمشقي ثنا مروان بن محمد ابو مسهر قال ثنا خالد بن يزيد بن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حسدكم اليهود على

وقال حفظنا سكتة

خداج خداج اظن قرأ

خلف الامام فما جرد ولا فيما يجهر به بذلك جارات عامة الاخبار وهو قول ابي حنيفة وقال القاري في شرح الموطأ ناقلاً عن الكرماني وعن الشعبي قال ادركت سبعين بدرياً كلهم على انه لا قراءة خلف الامام **فخر** الحسن رحمه الله تعالى **هـ** قوله كما نقرأ لعل هذا كان باجتماعهم فلما احس رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم وقال من كان له امام فان قرأ الامام لقرأه كما سيجي في باب اذا قرأ الامام فانصتوا **بج** **هـ** قوله ترك الناس هذا انكار من ابي هريرة على ترك الجهر بالامين فلعل حديث الاضمار يبلغه **بج** **هـ** قوله اذا قال غير المغضوب عليهم الخ قال ابن الهمام روى احمد والبيهقي والطبراني والدارقطني والحاكم في المستدرک في حديث شجرة بن علقمة بن وائل عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما بلغ غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال امين اخفى بها صوته ورواه ابو داود والترمذي وغيرهما من حديث سفيان بن عيينة عن وائل بن عمرو عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما بلغ غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال امين اخفى بها صوته انه كان يخفي لانه يفيضان المعلوم من صلى الله عليه وسلم الاضمار كذا في المراتة وقال في اللغات وورد في الجهر بالامين احاديث وهو مذهب الشافعي واحمد وفي مذهب مالك فلاحظه في مذهب ابي حنيفة يصرح بالامين مطلقاً وورد الترمذي في جامع حديث دفع الصوت بالامين وحفظنا ودرج حديث الجهر ونقل عن البخاري كذلك قال وعليه عمل اكثر العلماء من الصحابة والتابعين انتهى وقد صح بعض العلماء حديث الخفض ايضا وروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان قال يخفي الامام اربعة اشياء التوقير والسلمة والامين وسماك اللحم وعن ابن مسعود مثله وروى السجوطي في نبع الجوامع عن ابي وائل قال كان عمر بن عبد العزيز يقرأ بالبسملة ولا بالتوقير ولا بالامين رواه ابن جرير والطحاوي وابن شايبين في السنن وورد ابن الهمام عن احمد والبيهقي والدارقطني والحاكم في المستدرک من حديث شعبة عن علقمة عن ابي وائل في الاضمار وعن ابي داود والترمذي وغيرهما من حديث سفيان بن عيينة عن ابي وائل في الجهر وقال كلا الحديثين معلول والاشتهار على حديث ابن مسعود **بج** **هـ** قوله فسمعنا هاهنا يدل هذا على انه تأمينه صلى الله عليه وسلم احياً تا كان بالجهر يعني يعلموا فخله كما كان قد يسمع الآية احياناً في السرية والله اعلم **بج** **هـ** قوله ما حسدكم اليهود الخ

ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم امرت ان اسجد على سبع ولا اكف شعرا ولا ثوبا قال ابن طاووس فكان ابي يقول اليدين و
الركبتين والقدمين وكان يعد الجبهة والاذن واحدا **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد المعز بن يزيد بن حازم عن يزيد بن الهادي عن محمد
ابن ابراهيم التيمي عن عمير بن سعد عن العباس بن عبد المطلب انه سمع النبي ﷺ صلى الله عليه وسلم يقول اذ اسجد العبد سجد معه سبعة ارباب
وجبه وكفاه وركبته وقد ما **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا عبد بن راشد عن الحسن ثنا احمد صاحب رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم
سلم قال ان كنا لتاوي لرسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم فما يجاق بيديه عن جنبه اذ اسجد **باب** التسليم في الركوع والسجود **حدثنا** عمرو
ابن رافع الجلي ثنا عبد الله بن الميارك عن موسى بن ابي ايوب الغافقي قال سمعت عمي اياس بن عامر يقول سمعت عقبة بن عامر الجهني يقول لما
نزلت فسمي باسم ربك العظيم قال لنا رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم اجعلوها في ركوعكم فاما نزلت باسم ربك الاعلى قال لنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم اجعلوها في سجودكم **حدثنا** محمد بن ربح المصري انبأ ابن لهيعة عن عبدة بن عبد الله بن ابي جعفر عن ابي الزهر عن حذيفة بن
اليمان انه سمع رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم يقول اذ ركع سبحان ربك العظيم ثلاث مرات واذا سجد قال سبحان ربك الاعلى ثلاث مرات **حدثنا**
محمد بن الصباح ثنا جبير عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم يكثرا ان يقول في ركوعة سجدة
سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر لي تناول القرآن **حدثنا** ابو بكر بن خلد الباهلي ثنا وكيع عن ابن ابي ذئب عن اسحق بن يزيد الهذلي
عن عون بن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود قال قال رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم اذ ركع احدكم فيلقل في ركوعه سبحان ربك العظيم
ثلاثا فاذا فعل ذلك فقد تم ركوعه واذا سجد احدكم فيلقل في سجوده سبحان ربك الاعلى ثلاثا فاذا فعل ذلك فقد تم سجوده وذلك
ادناه **باب** الاعتدال في السجود **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر قال قال رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم
سلم اذ اسجد احدكم فليعتدل ولا يفتش ذراعيه افتراش الكلب **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد عن قتادة
عن انس بن مالك ان النبي ﷺ صلى الله عليه وسلم قال اعتدلوا في السجود ولا يسجد احدكم وهو باسط ذراعيه كالكلب **باب** المجلس بين
السجدتين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن حسين المعلم عن يديل عن ابي الجوزاء عن عائشة قالت كان رسول
الله ﷺ صلى الله عليه وسلم اذ رفع راسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائما فاذا سجد فرفع راسه لم يسجد حتى يستوي جالسا وكان يفتش
رجله اليسرى **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن موسى عن اسراءيل عن ابي اسحق عن الخثر عن علي قال قال رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم لا تقع بين السجدتين **حدثنا** محمد بن ثواب ثنا ابو نعيم النخعي عن ابي مالك عن عامر بن كليب عن ابيه عن ابي موسى
وابي اسحق عن الخثر عن علي قال قال النبي ﷺ صلى الله عليه وسلم ياعلي لا تقع اقعاء الكلب **حدثنا** الحسن بن محمد بن الصباح ثنا يزيد
ابن هارون ان ابا علاء ابو محمد قال سمعت انس بن مالك يقول قال لي النبي ﷺ صلى الله عليه وسلم اذ رفعت راسك من السجود لا تقع كما
يقع الكلب ضع اليتيك بين قدميك والرق ظاهرا قدميك بالارض **باب** ما يقول بين السجدتين **حدثنا** علي بن محمد ثنا
حفص بن غياث ثنا العلاء بن المسيب عن عمرو بن مرة عن طلحة بن يزيد عن حذيفة ح **حدثنا** علي بن محمد ثنا حفص بن
غياث عن الاعمش عن سعد بن عبيدة عن المستورد بن الاصف عن صلة بن زفر عن حذيفة ان النبي ﷺ صلى الله عليه وسلم كان يقول
بين السجدتين رب اغفر لي رب اغفر لي **حدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء ثنا اسمعيل بن صميم عن كامل ابي العلاء قال سمعت
حبيب بن ابي ثابت يحدث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم يقول بين السجدتين في صلوة
الليل رب اغفر لي وارحمني واجبرني وارزقني وارفعني **باب** ما جاء في التشهد **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غير ثنا ابي ثناء الاعمش
عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود **حدثنا** ابو بكر بن خلد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد ثنا الاعمش عن شقيق عن عبد الله

اول **فر** ١٢ قوله اذا سجد العبد الخ وقال الترمذي وغيره العمل عند اهل العلم وان سجد على الجبهة وصد بابدون الاذن قال قوم من اهل العلم يكفي والاكثر على انه لا يكفي ومنه سب الخفية السجدة بالجبهة و
الاذن هو الافضل والاقتصار على احدى جانبيها اذا كان بالجهة وصد باها عند ابي حنيفة وصاحبه جميعا في رواية بلا كراهية وفي رواية يكرهه وان كان بالانف وصد لم ينجز عند صاحبه وفي رواية عنه ايضا
وفي الاخرى عن جابر بن عبد الله عن ابي عبد الله ان السجود عبارة عن وضع الوجه وهو المذكور في المشهور ولا يمكن وضع جميع الوجه لان الاذن والجبهة عظامان تاتيان بمنعان عن وضع البعض واذا تعد وضع الكل
فانما هو كوضع البعض وللوجه اجزاء متعددة الجبهة والاذن والقدم والذقن ولم يجر وضع الذقن والذقن لتعيين الشارح الجبهة والاذن وايضا في وضع الذقن لا يحصل الا مع الخرافة عن القبلة
وليس في وضع الذقن في العرف تعظيم تعين الوجه والاذن فان كان بهما كان افضل بلا شبهة وان كان بالجبهة جاز لا ذكرها في بعض الاحاديث استقلا لاوان كان بالانف وصده فله صورة جواز كون بعض الوجه
ووضعه ضمن التسليم وجواز السجود بالجبهة وصد بها مما اتفق عليه الجمهور الا عند مالك والاوزاعي والثوري ولما وضع اليد من الركبتين فهو سنة عند الحنفية والشافعية لتحقق السجود بدونه وما جاء في بعض الرواية بلفظ
امرت ان اسجد الخ فالمراد بالامر المعنى الشامل للوجوب والندب وهو طلب الفعل والمتار عند الفقهاء ان اللفظ اذا لم يصرح المصلي ركبة على الارض لم يكفي واما وضع القدمين فقال القدوري فرض كذا في الصلاة
لان السجود مع رفع القدمين اشبه بالسكاب دون التسليم ويكفي في الجواز وضع اصبع واحدة وان رفع احد قدميه جاز مع كراهية كذا في فتح القدير ١٢ **هـ** قوله كذا في رواية ابي اسحق عن ابي عبد الله عليه وسلم
لحصول المشقة لان السجدة بهذه الهيئة اشق من السجدة كهيئة السجدة ١٢ **هـ** قوله وذلك ادناه قال ابن الملك اى ادنى الكمال في العدد والمكسح مرات والاداس خمس مرات وقال الترمذي
تجب ان لا ينفص الرجل في الركوع والسجود من ثلاث تسبيحات وروي عن ابن المبارك انه قال يستحب للامام ان يسبح خمس تسبيحات لكي يدرك من خلفه ثلاث تسبيحات انتهى ١٢ **هـ** قوله
فليعتدل قال الكرمانى اى توسطها بين الافتراش والقبض ووضع الكفين على الارض ورفع المرفقين عنها وعن البنين والبطن عن النخعيين اذ هو اشبه بالتواضع والبطن في تمكين الجبهة والاعد من الكسالة
وقوله ولا يفتش الخ في النايبة في معنى الافتراش هو ان يبسط ذراعيه في السجود ولا يرفعها عن الارض كبسط الكلب والذئب ذراعيه انتهى ١٢ **هـ** قوله لا تقع بين السجدتين بنعم التادسكون
القاف من الاقصاد هو ان يضع اليديه على الارض ويصوب ركبته كذا في البداية وقال هو الصحيح وقال ابن الهمام هذا استراخ من قول الكرخي هو ان ينصب قدميه كما في السجود وينصب اليديه على عقبه
لان المذكور في الحديث هو صفة الكلب وهي ما ذكرنا وما قال الكرخي كرهه ايضا لان الاقصاد بذلك التفسير يكون بين السجدتين وهذا التفسير يكون في حال السجود والترمذي بعد عقده باب في كراهية الاقصاد
في السجود وادراد حديث علي واضعف بعض روايته عقده بابا اخرى في خصه الاقصاد وادرد حديثا عن ابن عباس قال هو سنة بيكم صلى الله عليه وسلم وقال كان بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وسلم يتولون لابس برونه قول بعض اهل مكة من اهل الفقه والعلم وكثير اهل العلم يكرهون الاقصاد بين السجدتين وقال ابن الهمام روى البيهقي عن ابن عمر وابن الزبير انهم كانوا يقولون فالجواب المحقق عنه
ان الاقصاد على ضربين احداهما مستحب وهو ان يضع اليديه على الارض وهو المروي عن العبادلة والمنتهى ان يضع اليديه على الارض وينصب ساقيه فته ١٢ المعات

ابن مسعود قال كنا اذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على الله قبل عبادة السلام على جبرئيل وميكائيل وعلى فلان فلان يعنون الملائكة فسمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تقولوا السلام على الله فان الله هو السلام فاذا جلستم فقولوا التحيات لله والصلوات والطيبات والسلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته والسلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانه اذا قال ذلك اصابت كل عبد صالح في السماء والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله **حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا الثوري عن منصور والاعمش وحسين وابي هاشم وحماد عن ابي واثل وعن ابي اسحق عن الاسود وابي الاحوص عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا محمد بن معمر ثنا قبيصة انبا سفيان عن الاعمش ومنصور وحسين عن ابي واثل عن عبد الله بن مسعود قال **حدثنا سفيان عن ابي اسحق عن ابي عبيدة والاسود وابي الاحوص عن عبد الله بن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم التشهد فاذا كرموه **حدثنا محمد بن ربحان بن الليث بن سعد عن ابي الزبير عن سعيد بن جبيرة وطاوس عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن فكان يقول التحيات المباركات والصلوات الطيبات لله والسلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته والسلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله **حدثنا جميل بن الحسن ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد بن قتادة **حدثنا عبد الرحمن بن عمر ثنا ابن ابي عدي ثنا سعيد بن ابي عروبة وهشام بن ابي عبد الله عن قتادة وهذا حديث عبد الرحمن بن يونس بن جبيرة عن حطان بن عبد الله عن ابي موسى الاشعري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبنا وبين لنا سنتنا وعلينا صلواتنا فقال اذا صليتم فكان عند القعدة فيمكن من اول قول احدكم التحيات الطيبات والصلوات لله والسلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته والسلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله سبع كلمات هن تحية الصلوة **حدثنا محمد بن زياد ثنا المعتمر بن سليمان **حدثنا يحيى بن حكيم ثنا محمد بن بكر قال ثنا ابي بن نابل ثنا ابو الزبير عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن بسم الله وبالله التحيات لله والصلوات والطيبات لله والسلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته والسلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله اسأل الله الجنة واعوذ بالله من النار **باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد **حدثنا محمد بن المثني ثنا ابو عامر قال انبا عبد الله بن جعفر عن يزيد بن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري قال قلنا يا رسول الله هذا السلام عليك قد عرفناه فكيف الصلوة قال قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد كما باركت على ابراهيم **حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا شعبة **حدثنا محمد بن بشارة عن عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن الحكم قال سمعت ابن ابي ليلى قال لقيني كعب بن عجرة فقال الا هدي لك هدية خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا قد عرفنا السلام عليك فكيف الصلوة عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد اللهم يارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد **حدثنا عمار بن طاووس ثنا عبد الملك بن عبد العزيز الماحشون ثنا مالك بن انس عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن عمرو بن سليم الزرق عن ابي حميد الساعدي انهم قالوا يا رسول الله امرنا بالصلوة عليك فكيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد **حدثنا الحسين بن بيان ثنا يزيد بن عبد الله ثنا المسعودي عن عون بن عبد الله عن ابي فاختة عن الاسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال اذا صليتم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحسنوا الصلوة عليه فانكم لا تدرون لعل ذلك يعرض عليك قل فقالوا له******************************

٧٧٩

له قوله المشد الخ اعلم ان ابا حنيفة وجمهور العلماء اختاروا تشد ابن مسعود ولا تصح واختاروا ما كتبه عمر بن الخطاب واما اختاروا تشد ابن عباس قال القاري في شرح الموطأ قال ابن الهمام تشد ابن مسعود اتفق الاثر الستة عليه لفظا ومعنى وهو نادولان اعلى درجات الصحح عندهم ما اتفق عليه الشيخان ولو في اصله فكيف اذا اتفق الستة على لفظه وتشد ابن عباس معدوم من افراد مسلم وان رواه غير البخاري من الستة انتهى قال محمد في الموطأ وكان ابن مسعود يكره ان يرا فيه حرف او ينقص وبها من يدل على غايه حفظه ونهاية ضبطه وذكر ابن الهمام قال ابو حنيفة اخذ حماد بن عيسى وعلمني التشهد وقال حماد اخذ ابراهيم بن عيسى وعلمني التشهد وقال ابراهيم اخذ علقمة بن علقمة اخذ عبد الله بن مسعود بن عيسى وعلمني التشهد وقال عبد الله اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بن عيسى وعلمني التشهد كما علمني السورة وكان يافه علينا بالواو والالف واللام انتهى والمعنى ان كان يقول التحيات والصلوات والطيبات بالواو العاطفة وبالالف واللام موضع السلام **١٢** قوله قد عرفناه فكيف الصلوة قال البيهقي في سننه اشادة الى السلام على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد فيكون قوله فكيف الصلوة المراد في التشهد ايضا قال السيوطي في الزجاجة قلت ان سلم ذلك فالمتن انما امرنا بالسلام والصلوة عليك فخذ علمنا ذلك من السلام في التشهد فكيف الصلوة عليك فلو كان امر الصلوة كان مبينا عندهم مع السلام والتشدهم **١٣** قوله كما صليت الخ قال البيهقي في شئب الایمان ذكر الخبيث في معنى هذا التشهد ان الله تعالى اخبر ان الملائكة قالت في بيت ابراهيم مخاطبة لسارة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم انك حميد مجيد وقد علمنا ان النبي صلى الله عليه وسلم من اهل البيت ابراهيم فكذلك انك حميد مجيد قول الله تعالى اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم فان وال من اهل بيته ايضا لذلك ختم على هذا العذر بان يقول انك حميد مجيد فان الملائكة ختم على هذا العذر بان يقول انك حميد مجيد انتهى **١٤** قوله كما صليت على ابراهيم ذكر في وجه تخصيصه من بين الانبياء عليهم السلام وجوه النظر بالوجه الذي صلى الله عليه وسلم وقد امرنا بعبادة في الاصول وعلى آل ابراهيم وهو اسمعيل واسحق واولادهم وفي هذا التشهد اشكال مشهور وهو ان المقركون المشبهون المشبهين بالانبياء همنا عسك واجيب باجوبة منان هذا قبل ان يعلم انه افضل ومنه انه قال تواعتوا ومنان التشبيه في الاصل لاني قد رما في قوله تعالى احسن الله اليك ومننا ان الكاف لتسليط ومننا ان التشبيه يتعلق بقوله وعلى آل محمد ومنان التشبيه انما هو مجموع بالمجموع فان الانبياء من آل ابراهيم كثيرة وهو ايضا منهم ومنان التشبيه من باب الحاق بالم تشبه بما اشترى ومنان المقدم المذكورة مرفوعة بل قد يكون التشبيه بالمثل وبما دون كما في قوله تعالى مثل لوره كشكوة فيما مضى **١٥** قوله فاحسنوا الصلوة عليه واحسان الصلوة اقتدارا افضلها واكملها في المعاني واختلفوا في افضلها بسبب التزميم الى ان افضلها ما هي ما ثوره في الصلوة اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت الخ وقد قول ابن مسعود يدل على افضلية المذكورة في هذه الرواية ولا شك ان هذه الصلوة افضلها في المعاني والمباني لان في اخرها الصلوة الماثورة في الصلوة وفي اولها المالا يخفى من حسنا **١٦** قوله لا تدرون لعل الدال على الجاه بلقيين فجاه ان التزميم في قبوله الصلوة فان عرضه لا يكون الا بشرط القبول لعدم سياحين يملكون من امتي السلام وامن مسلم صلى على الاله والرسول على روي الخ فلم جاء ابن مسعود بظن لعل الدال على الجاه بلقيين فجاه ان التزميم في قبوله الصلوة فان عرضه لا يكون الا بشرط القبول لعدم

فعلينا قال قولوا اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين وامام المتقين وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك امام
 الخير وقاعد الخير ورسول الرحمة اللهم ابغضه مقاما محمودا يغبط به الاولون والاخرون اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم
 وعلى آل ابراهيم انك حميد اللهم يارك على محمد وعلى آل محمد كما يارك على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجد حدثنا بكر بن
 خلف ابو بشر ثنا خالد بن الحرث عن شعبة عن عاصم بن عبيد الله قال سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال ما من مسلم يصلي على الاصلت عليه الملائكة ما صلى على فيلقل العبد من ذلك او ليكثر **حدثنا** جبارة بن المغلس ثنا حماد بن
 زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **من نسي الصلوة على خطي طريق الجنة باب**
ما يقال بعد التشهد والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي
 حدثني حسان بن عطية حدثني محمد بن ابي عائشة قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ احدكم من
 التشهد الاخير فليعود بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة الحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال **حدثنا**
 يوسف بن موسى القطان ثنا جرير عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **من نسي الصلوة على**
الصلوة قال التشهد ثم اسأل الله الجنة واعوذ به من النار ما والله ما احسن دين نتك ولا دين نة معاذ فقال حولها نذرتن باب
الاشارة في التشهد حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن عاصم بن قدامة عن مالك بن عبد الجزاعي عن ابيه قال رايت النبي صلى
 الله عليه وسلم واضعا يده اليمنى على فخذه اليمنى في الصلوة ويشير باصبعه **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن ادريس عن عاصم
 بن كليب عن ابيه عن واثل بن حجر قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم قد خلق اليه ام والوسطى ورفع التي تليها يده عن يمينه في التشهد
حدثنا محمد بن يحيى والحسن بن علي واسحق بن منصور قالوا ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله
 عليه وسلم كان اذا جلس في الصلوة وضع يديه على ركبتيه ورفع اصبعه اليمنى التي تلي اليه ام فيدها واليسرى على ركبته باسطة عليها
باب التسليم حدثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا عمر بن عبيد عن ابي اسحق عن ابي الاحوص عن عبد الله ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه وعن شماله حتى يري بياض خده السلام عليكم ورحمة الله **حدثنا** محمد بن غيلان ثنا بشر بن
 السري عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير عن اسمعيل بن محمد بن سعد بن ابي وقاص عن عامر بن سعد عن ابيه ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه وعن يساره **حدثنا** علي بن محمد ثنا يحيى بن ادم ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحق عن صلة
 بن زفر عن عامر بن ياسر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يري بياض خده السلام عليكم ورحمة الله
 السلام عليكم ورحمة الله **حدثنا** عبد الله بن عامر بن زبارة ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحق عن يزيد بن ابي مرجم عن ابي موسى قال
 صلونا على يوم الجمل صلوة ذكرنا صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما ان تكون نسيناها واما ان تكون تركناها فسلم على يمينه وعلى شماله
باب من يسلم تسليمة واحدة **حدثنا** ابو مصعب المديني احمد بن ابي بكر ثنا عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي
 عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تسليمة واحدة تلقاه وجهه **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الملك بن محمد الصغاني ثنا
 زهير بن محمد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم تسليمة واحدة تلقاه وجهه **حدثنا**
 محمد بن الحرث المصري ثنا يحيى بن راشد عن يزيد بن مولى سلمة عن سلمة بن الاكوع قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى فسلموه

اخلاطه بالرياء والعجب فان المدينة لا تقبل من الخيال الا ما كان من مختار والا تروى ما حياها ١٢ انما **ه** قوله من نسي الصلوة على الرجل المراد بالنسيان تركها والنسيان يستعمل في الترك كثيرا في قوله
 جل ذكره باليتى مت قبل هذا وكنت نسيا نسيا اي متروكة الذكر بحيث لا يذكر في احد واما نسيان المعروف فليس في وسع الانسان ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى رفع عن امتي الخطا والنسيان
 وما استكروا عليه ١٣ انما **ه** قوله من نسي الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم تسليمة واحدة تلقاه وجهه **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الملك بن محمد الصغاني ثنا
 علي بن ابي بصير عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تسليمة واحدة تلقاه وجهه **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الملك بن محمد الصغاني ثنا
 زهير بن محمد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم تسليمة واحدة تلقاه وجهه **حدثنا**
 محمد بن الحرث المصري ثنا يحيى بن راشد عن يزيد بن مولى سلمة عن سلمة بن الاكوع قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى فسلموه
 اخلاطه بالرياء والعجب فان المدينة لا تقبل من الخيال الا ما كان من مختار والا تروى ما حياها ١٢ انما **ه** قوله من نسي الصلوة على الرجل المراد بالنسيان تركها والنسيان يستعمل في الترك كثيرا في قوله
 جل ذكره باليتى مت قبل هذا وكنت نسيا نسيا اي متروكة الذكر بحيث لا يذكر في احد واما نسيان المعروف فليس في وسع الانسان ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى رفع عن امتي الخطا والنسيان
 وما استكروا عليه ١٣ انما **ه** قوله من نسي الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم تسليمة واحدة تلقاه وجهه **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الملك بن محمد الصغاني ثنا
 علي بن ابي بصير عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تسليمة واحدة تلقاه وجهه **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الملك بن محمد الصغاني ثنا
 زهير بن محمد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم تسليمة واحدة تلقاه وجهه **حدثنا**
 محمد بن الحرث المصري ثنا يحيى بن راشد عن يزيد بن مولى سلمة عن سلمة بن الاكوع قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى فسلموه
 اخلاطه بالرياء والعجب فان المدينة لا تقبل من الخيال الا ما كان من مختار والا تروى ما حياها ١٢ انما **ه** قوله من نسي الصلوة على الرجل المراد بالنسيان تركها والنسيان يستعمل في الترك كثيرا في قوله
 جل ذكره باليتى مت قبل هذا وكنت نسيا نسيا اي متروكة الذكر بحيث لا يذكر في احد واما نسيان المعروف فليس في وسع الانسان ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى رفع عن امتي الخطا والنسيان
 وما استكروا عليه ١٣ انما **ه** قوله من نسي الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم تسليمة واحدة تلقاه وجهه **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الملك بن محمد الصغاني ثنا
 علي بن ابي بصير عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تسليمة واحدة تلقاه وجهه **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الملك بن محمد الصغاني ثنا
 زهير بن محمد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم تسليمة واحدة تلقاه وجهه **حدثنا**
 محمد بن الحرث المصري ثنا يحيى بن راشد عن يزيد بن مولى سلمة عن سلمة بن الاكوع قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى فسلموه

واحدة يا ب روالسلام على الامام حدثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا ابو بكر المهدي عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سلم الامام فردوا عليه **ح ٩١٦** ثنا عبد الله بن عبد الله ثنا علي بن القاسم انهما عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب قال قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نسلم على ائمتنا وان يسلم بعضنا على بعض **يا ب** ولا يخص الامام نفسه بالثناء **ح ٩١٧** ثنا محمد بن المصفي الحارثي ثنا بقة بن الوليد عن جيب بن صالح عن يزيد بن شريح عن ابى حنى المؤذن عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤم عبد فيخص نفسه بدعوة دونهم فان فعل خاتمهم **يا ب** ما يقال بعد التسليم **ح ٩٢٢** ثنا ابو بكر بن اوشبة ثنا ابو مغوية **ح ٩٢٣** وحدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثنا عبد الواحد بن زياد قال ثنا عاصم الاحول عن عبد الله بن الحارث عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم لم يقعد الا مقعدا رايقول اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام **ح ٩٢٥** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شعبة ثنا شعبة عن موسى بن ابي عائشة عن موثب بن عبد الله عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا صلى الصبح حين يسلم اللهم انى اسالك علما نافعا ورضا قاطبيا وعلامة تقبلا **ح ٩٢٦** ثنا ابو كريب ثنا اسمعيل بن علية ومحمد بن فضيل وابو يحيى التيمي وابو الالجلم عن عطاء بن السائب عن ابيه عن عبد الله بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حصلت ان لا يحصرها رجل مسلم الا دخل الجنة وهما يسير ومن يعمل بها قليل يسير الله في دبر كل صلوة عشر واكبر عشر او يحمدها عشر افرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقعد هاهنا هذه فذلك خمسون ومائة باللسان والالف وخمسة اثة في الميزان واذا اوى الى فراشه سبح وحمد كبيرا فقلت لك مائة باللسان والالف في الميزان فانيكم يعمل في اليوم الفين وخمسة اثة سيئة فالوا وكيف لا يحصرها قال ياتي احدكم الشيطان وهو في الصلوة فيقول اذكر كذا حتى ينفك العبد لا يعقل ويأتيه وهو في مضجعه فلا يزال ينومه حتى يتام **ح ٩٢٧** ثنا الحسين بن الحسن المرزقي ثنا سفيان بن عيينة عن بشر بن عاصم عن ابيه عن ابى ذر قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم وما قال سفيان قلت يا رسول الله ذهب اهل الاموال والبدن ثورا لا يجرون كما نقول وينفقون ولا تنفق قال الى الاخيركم يا مراد افعلتوه ادر كنتم من قبلكم وفتحتم من بعدكم محمد بن عبد الله في دبر كل صلوة وتسبحونه وتكبرونه ثلثا وثلثين وثلثا وثلثين واربع وثلثين قال سفيان لا ادرى اية من اربع **ح ٩٢٨** ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الحميد بن جيب ثنا الاوزاعي **ح ٩٢٩** وحدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الاوزاعي حدثني شاذل وابو عمار حدثني ابو اسامعيل الرحبي حدثني ثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا انصرف من صلواته استغفر ثلاث مرات ثم يقول اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام **يا ب** الا انصرف من الصلوة **ح ٩٣٠** ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن سماك عن قبيصة بن هلب عن ابيه قال اما النبي صلى الله عليه وسلم فكان ينفق عن جانبيه جميعا **ح ٩٣١** ثنا علي بن محمد ثنا وكيع **ح ٩٣٢** وحدثنا ابو بكر بن خلاد ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا الاعمش عن عمارة عن الاسود قال قال عبد لا يجعل احدكم للشيطان في نفسه جزع يرى ان حقا عليه الا ينصرف الا عن يمينه قد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر انصرفه عن يساره **ح ٩٣٣** ثنا بشر بن هلال الصواف ثنا يزيد بن زبيح عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم ينفلت عن يمينه وعن يساره في الصلوة **ح ٩٣٤** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا احمد بن عبد الملك بن واقد حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن هندة بنت الحارث عن ام سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم قام للنساء حين يقضى تسليمه ثم يلبس في مكانه يسيرا قبل ان يقوم **يا ب** اذا حضرت الصلوة ووضع العشاء **ح ٩٣٥** ثنا هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وضع العشاء واقيمت الصلوة فابذوا بالعشاء **ح ٩٣٦** ثنا زهير بن مروان ثنا عبد الوارث ثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع العشاء واقيمت الصلوة فابذوا بالعشاء قال فتعشى ابن عمر ليلته وهو يسمع الاقامة **ح ٩٣٧** ثنا سهل بن ابي سهل ثنا سفيان بن عيينة **ح ٩٣٨** وحدثنا علي بن محمد ثنا وكيع جميعا عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله

١ قوله فردوا عليه اي نوى الرود على الامام بالتسليم الثانية من على يمينه وبالاولى من على يساره وبها من على محاذاته **٢** قوله لم يقعد الا مقعدا ما يقدره يقول الخ قال ابن الهمام مقتضى العبادة ان يفضل بكر قد رذ ذلك تقريبا فانما يكون من زيادة غير مقادير مثل العدد السابق من التسميات والتحييات والتكبيرات فتعشى استبان تاخيرها عن السنة المنتهية وكذا اية الكرسي وما ورد في الاخبار لا يقتضى وصل هذه الا كاد لكونها عقيب السنة انتهى **٣** المعاني **٤** قوله على بن القاسم قال في التقريب صوابه على كذا عن ذكر اسمه على ورم عليه لابن ماجه وقال عبد الله بن القاسم البجلي ان ابو البشر النفرى اللؤلؤى انتهى كمن الذي في ابن ماجه على بن القاسم **٥** مولانا شاه عبدالعزير قدس سره **٦** قوله فانيكم يعمل الخ يعني اذا حافظ على الفصلتين حصل القان وخصانته حسنة في يوم وليلة فيغني عنه بحد وكل حسنة سيئة فانيكم ياتي باكثرهن هذا من اليبشات حتى لا يعير معفوا عنه فما لم لا تاتون بهما ولا تحسونهما **٧** قوله وكيف الخ اي كيف لا يهين المذكورات في الفصلتين واي شيء يعرضها عنها فاستبدوا ولها في الاستحصاء فردا استبعدوا بهم بان الشيطان يوسوس له في الصلوة حتى ينفلت عن الذكر عقبيبه ويؤمره عند الضمير بذلك **٨** قوله وربما قال الخ شك سفيان والقائل بقوله قلت ابو ذر كان سفيان شك في ان ابان قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اوقال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم **٩** قوله ادر كنتم من قبلكم من مقتضى الاسلام عليكم من هذه الامور وتعدون به جميع من سبقكم من الامم وتسبقون به من بعدكم من مشاخرى الاسلام منكم الموجدون من عصركم كذا في المعاني وقال في الجمع ادر كنتم من قبلكم الخ اهل الاموال في الدرجات واولا سبقكم من بعدكم لامن اصحاب الاموال ولامن غيرهم ولا يتنعم ان يتفوق الذكر مع سولته الاعمال الشاقة نحو الجهاد وان وردوا فضل الاعمال اخرها لان في الاطراف في الذكر من المشقة سيما المعدل حال الفقير بالعبودية اعظم **١٠** قوله وفتحتم من بعدكم من قبلكم اي جادتم ووسعتم ورتكتمهم خلقكم فان الانسان اذا جاوز وسبق فاته من كان معه وترك **١١** جناح **١٢** قوله لا ادرى الخ جاد في الرواية الاخرى على التحقيق التكبير الجاد وثلثين **١٣** جناح **١٤** قوله فكان ينصرف الخ يعني ان الامر واسع لم يجيب الا اقتضاه على جانب واحد لان قد صح الامر ان صلى الله عليه وسلم ولما يبرو عن على رده ان قال ان كانت حاجته عن يمينه وان كانت حاجته عن يساره افده عن يساره قال القادي فان القادي الجانبان فيصرف الى اي جانب شادوا بيمين اولى لانه صلى الله عليه وسلم بسبب القيام في كل شيء انتهى فغلب من هذا ان المنصرف على اليمين مندوب وعلى الشمال رخصة كذا ينهم من الطيبى وقول ابن مسعود لا يجعل احدكم للشيطان في نفسه جزع يرى ان حقا عليه ان لا ينصرف الا عن يمينه هذا اذا اعتقد الوجوب كما يدل عليه قال الطيبى فيه ان من صلى امر مندوب وجعل عزما لم يجعل بالرفعة فقد اصاب من الشيطان من الاضلال فكيف من اصر على بدعة او منكر انتهى هذا محل تذكرة للذين يصرون على الاجتماع في اليوم الثالث لميت ويروى راجح من حضور الجماعة **١٥** قوله فابذوا بالعشاء بفتح العين هو ما ياكل في ذلك الوقت وقيل ما ياكل بعد الزوال واختلفوا في هذا الامر فالجمهور على انه لا يندرج في يمين الوجوب وبنات الظاهرة وقال ميرك نظاما صحيح وهذا اذا كان جانا ونفسه مشغوق الى الاكل وفي الوقت سنة وما احسن ما درينا عن ابى حنيفة لان يكون اكل كل صلوة احب من ان يكون صلواتي كلها والكلام والاشبه بالصلوة لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمتحن من كثرة شاة فذرى الى الصلوة فالتقاها وقام يصل **١٦** عمدة القادي ومرقاة

صلى الله عليه وسلم قال اذا حضر العشاء واقامت الصلوة فايدوا بالعشاء **باب** الجماعة في الليلة المطيرة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن خالد الحذاء عن ابي الميمون قال خرجت في ليلة مطيرة فلما رجعت استفتحت فقال ابي من هذا قال ابو الميمون قال لقد رايتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية واصابتنا سماء لعقيل اسافل تعالنا فتأدى متأدى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا في رحاكم **حدثنا** محمد بن الصياح ثنا سفيان بن عيينة عن ابي يرب عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأدى مناديه في الليلة المطيرة او الليلة الباردة ذات الريح صلوا في رحاكم **حدثنا** عبد الرحمن بن عبد الوهاب ثنا الضحاك بن مخلد عن عباد بن منصور قال سمعت عطاء يحدث عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في يوم جمعة يوم مطر صلوا في رحاكم **حدثنا** احمد بن عبد الله بن حنبل عن ابن عباد المهلبى ثنا عاصم الاحول عن عبد الله بن الحارث بن نوفل ان ابن عباس امر المؤمن ان يؤذن يوم الجمعة وذلك يوم مطير فقال الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال نادى الناس فليصلوا في بيوتهم فقال له الناس ما هذا الذي صنعت قال قد فعل هذا من هو خير مني تامر في ان اخرج الناس فيا توتوني يد وسون الطين الى ركبهم **باب** ما يستمر المصلي **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نير ثنا عمر بن عبيد عن سماك بن حرب عن موسى بن طلحة عن ابيه قال كنا نضلي والد اب ثمر بن ايد بن قزاة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مثل مؤخره الرجل تكون بين يدي احدكم فلا يضره من مريين يديه **حدثنا** محمد بن الصباح ان ابا عبد الله بن رجاء الملكى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج له حربة في السفر فينصبها فيصلي اليها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر عن عبيد الله بن عمر حدثني سعيد بن ابي سعيد عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حصيدا يبسط بالتهار ويحجج بالليل يصلي اليه **حدثنا** ابو بكر بن خلف ابو شير ثنا حميد بن الاسود ثنا اسمعيل بن امية ح وحده ثنا عمار بن خالد ثنا سفيان بن عيينة عن اسمعيل بن امية عن ابن عمر بن محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث بن سليم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا فان لم يجد فلينصب عصي فان لم يجد فليخط خطا ثم لا يضره ما مريين يديه **باب** المرور بين يدي المصلي **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن سالم بن النضر عن يسري بن سعيد قال ارسلوني الى زيد بن خالد اساله عن المرور بين يدي المصلي فاتخبرني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن بقرنين خيل له من ان يمر بين يديه قل سفيان فلا ادري اربعين سنة او شهرا او صباحا او ساعة **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان عن سالم بن النضر عن يسري بن سعيد ان زيدا بن خالد ارسل الى ابي جهيم الانصاري يساله ما سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل يمر بين يدي الرجل وهو يصلي فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لو يعلم احدكم فله في ان يمر بين يدي اخيه وهو يصلي كان لان يقف اربعين قال لا ادري اربعين عاما او اربعين يوما او اربعين يوما خيره من ذلك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو يعلم احدكم فله في ان يمر بين يدي اخيه معترضا في الصلوة كان لان يقيم مائة عام خيره من الخطوة التي غطاها **باب** ما يقطع الصلوة **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بعرفة فجمعت انا والفضل على اتان فمرنا على بعض الصف فنزلنا عنها وتركتها ثم دخلنا في الصف **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن اسامة بن زيد عن محمد بن قيس هو قاص عمر بن عبد العزيز عن ابيه عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في حجرة ام سلمة فمر بين يديه عبد الله وعمر بن ابي سلمة فقال بيده فرجع فمرت زينب بنت ام سلمة فقال بيده هكذا فمضت فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هن اغلب **حدثنا** ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد

اه قوله استفتحت الى اى طلبت

فتح الباب عن اهل بيتي والسما المطر لم يزل اسافل تعالنا كان يديه عن قلعة المطران اباه انكر عليه خروج للصلوة في هذه الليلة معلما بان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في عدم الحضور للجماعة بسبب قليل من المطر **ابحرج** الى ابيته **ه** قوله صلوا في رحاكم قال في القاموس الرجل مركب للبعير كالراجل جمع ارجال وارجل ومسكنك وما تستصحب من الائمة استثنى والمراد بهما المعنى الاوسط **ه** قوله ما يستمر المصلي اي ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد به يد المصلي **ه** قوله صلى الله عليه وسلم في الرجل يمر بين يدي الرجل وهو يصلي فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لو يعلم احدكم فله في ان يمر بين يدي اخيه وهو يصلي كان لان يقف اربعين عاما او اربعين يوما او اربعين يوما خيره من الخطوة التي غطاها **باب** ما يقطع الصلوة **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بعرفة فجمعت انا والفضل على اتان فمرنا على بعض الصف فنزلنا عنها وتركتها ثم دخلنا في الصف **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن اسامة بن زيد عن محمد بن قيس هو قاص عمر بن عبد العزيز عن ابيه عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في حجرة ام سلمة فمر بين يديه عبد الله وعمر بن ابي سلمة فقال بيده فرجع فمرت زينب بنت ام سلمة فقال بيده هكذا فمضت فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هن اغلب **حدثنا** ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد

اه قوله استفتحت الى اى طلبت فتح الباب عن اهل بيتي والسما المطر لم يزل اسافل تعالنا كان يديه عن قلعة المطران اباه انكر عليه خروج للصلوة في هذه الليلة معلما بان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في عدم الحضور للجماعة بسبب قليل من المطر **ابحرج** الى ابيته **ه** قوله صلوا في رحاكم قال في القاموس الرجل مركب للبعير كالراجل جمع ارجال وارجل ومسكنك وما تستصحب من الائمة استثنى والمراد بهما المعنى الاوسط **ه** قوله ما يستمر المصلي اي ما يصح ستره لمن الناس والدواب فان المراد به يد المصلي **ه** قوله صلى الله عليه وسلم في الرجل يمر بين يدي الرجل وهو يصلي فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لو يعلم احدكم فله في ان يمر بين يدي اخيه وهو يصلي كان لان يقف اربعين عاما او اربعين يوما او اربعين يوما خيره من الخطوة التي غطاها **باب** ما يقطع الصلوة **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بعرفة فجمعت انا والفضل على اتان فمرنا على بعض الصف فنزلنا عنها وتركتها ثم دخلنا في الصف **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن اسامة بن زيد عن محمد بن قيس هو قاص عمر بن عبد العزيز عن ابيه عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في حجرة ام سلمة فمر بين يديه عبد الله وعمر بن ابي سلمة فقال بيده فرجع فمرت زينب بنت ام سلمة فقال بيده هكذا فمضت فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هن اغلب **حدثنا** ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد

ه قوله صلى الله عليه وسلم في الرجل يمر بين يدي الرجل وهو يصلي فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لو يعلم احدكم فله في ان يمر بين يدي اخيه وهو يصلي كان لان يقف اربعين عاما او اربعين يوما او اربعين يوما خيره من الخطوة التي غطاها **باب** ما يقطع الصلوة **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بعرفة فجمعت انا والفضل على اتان فمرنا على بعض الصف فنزلنا عنها وتركتها ثم دخلنا في الصف **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن اسامة بن زيد عن محمد بن قيس هو قاص عمر بن عبد العزيز عن ابيه عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في حجرة ام سلمة فمر بين يديه عبد الله وعمر بن ابي سلمة فقال بيده فرجع فمرت زينب بنت ام سلمة فقال بيده هكذا فمضت فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هن اغلب **حدثنا** ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد

ه قوله صلى الله عليه وسلم في الرجل يمر بين يدي الرجل وهو يصلي فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لو يعلم احدكم فله في ان يمر بين يدي اخيه وهو يصلي كان لان يقف اربعين عاما او اربعين يوما او اربعين يوما خيره من الخطوة التي غطاها **باب** ما يقطع الصلوة **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بعرفة فجمعت انا والفضل على اتان فمرنا على بعض الصف فنزلنا عنها وتركتها ثم دخلنا في الصف **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن اسامة بن زيد عن محمد بن قيس هو قاص عمر بن عبد العزيز عن ابيه عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في حجرة ام سلمة فمر بين يديه عبد الله وعمر بن ابي سلمة فقال بيده فرجع فمرت زينب بنت ام سلمة فقال بيده هكذا فمضت فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هن اغلب **حدثنا** ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد

ه قوله صلى الله عليه وسلم في الرجل يمر بين يدي الرجل وهو يصلي فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لو يعلم احدكم فله في ان يمر بين يدي اخيه وهو يصلي كان لان يقف اربعين عاما او اربعين يوما او اربعين يوما خيره من الخطوة التي غطاها **باب** ما يقطع الصلوة **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بعرفة فجمعت انا والفضل على اتان فمرنا على بعض الصف فنزلنا عنها وتركتها ثم دخلنا في الصف **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن اسامة بن زيد عن محمد بن قيس هو قاص عمر بن عبد العزيز عن ابيه عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في حجرة ام سلمة فمر بين يديه عبد الله وعمر بن ابي سلمة فقال بيده فرجع فمرت زينب بنت ام سلمة فقال بيده هكذا فمضت فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هن اغلب **حدثنا** ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد

ه قوله صلى الله عليه وسلم في الرجل يمر بين يدي الرجل وهو يصلي فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لو يعلم احدكم فله في ان يمر بين يدي اخيه وهو يصلي كان لان يقف اربعين عاما او اربعين يوما او اربعين يوما خيره من الخطوة التي غطاها **باب** ما يقطع الصلوة **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بعرفة فجمعت انا والفضل على اتان فمرنا على بعض الصف فنزلنا عنها وتركتها ثم دخلنا في الصف **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن اسامة بن زيد عن محمد بن قيس هو قاص عمر بن عبد العزيز عن ابيه عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في حجرة ام سلمة فمر بين يديه عبد الله وعمر بن ابي سلمة فقال بيده فرجع فمرت زينب بنت ام سلمة فقال بيده هكذا فمضت فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هن اغلب **حدثنا** ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد

يسبقني الى الركوع ولا الى السجود **حدثنا هشام بن عمار** ثنا سفيان عن ابن عجلان **حدثنا ابو بشر** بكر بن خلف ثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن عمار عن مغوية بن ابى سفيان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبادروني بالركوع ولا بالسجود فنهما سبقكم به اذا ركعت تدركوني به اذا ركعت ومهما سبقكم به اذا سجدت تدركوني به اذا ركعت اني قد بدت يا **باب ما يكره في الصلاة** **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا ابن ابى فديك ثنا هرون بن عبد الله بن الهيثم بن التيمي عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من الجفء ان يكثر الرجل مسح جبهته قبل الفراغ من صلوته **حدثنا يحيى بن حكيم** ثنا ابو قتيبة ثنا يونس بن ابى اسحق واسرائيل بن يونس عن ابى اسحق عن الحرث عن علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تفقع اصابعك وانت في الصلاة **حدثنا** ابو سعيد سفيان بن زياد المدوني ثنا محمد بن راشد عن الحسن بن ذكوان عن عطاء عن ابى هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغطي الرجل فاه في الصلاة **حدثنا** علقمة بن عمرو والدارمي ثنا ابو بكر بن عياش عن محمد بن عجلان عن ابى سعيد المقبري عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً قد شبك اصابعه في الصلاة ففرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اصابعه **حدثنا** محمد بن الصباح انبأ حفص بن غياث عن عبد الله بن سعيد المقبري عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا تناوب احدكم فليضع يده على فيه ولا يعوى فان الشيطان يضحك منه **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا الفضل بن دكين عن شريك عن ابى اليقطين عن عدى بن ثابت عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البراق والخياط والحبيص والتعاس في الصلاة من الشيطان **باب من امر قوما وهم له كارهون** **حدثنا** ابو كريب ثنا عبد بن سليمان وجعفر بن عون عن الاقريقي عن عمران بن عبد الله بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث لا تقبل لهم صلاة الرجل يوم القوم وهم له كارهون والرجل لا ياتي في الصلاة الا ديارا يعنى بعد ما يفوته الوقت ومن اعتد محراباً **حدثنا** محمد بن عمر بن هياج ثنا يحيى بن عبد الرحمن الازهي ثنا عبيدة بن الاسود عن القاسم بن الوليد عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا تقبل صلواتهم فوق رؤسهم شبر ارجل امر قوما وهم له كارهون وامرأة بابت وزوجها عليها ساخط واخوان متصارفان **باب الاثنان جماعة** **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الربيع بن بدر عن ابيه عن جده عن ابن جرادة عن ابى موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنان فما فوقهما جماعة **حدثنا** محمد بن عبد الملك بن ابى الشوارب ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عاصم عن الشعبي عن ابن عباس قال بيت عند خالتي ميمونة فقام النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل فقمت عن يساره فاخذ بيدي فقامتني عن يمينه **حدثنا** بكر بن خلف ابو بشر ثنا ابو بكر الخفي ثنا الضحاك بن عثمان ثنا شريح بن جليل قال سمعت جابر بن عبد الله يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المغرب فجمعت فقمت عن يساره فقامتني عن يمينه **حدثنا** نصر بن علي ثنا ابى ثناء سبعة عن عبد الله بن المختار عن موسى بن انس عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا امرأة من اهله ولي فقامتني عن يمينه وصلت المرأة خلفنا **باب من يستحب ان يلي الامام** **حدثنا** محمد بن الصباح انبأ سفيان بن عيينة عن الاحمسي عن عمارة بن عمير عن ابى معمر عن ابى مسعود الانصاري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ييسم منا كبنا في الصلاة ويقول لا تختلفوا فختلف قلوبكم ليليني **الله صلى الله عليه وسلم** يجب ان يليه المهاجرون والانصار لياخذ واعنه **حدثنا** ابو كريب ثنا ابن ابى زائدة عن ابى الاشهب عن ابى نضر عن ابى سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في اصحابه تاخر ا فقال تقدر موافقوا بي وليا تم بكم من بعدكم لا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله **باب من احق بالامامة** **حدثنا** بشر بن هلال الصواف ثنا يزيد بن زريع عن خالد الحذاء عن ابى قلابة عن مالك بن

كبرت واستنت من البداهة وهي كثرة اللحم ولم يكن صلى الله عليه وسلم سمناً وقال في النماز قدما في صفته دون متراكب وهو الذي يسك بعض اعضائه بعضاً فهو معتدل الخلق قال البيهقي لم ينضب عن شيوخنا بدنته او بدنت بدنته واختار ابو بصير بالشدة بدون نسب الدال يعني كبرت ومن بدنت برشح الدال فان اراد كثرة اللحم ١٢ زجاجة **١** قوله فنهما سبقكم به الخ اي الخطة التي سبقكم بها في ابتداء الركوع وتفوت عنكم تدركونها اذا ركعت راس من الركوع لان الخطة التي يسبق بها الامام عند الرفع تكون بدلا عن الخطة الاولى للمأمومين فالعرض من ان الخيران في يقوم مقام المتخار الاول فيكون مقدرا رجوع الامام والمأموم سواد وكذا السجدة ١٢ انجاح **٢** قوله ان من الجفء الخ المراد من الجفء الظلم والعدي يعني مسح الجبهة في الصلاة وهو وضع الشئ في غير محله فان الصلاة محل التحضوع والتشروع والسكون ومسح الجبهة ينالها ولذلك قال صلى الله عليه وسلم لا فح يا فح تريب وجهك الحديث واما بعد الصلاة فلها باس مسها ١٢ انجاح **٣** قوله لا تفقع اصابعك التفقع فزقة الاصابع وغزرها صلاحي تقوت ١٢ زجاجة **٤** قوله اذا تناوب بالهزمة وقيل بالواو وهو فتح في كسل او فتره او امتلاء او غلبة نوم وكل ذلك غير مرضي لانه يكون سببا لكسل عند الطاعة والحضور فيها وقوله يضحك من اي من ذلك القول او من صاحبه حيث افسد صلواته قال الطيبي اي يرضى بتلك الفعل ١٢ مرقة **٥** قوله من الشيطان قال القاضي اضاف هذه الاشياء الى الشيطان لانه يجبا ويتوسل بها الى ما يمنعه من قطع الصلاة والمنع من العبادة ١٢ مرقة **٦** قوله لا تقبل لهم صلاة قال ابن الملك الازدي كمال الصلاة قلت لا يلزم من نفي القبول نقصان اصل الصلاة اذا المراد بنفي القبول نفي الثواب ولو كانت الصلاة على وجه الكمال ١٢ مرقة **٧** قوله الديار قال في النماز اي بعد ما يفوت وقتها وقيل ديار جمع دبر وهو اخراقات الشئ كاد بار السجود والمراد بان ياتي في الصلاة حين ادبر وقتها قوله ومن اعتد محراباً اي اتخذه عبداً وهو ان يصفه ثم يكتمه اياه او يعقله بعد التحق فيستتر مكرها او ياحذر ا فديع عبيد يملكه ١٢ زجاجة **٨** قوله وزوجها عليها ساخط قال المنطري هذا اذا كان السخط سوء خلقها وشوذاً وقوله واخوان متصارفان اي متماجران قال الطيبي اعلم من ان يكون من جهة النسب او الدين ١٢ زجاجة **٩** قوله فقامتني عن يمينه قال في شرح السنة في الحديث فانه منها جواز الصلاة نافذة بالجماعة ومنها ان المأموم الواحد يقف على يمين الامام ومنها جواز العمل اليسير في الصلاة ومنها عدم جواز تقدم المأموم على الامام لان النبي صلى الله عليه وسلم اداره من خلفه كما في رواية وكان ادارته من بين يديه المراد منها جواز الصلاة خلف من لم يوال الامام لان النبي صلى الله عليه وسلم شرع في صلواته منفرده ثم انهم بن ابن عباس ثم قال اورد عليه كيف جاز النقل بجماعة وهو بدعة اجيب اذا كان بلا اذان ولا اقامة بلواحد فثبت يجوز على ما نقول كان السجدة عليه صلى الله عليه وسلم فرضاً فهو اقتدار المنفصل بالفتوى ولا كما به انتمى وفي البداية وان صلى خلفه او على يساره جاز وهو مسمى ١٢ مرقة بتغيير **١٠** قوله فختلف قلوبكم يعني من هذا الحديث ان القلب تابع للاعضاء فيعارض الحديث المشهور الا ان في الجسد مضعف اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسدت الجسد كلها الا وهي القلب فالتحقيق في هذا المقام ان بين القلب والاعضاء تعلق عجيب واما غير ذلك فيجب يسرى من القوة كل الى الاخر الا ترى ان تبريد الناطق هو تبريد الباطن وبالعكس ١٢ مرقة **١١** قوله ليليني قال الطيبي من حق هذا اللفظ ان يمدد من الياء لانه على صيغة الامر ووجدنا بابائنا الياء وسكونها في سائر كتب الحديث والظاهر ان غلط وقال النووي هو بكسر الامم وتخفيف من غير ياء قبل النون ويجوز اثبات الياء مع تشديد النون على التائيد ١٢

المؤثر قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم انا وصاحب لي فلما اردنا الانصراف قال لنا اذا حضرت الصلاة فاذا واقيا وليؤمكما اكرهما حدثنا
 محمد بن بشير ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبه عن اسمعيل بن رجاء قال سمعت اوس بن ضمير قال سمعت ابا مسعود يقول قل رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يوم القوم اقرؤهم لكتاب الله قلن كانت قراءتهم سواء فليؤمهم اقرؤهم لكتاب الله قلن كانت قراءتهم سواء فليؤمهم اكرهم سنا
 ولا يؤم الرجل في اهله ولا في سلطانه ولا يجلس على تكويمه في بيته الا باذن او باذنه **باب ما يجب على الامام حدثنا ابو بكر بن ابى**
 شيبة ثنا سعيد بن سليمان ثنا عبد المحيد بن سليمان بن ابي فليم ثنا ابو حازم قال كان سهل بن سعد الساعدي يقدم فتيان قومه يصلون بهم
 فقيل له تفعل ذلك من القدم مالك قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الامام ضامن فان احسن فله ولهم وان اساء يعفو فعليه
 ولا عليهم **حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا وكيع عن امرغاب عن امرأة يقال لها عقيلة عن سلامة بنت الخراخت خروسة قالت سمعت النبي صلى**
الله عليه وسلم يقول ياتي على الناس زمان يقومون ساعة لا يجدون اماما يصلون بهم **حدثنا عمار بن سلمة العدني ثنا ابن ابى حازم عن**
عبد الرحمن بن حريصة عن ابى علي الهمداني انه خرج في سفينة فيه عقبه بن عامر الجهني فحانت صلوة من الصلوات فامرنا ان يؤمنا وقلنا
له انك احقنا بذكر كانت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فابى فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اهل الناس فاصاب
فالمصلوة له ولهم ومن اتقص من ذلك فعليه ولا عليهم **باب من امر قوما فليخفف **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نير ثنا ابى ثناء اسمعيل عن**
عيسى عن ابى مسعود قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله اني لا تاخر في صلوة الغداة من اجل فلان لها يطبل بنا فيها قال
فما ريت رسول الله صلى الله عليه وسلم قط في مرة الا اشد غضبا منه يومئذ فقال يا ايها الناس ان منكم منفر من فايكم فاصلي يا ايها الناس فليجوز
فان فيهم الضعيف والكبير وذو الحاجة **حدثنا احمد بن محمد بن عبيد بن مسعدة قال لاشاحم بن زيد انا عبد العزيز بن صهيب عن انس**
ابن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمهم ويتم الصلوة **حدثنا محمد بن سعد عن ابى الزبير عن جابر قال صلى**
معاذ بن جبل الانصاري يا صاحب به صلوة العشاء فطول عليهم فانصرف رجل منا فصلى فاخبر معاذ عنه فقال انه متفق فلما بلغ ذلك الرجل
دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره ما قال له معاذ فقال النبي صلى الله عليه وسلم اريد ان تكون فتانا يا معاذ اذ اصليت بالناس فاقرأ
بالشمس وضحكها وسبح اسم ربك الاعلى والليل اذ يغشى واقرا يا سمر برك **حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا اسمعيل بن علية عن محمد بن**
اسحق عن سعيد بن ابى هند عن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال سمعت عثمان بن ابى العاص يقول كان اخرا معاهدا الى النبي صلى الله عليه وسلم
سلم حين اترف على الطائف قال لي يا عثمان تجوز في الصلوة وقد رايته بالناس باضعفهم فان فيهم الكبير والصغير والسقيم والبعيد فالحاجة
****حدثنا** علي بن اسمعيل ثنا عمرو بن علي ثنا يحيى ثنا شعبه ثنا عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب قال حدث عثمان بن ابى العاص ان اخرا معا**
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صمت قوما فانحرف بهم **باب الامام يخفف الصلوة اذا حدث امر **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي**
ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد بن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لا ادخل في الصلوة وان اريد اطالتهما فاسمع
بكاء الصبي فاتجوز في صلوتي مما اعلم لو جد له بكائه **حدثنا اسمعيل بن ابى كريمة الخزازي ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن عبد الله بن علقمة**
عن هشام بن حسان عن الحسن بن عثمان بن ابى العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لا سمع بكاء الصبي فاتجوز في الصلوة
****حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا عمرو بن عبد الواحد ويشير بن بكر عن الاوزاعي عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه**
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لا قوم في الصلوة وانا اريد ان اطول فيها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز كراهية ان يشق على امه **باب**
اقامة الصفوف **حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا الاعمش عن المسيب بن رافع عن تميم بن طرفة عن جابر بن سمرة السوائي قال قال رسول**

الله قولنا فاذنا وانما اي يؤذن ويقيم احدكم اي يفتح الاذان والاقامة منكم او قوله ويؤمكم اي يكن اماما كبيرا ولعلها كانا معا دين في العلم والقرعة والورع او المراد بالبركان
 الفضل ١٢ المعات **قوله** اقرؤهم الخ ويرى قال احمد واليوسف اخذاه في الحديث وشاره وذو الهب ابو حنيفة ومحمد ومالك والشافعي واحمد في رواية الى ان يقدم الما فتعلم على الاقرؤ متسكمان القرعة
 مقتضى الياركن واحد والعلم ساثر الاركان وقالوا ان الاحاديث الدالة على تقديم الاقران اقرؤهم كان عليهم لانهم كانوا يتلقون القرآن باحكام فقدم في الحديث ولا كذلك في زماننا فقد منا العلم كذا في البداية
 المعات وقال ابن الهمام احسن ما يستدل به لتقديم الاقران على الاقر حديث مروا ابابكر فليصل بالناس وكان ثمر بن ابي حازم لا يعلم دليل الاقران في قوله صلى الله عليه وسلم اقرؤهم الى دليل الثاني قول ابى سعيد
 كان ابو بكر اقلنا وبنا اخر الامور من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون هو الممول عليه انتهى ١٢ **قوله** ولا يؤم الرجل الخ اي في موضع يكمل او يسلم عليه بالعرف كصاحب المجلس وامام المسجد
 فانه احق من غيره وان كان افضل فان شاء تقدم وان شاء يقدم بغيره ولو مفضولا ١٣ **قوله** على تكريمه من الموضع الخاص بطوس الرجل من فراش وسريره وما يولد لكرامته وهي تفضل من الكرامة ١٣
 زجارت **قوله** يقدم فتيان قومه انما ترك سهل الامام مع فضيلته وسنيته للتوسع والتخوف كما بينه ولان الفتيان احفظ من الشيوخ للسائل الشريفة والشيوخ ربما يخجل ولا يشعر به ١٤ نجاح
قوله الامام عا من الخ قال في النارية اراد بالفتيان ههنا الحفظ والرياسة لانهما لا يحفظ على القوم صلواتهم فمواكف على الامام شكف صلوة الجميع
 فيحتمل القرعة عنهم اما مطلقا عندهم لا لوجوب القرعة على الاموم او اذا كانوا اسبقين ويحفظ عليهم الاركان والسنن وعدد الركعات ويتولى السفارة بينهم وبين ربه في الدعاء ١٥ **قوله** يؤمهم
 من الارجاء وهو ضد الاطبا المراد النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث السابق بالارجاء وههنا فله نفسه فعلم ان الارجاء مع الامام مندوب لانه ثبت بقول النبي صلى الله عليه وسلم وفعله ١٦ عدة القاري
 وقال الشيخ الذهبي ينبغي ان يعلم ان المراد بالتخفيف وترك التطويل ان يترك سنة القرعة والتسبيحات ويتناول في ادائها بل ان يقتصر على قراءة المفضل باقسامها على ما عين من مناقي الصلوة
 ويكتفى على ثلث مرات من التسبيح باواشا كما ينبغي مع دعاية التوراة والجلسة واكثر ما يراود بتخفيف الصلوة الوارد في الاحاديث تخفيف القرعة وقيل المراد ان تطول صلى الله عليه وسلم يرى بالنسبة
 الى صلوة الاخرين في غاية القلة يعني لو كان غيره صلى الله عليه وسلم يقرأ في مثل هذه الصلوة الصلوة يرى طولها ويورد طالة بخلافه صلى الله عليه وسلم فانه كان يورد شوقا ونشاطا ولذة وحضورا
 باستماع غيره صلى الله عليه وسلم وانما كان في قراءة سريره وعلى لسان يتي في ادنى ساعة كثير منها ١٧ **قوله** وقد رايته بالناس الخ اي قدر بالظن والتخمين الناس الذين انت امامهم
 باضعف من كان فيهم والمراد من الله اعلم اجعل الناس كلهم كاسم ضعفاء بسبب الرجل الواحد الذي هو اسعق فمضى هذا الامام مقتدى في هذا الامر بالناس كلهم والمراد من البعيد بعيد الدار ويحتمل ان يكون
 قوله صلى الله عليه وسلم باضعفهم بل من الناس يدل البعض من السكك فعنه واقدم باضعفهم والله اعلم ١٨ نجاح **قوله** فاتجوز الخ ويرى استدل بعض الشافعية على ان الامام اذا كان لا كالحاقص
 بدخل يريد الصلوة مع من ينظر ليدرك فضيلة الركعة وذلك لانه اذا اجاز التجوز له حاجة الانسان في بعض امور الدنيا فان يزيد فيها للعبادة بل هذا احق واولى ومن اجاز ذلك الشعبي والحسن وابن ابى ليلى
 وقال القرظي والادوية لانه ان هذا زيادة عمل بخلاف الخوف وقال ابو حنيفة اخشى عليه امر عظيم يعني الشرك وقال مالك ينظر لانه يترن خلفه وهو قول ابو حنيفة والشافعي وقيل ينظر مالم يشق على اصحابه

الله صلى الله عليه وسلم الا تصفون كما تصف الملائكة عندها قال قلنا وكيف تصف الملائكة عندها قال يمتون الصفوف الاولى يتراصون
 في الصف حدثنا محمد بن بشر ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة بن سعد عن ثناء بن نصير عن علي بن ابي رباح عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة حدثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر
 ثنا شعبة ثنا سمالك بن حرب انه سمع النعمان بن بشير يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي الصف حتى يجعله مثل الرمح او القدر قال
 فرأى صدر رجل نائبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سووا صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم حدثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن
 عياش ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله و ملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف
 ومن سد فرجة رفعه الله بهادرجة يا **باب فضل الصف المقدم** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هرون ان ابا هشام الدرستوي
 عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم عن خالد بن معدان عن عرو بن سارية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستغفر للصف
 المقدم ثلاثا وللثاني مرة **حدثنا محمد بن بشر** ثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت طلحة بن
 مصرف يقول سمعت عبد الرحمن بن عوسبة يقول سمعت البراء بن عازب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله و
 ملائكته يصلون على الصف الاول **حدثنا ابو ثور** ابراهيم بن خلد ثنا ابو قطن ثنا شعبة عن قتادة عن خلاس عن ابي رافع عن ابي هريرة
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلمون ما في الصف الاول لكانت قرعة **حدثنا محمد بن المصطفى** المحمدي ثنا انس بن عياض ثنا
 محمد بن عمرو بن علقمة عن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله و ملائكته يصلون على
 الصف الاول يا **باب صفوف النساء** حدثنا احمد بن عبد الله بن محمد بن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة وعن سهيل عن
 ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير صفوف النساء اخرها وشرها اولها وخير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها
حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان بن عبد الله بن محمد بن عجيل عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير
 صفوف الرجال مقدمها وشرها مؤخرها وشرها مقدمها يا **باب الصلوة بين السور** في الصف **حدثنا**
 زيد بن اخزمه ابو طالب ثنا ابو داود وابو قتيبة قال ثنا هرون بن مسلم عن قتادة عن مغوية بن قرة عن ابيه قال كنا ننبى ان نصف بيت
 السورى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونطرد عنها طردا يا **باب صلوة الرجل خلف الصف** وحده **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة**
 ثنا ملازم بن عمرو عن عبد الله بن بدو حدثني عبد الرحمن بن علي بن شيبان عن ابيه عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 على النبي صلى الله عليه وسلم فبايعناه وصلينا خلفه قال ثم صلينا وراءه صلوة اخرى فقصى الصلوة فرأى رجلا فردا يصلى خلف الصف قال
 فوقف عليه نبى الله صلى الله عليه وسلم حين انصرف قال استقبل صلواتك لصلوة اللذى خلف الصف **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا
 عبد الله بن ادريس عن حصين بن هلال بن يساف قال اخذ بيدي زياد بن ابي الجعد فاوقفني على شيخ بالرقعة يقال له وابصة بن معبد
 فقال صلى رجل خلف الصف وحده فامرته النبي صلى الله عليه وسلم ان يعيد يا **باب فضل ميمنة الصف** **حدثنا عثمان بن ابي شيبة** ثنا مغوية
 ابن هشام ثنا سفيان عن اسامة بن زيد عن عثمان بن عروة عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله و ملائكته
 يصلون على ميامن الصفوف **حدثنا علي بن محمد** ثنا وكيع عن مسعر عن ثابت بن عبيد عن ابن البراء بن عازب عن البراء قال كنا ذاصلينا
 خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مسعر ما يحب او هما احب ان تقوم عن يمينه **حدثنا محمد بن ابي الحسين** ابو جعفر ثنا عمرو بن

وهو قول احمد واستحق ١٢ يعني ملتقيا **١** قوله يمتون الخ ويزيد على كثرة الملائكة والمعنى لا يشرعون في الصف حتى يكمل الذي قبله قوله ويزيدون اي يتضافون ويصل صفون حتى يتصل المتكاتب
 ولا يكون فرجة من رص البناء لصلق بعضهم ببعض قال تعالى ان الله يحب الذين يقاتلون في سبيل صفا كأنهم بيان مرسوم ١٢ مرة **٢** قوله من تمام الصلوة اي من كمال الصلوة او من حسن
 تمام الصلوة ولا خلاف ان تسوية الصف ليست من حقيقة الصلوة وانما هي من حسناتها ولما كان كمالها من تمام الصلوة او واجبة او مستحبة على اختلاف الاقوال كذا في العيني وقال تسوية الصف من
 سنن الصلوة عند ابي حنيفة والشافعي ومالك ودمع ابن حزم انه فرض لان اقامته الصلوة فرض فما كان من الغرض فهو فرض ١٢ يعني **٣** قوله اولها ليعني الله اي يكون الواقع احد الامر من يريد ان
 كلامهم يعرف وجهه عن الاخر ويوقع بينهم التماس فان اقبال الوجه على الوجه من اثر المودة والالتفات وقيل لادبها نحو بلها الى الادب وقيل لغير صورة الى صورة اخرى كذا في النهاية والجمع وقال المقرئ
 ادب الظاهر علامة ادب الباطن فان لم يطبقوا امر الله ورسوله في الظاهر لم يؤدى ذلك الى اختلاف القلوب فيؤثر كدوره فيسرى ذلك الى انظاره فيرفع من عداوة بحيث يرض بعضهم عن بعض ١٢ مرة **٤**
٤ قوله كانت قرعة الخ منسوب اما بنزاع الخ على الخبرية وكانت واسم كانت حمزة وقد بره كانت النجاة من الخوض في التقديم والرحمة فيه بقرعة يعني لو يعلمون فضيلة الصف
 الاول لازدحموا واخصموا في تحصيله فلا يحصل التقدم الا بسبب القرعة ١٢ **٥** قوله خير صفوف النساء آخرها يعني من الرجال وشرها اولها ليعني من الرجال وقال ابن الملك لان مرتبة
 النساء ساخرة عن مرتبة الذكور فيكون آخر الصفوف الربي مرتبة من والطيبى الرجال ما موردون بالتقدم فمن كان اكثر تقدما فهو اشده تعظيما لامر الشرع فيحصل لمن الفضيلة ما لا يحصل لغيره واما النساء
 في مودرات بالاحتجاب بل بالاخرايض للجه المشهور اخرهن من حيث اخرهن الله فمن ذلك شرمن اللاتي يكن في الصف الاخير والظاهر ان الصف الاول ما لم يكن مسبوقا بصف اخر وقال ابن حجر الصف
 الاول هو الذي يلي العام ١٢ مرة **٦** قوله كنا نبى الخ ليعني سبب النبى انه موجب للقرعة والجماعة بسبب الجمعية وبهذا اذا كان المكان واسعا لا اذا ضاقت المكان واوردتم الناس فلابد من الصفوف
 بين السورى وقوله لظروفتها اي تزجر بالصف ١٢ **٧** قوله قال الترمذي قد ذكره قوم من اهل العلم ان يصف بين السورى ويزيدون احمد واستحق ورض قوم من اهل العلم في ذلك قال في العيني والفتح
 اذا كان منفردا لا يابس بالصلوة بين السوريتين بخلاف الجماعة لان ذلك يقطع الصفوف وتسوية الصفوف في الجماعة مطلوبة ١٢ **٨** قوله استقبل صلواتك اي استجاب بالارتكاب المكره به
 قال الطيبى انما امره باعادة الصلوة تغليظا وتشديدا وقال القاضي ذهاب الجمهور الى ان الافراد خلف الصف مكره غير مبطل قال ابن المام رواه ابن حبان في صحيحه وقال ابن حجر وصحة ابن حبان والحاكم
 ووافى الخبر الصحيح ايضا لا صلوة الذى خلف الصف ومنها افتخار احمد وغيره بطلان صلوة المنفرد عن الصف مع امكان الرجول فيه وحمل ثمتنا الاول على التذب والثنى على الكمال يوافقنا حديث
 البخاري عن ابي بكره ان دخل والنبي صلى الله عليه وسلم راح فركع قبل ان يصل الى الصف فذكر النبي صلى الله عليه وسلم فقال لاذك الله حرصا لا تعدي لا لتفعل ثانيا ولو كان الانفراد مفسدا لم تكن صلواته
 منعقدة لا لقتران المشدح بغيره مع ان حديث الباب وان صحح حسنة الترمذي لكن علماء ابن عبد البر يانه مضطرب وضعف البيهقي ١٢ كذا في القرعة واورد في التفسيرية ولو جاء والصف متصل منتظر حتى يجي
 الاخر فان خافت فوت الركعة فذهب واحدا من الصف ان علم ان لا تؤذيه وان اقتضى خلف الصف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا بكر

عَثْمَنُ الْكَلَابِيُّ ثنا عبد الله بن عمر والرقى عن ليث بن ابي سليم عن نافع عن ابن عمر قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم ان ميسرة المسجد تعطلت فقال النبي صلى الله عليه وسلم من عمر ميسرة المسجد كتب له كفارة من الاجر يا **اب** القبلة **خ** ثنا العباس بن عثمان الذي مشق ثنا الوليد بن مسلم ثنا مالك بن انس عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر انه قال لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من طواف البيت اتى مقام ابراهيم فقال عمر يا رسول الله هذا مقام ابينا ابراهيم الذي قال الله واتخذ وامن مقام ابراهيم مصلى قال الوليد فقلت لمالك اهكذا قرأ واتخذ وقال نعم **خ** ثنا محمد بن الصباح ثنا هشيم عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال قال عمر قلت يا رسول الله لو اتخذت منزلا مقام ابراهيم مصلى فقلت واتخذ وامن مقام ابراهيم مصلى **خ** ثنا علقمة بن عمرو والدارمي ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحق عن البراء قال صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس ثمانية عشر شهرا وصرفت القبلة الى الكعبة بعد دخوله الى المدينة بشهرين وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الى بيت المقدس اكثر ثقل وجهه في السماء وعلم الله من قلب نبيه صلى الله عليه وسلم انه يهوى الكعبة فصعد جبرئيل فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبعه بصرة وهو يصعد بين السماء والارض ينظر ما ياتيه به فانزل الله قد نرى ثقل وجهك في السماء الاية فاناناات فقال ان القبلة قد صرفت الى الكعبة وقد صلينا ركعتين الى بيت المقدس ونحن ركوع فقولنا فبيننا على ما مضى من صلواتنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا جبرئيل كيف حالتنا في صلواتنا الى بيت المقدس فانزل الله عز وجل وما كان الله ليضيع ايماناكم **خ** ثنا محمد بن يحيى الازدى ثنا هاشم بن القاسم وحدا ثنا محمد بن يحيى النيسابوري قال حدثنا عاصم بن علي قال ثنا ابو متشر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين المشرق والمغرب قبلة يا **اب** من دخل المسجد فلا يجلس حتى يركع **خ** ثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي ويعقوب بن حميد بن كاسب قال ثنا ابن ابي فديك عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين **خ** ثنا العباس بن عثمان ثنا الوليد بن مسلم ثنا مالك بن انس عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمر بن سليم الزرقى عن ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم المسجد فليصل ركعتين قبل ان يجلس يا **اب** من اكل الثوم فلا يقرب المسجد **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علية عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن سالم بن ابي الجعد الغطفاني عن معدان بن ابي طلحة اليعربي ان عمر بن الخطاب قام يوم الجمعة خطيبا وخطب يوم الجمعة فحمد الله واثنى عليه ثم قال يا ايها الناس انكم تاكلون شجرتين لا اراها الا قبيلتين هذه الثوم وهذه البصل ولقد كنت ارى الرجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوجد ريجه منه فيؤخذ بيده حتى يخرج الى البقيع فمن كان اكلها لا يد فليمتها طبخا **خ** ثنا ابو مروان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل من هذه الشجرة الثوم فلا يؤذيها في مسجدنا هذا قال ابراهيم وكان ابي يزيد فيه الكراث والبصل عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني انه يزيد على حديث ابي هريرة في الثوم **خ** ثنا محمد بن الصباح ثنا عبد بن رجاء عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل من هذه الشجرة شيئا فلا ياتين المسجد يا **اب** المصلي يسلم عليه كيف يد **خ** ثنا علي بن محمد الطنافسي قال ثنا سيف بن عيينة عن زيد بن اسلم عن عبد الله بن عمر قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجد قباء يصلي فيه فجاأت رجال من الانصار يسلمون عليه فسالت صهيبياً وكان معه كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يد عليه هم قال كان يشير بيده **خ** ثنا محمد بن ربح المصري انبا الليث بن سعد عن ابي الزبير عن جابر قال بعثنى النبي صلى الله عليه وسلم لحاجة ثم اردته وهو يصلي فسلمت عليه فانشأ الى فلما فرغ دعاني فقال انك سلمت على انفا وانا صلي **خ** ثنا احمد بن سعيد الذي ثنا النضر بن شميل ثنا يونس

زادك الله حرصا ولا تعد **١٣** **له** قوله من عمر ميسرة المسجد الخ ما بين صلى الله عليه وسلم فضيلة ترك الناس قيامهم بالميسرة فقطعت الميسرة فاعلم ان فضيلة الميسرة اذا كان التوم سواد في جانبي الامام واما اذا كان الناس في الميسرة اكثر لكان لصاحب الميسرة كفارة من الاجر والى اصل ان يستحب توسط الامام **١٤** **له** قوله واتخذ وامن مقام ابراهيم مصلى وهو امر استحباب ومقام ابراهيم الحجر الذي فيه اترق منه الذي كان فيه حين قام عليه ودعا الناس الى الحج اورفع يدا اليه وهو موضع اليوم وقيل المراد به الامر بركعتي الطواف لما روى جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من طواف عدلى مقام ابراهيم فصل خلفه ركعتين وقرأ واتخذ وامن مقام ابراهيم مصلى وقيل مقام ابراهيم الحرم كله وقيل مواقع الحج قاله البيضاوي وكيفية الدلالة على الترجمة فعل قول من فسر مقام ابراهيم الكعبة فقط وهو اما على قول من قال به الحرم كله فيقال ان من التحيض ومصلى اى قبلة او موضع الصلوة والمراد من الترجمة ما جاء في القبلة وما يتعلق بهادها انظر لان المتبادر الى الفهم من المقام الحجر الذي وقف عليه ابراهيم وموضعه مشهور قال الخطابي سال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجعل ذلك الحجر الذي فيه اترق مقامه بين يدي القبلة فيقوم الامام عنده فنزلت الاية **١٥** **له** قوله صلينا اى بالمدينة واتخذوا في الجنة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم متوجها اليها للصلاة بكه فقال ابن عباس وغيره كان يصلى الى بيت المقدس وقال آخرون الى الكعبة وهو ضعيف يلزم منه النسخ مزبورين والاول اصح كذا في التلخيص **١٦** **له** قوله بعد دخوله الى المدينة بشهرين الخ الرواية الصحيحة قبل بدو شهرين او بعد خروجهم من المدينة نحو بدو شهرين والله سبحانه اعلم **١٧** **له** قوله ما بين المشرق والمغرب قبلة الخ قال في التناية اراد به المسافر اذا انبسط عليه قبلة واما الحاضر فوجب عليه التحري والاجتناب وهذا انما يصح لمن كانت القبلة في جنوبيه او في شماله ويجوز ان يكون اراد به قبلة اهل المدينة ولو اجابا فان الكعبة جنوبيها **١٨** **له** قوله فلا يجلس حتى يركع ركعتين قال ابن بطال اتفق ائمة الفتوى على انه محمول على التذنب والارشاد مع استحباب الركوع اى الصلوة لكل من دخل المسجد لما روى ان كبار اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلون المسجد ثم يجزؤون ولا يصلون وادب اهل الظاهر على كل داخل في وقت يجوز فيه الصلوة وقال بعضهم في كل وقت كذا في الكرماني قال ابن حجر تراض الامر بالصلوة للدخل بمحدث النبي عنما في وقت الطلوع ونحوه فذهب الشافعية الى تخصيص النبي والحنفية الى عكسه **١٩** **له** قوله فلا يؤذيها الخ قال النودى فذهب بعض العلماء الى ان النبي خاص مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله مسجدنا والجمهور على انه عام لكل مسجد لما ثبت في بعض الروايات فلا يقرب من المسجد ثم قال التوم ونحوه من البقول حلال باجماع من يعتد به وحكى تحريمها عن اهل القاهرة لانه منع من حضور الجمعة وهي عندهم فرض عين **٢٠** **له** قوله فلا ياتين المسجد الخ من النبي صلى الله عليه وسلم الخ العلم ان ايمان المسيء ضروري لمن فعل شيئا بوجوب حرمانه كان سيئا اى لا ياكل من هذه الشجرة فينتفع من دخول المسجد واشد منه من يستعمل التباك شربا او سوطا فانه يتاذى الناس به فدخل المسجد بعد استعمال هذا اشد واغلظ وهذا الامر كثيرا وقوه والناس عنه فانفلون ومحل حله وحرمة كتب الفتحة **٢١** **له** قوله كان يشير بيده في شرح السنة اكثر الفقهاء على انه لا يراد به ان يد يد بل ان يد اليد بطلت صلوة من يشير باصبعه ويده وقال ابن حجر رضي الله عنه وسلم اشار بيده كما صححه الترمذي وقال الخطابي رد السلام بعد الخروج عن الصلوة سنة وقد روى النبي صلى الله عليه وسلم على ابن مسعود بعد الفرغ عن الصلوة وانه قال احمد وجماعة من التابعين **٢٢** مرقاة

ابن ابي اسحق عن ابي الاحوص عن عبد الله قال كنا نسلم في الصلوة فقيل لنا ان في الصلوة لشغلا **باب** من يصلي لغير القبلة وهو لا يعلم
 خلا ثنا يحيى بن حكيم ثنا ابوداود ثنا اشعث بن سعيد ابوالربيع السمان عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه
 قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فتغيمت السماء واشكلت علينا القبلة فصلىنا واعلمنا فلما طلعت الشمس اذا نحن قد
 صلىنا لغير القبلة فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله فايما تولوا فتم وجهه الله **باب** المصلي يتختم خلا ثنا ابوبكر بن ابي
 شيبة ثنا وكيع عن سفين عن منصور عن ربي بن حراش عن طارق بن عبد الله المجازي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى
 تبرقن بين يديك ولا عن يمينك ولكن ابزق عن يسارك او تحت قدمك خلا ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن عليته عن القاسم
 ابن مهران عن ابي رافع عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في قبلة المسجد فاقبل على الناس فقال ما بال احدكم
 يقوم مستقبلا يعني ربه فيتختم ايامه ايجب احدكم ان يستقبل فيتنحج في وجهه اذا بزق احدكم فليبزقن عن شماله اوليقل هكذا
 في ثوبه ثم راني اسمعيل يبزق في ثوبه فكذلك خلا ثنا هناد بن السمرى عبد الله بن عامر بن زارة قال ثنا ابوبكر بن عياش عن عاصم عن ابي وائل عن حديفة انه
 رأى شبت بن ربي بنزق بين يديه فقال يا شبت لا تبرق بين يديك فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحن عن ذلك وقال ان
 الرجل اذا قام يصلي اقبل الله عليه بوجهه حتى ينقلب او يحدث سوء خلا ثنا زيد بن اخزم وعبد الله بن عبد الله قال ثنا عبد
 ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبزق في ثوبه وهو في الصلوة ثم ذلك **باب** مسح
 الحصى في الصلوة خلا ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من مسح الحصى فقد لغى خلا ثنا محمد بن الصباح وعبد الرحمن بن ابراهيم قال ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي حدثني يحيى بن
 ابي كثير حدثني ابوسلمة قال حدثني معقيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسح الحصى في الصلوة ان كنت فاعلا فمرة واحدة
 خلا ثنا هشام بن عمار ومحمد بن الصباح قال ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن ابي الاحوص الليثي عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اذا قام احدكم الى الصلوة فان الرحمة تواجهه فلا يمسه الحصى **باب** الصلوة على الخمرة خلا ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا
 عباد بن العوام عن الشيباني عن عبد الله بن شاذل حدثني ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يصلي على الخمرة خلا ثنا ابوبكر بن ابي شيبة عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر عن ابي سعيد قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على
 حصير خلا ثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب حدثني زهعة بن صالح عن عمرو بن دينار قال صلى ابي بن عباس وهو بالبصرة على بساطه
 ثم حدث اصحابه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي على بساطه **باب** السجود على الثياب في الحر والبرد خلا ثنا ابوبكر بن ابي شيبة
 ثنا عبد العزيز بن محمد الداودي عن اسمعيل بن ابي حبيبة عن عبد الله بن عبد الرحمن قال جاءنا النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بنا في مسجد
 بني عبد الاشهل فرأيتنه واضعا يديه على ثوبه اذا سجد خلا ثنا جعفر بن مسافر ثنا اسمعيل بن ابي اويس اخبرني ابراهيم بن اسمعيل الاشعري
 عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ثابت بن الصامت عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في بيتي عبد الاشهل وعليه كساء
 متلف به يضع يديه عليه بيقه بد الحصى خلا ثنا اسحق بن ابراهيم بن حبيب ثنا بشر بن المفضل عن غالب القطان عن بكر بن عبد الله
 عن انس بن مالك قال كنا نصل مع النبي صلى الله عليه وسلم في شدة الحر فاذا لم يقدر احدنا ان يمسك جبهته بسط ثوبه فيسجد عليه **باب** التسبيح
 للرجال في الصلوة والتصفيق للنساء خلا ثنا ابوبكر بن ابي شيبة وهشام بن عمار قال ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال التسبيح للرجال والتصفيق للنساء خلا ثنا هشام بن عمار وسهل بن ابي سهل قال ثنا سفين بن عيينة
 عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال التسبيح للرجال والتصفيق للنساء خلا ثنا سويد بن سعيد
 ثنا يحيى بن سليم عن اسمعيل بن امية وعبيد الله عن نافع انه كان يقول قال ابن عمر وخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء والتصفيق
 وللرجال في التسبيح **باب** الصلوة في النعال خلا ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا غندر عن شعبة عن النعمان بن سالم عن ابي اوس قال كان

يصلي ابي غير ابي السماء علينا فلا تبرقنه فليبزق يميننا فذلكه ثم سلمه انطاشي

١ قوله شغل بعنم الشين والفين ويسكون الفين والتوزين فيه للتوزيع اي نوعا من الشغل لا يخلو مع الاشتغال بغيره قاله الكرماني ويجوز ان يكون للتعظيم اي شغلا عظيما وهو اشتغال بالذمة تعالى
 دون غيره في مثل هذه الحالة **٢** قوله والعلنا بصيغة المجهول اي من جهة الغير فانهم تحموا اولادهم ساواوا غيرهم فاجروا اولادهم الامر على خلاف ذلك ولهذا بين بقوله فلما طلعت الشمس
 الحديث ويحتمل ان يكون بصيغة العلوم بمعنى جعلنا علامة للجهة التي صلىنا اليها للبين حالها بعد الطلوع **٣** قوله ولا عن يمينك زاد في رواية البخاري فان عن يمينه ملكا ولا يدرن
 وجهه يقتضي التسبيح باليمين لان الملك اليمين يكتب حسنات المصلي في ماله صلوة ولما كانت الصلوة تنس عن الخشاء كان ملك اليسار فارغا وحسن
 ما قيل فيه ان ملك اليمين اي شيطانا وموقعه يساره كما هو في حديث ابي امامة على ما رواه الطبراني فان يوم بين يدي الله وملكه عن يمينه وقرينه عن يساره فلعن المصل اذا نقل عن يساره يضع على قرينه
 وهو الشيطان ولا يصيب الملك كذا في الخبر البخاري والعين ويؤيده ما ورد في دفع الخنزير بالنتقل على اليسار **٤** قوله حتى ينقلب اي من الصلوة او يحدث حدث سوداي يفعل امره
 كان متاقيا لشروع الصلوة وحضورها او المراد من الحديث ناقض الوضوء وانما نسب الى سور لان عروضا في الصلوة يكون من الشيطان غايبا والشد اعلم **٥** قوله ان كنت فاعلا فمرة
 واحدة قال النووي معناه لا يفعل وان فعلت فافعل واحدة لا تزد وبنهني كراهية تنزيه فيه كراهية التسبيح والتمسح على كراهية المسح لانه ينافي في التواضع ولا يشغل المصلي قال القاسمي وكراهية المسح
 الجبهة في الصلوة قبل الانصراف يعني من المسجد مما يتعلق بها من تراب ونحوه **٦** قوله فان الرحمة تواجهه اي تنزل عليه وتقبله اليرفلا يبين لعاقل يلبي من شكر تلك النعمة الخيرة بسنده
 الغلبة الخيرة او لا ينبغي فوت تلك النعمة والرحمة بمنزلة هذه الغلبة والذلة الامانة العفوية **٧** قوله يصلي على الخمرة قال في الناية هي مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده
 من حصير او سبعة خوص ونحوه من الثياب ولا يكون خمرة الا في هذا المقدار وسميت خمرة لان خوطها مستوية بسعفها وقد جاز ما يدل على الطلاق الخمرة على الكبير من نوعها **٨** قوله على حصير في الغائق
 فيرد دليل على جواز الصلوة على شيء يحول بينه وبين الارض سواء نبت من الارض ام لا وقال القاسمي عياض الصلوة على الارض افضل الا الحاجة كجر او برد او نجاسة انتهى **٩** قوله بسط ثوبه يحتمل
 الثوب الملبوس كالفازل من كراهية اذ يدرك الثوب الذي يخلعه من جسمه قاله العيني والظاهر الثياب الملبوسة فالجديس يدل على جواز السجدة على ثوب المصلي كما ذهب اليه ابو حنيفة فوجبه على الشافعي في
 عدم تجديزه السجود على ثوب وهو لا يرد اول الحديث بان المراد منها الثوب الغير الملبوس **١٠** قوله والتصفيق للنساء لان صوتهن عورة وهو عند الفقهاء ان تعزب المرأة بطن كلفها الا من على ظهر

جدي اوس احيا نايصلي فيشيرا في وهو في الصلوة فاعطيه نعليه ويقول رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطي في نعليه **٢٢١** **خالد بن بشر** بن هلال الصواف ثنا يزيد بن زريع عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حافيا و متعللا **٢٢٢** **خالد بن علي بن محمد** ثنا يحيى بن ادم ثنا زهير بن ابي اسحق عن علقمة عن عبد الله قال لقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في النعلين والخفين **باب** كف الشعر والثوب في الصلوة **٢٢٣** **خالد بن بشر** بن معاذ الضرير ثنا احمد بن زيد وابوعوانة عن عمرو بن دينار عن طائفة عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم امرت ان لا اكف شعرا ولا ثوبا **٢٢٤** **خالد بن محمد** بن عبد الله بن غير ثنا عبد الله بن ادراس عن الاعمش عن ابي واثل عن عبد الله قال امرت ان لا اكف شعرا ولا ثوبا **٢٢٥** **خالد بن بكر** بن خلف ثنا خالد بن الحارث عن شعبة بن سعد ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة اخبرني فحول قال سمعت ابا سعد رجلا من اهل المدينة يقول رايت ابا رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم راى الحسن بن علي وهو يصلي وقد عقص شعرة فاطلعه او نهي عنه وقال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل وهو عاقص شعرة **باب** الخشوع في الصلوة **٢٢٦** **خالد بن عثمان** بن ابي شيبة ثنا طلحة بن يحيى عن يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ترفعوا ابصاركم الى السماء ان تلتمة يعني في الصلوة **٢٢٧** **خالد بن بشر** بن علي الجهضمي ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد بن قتادة عن انس بن مالك قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما باصميا به فلما قضى الصلوة اقبل على القوم بوجهه فقال ما بال اقوام يرفعون ابصارهم الى السماء حتى اشتد قوله في ذلك لينتهن عن ذلك او يخطفن الله ايبصارهم **٢٢٨** **خالد بن محمد** بن يشار ثنا عبد الرحمن ثنا سفين عن الاعمش عن المسيب بن رافع عن تميم بن طرفة عن جابر بن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لينتهين اقوام يرفعون ابصارهم الى السماء اولاد ترفع ابصارهم **٢٢٩** **خالد بن حميد** بن مسعدة وابوبكر بن خالد قال ثنا نوح بن قيس ثنا عمر بن مالك عن ابي الجوزاء عن ابن عباس قال كانت امرأة تصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم حسنا من احسن الناس فكان بعض القوم يستقدم في الصف الاول لان لا يراها ويستأخر بعضهم حتى الصف المؤخر فاذا ركع قال هكذا ينظرون تحت ابطه فانزل الله ولقد علمنا المستقدمين متكم ولقد علمنا المستأخرين في شأنها **باب** الصلوة في الثوب الواحد **٢٣٠** **خالد بن ابي شيبة** وهشام بن عمار ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال اتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله احدا نايصلي في الثوب الواحد فقال النبي صلى الله عليه وسلم او ظلمك يجد ثوبين **٢٣١** **خالد بن ابوكريب** ثنا عمر بن عبيد عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر حدثني ابوسعيد المخدري انه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي في ثوب واحد متوشحاه **٢٣٢** **خالد بن ابي شيبة** ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عمرو بن ابي سلمة قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد متوشحاه واضعا طرفيه على عاتقيه **٢٣٣** **خالد بن ابواسحق** الشافعي ابراهيم بن محمد بن العباس ثنا محمد بن حنظلة بن محمد بن عباد المخزومي عن معروف بن مَشْكَان عن عبد الرحمن بن كيسان عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالبيرة العليا في ثوب **٢٣٤** **خالد بن ابوبكر** بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا ابن كيسان عن ابيه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر والعصر في ثوب واحد متلبيا به **باب** سجود القرآن **٢٣٥** **خالد بن ابوبكر** بن ابي شيبة ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرأ ابن ادم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويله امر ابن ادم بالسجود فسجد فله الجنة وامر بالاسجود فابيت في النار **٢٣٦** **خالد بن ابوبكر** بن خالد الباهلي ثنا محمد بن يزيد بن حنيس عن الحسن بن محمد ابن عبيد الله بن ابي يزيد قال قال لي ابن جريح يا حسن اخبرني جدك عبيد الله بن ابي يزيد عن ابن عباس قال كنت عند النبي صلى الله

كف ولا ثوبان صلواته لينتهين وكان لا تلاحق يكون في الا لكلمة ثوبان النبي في بيت ام سلمة صلى

كفه اليسرى والتسبيح هو قول سبحان الله ١٢ كمان **١** قوله يصلي في نعليه هذا اذا كانا ظاهرين ويتمكن معهما من اتمام السجود وان يسجد على جميع اصابع رجليه ومع ذلك الادب طلع النعلين واما اذا لم يكن ظاهرين او لم يتمكن من اتمام السجود فقلعهما واجب قال الطبري اذا احاب الخف او النعل ونحوه من النجاسة ان كان لما جرم نجف وسمه بالتراب او بالرمل على سبيل المبالغة يطهره وكذلك بالنجس وان لم يكن لما جرم كالبول والخمر فلا بد من الغسل بالانفاق وطبا كان او باسبا ١٢ مرة **٢** قوله من موطنى اى ما يوطأ من الاذى في الطريق الوطأ الدوس بالقدم اى لانعير الوضوء من الاذى بل تغسل موضع الوطئ من القدم كذا في الجمع ١٢ انجاء **٣** قوله او يخطفن الثياب ليسلبن الله ابصارهم ان لم يشعروا عن ذلك قال الطبري ادهبنا للتخفيف تهدي اى يكون احد الامور كقولنا في لئذ تنجيك يا شعيب والذين امنوا معك من قريبنا اولستودن في ملتنا وفي المشكوة برواية مسلم لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء في الصلوة الى السماء اى خصوصا عند الدعاء لا يهاجم ان المدعو في البتة العلياح تعالير عن اليهات كلها والافرع الابصار مطلقا في الصلوة مكروه وقال القاضي عياض اختلفوا في كراهية رفع البصر الى السماء في الدعاء في غير الصلوة فكره القاضي شريح واخرون وجوزه الاكثر لان السماء قبله الدعاء كما ان الكعبة قبله الصلوة فلا يكره رفع البصر اليها كما لا يكره رفع اليد في الدعاء انتهى ومع ايضا صلى الله عليه وسلم كان يرفع بصره الى السماء فلما نزل الذين بهم في صلواتهم فاشعروا طائرا ١٢ مرة **٤** قوله او كلتم بسمه ثوبين هو بسمه الاستغناء فان قلت ما المعطوف عليه بالواو قلت مقدر اى انت سائل عن مثل هذا الكلام ومعناه لا سوال عن مثل هذا الظاهر ولا ثوبين لكلم اذا الاستغناء لان الكراهية في الكراهية وفي الخير الجارى ويستفاد منه الحكم بجواز الصلوة في ثوب واحد وهو مذموم الجور من العلماء انتهى قال العيني كل ما روى من منع الصلوة في ثوب واحد فهو محمول على الافضل لا على عدم الجواز وقيل هو محمول على التنزيه ١٢ **٥** قوله متوشحاه التوشح ان يافخذ طرف ثوب القاه على عنقه اليمين من تحت يده اليسرى ويافخذ طرفه الذي القاه على الايسر تحت يده اليسرى ثم يعقد بها على صدره والمتألفه بين طرفيه والاشمال بالثوب بمعنى التوشح ١٢ **٦** قوله على عاتقيه العاتق ما بين الكتف الى اصل العنق والكتف في ذلك ان لا يخلو العاتق من شيء لانه اقرب الى اللاب والنسب الى الجوارح من الرب والمثل في افخذ الزبنة والله اعلم قال النووي قال مالك وابوهنيفة والشافعي والجمهور هذا الامر للندب لا للوجوب ولو صلى في ثوب واحد سائر عورته ليس على عاتقه شيء صححت صلواته الكراهية واما احمد وبعض السلف فذهبوا الى انه لا يصح صلواته عمدا بظاهر الحديث ١٢ مرة **٧** قوله باب سجود القرآن اعلم ان الائمة اختلفوا في وجوب سجود السجدة وعدمه فذهب للعام ابوحنيفة والبولسيف ومحمد الى الوجوب والائمة الثائرة على انها سنة وفعلها افضل من تركها وفي رواية عن احمد ايضا واجبة ان كانت في الصلوة وفي خارجها لا واجبة ان لم تكن وفي رواية اخرى عليم القرآن لا يسجدون الدال على انكار ترك السجدة عند تلاوة القرآن وفرز مع عدم الايمان تركها وعدم الايمان من توسل واحد وايضا السجدة جزء الصلوة اقصر عليها للتخفيف فيكون فرضا كالقيام في صلاة الخازنة ١٢ **٨** قوله يا ويله قال ابن الملك اصله يا ويل قبست اليلاداه والويل الحزن والملاك كانه يقول يا حزني ويا هلاكى احضره فها وتحنك واذا نك قال الطبري نداء الويل للحنس على ما فات من من الكرامة وعلى حصول اللعن والتوبة ١٢ مرة

عليه وسلم فاتاه ليجل فقال اني رايت البارحة فيما يرى النائم كافي اصلي الى اصل شجرة فقراة السجدة فسجدت فسجدت الشجرة لسجودي
 فسمعتها تقول اللهم احطط عني بها وزنا وكتب لي بها اجرا واجعلها لي عندك ذخرا قال ابن عباس فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم قرأ
 السجدة فسجد فسجدته يقول في سجوده مثل الذي اخبره الرجل عن قول الشجرة **خ** حدثنا علي بن عمرو والنصارى ثنا يحيى بن سعيد الاموي
 عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن الفضل عن الاعرج عن ابي رافع عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سجد قال اللهم
 لك سجدت وبك امنت ولك اسلمت انت ربي سجدت وجهي للذي شق سمعه وبصره تبارك الله احسن الخالقين **عد وسجود القرآن**
خ حدثنا حرملة بن يحيى المصري ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن ابن ابي هلال عن عمر الدمشقي عن ام الدرداء قالت
 حدثني ابوالدرداء انه سجد مع النبي صلى الله عليه وسلم احدتي عشرة سجدة منهن النجم **خ** حدثنا محمد بن يحيى ثنا سليمان بن عبد الرحمن
 الدمشقي ثنا عثمان بن فائد ثنا عاصم بن رجاء بن حيوة عن المهدي بن عبد الرحمن بن عيينة بن خاطر قال حدثني عمي ام الدرداء
 عن ابي الدرداء قال سجدت مع النبي صلى الله عليه وسلم احدتي عشرة سجدة ليس فيها من المفصل شئ الاعراف والرعد والنحل وبنو
 اسرائيل ومريم والحج وسجدة الفرقان وسليمان سورة النمل والسجدة وفي ص وسجدة الحواميم **خ** حدثنا محمد بن يحيى ثنا ابن ابي مريم
 عن نافع بن يزيد ثنا الحارث بن سعيد العتيقي عن عبد الله بن ميثان عن بن عبد كلال عن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سلم اقرأ خمس عشرة سجدة في القرآن منها ثلث في المفصل وفي الحج سجدة **خ** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن
 ايوب بن موسى عن عطاء بن ميناء عن ابي هريرة قال سجدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في اذ السماء انشقت واقرأ يا سمر ربك
خ حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد العزيز بن ابي
 بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم سجد في اذ السماء انشقت قال ابو بكر بن ابي شيبة هذا
 الحديث من حديث يحيى بن سعيد بن سفيان عن ابي سعيد عن ابي هريرة ان رجلا دخل المسجد فصلى ورسول الله صلى الله عليه وسلم في ناحية
 المسجد فجاء فسلم فقال عليك فارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال عليك فارجع
 فصل فانك لم تصل بعد قال في الثالثة فعلمت يا رسول الله قال اذا قمت الى الصلوة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر ثم اقرأ ما تيسر
 معك من القرآن ثم ركع حتى تطمئن ركعا ثم ارفع حتى تطمئن قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع رأسك حتى تستوي قاعا ثم افعل
 ذلك في صلواتك كلها **خ** حدثنا محمد بن بشارة ثنا ابو عاصم ثنا عبد الحميد بن جعفر ثنا محمد بن عمرو بن عطاء قال سمعت ابا حميد الساعدي
 في عشرة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم ابو قتادة فقال ابو حميد انا علمكم بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لم فوالله
 ما كنت باكثرنا له تبعة ولا اقدمنا له صحبة قال بلى قالوا فاعرض قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة كبر ثم رفع يديه
 حتى يجاذي بها منكبيه ويقر كل عضومته في موضعه ثم يقرأ ثم يكبر ويرفع يديه حتى يجاذي بها منكبيه ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه
 معتمدا لا يصب راسه ولا يقنع معتدلا ثم يقول سمع الله لمن حرمه ويرفع يديه حتى يجاذي بها منكبيه حتى يقر كل عظم الى موضعه ثم
 يهوي الى الارض ويجاذي بين يديه عن جنبية ثم يرفع راسه ويشي رجليه اليسرى فيقع عليها ويقف اصابع رجليه اذا سجد ثم يسجد
 ثم يكبر ويجلس على رجليه اليسرى حتى يرجع كل عظم منه الى موضعه ثم يقوم فيضع في الركعة الاخرى مثل ذلك ثم اذا قام من الركعتين
 رفع يديه حتى يجاذي بها منكبيه كما صنع عند افتتاح الصلوة ثم يصلي بقية صلوته هكذا حتى اذا كانت السجدة التي ينقض فيها

له قولنا تاه رجل قال

ميرك هو ابو سعيد الخدري كما جاء مصحفا في رواية وقيل ملك من الملائكة كذا في المرقاة وقال ابن الهمام ويقول في سجدة السلاوة يقول في سجدة الصلوة على الاصح واستحب بعضهم سبحان ربنا ان كان ومدبرنا
 لمفعولا لان تعالي قال ويحزرون لا اذ كان سجدا ويقولون سبحان ربنا ان كان ومدبرنا لمفعولا **ه** قولنا احدتي عشرة في الزيادة فائنه ان ابوالدرداء يسجد احدتي عشرة سجدة ولم يحضر في غيرها
 ولكن العدد الذي ياتي في الحديث الا في سجدة النجم فلعل بهلواهم من بعض الرواة **ه** قولنا ثلث من المفصل وهي النجم واذا انشقت واقرأ قال ابو داود وروى ابو الدرداء عن النبي
 صلى الله عليه وسلم احدتي عشرة سجدة واسناده واهل الحديث قال المنذري حديث ابي الدرداء الذي اشار اليه ابو داود واخره الرزدي وابن ماجه وقال الرزدي غريب انتهى وقال ابن الهمام حديث عمرو بن العاص
 اخبره ابو داود وابن ماجه عن عبد الله بن ميثان بن ميمونة بن ميثان وهو ضعيف قال الطبري واختلفوا في عدة سجرات القرآن فقال احمد خمس عشرة اخذنا بها من حديث عمرو بن فادخل سجدة من فيها وقال الشافعي اربع
 عشرة سجدة من ثلث في الحج وثلث في المفصل وليست سجدة صح منهن بل هي سجدة شكر كما جاء مصحفا في قوله صلى الله عليه وسلم يسجد باسجدنا وشكرنا على النعمة التي انا بالله تعالى
 داود وهي قول التوراة وقال ابو حنيفة اربع عشرة فاسقط الثانية من الحج واثبت سجدة صح وقال مالك احدتي عشرة فاسقط سجدة من وسجرات المفصل وهو القول القويم للشافعي وانفقوا على الاثنيان
 بها فرضا او نظما وذهب بعضهم ان ما كان منافي في اخر سورة فالركوع يكفي عن السجدة وهو قول ابن مسعود انتهى وهو مذاهب ابي حنيفة وتفصيل ما ذكر في شرح المنية كل سجدة وجبت في الصلوة فركع ولو ابا
 فيه اولم يتوسجده للصلوة سقطت من اذا لم يقرأ بها ثلث آيات **ه** قولنا مرات **ه** قولنا سجدة الخ وروى ابو داود عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يسجد في شئ من المفصل منذ تحول الى المدينة
 وبها اخذ مالك وقال الترمذي انتهى ذلك الحديث ان صح لم يلزم في سجدة صلواتنا عن ابي هريرة قال سجدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في اذ السماء انشقت الحديث والوجه في ذلك ان السجدة
 برودنها في الاثبات اولها بالقبول ولان ابن عباس يروي في الصحاح اذ صلى الله عليه وسلم يسجد في النجم ولا شك ان الحديث المروي في الصحاح اقوى من المروي في المسان **ه** قولنا لولا ان علي القاري
ه قولنا ارجع فعل الامر هو بالعادة لكونه لم يتم الركوع والسجود صح بذلك ابن ابي شيبة ولفظه دخل رجل فضلى صلوة خفيفة لم يتم ركوعها وسجودها كذا في المعنى والقسطاني استدلل بهذا الحديث
 الشافعي واحمد والبولسفي على فرضية العلية والقائمة والجلسة فانه صلى الله عليه وسلم نعى عن الرجل الصلوة وكان قد ترك الطائفة والقائمة والجلسة وعند ابي حنيفة ومحمد الاطمينان في الركوع والسجود في ظاهر
 الرواية على تنزيح الكربي واجب بسجدة السجدة كذا في شرح الجرجاني سنة واما القوم والجلسة فخشية وعليه بعض المالكية ومن قال انها ليست بغير حمل الحديث على الزجر والتدبير والليل عليه ما روى الرزدي
 عن رفاع بن رافع بعد هذا الحديث من قوله صلى الله عليه وسلم فاذا فعلت ذلك فقد تمت صلواتك وان انتقصت من شيئا انتقصت من صلواتك وكان هذا هو من عليهم من الاول من انتقص من ذلك
 انتقص من صلواته ولم تنهيب كلنا **ه** قولنا اذا قمت الى الصلوة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم ركع حتى تطمئن ركعا ثم ارفع رأسك حتى تستوي قاعا ثم افعل
 ذلك في صلواتك كلها **ه** قولنا اذا قمت الى الصلوة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم ركع حتى تطمئن ركعا ثم ارفع رأسك حتى تستوي قاعا ثم افعل ذلك في صلواتك كلها

التسليم اخرج احدي رجله على شقه الايسر متوركا قالوا صدقت هكذا اكان يصلي رسول الله صلى الله عليه وسلم **خ** ثنا ابو بكر
 ابن ابي شيبة ثنا عبد بن سليمان عن حارثة بن ابي الرجال عن عمرو قال قالت سألت عائشة كيف كانت صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأ فوضع يده في الاناء سمي الله ويسبغ الوضوء ثم يقوم مستقبل القبلة فيكبر ويرفع يديه
 حذاء منكبيه ثم يركع فيضع يديه على ركبتيه ويجأ في بعض يده ثم يرفع راسه فيقيم صلبه ويقوم قياما هو اطول من قيامكم قليلا ثم
 يسجد فيضع يديه تجاه القبلة ويجأ في بعض يده ما استطاع فيما رايت ثم يرفع راسه فيجلس على قدمه اليسرى وينصب اليمنى ويكبر ان
 يسقط على شقه الايسر **باب** تقصير الصلوة في السفر **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شريك عن زبيد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى
 عن عمر قال صلوة السفر ركعتان والجمعة ركعتان والعيد ركعتان تمام غير قصر على لسان محمد صلى الله عليه وسلم **خ** ثنا محمد بن عبد الله بن
 نير ثنا محمد بن بشر انبا يزيد بن زياد بن ابي الجعد عن زبيد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة عن عمر قال صلوة السفر ركعتان وصلوة
 الجمعة ركعتان والافتح ركعتان تمام غير قصر على لسان محمد صلى الله عليه وسلم **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ادريس عن
 ابن جريج عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن بابويه عن يعلى بن امية قال سألت عمر بن الخطاب قلت ليس عليكم جناح ان تقصر وا من الصلوة ان
 تحفتم ان يفتنكم الذين كفروا وقد امن الناس فقال عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال صدقة تصدق
 الله بها عليكم فاقبلوا صدقته **خ** ثنا محمد بن ربح انبا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عبد الله بن ابي بكر بن عبد الرحمن عن امية
 ابن عبد الله بن خالد انه قال لعبد الله بن عمر انما نجد صلوة الحضر و صلوة المتخوف في القران ولا نجد صلوة السفر فقال له عبد الله ان الله
 بعث الينا محمد صلى الله عليه وسلم ولا تعلم شيئا فاما نفضل كما راينا محمد صلى الله عليه وسلم يفعل **خ** ثنا احمد بن عبد الله بن حماد بن زيد
 عن بشر بن حرب عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج من هذه المدينة لم يزد على ركعتين حتى يرجع اليها **خ** ثنا محمد بن
 عبد الملك بن ابي الشوارب وجبارة بن المغلس قال ثنا ابو عوانة عن بكير بن الرفض عن مجاهد عن ابن عباس قال اقتضى الله الصلوة على
 لسكن نبيكم صلى الله عليه وسلم في الحضر اربعاً وفي السفر ركعتين **باب** الجمع بين الصلوتين في السفر **خ** ثنا محمد بن سادة العدني ثنا
 عبد العزيز بن ابي حازم عن ابراهيم بن اسمعيل عن عبد الكريم عن مجاهد وسعيد بن جبيرة وعطاء بن ابي رباح وطائفة اخرين عن ابن
 عباس انه اخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين المغرب والعشاء في السفر من غير ان يعجله شيء ولا يطلبه عدو ولا يخاف
 شيئاً **خ** ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن ابي الزبير عن ابي الطفيل عن معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر
 والمغرب والعشاء في غزوة تبوك في السفر **باب** التطوع في السفر **خ** ثنا ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا ابو عامر عن عيسى بن حفص بن عاصم
 ابن عمر بن الخطاب حدثني ابي قال كنا مع ابن عمر في سفر فصرخ بنا ثم انصرفنا معه وانصرف قال فالتفت فرأى ناساً يصلون فقال ما يصنع هؤلاء
 قلت ليسيجون قال قلت لو كنت مسجماً لا تهمت صلواتي يا ابن ابي عمير فصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزد على ركعتين في السفر حتى يقبضه

بين السفر

ه قوله متوركا اختلف العلماء في هذه المسئلة على اربعة اقوال فقال بعضهم يتوركو في التمشيد وهو قول مالك وقال
 بعضهم بالا فترش فيها وهو قول ابي حنيفة وبعضهم بالتورك في تشهده السلام سواء كان هناك تشهدان او تشهد واحد وفي غيره الافتراض وهو قول الشافعي وقال بعضهم كل صلوة فيها تشهدان ففي الاخير
 منها يتورك وان كان فيها تشهد واحد يفتش وهو مذهب احمد وقيل وجه قول ابي حنيفة ان في كثير من الامايرث وقع ذكر الافتراض مطلقا فبان ان السنة في التشهد بان وان جلوس النبي صلى الله عليه وسلم
 في التشهد كان هكذا من غير تعقيد بالاولى او بالاخري ففي مسلم عن عائشة روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتش الصلوة بالكبير ان قالت وكان يفتش رجل اليمنى وفي سنن
 النسائي عن ابن عمر قال من سنة الصلوة نصب القدم اليمنى واستقبل بها بايمن القبلة والجلوس على اليسرى كذا قال ابن العام وايضا بالجلوس الشق واشتدوا فضل الاعمال الحزيرة وقمع في بعض
 الامايرث التورك في تشهده الاخر فقلها على حاله العذر او كسر السن او طول الادعية لان المشقة فيه اقل **المعاني** **ح** قوله صلوة السفر ركعتان قال ابن الملك ذهب الشافعي الى جواز القصر
 والتمام في السفر وعنه ابي حنيفة لا يجوز الا تمام بل ياتم واستدل ابو حنيفة بما رواه البخاري عن عائشة قالت الصلوة اول ما فرضت ركعتان فاقترت صلوة السفر وامتت صلوة الحضر قال يعني حديث
 عائشة واضح في ان الركعتين للسافر فرض فلا يجوز خلفه ولا الزيادة عليه ومن ذهب الى هذا عن عبد العزيز بن صحبة في السفر ركعتان لا يصح غيرهما ذكره ابن حزم عجمية وحماد بن ابي سليمان وهو قول ابي
 حنيفة وبعض اصحاب مالك وروى عن مالك ايضا وهو المشهور عنه انه قال من اتم في السفر اعاد في الوقت واستدوا ليدرك بيت عمر بن الخطاب صلوة السفر ركعتان تمام غير قصر الحديث ورواه النسائي ايضا
 بسند صحيح وعنه ابن حزم صح عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة السفر ركعتان من ترك السنة كفر عن ابن عباس من صلى في السفر اربعاً كان صلى في الحضر ركعتين وهو قول عمرو بن ابي
 عباس وابن مسعود ورواه ابن عمرو الثوري واما تمام عثمان فاختلفوا في تاويله قيل ان ارامى العشر والتمام جائزون وقيل لان تاويله بكه وقيل لان الاعراب حضروا معه ففعل ذلك للثابتين ان فرض الصلوة
 ركعتان ابدى حصر او سفر لمن بقي الاشكال في تمام عائشة لاننا انبرت بغيره الركعتين في حق المسافر ثم امتنما فكيف يتم فكذا سال الزهري عن عروة ما بال عائشة يتم فاجاب بقوله تناولت ما تناول عثمان
 فاجيب بان سبب تمام عثمان انه كان يرى القصر مختصا بمن كان شاخصا ساكنا واما من اقام في اثناء السفر فويتم لاز في حكم التقيم والدليل عليه ما رواه احمد باسناد حسن عن عباد بن عبد الله بن الزبير
 قال لما قدم علينا مسوية حاجا صلى بنا الظهر ركعتين بكه ثم انصرف الى دار الندوة فدخل عليه مروان وعمر بن عثمان فقالا لقد عبت امر ابن عمك وقال وكان عثمان اتم الصلوة اذا قدم مكة ثم اذا خرج الى منى وعرفة
 قصر الصلوة فاذا فرغ من الحج واقام بمضى اتم الصلوة انتهى فبينه ان اول يرتفع الانتكالات بين خيرة عائشة وفعلها **ح** قوله ولا نجد صلوة السفر الخ فان قلت كيف يصح قوله ولا نجد صلوة
 السفر في القران مع انه تعالى قال واذا حضرتم في الحرم فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة الآية قلت كان السائل حمل هذه الآية على صلوة الخوف بدليل قوله تعالى وان خفتم وجعل الخوف شرطا
 للقصر بحسب الظاهر مع انه لا مفهوم لهذا الشرط عند الجمهور وقمع حرمنا على ما كان الامم من نزول الآية فيمن ابن عمر صلى الله عليه وسلم قصر الصلوة في السفر مع عدم الخوف وكان اعلم بتاويل الآية سنة
 فاستنبنا بسنة واقته بنا بقدره **ح** انما اجاز الحاجة **ح** قوله كان يجمع بين المغرب والعشاء الخ قال الحسين سلما ان الجمع رخصة لكن حملناه على الجمع العمومي حتى لا يعارض الخبر الواحد الآية العظيمة
 هو قوله تعالى حافظوا الصلوات والصلوة الواسلي اي ادوها في وقتها وقوله تعالى ان الصلوة كانت على المؤمنين كما يامون قوتاً وما قلنا هو العمل بالآية والخبرية يحصل التوفيق بين الامايرث التي ظاهرها
 معارض وما قالوا لو روي الى ترك العمل بالآية وفي المؤطا قال محمد بن يعقوب عن عمر بن الخطاب روى انه كتب في الافاق فيما بين الصلوتين ويخبرهم ان الجمع بين الصلوتين في وقت واحد كبيرة من الكبار
 اخبرنا بذلك الثقات عن العماد بن الحارث عن كحول انتهى **ح** قوله فلم يزد على ركعتين اي على الفرض يعني لا يتفضل بالنواقل الرواتب وقال الترمذي اختلف اهل العلم بعد النبي صلى الله عليه
 وسلم فرأى بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان يتطوع الرجل في السفر ويقتل احمد واسحق ولم يبرطائة من اهل العلم ان يعمل قبلا ولا يبدى با معنى من لم يتطوع في السفر قبول الرخصة ومن تطوع فله

الله ثم صعبت ابا بكر فلم يزد على ركعتين ثم صعبت عمر فلم يزد على ركعتين ثم صعبت عثمان فلم يزد على ركعتين حتى قبضهم الله والله يقول
 لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة **خ** ثنا ابو بكر بن خالد ثنا وكيع ثنا اسامة بن زيد قال سألت طائفة من السجدة في السفر والحسن
 ابن مسلم بن يثاق جالس عنده فقال حدثني طائفة من اسامة بن زيد قال سمعت ابن عباس يقول فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الحضر و صلوة السفر
 فكنا نصل في الحضر قبلها وبعد ها وكنا نصل في السفر قبلها وبعد ها **باب** كم يقصر الصلوة المسافر اذا اقام ببلدة **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
 ثنا حاتم بن اسحق عن عبد الرحمن بن حميد الزهري قال سألت السائب بن يزيد ماذا سمعت في سكنى مكة قال سمعت العلاء بن الحضرمي
 يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا اللهم اجبر عود الصدر **خ** ثنا محمد بن يحيى ثنا ابو عاصم وقرأته عليه انا ابن جريح اخبرني عطاء حدثني
 جابر بن عبد الله في اناس معي قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة صبح رابعة مضت من شهر ذي الحجة **خ** ثنا محمد بن عبد الملك بن ابي
 الشوارب ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عاصم الاحول عن عكرمة عن ابن عباس قال اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة عشر يوما صلى ركعتين
 ركعتين ففحق اذا اقمنا تسعة عشر يوما صلى ركعتين ركعتين فاذا اقمنا اكثر من ذلك صلينا اربعاً **خ** ثنا ابو يوسف بن الصيدلاني عن محمد بن احمد
 الرقي ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقام بمكة
 عام الفتح خمس عشرة ليلة يقصر الصلوة **خ** ثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا يزيد بن زريع وعبد الله بن ابي اسحق عن انس قال
 خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة فصلى ركعتين ركعتين حتى رجعتا قلت كم اقام بمكة قال عشرة **باب** ما جاء فيمن
 ترك الصلوة **خ** ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بين العبد وبين
 الكفر ترك الصلوة **خ** ثنا اسحق بن ابراهيم الباسي ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا حسين بن واقد ثنا عبد الله بن يزيد عن ابيه قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلوة فمن تركها فقد كفر **خ** ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن
 مسلم ثنا الازاعي عن عمرو بن سعد عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس بين العبد والشرك الا ترك الصلوة
 فاذا تركها فقد اشرك **باب** في فرض الجمعة **خ** ثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا الوليد بن بكير حدثني عبد الله بن محمد العدوي عن علي
 ابن زيد عن سعيد بن المسيب عن جابر بن عبد الله قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس توبوا الى الله قبل ان تموتوا ويادروا
 بالاعمال الصالحة قبل ان تشغلوا وصلوا الذي بينكم وبين ربكم بكثير ذكركم له وكثرة الصدقة في السر والعلانية ترزقوا وتنبهوا وتبجروا واعلموا
 ان الله قد افترض عليكم الجمعة في مقامي هذا في يومى هذا من عامي هذا الى يوم القيمة فمن تركها في حيلوتي او بعدى وله
 امام عادل او جائز استخفا فابرها او حوذاها فلا جمع الله له شمله ولا يبارك له في امره الا ولا صلوة له ولا زكوة له ولا حمله ولا صور له ولا يرله حتى
 يتوب فمن تاب تاب الله عليه الا لا تؤمن امرأة رجلا ولا يوم اعرابي مهاجرا ولا يوم فاجره ومنا الا ان يقهره بسطان يخاف سيفه وسوطه
خ ثنا يحيى بن خلف ابو سلمة ثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحق عن محمد بن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن ابيه ابي امامة عن عبد الرحمن بن
 كعب بن مالك قال كنت قائد ابي حين ذهب بصرة فكنت اذا خرجت به الى الجمعة فسمع الاذان يستغفر لابي امامة اسعد بن زرارة ودعاه
 فمكثت حينما سمع ذلك منه ثم قلت في نفسي والله ان ذا العجز اني اسمعه كلما سمع اذان الجمعة يستغفر لابي امامة ويصلي عليه ولا اساله عن ذلك
 لم هو فخرجت به كما كنت اخرج به الى الجمعة فلما سمع الاذان استغفر كما كان يفعل فقلت له يا ابتاه ايتك صلوتك على اسعد بن زرارة كلما
 سمعت النداء بالجمعة لم هو قال اي بني كان اول من صلى بنا صلوة الجمعة قبل مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة في نقيع الخضات وحرز
 من حره بني بياضة قلت كم كنتم يومئذ قال اربعين رجلا **خ** ثنا علي بن المنذر ثنا ابن فضيل ثنا ابو مالك الاشجعي عن ربي بن حوشب عن

وكنا نأخر يصلي الا في يومئذ ببيع

في ذلك فضل كثير وهو قول الشرايط العلم بخيارون التطوع في السفر لكن روى الترمذي عن ابي بيل حديث ابن عمرو في صلوات محمد صلى الله عليه وسلم الظرف في السفر ركعتين وبعد بارككتين وكذا قال في المغرب
 قال النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الاوقات لبان الاستجاب انتهى والواجب ان يحل حديث النبي صلى الله عليه وسلم في حاله السير وحديث الثبوت على حاله
 القرار كما هو المختار من مذهبينا **١٢** **هـ** قوله ثلاثا للمهاجرين بعد الصلوة بعد الرجوع من منى وهذا كان خصوصية للاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين هاجروا من مكة كيلا يتعلقوا بوطنهم
 ويرغبوا في سكنهم ولا تنم لو انما كثر الا يوس عليهم فيها الموت والموت في بلد هاجرته غير مستحسن ولبنادي صلى الله عليه وسلم **هـ** سعد بن خولة ان مات بمكة واماناً بسببه هذا الحديث
 بالباب فليس بظاهر اللهم الا ان يحل على ان الاقامة في موسم الحج وثلاثة ايام بعده لا يخرج عن كونه مسافراً لو كان قولنا نعم صلى الله عليه وسلم عن الاقامة بمكة **١٣** **هـ** قوله قدم النبي
 صلى الله عليه وسلم في مكة سنة الهجرة بالباب ما تقدم فانه اذا دخل في الرابعة وصد من منى في الثالث عشر واقام بعده ثلثة ايام كان المجموع اثني عشر ولو فعل ان الاقامة بهذه المقدار لا يخرج عن
 كونه مسافراً للحج وغيره **١٤** **هـ** قوله بين الجدي المسلم خبر مقدم وقوله ترك الصلوة بغير تقديره تركها وصلته بينه وبينها قال القاضي يحتمل ان يؤول ترك الصلوة بالحد
 الواقع بينها من تركها داخل الحدود او يقال ان ترك الصلوة وصلته بين العبد والكفر والمعنى ان يحصل اليه ويحتمل ان يقال الكلام على خلاف الظاهر اذا ظاهره ان يقال بين الايمان
 او بين المؤمن والكافر فوضع العبد موضع المؤمن لان العبودية ان يفتخ لمولاه ويشكر نعمه فكانه قبل الفرق بين المؤمن والكافر ترك اداء الشكر فعلى هذا الكفر بمعنى الكفران في شرح السنة اخفف في تكفير
 تارك صلوة الغرض عمداً قال عمر بن الخطاب في الاسلام وقال ابن مسعود تركه كفروا وقال عبد الله بن شقيق كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئا من الاعمال تركه كفرا
 غير الصلوة **و** قال بعض العلماء الحديث محمول على تركها محمودا وعلى الرجوع والوعيد وقال حماد بن زيد ومكحول ومالك والشافعي تارك الصلوة كالمترد وقال اصحاب الرائي لا يقتل بل يحبس
 حتى يصلي ويبرأ قال الزهري انتهى ومن تاويلات ابي حنيفة ان يكون مستحلاً لتركها او تركها يؤدى الى الكفر فان المعصية يزيد الكفر تخشى على تاركها ان يموت كافر او فعله مشابه فعل الكافر **١٥**
 مرقات **هـ** قوله العهد الذي بيننا وبينهم الصلوة قال البيضاوي الضمير النائب لنا فقيل شبه الوجوب بالاعتقاد وحقن دماهم بالبعد المقضي لايقاد المعاهد والكف عنه والمعنى ان العمرة في
 اجراء احكام الاسلام عليهم تشبههم بالمسلمين في حضور صلواتهم ولزوم جاعتهم وانقيادهم لاحكام الظاهرة فاذا تركوا ذلك كانوا هم وسائر الكفار سوار وقال الطيبي يمكن ان يكون الضمير عاماً فيمن تابع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاسلام سوارا كان منافقاً **١٦** **هـ** قوله والله ان ذا العجز اني اسمعه كلما سمع اذان الجمعة يستغفر لابي امامة ويصلي عليه ولا اساله عن ذلك
 السابق فان ظاهراً الحديث يدل على ان هذا القول من صلى الله عليه وسلم صدر في اول خطبة خطبها في مسجد الجمعة حين قدم المدينة كما هو المتبادر ونعم من ذلك انها لم تكن واجبة قبل ذلك فهو مخالف لما هو
 به في هذا الحديث ووجه التعليل ما قال فقهاؤنا من انما وجبت بمكة ولم تقم بها لعدم القدرة على الظاهر لان الظاهر اقوى من اخبار جماعة الصلوات الخمس وقال الحلبي في سيرته وفي الاثنان ما تاخر
هـ قوله عبد الله بن محمد العدوي رماه وكبح بالوضع **١٧** **هـ** قوله يعجز هو موضع نوحى المدينة وقوله حزم هو موضع بها **١٨**

حذيفة وعن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اهل الله عن الجمعة من كان قبلنا كان لله يوم السبت والا احد للتصاري فهم لنا تبع الى يوم القيمة نحن الاخرون من اهل الدنيا والا يكون المقضى لهم قبل الخلاق يا **باب** في فضل الجمعة **حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن يزيد الانصاري عن ابي لبا بة بن عبد المنذر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان يوم الجمعة سيد الايام واعظمها عند الله وهو اعظم عند الله من يوم الاضحية ويوم الفطرية خمس خلال خلق الله فيه ادم واهبط الله فيه ادم الى الارض وفيه توفي الله ادم وفيه ساعة لا يسأل الله فيها العبد شيئا الا اعطاه ما لم يسئل حراما وفيه تقوم الساعة ما من ملك مقرب ولا سماء ولا ارض ولا رياح ولا اجبال ولا بحر الا وهن يشفقن من يوم الجمعة **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا الحسين بن علي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن ابي الاشعث الصناني عن شداد بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من افضل ايامكم يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه النفخة وفيه الصعقة فاكثروا على من الصلوة فيه فان صلوتكم معرفة على فقال رجل يا رسول الله كيف تعرض صلوتنا عليك وقد امنت يعني بليت فقال ان الله قد حرم على الارض ان تاكل اجساد الانبياء **حدثنا محمد بن سلمية العدني ثنا عبيد العزيز بن ابي حازم عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجمعة الى الجمعة كقارة ما بينهما ما لم تغش الكبار يا **باب** ما جاء في الغسل يوم الجمعة **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن المبارك عن الاوزاعي ثنا حسان ابن عطية حدثني ابو الاشعث حدثني اوس بن اوس الثقفي قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من غسل يوم الجمعة واغتسل وبكر وابتكر ومشى ولم يركب ودنا من الامم فاستمع ولم يلغ كان له بكل خطوة عمل سنة اجر صيامها وقيامها **حدثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا عمر بن عبيد عن ابي اسحق عن نافع عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر من اتى الجمعة فليغتسل **حدثنا سهل بن ابي سهل ثنا سفين بن عيينة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم يا **باب** ما جاء في الرخصة في ذلك **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى الجمعة فدنا وانصت واستمع غفله ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام ومن مس الحصى فقد لغا **حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا يزيد بن هارون ان ابا اسعيل بن مسلم الملكى عن يزيد الرقاشي عن انس ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت يجزي عنه الفريضة ومن اغتسل فالفصل افضل يا **باب** ما جاء في التهجد الى الجمعة **حدثنا هشام بن عمار و سهل بن ابي سهل قال ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الناس على قدر ما زلهم الاول والاول******************

والاولون يوم القيمة العبد فيها عليهم السلام لم يغش تجزئ

نزوله عن حكم آية الجمعة لانها مدنية والجمعة فرضت بمكة ١٢ انجاء **قوله** اصل الله عن الجمعة فيه دلالة لمنهيب اهل السنة ان الهدى والاضلال والخير والشرك بارادة الله تعالى وهو نزله علينا المعجز قال القاضي الظاهر فرض عليهم تعظيم يوم الجمعة بغير تعيين وادخل الى اجتماعهم في تعيينه ولم يهدم الشدة وفرضه على هذه الامة مبينا ولم يكل الى اجتماعهم فجازوا بتفضيله قال وقد جاز ان موسى عليه السلام امرهم بالجمعة واعلمهم بفضله فانا نظروه ان السبت افضل فليلدعمه قال القاضي ولو كان منصوصا لم يصح اختلافهم فيه بل كان يقول فانوا فيه قلت ويكون ان يكون امر او امر صريحا ونص على عينه فاختلفوا فيه بل يلزم تعيينه ام لم ابدلوا به لوه وغلطوا في ابداله ١٢ نووي **قوله** فيه خمس خلال الخ قال البيضاوي لاشك ان خلق آدم عليه السلام فيه يوجب له شرفا ومزية وكذا وقته فانه سبب لوصول الجناب الاقدس والخلص عن المنكيات وكذا اقيام الساعة لانه من اسباب توصل ارباب الكمال الى ما اعد لهم من النعيم المقيم قال الراغب الموت احد الاسباب الموصلة الى النعيم فهو وان كان في الظاهر فسادا واحتمالا لكن في الحقيقة ولادة ثانية وهو باب من ابواب الجنة من يتوصل اليها ولو لم يكن المنة من الله تعالى على الانسان قال الله تعالى خلق الموت والحياة وقدم الموت على الحياة تنبيها على انه يتوصل من الى الحياة الحقيقية وعده من الآلات في قوله تعالى كل من عليها فان ١٢ اذ جاء **قوله** خمس خلال الخ قال القاضي عياض الظاهر ان هذا الفضائل المعدودة ليست لذكر فضيلة لان اخراج آدم وقيام الساعة لا يرد فضيلة وانا هو بيان لما وقع فيه من الامور العظام وما يستحق لتأسيب العبد فيه بالاعمال الصالحة لينسل رحمة الله ودرع نقمته وقال ابو بكر العزى الجميع من الفضائل وخروج آدم من الجنة هو سبب وجود الذرية وبها النسل العظيم ووجود الرسل والانبيا والصالحين والاولياء ولم يخرج مناظره بل نقضاء طائرهم بعبادها ولما اقيام الساعة فسيب لتجميل جزاء الانبياء والعديتين وغيرهم وانظارا كرامتهم وشرفهم ١٢ **قوله** وقد امنت قال الخليلي كذا يرويه الحمد تون ولا اعرف وجهه والعوالب امنت فتكون التار لانت العظام ادرمت اي صرت ريمما وقال غيره انا هو امنت بوزن ضربت واصلا ادرمت اي بليت فخذت احدى اليمين كما قالوا امنت في احسنت وقيل انا هو امنت بشدة يد التاء على انه ادرمت احدى اليمين في التار وهذا قول ساقط لان اليمين لا تدغم في التار ابا وقيل يجوز ان يكون ادرمت بعن العزة بوزن ادرمت من قولم ادرمت الابل تامم اذا تاملت العلف وقلعت من الارض ١٢ اذ جاء **قوله** من غسل الخ قال في المنابة ذهب كثير من الناس من قبل ارادوا بها الجمعة قبل الخروج الى الصلوة لان ذلك يجمع غرض الطرفين يقال غسل الرجل امرته بالثنية يد والتحيف اذا جاعلها وقد روي مخففا وقيل اراد غسل غيره والغسل ... ببوله اذا جاعل زوجة او جاعل الى الغسل وقيل المذبح غسل اعضائه للوقوف على غسل الجمعة وقيل هذا بالمعنى واحده وكرهه للتاكيد ١٢ اذ جاء **قوله** على كل محتلم اي بايع قال النووي المراد بالوجوب وجوب اختياره كقول الرجل لصاحبه حنك واجب على وقال محمد بن الموطا ابنته عن حماد بن ابراهيم النخعي قال اي حادسالة من الغسل يوم الجمعة والغسل من الحجامة والغسل في العيد قال اغتسلت فسن وان تركت فليس عليك فقلت لا لم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرح الى الجمعة فليغتسل قال بل ولكن ليس من الامور الواجبة وانا هو كقوله تعالى واشهدوا اذا نبا ليعتم الاية ويؤيده ما اخرجه ابو داود عن عكرمة ان تاسا من اهل العراق جاذا فاقوا لوبا ابن عباس اتري الغسل واجبا يوم الجمعة فقال لا ولكنه طهور وغيره اغتسل من لم يغتسل فليس عليه لواجب وسأخبركم كيف بدأ الغسل كان الناس مجودين يلبسون الصوف ويعلمون على ظهورهم وكان مسجدهم فيضفا متقارب السقف انا هو عريش فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم حار وعرق الناس في ذلك الصوف حتى ثارت منهم رياح حتى اذى بعضهم بعضا فلما وجد عليه السلام تلك الرياح قال يا ايها الناس اذا كان هذا اليوم فاغسلوا الى ان قال ابن عباس ثم جاء الله بالخبر ولبسوا غير الصوف وكفوا العمل وروح مسجدهم وذهب بعض الذي كان يؤذي بعضهم بعضا من العرق فنهى النبي الى ان الغسل كان واجبا كما ذهب اليه مالك ثم صار سنة كما ذهب اليه الجمهور ١٢ شرح مؤطا للقاري **قوله** فيها ونعمت الهاء متعلقة بمحذوف اي اغتسلت بالصلوة المحسنة ونعمت تلك الفصل ١٢ انجاء الحاجه **قوله** الاول والاول قال النووي في المسئلة خلاف مشهور فذهب مالك وبعض الشافعية كما مالم الحرم ان المراد بالساعات لخطات لطيفة بعد الزوال لان رواح المذكور في رواية البخاري وكذا التهجير الذهاب بعد الزوال لغة ومذهب الجمهور استحباب التبرك اليها من اول النار وقال الازهرى في لغة العرب الرواح الذهاب سواء كان اول النار اخره او في الليل وهذا هو

عنه قوله لم تغش اي لم تباشر ١٢ **قوله** بركا اي اتى الصلوة اول وقتها وانكر اي لو كان اول الخطبة وهما بمعنى كره للتاكيد ١٢ نهاية للع **قوله** واجب اي تاركه ١٢ **قوله** ومن مس الحصى المراد مس الحصى تسوية الارض للعبادة ١٢

فاذخر الامام طوقا والصحف واستمعوا الخطبة فالحج الى الصلوة كما مهدى بدنة ثم الذي يليه كمهدى بقرة ثم الذي يليه كمهدى كبش حتى
 ذكر الدجاجة والبيضة زاد سهل في حديثه فمن جاء بعد ذلك فاما يجئ حتى الى الصلوة **خ** ثنا ابو بكر بن ثنا وكيع عن سعيد بن بشير عن
 قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب مثل الجمعة ثم التكبيرة كنا حرا لبدنة كنا حرا لبقرة كنا حرا
 الشاة حتى ذكر الدجاجة **خ** ثنا كثير بن عبيد الحمصي ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز عن معمر بن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال
 خرجت مع عبد الله الى الجمعة فوجد ثلاثة وقد سبقوا فقال رابع اربعة وما رابع اربعة ببعيد اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 ان الناس يجلسون من الله يوم القيمة على قدر رواحهم الى الجمعة الاولى والثاني والثالث ثم قال رابع اربعة وما رابع اربعة ببعيد يا
 ماجه في الزينة يوم الجمعة **خ** ثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمر بن الحرث عن يزيد بن ابي حبيب عن موسى بن
 سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد الله بن سلام انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المتبر في يوم الجمعة ما على احدكم
 لو اشترى ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوبي مهنته **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شيبان عن عبد الحميد بن جعفر عن محمد بن يحيى بن
 حبان عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن ابيه قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك **خ** ثنا محمد بن يحيى ثنا عمرو بن ابي سلمة
 عن زهير عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم الجمعة فرأى عليهم ثياب التمار فقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ما على احدكم ان يتخذ ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوبي مهنته **خ** ثنا سهل بن ابي سهل وحوثر بن محمد
 قال ثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن ابيه عن عبد الله بن وديعة عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال من اغتسل يوم الجمعة فاحسن غسله ومطهر فاحسن طهوره ولبس من احسن ثيابه ومس ما كتب الله له من طيب اهلته ثم اتى الجمعة
 ولم يلبس ولم يفرق بين اثنين غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى **خ** ثنا عمار بن خالد الواسطي ثنا علي بن غراب عن صالح بن ابي الاخير عن
 الزهري عن عبيد بن السباق عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا يوم عيد جعله الله للمسلمين فمن جاء الى الجمعة
 فليغتسل وان كان طيب فليمس منه وعليكم بالسواك **ب** ماجه في وقت الجمعة **خ** ثنا محمد بن الصباح ثنا عبد العزيز بن ابي حازم
 حدثني ابي عن سهل بن سعد قال ما كنا نقيبل ولا نتعدى الا بعد الجمعة **خ** ثنا محمد بن بشارة ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا يعلى بن الحرث
 قال سمعت اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم نرجع فلا نرى للحيطان فينا نستظل به
خ ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم حدثني ابي عن ابيه عن جدته انه كان يؤذن
 يوم الجمعة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان الفجر مثل الشراك **خ** ثنا احمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن سليمان ثنا حميد عن
 انس قال كنا نجمع ثم نرجع فنقبل **ب** ماجه في الخطبة يوم الجمعة **خ** ثنا محمد بن عجلان ثنا عبد الرزاق ان ابا عمر عن عبيد الله
 ابن عمر عن نافع عن ابن عمر وحدثنا يحيى بن خلف ابوسلمة ثنا بشير بن المفضل عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
 سلم كان يخطب خطبتين يجلس بينهما جلسة زاد بشير وهو قائم **خ** ثنا هشام بن عمار ثنا سفين بن عيينة عن مساور والوراق عن جعفر
 ابن عمرو بن حريث عن ابيه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على المنبر وعليه عمامة سوداء **خ** ثنا محمد بن بشارة وحمد بن الوليد
 قال ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب قائما غير انه
 كان يقعد قعدة ثم يقوم **خ** ثنا علي بن محمد ثنا وكيع وحدثنا محمد بن بشارة ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا سفين بن سماك عن جابر
 ابن سمرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم فيقرأ آيات ويذكر الله وكانت خطبته قصدا او صلوته قصدا
خ ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد حدثني ابي عن ابيه عن جدته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خطب

لحق الصلوة في وقتها فليقلل من خطبته غفر الله له

الصواب الذي يقتضيه الحديث لانه لا فضيلة لمن اتى بعد الزوال لان التحلف بعد الزوال حرام ولان ذكر الساعات انما هو لمثل على التذكير بالساعة والترغيب في فضيلة السبق وانظارها والاستئصال بالنقل والذكر
 ونحوه وبما يحصل بالذهاب بعد الزوال ١٢ كذا في الكرماني والعيني **له** قوله الدجاجة والبيضة وهما ليسان من الادي وانما هو من الابل والبقرة وفي الغنم خلاف فومن باب اكلت طعاما وشربا وشربا
 سيفا ودمي ١٣ مجمع **له** قوله فاما يجئ حتى الى الصلوة اي حتى واجب الذي وجب عليه الليل الثواب والفرق بينهما ظاهرا لان من جاء لطلب الثواب تحصل له الثواب ومن جاء لاداء الحق واستقام
 عنه فاما يتجوز العقاب ١٢ انما **له** قوله وما راجع اربعة ببعيد الظاهر من هذا الكلام التعجب والاستعجاب اي اي مقدار راجع اربعة من بغير الثواب اي بغيره من الثواب اي مقدار يعني كثير فكان
 يهد نفسه بالخير وقال الغزالي اول بركة حدثت في الاسلام تاخير الراح الى الجمعة وفضلنا الله تعالى بحسن عبادته ويحتمل ان يكون مانا في بضعه فبعضه ليس راجع اربعة ببعيد من الزوال والجمعة ١٣ **له** قوله
 منه بفتح الهم وكسر با وسكون الراء اي بركة وضرب يعني غير المؤمنين الذين معوني سائر الايام ١٢ انما في المراقبة **له** قوله ما كنا نقيبل بفتح النون من الغيلولة وهي الاستراحة في نصف النهار ولا نتعدى
 بالدلال المهلة هو الطعام الذي ياكل قبل نصف النهار قوله الا بعد الجمعة قال الطيبي هذا كناية عن التكبيرة اي لا يتعدون ولا يستريحون ولا يستغفون بهم ولا يستهون بامر سواه انتهى والمعنى انهم يفعلون ما ذكره
 الجمعة عوضا عما فاتهم وليس معناه ان يفتح كندهم ومقتلهم بعد الجمعة حقيقة تكون الخطبة والصلوة قبل الزوال فيكون حجة لاحمد لان عنده صلوة الجمعة قبل الزوال حجة قال ابن الهمام اما رواه الدرقي وغيره
 من حديث عبد الله بن سيدان قال شهدت الجمعة مع ابي بكر الصديق وكان خطبته قبل الزوال وذكر عمر وعثمان نحوه فقد اتفقوا على ضعف ابن سيدان ١٢ مرقاة **له** قوله فينا الفتي هو ما بعد الزوال من
 النقل سمي بذلك من جانب الى جانب كذا في العيني وليس فيه نفي للفني مطلقا بل للفني الكثير الذي يستعمل ويستراح به فلا يكون حجة لاحمد ١٢ **له** قوله وهو قائم قال العيني قال ثنا في شرح الترمذي
 فيه اشتراط القيام في الخطبتين الا عند العجز واليه ذهب الشافعي واهم في رواية انتهى قلت لا يدل الحديث على الاشتراط غاية ما في الباب انه يدل على السنية والجواب عن كل حديث ورد فيه القيام ومن قوله
 وتركوك قائما بان ذلك اجاز عن حاله التي كان عليها عند انقضاء صومهم وبان النبي صلى الله عليه وسلم كان يواظب على الشئ العاضل مع جواز غيره ونحن نقول به ومن اقوى الحجج لما رواه البخاري جلس ذات
 يوم على المنبر وجلنا حوله وحدثت سهل مري غلامك البخاري جعل لي احوالا اجلس عيسى اذا كلمت انتهى قال ابن الهمام دخل كعب بن عجرة المسجد يوم الجمعة وابن ام الحكم يخطب قاعا فقال انظر والى هذا
له طوقا والصحف اي طوى الملائكة صحف درجات السابطين وهم يتعمون الخطبة ١٣ **له** عن شيخ لنا هذا الشيخ محمد بن عمر الواقدي **له** ثياب التمار وروي الترمذي عن ابي جلود السباع ١٢ م
له لم يفرق بين اثنين اي بين اثنين لافترقه بينهما يحصل لها الذي ١٣ **له** فليقتل فيه اشارة الى ان الغسل للصلوة لا لليوم وهو الصبح ١٢ اللهم اغفر لولده وكتبه لمن سعى فيه
له قوله يجلس بينهما الجمعة بينهما سنة عند الخفيفة وعند الشافعي واجب ١٣

في الحرب عطف على قوس واذا خطب على الجمعة خطب على عصى **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا ابن أبي عتيبة عن الأعمش عن إبراهيم عن
 علقمة عن عبد الله أنه سئل إذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائماً أو قاعداً قال أو ما تقرأ وتروك قائماً قال أبو عبد الله غريب لا يحدث
 به إلا ابن أبي شيبة **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عمرو بن خالد ثنا ابن لهيعة عن محمد بن زيد بن مهاجر عن محمد بن المنكدر عن جابر
 ابن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا صعد المنبر سلم **باب** ما جاء في الاستماع للخطبة والانصات لها **حدثنا** أبو بكر بن
 أبي شيبة ثنا شيبان بن سوار عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا قلت
 لصاحبك انصت يوماً للجمعة والامام يخطب فقد لغوت **حدثنا** حمزة بن سلمة العدي في ثنا عبد العزيز بن محمد الدأودي عن شريك بن
 عبد الله بن أبي نمر عن عطاء بن يسار عن أبي بن كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ يوم الجمعة تبارك وهو قائم فذكرنا يا أيها الله وإبو
 الدرداء وأبو ذر يغزوني فقال متى أنزلت هذه السورة أني لم اسمعها إلا الآن فاشأ راليه ان اسكت فلما أنصرفوا قال سألتك متى أنزلت هذه
 السورة فلم تخبرني فقال ابني ليس لك من صلواتك اليوم إلا ما لغوت فذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له واخبره بالذي
 قال أبي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق ابني **باب** ما جاء فيمن دخل المسجد والامام يخطب **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان بن
 عيينة عن عمرو بن دينار سمع جابراً وأبو الزبير سمع جابراً بن عبد الله قال دخل سليلك الغطفاني المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب
 فقال اصليت قال لا قال فصل ركعتين واما عمر وقله يذ كر سليلك **حدثنا** محمد بن الصباح ان سفيان بن عيينة عن ابن عجلان عن عياض
 ابن عبد الله عن أبي سعيد قال جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال اصليت قال لا قال فصل ركعتين **حدثنا** داود بن رشيد
 ثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن ابن سفيان عن جابر قال اجاء سليلك الغطفاني ورسول الله صلى الله عليه وسلم
 يخطب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اصليت ركعتين قبل ان تجي قال لا قال فصل ركعتين وتجاوز فيها **باب** ما جاء في الذي عن تحطى
 الناس يوم الجمعة **حدثنا** أبو بكر بن شاذان عن ابن سفيان عن الحسن بن علي بن فضال عن جابر بن عبد الله ان رجلاً دخل المسجد
 يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فجعل يتخطى الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلس فقد اذيت وانيت **حدثنا**
 أبو بكر بن شاذان عن سعد بن زياد بن فائد عن سهل بن معاذ بن انس عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تحطى
 رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسراً إلى جهنم **باب** ما جاء في الكلام بعد نزول الامام عن المنبر **حدثنا**
 محمد بن بشارة بن ابوداؤد ثنا جوير بن حازم عن ثابت عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكلم في الحاجة اذا نزل عن المنبر يوم
 الجمعة **باب** ما جاء في القراءة في الصلوة يوم الجمعة **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا حاتم بن اسمعيل المدني عن جعفر بن محمد
 عن ابيه عن عبيد الله بن ابي رافع قال استخلف مروان ابا هريرة على المدينة فخرج الى مكة فصلى بنا ابو هريرة يوم الجمعة فقرا بسورة
 الجمعة في المسجد الاول وفي الاخرة اذا جاءك المنفقون قال عبيد الله فادركت ابا هريرة حين انصرف فقلت له انك قرأت
 بسورتين كان علي يقرأ بهما يا كوفه فقال ابو هريرة اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بهما **حدثنا** محمد بن الصباح ان
 سفيان انبا ضمة بن سعيد عن عبيد الله بن عبد الله قال كتب الضحاك بن قيس الى النعمان بن بشير اخبرنا باي شيء كان النبي صلى الله
 عليه وسلم يقرأ يوم الجمعة مع سورة الجمعة قال كان يقرأ فيها هل اشك حديث الغاشية **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم
 عن سعيد بن سنان عن ابي الزاهرية عن ابي عتبة الخزازي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الجمعة بسبح اسم ربك الاعلى وهل اشك

اما نيت الجمعة نسوتين

النجيب يخطب قاعدا والاشد تعالى يقول واذا اردت التجارة اولوا انفسوا اليها وتركوك قائماً رواه مسلم ولم يحكم هو ولا غيره بهذا ذلك الصلوة فلم يشرط عندهم فتح القدير له قوله اذا خطب في
 الحرب والجمعة ليست خطبة الجمعة بل خطبة الوعظ والتهوية لان الحرب كلما وقع في المحضر وليس على المسافر صلوة الجمعة وسبب الاتكاد على القوس التفاضل بالفتح لان القوس والسيف آن الحرب
 وفي الدرر ما يشبهه لا ساذنا الشيخ عابد السدي يخطب الامام بسيف في بلدة ففتح برأى بالسيف كفة والحكمة في مشروعية ثم ان يرسم انهم اذا رجوعوا عن الاسلام تخارهم فانه زال في ايدينا والايهاخذ
 الخليل السيف بل انشاء توكلوا بعضا كالمهنة فانما فتحت طوما بلا سيف وفي الحادي القدي ولذا فرغ المؤذن قام الامام الخليل والسيف يساره وهو متكأ عليه قال في الترمذي يمكن الجمع بان يتخذ مع
 الاتكاد وفي الخلاصة يكره الاتكاد على قوس او عصا لكن في القسطنطيني ان اخذ العصا سنة كالقيام كما في الجلال وقد خرج ابن ابي شيبة في مصنفه عن يزيد بن البراء عن امير ان النبي صلى الله عليه وسلم خطبهم يوم
 عمو في يده قوس او عصا وعن يحيى قال رايت عمر بن عبد العزيز يخطب ويده قضيب انتهى ١٢ انما الحاضر مولانا المعظم الشيخ عبد الغني الجودي الديوبندي

٤ قوله سلم مذهب الشافعي واحمدان الامام اذا صعد على
 المنبر يسلم وعند ابي حنيفة وما لك لا يسلم والحدِيث الذي روى المؤلف ضعيف لحال ابن لهيعة قال ابن حجر هو صدوق من السابعة اختلط بعد احتراق كتبه واما عمرو بن خالد القرشي مولاهم ابو خالد كوفي
 نزيل واسط متروك ورواه وكيع بالكذب من الثامنة وبارودي عن من السنة احد غير ابن ماجة واما عمرو بن خالد التميمي الذي هو من العاشرة فثقة فان كان هو فالحدِيث منقطع لان العاشرة من لم يلق
 التابعين ومعلوم ان ابن لهيعة عن كباد تابع التابعين ومن موثقيهما خمس وخمسون سنة ١٢ انما **٥** قوله فصل ركعتين قال النووي هذا صريح في الدلالة لمذهب الشافعي واحمد واسحق وفقه الحديثين
 ان اذا دخل الجامع يوم الجمعة والامام يخطب يستحب ان يصلي ركعتين تحية المسجد ويكره الجلوس قبل ان يصليها وان يتجاوز فيها ليستوع الخطبة وعلى هذا ايضا عن الحسن البصري وغيره من المتقدمين وقال القاسمي
 قال مالك والبيهقي واليونيني وجمهور السلف والصحابة والتابعين لا يصليها وهو مروى عن عمرو بن عثمان وعلى بن ميمون وغيرهم الامام بالانصات للامام ولو اوصد في الباب ونحوه ان كان عربيا نا فامر النبي صلى
 الله عليه وسلم بالقيام ليراه الناس ويصعد قواعده وهذا تاويل باطل برده صريح قوله اذا جاء احدكم يوم الجمعة والامام يخطب فيلح ركعتين ويتجاوز فيها وهذا نفس لا يتطرق اليه تاويل قلت اجاب اصحابنا اى الحقيقة
 يا جوبه غير هذا الاول ان صلى الله عليه وسلم انصت له حتى فرغ من صلوة والدليل عليه ما اخرج ابن ابي شيبة بسنده عن محمد بن قيس ان النبي صلى الله عليه وسلم حيث امره ان يصلي ركعتين اسك عن الخطبة
 حتى فرغ من ركعتيه ثم عاد الى الخطبة واذك الزبيره مروي الدارقطني مسنداً ورسلاً وقال هذا المرسل هو الصواب واثان ان ذلك كان قبل شروعه صلى الله عليه وسلم في الخطبة وصره النسائي في سنة الكبرى ولوب عليه
 والثالث ان ذلك كان من قبل ان يشرع الكلام في الصلوة ثم لما شرع في الصلوة نسخ ايضا في الخطبة لانها شرط صلوة الجمعة وشرطها كما صرح الحادوي ١٢ عدة القادي **٦** قوله من تحطى الخ قال البيهقادي
 اى من تجاوز رقابهم بالخطوط عليها وروى أحمد بن حنبل للفاعل ومعناه ان يصنع هذا ليوذره الى جهنم فكانت جسراً يترده الى جهنم وبالبناء للفعول ومعناه ان يجعل يوم القيمة جسراً يمر عليه من يساق الى جهنم مجازة لا يشك
 علمه ١٢ اجابته **٧** قوله اذا نزل مذهب ابي حنيفة ان من وقت خروج الامام للخطبة الى ان يشرع في الصلوة والصلوة والكلام كلاهما حرام وعنه ما لا بأس بالكلام بعد الخروج قبل الشروع وبعده
 معه عبد الرحمن بن سعد ضعيف ١٢ ات **٨** فقد لغوت محرر في الخطبة الكلام وان كان امراً المعروف او سيجاً ص ١٢٠ ع ١٢ نيت اى اخرت الخ والباطات ١٢

الجمعة فصلوها ريعاً **باب** ما جاء في الحلق يوم الجمعة قبل الصلوة والاحتباء والامام يخطب **حدثنا** ابو كريب ثنا حاتم بن اسمعيل وحدثنا محمد بن ربح انبا بن لهيعة جميعاً عن ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم في المسجد يوم الجمعة قبل الصلوة **حدثنا** محمد بن المصنفي الحمصي ثنا بقية عن عبد الله بن واقد عن محمد بن عجلان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو خالد الاحمسي عن محمد بن اسحق عن الزهري عن السائب بن يزيد قال ما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم الا مؤذن واحد اذا خرج اذن واذا نزل اقام واوبكر وعمر كل فلما كان عثمان وكثير الناس زاد النداء الثالث على دار في السوق يقال لها الزور واذا خرج اذن واذا نزل اقام **باب** ما جاء في استقبال الامام وهو يخطب **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا الهيثم بن جميل ثنا ابن المبارك عن ابان بن تغلب عن عدى بن ثابت عن ابيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام على المنبر استقبله اصحابه بوجوههم **باب** ما جاء في الساعة التي تولى يوم الجمعة **حدثنا** محمد بن الصباح انبا سفيان بن عيينة عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجمعة ساعة لا يوافقها رجل مسلم قائم يصلي يسأل الله فيها خيراً الا عطاها وقلها بيده **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد ثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في يوم الجمعة ساعة من النهار لا يسأل الله فيها العبد شيئاً الا اعطى سؤله قيل اي ساعة قال حين تقام الصلوة الى الانصراف منها **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا ابن ابي فديك عن الضحاك بن عثمان عن ابي النضر عن ابي سلمة عن عبد الله بن سلام قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اني جالس اتالجد في كتاب الله في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يصلي يسأل الله فيها شيئاً الا قضى له حاجته قال عبد الله فاشار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم او بعض ساعة فقلت صدقت او بعض ساعة قلت اي ساعة هي قال هي اخر ساعات النهار قلت انما ليست ساعة صلوة قال بل ان العبد المؤمن اذا صلى ثم جيس لا يجيبه الا الصلوة فهو في الصلوة **باب** ما جاء في ثنتي عشرة ركعة من السنة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسحق بن سليمان الرازي عن مغيرة بن زياد عن عطاء عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثاب على ثنتي عشرة ركعة من السنة بنى له بيت في الجنة اربع قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون انبا اسمعيل بن ابي خالد عن المسيب بن رافع عن عنبسة بن ابي سفيان عن ام جبيبة بنت ابي سفيان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة بنى له بيت في الجنة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن سليمان بن ابي بصير عن سمير بن ابي عمار عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة بنى له بيت في الجنة اربع قبل الظهر وركعتين قبل المغرب وركعتين قبل العشاء الاخرة **باب** ما جاء في الركعتين قبل الغداة كان الاذان باذنيه **حدثنا** محمد بن ابي بكر بن سعد عن نافع عن ابن عمر عن حفصة بنت عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا نودي لصلاة الصبح ركع ركعتين خفيفتين قبل ان يقوم الى الصلوة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن الاسود عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأ صلى ركعتين ثم خرج الى الصلوة **حدثنا** الخليل بن عمرو وابو عمرو ثنا شريك عن ابي اسحق عن الحرث عن علي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الركعتين عند الاقامة **باب** ما جاء فيما يقرا في الركعتين قبل الفجر **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ويعقوب بن حميد بن كاسب قال ثنا مروان بن مغوية عن يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن

عنه قوله من ثاب على راي واذهب ١٢ انما الحجة فصلوا ريعاً كذلك اخر ساعة من الفجر ابو يحيى الرازي شيخه

الكتاب عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يركع قبل الجمعة ريعاً لا يفتل في شيء من ١٢ فخر **١** قوله ان في الجمعة ساعة اعلم ان الاقوال في تعيين هذه الساعة كثيرة تبلغ كما ذكرنا الى ثلثة وثلاثين قولاً ارجحها واقربها قولان اهدى ما بين ان مجلس الامام الى ان يفتل الصلوة وثانيهما اخر ساعة من اليوم وقال في فتح الباري وما عملها موافق لاحد ما اوضحه الاسناد او موافق اسنائه باجماعه من غير سماع وتوقيف ثم اكثر من على ان ارجحه القول الاخر قال الامام احمد انظر الاحاديث في هذا الجانب وقال ابن عبد البر ان ثبت شيء في هذا الباب حديث عبد الله بن سلام ورجحه اكثر الائمة ونص الشافعي عليه وحديث ابي موسى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في شأن ساعة الجمعة هي ما بين ان مجلس الامام الى ان يفتل الصلوة وان كان مذكورا في صحيح مسلم لكن في اسناده مقالاً وهذه من جملة الساعات التي وقعت في بعض احاديث مسلم ورجح جماعة من العلماء القول الاول وقال البيهقي قال مسلم حديث ابي موسى اصح واجود شيء في هذا الباب وقال القرظي هذا الحديث نص في موضع الخلاف فليفتل الى غيره وقال النووي هو الصحيح بل الثواب الذي لا يجوز غيره قال الجليلي رحمه الله قدح عن سيدتنا فاطمة الزهراء انها كانت تسلم فادته ترقب آخر ساعة من اليوم فيذكر الله ويدعوه وقيل ان هذه الساعة كانت في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم ثم دعت نطفة ابن عبد البر عن قوم وزيفه والصحيح انها باقية ١٢ المعات **٢** قوله فاشار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم او بعض ساعة كانه اشار بذلك الى تعليها اي ان تلك اقل من يطلق عليها اسم الساعة بل قريب ان يقال هي بعض الساعة وفيه اشارة الى تعليها جدا ١٢ انما الحجة مولانا المعظم الشيخ عبد الغني المجردي الهلوي رحمه الله تعالى **٣** قوله وركعتين قبل الظهر يقول الشافعي واحمد والاحاديث في اربع قبل الظهر كثيرة وجاد عن الشافعي واحمد ايضا اربع ولكن بتسليمين وبالجملة وجه التطبيق بين الاحاديث الواردة في الدار والواردة في الركعتين اما بانه صلى الله عليه وسلم كان يصلي في بيته اربعاً فرائضاً عاشرته وكان يصلي ركعتين اذا اذنا المسجد تحية فظنه ابو هريرة انها سنة الظهر ولما بان اعتقاد ابي هريرة ان سنة الظهر ركعتان والاربع صلوة اخرى كان يصليها في وقت الزوال لانها فتحت عندها ابواب السماء ١٢ انما في المعات **٤** قوله ركعتين اظنه قال قبل العصر لظن من ابي صلح والدمسبل لان الرضا ذكر الحديث عن عائشة ثم قال وفي الباب عن ام جبيبة والي هريرة والي موسى وابن عمر فلو كان الشك من ابي هريرة لذكره ايضا وذكر في حديث عائشة اربع ركعات قبل الظهر ولم يذكر العصر خلف ما في هذه الرواية وهذا الظن لا يبعد ان يكون خلافاً للواقع فان في الروايات المتقدمة في الثبوت ليست ركعتين قبل الظهر بل اربع ركعات ولما قبل العصر فتحت الركعتان والاربع ركعات ايضا لان سبيل التكرار لم يصرح احد من المتقدمين بتوكيد سنة العصر وكان المعير الى ما جاء في الروايات المعجزة اولي وقال النووي ليس في الصحيحين ذكر ركعتين قبل العصر ١٢ انما الحجة **٥** قوله ان الاذان في

ابي هريزة ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في الركعتين قبل الفجر قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد **حدثنا** احمد بن سنان ومحمد بن عباد
 الواسطيان قالا ثنا ابو احمد ثنا سفيان عن ابى اسحق عن مجاهد عن ابن عمر قال رقت النبي صلى الله عليه وسلم شهراف كان يقرأ في الركعتين
 قبل الفجر قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا يزيد بن هرون ثنا الجريري عن عبد الله بن شقيق عن
 عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتين قبل الفجر وكان يقول نعم السورتان هما يقرأ بهما في ركعتي الفجر قل هو الله احد
 وقل يا ايها الكافرون **باب** ما جاء في اذا قيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة **حدثنا** محمود بن غيلان ثنا ابراهيم بن القاسم وحده ثنا
 بكر بن خلف ابو بصير ثنا روح بن عباد قال ثنا زكريا بن اسحق عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن ابى هريزة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسلم قال اذا قيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة **حدثنا** محمود بن غيلان ثنا يزيد بن هرون ثنا احمد بن زيد عن ابى ايوب عن عمرو بن دينار
 عن عطاء بن يسار عن ابى هريزة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا ابو معوية عن عاصم عن عبد الله بن
 سرجس بن رسول الله صلى الله عليه وسلم راي رجلا يصلي الركعتين قبل صلوة الغداة وهو في الصلوة فلما صلى قال له باى صلوتيك اعتدت
حدثنا ابو مروان محمد بن عثمان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابىه عن حفص بن عاصم عن عبد الله بن مالك بن بختيار قال
 مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل وقد اقيمت صلوة الصبح وهو يصلي فكله بشئ لا ادري ما هو فلما انصرف احطاباه نقول ما ذا قال لك
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال لي يوشك احدكم ان يصلي الفجر اربعاً **باب** ما جاء فيمن قاتته الركعتان قبل صلوة الفجر متى
 يقضيها **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا عبد الله بن نيار ثنا سعد بن سعيد حدثني محمد بن ابراهيم عن قيس بن عمرو قال راي النبي صلى الله
 عليه وسلم رجلا يصلي بعد صلوة الصبح ركعتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح مرتين فقال له الرجل اني لم اكن صليت الركعتين اللتين
 قبلها فصليت لهما قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم ويعقوب بن حبيب بن كاسب قال ثنا مروان بن
 مغوية عن يزيد بن كيسان عن ابى حازم عن ابى هريزة ان النبي صلى الله عليه وسلم تأمر من ركعتي الفجر فقضاها بعد ما طلعت الشمس **باب**
 في الاربعة الركعات قبل الظهر **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا جرير عن قابوس عن ابىه قال ارسل ابى الى عائشة اى صلوة رسول الله صلى الله
 عليه وسلم كان احب اليه ان يواظب عليها قالت كان يصلي اربعاً قبل الظهر يطيل فيهن القيام ويحسن فيهن الركوع والسجود **حدثنا** علي بن
 محمد ثنا وكيع عن عبادة بن معتب الضبي عن ابراهيم عن سهر بن معن بن ابراهيم عن قزعة عن قرظ عن ابى ايوب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
 يصلي قبل الظهر اربعاً اذا زالت الشمس لا يفصل بينهن بتسليم وقال ان ابواب السماء تفتح اذا زالت الشمس **باب** من قاتته الاربعة
 قبل الظهر **حدثنا** محمد بن يحيى بن زيد بن اخزم وعبد بن محمد بن معمر قالوا ثنا موسى بن داود الكوفي ثنا قيس بن الربيع عن شعبة عن خالد الخذاء
 عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قاتته الاربعة قبل الظهر صلاتها بعد الركعتين بعد الظهر قال ابو
 عبد الله لم يحدث به الا قيس عن شعبة **باب** فيمن قاتته الركعتان بعد الظهر **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا عبد الله بن ادريس
 عن يزيد بن ابى زياد عن عبد الله بن الحارث قال ارسل مغوية الى ام سلمة فأنطلقت مع الرسول فسأل ام سلمة فقالت ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم بين ما هو يتوضأ في بيتي للظهر وكان قد بعث ساعياً وكثر عنده المهاجرون وقد اهره شأنهم اذ ضرب الباب فخرج اليه فصلى الظهر
 ثم جلس يقسم ما جاء به قالت فلم يزل كذلك حتى العصر ثم دخل منزلي فصلى ركعتين ثم قال شغلني امر الساعى ان اصلها بعد الظهر فصليت بها

في ركعتي الفجر اذا قاتت

اذ فيه المراد من الاذان الاقامة اى كان يسمع صوت المؤذن حين يقوم ويذكر كتابه عن التجليل والسرعة ١٢ انما **اله** قوله قرأ في الركعتين الأولى والثانية في تخصيصها بين السورتين لانها اشتملتا من عبادة الله
 وتوجهه وتسريره والرد على الكافرين فيها يستغفرون ويذرون اليه فكان الافتتاح بها اول الصبح يشهد به الملائكة ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه نوفل الأشجعي اقرأ قل يا ايها الكافرون ثم تم
 على خاتمة ما نسا بركة من الشرك ١٣ كذا في المراجعة **هـ** قوله اذا اقيمت الصلوة انما قال ابن الملك سنة الفجر محرومة عن هذا القول النبي صلى الله عليه وسلم لانها مذكورة وان طرقت الخيل رواه ابوداؤد وقتلنا
 بعينها ما لم ينش فزت الركعة الثانية انتهى الى العام في صلوة الفجر وهو لم يصل ركعتي الفجر خشى ان تؤخر ركعة ويدرك الاخرى يصلي ركعتي الفجر عند باب المسجد لانه امكن الجمع بين
 الغضبتين وان خشى فوتها دخل مع الامام لان ثواب الجماعة اعظم والوجوب بالشرك الازم والتقييد بالاداء عند باب المسجد يدل على الكراهة في المسجد اذا كان الامام في الصلوة قال ابن الهمام لما روى عن علي بن السلام
 اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة ولا يشبه مخالفة للجماعة فينبغي ان لا يصلي في المسجد الا ما بين عند باب المسجد مكان لان ترك المكتوبة مقدم على فعل السنة بخير ان الكراهة تتفاوت وان كان
 الامام في الصلوة في الشكوى اخف من صلوة في الصبح واشد ما يكون كراهته ان يصليها مما لا يلفف كما يفعل كثير من الجاهل انتهى ١٢ **هـ** قوله اربعاً يريد ان لا يشرك بعد اقامة الفجر الا الفريضة
 فان من صلى السنة بعدها صار كأنه صلى اربعاً فريضة ١٣ جمع **هـ** قوله فسكت الخروفي الترمذي فلا اذن قال ابن الملك هذا يدل على جواز قضاء سنة الصبح بعد فريضة لمن لم يصليها قبله وبه قال
 اثنافى قال القارى ان الحديث لم يثبت كما قال الترمذي واسناد هذا الحديث ليس متصل محمد بن ابراهيم التميمي لم يسمع من قيس فلم يكن جزء على ابى حنيفة ١٢ مرقاة **هـ** قوله صلوا بعد الركعتين الخروفي الحديث
 يؤيد قول ابى يوسف حيث يقول يقضى الاربعة بعد شفعة كما في الجامع الصغير للحسامي وعند محمد يقضى قبل شفعة وفي المنظومة وشروط الخلاف على العكس وفي غايته البيان يحتمل ان يكون عن
 كل من الاماميين روايتان وتتقدم الاربعة على الركعتين يعني جوهرة وجمع في فتح القدير بتقدم الركعتين لان الاربعة قاتت عن موضعها المسنون فلا يجوز ان يقرأ قول هذا هو الحق
 انشاء الله تعالى للحديث وللحديث كما قال الترمذي واسناد هذا الحديث ليس متصل محمد بن ابراهيم التميمي لم يسمع من قيس فلم يكن جزء على ابى حنيفة ١٢ مرقاة **هـ** قوله صلوا بعد الركعتين الخروفي الحديث
 للغير ولا يوردني حديث ان كان يصليها دائماً وقد ذكر الطحاوي بسنة حديث ام سلمة فلما دخلت يارسول الله ففقضتها اذا قاتتا قال لا انتهى فغضب الحديث كما قاله ابن جرير وقد علمت ان من خصا لصلى
 ان اذا علمت عملاً او دعوته عليه فمن ثم فعلتها ونسيته غيري عنها كما خالف كلام حديث قال ومن هذا الحديث على ان ذات السبب لا تكفه في تلك الاوقات ولا يخفى انه اذا كان من خصوصياته فلا يصح للاستدلال
 والله اعلم بحقيقة الحال قال القاضي اختلفوا في جواز الصلوة في اوقات الثلثة وبعد صلوة الصبح الى الطلوع وبعد صلوة العصر الى الغروب فذهب داؤد الى جواز الصلوة فيها مطلقاً وقد روى عن جمع من
 الصمبارية فلعلم لم يسمعوا نبيه صلى الله عليه وسلم وحملوه على التزويد دون التحريم وفيما نعهم الاكثرون فقال الشافعي لا يجوز فيها فعل صلوة لاسبب لما اما الذي لاسبب كالمندودة وقضاء الفاتمة فجاز لحديث
 كريب واشتنى ابنا ملكه واستوا الجمعة وقال ابو حنيفة يحرم فعل كل صلوة في الاوقات الثلثة سوى عصر يوم عند الصفر ويجوز المندودة والنافلة بعد الصلوة بين دون المكتوبة الفاتمة وسجدة السلاوة
ع عبد الله بن مالك بالتزويد لان بخنة ادمجد الله وما لا الجوه وبها صفتان لعبد الله ١٢ **هـ** منجاب هو بكسورة وسكون نون ابن

الحارث ١٢ معنى.

الله وترى حب التورق وتروا يا اهل القرآن فقال اعرابي ما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس لك ولا لصاحبك باب ما جاء فيما يقرأ في التورق **حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا ابو حفص الياقوتنا الامام عن ابي اسحق عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابي اسحق عن ابيه عن** ابي بن كعب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بسم اسم ربك الاعلى وقل يا ايها الكفرون وقل هو الله احد **حدثنا نصر بن علي** الجهضمي ثنا ابو احمد شاذان بن اسحق عن ابيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بسم اسم ربك الاعلى وقل يا ايها الكفرون وقل هو الله احد **حدثنا احمد بن منصور ابو بكر قال ثنا شاذان قال ثنا يوسف بن اسحق عن ابيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه** **حدثنا محمد بن الصباح** وابو يوسف الرقي محمد بن احمد الصيدلاني قال ثنا محمد بن سلمة عن **خفيف** عن عبد العزيز بن جريح قال سألنا عائشة باي شيء كان يوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان يقرأ في الركعة الاولى بسم اسم ربك الاعلى وفي الثانية قل يا ايها الكفرون وفي الثالثة قل هو الله احد والمعوذتين **باب ما جاء في التورق بركة** **حدثنا احمد بن عبد بن شاذان بن زيد عن انس بن سيرين عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل مشفى مشفى ويوتر بركة** **حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عاصم عن ابي مجلز عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الليل مشفى مشفى والتورق بركة قبل الصبح** **حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الازاعي ثنا المطلب بن عبد الله قال سئل ابن عمر عن رجل فقال كيف اوترت قال اوترت بواحدة قال اتى اخشى ان يقول الناس البتيرة فقال سنة الله ورسوله يريد هذه سنة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شاذان بن** عن ابن ابي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بركتين في كل نية ويوتر بواحدة **باب ما جاء في التورق** **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شاذان بن ابي اسحق عن يزيد بن ابي هريرة عن ابي هريرة عن الحسن بن علي قال قال علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ربك لي فيما اعطيت انك تقضي ولا يقضى عليك انه لا يذل من واليت سبجانك ربنا تباركت وتعاليت **حدثنا ابو عمر حفص بن عوف بن مزهر بن اسد ثنا محمد بن سلمة حدثني هشام بن عمرو والفزاري عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابي طالب ان النبي صلى******

قال ابو اسحاق ثنا **له** قوله ليس لك الا اشارة الى ان الاعراب ليست بدخلة في امرنا الحديث لان اكثرهم جفاة غلاظ لا يعلمون القرآن فكان عندهم من التورق لا صحاب القرآن الذين يتلون اناء الليل وهم يسمدون وعند الجمهور من آمن بالقرآن فمن امله فدخل جميع المسلمين في الخطاب والتمائم **١٣** **باجاح** **٤** قوله قال يوسف بن ابي اسحق عن عثمان بن ابي شيبة ان يوسف بن ابي اسحق حدثنا عن ابيه وهو ابو اسحق فلعلنا في الخبر المفضل من مولاه للاختصاص فان تقديم ما حقه التورق لوجب الاختصاص وما صله ان شاذان قال حدثنا يوسف بن ابي اسحق عن ابيه عن ابي اسحق عن عثمان بن ابي شيبة ان ابا اسحق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في التورق بركتين في كل نية ويوتر بواحدة **باب ما جاء في التورق** **حدثنا احمد بن عبد الرحمن بن ابي اسحق عن ابيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بسم اسم ربك الاعلى وقل يا ايها الكفرون وقل هو الله احد **حدثنا نصر بن علي** الجهضمي ثنا ابو احمد شاذان بن اسحق عن ابيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بسم اسم ربك الاعلى وقل يا ايها الكفرون وقل هو الله احد **حدثنا احمد بن منصور ابو بكر قال ثنا شاذان قال ثنا يوسف بن اسحق عن ابيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه** **حدثنا محمد بن الصباح** وابو يوسف الرقي محمد بن احمد الصيدلاني قال ثنا محمد بن سلمة عن **خفيف** عن عبد العزيز بن جريح قال سألنا عائشة باي شيء كان يوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان يقرأ في الركعة الاولى بسم اسم ربك الاعلى وفي الثانية قل يا ايها الكفرون وفي الثالثة قل هو الله احد والمعوذتين **باب ما جاء في التورق بركة** **حدثنا احمد بن عبد بن شاذان بن زيد عن انس بن سيرين عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل مشفى مشفى ويوتر بركة** **حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عاصم عن ابي مجلز عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الليل مشفى مشفى والتورق بركة قبل الصبح** **حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الازاعي ثنا المطلب بن عبد الله قال سئل ابن عمر عن رجل فقال كيف اوترت قال اوترت بواحدة قال اتى اخشى ان يقول الناس البتيرة فقال سنة الله ورسوله يريد هذه سنة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شاذان بن** عن ابن ابي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بركتين في كل نية ويوتر بواحدة **باب ما جاء في التورق** **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شاذان بن ابي اسحق عن يزيد بن ابي هريرة عن ابي هريرة عن الحسن بن علي قال قال علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ربك لي فيما اعطيت انك تقضي ولا يقضى عليك انه لا يذل من واليت سبجانك ربنا تباركت وتعاليت **حدثنا ابو عمر حفص بن عوف بن مزهر بن اسد ثنا محمد بن سلمة حدثني هشام بن عمرو والفزاري عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابي طالب ان النبي صلى********

ع قوله حدثنا احمد بن منصور طعن فيه ابو داود ولم يبه في الوقت في القرآن ١٣

الوتر ركعتين خفيفتين وهو جالس **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا عمر بن عبد الواحد ثنا الازدي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة قال حدثني عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بواحدة ثم يركع ركعتين يقرأ فيهما وهو جالس فاذا اراد ان يركع قام فركع **باب** ماجاء في الضجعة بعد الوتر وبعد ركعتي الفجر **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن مسعود بن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت ما كنت القى ابا القحطاني الا وهو نائم عندي قال وكيع تعفني بعد الوتر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علي بن عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شقه اليمين **حدثنا** عمر بن هشام ثنا الثوري بن شمير ان ابا شيبة حدثني سمير بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر اضطجع **باب** ماجاء في الوتر على الراحلة **حدثنا** احمد بن زستان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن انس عن ابي بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن سعيد بن يسار قال كنت مع ابن عمر فدخلت فاورت فقال ما خلفك قلت اورت فقال اما لك في رسول الله صلى الله عليه وسلم اسوة حسنة قلت بلى قال فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر على بغيره **حدثنا** محمد بن يزيد الاسفطحي ثنا ابو داود ثنا عبد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر على راحلته **باب** ماجاء في الوتر اول الليل **حدثنا** ابو داود سليمان بن توبة ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا زائدة عن عبد الله بن محمد بن عجيل عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يركع احدكم صلاة الا صلى ركعتين في اول الليل بعد العشاء قال فانت يا عمر فقال اخبر الليل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما انت يا ابا بكر فاخذت بالوثقى واما انت يا عمر فاخذت بالقوة **حدثنا** ابو داود سليمان بن توبة ان ابا محمد بن عبد الله بن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يركع احدكم في الصلاة الا صلى ركعتين **حدثنا** علي بن مسهر عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فزادا ونقص قال ابراهيم والوهظوني فقيل له يا رسول الله ازيد في الصلاة شيئا قال انما ابشرا شيئا كما تنسون فاذا نسى احدكم فليسجد سجدة واحدة وهو جالس ثم تحول النبي صلى الله عليه وسلم فليسجد سجدة واحدة **حدثنا** عمر بن رافع ثنا اسمعيل بن علي عن هشام بن يحيى حدثني عياض انه سأل ابا سعيد الخدري قال احدنا يصلي فلا يدري كم صلى فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم فليدرك ركعتين فليسجد سجدة واحدة وهو جالس **باب** من صلى الظهر خمسا وهو ساوئ **حدثنا** محمد بن بشار وابو بكر بن خلاد ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة حدثني الحكم بن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر خمسا فقيل له ازيد في الصلاة قال وما ذاك فقيل له فثني رجله فليسجد سجدة واحدة **باب** ماجاء فيمن قام من اثنتين ساها **حدثنا** عثمان وابو بكر ابنا ابي شيبة وهشام بن عمار قالوا ثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري عن الاعرج عن ابن بجة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة اظن انها العصر فلما كان في الثانية قام قبل ان يجلس فلما كان قبل ان يسلم سجد سجدة واحدة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن نمير وابو فضيل ويزيد بن هارون وحدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر ويزيد بن هارون وابو هريرة كلهم عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن الاعرج ان ابن بجة اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم قام في ثنتين

العلماء قالون بذلك لوروده في الصحاح وقالوا انما صلها بيانا لاجواز التنقل بعد الوتر وعلى هذا يكون قوله اجعلوا اخر صلوتكم بالليل وراحمولا على الاستجاب لا الوجوب وذلك احب وافضل قال النووي الصواب ان هاتين الركعتين فعلهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الوتر جالسا لبيان جواز الصلوة بعد الوتر وليان جواز النقل جالسا ولم يوجب على ذلك بل فعله مرة او مرتين او مرات قليلة ولا تنقض بقولها كان يصلي فان الختان الذي عليه الاكثرون ان لفظه كان لا يلزم منها الدوام ولا التكرار وانما هي فعل ما مضى يدل على وقوعه مرة واحدة في كل ليلة على التكرار على رواية ابي القاسم بن ابي عمير في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بواحدة ثم يركع ركعتين يقرأ فيهما وهو جالس فاذا اراد ان يركع قام فركع **باب** ماجاء في الضجعة بعد الوتر وبعد ركعتي الفجر **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن مسعود بن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت ما كنت القى ابا القحطاني الا وهو نائم عندي قال وكيع تعفني بعد الوتر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علي بن عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شقه اليمين **حدثنا** عمر بن هشام ثنا الثوري بن شمير ان ابا شيبة حدثني سمير بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر اضطجع **باب** ماجاء في الوتر على الراحلة **حدثنا** احمد بن زستان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن انس عن ابي بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن سعيد بن يسار قال كنت مع ابن عمر فدخلت فاورت فقال ما خلفك قلت اورت فقال اما لك في رسول الله صلى الله عليه وسلم اسوة حسنة قلت بلى قال فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر على بغيره **حدثنا** محمد بن يزيد الاسفطحي ثنا ابو داود ثنا عبد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر على راحلته **باب** ماجاء في الوتر اول الليل **حدثنا** ابو داود سليمان بن توبة ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا زائدة عن عبد الله بن محمد بن عجيل عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يركع احدكم صلاة الا صلى ركعتين في اول الليل بعد العشاء قال فانت يا عمر فقال اخبر الليل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما انت يا ابا بكر فاخذت بالوثقى واما انت يا عمر فاخذت بالقوة **حدثنا** ابو داود سليمان بن توبة ان ابا محمد بن عبد الله بن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يركع احدكم في الصلاة الا صلى ركعتين **حدثنا** علي بن مسهر عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فزادا ونقص قال ابراهيم والوهظوني فقيل له يا رسول الله ازيد في الصلاة شيئا قال انما ابشرا شيئا كما تنسون فاذا نسى احدكم فليسجد سجدة واحدة وهو جالس ثم تحول النبي صلى الله عليه وسلم فليسجد سجدة واحدة **حدثنا** عمر بن رافع ثنا اسمعيل بن علي عن هشام بن يحيى حدثني عياض انه سأل ابا سعيد الخدري قال احدنا يصلي فلا يدري كم صلى فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم فليدرك ركعتين فليسجد سجدة واحدة وهو جالس **باب** من صلى الظهر خمسا وهو ساوئ **حدثنا** محمد بن بشار وابو بكر بن خلاد ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة حدثني الحكم بن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر خمسا فقيل له ازيد في الصلاة قال وما ذاك فقيل له فثني رجله فليسجد سجدة واحدة **باب** ماجاء فيمن قام من اثنتين ساها **حدثنا** عثمان وابو بكر ابنا ابي شيبة وهشام بن عمار قالوا ثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري عن الاعرج عن ابن بجة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة اظن انها العصر فلما كان في الثانية قام قبل ان يجلس فلما كان قبل ان يسلم سجد سجدة واحدة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن نمير وابو فضيل ويزيد بن هارون وحدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر ويزيد بن هارون وابو هريرة كلهم عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن الاعرج ان ابن بجة اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم قام في ثنتين

من الظهر نسي الجلوس حتى اذا فرغ من صلواته الا ان يسلم بسجد سجدة في السهو وسلم **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن
 جابر عن المغيرة بن شبيب عن قيس بن ابى حازم عن المغيرة بن شعبه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم من الركعتين فلم يستتم
 قائما فليجلس فاذا استتم قائما فلا يجلس ويسجد سجدة في السهو **باب** ما جاء في شك في صلواته فرجع الى اليقين **حدثنا** ابو يوسف
 الرقي محمد بن الصيدلاني ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن فكيك عن كريب عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا شك احدكم في الثنتين والواحدة فليجعلها واحدة واذا شك في الثلث فليجعلها اثنتين واذا شك في
 الثلث والاربع فليجعلها ثلاثا ثم ليمت ما بقي من صلواته حتى يكون الوهم في الزيادة ثم يسجد سجدة وتين وهو جالس قبل ان يسلم **حدثنا**
 ابو كريب ثنا ابو عالى الاحمر عن ابن عجلان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اذا شك احدكم في صلواته فليتم الشك وليبن على اليقين فاذا استيقن التمام بسجد سجدة تين فان كانت صلواته تامة كانت الركعة تافلة وان
 كانت ناقصة كانت الركعة لتمام صلواته وكانت السجدة تان **رغم** ان الشيطان **باب** ما جاء في شك في صلواته فحزى الصواب **حدثنا**
 محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن منصور قال شعبة كتب الى وقراته عليه قال اخبرني ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم صلوة لا ندى اذا زاد ونقص فسأل فحدثنا فثنى رجله واستقبل القبلة وسجد سجدة تين ثم سلم ثم اقبل علينا بوجهه فقال
 لو حدث في الصلوة شيء لا بنا تكلمه وانما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فنكرت في الصلوة فليتم ما قرب ذلك من الصواب
 فيتم عليه ويسلم ويسجد سجدة تين **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن مسهر عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اذا شك احدكم في الصلوة فليتم الصواب ثم يسجد سجدة تين قال الطائفة من هذا الاصل ولا يقدر احد يرد به **باب** فيمن
 سلم من ثنتين او ثلث ساها **حدثنا** علي بن محمد وابو كريب واحمد بن سنان قالوا ثنا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر بن نافع عن ابن عمر ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم سها فسلم في الركعتين فقال له رجل يقال له ذواليد بن يارسول الله اقصرت او نسيت قال ما قصرت وانسيت
 قال اذا فصلت ركعتين قال اكما يقول ذواليد بن قالوا نعم فتقدم فصلي ركعتين ثم سلم ثم سجد سجدة تين **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو
 اسامة عن ابن عون عن ابن سيرين عن ابى هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم احدى صلواتي العشي ركعتين ثم سلم ثم قام الى
 خشبة كانت في المسجد يستند اليها فخرج شرعا في الناس يقولون قصرت الصلوة وفي القوم ابو بكر وعمر فهما يانه ان يقول له شيئا وفي
 القوم رجل طويل اليد يسمي ذواليد بن فقال يا رسول الله اقصرت الصلوة ام نسيت فقال لم تقصروا ولم انس قال فانما فصلت ركعتين
 فقال اكما يقول ذواليد بن قالوا نعم قال فقام فصلي ركعتين ثم سلم ثم سجد سجدة تين **حدثنا** محمد بن احمد بن ثابت

السجدة تين كتب به مثلكم ليشهد من ركعتين انك فصلت الصلوة

اصد فصارا معا انتهى ١٢ **١** قوله لم يستتم قائما الخ هذا في ظاهر الحديث وهو الاصح وكذا في التبيين والبرهان وقال في الامداد وبتعنا من مواهب الرحمن وشرحه البرهان بصريح الحديث الذي
 روينا وهو ظاهر الرواية وفي النهاية والكنز ان كان الى القعود اقرب مادوان كان الى القيام اقرب لا يعود ذلك لان الاصل ان ما يقرب الى الشيء ياخذ حكمه كقضاء المردوم واليه وقربه الى القعود بان رفع
 اليه من الارض وركبته عليها او ما ينصب النصف الاسفل وصح في الكافي فكان لم يتم احصاوان كان الى القيام اقرب فكانه قد قام وهو فرض قد تلبس به فلا يجوز فرضه لاجل واجب وانه التفصيل
 مروى عن ابى يوسف واختاره مشايخنا بما لا يوافق اصحاب المتن وقد جزم في المبسوط ان ظاهر الرواية عوده ما لم يستتم قائما ولا يجعل عن ظاهر الرواية كذا في طوابع الانوار شرح در المنار مع الاختصار ١٢٠٠ انما
٢ قوله فليجعلها واحدة الخ اعلم ان ظاهر هذا الحديث يدل على انه متى علم ما يستيقن ولا يعلم بالتحري وهو ذهب الجمهور وقال ابو حنيفة يعبدان شك اول مرة ام لم يكن الشك عادة له والاشجري بالنظر
 الغالب ويعلم به ويذكر ان لم يحصل غلبة الظن في جانب واحد يبنى على الاقل ويُسجد للسؤالان البناء على الظن الغالب اصل مقر في الشرع كما في القبلة وغيره باو قد جاز في الصحيحين عن ابن مسعود انه
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شك احدكم في الصلوة فليتم الصواب ثم يسجد سجدة تين وهو جالس وقال محمد في
 مؤطاه ان الآثار في باب التحري كثيرة وقال ان لم يجعل كذلك فالخامة من السهو والشك مستند وفي صورة كبر الشك حرج عظيم والحاصل انه ثبت في هذا الباب احاديث ثلاثة احدها اذا شك احدكم
 في الصلوة فليست انف او كما قال وثانيها من شك في صلوة فليتم الصواب وثالثها الحديث الذي في الكتاب السابق بالبناء على ما استيقن فجمع ابو حنيفة بين ما جعل الاول على عروض الشك اول مرة والثاني
 على صورة وقوع التحري على احد الجانبين والثالث على عدم وقوع التحري عليه وبذلك حال الجماعية الذي انتهى مذاهب ابى حنيفة رحمه عليه ١٢ **٣** قوله ثم يسجد سجدة تين ليس فيه تعيين محل السجود وقد روى
 الدرر القطري مرفوعا اذا سجد احدكم فلم يدر لزيد او نقص فليسجد سجدة تين وهو جالس ثم يسلم ودوى الوداد ونحوه فان قلت هذه الروايات تدل على ان سجدة في السهو قبل السلام قلت روايات الفعل متعارضة فبقي لنا
 رواية القول وهو حديث ثوبان لكل سهو سجدة تان بعد ما يسلم من غير فصل من الزيادة والنقصان سالما من المعارض ففعل به ثم اختلفوا في المراد بالحديث فقال الحسن البصري وطائفة من السلف بظاهرة
 وقالوا اذا شك المصلى فلم يدر لزيد او نقص فليس عليه الا سجدة تين وقال مالك والشافعي واحمد وخرن منى شك في صلوة لزم البناء على اليقين عملا بحديث ابى سعيد رواه مسلم قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اذا شك احدكم في صلواته فلم يدر كم صلى اثلاثا ام اربعا فليطرح الشك وليبن على ما استيقن ثم يسجد سجدة تين قبل ان يسلم الحديث ١٢ بزيادة ما في العيني **٤** قوله قال الطائفة من هذا الاصل
 الطائفة هو جولى بن محمد بن اسحاق وهو فاضل المصنف والشيخ النون وبعد الالف فانه ثم سلمت نسبة الى الطائفة جمع طائفة من مشايخنا الطائفة والفقهاء والشافعية والحنابلة والشافعية والشافعية
 وبهذا الاصل اي هذا الاصل متفق عليه عند العلماء لا ينعى لاحد من مخالفة وانما الاختلاف في الامور ١٢٠٠ انما **٥** قوله اذا فصلت الخ اي اذا كان الامر كذلك من عدم التقصير في الصلوة فما هو الا النسيان
 فاعلم انك فصلت ركعتين واخرج محمد في الموطا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما انسى لاسن اي انما يعرض على النسيان من جانب الله تعالى لا قدره في ذلك النسيان وذلك رحمة من الله تعالى على امته
 لكي يعلموا فعل نسيهم صلى الله عليه وسلم وبما من العوارض البشرية نظر على النبي صلى الله عليه وسلم كغيره وتحقيق المقام في الشفاء للقاضي عياض من شار فليتم اجرة ١٢٠٠ انما **٦** قوله فليتم الصلوة الخ المعنى انما
 غلب عليها احترامه وتعليلها من العارض عليه واما ذواليد بن فغلب عليه حرصه على تعليم العلم كذا في فتح الباري **٧** قوله فقال يا رسول الله استدل برقوم على ان الكلام في الصلوة من المأمورين
 على وجه اصلاح الصلوة لا يقصد بها وان كان من الامام والمأمورين فيما على السهو لا يقطع الصلوة وهو مذاهب مالك وربيعة والشافعي واحمد واسحاق وقال ابو حنيفة والشافعي في الاصح تبطل صلوة ناسيا
 كان ادجا بل او اجابوا عن الحديث انه منسوخ وذلك ان عمر بن الخطاب عمل بعد النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف ما كان صلى الله عليه وسلم عمل لوم ذى اليمين والحال انه من حضر لوم ذى اليمين فلو لم يثبت
 الانتساح منه لما فعل وايقنا فان عرضنا الصلوة ولم نكفره الصلوة ولم نكفره واحد فصار اجما ١٢٠٠ **٨** قوله فليتم الصلوة الخ استشكل فيه لانه كان قائما انما اجيب بان المراد بقوله فقام اي اعتدل لانه كان مستنهدا الى الخشبة
٩ ولما قلنا ان يقول ان حديث ذى اليمين الثالث في صحيح مسلم فانه تكلم في الصلوة حين سلم النبي صلى الله عليه وسلم على الركعتين ساها وتكلم بعض الصحابة والنبي صلى الله عليه وسلم كان حجة للجمهور بان كلام
 الناس ومن يظن انه ليس فيها لا يقصد بان اجيب بان حديث ذى اليمين منسوخ كان الكلام فيها ما ممنوع لرواية ابى هريرة وهو ما خر الا سلام وان اجيب بحوازيان برواية غيره ولم يكن حاضرا فغير صحيح لما
 في صحيح مسلم عن ابى اسحق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق الواقعة وهو صريح في حضوره ولم ارعه جوابا شافيا ١٢٠٠ بجز الراق **١٠** قوله العشي هو اخر الشارح ١٢

البحر في شاعيد الوهاب ثنا خالد الخزاز عن ابي قتادة عن ابي المهلب عن عمران بن الحصين قال سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاث ركعات من العصر ثم قام فدخل الحجرة فقام الخرياق رجل بسيط اليد فنأذى يارسول الله اقصر الصلاة فخرج مغضبا يجرا زارة فسأل فاخبر فصلى تلك الركعة التي كان ترك ثم سلم ثم سجد سجدتين ثم سلم يا بـ ماجه في سجدتي السهو قبل السلام **حدثنا** سفيان بن وكيع ثنا يونس بن بكير ثنا ابن اسحق حدثني الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الشيطان ياتي احدكم في صلوته فيدخل بينه وبين نفسه حتى لا يدري زاد او نقص فاذا كان ذلك فیسجد سجدتين قبل ان يسلم ثم يسلم **حدثنا** سفيان بن وكيع ثنا يونس بن بكير ثنا ابن اسحق اخبرني سلمة بن صفوان بن سلمة عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الشيطان يدخل بين يديك ادم وبين نفسه فلا يدري كعمله فاذا وجد ذلك فليسجد سجدتين قبل ان يسلم يا بـ ماجه فيمن سجد بها بعد السلام **حدثنا** ابو بكر بن خالد ثنا سفيان بن عيينة عن منصور عن ابراهيم عن علقمة ان ابن مسعود سجد سجدتين في السهو بعد السلام وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك **حدثنا** هشام بن عمار وعثمان بن ابي شيبة قال ثنا اسمعيل بن عياش عن عبيد الله بن عبيد عن زهير بن سالم الغنصي عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ثوبان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في كل سهو سجدتان بعد ما سلم يا بـ ماجه في البناء على الصلاة **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد الله بن موسى التيمي عن اسامة بن زيد عن عبد الله بن يزيد مولى الاسود بن سفيان عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن ابي هريرة قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى الصلاة وكبر ثم اشار اليهم فمكثوا ثم انطلق فاعتسل وكان راسه يقطر ماء فصلى بهم فلما انصرف قال اني خرجت اليكم جنبا واني نسيت حتى قمت في الصلاة **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا الهيثم بن خارجة ثنا اسمعيل بن عياش عن ابن جريج عن ابن مليكة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصابه في او عاف او قلست او مذى فليتنصرف فليتوضأ ثم ليكن على صلوته وهو في ذلك لا يتكلم يا بـ ماجه فيمن احدث في الصلاة كيف ينصرف **حدثنا** عمر بن شبة بن عبيدة بن زيد ثنا عمر بن علي المقرئ عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم قاحدا فليمسك على انفه ثم لينصرف **حدثنا** حفص بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب ثنا عمر بن قيس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه يا بـ ماجه في صلوة المريض **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن ابراهيم بن طهمان عن حسين المعلم عن ابن بريدة عن عمران بن الحصين قال كان بي الناصور فسالت النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فقال صل قائما فان لم تستطع فقعدا فان لم تستطع فعلى جنب **حدثنا** عبد الحميد بن بيان الواسطي ثنا اسحق الازرق عن سفيان بن عمار عن جابر بن عبد الله بن جابر قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم على جالس على يمينه وهو وجه يا بـ في صلوة النافلة قاعدا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن ابي سلمة عن ام سلمة قالت والذي ذهب بنفسه صلى الله عليه وسلم فامات حتى كان اكثر صلوته وهو جالس وكان احب الاعمال اليه العمل الصالح الذي يدوم عليه العبد وان كان يسيرا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علي بن الوليد بن ابي هشام عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن عيسى عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ او هو قاعد فاذا اراد ان يركع قام قد راى قرا انسان اربعين اية **حدثنا** ابو مروان العثماني ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في شيء من صلوة الليل الا قائما حتى دخل في السن فجعل يصلي جالسا حتى اذا بقي من قراءته اربعون اية او ثلثون اية قام فقرأها وسجد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا معاذ بن معاذ عن حميد بن عبد الله بن شقيق العقيلي قال سألت عائشة عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت كان يصلي ليلا طويلا قائما وليلا طويلا قاعدا فاذا قرأ قائما ركع قائما واذا قرأ قاعدا ركع قاعدا يا بـ صلوة القاعد على النصف من صلوة القائم **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة ثنا يحيى بن ادم ثنا قطبة عن ابي عمير عن حبيب بن ابي ثابت عن عبد الله بن بابويه عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم مر به وهو يصلي جالسا فقال صلوة الجالس على النصف من صلوة القائم **حدثنا** نصر بن

بني عليه

وقيل هو كناية عن الدخول في الصلاة **١٢** كذا في العيني **١٣** قوله خرج النبي صلى الله عليه وسلم الخ قلت استنبأنا صحة البناء من هذا الحديث غير صحيح لان التبريد لم يتقدم مع الجنازة باجماع العلماء فكيف يصح البناء ومعنى الحديث ان يصلى بهم الصلاة استبنا فانا وابتدأها بتبريد علمه وقد جاء في بعض الروايات ما يشهد ان كان ما ذكرنا **١٤** مولانا شاه عبد العزيز قدس سره **١٥** قوله وكبر في البناي انتمظرنا ان يكبر وفي رواية مسلم قبل ان يكبر وما ورد في ابي داود وظل في صلوة الفجر فكبر ثم اوما اليهم وما رواه مالك انه صلى الله عليه وسلم كبر في صلوة من الصلوات ثم اشار بيده ان الكبر اذ توجه روى ابن ماجه فاذا قيل انما واقعت ان فلا تعارض والا فاني الصحيح **١٦** قوله او قلست هو بفتح السين واداءه اوله وسكون تائيه ما يخرج من الحلق ملا الغم لودونه وليس بضمي فان عاد فموقى كذا في القاموس وفي الجمع القلست بالتحريك وقيل يكون **١٧** قوله ثم لم يلبس الخ الحديث موافق للحقيقة ولما الحديث السابق فليس فيه المطابقة للترجمة فانه ليس فيه ذكر البناء ولما كان قريبا من معناه في الصورة حيث خرج صلى الله عليه وسلم وكبر ثم اشار اليهم ثم جاء فصلى فناسب بهذا المعنى للترجمة ولا تعلم اختلافا بين العلماء في ان الجنب لا يصح شروعه في الصلاة وان كان المؤلف فهم به المعنى بقوله ثم اشار اليهم فليس بهيعة والاشد علم **١٨** انما **١٩** قوله فعلى جنب قلت جازي هذه الرواية على جنب وفي رواية الدارقطني عنه صلى الله عليه وسلم على المريض الى ان قال فان لم يستطع صلى مستقبيا رجلا مما على القبلة فقال فقما وانا كما الغلطين جائزان لكن الافضل الاستلقاء لان في حالة الاستلقاء يقع اشارة جبهة المصل الى القبلة بخلاف حالة الاضطجاع **٢٠** فخر قلت ويكمن التوفيق بين الروايتين بان نقول انه صلى الله عليه وسلم امر عمران بن الحصين ان يصلي على جنب ان لم يستطع القيام ولا القعود لانه كان يشك في ان يصلي جالسا كان الناصور بحيث لم يستطع الاستلقاء **٢١** قوله على يمينه الضمير محتمل ان يكون راجعا اليه صلى الله عليه وسلم فنعناه كان جلوسه على شقه وقدمه الايمن لامل بيئته التورك ويحتمل ان يكون راجعا الى وائل فيكون فيه التناقض من الشك الى الغيبة **٢٢** انما **٢٣** قوله ركع قائما او قاعدا تعارض بين الحديثين لان الكيفية مختلفة بحسب الاوقات فان السجود امير لفسان شاء صلى قائما وان شاء قاعدا وان شاء شارب ان شاء صلى عليه القيام عليه القيام جلس وركع وسجد لها ساوا ان شاء فشرع قاعدا فلما بقي من قرآته ما لا يتحمل عليه القيام فيها قام وركع وسجد قائما والاشد علم **٢٤** انما **٢٥** قوله وهو يصلي جالسا اي النقل اما صلوة الفرض قاعدا مع القدرة على القيام فباطل اجما على من انكر وجوب القيام كقرآته معلوم من الدين بالضرورة **٢٦** فتح الباري **٢٧** قوله على النصف قال ابن الملك هذا الحديث **٢٨** قوله فخرج سرعان الناس وهم اهل الناس فخرجوا من المسجد وهم اصحاب الحاجات فابا **٢٩** قوله فليسك على الفه اي ليعتال انه معروف وليس هذا من الكذب بل من التعارض بالفضل **٣٠**

على اليرمضي ثنا بشر بن عمر ثنا عبد الله بن جعفر حدثني اسمعيل بن محمد بن سعد عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج
فراى ناسا يصلون قعودا فقال صلوة القاعد على النصف من صلوة القائم **حدثنا** بشر بن هلال الصواف ثنا يزيد بن زريع عن حسين
المعلم عن عبد الله بن بريدة عن عمران بن الحصين انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يصلي قاعدا قال من صلى قائما فهو
افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى قائما فله نصف اجر القاعد **باب** ما جاء في صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم
في مرضه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو مغوية ووكيع عن الاعمش **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود
عن عائشة قالت لما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم مرضه الذي مات فيه وقال ابو مغوية لما ثقل جاء بلال يؤذنه بالصلوة فقال مروا
ابا بكر فيلصل بالناس فقلنا يا رسول الله ان ابا بكر رجل اسيف تعنى رقيق ومق ما يقوم مقامك يبكي فلا يستطيع فلو امرت عمر فصلي
بالناس فقال مروا ابا بكر فيلصل بالناس فانك صواحيب يوسف قالت فارسلنا الى ابي بكر فصلي بالناس فوجد رسول الله صلى الله عليه
وسلم من نفسه خفة فخرج الى الصلوة هادئ بين رجلين ورجلاه تخطان في الارض فلما احس به ابو بكر ذهب ليتاخر فاوحى اليه النبي
صلى الله عليه وسلم ان مكانك قال فجاء احمى اجلساه الى جنب ابي بكر فكان ابو بكر ياتم بالنبي صلى الله عليه وسلم والناس ياتعون بابي بكر
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن عمر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر ان يصلي بالناس في مرضه
فكان يصلي بهم فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم خفة فخرج واذا ابو بكر يؤم الناس فلما راه ابو بكر استاخر فاشار اليه رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما اى كما انت فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم حذاء ابي بكر الى جنبه فكان ابو بكر يصلي بصلوة رسول الله صلى الله عليه
وسلم والناس يصلون بصلوة ابي بكر **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا عبد الله بن داود من كتابه في بيته قال سلمة بن ببيب انا عن
نعيم بن ابي هند عن تميم بن شريط عن سالم بن عبيد قال اغنى على رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه ثم افاق فقال احضرت الصلوة
قالوا نعم قال مروا بلالا فليؤذن ومروا ابا بكر فيلصل بالناس ثم اغنى عليه فافاق فقال احضرت الصلوة قالوا نعم قال مروا بلالا فليؤذن ومروا ابا بكر فيلصل
بالناس اغنى عليه فافاق فقال احضرت الصلوة قالوا نعم قال مروا بلالا فليؤذن ومروا ابا بكر فيلصل بالناس فقالت عائشة ان ابي رجل اسيف فاذا فاقك المقاتر يبكي
او يستطيع فلو امرت غيره ثم اغنى عليه فافاق فقال مروا بلالا فليؤذن ومروا ابا بكر فيلصل بالناس فان كن صواحيب يوسف او صواحيب يوسف قال قامر
بلال فاذن وامر ابو بكر فصلي بالناس ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد خفة فقال انظر والى من اتكع عليه فجاءت بريدة ورجل اخر
فانكأ عليه فلما راه ابو بكر ذهب لينكص فاما اليه ان اثبت مكانك ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جلس الى جنب ابي بكر حتى قضى
ابو بكر صلوته ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض قال ابو عبد الله هذا حديث غريب لم يحدث به غير نصر بن علي **حدثنا** علي بن محمد ثنا
وكيع عن اسرائيل عن ابي اسحق عن الارقم بن شرحبيل عن ابن عباس قال لما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم مرضه الذي مات فيه كان
في بيت عائشة فقال ادعوا لي عليا قالت عائشة يا رسول الله ندعوك ابا بكر قال ادعوه قالت حفصة يا رسول الله ندعوك عمر قال ادعوه
قالت ام الفضل يا رسول الله ندعوك العباس قال نعم فلما اجتمعوا رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم راسه فنظر فسكت فقال عمر قوموا عن

بخطات ان كما انت

محمول على الشغل فادامح القدرة على القيام لان المنفل قاعد مع الجزع القيام يكون ثوابه ثوابه قائما انتهى ١٣ **ا** قوله ومن صلى قائما مستلقيا او على جنب قال الشيخ الحديث يدل على
انه يجوز ان يتطوع قائما مع القدرة على القيام والقعود وقد ذهب قوم الى جوازها وقيل هو قول الحسن وسهال صح وقال القاري وذهب ابن حنيفة انه لا يجوز والحدود في حق المفسر من المريض
الذي اكتمت القيام والقعود شدة وزيادة في المرض ١٣ اقول وان اعنت النظر فيلوح لك ان قول الحسن حسن صدير بان يتحقق بالقبول وان الحديث ليس في حق المفسر من المريض فتدبر ١٣
ب قوله فانك ان الخطاب لمنس عائشة اي اتن صواحب يوسف في الظاهر على ما ترون وكثرة الى عكن هكذا في الجمع وقال ابن جرير المشبهة ان زكريا استعت النسوة واخرت لهن
الاكرام بالضيافة وماراد بازيادة على ذلك وهو ان ينظر الى حسن يوسف عليه السلام ويغندنا في مجتمعا وان عائشة اظمرت ان سبب الادب تصرفت الامامة عن ابيها كونه لا يسمع الما موين القزاة بكائه
ومراد بازيادة على ذلك وهو ان لا يتشاورم الناس به وقد صرحت به في ذلك فقالت قد راجعت وما حملت على كثرة ما رجعت به الاله لم يفتح في قلبي ان يجب الناس بعه رجلا قام مقامه ابد الحد يفت
كما في البخاري ١٣ فتح البخاري **ج** قوله والناس ياتعون بابي بكر اي باختياره ان كان مبلغا لهم وكان يرفع صوتا بالشكيرة وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم كان قاعدا وغلب عليه الضعف فلم يرفع
صوته بالشكيرة بحيث يبلغهم جميعا كما في الخبر الجاهلي وقال النبي قال الشافعي لم يصل بالناس في مرض موت في المسجد الامرة واحدة وهي هذه التي صلى فيها قاعدا وكان ابو بكر فيها قائما ثم صار ما مواسم سمع الناس
الشكيرة فلا جل ذلك كان ابو بكر كالامام في حقه واستدل به البعض على جواز استخلاف الامام بغير ضرورة بصنع ابي بكر انتهى وحمل البعض استخلاف ابي بكر على المحصر من القزاة كما في الدر المختار يجوز ان يستخلف
اذا حصر من القزاة قدر المفروض لم يثبت ابي بكر فانه لما احس النبي صلى الله عليه وسلم حصر من القزاة فثار خلفه صلى الله عليه وسلم واثم ١٢ قلت وفي قلبي من هذا الوجه في ان الالفاظ الواردة في الامامة
الاخر تاتي من ذلك الوجه فمد والظاهر ان لفظه حصرهنا لا يمنع عن القزاة اي السكوت عنها لا المعنى الذي اراده في الدر المختار والله اعلم ١٣ **د** قوله اي كما انت ما موصلة وانت بغيره وخبره محذوف
اي انت عليه وفيه اي كن انت مشابها لما انت عليه ويجوز ان يكون الكاف زائدة اي الزم الذي انت عليه وهو الامامة ١٣ **هـ** قوله انما عبد الله بن داود من كتابه في بيته البخاري والمجروا ما
متعلق بانبا نا - - - - اي قال نصرنا بانبا عبد الله في بيته والتخصيص لارادة ان هذا الانباء ما كان في مجلس التدريس ويحتمل ان يكون متعلقا بالمحذوف فمناه من كتابه الكاشفة في بيته والله اعلم
١١٣ **و** قوله فاجازت بمره لعلمها اجازت فاقامت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نعت عمها العباس كما في رواية صحيحة ان احدما العباس والاخر على وقد يفسر المريض الى رجال
بسبب ضعفه والله اعلم ١١٣ **ز** قوله ندعوك ابا بكر الخ لا يفتق هذا الحديث ان عائشة انكرت دعاء على بدل لما رأت انه صلى الله عليه وسلم وعالينا علمت ان هذا الدعاء لا يخلو عن الحكمة
والصلوة فارادت ان يصيب هذا الخبر ابا بكر كما يصيب عليا وكذلك حفصة وام الفضل ولما لم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم فوسن والظاهر ان هذه الواقعة كانت ليلة الجمعة من ربيع الاول لان اول
صلوة صلها ابو بكر صلوة العشاء فانه روى البخاري عن ابن عباس انه قال ان ام الفضل سمعته وهو يقرأ بالمرسلات عرفا فقالت يا بنى لقد ذكرتني بقرارك هذه السورة انها لا تخرا سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقرأ بها في المغرب وفي رواية عقيل عن ابن شهاب انها اخر صلوة النبي صلى الله عليه وسلم وذكر البخاري في باب الوفاة ونظفه ثم ما صلى لنا بعدا حتى قبضته الله تعالى ولكن ندام مرض
لما رواه البخاري في باب انما جعل الامام ليؤتم به من حديث عائشة ان الصلوة التي صلها النبي صلى الله عليه وسلم باصحابه في مرض موته كانت صلوة الظهر وعلى هذا كانت هذه الواقعة يوم الخميس وحمل
هذه الواقعة هي التي طلب فيها القرطاس واما التطبيق بين الحديثين فقال النبي ان الصلوة التي علمتها عائشة كانت في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم والتي علمتها ام الفضل كانت في بيته كما رواه
ح قوله يما دي بن رجلين اي عشي بينهما معتدا عليهما من الضعف ١٣ **ع** قوله ان مكانك اي الزم مكانك ١٣

رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاء بلال يؤذنه بالصلاة فقال مروا يا بكر فيصل بالناس فقالت عائشة يا رسول الله ان ابا بكر رجل رقيق
 حصر ومق لا يزيك يبكي والناس يبكون فلوامرت عمر يصلي بالناس فخرج ابو بكر فصل بالناس فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفسه خفة
 فخرج يهدى بين رجلين ورجلاه تخطان في الارض فلما راه الناس سبحوا بابي بكر فذهب ليستأخر فادعى اليه النبي صلى الله عليه وسلم اى مكانك
 فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس عن يمينه وقام ابو بكر وكان ابو بكر يا تهر يا تهر يا تهر يا تهر يا تهر يا تهر يا تهر يا تهر يا تهر
 واخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم من القراءة من حيث كان بلغ ابو بكر قال وكيف وكذا السنة قال فمات رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه ذلك
باب ما جاء في صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم خلف رجل من امته **حدثنا** محمد بن المنثري ثنا ابن ابي عدي عن حميد عن بكر بن
 عبد الله عن حمزة بن المغيرة بن شعبة عن ابيه قال تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتهينا الى القوم وقد صلى بهم عبد الرحمن بن عوف
 ركعة فلما احس بالنبي صلى الله عليه وسلم ذهب يتأخر فادعى اليه النبي صلى الله عليه وسلم ان يتم الصلاة قال وقد احسنت كك فافعل **باب**
 ما جاء في انها جعل الامام ليؤتم به **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت اشكيت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليه ناس من اصحابه يعودونه فصلى النبي صلى الله عليه وسلم جالسا فصلوا بصلوته قياما فاشار اليهم
 ان اجلسوا فلما انصرف قال انها جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا **حدثنا** هشام بن
 عمار ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم صرع عن فرس فنجش شقه الايمن فدخلنا نعوده وحضرت
 الصلاة فصلى بنا قاعدا وصلىنا وراءه قعودا فلما قضى الصلاة قال انها جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا صلى جالسا فصلوا
 جلوسا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا هشام بن
 بشير عن عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا
 واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وان صلى قائما فصلوا قياما وان صلى قاعدا فصلوا قعودا **حدثنا** محمد بن عمار
 الليث بن سعد عن ابي الزبير عن جابر قال اشكيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلىنا وراءه وهو قاعد واوبو بكر يكبر يسمع الناس تكبيرة فالتفت
 اليتنا فرانا قياما فاشار اليتنا ففعدنا فصلينا بصلوته قعودا فلما سلم قال ان كدتما انما تفعلوا فعل فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم قعود
 فلا تفعلوا بالتمكم ان صلى قائما فصلوا قياما وان صلى قاعدا فصلوا قعودا **باب** ما جاء في القنوت في صلوة الفجر **حدثنا** ابو بكر بن ابي
 شيبة ثنا عبد الله بن ادريس وحفص بن غياث ويحيى بن عمار عن ابي مالك الاشعبي سعد بن طارق قال قلت لابي يا ابت انك
 قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وعلى فهنا با لكوفة نحو من خمس سنين فكأنا يفتنون في الفجر فقال
 اى بنى محمد **حدثنا** حاتم بن نصر الضبي ثنا محمد بن يعلى زبير ثنا عنبسة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن نافع عن ابيه عن امرئ القيس قال
 ثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القنوت في الفجر **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا يزيد بن زريع ثنا هشيم عن قتادة عن انس بن
 مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم كان يقنت في صلوة الصبح يدعو على من احياء العرب شهرتهم ترك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا
 سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال لما رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم راسه من صلوة الصبح

ليتأخر ان تفعلوا

النسائي صلى بنا المغرب في بيته فقرأ المرسلات فاصلا بالبرص حتى قبض وما ورد في رواية ام الفضل خرج الينا الحديث فحمل على انه خرج من مكانة الذي كان واقفا فيه والى العلم ١٢ انما **له** قول قال
 وكعب وكذا السنة اى الاقتداء بالامين والناسى بامام في عين الصلاة افا كان افضل من الاول جائز من بعض العلماء وقالوا هذا اثر الفعل منه صلى الله عليه وسلم لا يقبل الشك وهو قول وكعب والجمهور خصوصا صلى
 الله عليه وسلم وقالوا ان غيره لا يقاس عليه ١٢ انما **له** قول انما جعل الامام ليؤتم به برفع يديه عن الشافعي وطائفة في الافعال الظاهرة والافيرة ان يصلى خلف المنكسر والمنكسر والمنكسر
 وقال مالك والبيهقي وآخرون لا يجوز ذلك وقالوا معنى الحديث ليؤتم به في الافعال والنيات واما قوله صلى الله عليه وسلم واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا فاختلف العلماء فيه فقالت طائفة بظاهرة ومن قال
 به احمد والاوزاعي وقال مالك في رواية لا يجوز صلوة القادر على القيام خلف القاعد الا قاعدا او قاعدا والشافعي والجمهور للسلف لا يجوز للقادر على القيام ان يصلى خلف القاعد الا قاعدا او قاعدا
 النبي صلى الله عليه وسلم صلى في مرض وفاته بعد نزاعا والابو بكر والناس خلفه قياما وان بعض العلماء زعم ان ابا بكر كان هو الامام والنبي صلى الله عليه وسلم مقدمه لكن الصواب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان هو الامام
 وقد ذكره مسلم وغيره مرسيا او كالصريح فقال في رواية عن ابي بكر بن ابي شيبة باسناده عن عائشة قالت فجا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جلس عن يسار ابي بكر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى
 بالناس جالسا والابو بكر قائما فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ويقعدى الناس بصلوة ابي بكر قال النووي فان قلت رواية الترمذي عن عائشة قالت صلى النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي
 توفي فيه خلف ابي بكر فادعوا وقال حسن صحيح وكذا ما روى النسائي عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي بكر قال انما هو جواربه قلت جوابه ما قال الشافعي ان الصلاة التي كان فيها النبي صلى الله عليه وسلم اما صلوة الظهر يوم السبت
 او الاعداء التي كان فيها ما وصلوة الصبح يوم الاثنين وهي آخر صلوة صلوا حتى خرج من الدنيا ١٢ **له** قوله وصلىنا وراءه قعودا هذا تخالف حديث عائشة لان فيه ففعلوا قياما مما يجيب عنه باجوبة الاول
 ان في رواية انس اختصاره وكانه اخفق على ما آل المرء الحال بعد له لم يجلس الثاني ما قاله القرطبي وهو انه يحتل ان يكون بعضهم قعد من اول الحال وهو الذي حكاه انس وبعضهم قام حتى اشار اليهم بالجلوس
 وهو الذي حكته عائشة الثالث ما قاله قوم وهو احتمال تعدد الواقعة ويدل رواية ابي داود عن جابر بن سمرة وخلفوا يعودونه مرسين فضلى بهم فيها وبين ان الاولى كانت نافذة واقرهم على القيام وهو جالس والثانية
 كانت فريضة وابتهوا قياما فاشار اليهم بالجلوس ونحوه عند الاستيعاب ١٢ عمدة القارى **له** قوله فنجش اى خدش وقشر جلده ١٢ انما **له** قوله فكأنا يفتنون في الفجر الخ اختلف في قنوت
 الصبح والشيخ ابن الهمام اورد الاماديه الواردة في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن الخلفاء الاربعة وغيرهم كثيرا واجاب عن ذلك بتعليل تلك الاماديه وتضعيف روايتها وقرر بعد التعليل
 والتحقيق ان ذلك كما قال صاحب الدرية منسوخا باماره البزار وابن ابي شيبة والبطائري والطحاوي كلهم من حديث ابن مسعود ان قال لم يقنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصبح الا شرا ثم تركه
 فلم يقنت قبله ولا بعده وقال لدوي الخطيب في كتاب القنوت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يقنت الا اذا دعا لتمام وهو صحيح وما روى الخطيب بخلاف ذلك بما يدل على انه
 كان يقنت حتى مات ودوي الدارقطني وغيره عن ابي جعفر الرازي عن انس ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت في الصبح حتى فارق الدنيا فقد شنع عليه ابن الجوزي بالاجور ذكره وابطله واسند بعض الرواة
 فيها بالوضع على انس وقد صح حديث ابي مالك الاشعبي عن ابيه انه قال اى بنى محمد يعني الموازية والمدونة على قنوت الصبح واخرج عن ابن ابي شيبة عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي بكر بن ابي شيبة
 الفجر واخرج عن حماد بن عمار عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي بكر بن ابي شيبة
 وسلم قنت في صلوة الفجر كانت سنة راتبه لم ينفذ ذلك ونقله جبر العزارة وكل ما روى عن فعله صلى الله عليه وسلم ان صح فوجمحل على النوازل بالعداء لقوم او على قوم وبه اخصاصه كلام ابن الهمام مع

قال اللهم انج الوليد بن الوليد سلمة بن هشام عياش بن ابي ربيعة والمستضعفين بمكة اللهم اشد وطأتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف باب ماجاء في قتل الحية والعقرب في الصلوة **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وعبد بن الصبح قالنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن يحيى بن ابي كثير عن فضضم بن جوس عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل الاسودين في الصلوة العقرب والحية **حدثنا احمد بن عثمان بن حكيم** الاودي والعباس بن جعفر قالنا ثنا علي بن ثابت الدهان ثنا الحكم بن عبد الملك عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة قالت لعدت النبي صلى الله عليه وسلم عقرب وهو في الصلوة فقال لعن الله العقرب ما تدفع المصلى وغير المصلى اقتلوهما في الحل والحرم **حدثنا محمد بن يعقوب** ثنا الهيثم بن جميل ثنا مفضل عن ابن ابي رافع عن ابيه عن جدته ان النبي صلى الله عليه وسلم قتل عقربا وهو في الصلوة باب النبي عن الصلوة بعد الفجر وبعد العصر **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا عبد الله بن نيار وابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن صلاتين عن الصلوة بعد الفجر حتى تطلع الشمس بعد العصر حتى تغرب الشمس **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا يحيى بن يعلى التيمي عن عبد الملك بن عمير عن قرعة عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس ولا صلوة بعد الفجر حتى تطلع الشمس **حدثنا محمد بن بشر** ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن قتادة **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا عفان ثنا همام ثنا قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس قال شهد عندي رجال مرضيون فيهم عمر بن الخطاب وارضاهم عندي عمران بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلوة بعد الفجر حتى تطلع الشمس ولا صلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس باب ماجاء في الساعات التي تكرب فيها الصلوة **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا غند عن يعلى بن عطاء عن يزيد بن طلق عن عبد الرحمن بن البيهقي عن عمرو بن عيسى قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت هل من ساعة احب الي الله من اخرى قال نعم جوف الليل الاوسط فصل ما بدا لك حتى يطلع الصبح ثم انتهى حتى تطلع الشمس وما دامت كانهما جففة حتى يتشبهت ثم صل ما بدا لك حتى يقوم العوج على ظله ثم انتهى حتى تزغ الشمس فان جهنم تسبح نصف النهار ثم صل ما بدا لك حتى تصلي العصر ثم انتهى حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني الشيطان وتطلع بين قرني الشيطان **حدثنا الحسن بن داود** المنكاري ثنا ابن ابي قديك عن الضحاك بن علقم عن المقبري عن ابي هريرة قال قال صفوان بن المعطل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني سائلك عن امرات به عالم وانا به جاهل قال وهما قال هل من ساعات الليل والنهار ساعة تكرب فيها الصلوة قال نعم اذا صليت الصبح فدع الصلوة حتى تطلع الشمس فانها تطلع بقرني الشيطان ثم صل فاصلوة محضورة متقبلة حتى تستوي الشمس على راسك كالرحم فاذا كانت على راسك كالرحم فدع الصلوة فان تلك الساعة تسبح فيها جهنم وتفقر فيها ابوابها حتى تزغ الشمس عن حاجبك الايمن فاذا زالت فالصلوة محضورة متقبلة حتى تصلي العصر ثم دع الصلوة حتى تغيب الشمس **حدثنا اسحق بن منصور** ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي عبد الله الصنابحي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الشمس تطلع بين قرني الشيطان او قال يطلع معها قرنا الشيطان فاذا ارتفعت فارقتها فاذا كانت في وسط السماء فارقتها فاذا ادلت او قال زالت فارقتها فاذا ادنت للغروب فارقتها فاذا غربت فارقتها فلا تصلوا هذه الساعات الثلاث باب ماجاء في الرخصة في الصلوة بمكة في كل وقت **حدثنا يحيى بن حكيم** ثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزبير عن عبد الله بن بابويه عن جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني عبد مناف لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت وصلى اية ساعة شاء من الليل والنهار باب ماجاء في اذا اخروا الصلوة عن وقتها **حدثنا محمد بن الصباح** اننا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن ذر عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلمكم ستدركون اقواما يصلون الصلوة لغير وقتها فان ادركتموهم فصلوا في بيوتكم للوقت الذي تعرفون ثم صلوا معهم واجعلوها سبحة **حدثنا محمد بن بشر** ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صل الصلوة لوقتها فان ادركت الاصل يصل بها فصل معهم

انته تنقش الغروب من ليل او نهار

اختصار المعاني **١** قوله اللهم انج الوليد بن الوليد للمعاد له ان قوله اللهم اشد وطأتك الخ مثال للمعاد على احد وكان هولاء الصحابة الذين دعاهم بانجاد اسرار في ايدي الكفار بكرة قال المعنى وليد بن الوليد هو اخو خالد بن الوليد جيس بمكة ثم اقلت بهرمة دعاه صلى الله عليه وسلم وسلمت بن هشام هو اخو ابي جيل قديم الاسلام عذب في الشدة ومنهوه ان يساجرو عياش بن ابي ربيعة هو اخو ابي جيل لامر او نفعه الوصل بمكة وبهؤلاء الثلاثة اسباط الغيرة كل واحد منهم ابن عم الاخر انتهى **٢** قوله لعن الله العقرب الخ فيه جواز اللعن على الموزيات واما لعن الحيوانات على الشخص فغيرها لان النبي صلى الله عليه وسلم بهد امرأة لعنتنا فقال لا تصعبنا معنا لاننا طعونته وفي الحديث ليس المؤمن بالطعان ولا باللعان **٣** قوله ثنا مفضل مثلث الميم ساكن النون ابن علي العنزي ويقال اسمه عمرو ومثله لغيره **٤** قوله نهي عن صلاتين الخ قال ابن بطال قوازت الا حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهي عن الصلوة بعد الصبح وبعد العصر قال المعنى فدل على ان صلوة صلى الله عليه وسلم بعد العصر كانت مخصوصة به دون امته **٥** قوله باب ماجاء في الساعات الخ قال في المعاني هذا يشمل الساعات الثلاثة التي يحرم فيها الصلوة وهي وقت الطلوع والغروب والاسود والوقت يكره فيها وهي ما بعد الفجر والعصر ثم عند ما شمس النسي الفرض والنفل ففي الثلاثة الاول لا يجوز الصلوة اوله ولا قضاء المعصوم ولا صلاة الجماعة ولا سجدة التلاوة وقد مر في صلوة الجماعة اذا حضرت في هذه الاوقات وفي سجدة التلاوة اذا تكلمت فيها ويجوز في الاخرين واذا اشرف في النفل جاز وقطع ونقض في وقت غير مكره وان اتم خرج عن العدة والقطع افضل لثاني شرح ابن الهمام عن المسبوط وعند الشافعي واحدة يجوز القضاء **٦** قوله فان جهنم تسبح قال في النهاية اي تودم كانه الا بالراد بالظن وقيل الراء ما في آذان الشمس اذا استوت قارنها الشيطان فلعل سحر جهنم في المقارنة وتبينه سجود عباده انتهى **٧** قوله وتطلع بين قرني الشيطان قال في النهاية اي ناصبي راسه وقيل القرن القوة اي حين تطلع يتحرك الشيطان وينشط فيكون كالمعين لما وقيل بين قرنيه اي اقيه الاولين والآخرين وكله فيسبح لمن يسجد له وكان الشيطان سؤل لذلك فاذا سجد لما كان كان الشيطان مقنن بسا وقال النووي اي حزيمة الذين يعينهم اللامع والاعوان وقيل جاني راسه فانه يدني راسه الى الشمس في هذه الزمان يكون الساجدون لها كاساجدين له فيسبح لنفسه ولا غلظة اسم يسجدون له **٨** قوله لا تمنعوا احدا الخ المظن فيه دليل على ان صلوة الطلوع في الاوقات المكروهة غير مكرهة بكرة لشرفها لئلا الناس فضيلتها في جميع الاوقات **٩** قوله لا تمنعوا احدا الخ المظن فيه انما ناسخ لما سواه ولان الحرم راجح قال ابن المنك والنظاران المراد بصلوة صلى الله عليه وسلم صلى اية ساعة شاء في الاوقات الغير المكروهة **١٠** قوله لا تمنعوا احدا الخ المظن فيه انما ناسخ لما سواه ولان الحرم راجح قال ابن المنك والنظاران المراد بصلوة صلى الله عليه وسلم صلى اية ساعة شاء في الاوقات الغير المكروهة **١١** قوله لا تمنعوا احدا الخ المظن فيه انما ناسخ لما سواه ولان الحرم راجح قال ابن المنك والنظاران المراد بصلوة صلى الله عليه وسلم صلى اية ساعة شاء في الاوقات الغير المكروهة **١٢** قوله لا تمنعوا احدا الخ المظن فيه انما ناسخ لما سواه ولان الحرم راجح قال ابن المنك والنظاران المراد بصلوة صلى الله عليه وسلم صلى اية ساعة شاء في الاوقات الغير المكروهة **١٣** قوله لا تمنعوا احدا الخ المظن فيه انما ناسخ لما سواه ولان الحرم راجح قال ابن المنك والنظاران المراد بصلوة صلى الله عليه وسلم صلى اية ساعة شاء في الاوقات الغير المكروهة **١٤** قوله لا تمنعوا احدا الخ المظن فيه انما ناسخ لما سواه ولان الحرم راجح قال ابن المنك والنظاران المراد بصلوة صلى الله عليه وسلم صلى اية ساعة شاء في الاوقات الغير المكروهة **١٥** قوله لا تمنعوا احدا الخ المظن فيه انما ناسخ لما سواه ولان الحرم راجح قال ابن المنك والنظاران المراد بصلوة صلى الله عليه وسلم صلى اية ساعة شاء في الاوقات الغير المكروهة **١٦** قوله لا تمنعوا احدا الخ المظن فيه انما ناسخ لما سواه ولان الحرم راجح قال ابن المنك والنظاران المراد بصلوة صلى الله عليه وسلم صلى اية ساعة شاء في الاوقات الغير المكروهة **١٧** قوله لا تمنعوا احدا الخ المظن فيه انما ناسخ لما سواه ولان الحرم راجح قال ابن المنك والنظاران المراد بصلوة صلى الله عليه وسلم صلى اية ساعة شاء في الاوقات الغير المكروهة **١٨** قوله لا تمنعوا احدا الخ المظن فيه انما ناسخ لما سواه ولان الحرم راجح قال ابن المنك والنظاران المراد بصلوة صلى الله عليه وسلم صلى اية ساعة شاء في الاوقات الغير المكروهة **١٩** قوله لا تمنعوا احدا الخ المظن فيه انما ناسخ لما سواه ولان الحرم راجح قال ابن المنك والنظاران المراد بصلوة صلى الله عليه وسلم صلى اية ساعة شاء في الاوقات الغير المكروهة **٢٠** قوله لا تمنعوا احدا الخ المظن فيه انما ناسخ لما سواه ولان الحرم راجح قال ابن المنك والنظاران المراد بصلوة صلى الله عليه وسلم صلى اية ساعة شاء في الاوقات الغير المكروهة

قد احضرت صلواتك والاخرى ناقلة لك **حدثنا محمد بن بشار** ثنا ابو احمد ثنا سفيان بن عيينة عن منصور عن هلال بن يساق عن ابى المثنى عن ابى ابي بن امرأة عيادة بن الصامت يعني عن عبادة بن الصامت عن النبي **صلى الله عليه وسلم** قال سيكون امرء تشغلهم اشياء يخفون الصلوة عن وقتها فاجعلوا صلواتكم معهم تطوعا **باب** ما جاء في صلوة الخوف **حدثنا محمد بن الصباح** انبا جدير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم** في صلوة الخوف ان يكون الامام يصلي بطائفة معه فيسجدون وسجدة واحدة وتكون طائفة منهم بينهم وبين العدو ثم ينصرف الذين سجدوا والسجدة مع اميرهم ثم يكونون مكان الذين لم يصلوا ويتقدم الذين لم يصلوا فيصلوا مع اميرهم بسجدة واحدة ثم ينصرف اميرهم وقد صلى صلوته ويصلي كل واحد من الطائفتين بصلوته بسجدة لنفسه فان كان خوف اشد من ذلك فرجا اذا وركبا تا قال يعني بالسجدة الركعة **حدثنا محمد بن بشار** ثنا يحيى بن سعيد القطان حدثني يحيى بن سعيد الانصاري عن القاسم بن محمد عن صالح بن خوات عن سهل بن ابى حنيفة انه قال في صلوة الخوف قال يقوم الامام مستقبل القبلة وتقوم طائفة منهم معه وطائفة من قبل العدو ووجوههم الى الصف فيركبهم ركعة ويركعون لانفسهم ويسجدون وانفسهم سجدتين في مكانهم ثم يذهبون الى مقام اولئك ويحجوا اولئك فيركبهم ركعة ويسجد بهم سجدتين فهي له سنتان ولهم واحدة ثم يركعون ركعة ويسجدون وسجدة تسجدتين قال محمد بن بشار فسالت يحيى بن سعيد القطان هذا الحديث فحدثني عن شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن صالح بن خوات عن سهل بن ابى حنيفة عن النبي **صلى الله عليه وسلم** بمثل حديث يحيى بن سعيد قال قال يحيى اكتبه الى جنته ولست احفظ الحديث ولكن مثل حديث يحيى **حدثنا احمد بن عبد الوارث بن سعيد** ثنا ايوب عن ابى الزبير عن جابر بن عبد الله ان النبي **صلى الله عليه وسلم** صلى باصحابه صلوة الخوف فركب بهم جميعا ثم سجد رسول الله **صلى الله عليه وسلم** والصف الذين يلونه والاخرون قيام حتى اذا نهض سجد اولئك بانفسهم سجدتين ثم تاخر الصف المقدم حتى قاموا مقام اولئك وتخلل اولئك حتى قاموا مقام الصف المقدم فركب بهم النبي **صلى الله عليه وسلم** جميعا ثم سجد رسول الله **صلى الله عليه وسلم** والصف الذي يلونه فلما رفعوا رؤسهم سجد اولئك سجدتين وكلهم قد ركع مع النبي **صلى الله عليه وسلم** وسجد طائفة بانفسهم سجدتين وكان العدو ومائلي القبلة **باب** ما جاء في صلوة الكسوف **حدثنا محمد بن عبد الله بن غيرثنا** ابى ثنا اسمعيل بن ابى خالد عن قيس بن ابى حازم عن ابى مسعود قال قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم** ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد من الناس فاذا رايتهم فقوموا فصلوا **حدثنا محمد بن المثنى** واحمد بن ثابت وجميل بن الحسن قالوا ثنا عبد الوهاب ثنا خالد الحذاء عن ابى قلابة عن النعمان بن بشير قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله **صلى الله عليه وسلم** فخرج فرعا يجتر ثوبه حتى اتى المسجد فلم يزل يصلي حتى انجلت ثم قال اننا ناسيرون ان الشمس والقمر لا ينكسفان الا لموت عظيم من العظماء وليس كذلك ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد لا حيوته فاذا تجلى الله لشئ من خلقه خشع له **حدثنا احمد بن عمرو** بن السرح المصري ثنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة قالت كسفت الشمس في حيازة رسول الله **صلى الله عليه وسلم** فخرج رسول الله **صلى الله عليه وسلم** الى المسجد فقام فكبر بصف الناس وراة فقرا رسول الله **صلى الله عليه وسلم** وقراءة طويلة ثم كبر فركع ركوعا

مَنْ يَكْفُرُ وَيُحْجِجُ وَأَحَدُهُمْ لَا تَقْسِمُ فَكَلِمَةٌ نَامَةٌ وَصَفَتْ
له قوله صلى الله عليه وسلم في الخوف
ابن الهمام لا يخفى ان هذا الحديث انما يدل على بعض ما ذهب اليه ابو حنيفة وهو منى الطائفة الاولى وانما الطائفة الثانية في مكانها خلف الامام وقد روى تمار بن موقر قال قال ابن عباس من رواية ابى حنيفة ذكره محمد في كتاب الآثار وساق اسناد الامام ولا يخفى ان ذلك مما لا مجال فيه لانه لا يخفى الثاني في الصلوة فالوقوف فيه كالمرفوع انتهى ١٢ **له** قوله وسجد الخوف
ثابتة الحكم بوجوب النبي صلى الله عليه وسلم وحكى عن المزني انه قال فسوفت وعن ابى يوسف انه خصه برسول الله صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى واذا كنت فيهم واجيب بان يقيدوا بقوله تعالى ان خفتم في صلوة للسا فرثم الفتوى على ان جميع الصفات المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلوة الخوف متدبرها وانما الخلاف بينهم في الترجيح قيل جادت في الاجابة سنة عشر نوعا وقيل اقل وقيل اكثر وقد افر بكل رواية جمع من العلماء وما احسن قول احمد ولا حرج على من صلى بواحدة لما صح عنه صلى الله عليه وسلم قال ابن حجر والجمهور على ان الخوف لا يغير عدد الركعات ١٢ مرة **له** قوله لموت احد لا يخر ولا ياتى ولا ولادة شريفة في شرح السنة زعم اهل الجالية ان كسوف الشمس وضوء القمر لوجوب حدوث تغير في العالم من موت وولادة وخرق وقط ونحوها فاعلم النبي صلى الله عليه وسلم ان كل ذلك باطل ذكره العسلى القارى وقال العيني فان قلت الحديث ورد في حق من زعم ان ذلك لموت ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم فافانته دفع توهم من يقول لا يلزم من نفي كونه سببا للفقدان ان لا يكون سببا لاجساد نعم الشارع النسخي ١٢ عيسى وكرمان **له** قوله فاذا تجلى الله الخوف بال نور الذي هو نوره الشمس فلو كان من خلقه بسبب الشروع وبهذا الحديث يدل على ان كسوف الشمس وضوء القمر لا يغير بصلوة الاجرام كما زعمت الكفار وان كان الامرا جانا بحسب قواعدهم ١٢ اجماع **له** قوله فاذا تجلى الله الخوف قال ابن القيم في كتابه مفتاح دار السعادة قال ابو حامد الغزالي هذه الزيادة لم يصح نقلها فوجب تكذيبها نقلها ولو وصحت لكان تاويلها الهون من مكابرة امور قطعية فكم ظواهر اولئك بالادلة العقلية التي لا تنتهي في الوضوح الى هذا الحد قال ابن القيم واستاد هذه الزيادة لا مطعن فيه ورواها كالمثبات حفاظا لكن لعل هذه اللفظة بدرجة في الحديث من كلام بعض الرواة ولهذا لا توجه في سائر احاديث الكسوف ففقد رواها عن النبي صلى الله عليه وسلم بضعه عشر صحابيا فلم يذكر احد منهم في حديثه هذه اللفظة فمن هنا يخاف ان يكون ادرجت في الحديث ادرجا وليست من لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم على ان هنا مسلكا يدع المأخذ بقبل العقل السليم وهو ان كسوف الشمس والقمر لوجوب لما من الشروع والخسوف با نجرها وانما من الشروع والخسوف لرب العالمين وعظمتهم وجلالهم ما يكون سببا لتجلى الرب تبارك وتعالى لها ولا يستلزم ان يكون تجلى الله سبحانه لها في وقت معين كما يدعون من اهل الموقف عيشة عذبة فحدث لما ذلك التجلى شوقا آخر ليس هو الكسوف ولم يقل النبي صلى الله عليه وسلم ان الله اذا تجلى لها انكسفا وكن اللفظة عندهم والنساء ان الله اذا بر الشئ من خلقه خشع له لفظ ابن ماجة فاذا تجلى الله الخوف فبينما خشوعا من خشوع اجيب كسوفها بذا باب ضورها فتجلى الله فيها فحدث لهما عند تجلية شروق آخر بسبب التجلى كما حدث للجهل اذا تجلى الله تعالى ان صاددك وساخ في الارض وهو غاية خشوعا لربك لانه لا يتكلم الا بالخير والى ان العالم بالجزئيات ومقدار الكائنات سبحانه وتعالى بقدر في ازل الازل خشوعا بتوسط الارض بين القمر والشمس وفوق جرم القمرين ان قرو الشمس ويكون ذلك هو وقت تجلية سبحانه عليهما فالتجلى بسبب كسوفهما ففقد العادة بذلك يقارن توسط الارض ووفوق جرم القمر ولان ما من ذلك انتهى قلت وهذا تاويل اقرب الى لفظ الحديث من تاويل ابن القيم ١٢ اجابة **له** قوله ثم كبر فركع ركوعا
له قوله فاذا تجلى الله الخوف قال الخليلي اختلفت الروايات في هذا الباب فزوى ازيد كعبتين في اربع ركعات واربع سجدة وردى انه

له قوله ابى ابن امرأة عبادة بن الصامت هو ابن حرام اسمه عبد الله بن عمرو وصحابي وقوله يحيى بن اي يردى ١٢ **له** قوله بجزئيات اي من الجملة **له** قوله حتى انجلت اي انكسفت وعاد نورها ١٢ **له** قوله فاذا تجلى الله الخوف اذا ظهر نورها اي ظهر نورها لا كيف ١٣

المطر فقالوا يا رسول الله تهدمت البيوت فقال اللهم حوالينا ولا علينا قال فجعل السحاب ينقطع بيينا وشمالا **حدثنا محمد بن ابي القاسم** ابو الاحوص **حدثنا الحسن بن الربيع** ثنا عبد الله بن ادریس ثنا حصين عن جيب بن ابي ثابت عن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله لقد جئتكم من عند قوم ما يتروكهم راع ولا يحطرونهم فحل فصعد المنبر فحمد الله ثم قال اللهم اسقنا عيشا مغيثا مريئا يطعمنا رعا غدا جلا غير رائث ثم نزل فما ياتيه احد من وجه من الوجوه الا قالوا قد احيننا **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا عفان ثنا معتمر عن ابيه عن بركة عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم استسقى حتى رايت او رايت بيضا ابطيه قال معتمر اراه في الاستسقاء **حدثنا احمد بن الازهر** ثنا ابو النضر ثنا ابو عجيل عن عمرو بن حمزة ثنا سالم عن ابيه قال ربما ذكرت قول الشاعر وانا انظر الى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فما نزل حتى جيش كل ميزاب بالمدينة فاذا ذكرت قول الشاعر وبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للاهل وهو قول ابي طالب **باب** ما جاء في صلوة العيدين **حدثنا محمد بن الصباح** انبا سفين بن عيينة عن ايوب عن عطاء قال سمعت ابن عباس يقول اشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه صلى قبل الخطة ثم خطب فراى انه لم يسمع النساء فأتاهن فذكرهن ووعظهن وامرهن بالصدقة وبلاول قائل بيديا هكذا فجعلت المرأة تلقي الخبز والحمام والشئ **حدثنا ابو بكر بن خلد الباهلي** ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جردج عن الحسن بن مسلم عن طاؤس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلوا يوم العيد بغيران ولا اقامة **حدثنا ابو كريب** ثنا ابو معوية عن الاعمش عن اسطعيل بن رجاء عن ابيه عن ابن سعيد وعن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابن سعيد قال اخرج مروان المنبر يوم العيد فبدأ بالخطبة قبل الصلوة فقام رجل فقال يا مروان خالفت السنة اخرجت المنبر يوم عيد ولم يكن يخرج به وبدأت بالخطبة قبل الصلوة ولم يكن يبدأ بها فقال ابو سعيد اما هذا فقد قضى ما عليه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من راى منكرا فاستطاع ان يغيره بيده فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبلسانه فقلبه وذلك اضعف الايمان **حدثنا حوثرة بن محمد** ثنا ابو اسامة ثنا عبيد الله بن عمرو بن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ثم ابو بكر ثم عمر يصلون العيد قبل الخطبة **باب** ما جاء في صلوة العيدين **حدثنا هشام بن عمار** ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمارة بن سعد مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثني ابي عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر في العيدين في الاولى سبعا قبل القراءة وفي الاخرة خمسا قبل القراءة **حدثنا ابو كريب** محمد بن العلاء ثنا عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم يكبر في صلوة العيد سبعا وخمسا **حدثنا ابو مسعود** محمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل ثنا محمد بن خالد بن عتبة ثنا كثير بن عبد الله بن عمرو ابن عوف عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في العيدين سبعا في الاولى وخمسا في الاخرة **حدثنا حرملة بن يحيى** ثنا عبد الله بن وهب اخبرني ابن لهيعة عن خالد بن يزيد وعقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

من ثلثها طبعا او لا يتناجس بيده

وغيره ١١٢ نجاح **له** قوله وبيض يستسقى الخبز الهبت من قصيدة طويلة اشهد بالوطالب اولها لما رايت القوم لا وديهم وقد قطعوا كل العرى والوسائل وكان استسقى به صلى الله عليه وسلم وهو غير في زمن عبد المطلب كما قال بعضهم وقيل كان هذه القصيدة بعد النقي بعض الاشياء فرت الجزر على ظهره صلى الله عليه وسلم فعل بذلك كانت القصيدة بعد البعثة وقال الشيخ الدرلوي و قول ابي طالب لا يتسقى وقوع الاستسقاء بل يتسقى ان لو استسقى به لسقى الله الخلق بدعا كذا في المدرج مختصر والمراد من الابيض ذر و يستسقى صفته اي لونه ابيض وصفته انه يستسقى به وتماثل كتاب الغياث الذي يقوم بامر قوم كذا في القاموس اي هو غياث اليتامى بانهم نذروا بسببه والارملة المتألمة او المسكينة والعصمة العفة اي سبب لعفة الارامل من السوال والماعتيان او من الزمان الفقر بسود وجه الانسان كما قيل الفقر سود الوجوه في الدرر ١١٢ نجاح **له** قوله اخرجت النبيل والاعلم اذ قد ذكر في هذا الحديث حكمان احدهما انه لم يكن في المصل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم منبر وقد روي الصحيح ان كان ينصرف من الصلوة فيقوم مقابل الناس ولان خزينة خطب يوم عيد قائما على رجليه ومقتضى ظاهر هذا الحديث ان من اتخذ المنبر يوم مروان وقال مالك ان اول من خطب الناس في المصل على المنبر عثمان بن عفان كلهم على منبر طين بناه كثير بن الصلت لكن هذا محض وما في الصحيحين اصح ويحتمل ان يكون عثمان فعل ذلك مرة ثم اعاده مروان ولم يطلع على ذلك ابو سعيد وثانيهما ان السنة في العيدين الصلوة قبل الخطبة وعمل ابو بكر وعمر رضي الله عنهما بعده كذلك وقال الترمذي وعبد العمل عند اهل العلم من الصحابة وغيرهم وقالوا اول من خطب قبل الصلوة مروان جبين كان امير المدينة من قبل معاوية وقال في فتح الباري اختلف في اول من خطب ذلك فرواية طارق بن شهاب عن ابن سعيد صرح في انه مروان وقيل بل سبقه الى ذلك عثمان رضي فروي ابن المنذر بان ساد صحيح الى الحسن البصري قال اول من خطب قبل الصلوة عثمان صلى بالناس ثم خطبهم يعني على العادة فرأى ناسا لم يدركوا الصلوة ففعل ذلك اي صارت الخطبة قبل الصلوة وهذه العلة غير التي اعتل بها مروان عثمان راى مصلوة الجماعة في لوراكم الصلوة ولما مروان فزاعى مصلتهم في اسماع الخطبة لكن قيل انهم كانوا في زمن مروان يتعمدون ترك سماع الخطبة لما فيها من سب من لا يتسقى السب والافراط في مدح بعض الناس فعلى هذا ما راعى مصلوة نفسه ويحتمل ان يكون عثمان فعل ذلك احيانا بخلاف مروان فواجب عليه فلذلك نسب اليه بدليل ان البخاري وسما وابا داود والنسائي اخرجوا عن ابن عباس قال حضرت يوم العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والي بكر وعمر وعثمان فكانوا يصلون قبل الخطبة قال القاضي ودودي عبد الرزاق عن ابن جردج عن الزهري قال من احدث الخطبة قبل الصلوة في العيد مغوية وروي ابن المنذر عن ابن سيرين انه فعل ذلك زيادا بصرة قال ولا مخالفة بين هذين الاثرين واثر مروان لان كل من مروان وزيادا كان عالما معاوية فجعل على ان ابتداء ذلك فبقية عماله انتهى ١٢ المعاصت مختصرا **له** قوله الاولى سبعا الايام من كبريات العيدين جازت مختلفة ولذلك اختلفت مذاهب الائمة فخذنا الشاشة سبع في الركعة الاولى وخمس في الثانية وعند الامام ابو حنيفة ثلثات في الاولى وثلثات في الاخرة زائدة على تكبيرة الافتتاح والركوع وبذلك ذهب ابن مسعود وما ذهب اليه الشافعي وغيره مذاهب ابن عباس وقد وقع الكلام في اسانيد مذاهبهم ونقل الشيخ ابن الهمام عن احمد بن حنبل ان قال ليس في تكبيرات العيدين عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث صحيح وانما اخذ فيها بفعل ابي هريرة ولكن قال في شرح كتاب الخرق روى عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ثلث عشرة تكبيرة سبعا في الاولى وخمسة في الاخرة رواه احمد وابن ماجه وقال احمد انما ذهب الى ذلك وكذلك ذهب اليه ابن المديني وصح الحديث وكذلك رواه ابو داود وروى حديث عمرو بن عوف الزني مع انه روى عن جماعة من الصحابة انتهى وقال ابن الهمام ان ابا داود روى ما ذكرنا ولكن روى ما يعارضه ايضا وهو ان سبعة من ابى العاص سال ابا موسى الأشعري وحدثه يقين اليان كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في الاضحية والظفر فقال ابو موسى كان تكبيرة الريح تكبيرة على الجنابة فقال صدق فقال ابو موسى كذلك كنت اكر في البهرة حيث كنت عليهم وسكنت عنه ابو داود ثم المنذري في مختصره وهو ما نقلت بحدوثين اذ تصدق حديثه رواه مكثروا وسكوت ابي داود والمنذري صحيح او تحسين منها مع ان الروي عن ابن عباس مضطرب انتهى مختصرا ١٢ المعاصت **له** قوله ما يتروكهم راع اي ليس لهم راع بسبب هلاك المواشي فيترود ١٢ وقوله فلا يحطرونهم فعل اي لا يتحرك ذنبه من الشدة القوط وانما يفضل عند الشيخ والامن **له** قوله مغيثا اي مشبعا قوله مريئا اي محمود العافية غير ضار ١٢ وقوله ثمال اي الماء الكثير ١٢

كبر في الفطر والاضحى سبعا وخمسا سوى تكبير في الركوع **باب** ما جاء في القراءة في صلاة العيد من **حدثنا** محمد بن الصباح ان ابا
سفيان بن عيينة عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه عن جيب بن سالم عن النعمان بن بشير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يقرأ في العيد بسم اسم ربك الاعلى وهل اثنك **حدثنا** محمد بن الصباح ان ابا سفيان عن حمزة بن سعيد
عن عبيد الله بن عبد الله قال خرج عمر يوم عيد فارسل الى ابي واقد الليثي باقى شئ كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في مثل هذا اليوم
قال يقاف واقتريت **حدثنا** ابو بكر بن خلاد الباهلي ثنا وكيع بن الجراح ثنا موسى بن عبيدة عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابي جاس
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في العيد بسم اسم ربك الاعلى وهل اثنك حديث الغاشية **باب** ما جاء في الخطبة في العيد
حدثنا محمد بن عبد الله بن غيرثنا وكيع عن اسمعيل بن ابي خالد قال رايت ابا كاهل وكانت له صحبة فحدثني اخي عنه قال رايت
النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على ناقه وحشى اخذ بخطامها **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غيرثنا محمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن ابي
خالد عن قيس بن عاذ هو ابو كاهل قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على ناقه حستاء وحشى اخذ بخطامها **حدثنا** ابو بكر
بن ابي شيبة ثنا وكيع عن سلمة بن بيط عن ابيه انه حج فقال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على بعيره **حدثنا** ابي
ابو ثعلبة عن ابي عبد الرحمن بن سعد بن عامر بن سعد المؤذن حدثني ابي عن ابيه عن جده قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يركب
يكثر التكبير في خطبة العيد **حدثنا** ابو بكر بن ابي اسامة ثنا داود بن قيس عن عياض بن عبد الله اخبرني ابو سعيد الخدري قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج يوم العيد فيصلى بالناس ركعتين ثم يسلم فيقف على رجليه فيستقبل الناس وهم جلوس فيقول
تصدقوا فاكثروا تصدق النساء بالقرط والحاتم والشع فان كانت له حاجة يريد ان يبعث بعثا يذكر لهم والانصراف **حدثنا** يحيى بن
حكيم ثنا ابو محرزنا عبيد الله بن عمر والرقى ثنا اسمعيل بن مسلم ثنا ابو الزبير عن جابر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم قظرا واضحا يخطب
قائما ثم قعد قعدة ثم قام **باب** ما جاء في انتظار الخطبة بعد الصلاة **حدثنا** هدية بن عبد الوهاب وعمر بن رافع البجلي قال ثنا الفضل
ابن موسى ثنا ابن جريح عن عطاء عن عبد الله بن السائب قال حضرت العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بنا العيد ثم قال قد
قضيت الصلاة فمن احب ان يجلس للخطبة فيجلس ومن احب ان يذهب فيذهب **باب** ما جاء في الصلاة قبل صلاة العيد وبعد ها
حدثنا محمد بن بشرنا يحيى بن سعيد ثنا شعبة حدثني عدي بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم خرج فصلى بهم العيد لم يقبل قبلها ولا بعدها **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا عبد الرحمن الطائفي عن عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقبل قبلها ولا بعدها في عيد **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا الهيثم بن جميل عن عبيد
الله بن عمر والرقى ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي قبل
العيد شيئا فاذا رجع الى منزله صلى ركعتين **باب** ما جاء في الخروج الى العيد ماشيا **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن
عمار بن سعد حدثني ابي عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخرج الى العيد ماشيا ويرجع ماشيا **حدثنا** محمد بن الصباح ان ابا
عبد الرحمن بن عبد الله العمري عن ابيه وعبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الى العيد ماشيا ويرجع
ماشيا **حدثنا** يحيى بن حكيم ثنا ابوداود ثنا زهير عن ابي اسحق عن الحارث عن علي قال ان من السنن ان يمشى الى العيد ماشيا ويرجع
الصباح ثنا عبد العزيز بن الخطاب ثنا منديل عن محمد بن عبيد الله بن ابي رافع عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ياتي
العيد ماشيا **باب** ما جاء في الخروج يوم العيد من طريق والرجوع من غيره **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد
اخبرني ابي عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج الى العيد سلك على دارى سعيد بن ابي العاص ثم على اصحاب فسايط
ثم انصرف في الطريق الاخرى طريق بنى زريق ثم يخرج على دار عمار بن ياسر ودار ابي هريرة الى البلاط **حدثنا** يحيى بن حكيم ثنا ابو
قتيبة ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يخرج الى العيد في طريق ويرجع في اخرى ويزعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يفعل ذلك **حدثنا** احمد بن الازهري ثنا عبد العزيز بن الخطاب ثنا منديل عن محمد بن عبيد الله بن ابي رافع عن ابيه عن جده ان النبي
عليه وسلم كان ياتي العيد ماشيا ويرجع في غير الطريق الذي ابتداءه **باب** ما جاء في التقليل يوم العيد **حدثنا** اسويد بن

حدثنا محمد بن المفضل بن الصباح

حدثني اخي عنده وفي الاطراف اسم اخيه سيرة وقيل اشعث وفي التقريب له اربعة اشعة وقاله النعمان وسعيد بن ابي عمير **١٢** قوله لم يصل قبلها ولا بعدها فيه دليل على انه لا صلاة قبل العيد
ولا بعدها قال الترمذي وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن ابي سفيان عن ابي جاس حديث حسن صحيح والعمل عليه عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وقد راي طائفة من اهل
العلم الصلاة بعد صلاة العيد وقيل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم والقول الاول اصح انتهى وفي شرح كتاب الترمذي في مذهب احمد استخلف على هذا ما مسعود على الناس فخرج يوم عيد فقال
يا ايها الناس اني ليس من السنة ان يصلى قبل الامام رواه النسائي وقال الزهري لم اسمح احد من علمائنا يذكر اى احد من سلف هذه الامم كان يصلى قبل تلك الصلاة وبعد رواه الاثرم وروى عن ابي
سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يصلى قبل العيد شيئا فاذا رجع الى منزله صلى ركعتين رواه ابن ماجه واهمرو في البداية ولا ينقل في المصلى قبل صلاة العيد لانه عليه السلام لم يفعل مع حرمه على الصلاة ثم
قيل الكراهة في المصلى خاصة وقيل فيه وفي غيره عامته لانه عليه السلام لم يفعل انتهى وقالوا المراد بهذا التقى انه ليس قبل الصلاة صلاة مسنونة لانها يكره في حد ذاته وفي فتح الباري قال الكوفيون يصلون بعد ما
لا قبلها والبصرليون يصلون قبلها لا بعدها والدميون لا قبلها ولا بعدها وبالاول قال الازاعي والشورى والحفيظة وبالثاني قال الحسن البصري وجماعته وبالثالث قال الزهري وابن جريح واحمد والشافعي
وجماعته من السلف لا كراهة في الصلاة قبلها ولا بعدها انتهى **١٣** قوله الالبلاط بفتح موحدة وقيل يكسر باضرب من الحجة يفرض به الارض ثم سمي به المكان اتساعا وهو موضع بالمدينة
بين سبحة والسوق **١٤** قوله ويرجع في غير الطريق الى قال الترمذي قد استحب بعض اهل العلم للامام اذا خرج في طريق ان يرجع في غيره اتباعا للحديث به وروى قال الشافعي وقال في
الفتح والذي في الامم انه يستحب للامام والمأموم وروى قال اكثر الشافعية وقال الرافعي لم يتعرض في الوجوه الا للامام وبالتميم قال اكثر اهل العلم انتهى ثم قد كثرت الاقوال في ذلك فمنها ان فعل ذلك
يشهد له بقا وموافقا ومختلفة ويشهد الطريقان وسكانهما من الجن والناس وقيل ليسوى بينهما في منزلة الفضل بمروره صلى الله عليه وسلم وقيل لاظهار شأنا للاسلام فيها وقيل لانها ذكر الله
واشاعت وقيل تحفظ الكافرين وترهبهم بانها شوكرة الاسلام ووجه اعلام الدين ولعنة اهل وكفرهم **١٥** قوله باب ما جاء في التقليل الضرب بالدف والغناء واستقبال الولاة
منه قد وهم باصناف اللوكرا في القاموس وفي العيش قال الرافعي اما الغناء فلا خلاف في تحريمه لانه من اللهو واللعب المذموم بالاتفاق فاما ما يسلم من الحركات فيجوز التقليل من في الاعراس والاعباد

سعيد ثنا شريك عن مغيرة عن عامر قال شهد عياد اشعري عيدا ابانا رفق قال مالي لا اراكم تقلسون كما كان يقلس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا محمد بن يحيى ثنا ابو نعيم عن اسير ائيل عن ابى اسحق عن عامر عن قيس بن سعيد قال ما كان شئ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وقد رايتة الا شئ واحد فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقلس له يوما القطر قال ابو الحسن بن سلمة القطان ثنا ابن ديزيل ثنا ادم ثنا شيبان عن جابر عن عامر **حدثنا اسير ائيل عن جابر **حدثنا ابراهيم بن نصر ثنا ابو نعيم ثنا شريك عن ابى اسحق عن عامر نحو باب ما جاء في الحرية يوم العيد **حدثنا هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس **حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا الوليد بن مسلم قال ثنا ابو زاعي اخبرني نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغد والى المصلي في يوم عيد والعنزة تحمل بين يديه فاذا بلغ المصلي نصبت بين يديه فيصلى اليها وذلك ان المصلي كان فضاء ليس فيه شئ يستبره **حدثنا اسويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى يوم عيد او غيره نصبت الحرية بين يديه فيصلى اليها والناس من خلفه قال نافع فمن ثم اتخذها الامراء **حدثنا هرون بن سعيد الايلي ثنا عبد الله بن وهب اخبرني سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العيد بالمصلى مستترا بحرية **باب ما جاء في خروج النساء في العيدين **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة عن هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نخرجهن في يوم الفطر والنحر قال قالت ام عطية قلنا ارايت احد من لا يكون لها جلباب قال فتكلسها اختها من جلبابها **حدثنا محمد بن الصباح اناسفين عن ابوب عن ابن سيرين عن ام عطية قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجوا العواتق وذوات الخد يرتشهن في العيد ودعوة المسلمين ليجتنبن المحيض مصلى الناس **حدثنا عبد الله بن سعيد ثنا حفص بن غياث ثنا حجاج بن ارطاة عن عبد الرحمن بن عباس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخرج بناته ونساءه في العيدين **باب ما جاء في اذا اجتمع العيدان في يوم **حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا ابو احمد ثنا اسير ائيل عن عثمان بن المغيرة عن اياس بن ابى رطة الشامي قال سمعت رجلا سال زيدا بن ارقم هل شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عيدين في يوم قال نعم قال فكيف كان يصنع قال صلى العيد ثم رخص في الجمعة ثم قال من شاء ان يصلي فليصل **حدثنا محمد بن المصنف المحمدي ثنا بقية ثنا شعبة حدثني مغيرة الضبي عن عبد العزيز بن رفيع عن ابى صالح عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اجتمع عيدان في يومكم هذا فمن شاء اجزاه من الجمعة وانا اجتمعون ان شاء الله **حدثنا محمد بن يحيى ثنا يزيد بن عبد ربه ثنا بقية حدثنا شعبة عن مغيرة الضبي عن عبد العزيز بن رفيع عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا جبار بن المغلس ثنا مندل بن علي عن عبد العزيز بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال اجتمع عيدان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس ثم قال من شاء ان ياتي الجمعة فليأتها ومن شاء ان يتخلف فليتخلف **باب ما جاء في صلوة العيد في المسجد اذا كان مطر **حدثنا العباس بن عثمان الرمشي ثنا الوليد بن مسلم ثنا عيسى بن عبد الاعلى بن ابى فروة قال سمعت ابا يحيى عبيد الله التيمي يحدث عن ابى هريرة قال اصاب الناس مطر في يوم عيد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بهم في المسجد **باب ما جاء في لبس السلاح في يوم العيد **حدثنا عبد الله بن محمد بن عمار بن ابي عبد الله بن زياد عن ابن جريج عن عطية عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يلبس السلاح في بلاد الاسلام في العيدين الا ان يكونوا بحضرة العدو **باب ما جاء في الاعتسال في العيدين **حدثنا جبار بن المغلس ثنا حجاج بن تميم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى**

قال ابو عبد الله الناس يقول القلس الطيل فقلبسها وكيف ثم يرجع قد

وشبهها ومذهب ابى حنيفة تحريمه ويقول اهل العراق ومذهب الشافعي كراهته وهو المشهور من مذهب مالك وانزل جماعة من الصوفية بحدوث الباب وما في البخاري على ابا حنيفة الغناء وسامع بانه وغيره وقال بعض مشائخنا مجرد الغناء والاستماع اليه معصية حتى قالوا الاستماع القرآن بالالحان معصية حتى قالوا الاستماع القرآن بالالحان معصية التالى والسامع ثمان واستدلوا بقوله تعالى ومن الناس من يشترى لوجه الحديث جاء في التفسير المراد به الغناء انتهى وفي مجمع البحار قال الطيبي واما ما احدثه المتصوفة من السماع بالابا فلا خلاف في تحريمه ١١٢ جناح **له** قوله تقلسون قال يوسف بن عدي احدثوا الحديث التقليس ان تقف الجوارى والصبيان على افواه الطريق يلعبون بالطين وغير ذلك رواه الخطيب وابن عساكر في تاريخها وفي مسند احمد عن الشعبي قال هو اللعب وفي تاريخ ابن عساكر قال يزيد بن ابوب مسلم هشيم عن التقليس الضرب بالرف قال نعم ١١٣ اجابة **له** قوله والعنزة تحمل بفحات وهي اقصر من الرمح في طرفها زجج واستشكل ما في البخاري ويصح في هذا الكتاب ايضا في باب لبس السلاح في يوم العيد من النبي عن حمل السلاح يوم العيد واجيب بان النبي انا هو عن عذوف الذي به قاله القسطلاني ١١٣ **له** قوله فاذا بلغ المصلي هو بعض الميم موضع بالمدنية معروف بينه وبين باب المسجد الف ذراع ١١٤ عني **له** قوله جلباب هو بكسر الجيم وسكون الهم وهو مدينتين بينهما الف ثوب اقصر واعرض من الخمار وهو المقنعة او ثوب واسع يغطي صدرها وتظهر ارجلها كالخففة او هو كالازار والخمار ١١٥ قسطلاني **له** قوله المحيض بهم حاد وتشد يدايهم حاضا عن الامر بالاعتزال والاحتجاب اما للتأذي من النساء من صلوة بعضهم وترك صلاة بعضهم اولئذ يتجنس الموضع اولئذ تؤذي ان حدثت اذ من انما علم ان هذا كان في ذلك الزمان لا ممن عن المسعدة بخلاف اليوم ولينصح عن عائشة قالت لو داسي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حدثت النساء ممنعن من المسجد كما منعت نساء بني اسرائيل فاذا كان الامر قد تغير في زمن عائشة حتى قالت هذا القول فماذا يكون اليوم الذي عم الشاذ فيه ونسب المعاصي في الصغار والكبار ١١٦ عمدة القاري **له** قوله ثم رخص الخواص في العيدان في يوم فاصلا يلزم الاصلوه اهد ما اخرج ابو داود وان مؤوية بن ابى سفيان سال زيد بن ارقم قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث وعند النسائي صلى العيد اول السنة ثم رخص في الجمعة وعند داود عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتمع في يومكم هذا عيدان فمن شاء اجزاه من الجمعة وانا اجتمعون وثبت عند البخاري من حديث علي واخرج النسائي عن عطاء بن ابى رباح قال اجتمع عيدان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم حتى تعالى النداء ثم خرج فخطب فاطال الخطبة ثم نزل فصلى ولم يصل الناس يوم الجمعة فذكر ذلك لابن عباس فقال اصاب السنة اي في ترك الجمعة لان ابن عباس ساه عن تقيم الخطبة كما ثبت عند البخاري وقيل الاولى الاكتفاء بصلوة الجمعة لغيرهينما وقيل بصلوة العيد لانها شرها ولؤيده ما قدمناه من الاحاديث واتباع السنة اولي ومن ادوا تفصيله فعليه لما شئت الدرر استاذنا الشيخ عابد السندي ١١٧ اجاب **له** قوله في المسجد اي مسجد المدينة قال ابن الملك يعني كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي صلوة العيد في الصحراء اذا اصابهم مطر فيصلى في المسجد والا فضل اذا ساءت البلاد وفي مكة خلاف انتهى والظاهر ان المعتمد في مكة ان يصلى في المسجد الحرام على ما عليه العمل في هذه الايام ولم يعرف خلاف عن عليه السلام ولا عن احد من السلف الا انهم كانوا موضع بحكم قوله تعالى ان اول بيت وضع للناس لعموم عبادتهم من صلوة الجماعة والجمعة والعيد والاستسقاء والجماعة والكسوف والخسوف وهو وجه ما قال بعض علماء ان الصلوة على الميت غير مكروهة في المسجد الحرام ١١٨ مرة **له** قوله نهي عن ان يلبس السلاح في العيدان لان لبس السلاح في الجماع والاعباد لوجب انفراد المسلمين ويمثل خروج السلاح من غمده في حالة الغضب اذا كان بينهم مناقشة

الله عليه وسلم يغتسل يوم الفطر ويوم الاضحية **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا يوسف بن خالد ثنا ابو جعفر الخطمي عن عبد الرحمن بن عقيقة بن الفاكه بن سعد عن جده الفاكه بن سعد وكانت له صحبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل يوم الفطر ويوم النحر ويوم عرفة وكان الفاكه يمازاه بالغتسل في هذه الايام **باب** في وقت صلوة العيد **حدثنا** عبد الوهاب بن الضحاك ثنا اسمعيل بن عياش ثنا صفوان بن عمرو عن يزيد بن خمير عن عبد الله بن بسر انه خرج مع الناس يوم فطرا واضحية فانكروا بطاء الامام وقال ان كنا لقد فرغنا ساعتنا هذه وذلك حين التسيح **باب** ما جاء في صلوة الليل ركعتين **حدثنا** احمد بن عبد الله بن احمد بن زيد عن انس بن سيرين عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ركعتين **حدثنا** محمد بن عبد الله بن الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوة الليل ركعتين **حدثنا** سهل بن ابي سهل ثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه وعن عبد الله بن دينار عن ابن عمر وعن عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عمر قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن صلوة الليل فقال يصلي ركعتين **حدثنا** سفيان بن وكيع ثنا عثمان بن علي عن الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بالليل ركعتين ركعتين **باب** ما جاء في صلوة الليل والنهار ركعتين **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع **حدثنا** محمد بن ابي بكر بن خلد قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبه عن يعلى بن عطاء انه سمع عليا الرازي يحدث انه سمع ابن عمر يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال صلوة الليل والنهار ركعتين **حدثنا** عبد الله بن محمد بن ابي بكر بن وهيب عن عياض بن عبد الله عن محزمة بن سليمان عن كريب مولى ابن عباس عن امها في بنت ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى سبحة الضحى ثمانين ركعة سلم من كل ركعتين **حدثنا** هرون بن اسحق الهمداني ثنا محمد بن فضيل عن ابي سفيان السعدي عن ابي نضرة عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في كل ركعتين تسليمة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شاذان بن سوار ثنا شعيبه حدثني عبد ربه ابن سعيد عن انس بن ابي النسر عن عبد الله بن نافع بن العيص عن عبد الله بن الخطاب عن ابي داود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الليل ركعتين وتبأئس وتمسكن وتقمع وتقول اللهم اغفر لهن لم يفعل ذلك فمضى **باب** ما جاء في قيام شهر رمضان **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان وقامه ايمانا واحسانا باغفر له ما تقدم من ذنبه **حدثنا** محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثنا مسلمة بن علقمة عن داود بن ابي هند عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشقي عن جبير بن نفير الحضرمي عن ابي ذر قال صام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان فلم يقم بنا شيئا منه حتى بقي سبع ليال فقام باليلة السابعة حتى مضى نحو من ثلث الليل ثم كانت الليلة السادسة التي تليها فلم يقم بها حتى كانت الخامسة التي تليها ثم قام بنا حتى مضى نحو من شطر الليل فقلت يا رسول الله لو نفلتنا بقية ليلتنا هذه فقال انه من قام مع الهمام حتى ينصرف فانه يعدل قيام ليلة ثم كانت الرابعة التي تليها فلم يقم بها حتى كانت الثالثة التي تليها قال فجمع نساءه واهله واجتمع الناس قال فقام بنا حتى خشينا ان يفوتنا الفلاح قيل وما الفلاح قال السجود قال ثم لم يقم بنا شيئا من بقية الشهر **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع وعبيد الله بن موسى عن نصر بن علي الجهضمي عن النضر بن شيبان **حدثنا** يحيى بن حكيم ثنا ابو داود ثنا نصر بن علي الجهضمي والقاسم بن الفضل **حدثنا** في كلامهما عن النضر بن شيبان قال لقيت ابا سلمة بن عبد الرحمن فقلت حدثني بحدِيث سمعته من ابيك يذكر في شهر رمضان قال نعم حدثني ابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر شهر رمضان فقال شهر كتب الله عليكم صيامه وسننت لكم قيامه فمن صامه وقامه ايمانا واحسانا باخرج

ابن حبيب في يوم ركعتان بركة يوم الفتح يلقن يدك فهو الحداد

فلما تركه اولي ١١٢ انما **له** قوله ويوم عرفة قال في الدرر غسل في عرفة بعد الزوال قال في السنن لا بد في تحصيل السنة من كون الاغتسال في الجبل ومثله في البحر قال الرضوي لم يظن وجوه اذ المتعبين في السنة وقوع الغسل داخل صوم عرفة سواء كان في الجبل او في السهل وقال ابن امير الحاج ولا اظن اصداءه قال ليوم فقط بل الظاهر ان اللقوة ولذا في بعد الزوال ١١٢ انما **له** قوله في التسيح اي وقت صلوة السجدة وهي الثالثة وفي الرواية التي بين نصلي صلوة العتيق وقال النبي وذلك اذا مضى وقت العراية وفي رواية صحيحة للطبراني وذلك حين تسبح الضحى ١٣ **له** قوله صلوة الليل ركعتين وفي رواية صلوة الليل والنيار كما سبغ اجمع به ابو يوسف ومحمد ومالك والشافعي واحمدان صلوة الليل ركعتين وهو ان يسلم في آخر كل ركعتين ولما صلوة النهار فارجع عنده ابن عثيمين ارجع في الليل والنهار وعند الشافعي فيها ركعتين ذكر النبي مع الدلائل لكل واحد منهم قلت لا كلام في الجواز لان الاخبار وردت على كلا النحوين وانما الكلام في ان ايها افضل فكل قال بالترجيح عنده ١٢ **له** قوله او تر بواحدة قال ابن الهمام ليس في الحديث دلالة على ان الترواحدة بتحريره مشافهة فيحتاج الى الاشتغال بخوارفة اذ يحتمل كل من ذلك ومن كونه اذا خاف الصبح صلى واحدة متصلة فان يقام الصلوات التي ذكرناها وغيرها كثير اتركناه مخالفة الطول مع اكثر الصحابة عليه اي على ان الوتر ثلث ركعات بتحريره انتهى ١٢ **له** قوله وتشهد الخ قال الحافظ ابو الفتح العراقي في شرح الترمذي المشهور في هذه الرواية انها افعال مفارقة حذف منها احدى الايتين ويدل عليه قوله في رواية ابي داود ان تشهد ووقع في بعض الروايات بالتسوية فيها على الاسمين وهو صحيح من بعض الرواة لما فيه من الابتداء بالنية التي لم توصف وايضا فلا يتقيد قوله وتبأئس وما بعده يكون ذلك في كل ركعتين ولا يكون الكلام تاما لعدم الخبر المفيد الا ان يكون قوله تشهد بما نال لقوله تشهد شيئا ويكون قوله وتبأئس وما بعده معطوفا على خبر قوله الصلوة اي الصلوة التي تشهد بها وتبأئس وتبأئس وقال ابو موسى المدني يجوز ان يكون امرا او خبرا انتهى فعلى الاحتمال الاول يكون تشهد وما بعده خبرا وما على الامر وفيه بعد قوله بعد ذلك وتفتح فانها خبر انشئ وقال في النهاية تبأئس من اليوس الخضوع والفقر ويجوز ان يكون امرا او خبرا وتمسكن اي تذل وتخضع وهو تفعل من اسكون والقياس ان يقال تسكن وهو الاكثر الاضطرر وقد جاء على الاول احرف قليلة قالوا تهمدع وتمنطق وتمنزل وتفتح يدريك اي ترفعهما ١٢ **له** قوله وسننت الزمان قلت كيف يستقيم قوله سننت لكم مع انه صلى الله عليه وسلم ما كان يخلق عن العوى ان هو الا وحى يوحى فكيف نسب ال قاتر سنة القيام قلت ليس الغرض من فعله من الراي بل لما علم بالوحى شرف قيام رمضان فعمل ذلك لتستوى السنة فان فضيلة الشئ لا يعرف الا بالوحى ثم التحقيق اجتهاده صلى الله عليه وسلم قد يكون بلا نزول وحى من جهة الراي كما في اسارى بدر وغيرها والاجتهاد يشتمل الخطأ والصواب ولكن في غير النبي الثبات على الخطأ جائز وخطاه عفو عن يثاب عليه وفي حفص صلى الله عليه وسلم ممنوع لانه لو كان كذلك اي ثبت على الخطأ لادفع الامان عن الشرع لانه مصدر الوحى والتحقيق في كتب الاصول ١١٢ انما

من ذنوبه كيوم ولدته امه **باب** ماجاء في قيام الليل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقد الشيطان على قافية رأس احدكم بالليل بجبل فيه ثلاث عقد فان استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فاذا قام فتوضا انحلت عقدة فاذا قام الى الصلوة انحلت عقدة كلها فيصبح نسيطا طيب النفس قد اصاب خيرا وان لم يفعل اصبح كسلا خبيث النفس لم يصب خيرا **حدثنا** محمد بن الصباح انبا جرد عن منصور عن ابي واثل عن عبد الله قال ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجل نام ليلة حتى اصبح تار ذلك الشيطان بك في اذنيه **حدثنا** محمد بن الصباح انبا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عبد الله بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل فترك قيام الليل **حدثنا** زهير بن محمد والحسن بن محمد بن الصباح والعباس بن جعفر ومحمد بن عمر والحدث ثانی قالوا ثنا سفيان ابن داود ثنا يوسف بن محمد بن المنكدر عن ابيه عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ام سليمان بن داود سليمان يا بني لا تكثر النوم بالليل فان كثرة النوم بالليل تترك الرجل فقيرا يوم القيمة **حدثنا** اسمعيل بن محمد الطلمي ثنا ثابت بن موسى ابو يزيد عن شريك عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنها **حدثنا** محمد بن بشر ثنا يحيى بن سعيد وابن ابي عدي وعبد الوهاب ومحمد بن جعفر عن عوف بن ابي جميلة عن زارة بن اوفى عن عبد الله بن سلام قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة انجفل الناس اليه وقيل قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت في الناس نظرا اليه فلما استبنت وجهه رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفت ان وجهه ليس بوجه كذاب فكان اول شيء تكلم به ان قال يا ايها الناس افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام **باب** ماجاء فيمن ايقظ اهله من الليل **حدثنا** العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا شيبان ابو معاوية عن الاعمش عن علي بن الاقمر عن الاعرج عن ابي سعيد وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ الرجل من الليل وايقظ امرأته فصليا ركعتين كتابا من الذاكين الله كثيرا والذاكوات **حدثنا** احمد بن ثابت الحدري ثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم رحم الله رجلا قام من الليل فصلى وايقظ امرأته فصلت فان ابنت رثن في وجهها الماء رحم الله امرأته قامت من الليل فصلت وايقظت زوجها فصلى فان ابنت رثن في وجهها الماء **باب** في حسن الصوت بالقرآن **حدثنا** عبد الله بن احمد بن بشير بن ذكوان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابو رافع عن ابن ابي مليكة عن عبد الرحمن بن السائب قال قدم علينا سعد بن ابي وقاص وقد كف بصره فسلمت عليه فقال من انت فاجبتته فقال مرحبا بابن اخي بلغني انك حسن الصوت بالقرآن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا القرآن نزل بحزن فاذا قرأتموه فابكوا فان لم تبكوا فتمتوا كوا وتغنوا به فمن لم يتغن به فليس منا **حدثنا** العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا حنظلة بن ابي سفيان انه سمع عبد الرحمن بن سابط الجمحي يحدث عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت ابطأت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة بعد العشاء ثم جئت فقال اين كنت قلت كنت اسمع قراءة رجل من اصحابك لم اسمع مثل قراءته وصوته من احد قالت فقام وقمت معه حتى استمع له ثم التفت الي فقال هذا سالم مولى ابي حذيفة الحمد لله الذي جعل في امق مثل هذا **حدثنا** بشر بن معاذ الضرير ثنا عبد الله بن جعفر المدني ثنا ابراهيم بن اسمعيل بن جهم عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من احسن الناس صوتا بالقرآن الذي اذا سمعتموه يقرا حسبتوه يخشى

ذَلِكَ اِذْ لَمْ يَسْمَعْ

قوله بال في اذنيه لا استعماله ان يكون حقيقة لانه ثبت انما كل ويشرب ويشك وقال الطحاوي هو استعادة عن تخمك فيه والقياده له ومخص الاذن دون العين فان المسامح هي موارد الانتباه ومخص البول من الاغشية لانه اسهل مدخلا في التجا ويلف ١٢ كما في **٢** قوله قالت ام سليمان الخ هذا الحديث اوردته ابن الجوزي في الموضوعات واعلمه يوسف بن محمد بن المنكدر انه مشروك قال في الوردية ان صالح الحديث وقال ابن عدي ارجوانه لابس به ١٣ واجابة **٣** قوله من وجه الخ هذا الحديث مدرج عنه شارح الخبيرة من القسم الرابع في المدرج وهو ان يسوق الاسناد فيعرض لعارض فيقول كلاما من قبل نفسه فيظن بعض من سمع ان ذلك الكلام هو متن ذلك الاسناد فيرويه عنه كذلك قال صاحب امعان النظر في الحديث روى ابن ماجه عن اسماعيل بن محمد الطلمي عن ثابت بن موسى الزاهد عن شريك الحديث قال الى امك دخل ثابت بن موسى على شريك بن عبد الله القاضي والمستعمل بين يديه وشريك يقول حدثنا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر المتن فلما نظر الى ثابت بن موسى قال من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنها وانما اراد ثابتا لانه وورعه فظن ثابت انه روى هذا الحديث مرفوعا بهذا الاسناد فكان ثابت يحدث بانه عن شريك عن الاعمش الخ لكن قال ابن حبان هذا قول شريك قال عقيب حديث الاعمش عن ابي جابر يعقد الشيطان على قافية رأس احدكم فادرجه ثابت في الخبر ثم سرقة من جماعة ضعفاء لرد حديثه عن شريك وقال العراقي في الالفية في بحث الموضوع ومنه نوع وضع لم يقصده نحو حديث ثابت من كثرة صلواته وهذا ما اختصرت من بعض حواشي شرح نخبه الفكر من اراد التفصيل فليدبره اشارة ١٣ انما **٤** قوله حسن وجهه الخ قال العقيلي هذا الحديث باطل ليس له اصل ولا نايح ثابتا عليه ثقته واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال هذا الحديث لا يعرف الا ثابت وهو رجل صالح وكان دخل على شريك الى آخر القصة واخرج البيهقي في الشعب عن محمد بن عبد الرحمن بن كامل الى الاصمغ قال قلت لمحمد بن عبد الله بن نعيم ما تقول في ثابت بن موسى قال شيخ له فضل واسلام ودين وصلاح وعبادة قلت ما تقول في هذا الحديث قال غلط من الشيخ واما غير ذلك فلا يتوهم عليه وقد تواردت اقوال الائمة على ان هذا الحديث من الموضوع على سبيل الغلط لا التعمد ١٣ واجابة **٥** قوله انجفل الخ اي اسرعوا لذهاب اليه قال في الدر النيرة ذهابه اسرع عن ١١٣ انما **٦** قوله نزل بحزن اي بسبب حزن واجلد بحيث يجات الانسان سوا غيره ينظر ما هو كائن وكل كتاب الله نذير قال الله تعالى وبذلك انزلناه مباركا مصدق الذي بين يديه ولتذم الامم القرى ومن حولها الآية وهذا لا يخالف البشارة للمؤمنين فان العلة الخارجية في ارسال الرسل الى الكفار لتذمهم لئلا يتوهموا بالبشارة مستفزة على الايمان فالتذم والذم والمؤمن واحد من اللف فلذا غلب على البشارة والذم علم ١١٣ انما **٧** قوله من لم يتغن به قال في النباية اي من لم يستغن به عن غيره من تغنيته وتغانيته واستغنيته وقيل المراد من لم يجهر بالقراءة ولينظر الحديث الاخر في تلو القرآن باصواتكم وكل من رفع صوته ووالاه فصورته عند الحرب غنا قال ابن الاعرابي كانت العرب تتغنى بالركيا في اذراكيف واذا جلست في الالفية وعلى اكثر الاحوال فلما نزل القرآن احب النبي صلى الله عليه وسلم ان يكون يجهر بهم بالقرآن مكان التغني بالركيا في ١٣ واجابة **٨** قوله من لم يتغن به قال الطلمي يتغن كونه بمعنى التغني ذي معنى الاستعداد لما لم يكن مبينا بالسابق واللاحق ورجح الاستعداد بان فليس منا اي من اهل سنتنا وعيد ولا خلاف ان قاريه من غير تسخين صوته يشاب فكيف يتسخن الوعيد وقول يمكن كون معناه ليس منا معشر الانبياء ممن حسن صوته ويسمع الحمد بل يكون من جملة من هو نازل عن ربهم ١٣ كذا في الجمع **٩** قوله هذا سالم الخ وسالم هذا من

الله **حدثنا** راشد بن سعيد الرمي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الازاعي ثنا اسمعيل بن عبد الله عن ميسرة مولى فضالة عن فضالة بن عبد
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **اشد** اذنا الى الرجل الحسن الصوت بالقرآن يجهر به من صاحب القينة الى قينته **حدثنا**
محمد بن يحيى ثنا يزيد بن هارون انا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فسمع
قراءة رجل فقال من هذا فقيل عبد الله بن قيس فقال لقد اوتي هذا من مزاميرال داود **حدثنا** محمد بن بشارة يحيى بن
سعيد ومحمد بن جعفر قالا ثنا شعبة قال سمعت طلحة الياهي قال سمعت عبد الرحمن بن عوسجة قال سمعت البراء يحدث قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم **زيروا** القرآن باصواتكم **باب** ماجاء فيمن نام عن حزبه من الليل **حدثنا** احمد بن عمرو بن السرح
المصري ثنا عبد الله بن وهب انا يونس بن يزيد عن ابن شهاب ان السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله اخبراه عن عبد الرحمن
ابن عبد القاري قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن حزبه او عن شيء منه فقرأه فيما بين
صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كما نقرأه من الليل **حدثنا** هرون بن عبد الله الجمال ثنا الحسين بن علي الجعفي عن زائدة عن سليمان
الاعشى عن حبيب بن ابي ثابت عن عبد بن ابي لبيبة عن سويد بن غفلة عن ابي الدرداء يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال من اقرأه
وهو نومي ان يقوم فيصلي من الليل فغلبته عينه حتى يصبح كتب له فاني وكان نومه صدقة عليه من ربه **باب** في كم يستحب يختم
القرآن **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الطائفي عن عثمان بن عبد الله بن اوس عن
جده اوس بن حذيفة قال قد مناعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد ثقيف فزولوا الاحلاف على المغيرة بن شعبه وانزل رسول الله
صلى الله عليه وسلم بنى مالك في قبة له فكان يأتينا كل ليلة بعد العشاء فيجدنا قائما على رحليه حتى يراؤنا بين رحليه واكثر ما
يحدثنا ما لقي من قومه من قريش ويقول ولا سواء كنا مستضعفين دستدلين فلما خرجنا الى المدينة كانت سجال الحرب سنتا وبينهم
ندال عليهم ويلاون علينا فلما كان ذات ليلة ابطأ عن الوقت الذي كان ياتينا فيه فقلت يا رسول الله لقد ابطأت علينا الليلة قال انه
طرا على حزبي من القرآن فكرهت ان اخرج حتى اتته قال اوس فسالت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف تحزبون القرآن قالوا ثلاث
وخمس وسبع وتسع واحدى عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل **حدثنا** ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريح
عن ابن ابي مليكة عن يحيى بن حكيم بن صفوان عن عبد الله بن عمرو قال جمعت القرآن فقراءته كله في ليلة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اني اخشى ان يطول عليك الزمان وان تملق فاقراه في شهر فقلت دعني استمتع من قوتي وشبابي قال فاقراه في عشرة قلت
دعني استمتع من قوتي وشبابي قال فاقراه في سبع قلت دعني استمتع من قوتي وشبابي فابى **حدثنا** محمد بن بشارة محمد بن جعفر
ثنا شعبة **حدثنا** ابو بكر بن خالد ثنا خالد بن المحرث ثنا شعبة عن قتادة عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن عبد الله بن عمرو ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يقفه من قرأ القرآن في اقل من ثلاث **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشارة سعيد بن
ابي عروبة ثنا قتادة عن زيار بن اوفى عن سعيد بن هشام عن عائشة قالت لا اعلم نبى الله صلى الله عليه وسلم قرأ القرآن كله حتى

راشد بن سعيد

افضل الصغارة وقرأهم وانما هو مولى امرأة من قريش ونسب الى ابي حذيفة لانه تبناه وفيه جواز استماع المرأة قراءة الرجل الم ١٢ انما **كه** قوله صبوه يخشى الله كان هذا مأخوذ من قوله لو
خشع قلبك هذا لمخضع جوارحه اخبرنا الحكيم الرمزى عن ابي هريرة قال صلى الله عليه وسلم حين رأى رجلا يعبد في الصلوة وقد قيل كل انار يترشح بما فيه جواز الاستدلال بظاهر الحال على مبررة الحال والله
الم ١٢ انما **له** قوله اشدا اذنا الى اى استمع اى اشده مقبلا بالرافة والرحمة والقينة المرأة المغنية ١٢ انما **ه** قوله زيروا القرآن باصواتكم قيل هو
تقلب اى زيروا اصواتكم بالقرآن بمعنى الجواز والقرآن تزيروا به وليس ذلك على تطريب القول والتعزير كقول من لم ينعن بالقرآن اى يطلع يتلا وتلكما منج سائر الناس بالفتار والطرب وقيل لا قلب بل
معناه التث على ترتيب امره وكان الزينة للترسل للقرآن كما يقال ويل للشعر من رواة السور فورد ارجع الى الراوى لا الشكر فانه تشبيه للمقصر في الرواية على اللحن والتصحيح وسواد الادب وحث لغيره على التوثق
منه فكذا هنا يدل على ما يزين من الترتيل والتدبر ومراعاة الاعراب وقيل الادب بالقرآن القراءة اى زيروا قراؤكم القرآن باصواتكم ويشهد له وان لا قلب فيه حديث كل شئ عليه وحيدة القرآن حسن الصوت
انتمى ١٢ انما **ه** قوله فنزلوا الاحلاف الى اى نزل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الاحلاف وهم قوم من ثقيف كذا في القاموس وانما نزلوهم على المغيرة لان المغيرة هو ابن شعبة
ابن ابي عامر بن مسعود بن مقبب الشقي كذا في التعريب فكان نزلوهم عليه بهذه المناسبة ١٢ انما **ه** قوله سى يراؤنا الى اى يعتمد على احد سمارة وعلى الاخرى اخرى ليوصل الراحة الى كل منهما
١٢ مصباح الراجحة **ه** قوله قالا وثلاث وشمس الى اى ثلاث سور في الحزب الاول وهى البقرة وال عمران والذاريات وسور في الحزب الثانى وهى المائدة والانعام والاعراف والانفال والبراءة
وسبع سور في الحزب الثالث وهى يونس وهود ويوسف وردد وبرايم والحجر والنحل وتسع في الرابع وهى بنى اسرائيل والكهف ومريم وطه والانبيا والرحمن والنور والفرقان واحدى عشرة في
ال الخامس وهى الشعرا والنحل والقصص والعنكبوت والروم واللقمان والسجدة والاحزاب وسبا والفاطر ونس وثلاث عشرة في السادس وهى الصافات والصاد والزمر والجمم السبع ومحمد والفتح والحجرات
وحزب المفصل وهو السابع من سورة قاف الى سورة الناس آخر القرآن وهى المنازل السبع المشهورة بضمي بشون ١٢ انما **ه** قوله استمتع من قوتي الى اى انتفع في زمن قوتي وشبابي
فان الشيخ الكبير يكتب له ما كان يعمل في حال اجتهاده وقوته ولما علم صلى الله عليه وسلم انه لا يطيع ذلك بل يقصر ويسكن اى انما منع عن ذلك ولان الغرض من القراءة الترتيل وتدبر المعاني كما قال جل
ذكره وترتل القرآن ترتيلا واذ لا يحصل بقرائة القرآن في ليلة واحدة كما هو مشاهد في زماننا فكان الاكتفاء على رعاية الال اولى ١٢ انما **ه** قوله فاقرأه في سبع وفى البخارى ولا ترد على ذلك
قال القسطلاني وغيره ليس الشئ للترتيب كما ان الامر في جميع ما مر في الحديث ليس للوجوب خلافا لبعض الظاهرية حيث قال بحرمة قراءته في اقل من ثلاث قال النودى والقران العلماء على انه لا تقديري في ذلك
وانما بحسب الشفا والقوة فعلى هذا يختلف باختلاف الاحوال والشخاص فمن كان من اهل الفهم وتدقيق الفكر استحب لان يقصر على القدر الذى لا يخل به المقصود من التدبر واستخراج المعاني وكذا
من كان له شغل بالعلم او غيره من سمات الدين ومصالح المسلمين يستحب لان يقصر على القدر الذى لا يخل بما هو فيه ومن لم يكن كذلك فالاولى لا الاستدلال المكن من غير خروج الى الملاا بنا كل من الفتح
وفى الاتفاق قال ابو الليث في البستان يفتى للقارى ان يحتم في السنة مرتين ان لم يقدر على الزيادة وقد روى الحسن بن زياد عن ابى حنيفة انه قال من قرأ القرآن في كل سنة مرتين فقد ادى حقه
لان النبى صلى الله عليه وسلم قرأ على جبرئيل عليه السلام في السنة التى قبض فيها مرتين وقال غيره وبكرة تاخير ختمه اكثر من اربعين يوما نص عليه احمد انتهى ١٢ **ه** قوله لم يقفه الى اى لم يقفه
ظاهر معانيه وانما فهمه وقا لفته فلما لى بالعمار والمراوى لطفى الغم لطفى الثواب وقال الشيخ ظاهر المنع من ضم القرآن في اقل من هذه المدة ولكنهم قالوا قد اختلفت عادات السلف في مدة الختم فمنهم من كان
يختم في كل شهرين فصحة واخرون في كل شهر وفى السور الاربعة وكثرون في ثلاث وكثرون في ايام ويلة وجماعة ثلاث ختمات في يوم ويلة وختم بعض ثمانى ختمات في يوم ويلة والبخارى انه

الصباح **باب** ما جاء في القرآنية في صلوة الليل **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع ثنا مسعر عن أبي العلاء عن يحيى ابن جعدة عن أم هانئ بنت أبي طالب قالت كنت اسمع قراءة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل وأنا على عريشتي **حدثنا** أبو بكر بن خلف أبو بشر ثنا يحيى بن سعيد عن قدامة بن عبد الله عن جسر بن عبد الله عن جارية قالت سمعت أبا ذر يقول قام النبي صلى الله عليه وسلم بأية حتى أصبح يرددوها والآية أن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم **حدثنا** علي بن محمد ثنا أبو مغوية عن الأعمش عن سعد ابن عبيدة عن المستورد بن الأحنف عن صلة بن زفر عن حذيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى فكان إذا أمر بأية رحمة سأل وإذا أمر بأية عذاب استجار وإذا أمر بأية تنزيه لله سبحانه وتعالى بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن ثابت بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي ليلى قال صليت إلى جنب النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي من الليل تطوعاً فمر بأية عذاب فقال اعوذ بالله من النار وويل لأهل النار **حدثنا** محمد بن المثنى ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا جسر بن حازم عن قتادة قال سألت انس بن مالك عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان يمد صوته مد **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا اسمعيل بن علي عن يروين سنان عن عباد بن نُسَيْب عن عَصِيْف بن الخثعم قال أتيت عائشة فقلت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجهر بالقراءة أو يخافت به قالت ربما جهر وربما خافت قلت الله أكبر الحمد لله الذي جعل في هذه الأربعة **باب** ما جاء في الدعاء إذا قام الرجل من الليل **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفين بن عيينة عن سليمان الأحمول عن طاؤس عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل للهجد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتته هجد من الليل قال اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت مالك السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت المحق ووعدك حق ولقاءك حق وقولك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق والنبون حق ومحرق اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت واليك أنبت وبك خاضعت واليك حاكمت فأعقرني فأقدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت أنت المقدم وأنت المؤخر لا اله الا أنت ولا اله غيرك والأحول ولا قوة الا بك **حدثنا** أبو بكر بن خالد الباهلي ثنا سفين بن عيينة ثنا سليمان بن أبي مسلم الأحول خال ابن أبي نعيم سمع طاؤساً عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل للهجد فذكر نحوه **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن الحباب عن مغوية بن صالح حدثني ازهر ابن سعيد عن عاصم بن حميد قال سألت عائشة ما ذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يفتحه به قيام الليل قالت لقد سألتني عن شئ ما سألتني عنه احد قبلك كان يكبر عشرًا ويحمد عشرًا ويسبح عشرًا ويستغفر عشرًا ويقول اللهم اغفر لي واهدني وارزقني وعافني و يتعوذ من ضيق المقام يوم القيامة **حدثنا** عبد الرحمن بن عمر ثنا عمر بن يونس اليمامي ثنا عكرمة بن عمار ثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال سألت عائشة بما كان يستفتح النبي صلى الله عليه وسلم صلواته إذا قام من الليل قالت كان يقول اللهم رب جبرئيل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق يا ذك انك تهدي الى صراط مستقيم قال عبد الرحمن بن عمر احفظوه جبرئيل مهيورة فانه كذا عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** ما جاء في كم يصلي بالليل **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا شاذان بن عمار عن الزهري عن عروة عن عائشة حديث أبي بكر قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي ما بين ان يفرغ من صلوة العشاء الى الفجر احدى عشرة ركعة يسلم في كل اثنتين ويوتر بواحدة ويسجد فيهن سجدة بقدر ما يقدر احدكم خمسين آية قبل ان يرفع راسه فاذا سكنت المؤذن من الاذان الاول من صلوة الصبح قام فركعتين خفيفتين **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبيدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة **حدثنا** هناد بن السري ثنا أبو العاصم عن الأعمش عن ابراهيم عن الاسود بن عاصم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل تسع ركعات **حدثنا** محمد بن عبيد بن ميهون ابو عبيد المديني ثنا أبي عن محمد بن جعفر عن موسى بن عقبة عن ابي اسحق عن عاصم الشعبي قال سألت عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقال ثلاث عشرة ركعة منها ثمان ويوتر بثلاث ركعتين بعد الفجر **حدثنا** عبد السلام بن عاصم ثنا عبد الله بن

هذه تلك

بكره الا يخرج القصة اكثر من اربعين يوماً وكذا التعجيل من ثلاثة ايام والاولى ان يحتم في الاسبوع والحق ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص انتهى ١٢ له قولان تعديم الآية من قول عيسى عليه السلام في حق قومهم وكان عرض رسول الله صلى الله عليه وسلم حال امته على الله سبحانه واستغفر لهم ١٣ المعات له قوله رجا جبرائيل فيقول من الامر من اختلفوا في الافضل خارج الصلوة ورجح كما الظانفة والمختاران ما كان اوفر في الخشوع والبر عن الرياء فهو افضل ١٤ له قوله اذا سمعت من الليل في القاموس الوجود النوم كالتمجد وجمود تجمداً مستيقظاً منه غلب في الصلوة باليسل وقيل التجمد بمعنى ترك الوجود والتجنب عنه كالتام بمعنى التجنب عن الامم وقوله انت نور السموات والارض قال الطيبي اي منوره اي من كل شئ استنار منها واستضاء بقدرتك ووجودك والاحكام النيرة بداح فطرتك والنحاس والعقل ظنك وعطيتك وقال الشيخ اي منوره باو هادي اهلها وقيل انت المنيرة عن كل عيب يقال فلان منوره اي من كل عيب وقيل هو اسم مدح يقال فلان نور البلد اي مزينة كذا في بعض الشروح وعند اهل التحقيق هو محمول على ظاهره والنور عندهم هو الظاهر بنفسه والمظهر لغيره وقوله انت قيام الخ القيام والقيام بمعنى الدائم القائم بتدبير الخلق المعطى لهم ما به قوامهم والقائم بنفسه المقيم لغيره ودوى بالالفظة الثلاثة وقوله ومن فيهن التخصيص بالعقل والشرع ولا بهما بذكره في قوله لم لان وجود العقل ربما يوسم بقياهم بالنفس وتدبيرهم لهم وقوله انت الحق اي المحقق الموجود الثابت بلا تومهم وقوله ودعك الحق المحصل للبا لئلا وهذه الكلمة تجرى في قوله ودعك حق لكن وعده سبحانه لما تضمن المورد عينية لانها هي من نعم الجنة ودوية وجهه الكريم خص بالالفظة به وقوله ولتاذك حتى اي العسيرة الى الآخرة وقيل رؤيتك وتدبر اودية الموت تكونه وسيله الى الفناء وقوله اسلمت اي خضعت واستسلمت واليك انبت اي اجتمعت في جميع الامور في الظاهر وبالمن والتوبة والانابة كلها بمعنى الرجوع ومقام الانابة اعلى وارفع وقوله وبك خاضعت اي بتوكلت وانضرتك خاضعت اي خضعت امرى اليك فلا حكم الا لك والحاكمه رفع الامر الى القاضي وقوله ولا اله غيرك تأكيد وتبرج بمعنى الوهية الغير بعد ما علم من حضر الا الوهية فيه سبحانه ١٥ له قوله ثلاث عشرة ركعة ورد في هذا الباب روايات مختلفة قال القسطلاني اي اشارة بسبع ركعات وثلاثة احدى عشرة ركعة بحسب آساع الوقت وتعيينه او عند مرض وغيره او كبر سن ١٦ له قوله منها ثمان الخ اي لتسبح سوى الوتر ويوتر بثلاث ركعتين

الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فرأى جبلا مهده ودايين ساريين فقال ما هذا المجبل قالوا الزيتب تصلى فيه فاذا فطرت تعلقت به فقال حلوه حلوه ليصل احدكم نشأطه فاذا فطر فليقعد **حديثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا حاتم بن اسمعيل عن ابي بكر بن يحيى ابن الضر عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم من الليل فاستجمل القرآن على لسانه فلم يدركه ولم يقم اضطجع **باب** ما جاء في الصلوة بين المغرب والعشاء **حديثنا** احمد بن منيع ثنا يعقوب بن الوليد المديني عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء عشرين ركعة بنى الله له بيتا في الجنة **حديثنا** علي بن محمد وابو عمر حفص بن عمر قال ثنا زيد بن الحباب حدثني عمر بن ابي خنعم اليماني عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى ست ركعات بعد المغرب لم يتكلم بيوم بسوء عدلت له عيادة اثنتي عشرة سنة **باب** ما جاء في التطوع والبيت **حديثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الوهب عن طارق بن عاصم بن عمرو قال خرج نفر من اهل العراق الى عرفم ما قدموا عليه قال لهم من انتم قالوا من اهل العراق قال فياذن جئتم قالوا نعم قال فقال عن صلوة الرجل في بيته فقال عمر سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اما صلوة الرجل في بيته فتورف نور ولا يموتكم **حديثنا** محمد بن ابي الحسين ثنا عبد الله بن جعفر ثنا عبيد الله بن عمر عن زيد بن ابي ائيسة عن ابي اسحق عن عاصم بن عمرو عن عمير بن ابي عمير عن الخطاب عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حديثنا** محمد بن ابي بشير و محمد بن يحيى قال ثنا عبد الرحمن بن مهدى ثنا سفيان عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى احدكم صلواته فليجعل لبيته منها نصيبا فان الله جاعل في بيته من صلواته خيرا **حديثنا** زيد بن اخزم وعبد الرحمن بن عمر قال ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر بن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتخذن بيوتكم قبورا **حديثنا** ابو بكرة بن خلف ثنا عبد الرحمن بن مهدى عن مغوية بن صالح عن العلاء بن الحرث عن حرام بن مغوية عن عبد الله بن سعد قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ايما فضل الصلوة في بيتي او الصلوة في المسجد قال الا تترى الى بيتي ما اقربه من المسجد فلان اصلي في بيتي احب الى ان اصلي في المسجد الا ان تكون صلوة مكتوبة **باب** ما جاء في صلوة الضحى **حديثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن يزيد بن ابي زياد عن عبد الله بن الحرث قال سألت في زمن عثمان بن عفان والناس متوافرون او متوافرون عن صلوة الضحى فلما جدا جدا يخبرني انه صلاحها يعني النبي صلى الله عليه وسلم غير امهاني فاخبرتني انه صلاحها ثمان ركعات **حديثنا** محمد بن عبد الله بن غير و ابو كريب قال ثنا يونس بن بكير ثنا محمد بن اسحق عن موسى بن انس عن ثمامة بن انس عن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى الضحى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له قصرا من ذهب في الجنة **حديثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شعبة عن يزيد الرشك عن معاذة العذوية قالت سألت عائشة اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى قالت نعم اربعاً ويزيد ما شاء الله **حديثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن الزهاس بن قهم عن شاذان بن عمار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حافظ على شعبة الضحى غفرت له ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر **باب** ما جاء في صلوة الاستخارة **حديثنا** احمد بن يوسف السلمي ثنا خالد بن مخلد ثنا عبد الرحمن بن ابي الموالي قال سمعت محمد بن المنكدر يحدث عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة كما يعلمنا السورة من القرآن يقول اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدر بك بقدرتك واسالك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم هذا الامر فيسمىه ما كان من شئ خيرا لي في ديني ومعاشي وعاقبة امرى اخير الى في عاجل امرى واجله فاقدرك لي ويسره لي وبارك لي فيه وان كنت تعلم يقول مثل ما قال في المرة الاولى وان كان شرا لي فاصرفه عني واصرفني عنه واقرب لي الخيره حيث ما كان ثم ارضني به **باب** ما جاء في صلوة الحاجة **حديثنا** اسويد بن سعيد ثنا ابو عاصم العباداني عن فائد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابي اوفى الاسلمي قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من كانت

من انتم ثمان رضى من قوله فليقتدى من القيام بالعبادة الى صل ان ساك طريق الآخرة ينبغي ان يهتم في العبادة من الصلوة وغيرها بقدر الطاقة ويترك عن السلوك على وجه السامة والملافة فان الشرا لا ينبغي ان يباحي عن طاله وكسالة واذا افسر وضعف وقدر عن القيام واشتغل بنوع من المياعات من الكلام والنام على قصد حصول النشاط في العبادة فانه يعطونه وان كان من العادة ولذا قيل نوم العالم عبادة ١٢ مرة **قوله** فاستجيم في القاموس استجيم القرآن والقرأة لم يقدر عليها غيره الناس ١٢ انجح **قوله** من صلى الضحى التزمى هذا الحديث من جهة عمر بن ابي حفص قال ميرك ناظرا عن التصحيح والوجوب من محي السنة كيف سكت غيره وهو ضعيف باجماع اهل الحديث قلت بنا فيه ما رواه ابن خزيمة في صحيحه مع انهم اجهوا على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضاء العمل قال ميرك وعن محمد بن عمار بن ياسر يصلى بعد المغرب ست ركعات وقال ابي بصير عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بعد المغرب ست ركعات وعظف له ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر حديث عزيم رواه البهاري في الثلاثة ١٢ مرة **قوله** لا تتخذوا الاى لا تجعلوها كالقبور ولا تصلوها بها كما يصلى في قبره وايضا من لا يذكر الله كالميت وبيته كالقبور وقيل لا تجعلوها كالمقابر لا يجوز فيها الصلوة والاول اوجه اذا المناسب على الثاني المقابر لا القبور كذا في الجمع هذا يدل على الفضيلة النوافل في البيت مطلقا قال القسطلاني وفي حاشيته البداية من جامع الصغير ان صلى المغرب في المسجد صلى السنة فيه وان غاف الشغل بعد الرجوع الى البيت وان لم يخف ذلك فالا فضل ان يكون في البيت انتهى وما ورد عن صلى الله عليه وسلم ان كان يطيل القرأة في الركعتين بعد المغرب حتى يتفرق اهل المسجد رواه ابوداؤد وحمل على بيان الجواز ١٢ المعات **قوله** غير امهاني فاخبرتني ان هذا القول ويرد عليه ما روى عن صلى الله عليه وسلم صلى الضحى واصرفها من طرق صحيحة هذا ما ذكره العيني وورد خمسة وعشرين طريقا في ثبوتها ١٢ **قوله** انم اربعاى لا تفتقص عن اربح وفي الايام انه ينبغي ان يقرأ فيها والشمس والليل والضحى والنشراح وردى عن عائشة في هذا الباب احاديث مختلفة في التزمى عن عبد الله بن شقيق قال قلت لعائشة اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى قالت لا الا ان يحج من مغبة الى سفره فرادها من النبي عدم المدد من كى النوى في الخلاصة عن العلماء ان معنى قول عائشة ما رويته ليس سبحة الضحى الاى لم يدوم عليها وكان يصليها في بعض الاوقات فتركها خشية ان يفرض وبهذا الجمع بين الاحاديث وكذا قول ابن عمر انها مؤتمرة وانما الحسن ما حدثوا اجماع القاصي عن عائشة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انك الاستخارة الحماى اطلب منك بيان ما هو خير في علمك البادية وفي قوله بعد ذلك للتعليل اى بانك اعلم واقدر قوله واستقدرك اى اطلب منك ان تجعل لي قدرة عليه واسالك من فضلك العظيم اطلب منك ان يرضى لانك اعلم عليك حتى في نعمته وانت

قالت قد قلت وما بي ذلك وكنتي ظننت انك اتيت بعض نسائك فقال ان الله تعالى ينزل ليلة النصف من شعبان الى السماء الدنيا فيغفر
لاكثر من عدد شعرة غنم كل **حدثنا** راشد بن سعيد بن راشد الرطبي ثنا الوليد بن ابن لهيعة عن الضحاك بن ايمن عن الضحاك بن
عبد الرحمن بن عازب عن ابي موسى الاشعري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليطلع في ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع
خلقه الا لمشرك او مشاحن **حدثنا** محمد بن اسحاق ثنا ابو اسود النخعي عن عبد الجبار ثنا ابن لهيعة عن الزبير بن سليم عن الضحاك بن
عبد الرحمن عن ابيه قال سمعت ابا موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **باب** ما جاء في الصلوة والسجدة عند الشكر **حدثنا** ابو بشر
يكر بن خلف ثنا سلمة بن رجاء حدثني شعطاء عن عبد الله بن ابي اوفى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوم بُشَيْرِ براس ابي جهل
ركعتين **حدثنا** يحيى بن عثمان بن صالح المصري انا ابي انا ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن عمرو بن الوليد بن عبدة السهمي عن انس
بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم بشر حاجة فخر ساجدا **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق عن معمر بن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب
ابن مالك عن ابيه قال لما تاب الله عليه خرسا جدا **حدثنا** عبدة بن عبد الله الخزازي واحمد بن يوسف السلمي قالنا ابو عاصم عن بكار
ابن عبد العزيز بن عبد الله بن ابي بكرة عن ابيه عن ابي بكرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اتاه امر يستوحا وتستر به خرسا جدا شكرا لله تبارك
وتعالى **باب** ما جاء في ان الصلوة كفاية **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ونصر بن علي قالنا وكيع ثنا مسعر وسفيان عن عثمان بن المغيرة
الثقفى عن علي بن ربيعة الوالبي عن اسماء بن الحكم الفزاري عن علي بن ابي طالب قال كنت اذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا
ينفعني الله بما شاء منه واذا حدثني عنه غيره استخلفتة فاذا حلف صدقته وان ابا بكر **حدثني** وصدق ابو بكر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما من رجل يذنب ذنبا فيتوضأ فيحسن الوضوء ثم يصلي ركعتين وقال مسعر ثم يصلي ويستغفر الله الا غفر الله له **حدثنا**
محمد بن روح انبا الليث بن سعد عن ابي الزبير عن سفيان بن عبد الله اظنه عن عاصم بن سفيان الثقفي اراهم غزوا وغزوة السلاسل ففاتهم
الغزوة فربطوا ثم رجعوا الى مغوية وعند ابي ايوب وعقبة بن عامر فقال عاصم يا ايوب فاتنا الغزاة العام وقد اخبرنا انه من صلى في
المساجد الاربعة غفر له ذنبه فقال يا ابن اخي ادلك على ايسر من ذلك انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ كما امر وصى
كما امر غفر له ما تقدم من عمله اكله يا عقبة قال نعم **حدثنا** عبد الله بن ابي زياد ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثني ابن اخي ابن
شهاب عن عمه حدثني صالح بن عبد الله بن ابي فروة ان عامر بن سعد اخبره قال سمعت ايان بن عثمان يقول قال عثمان سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ارايت لو كان بفساء احدكم نهر يجري يغتسل فيه كل يوم خمس مرات ما كان يبقى من درنه قال لا شيء قال فان
الصلوة تذهب الذنوب كما يذهب الماء الدرن **حدثنا** سفيان بن وكيع ثنا اسمعيل بن علي بن علية عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي
عن عبد الله بن مسعود ان رجلا اصاب من امرأة يعني فادون الفاحشة فلا ادري ما بلغ غير انه دون الزنا فاتي النبي صلى الله عليه وسلم
فذكر ذلك له فانزل الله سبحانه اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين فقال يا
رسول الله الى هذه قال لمن اخذ بها **باب** ما جاء في فرض الصلوات الخمس والمحافظة عليها **حدثنا** حرملة بن يحيى المصري
عبد الله بن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض الله على امتي
خمسين صلوة فرجعت بذلك حتى اتى على موسى فقال موسى ماذا افترض ربك على امتك قلت فرض على خمسين صلوة قال فارجع

ابو بشر به وقال سفيان ثم يصلي ركعتين قال الصلوات

منهن وتؤدى اليك من تشاء الى آخر الآية ١٢ انما الحجة لولانا المعظم الشيخ عبد الغنى المجدوي الدهلوي ثم يفرضه **هـ** قوله ومشاخن قال في النباية هو المعادى قال الاداعي للادباء مشاخن
بنا صاحب بدعة مفارقة جماعة ولعل المراد ما يقع بين المسلمين من النفس الامارة لا الدين ١٢ انما الحجة **هـ** قوله فخرنا ساجدة اختلف العلماء في السجدة المنفردة خارج الصلوة هل هي جائزة
وسنونة وعبادة موجبة للتقرب الى الشمام لا فقال بعضهم بدعة حرام ولا اصل لها في الشرع وعلى بنا يشنون حرمة السجدة بعد الاوتر وما جاء في الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبذل
السجود للامراء السجدة الصلوة بركة كما يفهم من سياق تلك الاحاديث صريحا وعند بعضهم جائزة سنونة ونقل عن بعض الخفية انها جائزة مع الكراهة واستدل المجوزون بحديث عائشة في صلوة
الليل قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي احدى عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين ولو نزلوا واحدة فيسجد السجدة من ذلك قدما يقرأ احدكم خمسين آية قبل ان يرفع راسه قالوا المراد ان كان يسجد شكرا
لتوفيقه بذلك هذا المختار ومن في من ذلك تعليلية والفارق في تسمية التعقيب وهذا الاستدلال ضعيف والظاهر المتبادر من تعقيب الفارق لتفصيل الاجمال والمراد بالسجدة جنبها يعني كان يطيل السجود
في الوتر كما قال الطبري وتفصيل الكلام ان السجدة خارج الصلوة على عدة اقسام احدها سجدة السهو وهو في حكم سجدة الصلوة وثانيسا سجدة السادة ولا خلاف فيها وثالثا
سجدة الناجاة بعد الصلوة وثالثا سجدة الكفر من انما كره منه ودرابها سجدة الشكر على حصول نعمة واندفاع بليدة وفيها اختلاف فحدثنا في واحده سنة وهو قول محمد والاحاديث والتاريخ في ذلك كثيرة وعند ابي حنيفة
وما لك ليس بسنة بل هي مكره وهو ممن يقولون ان المراد بالسجدة الواقعة في تلك الاحاديث والآثار الصلوة عبرتها بالسجدة وهو كثير اطلاقا للجزء على الكل وهو مفسوخ وقالوا نعم الله لا تمد ولا تحصى والعبد عاجز
عن اداء شكرها فكيف بها ولو كان بطريق السنية والاستحباب يؤدي الى التكليف بالاطلاق هذا ولكن العالمين بهر يدون النعم العظيمة التي تحدث نادرا ينظر بالاولا ينظرها ولكن وقع في السنة
لاكل نعمه مثل الوجود ولو ازمه الدائمة التي بتمه وما وقع ذلك من بعض الخلفاء الراشدين بعده صلى الله عليه وسلم يبطل القول بالنسخ كما نرى عن ابي بكر الصديق بعد وصوله من قتل مسيلة الكذاب وعن علي
بنقل ذي النونية الهذلي رئيس الخوارج وعن كعب بن مالك لبشارة قبول توبته الذي تخلف عن غزوة تبوك ١٢ المعات **هـ** قوله عن سفيان بن عبد الله في بعض الحواشي هو ابراهيم بن عبد الرحمن
قاله الباجي وكذا قال في الاطراف والاصواب عن سفيان بن عبد الرحمن كما في حديث قتيبة ١٢ انما **هـ** قوله غزوة السلاسل هو مل يتعقد بعضه على بعض كذا في القا موس وهذه الغزوة
كان في زمن مؤنيز وليست هذه الغزوة غزوة عمرو بن العاص لانها كانت في زمن صلى الله عليه وسلم سنة ثمان وقوله فربطوا المرابطة ربط الخيل في الشغور مقابل العدو وكذا في القا موس وقوله فانما الغزوة
انما لعل فوت الغزوة كان بسبب القصور منهم ولما تدارك عاصم بالعمل الصالح بعدها والالفليس فيه معصية اصلا وان لم يكن له عذر وقوله في المساجد الاربعة وهي المسجد الحرام والمسجد النبوي والمسجد الاقصى و
مسجد القبا ١٢ انما **هـ** قوله طرفي النار قالوا المراد بطرفي النار صلوة النحر والنظر لهما في الطرفين الاول من اليوم والعصر والمغرب اذ هما في الطرفين الثاني من جعل المغرب فيه تخليص اذ هو نماز الجاودة
وفسر صاحب الكشاف وتبته البيضاوي طرفي النار بالغدوة والحشية وفسر صلوة الغزوة بصلوة الصبح وصلوة العيشة بالمغرب والعشاء وكن البيضاوي خص صلوة العيشة بالعصر وصاحب الكشاف فسر بالظلم
والعصر لان ما بعد الزوال عشى وعلى قول البيضاوي لا يشمل الآية الصلوات الخمس ولا باس بوزننا من الليل بعنم الزاوى وفتح الام جمع زلفته بسكون الام كالظلم في ظلمة من اذلفه اذ اذق به المراد به الساعات

عبد الله بن الذي يلقى عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما فرغ سليمان بن داود من بناء بيت المقدس سأل الله ثلثا حكما يصادف حكمه وملك لا ينبغي لاحد من بعده وان لا ياتي هذا المسجد احد لا يريد الا الصلوة فيه الا خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما اثنتان فقد اعطيهما وارحوان يكون قد اعطى الثالثة **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الاعلى** عن معمر بن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تشد الرجال الا الى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد هذا والمسجد الاقصى **حدثنا هشام بن عمار ثنا محمد بن شعيب ثنا يزيد بن ابي مريم عن قزعة عن ابي سعيد** وعبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تشد الرجال الا الى ثلاثة مساجد الى المسجد الحرام والى المسجد الاقصى والى مسجدى هذا **باب** ما جاء في الصلوة في مسجد قباء **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة عن عبد الحميد بن جعفر ثنا ابو البرودمي بنى خطبة** انه سمع اسيد بن ظهير الانصاري وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صلوة في مسجد قباء كعمرة **حدثنا هشام بن عمار ثنا حاتم بن اسمعيل وعيسى بن يونس** قالنا ثنا محمد بن سليمان الكرماني قال سمعت ابا امامة بن سهيل بن حنيف يقول قال سهيل بن حنيف قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من تطهر في بيته ثم اتى مسجد قباء فضلى فيه صلوة كان له كاجر عمرة **باب** ما جاء في الصلوة في المسجد لجامع **حدثنا هشام بن عمار ثنا ابو الخطاب** الدمشقي ثنا زريق ابو عبد الله الالهي عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الرجل في بيته بصلوة وصلوته **ومسجد القبائل** خمس وعشرين صلوة وصلوته في المسجد الذي يجمع فيه خمس مائة صلوة وصلوته في المسجد الاقصى **خمسين** الف صلوة وصلوته في مسجدى خمسين الف صلوة وصلوته في المسجد الحرام بمائة الف صلوة **باب** ما جاء في بدء شأن المنبر **حدثنا** اسمعيل بن عبد الله الرقي ثنا عبيد الله بن عمرو والرقى عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الطفيل بن ابي بن كعب عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الى جذع اذ كان المسجد عريشا وكان يخطب الى ذلك الجذع فقال رجل من اصحابه هل لك ان نجعل لك شيا تقوم عليه يوما الجمعة حتى يدرك الناس وتسمعهم خطبتك قال نعم فصنع له ثلاث درجات فبني المنبر فلما وضع المنبر وضعه في موضعه الذي هو فيه فلما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقوم الى المنبر مر الى الجذع الذي كان يخطب اليه فلما جا وز الجذع خارجا حتى تصدع وانشق فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سمع صوت الجذع فمسحه بيده حتى سكن ثم رجع الى المنبر فكان اذا صلى صلى اليه فلما هدم المسجد وغير اخذ ذلك الجذع ابي بن كعب وكان عنده في بيته حتى بلى فاكتته الارضة وعاد رفاتا **حدثنا ابو بكر بن خالد** الباهلي ثنا هزبن اسد ثنا حماد بن سلمة عن عمار بن ابي عمارة عن ابن عباس وعن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب الى جذع فلما اتخذ المنبر ذهب الى المنبر فخن الجذع فاتاه فاحتضنه فسكن فقال لولم احتضنه لحن الى يوم القيمة **حدثنا احمد بن ثابت**

وكان

افضل بقاع الارض بل قال ابن عقيل الخليل انما افضل من العرش انتهى ١٣ **اله** قوله حكما يصادف حكمه اي سأل ربه ان يوتيته حكما لو افق حكم الله تعالى واليه اشارة في قوله تعالى فنفمنا ما سليمان ١١٢ **اله** قوله واما اثنتان فقد اعطيهما الاله اي الحكم والملك واما الحكم فقد علم من قوله فنفمنا ما سليمان واما الملك فمن قوله تعالى وسخرنا الريح بحمري بامر رضاء حيث اصاب والشياطين كل بناء وغواص واخرين مقرنين في الاصفاد واما الاعداء الثالث وهو طلب المغفرة لمن اتى مسجده فاستجاب له موقوفة ايضا لان الله تعالى لما استجاب دعائه في امر الدنيا فكيف يستجيب دعاءه في امر الآخرة ١١٢ **اله** قوله لا تشد الرجال بهو كناية عن السفر الى يقصد موضع بنية التقرب الى الله الا الى هذه الثلاثة تعظيما لثانها واختلف في شدتها الى قبور الصالحين والى المواضع الفاضلة فحرم ومبيح كذا في الجمع قال ابن حجر قال الشيخ ابو محمد المديني بحر عمل بظاهر الحديث و اشار القاضي حسين الى اقتياده ويرى قال عياض وطائفة ويدين عليه مارواه اصحاب السنن من انكار ابي بصير الغفاري على ابي هريرة خروج ال الطور وقال له لو ادركتلك قبل ان تخرج ما خرجت واستدل بهذه الحديث ووافقه ابو هريرة والصحيح عند امام الحرمين وغيره من الشافعية انه لا يحرم و اجابوا عن الحديث باجوبة منها ان المراد ان الفضيلة التامة في شد الرجال الى هذه المساجد بخلاف غيره فانه جاز ومنا ان المراد ان لا تشد الرجال الى مسجد من المساجد للصلوة فيه غير غيره واما قصد زيارة قبر صالح ونحوه فلا يدخل تحت النبي ويؤيده ما في مسند احمد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يطبخ للمصلح ان يشد رحاله الى مسجد غير المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدى انتهى قال القاري الرجال جمع رحله وهو كورا بعبير المراد نفي فضيلة شدتها ومرتبطا الا الى ثلاثة مساجد قيل نفي معناه نهي اي لا تشد الرجال الى غير الا الى ان ما سوى الثلاثة مساوي الرتبة غير متفاد في الفضيلة وكان الرجل اليه منا لعا يعيشا وفي شرح مسلم للنووي قال ابو محمد حرم شد الرجال الى غير الثلاثة وهو غلط وفي الايراد ذهب بعض العلماء الى الاستلال على المنع من الرحلة لزيارة المشاهد وقبور العلماء والصالحين وما يبين الى ان الامر كذلك بل الزيارة ما مور بها بخبر كنت نبيكم عن زيارة القبور الا فرودها والحديث انما وردت عن شد الرجال الى المشاهد لزيارة المشاهد وقبور العلماء الى مسجد آخر واما المشاهد تساو على بل بركة زيادتها على قدر درجاتهم عند الله لم يت شعري بل منح ذلك القائل شد الرجال لقبور الانبياء كابر ابيهم وموسى وقيس ومنع من ذلك في غاية الاحاطة واذا جوز ذلك القبور الانبياء والاولياء في معانهم فلا يجد ان يكون ذلك من اعراض الرحلة كما ان زيارة العلماء في الجوزة من المناصدة امر قارة **اله** قوله وصلوة في المسجد الحرام الا في الدر افضل المساجد ثم مدنية ثم المقدس ثم قبائمه الاقدم ثم الاكبر ثم الاقرب ثم مسجدنا هذه لدرسه ولسماع ال جدار افضل اتفاقا ومسجد حيدر افضل من الجامع وفي الطوايع شرح قيل الفضيلة بالنسبة الى اهل الحلة وبغيرهم لنا الذي اني تعظييل مسجد الحلة وبذا مخالف لما ذكره صاحب الاشباه في احكام المسجد من ان البوامح افضل من مساجد الحمال وذلك لان فيه خلافا فافهما قولان قال انما تاشي في شرح جامع الصغير ترك لينة في مسجد حيدر وصلى عامة صلواته وبعضها في جماعة جامع مصر وايضا افضل قيل جماعة مسجد حيدر افضل وقيل جماعة المسجد الحرام افضل ولو كان متفقها جماعة مسجدنا هذه افضل ثبتت عادة الطوايع مختصة بقلبت والتطيق بين الروايتين ان الجامع افضل من حيث الكمية ومسجد حيدر افضل من حيث الكيفية فان العدد زائد في الجامع وهو خمسمائة ومسجده وان لم يكن فيه ذلك العدد لكن كيش الثواب ازيد من كيشه الا ترى ان الفلوس الشهدا من الدينار فبمخفا ١١٢ **اله** قوله فقال رجل الخ فان قلت ان في الحديث الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم امر المرأة من الانبياء ان تمشي الى اعداء كل الناس بلباسها وفي هذا الحديث سوان الرجل من اصحابه ليعمل ذلك المشرفا لاجواب ان الرجل لعل هو ذلك الغلام فطلب منه النبي صلى الله عليه وسلم تعميل ذلك المشركان عبد الانصارية طلب النبي صلى الله عليه وسلم الاجازة من سيدته الانصارية ففعلها امرته بذلك عمله واسم الغلام بالنوم الرومي ١١٢ **اله** قوله فمى النبي صلى الله عليه وسلم تلك الدرجات الثلاث التي كانت لشرك النبي صلى الله عليه وسلم اي التي اليوم على المنبر كما هو مشاهد في اكثر المساجد واما الزيادة على الثلاث فليست مسنونة لاننا لا نتجمل والشاهد علم ١١٢ **اله** قوله فادى صات صوت البقرة لفرقة صلى الله عليه وسلم ما نحو من الخوار باضم صوت البقرة ١١٢ **اله** قوله لا اذنه وحى بالتحريك ودينة صغيرة مثل العقل تاكل الخشب يسببها اهل السنن ويك ١١٢ **اله** قوله وعاد رفاتا من رقت فارقت وترقت اي تكسر والرفات كل مارق وكسر كذا في الجمع ١١٢ **اله**

المجدي ثنا سفيان بن عيينة عن ابي حازم قال اختلف الناس في منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم من اي شئ هو فأتوا سهل بن سعد
فبألوه فقال ما بقي احد من الناس اعلم به متى هو من اثل الغابة عمله فلان مولى فلانة بخار فجاأ به فقام عليه حين ما وُضِعَ فاستقبل و
قام الناس خلفه فقرأ ثم ركع ثم رفع رأسه فرجع القهقري حتى سجد بالأرض ثم عاد إلى المنبر فقرأ ثم ركع فقام ثم رجع القهقري حتى
سجد بالأرض **حدثنا** ابو بشر بكر بن خلف ثنا ابن ابي عدي عن سليمان التيمي عن ابي نضرة عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقوم إلى اصل شجرة او قال إلى جذع ثم اتخذ منبرا قال فحن الجذع قال جابر حتى سمعه اهل المسجد حتى أتاه رسول الله صلى
الله عليه وسلم فمسحه فسكن فقال بعضهم لو لم يأت به لحن إلى يوم القيمة **باب** ما جاء في طول القيام في الصلوة **حدثنا** عبد الله بن
عامر بن زبارة وسويد بن سعيد قال ثنا علي بن مسهر عن الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله قال صليت ذات ليلة مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلم ينزل قائما حتى هممت بأمر سوء قلت وما ذاك الامر قال هممت ان اجلس وانكره **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان
ابن عيينة عن زياد بن علاقة سمع المغيرة يقول قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تورمت قدماه فقيل يا رسول الله قد غفر الله لك
ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال افلا يكون عبد اشكورا **حدثنا** ابو هشام الرفاعي محمد بن يزيد ثنا يحيى بن يمان ثنا الاعمش عن ابي
صالح عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حتى تورمت قدماه فقيل له ان الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر
قال افلا يكون عبد اشكورا **حدثنا** بكر بن خلف ابو بشر ثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال سئل النبي
صلى الله عليه وسلم اي الصلوة افضل قال طول القنوت **باب** ما جاء في كثرة السجود **حدثنا** هشام بن عمار وعبد الرحمن بن ابراهيم
الدمشقيان قال ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن ابيه عن كحول عن كثير بن مرة ان ابا فاطمة حدثه قال قلت
يا رسول الله اخبرني بعمل استقيم عليه واعلمه قال عليك بالسجود فانك لا تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها
خطيئة **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الرحمن بن عمر وابوعمر والاوزاعي قال ثنا الوليد بن هشام المعيطي
حدثه معدان بن ابي طلحة اليعمرى قال لقيت ثوبان فقلت له حدثني حديثا عسى الله ان ينفعني به قال فسكت ثم عدت فقلت مثلها
فسكت ثلاث مرات فقال لي عليك بالسجود لله فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسجد لله سجدة الا رفعه الله بها
درجة وحط عنه بها خطيئة قال معدان ثم لقيت ابا الدرداء فسألته فقال مثل ذلك **حدثنا** العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن
مسلم عن خلد بن يزيد المري عن يونس بن ميسرة بن حلبس عن الصابحي عن عمادة بن الصامت انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ما من عبد يسجد لله سجدة الا كتب الله له بها حسنة ومحاه عنه بها سيئة ورفع له بها درجة فاستكثر وامن السجود **باب** ما جاء في
اول ما يحاسب به العبد الصلوة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعبد بن بشر قال ثنا يزيد بن هارون عن سفيان بن حسين عن علي بن زيد
عن انس بن حكيم الضبي قال قال لي ابو هريرة اذا اتيت اهل مصر فاعبرهم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول ما
يحاسب به العبد المسلم يوم القيمة الصلوة المكتوبة فان اتتها والا قيل انظر واهل له من تطوع فان كان له تطوع اتممت الفريضة من
تطوعه ثم يفعل بسائر الاعمال لمفروضة مثل ذلك **حدثنا** احمد بن سعيد الدارمي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن داود
ابن ابي هند عن زبارة بن ابي عن ابي هريرة وداود بن ابي هني عن زبارة بن ابي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اول ما يحاسب
به العبد يوم القيمة صلواته فان اتمها كتبت له نافلة فان لم يكن اتمها قال الله سبحانه اللهم انظر واهل تجدون لعبد من تطوع
فاكملوا بها ما ضيع من فريضته ثم توخذ الاعمال على حسب ذلك **باب** ما جاء في صلوة النافلة حيث يصلي المكتوبة **حدثنا** ابو
بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علية عن ليث عن حجاج بن عبيد عن ابراهيم بن اسمعيل عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
العباد اذ اذ صلى ان يتقدم او يتأخر او عن يمينه او عن شماله يعني السجدة **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا قتيبة ثنا ابن وهب عن عثمان
بن عطاء عن ابيه عن المغيرة بن شعبه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يصلي الا ما في مقامه الذي صلى فيه المكتوبة حتى
يتنهي عنه **حدثنا** كثير بن عبيد الحمصي ثنا بقية عن ابي عبد الرحمن التميمي عن عثمان بن عطاء عن ابيه عن المغيرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم نحوه **باب** ما جاء في توطيئ المكان في المسجد يصلي فيه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع **حدثنا** ابو بشر بكر بن خلف
ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن تميم بن محمد عن عبد الرحمن بن شبل قال قال نبي رسول الله صلى الله عليه

الصلوة فقام ثم ركع تمامة

له قوله اثل الغابة قال الخليل بن شو شجرة

الطرفا والناية ارض على تسعة ابراهيم من المذنبه وسماه تمت قمنه العزميين وقال الكرماني الغاية الاجرة وموضع بالحجاز **١٢** قوله على فلان اختلفوا فيه على سبعة اقوال واشبهه الاقوال انه
شتمون والجمع بين الاقوال المذكورة بان كل من صلى واحدة حسنة والبقية اعوانه ولا يجوز ان يكون الكل قد اشركوا في العمل لان الروايات الكثيرة تدل على انه لم يكن بالمدينة النجارا واحدا **١٣** عيني
١٣ قوله طول القنوت اي افضل اركان الصلوة وافضل الما طول القيام او افضل الصلوة صلوة في القنوت واستوت بمعنى المعان كثيرة في القاموس القنوت استطاعة والسكوت والدعاء
والقيام في الصلوة والاساكن عن الكلام وانتهت دعاء على عدوه واطال القيام في صلوة وادام الخ وادام الغزو وتواضع لله والاكثرون على ان المراد في الحديث القيام وقد وقع الاختلاف
بين العلماء في ان القيام افضل او السجود فقال طائفة منهم القيام افضل فيكون تطويله وتكبيره اهم لان اول في الحمد والثناء والقيام بها التلذذ على الله عليه وسلم كان في صلوة الليل يطول
قيامه ولو كان السجود افضل لكان طوله ولان الذكر الذي ينزع في القيام افضل الاذكار وهو القرآن فيكون هذا الركن افضل الاركان ولقوله صلى الله عليه وسلم افضل الصلوة طول القنوت والمراد
بالقنوت ههنا القيام بالالتفات وقالت طائفة السجود افضل لانه ورد في الحديث اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد ولقوله صلى الله عليه وسلم لمن سال مرا فقته في الجنة اعني بكثرة السجود
ولان السجود ادل على الزلة والخضوع وقال بعضهم في صلوة الليل طول القيام افضل وفي التمامة الركوع والسجود قيل هما متساويان ذكره في اللغات **١٤** قوله اول ما يحاسب
الخ قال الابرار وجمع بين مذابحهم قوله صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة الدماران الاول من حق الشرائع في من حقوق العبادات والاول من العبادات والاني من فعل

وسلم عن ثلاث عن نفرة الغراب وعن فرشة السبع وان يوطن الرجل المكان الذي يصل في فيه كما يوطن البعير حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الزكوع انه كان ياتي الى سبعة الضحى فيعبد الى استوائ دون الصفا فيصلي قريبا منها فاقول له الاتصلي ههنا واشير الى بعض نواحي المسجد فيقول اني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتجسس لهذا المقام **باب** ما جاء في اين توضع النعل اذا خلعت في الصلاة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن محمد بن عباد عن عبد الله بن سفيان عن عبد الله بن السائب قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوم الفتح فجعل نعليه عن يساره **حدثنا** اسحق بن ابراهيم بن حبيب ومحمد بن اسمعيل قال ثنا عبد الرحمن الحارثي عن عبد الله بن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نعلك قد ميك فان خلعتما فاجعلهما بين رجلك ولا تجعلهما عن يمينك ولا عن يمين صاحبك ولا ورائك فتؤذي من خلفك **ابواب** ما جاء في الجنائز **باب** ما جاء في عيادة المريض **حدثنا** هناد بن السري ثنا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن الحارث عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم على المسلم ستة بالمعروف يسلم عليه اذا قيئه ويحبيه اذا دعاه ويشتمه اذا عطس ويعوده اذا مرض ويتبع جنازته اذا مات ويحب له ما يحب لنفسه **حدثنا** ابو بشر بن بكر بن خلف ومحمد بن بشار قال ثنا يحيى بن سعيد ثنا عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن حكيم بن اقلح عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال للمسلم على المسلم اذا عطس ويحبيه اذا دعاه ويشتمه اذا دعاه ويعوده اذا مرض **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من حق المسلم على المسلم والحقية واجابة الدعوة وشهود الجنائز وعيادة المريض وتشميت العاطس اذا احمد الله **حدثنا** محمد بن عبد الله الصنعاني ثنا سفيان قال سمعت محمد بن المنكدر يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول عاد في رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا وابوبكر وانابي بن سلة **حدثنا** هشام بن عمار ثنا مسلمة بن علي ثنا ابن جريج عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعود مريضا الا بعد ثلاث **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عقبه بن خالد السكوني عن موسى بن محمد بن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخلت على المريض فنفسه في الاجل فان ذلك لا يرد شيئا وهو يطيب بنفس المريض **حدثنا** الحسن بن علي الخلال ثنا صفوان بن هبيرة ثنا ابو مكي عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى

د حقوق المسلم على المسلم

السيئات ١٢ اقامة له قول من نفرة الغراب قال في النهاية بريد تحفيف السجود وان لا يكت في الاقدار ومع الغراب منقاه فيما يريد اكله وقوله عن فرشة السبع وهو ان يبسط ذراعه في السجود ولا يرفعهما عن الارض كما يبسط الكلب والذئب ذراعه قوله وان يوطن الرجل المكان في النهاية معناه ان يالف الرجل مكانا معلوما من المسجد مخصوصا يصلي فيه كالجبل او يادي من عطن الا الى مكان دمث قد اوطنه واتخذه مناخا وقيل معناه ان يبرك على ركبته قبل يديه اذا سجد كبروك البحر او طنت الارض ووطنتها واستوطنتها اي اتخذتها وطنا وملا ١٢ مصباح الزجاجة **١٤** قوله عن فرشة السبع قال ابن حجر بكه ذلك للفتح البيهقي النهاية للشنوع والاداب الامن اطال السجود شق عليه اعتماد كفيه فوضع ساعديه على ركبته فخرشكي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مشقة السجود عليهم اذا تفرجوا فقال صلى الله عليه وسلم استعينوا بالركب رواه جماعة موصولا انتهى ١٣ **١٥** قوله ان يوطن الرجل المكان النودي انما ورد النبي عن ايطان موضع في المسجد للتحف من الريا في البيت لحديث عثمان بن عفان ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يركب من بيتك فاشرت الى ناحية ١٢ **١٦** قوله فا قول له قائله يز يدوز يزدان كان مولى لسلمة وكان في مسجده صلى الله عليه وسلم موضع خاص للمصحف كان ثمة من عهد عثمان قوله فيقول اني رايت النبي صلى الله عليه وسلم اياها فلم يعلم من ذلك ولما وجه تخصيص وضع المصحف عنده بالعله يتجسس النبي صلى الله عليه وسلم اياها بالصلوة والاشغال ١٢ **١٧** قوله يتجسس هذا المقام ظاهره بخالف للحديث السابق فانه نهي فيه ان يوطن الرجل المكان الذي يصل فيه والتطبيق بينهما ان التحري دون التوطن لان التوطن يستدعي التملك وليس المسجد محل التملك بخلاف ما لو تحرى المكان المبارك بلا اذارة التوطن فان بينهما بونا بعيدا وجار في بعض الروايات ان الصحابة قالوا يا رسول الله لا نبني لك بنا في المنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا التمام ما من سبق وكبر في جميع مجالس الخير من الذكر والوعظ واكثر ما نشاهد في زماننا من الجمل العوام انهم يقاوتون على المكان المخصوص في الجامع وجماس الذكر والوعظ واعظم من ذلك انهم ياتون ما خروا ويقدمون خدمهم لحراصة المكان فما اجلسوا له المقصدوا وسبقوا الى المكان المبارك بلا جدال ولا نزاع فما احسن هذا قال الله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وقال النبي صلى الله عليه وسلم لو يعلمون ما في الصفا الاول لاستموا ١٢ **١٨** انما قوله فتؤذي من خلفك لانك اذا وضعتها ورايك تكونان قد ام من كان في الصفا المؤخر فينا ذي ورحمة الله تعالى بواجبه المصلحة فيكون هذا الفعل اسارة فتعين وضع النعال بين القدمين لا غير الصلاة معهما ١٢ **١٩** انما قوله للمسلم على المسلم سنة يدل على ان العيادة واخواته من حقوق الاسلام بغير مخصوص بالصحة ويعتبر من بعض الكتب انما من حقوق العجبة ولهذا اورد في جامع الاصول باب العيادة في حقوق العجبة وذكرها الامام حجة الاسلام في حقوق الاسلام او الاول ما سمعته لجعل الاسلام في حكم العجبة فان المسلمين كلكم كالواقي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحابه بالمعنى الاعم قوله يسلم عليه وبى سنة كذا افضل من الفرض لما فيه من التواضع والتسبب لا اذ الواجب ولما رواه السلام ففرض كفاية وقوله وبجيبه اذا دعاه اي للغبيا فانه اذا لم يكن هناك بدعة من الملاهي و المناهي قال الامام الغزالي ومن جملتها طعام المياهاة والمفاخرة فان السلف كانوا يكرمونها قول ويشتمه الى التشييب بالشين والسين جواب العاطس ببرحمة الله والاول افضع وابسلخ فبالعجبة مشتق مما اشتق منه الشواصت معنى قوائم الدابة فكان دعا بقبات القدم على الخير ومن شتمه بمعنى الفرح ببلية العدو وباب التفعيل لا يباد والازالة وبالهمزة من السمت والهدى والتشييب مستحب وقيل سنة عين على الواحد سنة كفاية على الجمع قوله ويجوده اي يزوره اذا مرض مسلم او ذي قربة للعائد صلة لحم وحقا لجوار قوله ويتبع جنازته المراد به ما يشعل صلواتنا فانها فرض كفاية وذكر الاتباع ايتها ما واشاره الى انه ينبغي ان يتوقف بعد الصلوة ويتبعها والتوقف الى الدفن افضل وفي شرح السنة هذه كلما من حقوق الاسلام يستوي فيها جميع المسلمين بربهم وفاجرهم دون الفاجر المظلم واذا دعا المسلم الى الضيافة والعادة يجب عليه طاعة اذا لم يكن ثمة ما يضره في دينه من الملاهي ورواها السلام واتباع الجنائز فرض كفاية واما تشييب العاطس اذا احمد الله وعيادة المريض فسنه وسجوزان يحفظ السنة على الواجب ان دل عليه القرينة كما يقال هم رمضان وسنة من شوال ذكره الطيبي بزيادة ما في الرقاة والمعات ١٢ **٢٠** قوله ما شيا فيه استجاب المشي الى امور الخير من عيادة المريض واتباع الجنائز والصلوة والجماعة وغير ذلك قال الله تعالى انما كنتم مائة مؤمنين الا بعدت ١٢ **٢١** قوله لا يعود مريضا الا بعد ثلاث حكم الذي وغيره بان هذا الحديث موضوع قال على القادي اما حديث السن هذا فضعيف جدا تفرد به سلمة بن علي وهو متروك وقد شغل عن الواجبات فقال هو حديث باطل قال الجمهور العيادة لا تنقيد بزمان لا طلاق قوله صلى الله عليه وسلم يعودوا المريض انتهى ١٢ **٢٢** قوله ففضموا الى النفس التفرج اي فرجوا واذا بهوا كره فيها يتعلق باجله بان تدعو الى طول العروضا بالمرض وان تقولوا لابس طورا لا تخف شيئا الشد وليس من مرضك صعبا وما اشبه ذلك فانه وان لم يرد شيئا من الموت المقدر ولا يطول عمره لكن يطيب نفسه ويفرحه ويصبر ذلك سببا لا تنعاس طبيعة وتوينا فيضعف المرض وقوله يطيب بنفسه الباء زائدة في الفاعل نحو كفى بالشر والتعدية وفي بعض النسخ ويطيب نفسه من التلييب ونفسه مفعول ١٢ المعات

الله عليه وسلم عاد رجلا قال ما تشتهي قال اشتهي خبز قال النبي صلى الله عليه وسلم من كان عنده خبز يرب فليبعث الى اخيه ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتهى مريض احدكم شيئا فليطعمه **خ** ثنا ابو يعقوب الحماني عن الاعمش عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم على مريض يعوده فقال التثمتي شيئا تشتهي كعكا قال نعم فطلبوا له **خ** ثنا جعفر بن مسافر حدثني كثير بن هشام ثنا جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن عمر بن الخطاب قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخلت على مريض فبه ان يدعو لك فان دعاه كدعاء الملائكة **ب** ما جاء في ثواب من عاد مريضا **خ** ثنا عثمان بن ابي شيبه ثنا ابو مغوية ثنا الاعمش عن الحكم بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اتى اخاه المسلم عابثا مشى في خرافة الجنة حتى يجلس فاذا جلس غميره الرحمة فان كان غدا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسي وان كان مساء صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح **خ** ثنا محمد بن بشارة ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابو سنان القسبي عن عثمان بن ابي سودة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عاد مريضا نادى به نادى من السماء طبت وطاب ممشاك و تبوات من الجنة منزلا **ب** ما جاء في تلقين الميت لاله الا الله **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا ابو خالد الاحمر عن يزيد بن بكير عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقتلوا موتا كمل لاله الا الله **خ** ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سليمان بن بلال عن عمارة بن غزوية عن يحيى بن عمارة عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقتلوا موتا كمل لاله الا الله **خ** ثنا ابو عامر ثنا كثير بن زيد عن اسحاق بن عبد الله بن جعفر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقتلوا موتا كمل لاله الا الله الحليم الكريم سبحانه الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين قالوا يا رسول الله كيف للاحياء قال اجود واجود **ب** ما جاء في ما يقال عند المريض اذا حضر **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعلي بن محمد قال ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن شقيق عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حضرتم المريض او الميت فقولوا خيرا فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون فلما ماتت ابوسلمة اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان ايا سلمة قد مات قال قولي اللهم اغفر لي وله واعقبني منه عقبى حسنة قالت ففعلت فاعقبني الله من هو خير منه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا علي بن الحسن بن شقيق عن ابن المبارك عن سليمان التيمي عن ابي عثمان وليس بالتهدي عن ابيه عن معقل بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤها عند موتها كربعي يس **خ** ثنا محمد بن يحيى ثنا يزيد بن هارون وحده ثنا محمد بن اسمعيل ثنا المصعب بن عمير عن محمد بن اسحق عن الحارث بن فضيل عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه قال لما حضرت كعبا الوفاة اتته ام بشر بنت البراء بن معرور فقالت يا ابا عبد الرحمن ان لقيت فلانا فاقرأه عليه مني السلام قال غفر الله لك يا ام بشر نحن اشغل من ذلك قالت يا ابا عبد الرحمن اما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ارواح المؤمنين في طير خضر تعلق بشجر الجنة قال بلى قالت فهو ذلك **خ** ثنا احمد بن الازهر ثنا محمد بن عيسى ثنا يوسف بن الماحسون ثنا محمد بن المنكدر قال دخلت على جابر بن عبد الله وهو يموت فقلت اقرأ على رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام **ب** ما جاء في الموت من يوجر في النزع **خ** ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا الازهر عن عطاء بن عطاء عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها حميم لها يتخفه الموت فلما راى النبي صلى الله عليه وسلم ما قال لها لا تبسني على حميمك فان ذلك من حسناته **خ** ثنا ابو بكر بن خلف ابو بشر ثنا يحيى بن سعيد عن المثني بن سعيد عن قتادة عن ابن بريدة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن يموت بعرق الجبين **خ** ثنا روح بن الفرج ثنا نصر بن حماد ثنا موسى ابن كردم عن محمد بن قيس عن ابي بردة عن ابي موسى قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم متى تنقطع معرفة العبد من الناس قال اذا

سبعان الله رب العالمين على لا تشمتي

١ قوله اذا اشتى مريض احدكم الخ اي اشتد ما دقا فانه علام من الصحة وقد يصير لبعض المرضى الاكل مما يشتهي اذا كان قليلا ويقوى الطبيعة ويضعف الى الصبر ولكن فيما لا يكون ضرره غالباً وبالجملة ليس هذا كمال بل جزئياً وقال الطبيب من على التوكل او على الياس من حياته وقد جاء في الحديث لا تكلم بهنك على الطعام والشراب فان الله يطعمهم ويقومهم والحكمة في ظاهرها لان طبيعة المريض مشغول بانفاج مادته واخراجها ولو اكره على الطعام والشراب بكل الطبيعة من فخلها وتشغل بهنك ما يبقى للمادة فيجاء بالاشبع **٢** قوله في خرافة الجنة قال في التسمية الخرفنة بالضم اسم لما ينخرف من النخيل حين يدرك يعني ان العائد فيها يجوز من الثواب كانه على نخيل الجنة ينخرف ثمارها وقيل المعنى ان على طريق تودير ال الجنة وقال البيضاوي الخرفنة ما ينخرف من الثمار وقد يتجوز بها عن البستان من حيث ادخلها وهو المعنى بها هنا او على تقدير المنافع اي في موضع خرفنتها **٣** قوله اقرؤها عند موتها ك اي الذي حضره الموت قال الطبيب والسر في ذلك العلم عند الشدان السورة الكريمة مشحونة بتقديرات علم الاصول وجميع المسائل المعيرة من النبوة وكيفية الدعوة والحوال الاحم والنبات ان افعال العباد مستندة الى الله تعالى وانها ثابتة التوجيه ونفي الضد و امارات الساعدين بالاعادة والتزوير وغير ذلك قال ابن جبان المراد به من حضره الموت ولما اورد ابن الدنيا وابن مردويه ما من ميت يقرأ عند موته يس الا يهون الله عليه وقاله بعض السائر من فاخذ بظاهر الحديث فقال بل يقرأ عليه بعد موته وذهب بعض الى انه يقرأ عليه عند القبر ولؤيد بن جبران ابي عدى وغيره من زار قبر والده او احد بها في كل جمعة فقرأت عليه ما ليس غفر له بعد ذلك حرف منها **٤** قوله يقول ان الخرافة التي هي اجاب عن اعتذار من اشغل اي انت ممن لا يشغلها كفتك بل انت ممن قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم كيت وكيت وقال القرطبي ذهب بعض العلماء الى ان ارواح المؤمنين كلهم في الجنة يعني ان غير مختص بالجنة **٥** قوله وعند ما حميم لما اي قريب لما يتخفه الموت الخ قوله بالقاء المعجزة ثم النون ثم القاف حبس النفس واضطراره والحاصل ان قريبا لما نأشته قد اضطره الموت بسوء النفس كما يحصل عند الخرفة فحصل لما الخزن بسبب الخشق واضطراره فرفقه رسول الله صلى الله عليه وسلم بان به علامة صالحة للمؤمن فان الدنيا سجن المؤمن ولا تبس مادته الياس وهو العذاب والشفة في الحرب والغرض ههنا ان لا تخزني سكرات الموت فان رحمة من الله تعالى والنباتس الكارة والخزين كما في القاموس **٦** قوله يموت بعرق الجبين هذا من الشدة في الموت ليمحص من ذلوه لوديع دجواته او كناية عن كدة في طلب الخلال **٧** كلكا هو جبر فادسى معرب **٨** قوله لقتلوا موتا كمل لاله الا الله المراد من حضره الموت **٩** قوله ان لقيت فلانا المراد به ولدها بشر **١٠** قوله في طير خضر اي على صورتها **١١** قوله تعلق بشجر الجنة اي تاكل اثمارها **١٢**

عَلَيْهِ يَاب ما جاء في تغييض الميت **حدثنا** اسمعيل بن اسد ثنا مغوية بن عمر وثنا ابو اسحق الفزاري عن خالد الحذاء عن ابي
 قلابه عن قبيصة بن ذؤيب عن ام سلمة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي سلمة وقد شق بصره فاعصمته ثم قال ازل الروح
 اذا قبض تبعه البصر **حدثنا** ابو داود سليمان بن توبة ثنا عاصم بن علي ثنا قرعة بن سويد عن حميد الاعرج عن الزهري عن محمود بن
 لبيد عن شداد بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حضرتم موتا كرم فاعصموا البصر فان البصر يتبع الروح وقولوا خيرا فان
 الملائكة تؤمن على ما قال اهل البيت **باب** ما جاء في تقبيل الميت **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع عن
 سفين بن عاصم بن عبيد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم عن عثمان بن مظعون وهو ميت
 فكاني انظر الى دمعه تسيل على خديه **حدثنا** احمد بن ستان والعباس بن عبد العظيم وسهل بن ابي سهل قالوا ثنا يحيى بن
 سعيد عن سفين بن موسى بن ابي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس وعائشة ان ابا بكر قبل النبي صلى الله عليه وسلم وهو
 ميت **باب** ما جاء في غسل الميت **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب بن محمد بن سيرين عن ام عطية قالت
 دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته ام كلثوم فقال اغسلنها ثلاثا وثلاثين ماء واكثر من ذلك ان رأيتن ذلك ماء
 وسدر واجعلن في الاخرة كافورا وشيئا من كافورا فاذا فرغتن فاذا نفي فلما فرغنا اذناه فالتقى الينا حقوه وقال اشعرنها اياه **حدثنا** ابو
 بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الوهاب بن ايوب حدثني حفصة عن ام عطية بمثل حديث محمد وكان في حديث حفصة اغسلنها وترا وكان
 فيه اغسلنها ثلاثا وخمسا وكان فيه ايد او ابميا منها ومواضع الوضوء منها وكان فيه ان ام عطية قالت ومشطناها ثلثة فرون **حدثنا**
 بشر بن احمد ثيار روح بن عبادة عن ابن جريح عن حبيب بن ابي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم لا تبرز
 فخذك ولا تنظر الى فخذني ولا ميت **حدثنا** محمد بن المصفي الحمصي ثنا بقيق بن الوليد عن هشير بن عبيد عن زيد بن اسلم عن
 عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليغسل موتاكم الماء مائة **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الرحمن المحاربي ثنا
 عباد بن كثير عن عمرو بن خالد عن حبيب بن ابي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل
 ميتا وكفنه وحنطه وحمله وصلى عليه ولم يقفش عليه ما راي خرج من خطيئته مثل يوم ولدته امه **حدثنا** محمد بن عبد الملك
 ابن ابي الشوارب ثنا عبد العزيز بن المختار عن سهل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل
 ميتا فليغتسل **باب** ما جاء في غسل الرجل امرأته وغسل المرأة زوجها **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا احمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن
 اسحق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابيه عن عائشة قالت لو كنت استقبلت من امري ما استدرت ما غسل النبي صلى الله
 عليه وسلم غير نسائه **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا احمد بن حنبل ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحق عن يعقوب بن عتبة عن الزهري عن
 عبيد الله بن عبد الله عن عائشة قالت رجح رسول الله صلى الله عليه وسلم من البقيع فوجدني وانا اجد صدعا في راسي وانا اقول وارا ساة
 فقال بل انا يا عائشة وارا ساة ثم قال ما ترك لوميت قبلي فحمت عليك فغسلتك وكفنتك وصليت عليك ودفنتك **باب** ما جاء في
 غسل النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** سعيد بن يحيى بن الازهر الواسطي ثنا ابو معاوية ثنا ابو بردة عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه

والرياضة في العبادة الى وقت الموت اوان عرق الجبين علامة بتعيين من المؤمن عند موته نقل ذلك عن ابن سيرين ١٢ المعات **له** قوله اذا ما من من العائنة وهي الشهادة فانك افرى
 ملائكة العذاب والمؤمن يرى ملائكة الرحمة فيمنه ينقطع معرفته من الناس واما ما يحصل لبعض الموتى ذبولهم عن الناس قبل موته اياها فموسبب شدة المرض والغشى لا بسبب العائنة والله اعلم ١٢
 النجاح **له** قوله ان رايتن اى احتجبتن الى اكثر من تلك او خس لانقاء قوله بما وسدر متعلق باغسلنا قال القاضي بن ابي يعقوب استعمل السدر في جميع الغسالات والمستحب استعماله في الكوفة
 الاولى لتزليل الاقارار ومنع من تسارع الفساد ويدفع الوام وقوله فاذا نفي بالماء كسر الغزال وتشد يد النون الاولى امر الجماعة السار من الايمان وهو الاعلام وقوله اذناه بالماء اعلمناه ١٢ مرقاة
له قوله اشعرنها اياه من الاشعار وهو اللباس الشعار والشوارب التي على الجسد والتغير الاول للغسالات والثاني للميت والثالث للحق كذا قال القسطلاني وقال الشيخ وبه الحديث اصل في
 التبرك بآثار الصالحين ولما ستم كما يفعله بعض مریدی الشايع من لبس القمص في القبور والله اعلم ١٢ المعات **له** قوله ومشطناها بالاناء اي جعلنا شعائر بالثلاثة هفتا بعد ان طهنا بالمسحوق وبه قال الشافعي
 وعند الحنفية يجعل ضميرتان على صدرها واما قولنا فشطنا باليس في الحديث اشارة من النبي صلى الله عليه وسلم الى ذلك وانما هو قول ام عطية ١٢ عيسى **له** قوله ولا تنظر الى مطابفة الحديث
 بالباب ان الغسل ينبغي ان يستر عورة الميت ولا ينظر اليها وهو من ادب الغسل وقد علم من ان عورة الميت كعورة الحي وقد ذكرنا في ان العورة المقطوع من محل العورة كعورة كعورة العائنة والذكر
 المقطوع فلا يحل النظر اليه وقد علم من ان القادر العائنة في الحمامات مكروه وحرام وبسبب ان اجزاء الانسان كرمته ولذات امرها وبن الاشارة مطلقا والظفار وهذه المسئلة كثيرة وقوم الناس عنها فانلون
 ١٢ النجاح **له** قوله الما مولون من الامة في الدين مثلا يذكر مساوي الميت عند الناس لان المؤمن المؤمن لا يفتضح المؤمن وفي حديث مسلم كل مسلم على المسلم حرام دم وماله وعرضه ١٢
 النجاح **له** قوله من غسل ميتا فليغتسل وفي التريدي من غسل الغسل من حمله الوضوء قال الخطابي لا اعلم من الفقهاء من يوجب الغسل من غسل الميت ولا الوضوء من حمله ولعله امر مندب قلت
 بل هو سنون وذو سبب بعضهم الى وجوبه واكثرهم حملوا على اصابعه رثاثة من نجاسته ربما كانت على بدن الميت ولا يدرى مكانه ومن حمله اي مسه فليستوا وقيل معناه ليكن على وضوء حال حمله ليتسبب
 للصلوة عليه كما في الجمع وفي الموطأ لم يرد وضوء على من حمل جنازة ولا من حنط ميتا او كفنه او غسله وهو قول ابي حنيفة انتهى قال شارح على القاري فما اخرج ابو داود وابن ماجه وابن حبان عن ابي
 هريرة مرفوعا من غسل الميت فليغتسل ومن حمله فليستوا محمول على الاحياط او على من لا يكون له طهارة فيكون مستعدا للصلوة فلا يلوثة شيئا منها انتهى ١٢ **له** قوله لو كنت استقبلت اى لو
 علمت قبل هذا الاوان ما علمت وبره ما غسل النبي صلى الله عليه وسلم غير نسائه لان عصمة نكاح النبي صلى الله عليه وسلم لا تنقطع بالموت كما روى البخاري عن عمار بن ياسر انه قال في عائشة رضي الله
 عنها انما زوجتني الدنيا والاخرة فاذا كان الامر كذلك فغسل من حمله نظره الى عورة الميت اولي من غسل غيره لانه ربما يتكشف من عورة الميت مع التستر شيئا فلما غسل على فاطمة هذا لانها كانت
 زوجة في الدنيا والاخرة وبهذا تمسك الشافعي بغسل المرأة زوجها اما الحنفية فانهم لا يجوزونه بسبب قطع عصمة النكاح والقياس على الزواج النبي صلى الله عليه وسلم او على فاطمة رضي الله عنها قياس
 مع الفارق وتماشي كتب الفقه ١٢ النجاح **له** قوله عن ابن بريدة بن بريدة بهنبا هو سليمان بن بريدة قال في التقريب ابن بريدة هو عبد الله واخوه سليمان قال ابن ابي عمير
 روى علقمة بن مرثد ومحمد بن مجادة عن ابن بريدة فهو سليمان وكذا الاشمس عمري واما من عداهم فهو عبد الله ١٢ النجاح الحاجه لمولانا المعظم الشيخ عبد الغني المحدث الدهلوي **له**
 ملك قوله لا تبسني لا تحزني **له** قوله وقد شق بصره اى انفتح ١٢ **له** قوله فاعصمته اى اعصم صلى الله عليه وسلم عينه لئلا يقع منظره ١٢ **له** قوله تبعه البصر في الباب فلم يبق لانتساج
 بصره فائدة ١٢ **له** قوله عثمان بن مظعون وهو اخ رضاع لي صلى الله عليه وسلم ١٢ **له** قوله حنطه الحنوط طيب مخلوط من كافور وسندر او نحوهما ١٢ النجاح الحاجه لمولانا شاه
 عبد الغني المجددي الدهلوي رحمه الله تعالى

والرياضة في العبادة الى وقت الموت اوان عرق الجبين علامة بتعيين من المؤمن عند موته نقل ذلك عن ابن سيرين ١٢ المعات

قال لما اخذوا في غسل النبي صلى الله عليه وسلم ناداهم من الداخل لا تنزعوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قميصه **حدثنا يحيى**
 ابن خذام ثنا صفوان بن عيسى انا معمر بن الزهري عن سعيد بن المسيب عن علي بن ابي طالب قال لما غسل النبي صلى الله عليه وسلم ذهب
 يلتمس منه ما يلتمس من الميت فلم يجدة فقال بابي الطيب طبت حيا وطبت ميتا **حدثنا** عباد بن يعقوب ثنا الحسين بن زيد بن
 علي بن الحسين بن علي عن اسمعيل بن عبد الله بن جعفر عن ابيه عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نامت فاغسلوني بسبع
 قرب يدي بيترغرس يا **باب** ما جاء في كفن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة
 عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة اثواب بيض يمانية ليس فيها قميص ولا عمامة فقيل لعائشة انهم كانوا
 يزعمون انه قد كان كفن في حبرة فقالت عائشة قد جاء وابرد حبرة فلم يكفونه **حدثنا** محمد بن خلف العسقلاني ثنا عمر بن
 ابي سلمة قال هذا ما سمعت من ابي معيد حفص بن غيلان عن سليمان بن موسى عن نافع عن عبد الله بن عمر قال كفن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في ثلاث رباط بيض سموية **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن ادريس عن يزيد بن ابي زياد عن الحكم عن مقسم
 عن ابن عباس قال كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة اثواب قميصه الذي قبض فيه وحلة بخرانية يا **باب** ما جاء في ما يستحب
 من الكفن **حدثنا** محمد بن الصباح انبا عبد الله بن رجاء المكي عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير ثيابكم البياض فكفونوا فيها موتاكم والبسوها **حدثنا** يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهب انبا
 هشام بن سعد عن حاتم بن ابي نصر عن عيادة بن نسي عن ابيه عن عيادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير الكفن
 المحلة **حدثنا** محمد بن بشارة ثنا عمر بن يونس ثنا عكرمة بن عمار عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي قتادة قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم اذا ولي احدكم اخاه فليحسن كفته يا **باب** ما جاء في النظر الى الميت اذا درج في كفانه **حدثنا** محمد بن اسمعيل
 ابن سمرة ثنا محمد بن الحسن ثنا ابو شيبة عن انس بن مالك قال لما قبض ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم
 سلم لا تد رجوه في كفانه حقا نظرا اليه فانه فانكبت عليه وبكى يا **باب** ما جاء في النعي عن النبي **حدثنا** عمرو بن ارفج ثنا عبد الله
 ابن المبارك عن جبيب بن سليم عن ياول بن يحيى قال كان حذيفة اذا مات له الميت قال لا تؤذ نوابه احدا الى اخاف ان يكون نعي
 اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياذن هاتين يتي عن النبي يا **باب** ما جاء في شهود الجنائز **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وهشام
 ابن عمار قال ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسرعوا بالجنائز
 فان تكن سالحة فخير تقدم موتها اليه وان تكن غير ذلك فشر تضعونه عن رقابكم **حدثنا** حميد بن مسعدة ثنا حماد بن زيد عن
 منصور عن عبيد بن نسطاس عن ابي عبيدة قال قال عبد الله بن مسعود من اتبع جنازة فليحمل بجوانب السرير كلها فانه من السنة
 ثم ان شاء فليطوع وان شاء فليدع **حدثنا** محمد بن عجيل ثنا بشر بن ثابت ثنا شعبة عن ليث عن ابي بردة عن ابي موسى عن
 النبي صلى الله عليه وسلم انه رأى جنازة يسرعون بها قال لتكن عليكم السكينة **حدثنا** كثير بن عبيد الحمصي ثنا بقية بن الوليد عن ابي
 بكر بن ابي مريم عن راشد بن سعد عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا ركبا ناعلا واطيما
 في جنازة فقال الاستحيون ان ملائكة الله يمشون على اقلامهم وانتم ركبان **حدثنا** محمد بن بشارة ثنا روح بن عباد ثنا سعيد بن
 عبيد الله بن جبير بن حية حدثني زياد بن جبير بن حية سمع المغيرة بن شعبه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للراكب
 خلف الجنائز والماشي منها حيث شاء يا **باب** ما جاء في المشي امام الجنائز **حدثنا** علي بن محمد وهشام بن عمار وسهل بن ابي سهل

فاغسلني ليكن

١ قوله ما يلتمس من الميت اي ما يخرج من الخرج من الذي فقد يحصل به للميت لاسترخاء المفاصل وتولده فقال بابي ابي بقية به بابيه انت الطيب الخ ١١٣ نجح
٢ قوله بيرغرس في القاموس بيرغرس بغير باله يترغرس منه الحديث غرس من يمون الجنة انتهى ١١٢ نجح **٣** قوله في ثلاثة اثواب قميصه الخ وهذا الحديث اخرج ابو داود
 وروى محمد بن الحسن في الآثار عن ابي حنيفة عن حماد بن سليمان عن ابراهيم النخعي ان النبي صلى الله عليه وسلم كفن في حلة يمانية وقميص واخرج عبد الرزاق في مصنفه واخرج عبد الحق نحوه
 وروى عبد الله بن المغفل ان النبي صلى الله عليه وسلم كفن في قميصه الذي مات فيه وهو مذيب ابي حنيفة وذلك استحباب مالك القيصي كقولنا الا انه قال ليس النبي من الثلاثة بل فارجعنا فان السنة عنه اربعة اثواب
 ولكن قوله مخالف لما اخرج ابو داود وابن ماجه وغيرهما من التثنية في العدد وبذلك مخالف من حديث الصحيحين عن عائشة ليس فيها قميص ولا عمامة وقد صحح به الشافعي على ان الميت يكفن
 في ثلث لفائف وبه قال احمد ١١٣ نجح **٤** قوله ينس عن النبي النعي العلم النعي والنعي عندهم ان ينادى في الناس بان فلانا مات
 يشهدوا جنازته وقال بعض اهل العلم لا بأس بان يعلم الرجل قرأته انتهى والظاهر ان المراد بالنعي المنس عن الزاد في الشوارع والاسواق لانه رسم الجاهلية وهو منس عن وكانوا يبعثون الى القبائل
 ينعون مع صبح وعويل فما لم يكن كذلك وكان الميت عالما زاد فلا يكره لان النبي صلى الله عليه وسلم نعى النبي في اليوم الذي مات فيه وايضا نعى جعفر بن ابي طالب وزيد بن حارثة و
 عبد الله بن رواحة واما في حاشية الشيخ مابدا السندي على الدرر ١١٣ نجح **٥** قوله اسرعوا الخ قال النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه من حذرتهم ان ينادى في الناس بان فلانا مات
 لئلا وان نزل مقارنته الرجل ليس بالسعي الشديدي ويديل عليه ما رواه ابن ابي شيبة من حديث عبد الله بن عمرو ان اباه اوصاه قال انت اذا حملتني على السرير فامش مشيا بين المشيتين ولكن
 خلف الجنائز فان مقدما للملائكة وخطفا لجن آدم انتهى ١٣ **٦** قوله وانتم ركبان في الاشارة الركوب خلف الجنائز لانه تنعم وتلذذ وهو غير لائق في هذه الحالة قلت حمل فعل العناية
 على هذا سيما في حذرتهم صلى الله عليه وسلم وهو ماش مستبعد جدا قال والجمع بين هذا الحديث وبين قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الاصح الراكب خلف الجنائز ان ذلك في حق العذرة وعن
 اوشل ادعرج ونحو ذلك وبذا في غير المعزود وهذا الحديث يدل على ان الملائكة تحضر الجنائز والظاهر ان ذلك عام مع المسلمين بالرحمة ومع الكفار بالعنة قال انس مرت جنازة برسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقام فقيل انما جنازة يهودي فقال انما قمت الملائكة رواه النسائي انتهى وفيه اشارة الى ندب القيام لتعظيم الكبر والفضلاء ١٢ مرعاة
٧ قوله حبرة الحجر من البروما كان موشيا مخططا ١٢ م **٨** قوله ثلاث رباط الرباط جمع ربطة وهي كل ملادة ليست للفقيهين او كل ثوب رقيق ١٣ م **٩** قوله سموية هو ما يفتح منسوبه الى سمول
 قرية باليمن وبها انضم الثياب البيض ١٣ م **١٠** قوله المحلة وهي اذا من بردوا اليمن ولا يطلق الا على الثوبين من جنس واحد ١٤ م **١١** قوله فليحسن كفته اي ينظف ويعطره اي يجتهد في نظف الثياب
 ولم يرد بهما بفعله المبتدرون ١٢ م

قالوا ثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم واياكرو وعمر يمشون امام الجنائز **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي وهارون بن عبد الله الجمال قالنا ثنا محمد بن بكر اليربوعي ان ابنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم واياكرو وعمر وعثمان يمشون امام الجنائز **حدثنا** احمد بن محمد بن عبد الله بن ابي عبد الله بن عبد الله التيمي عن ابي ماجدة الحنفي عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنائز متبوعة وليست بتابعة ليس معها من تقد مها **باب** ما جاء في النبي عن التسلب مع الجنائز **حدثنا** احمد بن محمد بن عبد الله بن النعمان حدثنا علي بن الحزور عن نفيح عن عمران بن الحصين وابي برزة قالوا خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فراهي قوم اقد طرحوا رديتهم يمشون في قبص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابفعل الجاهلية تاخذون او بصنع الجاهلية تشبهون لقد همبت ان ادعو عليكم دعوة ترجعون في غير صوركم قال فاخذوا رديتهم ولم يعودوا لذلك **باب** ما جاء في الجنائز لا تؤخر اذا حضرت ولا تتبع بتار **حدثنا** حريفة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني سعيد بن عبد الله الجهمي ان محمد بن عمرو بن علي بن ابي طالب حدثه عن ابيه عن جد ه علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تؤخر والجنائز اذا حضرت **حدثنا** محمد بن عبد الله بن علي الصنعاني ان ابا معتمر بن سليمان قال قرأت على الفضيل بن يسرة عن ابي حريز ان ابا بردة حدثه قال قال اوصى ابو موسى الاشعري حين حضره الموت فقال لا تتبعوني بجمركم قالوا له او سمعت فيه شيئا قال نعم من رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** ما جاء فيمن صلى عليه جماعة من المسلمين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ابي شيبة عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى عليا مائة من المسلمين غفر له **حدثنا** ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا بكر بن سليم حدثني حميد بن زياد الخراط عن كريب مولى عبد الله بن عباس قال هلك ابن لعبد الله بن عباس فقال لي يا كريب قم فانظر هل اجتمع لابني احد فقلت نعم فقال ويحك كم تراهم اربعين قلت لا بل هم اكثر قال فاخرجوا يا بني فاشهدوا لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من اربعين من مؤمن يشفعون لمؤمن الا شفعهم الله **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالنا ثنا عبد الله بن علي بن محمد بن اسحق عن يزيد بن ابي حبيب عن مرثد بن عبد الله الذي عن ملك بن هبيرة الشامي وكانت له صحبة قال كان اذا اتى بجنائز فتقال من تبعها جزاهم ثلثة صفوف ثم صلى عليها وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما صف صفوف ثلثة من المسلمين على ميت الا وحب **باب** ما جاء في الثناء على الميت **حدثنا** احمد بن محمد بن عبد الله بن زياد عن ثابت بن عيسى عن انس بن مالك قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة فآثني عليها خيرا فقال وجبت ثم مر عليه بجنائز فآثني عليها شرا فقال وجبت فقيل يا رسول الله قلت له هذه وجبت ولهذه وجبت فقال شهادة القوم والمؤمنون شهود الله في الارض **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنائز فآثني عليها خيرا في مناقب الخير فقال وجبت ثم مر واطعها يا خري فآثني عليها شرا في مناقب الشر فقال وجبت انكم شهداء الله في الارض **باب** ما جاء في اين يقوم الامام اذا صلى على الجنائز **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو اسامة قال الحسين بن ذكوان اخبرني عن عبد الله بن بريدة الاسلمي عن سمرة بن جندب الفزاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على امرأة ماتت في نفاستها فقام وسطها **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا سعيد بن عامر عن همام عن ابي غالب قال رايت انس بن مالك صلى على جنازة رجل فقام حيال راسه فجي جنازة اخرى بامرأة فقالوا يا ابا حمزة صل عليها فقام حيال وسط السرير فقال له العلاء بن زياد يا ابا حمزة هكذا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام من الجنائز مقامك من الرجل وقام من المرأة مقامك من المرأة قال نعم فاقبل علينا فقال احفظوا **باب**

منها سليمان

١ قوله يمشون امام الجنائز اختلفوا في المشي مع الجنائز فقال ابو حنيفة والاوزاعي المشي خلفها احب وقال الثوري وطائفة كلها بسواء وقال مالك والشافعي واجمدها افضل كذا قال الشافعي وقال لنا في الصحيحين من حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى على جنازة فله قيراط ومن اتبعها حتى يوضع في القبر فله قيراطان وروى عبد الرزاق في مصنفه عن معمر بن ابن طاووس عن ابيه قال ما مشى رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات الا خلف الجنائز وروى ابو داود في الترمذي عن ابي شيبة عن عبد الرحمن بن ابيز قال كنت في جنازة واياكرو وعمر يمشون امامها وعلى خلفها فقلت لعلي اراك تمشي خلف الجنائز قال هو انه لو دخل في القوم شفعاء والشفيع يتقدم في العادة ومن سوى الامرين قال الدلائل متعارضة فيجوز الامران والحديث المتخبر به شعبة المذكور في الباب المتقدم وايضا روى زر بن عن انس ان قال انتم شفعاء فامشوا عن خلف واما ما روينا في كتب الفقه عن ابي حنيفة انه قال لا باس بالمشي امام الجنائز وعن يمينه ويساره **٢** قوله الجنائز متبوعة هذا الحديث ايضا يروي مذهب ابي حنيفة والابو ماجد الرازي رجل مجهول ونقل عن يميزان الاعتدال ان ابا ماجد عن ابن مسعود لا يعرف وقال النسائي هو منكر الحديث وقال البخاري ضعيف **٣** قوله لا تؤخر والجنائز اذا حضرت في الذكره تاخير الجنائز وصلواته ودفنه يصلي عليه بجميع عظيم بعد صلوة الجمعة الا اذا خيف فوتها وذكر شيخنا العابد السدي اي صلوة الجمعة بسبب دونه ولو اجبر الميت يصلي يوم الجمعة بكرة تاخير الصلوة ودفنه يصلي عليه بجميع العظيم ولو خاف فوت الجمعة بسبب دونه يؤخر الدفن ويقدم صلوة العيد على صلوة الجنائز ويقدم الجنائز على الخفية قال الشيخ الرحمتي انه لا يؤخر الا الدفن دون الصلوة حيث لم يوجد له واجب تاخيرها قال وفي تاخير الصلوة مضرة لانها يخرج من الميت ما يتلوث به الاكفان فيمنع عن صحة الصلوة عليه لا شرط طهارة بدنه وكفته **٤** قوله لا يتبعوني بجمركم هو كناية عن اسم الازار وهو ما يوقد فيه الطيب واما منع صلى الله عليه وسلم لان في احضار النار لثقلها وشرها وهذا علم كراهته وقود النار ولو للطيب عند المقابر في حديث ابي داود عن الثوري والقبور المتخذة من عشب المساجد والسرحة **٥** قوله انتم شهداء الله الخاطب للصحابه ومن كان على مصفتم من الايمان وحكى ابن التين ان ذلك مخصوص بالصحابه لانهم كانوا يظفون بالحكمة بخلاف من بعدهم ثم قال والصواب ان ذلك يخص بالشقات والمقتنين وحاصل المعنى ان شأؤهم عليه بالخير يدل على ان افعالها كانت خيرا فوجهت له الجنة وثناؤهم عليه بالشر يدل على ان افعالها كانت شرا فوجهت له النار وذلك لان المؤمنين شهداء بعضهم على بعض **٦** قوله فقام وسطها الرواية المشهورة بالتوكيد وقد يمكن والعزق بينهما ان المتحرك ما بين الطرفين والسكن اسم قالوا المتحرك ساكن والمتحرك به الشافعي على ان المستحب ان يقف الامام عند عجزه المرأة والمذهب عندنا ان يقوم الامام وراء صدر الميت رجلا كان او امرأة ويناسبه رواية وسطها وقال الشيخ ابن الهمام بذلك لانه في كونه الصدر من الصدر وسطه باعتبار توسط الاعضاء فخره يده وراسه وتحت بطنه وفخذه ويكمن ان يوقف كما قلنا الا ان مال الى العجزة في حقاظن الراوي ذلك لتقارب الحقلين وقد قال الشافعي انه روى عن ابي حنيفة وابل يوسف انه يقوم من المرأة هذا العجزة كما هو مذهب الجماعة **١٣** المعاتب

ما جاء في القراءة على الجنازة **حَدَّثَنَا** أحمد بن منيع ثنا زيد بن الحباب ثنا إبراهيم بن عثمان عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب **حَدَّثَنَا** عمرو بن ابي عاصم النبيل وابراهيم بن المسقر قال ثنا ابو عاصم ثنا احمد بن جعفر العبدى حدثني شهر بن حوشب حدثني ام شريك الانصارية قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نقرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب **باب** ما جاء في الدعاء في الصلوة على الجنازة **حَدَّثَنَا** ابو عبيد محمد بن عبيد بن ميمون المدينى ثنا محمد بن سلمة الحراني عن محمد بن اسحق عن محمد بن ابراهيم بن الحرث التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا صليت على الميت فاخسوه الدعاء **حَدَّثَنَا** اسويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن محمد بن اسحق عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى على جنازة يقول اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانثانا اللهم من احببته منا فاحبه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان اللهم لا تحرمنا اجره ولا تصلنا بعده **حَدَّثَنَا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا مروان بن جناح حدثني يونس بن ميسرة بن حليس عن واثلة بن الاسقع قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل من المسلمين فاسمعه يقول اللهم ان فلان بن فلان في ذمتك وجبل جوارك فقه من فتنة القبر وعذاب النار وانت اهل الوفاء والحق فاغفر له وارحمه انك انت الغفور الرحيم **حَدَّثَنَا** يحيى بن حكيم ثنا ابو داود الطيالسي ثنا فوج بن الفضالة حدثني عصمة بن راشد عن جبيب بن عبيد عن عوف بن مالك قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على رجل من الانصار فسمعتة يقول اللهم صل عليه واغفر له وارحمه وعافه واعف عنه واغسله بماء وتبر وبرود نقه من الذنوب الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وايدله بدارة دار اخير من دارة واهل دار اخير من اهلها وقره فتنة القبر وعذاب النار قال عوف فلقد رايتني في مقامى ذلك اتمنى ان اكون مكان ذلك الرجل **حَدَّثَنَا** عبد الله بن سعيد ثنا حفص بن غياث عن ججاج عن ابي الزبير عن جابر قال ما باح لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ابو بكر ولا عمر في شئ ما باحوا في الصلوة على الميت يعني لم يوت **باب** ما جاء في التكبير على الجنازة **حَدَّثَنَا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا المغيرة بن عبد الرحمن ثنا خالد بن اليااس عن اسفييل بن عمرو بن سعيد بن العاص عن عثمان بن عبد الله بن الحكم بن الحرث عن عثمان بن عفان ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على عثمان بن مظعون وكبير عليه اربعين **حَدَّثَنَا** علي بن محمد ثنا عبد الرحمن المحارب ثنا الهجرى قال صليت مع عبد الله بن ابي اوفى الاسلمي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة ابنة له فكبّر عليه اربعاً فمكث بعد الرابعة شياً قال فسمعت القوم يسبحون به من نواحي الصفوف فسلم ثم قال اكنتم ترون ابي مكبراً حسماً قالوا تخوفنا ذلك قال لما كن لا فعل ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر اربعاً ثم يمكث ساعة فيقول يا الله ان يقول ثم يسلم **حَدَّثَنَا** ابو هشام الرفاعي ومحمد بن الصباح وابو بكر بن خلاد قالوا ثنا يحيى بن ايمان عن المنهال بن خليفة عن ججاج عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كبر اربعاً **باب** ما جاء فيمن كبر خمساً **حَدَّثَنَا** محمد بن بشير ثنا محمد بن جعفر ثنا

الجنازة الياس يخوفنا

له قوله قرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب قال علماء ذمنا لا يقرأ الفاتحة الا ان يقرأها بنية الشاء ولم تثبت القراءة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي مؤطا مالك عن نافع ان ابن عمر كان لا يقرأ في صلوة الجنازة ويصلي بعد التكبيرة الثانية كما يصلي في التتمه وهو الاولى كما قال الشيخ ابن الهمام وهذا مذاهب ابي حنيفة ومالك والشورى وكان عمل الصحابة في ذلك مختلفاً وقال الطحاوى لعل قراءة بعض الصحابة الفاتحة في صلوة الجنازة كان بطريق التمام والعدل على وجه القراءة وعند مالك والشافعي يقرأ الفاتحة ويظهر من كلام فتح الباري ان مرادهم بذلك مشروعية القراءة لا وجوبها وقال الكرماني بسبب ١٢ المعات وانما الحاجة للشيخ العادف بالند شاه عبد الغنى المجدرى المدلوى قدس سره **له** قوله ومغيرة نا قال ابن حجر الدعاء للصغير ليرفع الدرجات ويدفعه ما ورد في النجاة عن ابي هريرة ان صلى الله عليه وسلم صلى على طفل لم يعمل خطيئة قط فقال اللهم قد من عذاب القبر وضيقه ويكفر ان يكون المراد بالصغير والكبير الشاب والشيخ فلا اشكال ونقل التوريشي عن الطحاوى انه سئل عن الاستغفار للصبيان فقال معناه السؤال من الله ان يغفر له ما كتب في اللوح المحفوظ ان يفعل بعد البلوغ من الذنوب ١٢ كذا في الزجاجة والمرآة **له** قوله فتوفه على الايمان خصه بالايمان لان الاسلام اكثر ما يطلق على الاعمال الظاهرة وليس بذاتاً كذا قيل والحق انها مترادفات يدل عليه تكليس العبادة في الروايات الاخرى وقال الطيبي المراد بالايمان في الرواية الاولى الاعمال الظاهرة والاعمال الظاهرة وفي الثانية الاستسلام واخلاص العمل وهو فوق الايمان قال الشيخ في المعات وقال الطحاوى لا يخفى مناسبة الايمان بالموت فان الاسلام يكون بالاعمال المكلف بها وذلك لا يكون الا في الحياة وصحة البدن والايمان مداره الاعتقاد وذلك هو المقصود من الموت انتهى ١٢ **له** قوله في ذمتك وجبل جوارك قال في الناية كان من عادة العرب ان يخيف بعضهم بعضاً وكان الرجل اذا اذلال سفيراً اخذ عنده من سيده كل قبيلة فيمن به ما دام في مدوده حتى ينتهي الى الاخرى فيأخذ مثل ذلك فنذا حبل الجوارى مادام بما وراضته او بمومن الاجادة والامان والنفرة ١٢ **له** قوله لم يوت من التوقيت معنى التعيين اي لم يعينوا دعاء مخصوصاً فان قلت الامر كذلك في ادعية الصلوة فان صلى الله عليه وسلم قال ثم يتخير بعده ما شاء من دعاء قلنا الفرق بين ادعية الصلوة وبين ادعية الجنازة قد شرعت للدعاء المحض ولذلك لا يجوز الخفية قراءة الفاتحة الابنية الدعاء فالمرغية التخص في الدعاء ولذا ترى في الحديث السابق التخصيص بان فلان بن فلان في ذمتك وجبل جوارك الخوان كان هذا الكلام يشبه كلام الناس والدعاء بهذا النمط في صلوة ذات ركوع ممنوع فافترقا والمراد من التخص في دعاء الصلوة اختيار ما كان ما تورا اولاً يشبه كلام الناس ١٢ **له** قوله وكبيره اربعاً وفي رواية زيد بن ارقم بعدة الباب حسماً قال القاضي اختلفت الآثار في ذلك فناء من رواية ابن ابي شيبة عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر اربعاً وحسماً وسبعاً وثمانياً حتى مات النجاشي فكبر عليه اربعاً وثبت على ذلك حتى توفي صلى الله عليه وسلم قال واختلفت الصحابة في ذلك من ثلاث تكبيرات الى سبع ودروى عن علي بن اذكان كبر على ابن بدران وعلى سائر الصحابة حسماً وعلى غيرهم اربعاً قال ابن عبد البر والنقطة الاجماع بعد ذلك على اربع واجمع الفقهاء اهل الفتوى بالامصار على اربع على ما جاء في الاحاديث الصحاح وما سوى ذلك عندهم شذوذ لا يلتفت اليه قال ولا تعلم احد من فقهاء الامصار خمس الا ابن ابي ليلى انتهى قال العيني وبيروني حيا ابيهم العلماء منهم ابو حنيفة ومالك والشافعي واحمد وقد اجمع عليه اي على الاربع في زمن عمر بن الخطاب كما ذكر الطحاوى انتهى ودروى البيهقي باسناد من ابي واثل قال كانوا يكبرون على عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعاً وسبعاً وحسماً وستاً واربعاً فجمع عمر الناس على اربع وقال الشافعي قال محمد في الآثار عن ابي حنيفة عن حماد بن ابراهيم ان الناس كانوا يكبرون على الجنازة حسماً وستاً واربعاً حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم ثم كبروا ذلك في ولاية ابي بكر ثم دلى وعرفوا ذلك فقال لم عمر انكم اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم متى تخلفون بخلف الناس بعدكم والناس حديث عهد بجمي فاجمعوا على كل شئ يجمع عليه من بعدكم فاجتمعوا على اربع حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم انما سواه فوجدوا آخر جنازة كبر عليها اربعاً فاجمعوا عليها انتهى ثم انه لا داعر بعد التكبيرة الرابعة بل يسلم من غير ذكر بعد في ظاهر الرواية واستحسن بعض المشايخ اربعاً في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقدنا عذاب النار ودرنا لا نترغ قلوبنا بعداً به بيننا وبينك كذا في فتح القدير ١٢

علي بن عاصم عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر يقتل احدا ان يترجم عنهم الحد يد
 والجلود وان يدفنوا في ثيابهم يد ما تم حداثا هشام بن عمار وسهل بن ابي سهل قال ثنا سفيان بن عيينة عن الاسود بن قيس سمع
 نبيا العنزي يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر يقتل احدا ان يردوا الى مصارعهم وكانوا نقلوا الى المدينة
 باب ماجاء في الصلوة على الجنائز في المسجد حداثا على بن محمد ثنا وكيع عن ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوامة عن ابي هريرة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى على جنازة في المسجد فليس له شئ حداثا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يونس بن محمد ثنا فليح بن سليمان
 عن صالح بن عجلان عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة قالت والله ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء الا في
 المسجد قال ابن ماجه حديث عائشة اقوى باب ماجاء في الاوقات التي لا يصلي فيها على الميت ولا يدفن حداثا على بن محمد ثنا
 وكيع ح وحديثنا عن ابن رافع ثنا عبد الله بن المبارك جميعا عن موسى بن علي بن رباح قال سمعت ابي يقول سمعت عقبه بن عامر الجهني
 يقول ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها ان نصلي فيها او نقبر فيها موتا تا حين تطلع الشمس باربعة وحين
 يهجم قائم الظهر حتى تميل الشمس وحين تضيف للغروب حتى تغرب حداثا محمد بن الصباح انبأ يحيى بن اليمان عن منة
 ابن خليفة عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخل رجلا قبرة ليلا واسرج في قبرة حداثا عمرو بن عبد الله
 الاودي ثنا وكيع عن ابراهيم بن يزيد الملكي عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدفنوا موتاكم
 بالليل الا ان تضطروا حداثا العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان
 النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا على موتاكم بالليل والنهار باب في الصلوة على اهل القبلة حداثا ابو بشر بكر بن خلف ثنا يحيى
 ابن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال لما توفي عبد الله بن ابي جاء ابنه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اعطني
 قميصك اكفته فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذنوني به فلما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي عليه قال له عمر بن الخطاب
 فاذا لك فصلي عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم انا بن خبيرتين استغفرا لهما ولا تستغفرا لهما فاذن لله سبحانه
 ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبرة حداثا عثمان بن خالد الواسطي وسهل بن ابي سهل قال ثنا يحيى بن سعيد عن حماد
 بن عامر عن جابر قال مات راس الناقين بالمدينة وارضى ان يصلي عليه النبي صلى الله عليه وسلم وان يكفنه في قميصه فصلي عليه و
 كفنه في قميصه وقام على قبرة فاذن الله ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبرة حداثا احمد بن يوسف السلمى ثنا مسلم بن
 ابراهيم ثنا الحرث بن زهير ثنا عتبة بن يقطين عن ابي سعيد عن مكيول عن واثلة بن الاسقع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا على
 كل ميت وجاهد وامر كل امير حداثا عبد الله بن عامر بن زياره ثنا شريك بن عبد الله عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة ان رجلا
 من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم جرح فاذاته المجرحة قدبت الى مشاقص فذبح بها نفسه فلم يصلي عليه النبي صلى الله عليه وسلم قال و
 كان ذلك منه اديا باب ماجاء في الصلوة على القبر حداثا احمد بن عبد بن زيد ثنا ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة ان امرأة
 سوداء كانت تقم المسجد ففقدها رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عنها بعد ايام فقيل له انها ماتت قال فمهل اذ تموتى فاتي قبرها فصلى
 عليها حداثا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا هشيم بن عثمان بن حكيم ثنا خارجة بن زيد بن ثابت وكان اكبر من زيد قال خرجنا مع النبي صلى
 الله عليه وسلم فلما ورد البقيع فاذا هو يقبر جدي فسأل عنه فقالوا فلانة قال فعرفها وقال الا اذ نتوفى بها قالوا كنت قائلا صانما فكرهنا
 ان نوزيك قال فلا تفعلوا لا اعرفن فامات منكم ميت ما كنت بين اظفر كمال اذ نتوفى به فان صلوتى عليه له رحمة ثم اتى القبر فصفقتا خلفه
 فكب عليه اربعا حداثا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ عن عبد الله

الى الغروب عن الزبير قال ابو عبد الله في هذا الحديث من الفقه ان القيام على القبر لا يليق اذ يات منه لا عرف
 وذكر ان عمرو بن العاص صلى على المسلمين وقد استشهدوا منهم ثلاثون ومانه وكان مع عمر تسعة الاف من المسلمين ١٢ انجاء
 في المسجد لان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد واستدلت عائشة على الصحابة فلم يكرهوا بل سكنوا اصابا اجماعا والحديث السابق ضعيف
 شرح مسلم في الرابع ١٢ اجماع ١٢ قوله وكفي في قميص فان قلت ما وجد اعطاه القميص مع ان راس المناقين قيل اعطاه اكراما لانه صالح وقيل تا ليغا غيره مع عمر ان قميصه لا ينفذ مع
 كونه فروى انه سلم من الخزرج الف لما رواه يطلب الاستشفاء بشويعه صلى الله عليه وسلم وقال الكثر ثم اما البسه مكافاة لما صنع في الياس عباس صلى الله عليه وسلم
 قميصه لوم بدر كما ذكره البخاري ١٢ مطلقا من عيني ١٢ قوله صلوا على كل ميت بنا مخصوص بالسليين وان القليل لان في الحديث الاخر صلوا على كل هرودا جرد ولذا قال في السراج
 ان الصلوة خلف القاسم افضل من الا لقراد ١٢ انجاء ١٢ قوله قدت اي مشى اليه بالهؤكوكه سيب السمعي وعمد سنويه صلى الله عليه وسلم كان لاجروا لا تقبل النفس ليس بها فروع ذلك
 لم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم في من مات مدونا او يتيه من ان الامام الاعظم اذا لم يصل على امثال هؤلاء لانه سبوع ذلك لروا بضع لغيره من المسلمين ١٢ انجاء ١٢ قوله فصلي عليها اعلم ان
 الصلوة على القبر تختلف فبعضها هي الصلوة التي هي مشروية بيننا وسواها الاول والنهي وما كان بالحييفة صلى الله عليه وسلم لم يصل اولاد الا فلا وقال ابو حنيفة والبولوسف ما جاء من
 ذلك لم يكن على وجه الصلوة وانما كان دعاء واستغفار اذ كان ذلك من خصاص النبوة كما ينهم من قوله وان الله يورث ما يشاء من الاموال واليه اشارة محمد في مؤطاه حيث قال
 وليس صلوة النبي صلى الله عليه وسلم في هذا لغيره الا ترى انه صلى على النجاشي بالمدينة وقد مات باحشة فصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بركة وطوره فليست كغيرها من الصلوات وهو
 قول ابي حنيفة انتهى ١٢ قوله كنت ما ثابعا ما يندر ان على ان دفنها كان بالنداء واكثر روايات الصحاح نزل على انما مات بالليل فلم يشعر بها النبي صلى الله عليه وسلم كما في آخر
 الباب من هذا الكتاب فيعمل على تعدد الواقع ولكن فيه شككنا لا نرى هو صلى الله عليه وسلم لما منعهم من دفن الميت بنا اسيدنا مرة فكيف فعلوا خلافة مرة اخرى فغايته ان يكون بها من
 عه او نقبر فيها المراد من صلوة الجنائز ان الله في غير مرده وقال ابن جرير ١٢
 ١٢ قوله ادخل رجلا قبرة هو عبد الله بن الجنادين ١٢ حده قوله ما ذاك لك اي ما ينبغي ذلك بشاك فانه منافق ١٢
 ١٢ قوله مشاقص جمع مشتقق وهو فصل السم اذا كان طويلا غير يعني ١٢ اذ جافة ١٢ قوله كنت ما ثابعا ما يندر ان على انما مات بالليل فلم يشعر بها النبي صلى الله عليه وسلم كما في آخر
 انجاء الحافة

ابن عامر بن ربيعة عن ابيه ان امرأة سوداء ماتت ولم يؤذن بها النبي صلى الله عليه وسلم فاخبر ذلك فقال هلا اذتموني بها ثم قال لا صحابه صفوا عليها فصرى عليها **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو معوية عن ابي اسحق الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس قال مات رجل وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود فدفنوا بالليل فلما اصبح علموه فقال ما منعكم ان تعلموني قالوا كان الليل وكانت الظلمة فكرهنا ان نشق عليك قارب قبره فصرى عليه **حدثنا** العباس بن عبد العظيم العبدي ومحمد بن يحيى قالنا ثنا احمد بن حنبل ثنا غندر عن شعبة عن حبيب بن الشهيد عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد ما قبر **حدثنا** محمد بن حميد ثنا مهران بن ابي عمر عن ابي سنان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على ميت بعد ما دفن **حدثنا** ابو كريب ثنا سعيد بن شرحبيل عن ابن لهيعة عن عبيد الله بن المغيرة عن ابي الهيثم عن ابي سعيد قال كانت سوداء تقف المسجد فتوفيت ليلا فلما اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر بموتها فقال اذا ذتموني بها فخرج باصحابه فوقف على قبرها فكبر عليها والناس من خلفه ودعا لها ثم انصرف **باب** ما جاء في الصلوة على النجاشي **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا عبد الاعلى عن معمر بن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان النجاشي قد مات فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه الى البقيع فصفقنا خلفه وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر اربع تكبيرات **حدثنا** يحيى بن خلف ومحمد بن زياد قالنا ثنا يشر بن المفضل **حدثنا** عمرو بن ارفع ثنا هشيم جميعا عن يونس عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران بن الحصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اخاكم النجاشي قد مات فصلوا عليه قال فقام فصلينا خلفه واني لفي الصف الثاني فصلى عليه صفين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا معوية بن هشام ثنا سفيان عن حمران بن اعين عن ابي الطفيل عن هجتم بن جارية الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اخاكم النجاشي قد مات فتقوموا فصلوا عليه فصفقنا خلفه صفين **حدثنا** محمد بن المثني ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن المثني بن سعيد عن قتادة عن ابي الطفيل عن حذيفة بن اسيد ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج بهم فقال صلوا على اخ لكم مات بغير رضكم قالوا من هو قال النجاشي **حدثنا** سهل بن ابي سهل ثنا ملك بن ابراهيم ابو الاسكن عن فلك عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي فكبر اربعاً **باب** ما جاء في ثواب من صلى على جنازة ومن انتظر دفنها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا عبد الاعلى عن معمر بن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى على جنازة فله قيراط ومن انتظر حتى يفرغ منها فله قيراطان قالوا وما القيراطان قال مثل الجبلين **حدثنا** حميد بن مسعدة ثنا خالد بن الحرث ثنا سعيد عن قتادة حدثني سالم بن ابي الجعد بن معدان بن ابي طلحة عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى على جنازة فله قيراط ومن شهد دفنها فله قيراطان قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن القيراط فقال مثل احد **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا عبد الرحمن بن الحارثي عن حجاج بن ارطاة عن عدي بن ثابت عن زببن حبيش عن ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى على جنازة فله قيراط ومن شهد لها حتى تدفن فله قيراطان والذي نفس محمد بيده القيراط اعظم من احد هذا **باب** ما جاء في القيام للجنازة **حدثنا** محمد بن عمر انبا الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر عن عامر بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** وحيد ثنا هشام بن عمار ثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه عن عامر بن ربيعة سمعه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رايتهم الجنازة فتقوموا لها حتى تغفلكم وتوضع **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه وهناد بن السري قالنا ثنا عبيدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة فقام وقال قوموا فان للموت فزعاً **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن المنكدر عن مسعود بن الحكم عن علي بن ابي طالب قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنازة فقمننا حتى جلسنا **حدثنا** محمد بن ابي بشار وعقبة بن مكرم قالنا ثنا صفوان بن عيسى ثنا يشر بن ارفع عن عبد الله بن سليمان بن جندة بن ابي امية عن ابيه عن جده عن عبيدة بن الصامت قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا تبع جنازة لم يقعد حتى توضع في اللحد فعرض له حبر فقال هكذا نضع يا محمد فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال خالفوهم **باب** ما جاء في ما يقال اذا دخل المقابر **حدثنا** اسمعيل بن موسى ثنا شريك بن عبد الله عن عامر بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن عائشة قالت فقدته تعني النبي صلى الله عليه وسلم فاذا هو بالبقيع فقال السلام عليكم ارقوم مؤمنين انتم لنا فرط وانا بكم لاحقون اللهم لا تحرمنا اجرهم ولا تفتنا بعدهم **حدثنا** محمد بن عباد بن ادم ثنا احمد ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد

مَا دَفِنَ فَصَفَّقْنَا عَلَيْهِ فَسَمِعْنَا لِلْقِيَرَاتِ

بعض رواته والاشهر علم ١١٢ نجا ح **اله** قوله ان النجاشي الخ لقب ملك الحبشة بتخفيف الياء قال صاحب المغرب سماه من الثقات وهو اخياد الفارابي وعن صاحب التكملة بالتشديد وعن البروي كذا اللغتين واما تشديد الجيم فخطا كذا في العين قال الشيخ وهو لقب ملك الحبشة كان رجلا صالحا واسمه الصخرة وهو بالعربية عطية والحديث متمسك الشافعي في الصلوة على الغائب ونحن نقول رفع سريره حتى رآه بحضرة او كشف له فيكون صلوة من خلفه كالصلوة على ميت رآه الامة بحضرة دون المأمومين وبذلك يرفع من ذلك مخصوص بالنجاشي فلا يلحق به غيره وقال القاري وعن ابن عباس قال كشف النبي صلى الله عليه وسلم عن سريره بالنجاشي حتى رآه وصلى عليه **اله** قوله فليكن لرجل على ان تكبيرات الجنازة اربع وبراحتها سير العلماء منهم ابو حنيفة وملك والشافعي واحمد وقد اجمع عليه في زمن عمر بن الخطاب كذا ذكره الطحاوي ١٢ يعني **اله** قوله ما القيراطان الخ القيراط بكسر القاف قال الجوهري هو نصف دانق والدانق سدس درهم قال القسطلاني وفي القاموس القيراط والقرط بكسرهما مختلف وزنه بحسب البلاد فبكرة اربع سدس دينار وبالغراق نصف عشرة انتهى وفي الجمع هو عبارة عن ثواب معلوم عند الله وفضل عظيم وتفسيره بالجلل تفسير للمقصود واللفظ ويحتمل الحقيقة بان يجعل عمله حسبا قدر رجل فيوزن والاسمارة عن نصيب كبير انتهى ١٣ **اله** قوله حتى تغفلكم بغم الساء وكسر اللام المشددة اي تصيرون واداء ما نسين عننا قال القاسمي اختلف الناس في هذه المسئلة فقال مالك واليونانية والشافعي القيام فسوخ وقال احمد واسحق وابن حبيب والماجنون المالكيان هو خير قال واختلفوا في قيام من يشجع عند القبر فقال جماعة من الصحابة والسلف لا يقعد حتى توضع قالوا والنسخ انما هو في قيام من مررت به وبذلك قال الاذاعي واحمد واسحق ومحمد بن الحسن قال اختلفوا في القيام على القبر حتى تدفن فكره قوم وعمل به اخرون روى عن عثمان وعلي وابن عمر وغيرهم بذلك الكلام القاسمي والمشهور في مذاهبنا ان القيام ليس مستحبا قالوا لم يسوخ بحديث علي واختار السوي من اصحابنا من سئب وبذلك هو المشتهر فيكون الامر بالندب والقعود بجاننا للجواز ولا يصح دعوى النسخ في مثل هذا لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع بين الامارين ولم يتعذر

عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر كان قائمهم يقول السلام عليكم اهل
 الديار من المؤمنين والمسلمين وانا انشاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العاقبة **باب** ما جاء في الجلوس في المقابر **حدثنا** محمد بن
 زياد ثنا حماد بن زيد عن يونس بن خباب عن المنهال بن عمرو عن زاذان عن البراء بن عازب قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في
 جنازة ففقد حيال القبلة **حدثنا** ابو كريب ثنا ابو خالد الاحمر عن عمرو بن قيس عن المنهال بن عمرو عن زاذان عن البراء بن عازب قال
 خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فانتهينا الى القبر فجلس وجلسنا كان على رؤسنا الطير **باب** ما جاء في ادخال الميت
 القبر **حدثنا** هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا ليث بن ابي سليم عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عبد الله
 ابن سعيد ثنا ابو خالد الاحمر ثنا الحجاج عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الميت القبر قال بسم الله وعلى ملة رسول
 الله وقال ابو خالد مرة اذا وضع الميت في لحد قال بسم الله وعلى سنة رسول الله وقال هشام في حديثه بسم الله وفي سبيل الله وعلامة
 رسول الله **حدثنا** عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا عبد العزيز بن الخطاب ثنا مندل بن علي اخبرني عن ابن عبيد الله بن ابي رافع عن
 داود بن الحصين عن ابيه عن رافع قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد اورش على قبرة ما عمل **حدثنا** ثناء بن المكارم
 عن عمرو بن قيس عن عطية عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ من قبل القبلة واستل استلاما **حدثنا** هشام بن عمار
 ثنا حماد بن عبد الرحمن ثنا ادريس الاودي عن سعيد بن المسيب قال حضرت ابن عمر في جنازة فلما وضعها في اللحد قال بسم الله وفي
 سبيل الله وعلى ملة رسول الله فلما اخذ في تسوية اللب على اللحد قال اللهم اجرها من الشيطان ومن عذاب القبر اللهم جاف الارض عن
 جنيتها وصعد روحها ولقها منك رضوانا قلت يا ابن عمر اشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم امر قلته براك قال اني اذا القادر على
 القول بل شئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** ما جاء في استعجاب اللحد **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا حكيم بن سلم
 الرازي قال سمعت علي بن عبد الاعلى يذكر عن ابيه عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللحد لنا والشق
 لغيرنا **حدثنا** اسمعيل بن موسى السدي ثنا شريك عن ابي اليقظان عن زاذان عن جرير بن عبد الله البجلي قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اللحد لنا والشق لغيرنا **حدثنا** محمد بن المنصور ثنا ابو عمير ثنا عبد الله بن جعفر الزهري عن اسمعيل بن محمد بن
 سعد عن عامر بن سعد انه قال اللحد والى اللحد او انصبوا على اللب نضبا كما فعل برسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** ما جاء في الشق
حدثنا محمد بن عبد بن غيلان ثنا هاشم بن القاسم ثنا مبارك بن فضالة حدثني حميد الطويل عن انس بن مالك قال لما توفي النبي صلى
 الله عليه وسلم كان بالمدينة رجل يلحد واخر يضح فقالوا نستقيروا ريتا ونبعث اليها فايها سبق تركناه فارسل اليها فسبق صاحب اللحد
 فلحد والنبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عمرو بن شبة بن عبيدة بن زيد ثنا عبيد بن طفيل المقرئ ثنا عبد الرحمن بن ابي مليكة القرشي
 ثنا ابن ابي مليكة عن عائشة قلت لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا في اللحد والشق حتى تكلموا في ذلك وارتفعت اصواتهم

رؤسهم واستقبل استقبال جثتها بن سعد

١٢ اودي **له** قوله كان على رؤسهم الطير قال الطبري هو كناية عن اطرافهم رؤسهم وسكوتهم وعدم التفاضل بينا وشمالا اي على راس كل واحد الطير يريد صيده ولا يتحرك وهذه كانت صفة مجلس
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تكلم اطرق جلساءه كانا على رؤسهم الطير واصل ان الغراب اذا وقع على راس البعير فليطقط منه الحمة والمنانة فلا يتحرك البعير راسه فلا ينفر عنه الغراب ١٢ مرقة
له قوله وفي سبيل الله يتعلق بفعل محذوف وفي معنى على اي تدفن في سبيل الله والغرض من ان تشيعنا الجنازة وصلواتنا عليها ودفننا لما بسبب حكم الله ودينه قال الله تعالى قل نذرة سبيل
 ادعوا الى الله على بصيرة انا ومن تبعني الاية فسمى الذين سبيلوا الله علم الانجاء **له** قوله وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد الخوازمي ان تراعى الشق واخراج
 في رفق كسل السيف وذلك بان يوضع الجنازة في مؤخر القبر ثم اخرج من قبيل راسه وادخل القبر به فاخذ الشاق وعندنا السنة ان يوضع الجنازة الى القبلة من القبر ويحمل من الميت ويوضع في القبر
 وهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الميت في القبر كما روى الترمذي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل قبر ابي ابي سلمة فاسرج له اسراج فاخذ من قبيل القبلة لان جانب القبلة
 معظم فيسحب الادخال منه والاخبار في دفن النبي صلى الله عليه وسلم جاءت متعارضة لان في رواية الشافعي عن ابن عباس سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبيل راسه وفي رواية ابن
 ماجه عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ من قبيل القبلة واستقبل استقبالها فاسقطوا ولم يكن في حجره النبي صلى الله عليه وسلم سعة في ذلك الجانب لان قبره ملحق بالجدار وكذلك
 هنا للضرورة فان قلت ما روى الترمذي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل قبر ابي سلمة فاسرج له اسراج فاخذ من قبيل القبلة لان جانب القبلة
 قلت بذلك بخط الترمذي عن درجة الصحيح لا الحسن ولذا حسنه الترمذي وقال ايضا في الباب عن جابر بن زيد بن ثابت هو اخو زيد بن ثابت وحدثني ابن عباس حديث حسن صحيح وقد
 ذهب بعض اهل العلم وقالوا لا يدخل الميت القبر من قبيل القبلة وقال بعضهم يسئل سلا انتهى ١٢ **له** قوله اللحد والشق لغرضين اللحد لفتح الام وصنما معروف وهو الشق تحت
 الجانب القبلي من القبر وفيدليل لذلك ان الشافعي والاكثرين في ان الدفن في اللحد افضل من الشق اذا كان اللحد واجمعا على جواز اللحد والشق انتهى وقال الشيخ ان كان المراد بغير الجمع ان المسلمون
 وبغيرنا اليهود والنصارى مثلا فلا شك انه يدل على افضلية اللحد على كراهية غيره وان كان المراد بغيرنا الامم السابقة فغيره ايضا اشعار بالافضية وعلى كل تقدير ليس اللحد واجما والشق منيما عند الامم
 كان يفعلها الوبيدة وهو لا يكون الا بالامر من الرسول او تقرير من واليهما لم يتفقوا على ان ايسرهما او لا عمل عملهم فذا من الاختيارات دون السنن اي اللحد هو الذي نواته ونختاره والشق اختيار من قبلنا
 وقيل المراد بغيرنا غير اهل المدينة من مكة وغيره لان ارض المدينة صلبة صالحة للحد بخلاف ارض مكة وهذا محل نظر وقال الطبري ويكن ان صلى الله عليه وسلم نفسه اي اوثرى اللحد وهو اجاز عن
 الكاشن فيكون مجزة والشرا علم المعات **له** قوله اللحد والشق اللحد لفتح الام وبضم واللام وفي اللحد الميول وفي الشق الذي يخفر في عرض القبر في جانب القبلة يقال لحد القبر كفتح والحد
 عمل له لحد لحد الميت دفنه والحد واجمعا لوصول المزة من اللحد وبفتحها من اللحد واللام وبفتح الام وكسر الباء لكشف واللبنة واحدها على مثال كلم وكلمة وجاء بكسر الهمزة وقال النووي فيه استحباب
 اللحد ونسب اليمين وانه فعل ذلك برسول الله صلى الله عليه وسلم باتفاق الصحابة رضي الله عنهم وقد نقلوا ان عدلنا صلى الله عليه وسلم تسع انتهى ١٣ **له** قوله رجل يملئ الرواية بفتح
 الياء من باب فتح وهو الوطحة الانصاري واخر يصرح اي يشق وهو الوبيدة بن الجراح فانه كان يشق في وسط القبر ويطلق عليه الشق بفتح الشين هو الضريح والضرخ يقال للقبور ايضا بالهمزة
 وبلا من الضريح بمعنى الدفح وضرخ للميت حفرة ضربه بها واختلفت الصحابة في ايها يفعل للنبي صلى الله عليه وسلم فاتفقوا على ان ابي الرجلين جاء اول عمل عليه فجاء الوطحة فله فلا شك ان
 اللحد يكون هو الافضل ومع ذلك قيل اللحد افضل ان كانت الارض صلبة والشق افضل ان كانت رخوة كذا نقل عن الجوزي ١٢ المعات
له فقوالوا نستخير ربنا الخ اي نطلب الخور ورضا الرمن فيما يفعل فانه لا يفعل برسول الله صلى الله عليه وسلم الا ما كان خيرا فايها من صاحب اللحد والضريح اي الشق سبق تركناه يفعل فله الانجاء الى

فقال عمرو تصفوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حيا ولا ميتا او كلمة نحوها فارسلوا الى الشقاق واللاحد جميعا فجاأ اللاحد فلحق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم دفن صلى الله عليه وسلم **باب** ما جاء في حفر القبر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا زيد بن الحباب ثنا موسى بن عبيدة حدثني سعيد بن ابي سعيد عن الادرمي السلمي قال جئت ليلة احرس النبي صلى الله عليه وسلم فاذا رجل قراءته عالية فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هذا امرء قال فمات بالمدينة ففرغوا من جهارته فحملوا نعشه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ففوقوا به رفقا الله به انه كان يحب الله ورسوله قال وحفر حفرته فقال اوسعوا له اوسع الله عليه فقال بعض اصحابه يا رسول الله لقد حزنتم عليه فقال اجل انه كان يحب الله ورسوله **حدثنا** ازهر بن مروان ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا ايوب عن حميد بن هلال عن ابي الدهماء عن هشام بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احفروا ووسعوا واحسنوا **باب** ما جاء في العلامة في القبر **حدثنا** العباس بن جعفر ثنا محمد بن ايوب ابو هريرة الواسطي ثنا عبد العزيز بن محمد عن كثير بن زيد عن زينب بنت نبيط عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلم قبر عثمان بن مظعون بصخرة **باب** ما جاء في النوى عن البناء على القبور وتخصيصها والكتابة عليها **حدثنا** ازهر بن مروان ومحمد بن زياد قال ثنا عبد الوارث بن سعيد عن ايوب عن ابي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تخصيص القبور **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا حفص بن غياث عن ابن جريح عن سليمان بن موسى عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلمان يكتب على القبر **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا محمد بن عبد الله الرقاشي ثنا وهب ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن القسم ابن مخيمرة عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يبني على القبر **باب** ما جاء في حث التراب في القبر **حدثنا** العباس بن الوليد الدمشقي ثنا يحيى بن صالح ثنا سلمة بن كلثوم ثنا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على جنازة ثم اتى قبر الميت فغشى عليه من قبل راسه ثلاثا **باب** ما جاء في النوى عن المشي على القبور والجلوس عليها **حدثنا** سويد بن سعيد ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن سهيل بن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يجلس احدكم على جمرة تحرقه غير له من ان يجلس على قبر **حدثنا** محمد بن اسمعيل بن سمره ثنا المحاربي عن الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخيزمر ثنا بن عبد الله اليزني عن عقبه بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان امشي على جمرة اوسيف او اخصف تعلى برجلي احب الي من ان امشي على قبر مسلم وما ابلى اوسط القبور قضيت حاجتي او وسط السوق **باب** ما جاء في خلج النعلين في المقابر **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا الاسود بن شيبان عن بخيل بن سمير عن بشير بن زهير عن ابي بصير عن ابي بصير قال بينما انا امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابن الخصاصية ما تنقم على الله اصمحت تماشي رسول الله فقلت يا رسول الله ما انقم على الله شيئا كل خير قد اتانيه الله فمر على مقابر المسلمين فقال ادرك هؤلاء خيرا كثيرا وتمر على مقابر المشركين فقال سبق هؤلاء خيرا كثيرا قال فالتفت فرأى رجلا يمشي بين المقابر في فعليه فقال يا صاحب السنينتين القهما **حدثنا** محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال قال كان عبد الله بن عثمان يقول حديث جيد ورجل ثقة **باب** ما جاء في زيارة القبور **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن عبيد عن يزيد بن كيسان عن ابو حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زوروا القبور فانها تزهد في الدنيا وتذكر الآخرة **حدثنا** ابراهيم بن سعيد الجوهري ثنا روح ثنا بسطام بن مسلم قال سمعت ابا التياح قال سمعت ابن ابي مليكة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في زيارة القبور **حدثنا** يونس ابن عبد الاعلى ثنا ابن وهب ان ابا ابن جريح عن ايوب بن هاني عن مسروق بن الاجدع عن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها تزهد في الدنيا وتذكر الآخرة **باب** ما جاء في زيارة قبور المشركين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا

وسخ الله وهدى الله عليه وسلم ثم فزوروا القبور **باب** قولوا لعلم قبر عثمان بن مظعون من الامم وفيه ان جعل العلامة على القبر ووضع الاحجار يعرف الناس سنة وهو ابي عثمان بن مظعون اول من مات من المهاجرين بالمدينة واول من دفن بالبيشع منهم وما شرب الخمر في الجاهلية وقال لا اشرب ما يفتك من يهودي وكان من اكابر اهل الصفة واول من ضم اليه ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما ماتت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحق بسلفنا الخيزمر عثمان بن مظعون ١٢ كذا في المعاني **باب** قوله نسي عن تخصيص القبور قال النووي والتخصيص بالقاف والصاد من المهملين هو التخصيص والتخصيص بفتح القاف وتشديد الصاد هي الجس وفي هذا الحديث كراهية تخصيص القبور في الحديث الآتي كراهية البناء عليه بانه سب الشافعي وجسور العلماء قال اصحابنا تخصيص القبور كراهية والقبور عليه حرام وكذا الاستناد اليه والتركاء عليه واما البناء عليه فان كان في ملك اليه في فكره وان كان في مقبرة مسلبة فحرام نص عليه الشافعي والاصحاب قال الشافعي في الام ورايت النائمة بكثرة يامرون به ما يبني ولو لم يكن قوله صلى الله عليه وسلم ولا قبر امشرفا الا سورة انتهى ١٢ **باب** قوله عن ابي الخيزمر نهى عن عبد الله اليزني منسوب الى ابن حزم قوله في القاموس ١٢ انما **باب** قوله واخصف نفسي برجلي اي اخرجها من تحتها عن تحمل الثعب والمشقة فان خصف النعل بالرجل عسير جدا فلو فرض ظلا من الرجل اذا خصف نعله برجله ان يخرج ابرته الرجل وهذا الحديث دليل لمن كره المشي والجلوس على المقابر وروى عن ابي حنيفة وما لك جواز وانا دلوا الحديث الواردة فيه على الجلوس للحديث والغائط وقد بسط العيني كما مر في شرح البخاري وعلم منه ان الميت له شعور ولهذا منع عن التكشف في المقابر كما ان قضاء الحاجة في وسط السوق ممنوع للتكشف للناس ١٢ انما **باب** قوله ما تنقم على الله الخ من نعم كعبه وعلم كره الامروما استفهامية والمراد منه اي شئ شكره على الله تعالى مع انه انعمك بهذه النعمة العظيمة حيث تمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والغرض اظهار نعم الله تعالى عليه ولهذا اقر بين النقصانية بذلك ثم اعلم ان المشي في النعال في القبور كره به قوم بهذا الحديث لان السببية نعل تتخذ من جلود البشر المذبوغة بالقرط وسميت بذلك لان شعرها قد سبست عن اى صق وازيل كذا في الدر المنثور وجوزة اخرون حديث مسلم الميت يسمع قرع نعالهم ويحتمل ان يكون النسي للتشبيه والمراد من قرع النعال صوتها خارج المقابر ١٢ انما **باب** قوله فزوروا القبور الطيبى زيارة القبور ياذون فيها الرجال وعليه عامة اهل العلم واما النساء فقد روى عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور فرأى بعض اهل العلم ان هذا كان قبل ان يرخس في زيارة القبور فلما رخص عمت الرخصة لمن فيه انتهى قال القاري اقول هذا البحث موقوف على التاريخ والالفاظ بهذا الحديث العموم لان الخطاب في نهيتكم كما انه عام للرجال والنساء على وجه التغليب واصالة الرجال فكذلك الحكم في فزوروا مع ان ما قيل من ان الرخصة عامة لمن واللعن كان قبل الرخصة مبنى على الاحتمال ايضا وقيل يكره لمن الزيارة لقلة صبره وجزع من قال النووي واجموا على ان زيادتها سنة لهم وهل يكره للنساء وجها قطع الاكثرون بالكرهية ومنهم من قال يكره وقال العيني زيارة القبور كرهية للنساء بل حرام في هذا الزمان قلت لان في خروجهن وقتنة ولما يكره خروجهن الى المساجد خوف الفتنة فمنها يكره بالاولى لكن يكره زيارة قبره صلى الله عليه وسلم لمن عند الجمهور **باب** اخبر

محمد بن عبيد ثناء يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قبراه فبكي وابكى من حوله فقال استاذنت ربي
 في ان استغفر لها فلم ياذن لي واستاذنت ربي في ان ازور قبرها فاذن لي فزوروا القبور فانها تذكركم الموت **حدثنا** محمد بن اسمعيل بن
 الختري الواسطي ثنا يزيد بن هارون عن ابراهيم بن سعد عن الزهري عن سالم عن ابيه قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا
 رسول الله ان ابي كان يصل الرحم وكان وكان فابن هو قال في النار قال فكأنه وجد من ذلك فقال يا رسول الله فابن ابوك قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم حيث ما مرت بقبر مشرك فبشمه بالنار قال فاسلم الاعرابي بعد وقال لقد كلفني رسول الله صلى الله عليه وسلم تعباً ما مرت
 بقبر كافر ولا مشرك الا بشرته بالنار **باب** ما جاء في النهي عن زيارة النساء القبور **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو بشر قال ثنا قبصة **ح** و
حدثنا ابو بكر بن ثناء بن سعيد **ح** وحديثنا محمد بن خلف العسقلاني ثنا الفرابي وقبصة كلهم عن سفين عن عبد الله بن عثمان بن خثيم
 عن عبد الرحمن بن بهمان عن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت عن ابيه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زارات القبور **حدثنا** ابراهيم
 ابن مروان ثنا عبد الوارث ثنا محمد بن جحادة عن ابي صالح عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زارات القبور **حدثنا** محمد بن
 خلف ابو نصر ثنا محمد بن طالب ثنا ابو عوانة عن عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زارات
 القبور **باب** ما جاء في اتباع النساء الجنائز **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة عن هشام عن حفصة عن ام عطية قالت نهيننا عن
 اتباع الجنائز ولم يعزم علينا **حدثنا** محمد بن المصفي ثنا احمد بن خالد ثنا اسرائيل عن اسمعيل بن سليمان عن دينار ابي عمر عن ابن الحنفية
 عن علي قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا نسوة جلوس فقال لا تجلسن قلن نتظر الجنائز قال هل تغسلن قلن لا قال
 هل تلبسن فيمن يدي قلن لا قال فارجعن ما زورات غير ما جورات **باب** في النهي عن النياحة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن
 يزيد بن عبد الله بن مولى الصهباء عن شهر بن حوشب عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعصينك في معروف قال النوح **حدثنا**
 هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا عبد الله بن دينار ثنا جريد مولى مغوية قال خطب مغوية بمحصر فذكر في خطبته ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم نهي عن النوح **حدثنا** العباس بن عبد العظيم البغدادي ومحمد بن يحيى قال ثنا عبد الرزاق ان ابا تامر عن يحيى بن كثير
 عن ابن معانق ابي معانق عن ابي مالك الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النياحة من امر الجاهلية فان النائحة اذا ماتت و
 لم تقب قطع الله لها ثياباً من قطران ودرعاً من لهب النار **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا محمد بن يوسف ثنا عمر بن راشد اليمامي عن يحيى بن
 ابي كثير عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النياحة على الميت من امر الجاهلية فان النائحة لم تقب قبل ان تموت
 فانها تبعث يوم القيمة عليها سراويل من قطران ثم يعلى عليها يدرع من لهب النار **حدثنا** احمد بن يوسف ثنا عبد الله بن ابي اسرايل
 عن ابي يحيى عن مجاهد عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تتبع جنازة معها اربعة **باب** ما جاء في النهي عن ضرب الخدود
 وشق الجيوب **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع **ح** وحديثنا محمد بن بشارة ثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن جميعا عن سفين عن زيد عن
 ابراهيم عن مسروق **ح** وحديثنا علي بن محمد وابو بكر بن خالد قال ثنا وكيع ثنا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من شق الجيوب وضرب الخدود ودعا يد عوى الجاهلية **حدثنا** محمد بن جابر المجازي و
 محمد بن كرامة قال ثنا ابواسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن مكحول والقاسم عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن
 الخامسة وجهها والشاقة جيبها والداعية بالويل والثبور **حدثنا** احمد بن عثمان بن حكيم الاودي ثنا جعفر بن عون عن ابي العميس

الافخرة كما نوه مشرك يتكلم ان لم تثب بدو

الافخرة كان يعل الرحم وكان وكان اي عند مناقب امه من افعال البر والنه
 فكانه قال وكان يطعم المسكين وكان يفك الرقبة مثلها قال عن النبي صلى الله عليه وسلم ان اباه مع هذه الاوصاف الجميلة ابن مدغداي في الجنة ام في النار فاجاب به صلى الله عليه وسلم بان في النار ثم فسر
 ورفح حزنه بان المشرك لا يتفكر شئ من الصدقات والمبرات واما والد النبي صلى الله عليه وسلم ففيها اقوال المتقدمين باجماع على انها ما على الكفر وهو مروى عن ابي حنيفة وتساكوا بحديث الباب
 وغيره وبعض المتأخرين اثبتوا اسلامها فتارة يقولون انها امييا واسلموا وبها القول واه حيث رده القرآن والاحاديث الصحيحة قال الشافعي في قوله ان ابا سنا قالوا ان ابا سنا وحده وكفرنا بما
 كنا به مشركين فلم يك يتفكر بما هم لما رواه ابواسامة قال تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضروا هم الموت قال ان التبت الان ولا الذين يقولون هم كفار واما حديث ذهبت
 بقبر امي فسالت ان يحيى الخرواه الخطيب عن عائشة مرفوعاً رواه ابن شاذان عن ابي عبد الله بن الجهمي في موضوع وفي اسناده محمد بن زياد النخاش ليس بثقة واحمد بن يحيى البيهقي ومحمد
 ابن يحيى البيهقي يقولان وقد اطال في الالائي الكلام على هذا الحديث وقال الصواب الحكم عليه بالضعف لا بالوضع وحدث شفتت في هؤلاء النفر امي والي وعمرى ابي طالب وانفي من الرضاة يعني
 ابن السعدي رواه الخطيب عن ابن عباس مرفوعاً قال باطل ذكره الشوكاني وتارة بان اهل الفترة ما كانوا مشركين ولا يخفى سنا في هذا القول وقد صنف الحافظ السيوطي رسالة مختصرة في هذا
 الباب قلت والقول الثالث السكوت في هذا الحديث فان الكلام فيه ربما يطول فخلت مختصرة النبوة بما هو اهل لذلك صلوات الله وسلامه عليه وتاول حديث الباب من قال باسماها بان المراد من
 امه ابي طالب عمر والحديث الاول بانها ماتت معصومة فلا تخرج الى الاستغفار كما ان الصبي لا يستغفر له **ب** انجاء **ح** قوله حيث ما مرت الخ هذا من محاسن الاجوبة فان لما وجد الاعرابي في
 نفسه لاطفة النبي صلى الله عليه وسلم وعدل الى جواب عام في كل مشرك ولم يتعرض الى الجواب عن والده صلى الله عليه وسلم بنعي ولا اثبات ويحتمل ان يكون المراد بالباب المستؤل عنه عمر ابا طالب فانه
 ربه يتيما وكان يقال له الوه تكرر ذلك في الاحاديث ولم يعرف والده صلى الله عليه وسلم حاله مشرك مع صغر سنه جدا فانه توفي وهو ابن ست عشرة سنة وقد قال سفيان بن عيينة في قوله تعالى
 حكاية عن السيد ابراهيم عليه السلام واجنبتني وبني ان نجد الا صنما ما عبد احد من ولد اسمعيل صما فقط وقد روى ان الله تعالى اجيب للنبي صلى الله عليه وسلم والده حتى آمن به والذي نطق به انما في الجنة
 ولي في ذلك عدة مؤلفات وعلى ذلك حجج قوية ومن اقواها انما من اهل الفترة وقد اطنقنا الشافعية والاشعرية على ان من لم يتخذ الدعوة لا يذب ويدخل الجنة لقول تعالى وما كنا معذبين
 حتى نبعث رسولا فقال الحافظ ابن حجر في كتاب الاصابه ودر عدة طرق في حق شيخ اليرموك ومن مات في الفترة ومن ولد له ومن ولد له ومن ولد له ومن ولد له ومن ولد له ومن ولد له ومن ولد له ومن ولد له
 بجهة ويقول لو عقلت واذكرت لامت فترفع لهم نادو يقال ادخلوها فمن دخلها كانت له بردا وسلاما ومن منع ادخلها كما بانها معنى ما ورد من ذلك قال ونحن نرجوان يدخل عبد المطلب واهل بيته
 في حمله من يدخلها طائفاً فينجو الا ابا طالب فانه ادرك البعثة ولم يؤمن ونبئت في الصحيح ان في شخص من نازل ارجاجة **ح** قوله لقد كلفني الخ هذا مخصوص براو الامر للندب للوجوب والمراد
 بالمشرك والكافر من يمتحن كفره والله اعلم **ب** انجاء **ح** قوله هل تدلين اى تدلين الميت في القبور من الاول ويقال او ليت الدولو ليتنا اذا ارسلنا في البيرة كذا في الجمع وما زورات حال
 اى حال لو كنن ما زورات من الورد وهو الاثم وهذا على سبيل المشاكلة والقياس موزورات وخروجهم مع الجاني مني عند لانه في السنة **ب** انجاء **ح** العاجية

فقلت سبحان الله ان الله يقول ولا تزولن ولا تزعجن ولا تزعجن ولا تزعجن قال يحيى احد ثك ان ابا موسى حدثني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فترى ان ابا موسى كذب على النبي صلى الله عليه وسلم او ترى اني كذبت على ابي موسى **حدثنا هشام بن عمار** ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن ابن مليكة عن عائشة قالت انما كانت يهودية ماتت فسمعها النبي صلى الله عليه وسلم يقولها قال فان اهلها يبكون عليها وانها تعذب في قبرها **باب** ما جاء في الصبر على المصيبة **حدثنا** محمد بن ربح ان ابا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن سعد بن سنان عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الصبر عند الصدمة الاولى **حدثنا** هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا ابان بن عجلان عن القاسم عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله سبحان ابن آدم ان صبرت واحتسبت عند الصدمة الاولى لم ارض لك ثوابا دون الجنة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون ان ابا عبد الملك بن قدامة الجمحي عن ابيه عن عمرو بن ابي سلمة عن امر سلمة ان ابا سلمة حدثها انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يصاب بمصيبة فيفزع الى ما امر الله به من قوله ان الله وانما اليه راجعون اللهم عندك احتسبت مصيبتى فاجر في فيها وعوضنى منها الاجرة الله عليها وعاضه خيرا منها قالت فلما توفي ابو سلمة ذكرت الذي حدثني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان الله وانما اليه راجعون اللهم عندك احتسبت مصيبتى هذه فاجر في عليها فاذا اردت ان اقول وعوضنى خيرا منها قلت في نفسى اعاض خيرا من ابي سلمة ثم قلتها فعاضنى الله محمد صلى الله عليه وسلم واجرى في مصيبتى **حدثنا** الوليد بن عمرو بن السكين ثنا ابو همام ثنا موسى بن عبيدة ثنا مصعب بن محمد عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت فقهر رسول الله صلى الله عليه وسلم بابا بينه وبين الناس او كشف سترا فاذا الناس يصلون وراء ابي بكر فحمد الله علي ما راى من حسن جالهم ورجاء ان يخلفه الله فيهم بالذي راهم فقال يا ايها الناس ايما احد من الناس او من المؤمنين اصيب بمصيبة فليتعز بمصيبة بي عن المصيبة التي تصيبه بخيري فان احد من امتي لن يصاب بمصيبة بعدى اشد علي من مصيبتى **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع بن الجراح عن هشام بن زياد عن امه عن فاطمة بنت الحسين عن ابيها قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اصيب بمصيبة فذكر مصيبتيه فاخذ استرجاعا وان تقادم عهد ها كتب الله له من الاجر مثله يوما يصيب **باب** ما جاء في ثواب من عزي مصابا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد حدثني قيس ابو عمارة مولى الانصار قال سمعت عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم يحدث عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من مؤمن يعزى اخاه بمصيبته الا كساه الله سبحانه من حلل الكرامة يوم القيمة **حدثنا** عمرو بن رافع ثنا علي بن عاصم عن محمد بن سوقة عن ابراهيم عن الاسود عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عزي مصابا فله مثل اجره **باب** ما جاء في ثواب من اصيب بولده **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لرجل ثلاثة من الولد فيلج النار الا تحلة القسم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غيرثنا اسمعيل بن سليمان ثنا جابر بن عثمان عن شرحبيل بن شفعة قال لقيت عتبة بن عبد السلمي فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث الا تلقوه من ابواب الجنة الثمانية من ابيها شاء دخل **حدثنا** يوسف بن حماد المعنى ثنا عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن مهيب عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلمين يتوفى لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث الا دخلهم الله الجنة بفضل رحمة الله اياهم **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا اسمعيل بن يوسف عن العوام بن حوشب عن ابي محمد مولى عمر بن الخطاب عن ابي عبيدة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قدم

ابن مليكة ان عندنا من قول حذيفة يتوفى

١١٢ انما الصبر الذي المعنى ان الصبر الذي محمد عليه صاحبه ما كان عند مفاجاة المصيبة بخلاف ما بعد ذلك فانه بعد الايام يسلو وقال الطبري اذ هناك سورة المصيبة فيثاب على الصبر وبعد ما تنكسر سودتها فيصير الصبر طبا فثاب عليها ١٢٣ **هـ** قوله ورجاء ان يخلفه الله فيهم بالذي راهم فقال يا ايها الناس ايما احد من الناس او من المؤمنين اصيب بمصيبة فليتعز بمصيبة بي عن المصيبة التي تصيبه بخيري فان احد من امتي لن يصاب بمصيبة بعدى اشد علي من مصيبتى **هـ** قوله لقيت عتبة بن عبد السلمي فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث الا تلقوه من ابواب الجنة الثمانية من ابيها شاء دخل **هـ** قوله من عزي مصابا فله مثل اجره **هـ** قوله لا يموت لرجل ثلاثة من الولد فيلج النار الا تحلة القسم **هـ** قوله ما من مؤمن يعزى اخاه بمصيبته الا كساه الله سبحانه من حلل الكرامة يوم القيمة **هـ** قوله من عزي مصابا فله مثل اجره **هـ** قوله من اصيب بولده **هـ** قوله لا يموت لرجل ثلاثة من الولد فيلج النار الا تحلة القسم **هـ** قوله ما من مسلمين يتوفى لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث الا دخلهم الله الجنة بفضل رحمة الله اياهم **هـ** قوله من قدم

ثلاثة من الولد لم يبلغوا المحدث كانوا له حصنا حصينا من النار فقال ابو ذر قد مت اثنين قال واثنين فقال ابي بن كعب سيد القراء قد مت واحدا قال واحدا يا ابي ما جاء فيمن اصيب بسقط حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد ثنا يزيد بن عبد الملك التوفلي عن يزيد بن رومان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسقط اقد له بين يدي احب الي من فارس اخلفه خلفي حدثنا محمد بن يحيى ومحمد بن اسحق ابو بكر البكائي قال ثنا ابو عسان ثنا مندل عن الحسن بن الحكم النخعي عن اسماء بنت عابس بن ربيعة عن ابيها عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان السقط ليراعم ربه اذا دخل ابويه النار فيقال ايها السقط المر اعمر ربه ادخل ابويك الجنة فيجرها بسرة حتى يدخلها الجنة قال ابو علي يرا عمر ربه يغاضب حدثنا علي بن هاشم بن مرزوق ثنا عبدة بن حميد ثنا يحيى بن عبيد الله عن عبيد الله بن مسلم الحضرمي عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده ان السقط ليجرامه بسرة الى الجنة اذا احتسبته يا ابي ما جاء في الطعام يبعث الى اهل الميت حدثنا هشام بن عمار وعبد بن الصباح قال ثنا سفيان بن عيينة عن جعفر بن خالد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر قال لما اجتمع جعفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصنعوا اول جعفر طعاما فقد اتاهم ما يشغلهم وامر شغلهم حدثنا يحيى بن خلف ابو سلمة قال ثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحق حدثني عبد الله بن ابي بكر عن ام عيسى الجزار قالت حدثني ام عون ابنة محمد بن جعفر عن جدتها اسماء بنت عميس قالت لما اصيب جعفر رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهله فقال ان ال جعفر قد شغلوا بشان ميتهم فاصنعوا لهم طعاما قال عبد الله فما زالت سنة حتى كان حديثا فترك يا ابي ما جاء في النهي عن الاجتماع الى اهل الميت وصنعة الطعام حدثنا محمد بن يحيى ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم بن عمار حدثنا شجاع بن مخلد ثنا هشيم بن اسطعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن جدير بن عبد الله قال كنا نرى الاجتماع الى اهل الميت وصنعة الطعام من النياحة يا ابي ما جاء فيمن مات غريبا حدثنا جميل بن الحسن ثنا ابو المنذر الهذلي بن الحكم ثنا عبد العزيز بن ابي رواد عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم موت غربة شهادة حدثنا حرمله بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب حدثنا يحيى بن عبد الله المعافى عن ابي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو قال توفي رجل بالمدينة ممن ولد بالمدينة فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا ليتته مات في غير مولده فقال رجل من الناس لم يا رسول الله قال ان الرجل اذا مات في غير مولده قيس له من مولده الى منقطع اثره في الجنة يا ابي ما جاء فيمن مات مريضا حدثنا احمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق ان ابا ابن جريح حدثنا ابو عبيدة بن ابي السفر ثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريح اخبرني ابراهيم بن محمد بن ابي عطاء عن موسى بن وردان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات مريضا مات شهيدا او في فتنة القبر وعدي وريح علي برزقه من الجنة يا ابي في النهي عن كسر عظام الميت حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد العزيز بن محمد الدارودي ثنا سعيد بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كسر عظم الميت كسره حيا حدثنا محمد بن معمر ثنا محمد بن بكر ثنا عبد الله بن زياد اخبرني ابو عبيدة ابن عبد الله بن زعبة عن امه عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كسر عظم الميت كسره عظم العبي في الاثم يا ابي ما جاء في ذكر مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا سهل بن ابي سهل ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله قال سألت عائشة فقالت اي امه اخبريني عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت اشتكى فعلق ينفث فجعلنا نشبهه نفثه بنفثة اكل الزبيب

ثابت بنت

وهو الاثم قال ابو هريرة بلغ الخادم المحدث اي المعصية والطاعة ١٢ زجاجة له قوله السقط المحدث في النياحة السقط بالسكو والفتح والضم والكسر اكثر بالولد الذي يسقط من بطن امه قبل تمامه يعني ان ثواب السقط اكثر من ثواب كبا من الاولاد لان فعل الكبرية محض اجرة وثوابه ان شاركه الاب في بعضه وثواب السقط موفر على الاب ١٣ زجاجة ه قوله لما جاء نبي جعفر قال في المعات النبي يضح النون وسكون العين الاخبار يموت احد والنبي على وزن فعيل يعني خير الموت وقد جاء بمعنى الناعي اي المجرى ويصح حمل عليه والاول بل ان في الظرف في الحديث دليل على انه يستحب للمجرى والاقارب تهيئة طعام لاهل الميت قال ابن التمام ويستحب لغير اهل الميت والاقرباء والايام بعد تهيئة طعام لهم يشبعهم بلومهم وليتيم لقوله صلى الله عليه وسلم اصنعوا الال جعفر طعاما فقد اتاهم ما يشغلهم وقيل ثلثة ايام مدة التعزية ويكره انما الضيافة من اهل الميت لانه مشرع في السرور والى السرور وهي بدعة مستقبلة انتهى ١٤ قوله حتى كان حديثا فترك اي ترك عمدا وترك من حيث السنة بل صار بدعة مذمومة قال السيوطي في الدر المنثور الحديث الامر بالذي ليس معروف في السنة والمفاد من هذا الحديث والشرع علم ان هذا الامر كان في الابتداء على الطريقة المسنونة ثم صل حدثنا في الاسلام حيث صار مفاخرة ومباهاة كما هو المعمود في زماننا لان الناس يجتمعون عند اهل الميت فيبعثون اقدارهم اطعموا لتخلوا عن التكلف فيدخل بهذا السبب البهجة الشائعة فيهم واما صنعة الطعام من اهل الميت اذا كان للفقر او غلها ياس به لان النبي صلى الله عليه وسلم قبل دعوة المرأة التي مات زوجها كما في سنن ابي داود واما اذا كان لا غنياء والاضياف فمنوع ومكره لم يرف احمد وابن ماجه في الباب الا في كثر الاجتماع وصنعة الطعام من اهل الميت من النياحة اي نعد وزده كوز النوح ١٥ قوله موت عزبة شادة هذا الحديث اوردته ابن الجوزي في الموضوعات من وجه اخر عن عبد العزيز ولم يصب في ذلك وقد سقت له طرقا كثيرة في اللالي المصنوعة قال الحافظ ابن حجر في التخرج اسناد ابن ماجه ضعيف لان المذيل مسك الحديث وذكر الدر القطني في العلل الخلاف فيه على المذيل وصح قول من قال عن المذيل عن عبد العزيز عن نافع عن ابن عمر ١٦ زجاجة ه قوله موت عزبة شادة قال اهل التحقيق الغربية عزبان غربة بالجسم وعزبة بالقلب وهو المشار اليه بقوله صلى الله عليه وسلم كن في الدنيا كأنك غريب او كعابرسيل وعد نفسك من اهل القبور وهو يحصل بتحصيل الموت الالودي وترك التعلق بما سوى الله ١٧ المعات ه قوله ليس له اي قدر له ان ينقطع اثره اي موضع النطق فيه سفره وانتهى اليه فمات فيه والمراد الاقدام وقال الطيبي المراد بالاثرا اهل يسمى الاثر الا ان يبيع العروا صل ايضا من اثر الاقدام فان من مات لا يبيع لاقدمه اثر فاقم وقوله في الجنة متعلق بغيره وظاهر العبارة انه يعطى له في الجنة مكان هذا المقدار وهذا ليس بمبراد فان هذا المقدار من المكان لا اعتبار به في جنب سعة الجنة الا ان يقال المراد ثواب عمل عمله في مثل هذا الساسة لا يتحقق بعد في مولده وقال الطيبي المراد ان يفسح له في قبره مقدار ما بين قبره وبين مولده ويضيق له ابا الجنة فاقم ١٨ المعات ه قوله من مات مريضا الزهري الحديث اوردته ابن الجوزي في الموضوعات واعلم ابراهيم بن محمد بن يحيى الاسلمي فانه متروك قال وقال احمد بن حنبل انما هو من مات مرابطا وقال الدر القطني ثنا ابن مخلد ثنا احمد بن علي الابرشاه بن ابي سكينه الطيبي قال سمعت ابراهيم بن ابي يحيى يقول حدثت ابن جرير بهذا الحديث من مات مرابطا فروي عن من مات مريضا وما هكذا منه ١٩ مصباح الزجاجة ه قوله كسره حيا يعني في الاثم قال الطيبي الاشارة الى انه لا يرسان الميت كما لا يرسان الحي قال ابن عبد البر يستفاد من ان الميت يتامم بجميع ما يتامم به الحي ومن لا يرمان يستلزمه ما يستلزمه الحي والله اعلم انتهى ٢٠ قوله فقلت اي امه هو مخفف اماه والباء لكسرة قوله اشكى اي مرض فعلق ينفث اي طفق وشرع قولنا نثبه نفثه اليه انفسه كالنفث في الصوت يخرج من الفم وان كان مع الريق فوالثقل وهذا اقل من الشغل كذا في القا موس والغرض منه والله اعلم ان صلى الله عليه وسلم من شدة المرض والضعف ينفث على جسده الشريف كما ينفث اكل الزبيب زبيبه وذلك ان اكل الزبيب ينفض قليلا قليلا الشراب

وكان يدور على نسائه فلما ثقل استاذنهن ان يكون في بيت عائشة وان يدن عليه قالت فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بين رجلين ورجلاه تخطان بالارض احدهما العباس فحدث به ابن عباس فقال اتدري من الرجل الذي لم تسمه عائشة هو علي بن ابي طالب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يتعوذ في كل كلام اذهب الياس رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاءك شفاء لا يغادر سقما فلما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه اخذت بيده فجعلت اسمعه واقولها فترع يده من يدي ثم قال اللهم اغفر لي والحقني بالرفيق الاعلى قالت فكان هذا اخر ما سمعت من كلامه صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو مروان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عروة عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من نبى يمرض الا خيره بين الدنيا والاخرة قالت فلما كان مرضه الذي قبض فيه اخذته بحكته فيمعه يقول مع الذين اتعمد الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين فعملت انه خير **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نعيم عن زكريا عن فراس عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت اجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم فلم تغادر منهن امرأة فجاءت فاطمة كان مشيتها مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مرحبا يا بنتي ثم اجلسها عن شماله ثم انه اسرها حديثا فبكت فاطمة ثم انه سارها فضعكت ايضا فقلت لها ما يبكيك قالت ما كنت لا افشى سر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ما رايت كال يوم فرحا اقرب من حزن فقلت لها حين بكت اخصك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يجد في ذلك دوتا ثم تبكيين وسالتها عما قال فقالت ما كنت لا افشى سر رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قبض سالتها عما قال فقالت انه كان يحدثني ان جبرئيل كان يعارضه بالقران في كل علم مرة وان عارضه به العام مرتين ولا راى الا قد حضرا جلي وانك اول اهلي نحو قابي ونعم السلف انا لك فبكيت ثم انه سارني فقال لا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين ونساء هذه الامة فضعكت لذلك **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غيرثان مصعب بن المقداد ثنا سفين بن الاعمش عن شقيق عن مسروق قال قالت عائشة ما رايت احدا اشده عليه الوجود من رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يونس بن مهران ثنا ثعلبة بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن موسى بن سر جسد عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يموت وعندة قدح فيه ماء فيدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه بالماء ثم يقول اللهم اغتني على سكرات البهائم **حدثنا** هشام بن عمارة ثنا سفين بن عيينة عن الزهري سمع انس بن مالك يقول اخبرني عن نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكشف الستارة يوم الاثنين فنظرت الى وجهه كأنه ورقة مصحف والناس خلف ابي بكر في الصلوة فاراد ان يتحرك فاشار اليه ان اثبت والقي السيف ومات من اخذ ذلك اليوم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون ثناهما عن قتادة عن صالح بن ابي الخليل عن سفينة عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في مرضه الذي توفي فيه الصلوة وما ملكت ايماناكم فما زال يقولها حتى ما يفيض بها لسانه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علي بن عون عن ابراهيم بن اسود قال ذكر واعند عائشة ان عليا كان وصيا فقالت متى اوصى اليه فلقد كنت مسندته الى صدرى او الى ججى فربما بطست فلقد اغتخت في ججى فمات وما شعرت به فمتى اوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابى ذكر وفاته وذكره صلى الله عليه وسلم **حدثنا** علي بن محمد بن ابو بكر عن ابن ابي مليكة عن عائشة قالت لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر عند امرته ابنة خالته بالوالي فجلوا يقولون لم يمت النبي صلى الله عليه وسلم انها هو بعض ما كان يلخذن عند الوحي فجاء ابو بكر فكشف عن وجهه وقبل بين عينيه وقال انت اكرم على الله ان يميتك مرتين قد والله مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمر في ناحية المسجد يقول والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يموت حتى يقطع ايدى انا من المنافقين كثير وارجلهم فقام ابو بكر فصعد المنبر فقال من كان يعبد الله فان الله حي لم يمت ومن كان يعبد محمد فان محمد قد مات وما عهد الا رسول قد خلت من قبله الرسل افائن مات او قتل انقلبتم على اعقابكم ومن ينقلب على عقبه فلن يضرائه شيئا وسيجزي الله الشاكرين قال عمر فلما في لواقرها

ثابته

والغبار عليه بخلاف اكل الشجر وغيره فان فيه النخ اشدر لانه مقشر وقيل ان كشميه لغلبة براقه لانه من اكل زبيبا يظلم براقه فكان صلى الله عليه وسلم صار براقه بسبب الحمى غليظا واذك بسبب بيس رطوبة الغزيرية والشد اعلم وقوله فلما ثقل اي اشده مرضه وقول ان يدن عليه اي كما كان صلى الله عليه وسلم يدور عليين في حال الصحة كذلك يدن عليه في حال المرض ١٢ انما ح قوله لم تسمه عائشة فان قلت فلم تسمه عائشة قلت لان العباس كان وانما يلازمه احد جانبيه واما جانب الاخر فتارة كان على فيه وتارة اسامة فلعمري لما ذكره لا للعداوة ولا لتموجها شام من ذلك ١٣ كرامتي قوله والحقني بالرفيق الاعلى الرفيق جماعة الانبياء الساكنين اعلى عليين فبعض معنى جماعة كاصديق والخطيب يقطع على الوجود والجمع ومن وحسن اولئك رفيقا والرفيق الرفيق في الطريق وقيل معناه الحقني بالله يقال الشرفيق بعبادة من الرفيق والرافع قال الكرمانى اي الملائكة والذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين انتهى ١٤ قوله اشده عليه الوجود قال القاري شدة الموت ليست من المنزلات بسوء العاقبة بل رفح العجايب العالية ١٥ قوله بالما اي لتهربه حرارة الموت اول رفح الغشي او لتنظيف الوجه عند التوب في الامرة ١٦ قوله كان ورقة مصحف قال النووي هو عبارة عن الجمال البارد وحسن البشرة وصفاء الوجه واستنارته والمصحف شلت الميم ١٧ زاجرة قوله كان وصيا قال القرطبي الشيععة قد وضعوا احاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى بالخلافة لعلى فرفضه جماعة من الصحابة ذلك وكذا من بعدهم فمن ذلك ما استدل به عائشة كما سياتى ومن ذلك ان عليا لم يرد لنفسه ولا بعد الخلافة ولا ذكره احد من الصحابة لوم السقيفة كذا في الفتح وفي سير الجلي قال على رضي الله عنه لو كان من النبي صلى الله عليه وسلم عهدني ذلك ما تركت القتال على ذلك والنبي صلى الله عليه وسلم لم يمت في مرة بل مكث اياما ودليل الى ياتيه المؤذن فيؤذنه بالصلوة فيامر ابا بكر بصلى بالناس وهو يرى مكانى فلم مات صلى الله عليه وسلم اخبرنا الدنيا ناس من رضىه صلى الله عليه وسلم لدنيا فبايعناه انتمى مختصرا ١٨ قوله ان يميتك مرتين قيل وهو على حقيقة واشار به ذلك الى الرد على ما قال عمر رضى الله عنه وغيره انه سيجي فيقطع ايدى رجال لانه لو صح ذلك لزم ان يموت موته اخرى فاخر انه كرم على الله من ان يجمع عليه موتين كما جمع عليه موتين كما جمع على غيره كالتنين اخروا من ديارهم وهم الوف وكانى مولى قريته وهذا اوضح الما جوية واسلمها وقيل اذ ادانه لا يموت موته اخرى في القهر كغيره لويحيى يسأل ثم يموت ويهز جراب اللأودي وقيل كنى بالموت الثاني عن الكرب اذ لا يلحق بعد كرب هذا الموت كباخره عزرب من قال المراد بالموت الاخرى موت الشريعة لا يجمع الله عليك موتك وموت شريكك ويؤيد هذا القول قول ابن بكر بعد ذلك في ظن من كان يبعده محمد فان محمد قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت قاله العسطلاني فقال الكرمانى في الحديث جواز تقبيل الميت وان تسبيحه الميت مستحب صيانة من الانكشاف وسر صورته المتعيرة عن الامين ١٩

الا يومئذ حدثنا نصر بن علي الجهضمي انا وهب بن جرير ثنا ابي عن محمد بن اسحق حدثني حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال لما اراد وان يحفر الرسول الله صلى الله عليه وسلم بعثوا الى ابي عبيدة بن الجراح وكان يصرح كضريح اهل مكة وبعثوا الى ابي طلحة وكان هو الذي يحفر لاهل المدينة وكان يلحد فبعثوا اليهما رسولين فقالوا اللهم خير لرسولك فوجدوا ابا طلحة فجئ به ولم يوجد ابو عبيدة فلحد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلما فرغوا من جهازة يوم الثلاثاء وضع على سريره في بيته ثم دخل الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسالا يصلون عليه حتى اذا فرغوا ادخلوا النساء حتى اذا فرغوا ادخلوا الصبيان ولم يؤم الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم احد لقد اختلف المسلمون في المكان الذي يحفر له فقال قائلون يدفن في مسجده قال قائلون يدفن مع اصحابه فقال ابو بكر اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما قبض نبي الا دفن حيث يقبض قال فرغوا فاش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي توفي عليه فحفر واله ثم دفن صلى الله عليه وسلم وسط الليل من ليلة الاربعاء ونزل في حفرة علي بن ابي طالب والفضل بن العباس وقثم اخوه وشقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اوس بن خولى وهو ابو ليلى لعلي بن ابي طالب انشدك الله وكفنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له على انزل وكان شقران مولا اخذ قطيفة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسها فدفعها في القبر وقال والله لا يلبسها احد بعدك قد فنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا نصر بن علي ثنا عبد الله بن الزبير ابو الزبير ثنا ثابت البناني عن انس بن مالك قال لما وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من كرب الموت ما وجد قالت فاطمة واكراب ايتاه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا كرب على ابيك بعد اليوم انه قد حضر من ابيك ما ليس بتارك منه احد لموافاة يوم القفة حدثنا علي بن محمد ثنا ابو اسامة حدثني حماد بن زيد حدثني ثابت عن انس بن مالك قال قالت لي فاطمة يا انس كيف سخطت انفسكم ان تحثوا التراب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثنا ثابت عن انس ان فاطمة قالت حين قبض النبي صلى الله عليه وسلم وابناه الى جبرئيل اتعاه وابناه من ربه ما دنااه وابناه جنة الفردوس ما واه وابناه اجاب ربا دعاه قال حماد فرأيت ثابتا حين حدث بهذا الحديث بكى حتى رأيت اضلعه تختلف حدثنا بشر بن هلال الصواف ثنا جعفر بن سليمان الضبي ثنا ثابت عن انس قال لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اضاع منها كل شئ فلما كان اليوم الذي مات فيه اظلم منها كل شئ وما نقصنا عن النبي صلى الله عليه وسلم الا يدي حتى اتكرنا قولنا حدثنا محمد بن بشر ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان بن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال كنا نتقى الكلام والانساط الى نساءنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بخافة ان ينزل فينا القرآن فلما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلمنا حدثنا اسحق بن منصور انا عبد الوهاب ابن عطاء العجلي عن ابن عون عن الحسن بن ابي بن كعب قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما وجهنا واحد فلما قبض نظرنا هكذا وهكذا حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا خالي محمد بن ابراهيم بن المطلب بن السائب بن ابي وداعة السهمي حدثني موسى بن عبد الله ابن ابي امية المخزومي حدثني مصعب بن عبد الله عن ام سلمة بنت ابي امية زوجة النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام المصلي يصلي لم يعد بصر احد هم موضع قدميه فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان الناس اذا قام احد هم يصلي لم يعد بصر احد هم موضع جبينه فتوفي ابو بكر وكان عمر فكان الناس اذا قام احد هم يصلي لم يعد بصر احد هم موضع القبلة وكان عثمان بن عفان فكانت الفتنة فتلفت الناس يمينا وشمالا حدثنا الحسن بن علي الخلال ثنا عمرو بن عاصم ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس قال قال ابو بكر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر انطلق بنا الى امرائهم نزيروها كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيروها قال فلما انتهينا اليها بكى فقال لها ما يبكيك فما عند الله خير لرسوله قالت اني لاعلم ان ما عند الله خير لرسوله ولكن ابكي لان الوحي قد انقطع من السماء قال فهيجتها على البكاء فجعل يبكيان معها حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا الحسين بن علي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن ابي الاشعث الصنعاني عن اوس بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان

فحفر ابو سلمة خالد بن محمد فقالت اني لا بكى والي

١٥ قوله يصلون قال النودي اختلف بل صلى عليه فقيل لم يصل عليه احد اصلا وانما كان الناس يدخلون ارسالا يدعون ويخرفون واختلف هؤلاء في علته ذلك فقيل لفضيلة فوعني عن الصلاة عليه وينزل بكسره وقيل بل لا لم يكن هناك امام وبنوا غنظ فان امامة الفرائض لم تستعمل ولان بيعة ابي بكر كانت قبل دفن وكان امام الناس قبل الدفن والصحيح الذي عليه الجمهور صلوا فرادى فكان يدخل فوج يصلون فرادى ثم يخرجون ثم يدخل فوج اخر فيصلون كذلك ثم دخلت النساء بعد الرجال ثم الصبيان وانما اخروا دفن صلى الله عليه وسلم من يوم الاثنين الى ليلة الاربعاء او اخر نهار الثلاثاء للاشتغال بامر البيعة يكون لهم امام يرجعون الى قوله ان اختلفوا في شئ من امور تجميروه ودفنهم ويقادون لامره لئلا يؤدي الى النزاع واختلف الكلمة وكان هذا هم الامور التي قلت ونقل عن علي ان قال لم يؤم الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم احد لان كان امامكم في الهيات وبعد الهيات واول من صلى عليه كان اهل بيته علي وعباس وبنوه اشتم ثم الانصار ١٢ فخر الحسن ١٤ قوله اخذ قطيفة هو كساده دخل قال النودي القاها شقران وقال كرهت ان يلبسها احد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد نص الشافعي والعلماء على كراهته وضع قطيفة او مطرقة او حمزة ونحو ذلك تحت الميت وشتمه عنم النبوي فقال لا باس بذلك لهذا الحديث والصواب كراهته كما قال الجمهور واجابوا عن الحديث بان شقران انفرد بفعل ذلك وانما فعلنا ذكرنا عن من كراهته ان يلبسها احد بعده وقاله غيره فروى البيهقي عن ابن عباس انه ذكره ان جعل تحت الميت ثوب في قبره انتهى وقال ابن عبد البر انما اخرجت قبل اهل التراب ١٣ ١٥ قوله فلفنا النصف هو تحريك الشئ ليزول عنه التراب وغيره وقوله حتى انكرنا قولنا اني نكرت حال قلوبنا بجزوفات النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ انجاء ١٣ قوله فلنظرتا بكنا وبكنا كما تميزوا اهل السبيل ولا يبد من يسلكه لان رسول الله صلى الله عليه وسلم وان ظلف بعده الكتاب والسنة لكن يحتاج فيهما الى الراي والالتماد وهو محتمل الخطأ والصواب ١٢ انجاء ١٤ قوله فلفنا في القا موسى لفته يلفته لواه وصره عن دايرة ومنه الالتفات والتلفيت وعرضنا ان حضور الصلاة كان مح رسول الله صلى الله عليه وسلم على اتم الوجوه لوجود المرشد الكامل وعدم الفسقة والي مثل ذلك ما كان يعدو اي يتجاوز بهرامهم موضع قد يرد وتغير حالهم في خلافة الصديق حتى عد بصرهم الى موضع الجبين وهو موضع السجود والخط في خلافة القاروق ولكن لم يشتمت بصرهم عن القبلة وزالت في الدولة العثمانية بسبب حدوث الفتنة وفيه ان الشيخين كانا اولي بالخلافة من الخلفين لعظمة شانها ونحل نفل النبوة وقال ابن مسعود ما نزلنا اذ لم نذمات عمر ١٢ انجاء ١٥ قوله الى ام ايمن هي ام اسامة بن زيد بن حارثة كانت مولا النبي صلى الله عليه وسلم وكان ورثها من ابيه وهي حاضنة وكان يجلسا وحب اولادها ووجدنا زيد بن حارثة غلام خديجة الكبرى رضي الله عنهما

من افضل ايامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه النفخة وفيه الصعقة فاكثروا على من الصلوة فيه فان صلواتكم معروضة على فقال
 رجل يا رسول الله كيف تعرض صلواتنا عليك وقد ارضيت يعنى بليت قال ان الله حرم على الارض ان تاكل اجساد الانبياء **حدثنا** عمرو
 ابن سواد المصري ثنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن المحرث عن سعيد بن ابى هلال عن زيد بن ايمن عن عباد بن نسي عن ابي الدرداء
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا الصلوة على يوم الجمعة فانه مشهود تشهد الملائكة وان احد الن يصل على الارض
 على صلواته حتى يفرغ منها قال قلت وبعد الموت قال وبعد الموت ان الله حرم على الارض ان تاكل اجساد الانبياء فنبى الله حتى
 يرزق تم كتاب الجنائز **ابواب** ما جاء في الصيام **باب** ما جاء في فضل الصيام **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا ابو معاوية و
 عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر امثالها الى سبع
 مائة ضعف الى ما شاء الله يقول الله الا الصور فانه لى وانا اجزي به يدع شهوته وطعامه من اجلى للصائم فرحتان فرحة عند
 فطوره وفرحة عند لقاء ربه ولخوف مما الصائم اطيب عند الله من ريح المسك **حدثنا** محمد بن ربح المصري ان ابانا الليث بن سعد
 عن يزيد بن ابى حبيب عن سعيد بن ابى هند ان مطرفا من بنى عامر بن صعصعة حدثه ان عثمان بن ابى العاص الثقفي دعاه بيلين
 يسقيه فقال مطرف انى صائم فقال عثمان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الصيام جنة من النار كجنة احدكم من القتال
حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا ابن ابى ذريك حدثني هشام بن سعد عن ابى حازم عن سهل بن سعد ان النبى صلى الله
 عليه وسلم قال ان فى الجنة بابا يقال له الريان يدعى يوم القيمة يقال ابن الصائمون فمن كان من الصائمين دخله ومن دخله لم يظم
 ابدا **باب** ما جاء في فضل شهر رمضان **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا محمد بن فضيل عن يحيى بن سعيد عن ابى سلمة عن ابى هريرة
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه **حدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء ثنا ابو
 بكر بن عياش عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كانت اول ليلة من رمضان صفدت الشياطين
 ومردة الجن وغلقت ابواب النار فلم يفتح منها باب وفتحت ابواب الجنة فلم يغلق منها باب ونادى مناد يا باغي الخير اقبل ويا باغي الشر
 اقصر والله عتقاء وذلك فى كل ليلة **حدثنا** ابو كريب ثنا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن ابى سفيل عن جابر قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان الله عند كل فطر عتقاء وذلك فى كل ليلة **حدثنا** ابو بدر عباد بن الوليد ثنا محمد بن بلال ثنا عن القطان
 عن قتادة عن انس بن مالك قال دخل رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا الشهر قد حضر كرمه وفيه ليلة خير من الف شهر

عليهم السلام عتقاء من النار

رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ذكره بعض المحققين وتوفيت بعد شادة عمره عشرين يوما ١٣ انجاء **١** قوله وفيه النفخة اى النفخة الثانية التى توصل الابرار الى النعيم المقيم الباقية وفيه
 الصعقة اى الصيحة والمراد به الصوت الحائل الذى يموت الانسان من هول وهى النفخة الاولى ١٢ مرقة **٢** قوله معروضة على يعنى على وجه القبول فيه والافى دائما تعرض عليه بواسطة الملائكة الا عند
 روضته ويسمى بجنه ١٣ مرقة **٣** قوله ادرت بفتح الراء وسكان الميم وفتح الصاد الخفيفة ويروى بكسر الراء اى بليت وقيل البناء للمفعول من الادم وهو الاكل اى صرت ما كولا الارض وقيل بالمسيح
 المشدود والتاء الساكنة اى ادرت العظام وصارت ربيما ويروى ادرت بالميمين اى صرت ربيما ١٤ مرقة **٤** قوله تاكل اجساد الانبياء وكذا سائر الاموات ايضا يسمون السلام والكلام و
 يعرض عليهم اعمال اقاربهم نعم الانبياء يكون حياتهم على الوجه الاكمل ١٥ مرقة **٥** قوله كل عمل الخ قال البيضاوى لما اراد بقوله كل عمل الحسنات من الاعمال وضع الحسنة فى الخبر موضع الضمير الرجوع الى
 المبتدأ والمعنى ان الحسنات ايضا عن جزلها من عشرتها لما الى سبع مائة الا الصوم فان ثوابه لا يقادده قدر ولا يقدر على احصائه الا الله تعالى ولذلك يتولى جزاءه بنفسه ولا يكل الى الملائكة والموجب
 لاختصاص الصوم بهذا الفضل امر ان سائر العبادات مما يطبخ العباد عليه والصوم سرية وبين الشدة تعالى فخالها لوجه الشدة تعالى وجماعه يه طابا لرضاه واليسا اشار بقوله فانه وثانها ان سائر
 الحسنات راجعة الى صرف المال و اشتغال البدن بما فيه رضاه والصوم يتضمن كسر النفس وتعرض البدن للتقصان والتحول مع ما فيه من الصبر على مقبض الجوع وحرقة العطش فبغيره ومما بعد عبيد واليه
 اشار بقوله يدع شهوته وطعامه من اجلى انتهى ١٦ مرقة **٦** قوله انا اجزي ببيان كثرة ثوابه لان الكرم اذا اجزى يتولى بنفسه الجزاء فتقضى عظيمة وسعة اى انا اجزى به بخلاف سائر العبادات
 فان جزاءها قد يفوض الى الملائكة وقد اكثروا فى معنى قوله الصوم لى وانا اجزي به ملخصه ان الصوم لا يقع فيه الرياء كما يقع فى غيره لانه لا يطمئن ابن آدم بفعله وانما هو شئى فى القلب اذ احب العبادات الى الله
 لولا اضافة للتشريف اوان الاستغناء من الطعام ونحوه من صفات الرب فلما يقرب الصائم اليه باوفاق صفاته افاضه اليه وان الصيام لم يجبهه غير الشدة تعالى وانفقوا على ان المراد بالصيام بنهاية من سلم صيامه
 من المعاصى قوله وفتح الباردى وعين مختصرا **٧** قوله صفدت الشياطين الخ قال القاضى عياض يحتل انه على ظاهره وحقيقته وان تصفيه الشياطين وتخليق ابواب جهنم وفتح ابواب الجنة علامة
 له دخول الشر وتعليم حرمة ويكون التصفيه ليعتقوا من ايدى المسلمين والتوبيش عليهم قال ويجوز ان يكون المراد الجواز وتكون اشارة الى كثرة الثواب والعتق وان الشياطين يقبل الخواصم وايدىهم فبصيرون
 كالمصفرين ويكون تصفيههم عن ايدى ارواح الناس دون ناس ولؤيده روارية فتمت ابواب الرحمة وجاهد فى حديث اخر صفدت مردة الشياطين قال القاضى ويحتمل ان يكون فتح ابواب
 الجنة عبادة عما يغتمه الله تعالى لعباده من الطاعات فى هذا الشهر انتهى لا تقع فى غيره عموما كالصيام والقيام وفعل الخيرات والالكفاف عن كثير من المنالقات وهذه اسباب لدخول الجنة والابواب لها كذلك
 تخليق ابواب النار وتصفيه الشياطين عبارة عما يكفون عنه من المنالقات ومعنى صفدت غلقت والصفه بفتح الفاء العغل بضم الغين وهو معنى سلسلت فى الرواية الاخرى انتهى ١٧ مرقة **٨**
 قوله صفدت بلفظ الجمول من التصفيه يصفه شدة واوثقة كما صفه وصفه وكتابت ما لوثقى به الا يمر من قيده وقوله ومردة الجن بفتحات جمع مادد وهو العالى الشدة بالجر والشدة والمراد من التصفيه
 والتخليق والفتح المذكورة اما حقا نقبا او كناية عن قلة اعداى الشياطين وفعل الخيرات والكف عن المنالقات واغرب من قال بتخصيصه بزمان النبوة وازدادة الشياطين المسترقة للسمع والنظار
 العموم ولعمد خصوصيات ذلك الزمان برمعان الا ان يواد الكثرة والغلبة ١٨ مرقات **٩** قوله وفتحت ابواب الجنة قال الشيخ فى المعاني فتح ابواب الجنة كناية عن التوفيق للخيرات الذى هو
 سبب لدخول الجنة ولكنه فتح ابواب السماء كما فى رواية كناية عن تمنن الرحمة وكثرة ثوابها ولؤيده رواية فتحت ابواب الرحمة وفتح ابواب جهنم كناية عن تخلص نفوس الصوام من بواعث
 المعاصى بفتح الشوات ولا يحسن حملها على الظواهر لان ذكرها على بسبب المن على الصوام واى فائدة فى فتح باب السماء وكذا فى فتح ابواب الجنة وخلق ابواب جهنم لانه لا يدخل فيها احد مادام فى هذه
 الدلالة ان يقال المقصود بيان شرف رمضان وفضله على سائر الشهور وانزل الرحمة والتوفيق والتخلص المذكور حاصل ايضا او محتمل ذلك على ان الامر متعلق بمن مات من صوام رمضان من صالحى
 اهل اليمان وعصا تم الذين استحقوا العقوبة فوصول الروح من الجنة وعدم اصابته نفع جهنم وسهوما عليهم فى عالم البرزخ اكثر او فرغى تقديرا لفتح الخلق كذا قيل انتهى ١٩ مرقة **١٠** قوله وتادى
 مناديا باغى الخير اقبل الخ قال الطيبي اى طالب الثواب اقبل هذا اذ انك فانك تعطى ثوابا كثيرا العمل قليل وذلك لشرف الشهر وبما من يسرع ويسعى فى المعاصى تمب وارجع الى الله بهذا اذ ان قبول
 التوبة وقوله ولشدة عتقاده ولعلك تكون منهم قوله وذلك فى كل ليلة قال الطيبي الاشارة الى البعيد وهو التدارك للقرىب وهو لشد عتقاده قلت الثانى لرجح بدليل الحديث الذى يلىه واما وادى فانه

من حرمها فقد حرم الخديك والجمير خيبرها الا حرمه **باب** ما جاء في صيام يوم الشك **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غيرثنا ابو خالد
 الاحمر عن عمرو بن قيس عن ابى اسحق عن صلة بن زفر قال كنا عند عمار في اليوم الذي يشك فيه فاتي بشاة فتخى بعض القوم فقال عمار من صام
 لهذا اليوم فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا حفص بن غياث عن عبد الله بن سعيد عن جده عن
 ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تعجيل صوم يوم قبل الرؤية **حدثنا** العباس بن الوليد الدمشقي ثنا مروان بن محمد
 ثنا الهيثم بن حميد ثنا العلاء بن الحرث عن القاسم بن ابي عبد الرحمن انه سمع مغوية بن ابي سفيان على المنبر يقول كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقول على المنبر قبل شهر رمضان الصيام يوم كذا وكذا ونحن متقدمون فمن شاء فليتقدم من شاء فليتاخر **باب** ما جاء في
 وصال شعبان برمضان **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا يزيد بن الحباب عن شعبة عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ابي سلمة عن ام
 سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصل شعبان برمضان **حدثنا** هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة حدثني ثور بن يزيد عن خالد
 ابن معلان عن ربيعة بن الخازنه سال عائشة عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصوم شعبان كله حتى يصله برمضان
باب ما جاء في النهي ان يتقدم رمضان بصوم الا من صام صوما فوافقه **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الحميد بن حبيب والوليد بن
 مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدر مواصيام رمضان بيوم و
 لا يومين الا رجل كان يصوم صوما فيصومه **حدثنا** احمد بن عبد العزيز بن محمد وحدهنا هشام بن عمار ثنا مسلم بن خالد قال
 ثنا العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان النصف من شعبان فاصوم حتى يحج رمضان
باب ما جاء في الشهادة على رؤية الهلال **حدثنا** عمرو بن عبد الله الاودي ومحمد بن اسمعيل قالوا ثنا ابو اسامة ثنائذ بن قدامة
 ثنا سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء اعداني الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابصرت الهلال الليلة فقال اتشهد ان لا
 اله الا الله وان محمدا رسول الله قال نعم قال قم يا بلال فاذن في الناس ان يصوموا غدا قال ابو علي هكذا رواية الوليد بن ابي ثور والحسن
 ابن علي ورواه حماد بن سلمة فلم يذكر ابن عباس وقال قنادى ان يقوموا وان يصوموا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا هشيب بن ابي بشر عن
 ابي عمير بن انس بن مالك قال حدثني عمومي من الانصاريين ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا انعم علينا هلال شوال فاصبحنا صياما
 فجاء ركب من اخر النهار فشهد واعتد النبي صلى الله عليه وسلم انهم رأوا الهلال بالامس فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يفطروا وان
 يخرجوا الى عيدهم من الغد **باب** ما جاء في صوم الرؤيتيه ولفظ الرؤيتيه **حدثنا** ابو مروان محمد بن عثمان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد
 عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا ايقنوه فافطروا فان غم
 عليكم فاقد رولاه وكان ابن عمر يصوم قبل الهلال بيوم **حدثنا** ابو مروان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب
 عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا ايقنوه فافطروا فان غم عليكم فصوموا ثلثين يوما **باب**
 ما جاء في الشهر تسع وعشرون **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم كم مضي من الشهر قال قلنا اثنتان وعشرون وبقيت ثمان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا والشهر هكذا ثلاث
 مرات وامسك واحدة **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غيرثنا محمد بن بشر عن اسمعيل بن ابي خالد عن محمد بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا وهكذا وعقد تسعا وعشرين في الثالثة **حدثنا** محمد بن موسى ثنا القاسم بن
 مالك المزني ثنا الجري عن ابي نضر عن ابي هريرة قال صمنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعا وعشرين اكثرهما صمنا ثلاثين
باب ما جاء في شهري العيد **حدثنا** حميد بن مسعدة ثنا يزيد بن زريع حدثنا خالد بن الحذاء عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شهر اعيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة **حدثنا** محمد بن عمر المقرئ ثنا اسحق بن عيسى ثنا حماد بن
 زيد عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفطر يوم تفطرون والا فمضى يوم تصفون **باب**

كنا جلوسا يوما قلنا مضى اثنتان وعشرون ذوالشهر هكذا

معطوف على صفة الذي هو جواب اذا كانت اول ليلة ١٢ زجاجة **هـ** قوله من صام به اليوم اي اليوم الذي يشك فيه وهو اليوم المحتمل لان يكون اول رمضان بان غم بالليل نعيم او غيره
 والراد الصوم بنية رمضان والشارع في حقيقته والشاغي وملك واكثر الا انه ان لا يصوم يوم الشك وان صام فليصم بنية النفل ويستحب ذلك عندنا من صام يوما يتادو للنواص ويظفر غيرهم بعد
 نصف النهار وقال احمد وجماعة اذا كان بالساعة نعيم فليس صوم الشك وحسب صوم رمضان وكان ابن عمر وكثير من الصحابة اذا مضى من شعبان تسعة وعشرون يوما التمسوا الهلال فان رآه او سمعوا
 خبره صاموا والا فان كان المطمع صافيا بغير علة اصبحوا مفطرين وان كان فيه علة صاموا وحمل الجمهور على صوم النفل ١٢ العات **هـ** قوله فان غم عليكم اي حال بينكم وبين نعيم فيه دلالة لمذهب
 مالك وابي حنيفة والشافعي والجمهور انه لا يجوز صوم يوم الشك ولا يوم الثلاثين من شعبان عن رمضان اذا كانت ليلة الثلاثين ليلة نعيم قوله فاقد رولاه بكسر الدال وضمها وقيل الضم خطأ
 رواية قال النووي اختلف العلماء في معنى فاقد رولاه فقالت طائفة معناه ضيق رولاه وقدره تحت السحاب ومن قال بهذا احمد وغيره ممن يجوز صوم ليلة النعيم عن رمضان وقال ابن شريح
 وجماعة فيهم طرف بن عبد الله وابن قتيبة وآخرون معناه قدره بحساب المنازل وذهب مالك والشافعي والجمهور السلف والخلف الى ان معناه قدره تمام العدد ثلاثين يوما
 واصلح الجمهور بالروايات المذكورة في مسلم وغيره فالكسوة العدد ثلاثين وهو تفسير لا قدره والرد للمذاهب مجتمعا في رواية بل تارة يذكر بها ويؤكد رواية فاقد رولاه ثلاثين قال المازني حمل جمهور
 الفقهاء قوله صلى الله عليه وسلم فاقد رولاه على ان المراد الكمال العدد ثلاثين كما فسره في حديث اخر قالوا لا يجوز ان يكون المراد حساب النجوم لان الناس لو كفوا به ضاق عليهم لانه لا يعرف الافراد والشرع انما
 يعرف الناس بما يعرف جاهلهم انتهى ١٢ **هـ** قوله شهر اعيد لا ينقصان الا في الحكم وان نقصا في العددي ينبغي ان لا يعرف في قلوبكم شك اذا صمتم تسعا وعشرين يوما وان يقع
 في الحج خطأ لم تكن في نسلكم نقص ١٢ زجاجة **هـ** قوله شهر اعيد لا ينقصان الا في النوى والاصح ان معناه لا ينقص اجرهما والثواب المرتب عليهما وان نقص عددهما وقيل معناه لا ينقصان
 جميعا في سنة واحدة غالباً وقيل لا ينقص ثواب ذي الحجة عن ثواب رمضان لان فيه الناسك حكاها الخطابي وهو ضعيف والاول هو الصواب المحتمل ومعناه ان قوله صلى الله عليه وسلم من صام
 رمضان ايماناً واحتساباً باعفله ما تقدم من ذنبه وقوله صلى الله عليه وسلم من قام ايماناً واحتساباً باعفله ما تقدم من ذنبه فضل هذه الفضائل تحصل سواكم عدد رمضان ام نقص والشد اعلم انتهى ١٢.

ما جاء في الصور في السفر ^{٦٧١} حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر ^{٦٧٢} حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن عمار بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئت فصوم وان شئت فافطر ^{٦٧٣} حدثنا محمد بن بشر ثنا ابو عامر وحدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم وهرون بن عبد الله الجمال قالوا ثنا ابن ابي فديك جميعا عن هشام بن سعد عن عثمان بن حيان الدمشقي حدثني امارد ردا عن ابي الدرداء عن ابن ابي شبة عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره في اليوم الحار الشديد الحروان الرجل يضع يده على راسه من شدة الحر وما في القوم احد صائم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة يا ايها الناس ما جاء في الاطعام في السفر ^{٦٧٤} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن الصباح قالوا ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن صفوان ابن عبد الله عن امارد ردا عن كعب بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصيام في السفر ^{٦٧٥} حدثنا محمد بن المصعب الحمصي ثنا محمد بن حرب عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصيام في السفر ^{٦٧٦} حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا عبد الله بن موسى القتيبي عن اسامة بن زيد عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابيه عبد الرحمن بن عوف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صائم رمضان في السفر كما لم يفطر في الحضر قال ابو اسحق هذا الحديث ليس بشيء يا ايها الناس ما جاء في الاطعام والمريض ^{٦٧٧} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالوا ثنا وكيع عن ابي هلال عن عبد الله بن سواده عن انس بن مالك رجل من بني عبد الاشهل وقال علي بن محمد من بني عبد الله بن كعب قال اغارت علينا خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيتم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتعدي فقال ادن فكلت انا صائم قال اجلس احدئك عن الصوم والصيام ان الله عز وجل وضع عن المسافر صلوة وعن المسافر والحامل والمريض الصوم والصيام والله لقد قالها النبي صلى الله عليه وسلم كلتاها واحدا فيا له هفت نفسي فهلا كنت طمعت من طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم ^{٦٧٨} حدثنا هشام بن عمار الدمشقي ثنا الربيع بن بدر عن الجريري عن الحسن بن انس بن مالك قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للجبلي الذي يخاف على نفسه ان تظفر والمريض الذي يخاف على ولدها يا ايها الناس ما جاء في قضاء رمضان ^{٦٧٩} حدثنا علي بن المنذر ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن يحيى بن سعيد عن ابى سلمة قال سمعت عائشة تقول ان كان ليكون على الصيام من شهر رمضان فما اقصيه حتى يجي شعبان ^{٦٨٠} حدثنا علي بن محمد ثنا عبد الله بن نمير عن عبيدة عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كنا نحيض عند النبي صلى الله عليه وسلم فيامرنا بقضاء الصوم يا ايها الناس ما جاء في كفارة من افطر يوما من رمضان ^{٦٨١} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال هلكت قال وما اهلكك قال وقعت على امرأتي في رمضان فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعترق رقبته قال لا اجد قال صوم شهرين متتابعين قال لا اطيق قال اطعم ستين مسكينا قال لا اجد قال اجلس فجلس فيفما هو كك اذا في بمكمل يدعى العرق فقال اذهب فتصدق به قال يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا قال فانطلق فاطعه عيال في ^{٦٨٢} حدثنا حملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب ثنا عبد الجبار بن عمر حدثني يحيى بن سعيد عن ابن المسيب عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك قال وصم يوما مكانه ^{٦٨٣} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان بن عيينة عن ابي ثابت عن ابن المطوس عن ابيه المطوس عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من افطر يوما من رمضان من غير رخصة لم يجزه صياما لدهر يا ايها الناس ما جاء فيمن افطرنا سيح ^{٦٨٤} حدثنا

فقلت وعن يحيى

صام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر واختلف العلماء في الصوم في رمضان في السفر فقال بعض اهل الظاهر لا يصح صوم رمضان في السفر فان صام لم ينعمه ويجب قضاء ذلك بظاهر الآية وبحديث ليس من البر الصيام في السفر في الحديث الآخر ذلك العصة وقال جماعة من العلماء وجميع اهل الفتوى يجوز صوم رمضان في السفر وينعقد ويجزئه واختلفوا في ان الصوم افضل ام الفطام بها سواهما فقال مالك والشافعي والاكثرون ان الصوم افضل لمن اطاع بلا مشقة ظاهرة ولا ضرر فان تعذر فيه فالفطر افضل واحتجوا بصوم النبي صلى الله عليه وسلم وعبد الله ابن رواحة وغيرهما وبغير ذلك من الاحاديث ولأنه يحصل به برارة الزمة في الحال وقال سعيد بن المسيب والاوزاعي واحمد واسحق وغيرهم الفطر افضل مطلقا وحكاه بعض اصحابنا قولا للشافعي وهو غريب واحتجوا بما سبق لاهل الظاهر وبحديث حمزة بن عمرو الاسلمي المذكور في مسلم وهو قوله صلى الله عليه وسلم من افطر من رخصته من الله فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه فظاهرة ترجيح الفطر واجاب الاكثرون بان هذا كذا فيمن رخصت في امره او مشقة كما هو صريح في الاحاديث واثمه واحديث ابى سعيد الخدري المذكور في مسلم قال كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فانا الصائمون ومن الفطر فلما جهدنا الصائم على الفطر ولا الفطر على الصائم يرون ان من وجد قوة صام فان ذلك حسن ويرون ان من وجد ضعفه فافطر فان ذلك حسن وهذا صريح في ترجيح مذهب الاكثرين وهو تفصيل الصوم لمن اطاع بلا مشقة ظاهرة وقال بعض العلماء الفطر والصوم سواء لتساؤل الاحاديث والصحيح قول الاكثرين ١٢ نوى ^{٦٨٥} قوله في اليوم الحار الشديد الحر الصفة ثمانية ليوم والا مائة لفظية لا يفيد تعريفا في الضيق فلهذا عرف باللام وهذا الصفة معناه البلاء ١٣ انجاح ^{٦٨٦} قوله رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للجبلي الذي يخاف على نفسه ان تظفر والمريض الذي يخاف على ولدها يا ايها الناس ما جاء في الاطعام والمريض ^{٦٨٧} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان بن عيينة عن ابي ثابت عن ابن المطوس عن ابيه المطوس عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من افطر يوما من رمضان من غير رخصة لم يجزه صياما لدهر يا ايها الناس ما جاء في كفارة من افطر يوما من رمضان ^{٦٨٨} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن يحيى بن سعيد عن ابى سلمة قال سمعت عائشة تقول ان كان ليكون على الصيام من شهر رمضان فما اقصيه حتى يجي شعبان ^{٦٨٩} حدثنا علي بن محمد ثنا عبد الله بن نمير عن عبيدة عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كنا نحيض عند النبي صلى الله عليه وسلم فيامرنا بقضاء الصوم يا ايها الناس ما جاء في كفارة من افطر يوما من رمضان ^{٦٩٠} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال هلكت قال وما اهلكك قال وقعت على امرأتي في رمضان فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعترق رقبته قال لا اجد قال صوم شهرين متتابعين قال لا اطيق قال اطعم ستين مسكينا قال لا اجد قال اجلس فجلس فيفما هو كك اذا في بمكمل يدعى العرق فقال اذهب فتصدق به قال يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا قال فانطلق فاطعه عيال في ^{٦٩١} حدثنا حملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب ثنا عبد الجبار بن عمر حدثني يحيى بن سعيد عن ابن المسيب عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك قال وصم يوما مكانه ^{٦٩٢} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان بن عيينة عن ابي ثابت عن ابن المطوس عن ابيه المطوس عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من افطر يوما من رمضان من غير رخصة لم يجزه صياما لدهر يا ايها الناس ما جاء فيمن افطرنا سيح ^{٦٩٣} حدثنا

انتهى الاقول ويمكن ان يكون معناه ان صيام الدهر لاسيغ وجبة صوم واحد في الثواب اذ في الكيفية وان كان الكفارة بصيام شهرين تجزي عنه

ابوبكر بن ابي شيبة ثنا ابواسامة عن عوف عن خلاص وعهد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل ناسيا وهو صائم فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه حلالا ثنا ابوبكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا ابواسامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابوبكر قالت افطرا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم غيم ثم طلعت الشمس قلت لهشام امر ابا القضاة فلما بد من ذلك **باب** ما جاء في الصائم ثم يقبض **حلالا** ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا يعلى وعهد ابنا عبيد الطناقسي قال ثنا محمد بن اسحق عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي مرزوق قال سمعت فضالة بن عبيد الانصاري يحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج عليهم في يوم كان يصومه فدعا باثاء فشرِب فقلنا يا رسول الله ان هذا يوم كنت تصومه قال اجل ولكني قمت **حلالا** ثنا عبيد الله بن عبد الكريم ثنا الحكم بن موسى ثنا عيسى بن يونس **ح** وحدثنا عبيد الله ثنا علي بن الحسن بن سليمان ابوالشعثاء ثنا حفص بن غياث جيعا عن هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ذرعه القبيح فلا قضاء عليه ومن استقاء فعليه القضاء **باب** ما جاء في السواك والكحل للصائم **حلالا** ثنا عثمان بن محمد بن ابي شيبة ثنا ابواسماعيل بن المؤدب عن مجاهد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خير خصال الصائم السواك **حلالا** ثنا ابوالثقي هشام بن عبد الملك الحمصي ثنا بقيقه ثنا الزبيدي عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت الكحل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم **باب** ما جاء في الحجامة للصائم **حلالا** ثنا ايوب بن محمد الرقي وداود بن رشيد قال ثنا معمر بن سليمان ثنا عبد الله بن بشر عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر الحاجم المحجوم **حلالا** ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبيد الله انبا شيبا بن عن يحيى بن ابي كثير حدثني ابوقلابة ان ابا اسماء حدثه عن ثوبان قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول افطر الحاجم المحجوم باسناده عن ابي قلابة انه اخبره ان شادا بن اوس بيضا هو يمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبقيع فمر على رجل يجتجم بعد ما مضى من الشهر ثمان عشرة ليلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر الحاجم المحجوم **حلالا** ثنا علي بن محمد ثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن ابي زياد عن مقسم عن ابن عباس قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم محرم **باب** ما جاء في القبلة للصائم **حلالا** ثنا ابوبكر بن ابي شيبة وعبد الله بن الجراح قال ثنا ابوالاحوص عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل في شهر الصوم **حلالا** ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن عبيد الله عن القسم عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم وايمك يملك ابيه كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك ابيه **حلالا** ثنا ابوبكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا ابومغوية عن الاعمش عن مسلم عن شاذان عن شكل عن حفصة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم **حلالا** ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا الفضل بن دكين عن اسرائيل عن زيد بن جبير عن ابي يزيد الضبي عن ميمونة مولاة النبي صلى الله عليه وسلم قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل قبل امرأته وهما صائمان قال قد افطر **باب** ما جاء في المباشرة للصائم **حلالا** ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علي بن عيون عن ابراهيم قال دخل الاسود ومسروق على عائشة فقالا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبأشر وهو صائم قالت كان يفعل وكان اممكم لاربه **حلالا** ثنا محمد بن خالد بن عبد الله الواسطي ثنا ابي عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال رخص للكبير الصائم في المباشرة وكره للشاب **باب** ما جاء في الغيبة والرفث للصائم **حلالا** ثنا عمرو بن رافع ثنا عبد الله بن المبارك عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به فلاحاجة لله في ان يدع طعامه وشرايه **حلالا** ثنا عمرو بن رافع ثنا عبد الله بن المبارك عن اسامة

معتبر

له قوله فانما اطعمه الله الخ ببيان رحمة الله تعالى عباده بالفروع الرحمت لا يبعد ولا يحقر بالانسان الضعيف العنوان ١٢ ابحاث **٢** قوله السواك قال المنظر لا يكره السواك في جميع النار بل سنة عند الكثر اهل العلم وهو مذهب مالك والى حنيفة لانه تطهير وقال ابن عمر مكره بعد الزوال لان خلوف الصائم اثر العباد والنفوس نظره عند خلوه العدة من الطعام وخلوه العدة لا يكون عند الزوال غالبا واذلة اثر العباد مكرهه وانه قال الشافعي واحمد قال الشمسى الخلوف بضم الخاء تغير رائحة الفم من خلوه العدة وذلك لا يزول بالسواك بل انما يزول اثره الظاهر على السنين من الاضطرار **٣** قوله الكحل قال المنظر لا يكحل ليس بمكرهه وان نظره في الخلق عند الاثمة الثالثة وكرهه احمد **١٢** مرارة **٤** قوله وباسناده عن ابي قلابة اي باسناد احمد بن يوسف الى ابي قلابة وفي بعض النسخ ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الله بن ابي شيبة عن ابي قلابة **١٢** ابحاث **٥** قوله افطر الحاجم والمحجوم قال البيضاوي وذهب الى ظاهر الحديث جمع من الاثمة وقالوا لا يفطر الحاجم والمحجوم منهم الامام احمد واسحاق وقال آخرون تكره الحجامة للصائم ولا يفطر الصوم بها وحملوا الحديث على التشديد وانما نقصا اجريهما وابطلاه بارتكاب هذا الكره او معناه تعرضا للافطار كما يقال بلك فلان اذا تعرض للملاك **١٢** ابحاث **٦** قوله اجتم الخ اي ولم يظفر وهذا مذهب الامام ابي حنيفة ومالك والشافعي وهو المردى من فعله صلى الله عليه وسلم وجاءت من الصحابة سعد بن ابي وقاص وعبد الله بن عمرو بن زيد بن ارقم وام سلمة رضي الله عنهم وذهب الامام احمد وطائفة من العلماء الى ان الحجامة تفطر الحاجم والمحجوم لم يرد من علماء مذهب احمد بالغوا في تصحيحه وتأيدوا بهم ونصرت بالمعقول والمنقول والجمهور ولو اذ ذلك الحديث بان المراد بالافطار التعرض له والوقوف فيه اما الحاجم فلو صول شيء الى جوفه من القارورة واما المحجوم فلعرض الضعف **١٢** المعات **٧** قوله يقبل الخ قال الشيخ والمذهب عندنا ان لا بأس بالقبلة اذا من على نفسه الجماع والالززال وكرهه ان لم يامن لان القبلة ليس بمفطر ويمكن ان يفرض الى الافطار في العاقبة ففي حالة الامن يعتبر ذاتها في غير حاله الامن يعتبر عاقبتا وقال محمد في الموطا والكف افضل وهو قول ابي حنيفة والعامر والمباشرة في حكم التقبيل في ظاهر الرواية ويروي عن محمد انه يكره المباشرة الفاحشة لخلية خوف الفتنة فيها وفي المواهب ان مذهب الشافعي والصحابة ان القبلة ليست محرمة على من لم يتحرك الشهوة بها لكن الاولى تركها وانما من تحرك الشهوة له في حرام في حقه على الاصح **١٢** المعات **٨** قوله عن شاذان عن شكل في القاموس شاذان كزبير بن شاذان شكل يفتختمين تابعي وقال في التقريب يقال انه ادرك الجبالية **١٢** ابحاث **٩** قوله قد افطر بذاتك صلى الله عليه وسلم انما تعرض للافطار صلى الله عليه وسلم قد علم من عالمها انها لا يملك ان نفسها عن الوقوع والافطار روى ابو سعيد الخدري انه عليه السلام رخص في القبلة للصائم والحجامة رواه الدرر القطني وقال رواه كلهم ثقات كذا ذكر الشيخ ما يدسندي في حاشية الدرر **١٢** ابحاث **١٠** قوله من لم يدع قول الزور والكذب والبهتان والعمل به اي العمل بمقتضاه من الفواحش وانسى الله تعالى عنه فلا حاجة لشدة ان يدع طعامه وشرايه قال البيضاوي المقصود من اجباب الصوم ومشروعيته ليس نفس الجوع والعطش بل ما يتبعه من كسر الشهوات واطفاء نار الشهوة الغضب هو تطهير النفس الامارة للنفس المطمئنة فاذا لم يحصل رضى من ذلك ولم يكن لمن صيامه الا الجوع والعطش لم يبال الله تعالى بصومه ولم ينظر اليه نظر قبول و

ابن زيد عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رب صائم ليس له من صيامه الا الجوع ورب قائم ليس له من قيامه الا السهر **حدثنا** محمد بن الصباح انبأنا جريد عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث ولا يجهل وان جهل عييا احد فليقل اني امر اصابكم **باب** ما جاء في السحور **حدثنا** احمد بن عبد بن عدي انما ناهي عن زيد بن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة **حدثنا** محمد بن بشر ثنا ابو عامر ثنا زعنة بن صالح عن سلمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال استعينوا بطعام السحور على صيام النهار والقبولة على قيام الليل **باب** ما جاء في تأخير السحور **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن انس بن مالك عن زيد بن ثابت قال تسحروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قمنا الى الصلاة قلت كم بينهما قال قدر قراءة خمسين آية **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن حذيفة قال تسحرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هو النهار الا ان الشمس لم تطلع **حدثنا** يحيى بن حكيم ثنا يحيى بن سعيد وابن ابي عدي عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه يؤذن لينتبه تاكمكم وليجعل قائمكم ليس الفجران يقول هكذا ولكن هكذا يعترض في افق السماء **باب** ما جاء في تعجيل الافطار **حدثنا** هشام بن عمار و محمد بن الصباح قال ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا الافطار **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر **حدثنا** ابو اسحق بن عمار عن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان و محمد بن فضيل و محمد بن ابي بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن عاصم الاحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب امر الرائي بنت صليح عن عمها سلمان بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افطر احدكم فليفطر على تمر فان لم يجد فليفطر على الماء فانه طهور **باب** ما جاء في فرض الصوم من الليل والخيار في الصوم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن حفصة بنت سيرين عن الرباب امر الرائي بنت صليح عن عبد الله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم عن سالم عن ابن عمر عن حفصة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصيام لمن لم يفرضه من من الليل **حدثنا** اسمعيل بن موسى ثنا شريك عن طلحة بن يحيى عن مجاهد عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل عندك شيء فنقول لا فيقول اني صائم فيقيم على صومه ثم يهدي لنا شئ فيفطر قالت وربما صام وافطر قلت كيف اقلت انما مثل هذا مثل الذي يخرج بصدقة فيعطى بعضا ويهسك بعضا **باب** ما جاء في الرجل يصوم جنباً وهو يريد الصيام **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة و محمد بن الصباح قال ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة عن عبد الله بن عمرو القاري قال سمعت ابا هريرة يقول لا ورب الكعبة ما انا قلت من اصبح وهو جنب فليفطر **حدثنا** محمد بن ابي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن مطرف عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يبيت جنباً فيأتيه بلال فيؤذنه بالصلاة فيقوم فيغتسل فانظر الى تحن الماء من راسه ثم يخرج فاسمع صوته في صلاة الفجر قال مطرف فقلت لعامر اني رمضان قال رمضان وغيره سواء **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله عن نافع قال سألت ام سلمة عن الرجل يصوم وهو جنب يريد الصوم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم جنباً من الوقاء من احتلامه ثم يغتسل ويتم صومه **باب** ما جاء في صيام الدهر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبيد الله ابن سعيد و محمد بن ابي شيبة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصوم احدكم الا بغير عذر ولا يتركه الا بغير عذر ولا يتركه الا بغير عذر ولا يتركه الا بغير عذر

قال ابو اسحق حديث حذيفة مسوخ ليس بشئ وليرجع الفطر رجا دخل بعضها بعضها

قوله فلما حجة لسه جاز عن عدم الالتفات له والقبول بنفي السبب والاداة السبب ١٢ مصباح الزجاجة للسيوطي رحمه الله **١** قوله تسحروا الخ قال في الناية السحور بالفتح اسم ما يتسحر به من الطعام والشراب وبالفتح المصدر والغسل لغسوا وكثر ما يروي بالفتح وقيل ان الصواب بالفتح لانه بالفتح الطعام والبركة والاجر والثواب في الفعل لان الطعام انتهى ومن نظمي **٢** يا معشر الصوام في الروية وبتنقي الثواب والاجر بتسحر هو عن رثت وزورته وان اردتم عرف القصور تسحروا فان في السحور بركة في الجيز المأثور ١٢ زجاجة **٢** قوله هو النهار كان هذا القول من مزلة جواب لسائل حين سألته اي وقت كان اذا تسحرت مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال في جوابه هو النهار وهذا كناية عن كمال تأخير السحور يقال لمن قارب الشئ انه دخل فيه وكقول تعالى اذا بلغن الاجل اي قاربن الاجل او انه كفى عن الصبح الكاذب لان الصبح الكاذب اذا اصابهم النار ان الصبح الصادق قد طلع او كحل هذا على الخصوص وفي بعض النسخ عقيب هذا الحديث قال ابو اسحق حديث حذيفة مسوخ ليس بشئ ١٢ انجاح الحاجه **٣** قوله وليس الفجران يقول هكذا يستشير مستظيلا الى فوق والقول يعنى بمعنى كل فعل وفي الجمع وفيه فقال ثوبه العرب تجعل القول عبارة عن جميع الافعال نحو قال بيده اي اخذ وقال برجله اي مشى وقالت له العينان سمعا وطاعة اي اذنا ثم وقال بالمار على يده اي قلب وقال ثوبه اي رثته وكله جاز كما روي في حديث السومما يقول ذوا يدين قالوا صدق روى اسم او ما ذاب رؤسهم اي نعم ولم يتكلموا ويعنى بمعنى اقبل ومال واستراح وحزب وغلب وقال باصبعه اي اشار بها الى فوق وحديثه فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم بالجواب اي اخذ ثم قال بيده هكذا اي ضرب بيده انتهى ١٣ انجاح **٤** قوله فان اليهود والنصارى قال الطيبي في هذا التحليل دليل على ان قوام الدين اللفظي على منالفة الاعراب اهل الكتاب وان في مواضعهم ثلما للدين ١٢ زجاجة **٥** قوله لا يصيام الخ يشترط التبييت عند مالك في كل صوم فرضا كان او نظرا نظرا الى عموم الحديث وبقوله قال الشافعي واحمد في غير النقل وعند الحنفية يجوز صوم رمضان والنقل والتميز بغيره من نصف النهار الشرعي وشرط القصد والكفارة والنذر المطلق ان يبيت اليه لانه لما غير معينه فلا بد من التبيين في الابدان والدليل ان في الغرض ما روى في سنن الاربعة عن ابن عباس قوله صلى الله عليه وسلم بعد ما مشهده الاعرابي بروية السلال الا من اكل فلما ياكل ليقية يومه ومن لم ياكل فليصم اما حديث حفصة مع انه قد اختلف في رفعه فحول على نفي الكمال ١٢ المعات بادني تغيير **٦** قوله محمد صلى الله عليه وسلم قال اي ما قلت هذا الحديث من عنده نفسى بل اتيا بالقول النبي صلى الله عليه وسلم وجاز في بعض الروايات ان ابا هريرة سمع هذا الحديث عن فضل بن عباس ولم يسمع من صلى الله عليه وسلم وذكر محمد بن الحسن في الموطن ان ابا بكر بن عبد الرحمن يقول كنت انا و ابا عبد الرحمن بن الحكم وهو امير المدينة فذكر ان ابا هريرة قال من صبح جنباً افطر فقال اقسمت عليك يا عبد الرحمن لانه بين الام المؤمنين ما تشبه وام سلمة تسألها عن ذلك فذهب عبد الرحمن وذهبت معي وخلصت على عائشة فلما علمنا عليها ثم قال عبد الرحمن يا ام المؤمنين كنا عند مروان انفا فذكر ان ابا هريرة يقول من اصبح جنباً افطر ذلك اليوم قالت ليس كما قال ابو هريرة وذكر القصة وغيره ولما بحث مراد حديث عائشة ان الى هريرة فقال ابو هريرة لا علمي بذلك انما اخبرني به

النبي صلى الله عليه وسلم من صام الايد فلا صام ولا افطر **خُلد ثانيا** على بن محمد ثنا وكيع عن مسعر وسقلين عن حبيب بن ابي ثابت عن ابى
العباس الملكى عن عبد الله بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صام من صام الايد **باب** ما جاء في صيام ثلاثة ايام من كل شهر
خُلد ثانيا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هرون انا شعبة عن انس بن سيرين عن عبد الملك بن المهال عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم انه كان يامر بصيام البيض ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة ويقول هو كصوم الدهر او كهيئة صوم الدهر **خُلد ثانيا** اسحق
ابن منصور انا نحيان بن هلال ثناهما عن انس بن سيرين حدثني عبد الملك بن قنادة بن قنادة بن قنادة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحوه قال ابن ماجه اخطأ شعبة واصابهما **خُلد ثانيا** سهل بن ابي سهل ثنا لومغوية عن عامر الاحول عن ابي عثمان عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من صام ثلاثة ايام من كل شهر فذلك صوم الدهر فانزل الله عز وجل تصديق ذلك في كتابه من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
فاليوم بعشرة ايام **خُلد ثانيا** ابوبكر بن ابي شيبة ثنا عند ر عن شعبة عن يزيد الرشك عن معاذة العداوية عن عائشة انها قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة ايام من كل شهر قلت من ايه قالت لم يكن يبالي من ايه كان **باب** ما جاء في صيام النبي صلى
الله عليه وسلم **خُلد ثانيا** ابوبكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي لبيد عن ابى سلمة قالت سألت عائشة عن صوم النبي صلى الله
عليه وسلم فقالت كان يصوم حتى نقول قد صام ويفطر حتى نقول قد افطر ولم اراه صام من شهر قط الا ثمر من صيامه من شعبان كان يصوم
شعبان كله كان يصوم شعبان الا قليلا **خُلد ثانيا** محمد بن يشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما صام شهر امتا بجا الا رمضان منذ قدم المدينة
باب ما جاء في صيام اول وعيد السلام **خُلد ثانيا** ابواسحق الشافعى ابراهيم بن محمد العباس ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال
سمعت عمرو بن اوس قال سمعت عبد الله بن عمر ويقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الصيام الى الله صيام اود فانه
كان يصوم يوما ويفطر يوما واحب الصلوة الى الله صلوة داود كان ينام نصف الليل ويصلي ثلثه وينام سدسه **خُلد ثانيا** احمد بن
عبد الله ثنا حماد بن زيد ثنا غيلان بن جري عن محمد بن عبد الله بن معبد لثوماني عن ابى قتادة قال قال عمر بن الخطاب يا رسول الله كيف بهن يصوم
يوميين ويفطر يوما قال ويطلق ذلك احد قال يا رسول الله كيف بهن يصوم يوما ويفطر يوما قال ذلك صوم داود قال كيف بهن
يصوم يوما ويفطر يومين قال ووددت انى طوقت ذلك **باب** ما جاء في صيام نوح عليه السلام **خُلد ثانيا** سهل بن ابي سهل ثنا سعيد
ابن ابي مريم عن ابن لهيعة عن جعفر بن ربيعة عن ابى فراس انه سمع عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول صام نوح الدهر الا يوم الفطر ويوم الاضحية **باب** صيام ستة ايام من شوال **خُلد ثانيا** هشام بن عمار ثنا بقيقه ثنا صدقة بن خالد
ثنا يحيى بن الحرث الذي قارى قال سمعت ابا اسماء الرجبى عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
قال من صام ستة ايام بعد الفطر كان تمام السنة من جاء بالحسنة فله عشر امثالها **خُلد ثانيا** على بن محمد ثنا عبد الله بن عمير عن سعد بن
سعيد عن عمير بن ثابت عن ابى ايوب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ثم اتبعه بست من شوال كان كصوم الدهر
باب في صيام يوم في سبيل الله **خُلد ثانيا** محمد بن رجب بن المهاجر انا الليث بن سعد عن ابن الهادي عن سهيل بن ابي صالح عن النعمان

فعلم ان ابا هريرة رجع من هذا القول والله تعالى اعلم بالصواب ١١٢ انجام **له** قوله فلا صام ولا افطر اختلفوا في توجيه معناه فقيل هذا عام عليه كراهية بصنعه وجزا عن فعله والظاهر ان اخباره فطوره
فقط وهو اعم صوم فمضى لثمة السنة وقيل لانه يستلزم صوم الايام المنسية وهو حرام وقيل لانه ضروريها بمعنى الى القاء النفس الى الشك والى العجز عن الابداء والحقوق الاخر ١٢ المعات **له** قوله
يا مر بصيام البيض وهي الايام التي لا يمسن محرمة وهي الليالي الاثني عشر فيها وهي ليلة البدر وما قبلها وما بعدها والبيض كسر الباء جمع ابيض ابيض البياض الى الايام تقديره الايام الاثني عشر
بيض قال الطبري اختلف العلماء في تعيين ايام البيض حاصل الخلاف في تقرير ايام البيض تسعة اقوال اعمد بالاعتين ويكره تعيينها الثاني والثالثة الاول من الشهر والثاني من الثاني عشر
الرابع عشر الرابع من الثالث عشر الخامس عشر وهو قول اكثر اهل العلم والخامس اولها اول سبت من اول الشهر ثم من اول ثلثه من الشهر الذي يليه وهكذا والسادس اولها اول خميس من اول شهر ثم
من اول اثنين من الشهر الذي يليه وهكذا والسابع اول اثنين ثم خميس ثم هكذا الاثني عشر من اول يوم والعاشرة والعشرون والاساس اول كل عشرة قال القسطلاني بقى آخروها اثنا عشر من الشهر فلك عشرة
كاملة ١٢ هذا حاصل ما قاله الطبري ١٢ **له** قوله كان يصوم حتى نقول قد صام اي نستكثر صيامه ونقول قد صام قلنا تكره ابداننا اعتاد بذلك وكذلك في الفطر ١١٢ انجام **له** قوله كان يصوم شعبان
الا قليلا قلنا تقبيل الاول وبيان ان قولنا كراهي غير دقيق كان يصوم كل وقت ويصوم بعض في سنة اخرى قيل كان يصوم تارة من اوله وتارة من آخره وتارة بينهما وما يخلى منه شيئا بل يصام لكن في سنين وقيل في
..... تخصيص شعبان بكثرة الصوم يكون ترفع فيه اعمال العباد وقيل غير ذلك فان في الحديث الاخر ان افضل الصوم بعد رمضان صوم الحرم فكيف اكثر منه في شعبان دون الحرم فالجواب
لعلم به فضل الحرم الا في آخر الحياة قبل التمكن من صومه ولعل كان يعرض فيه اعذار تمنع من اكثر الصوم فيه كسفر ومن غيرهما قال العلماء وانما لم يستكمل غير رمضان لثلاثة اظن وجوبه ١٢ لئلا
له قوله عن عبد الله بن محمد الزماني بكسر الزاى وتشديد شوب الى زمان في القاموس زمان بالكسر والشدة الجند الزماني واسم الفند سهل بن شيبان بن ربيعة بن زمان بن مالك بن صعب
ابن علي بن بكر بن وائل انتهى ١١٢ انجام **له** قوله ووددت انى طوقت ذلك لعل المراد من طاقته امته صلى الله عليه وسلم فانه صلى الله عليه وسلم كان يطبق الشر من ذلك واكمل والله اعلم ١١٢ انجام
له قوله ووددت انى طوقت ذلك في النية اي لئلا جعل داخل في طاقتي وقد رتبى ولم يكن عاجزا عن ذلك غير قادر عليه لضعف فيه ولكن يمكن ان يخاف العجز عنه للحقوق التي يلزم لئلا فان
او امته الصوم تتحل بمخولظن منه ١٢ ارجاجه **له** قوله صام نوح الدهر الزماني النوى ذهب جماعة العلماء الى جواز صوم الدهر اذا لم يصم الايام المنسية عندها وهي العيدان والتشريق ذهب الشافعى و
اصحابه ان سرد الصيام اذا افطر العيدين والتشريق لانه فيهما يسهل بهن مستحب بشرط ان لا يلحقه بهن ولا لغوات حقا فان تغرر او فوت حقا فكروه واستدلوا به حديث حمزة بن عروة البخارى ومسلم ان قال
يارسول الله انى اسرد الصوم فاصوم في السفر فقال ان شئت فصم ولو نظروا رواية مسلم فافترقه صلى الله عليه وسلم على سرد الصيام ولو كان مكره لم يقره لاسيما في السفر وقد ثبتت عن ابن عباس ان سرد الصيام
وكذلك البولطية وعائشة وخلائق من السلف واجابوا عن حديث لا صام من صام الايد باجوبه احداهما انه يحمل على حقيقة بان يصوم مع العيدين والتشريق وبهذا اجابت عائشة رضي الله عنها والثاني انه
محمل على من تغرر به او فوته برفق واثالث الشان معنى لا صام انه لا يصوم مشتقة ما بهد ما بهد ما بهد فيكون خير الاداء انتهى مختصرا ١٢ **له** قوله الا يوم الفطر ويوم الاضحية قد علم من هذا ان يذبح يومين
كانا معظمين في الالم السابقة وايضا لا منافاة باورد وقد بدكم الله بها خير يعني ان يذبح اليومين خيرا من يوم النور والمهرجان وكان اهل الشرك يظنون السرور فيها اذ يجوز انها كانا معظمين
سابقا ثم جعلها الله تعالى شريعة تعيينا صلى الله عليه وسلم لاظهار السرور فيها وفيه دليل لمن يجوز صوم الدهر ١١٢ انجام **له** قوله كان كصوم الدهر وذلك لان الحسنة بعشر امثالها فشر رمضان كما

ابن ابي عياش عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوماً في سبيل الله باعد الله بذلك اليوم النار
 عن وجهه سبعين خريفاً حدثنا هشام بن عمار ثنا انس بن عياض ثنا عبد الله بن عبد العزيز الليثي عن المقبري عن ابي هريرة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوماً في سبيل الله زحزح الله وجهه عن النار سبعين خريفاً ^{باب ما جاء في النهي عن صيام}
 ايام التشريق ^{قال النووي في نزول السنة الرابعة من سنة} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ايامكم حتى ايام ما كل وشرب ^{باب ما جاء في النهي عن صيام يوم الفطر والاضحى} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه و^{باب ما جاء في النهي عن صيام يوم الفطر والاضحى} علي بن محمد قال ثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن ابي ثابت عن
 تاقع بن جبير بن مطعم عن بشر بن سخي من رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب ايام التشريق فقال لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة
 وان هذه الايام ايام اكل وشرب ^{باب في النهي عن صيام يوم الفطر والاضحى} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا يحيى بن يعلى التيمي عن
 عبد الملك بن عمير عن قرعة عن ابي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن صوم يوم الفطر ويوم الاضحى ^{باب ما جاء في النهي عن صيام يوم الفطر والاضحى} حدثنا سهل
 ابن ابي سهل ثنا سفيان عن الزهري عن ابي عبيد قال شهدت العيد مع عمرو بن الخطاب فبدأ بالكلمة فقال ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام هذين اليومين يوم الفطر ويوم الاضحى اما يوم الفطر فيوم فطركم من صيامكم ويوم الاضحى تاكلون
 فيه من لحم نسلكم ^{باب في صيام يوم الجمعة} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا ابو معوية وحفص بن غياث عن الاعمش عن
 ابي صالح عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة الا في يوم قبله او يوم بعده ^{باب ما جاء في النهي عن صيام يوم السبت} حدثنا هشام بن عمار
 ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الحميد بن جبير بن شيبه عن محمد بن عباد بن جعفر قال سألت جابر بن عبد الله وانا اطوف بالبيت اثنى
 النبي صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم الجمعة قال نعم ورب هذا البيت ^{باب ما جاء في النهي عن صيام يوم السبت} حدثنا اسحق بن منصور انا ابو داود وحدثنا شيبان عن عامر
 عن زب عن عبد الله بن مسعود قال قلما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتطر يوم الجمعة ^{باب ما جاء في صيام يوم السبت} حدثنا
 ابو بكر بن ابي شيبه ثنا عيسى بن يونس عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سلم لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض عليكم فان لم يجد احدكم الاعود عذب او لحاء شجرة فليصمه ^{باب ما جاء في النهي عن صيام يوم السبت} حدثنا حميد بن مسعود ثنا
 سفيان بن حبيب عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر عن اخته قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكر
 نحوه ^{باب ما جاء في النهي عن صيام يوم السبت} حدثنا علي بن محمد ثنا ابو معوية عن الاعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فامن ايام العمل الصالح فيها احب الى الله من هذه الايام يعني العشر قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل
 الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشئ ^{باب ما جاء في النهي عن صيام يوم السبت} حدثنا عمر بن شبة بن عبيد بن مسعود عن
 واصل عن الزهري عن سفيان بن عيينة عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فامن ايام الدنيا ايام احب الى
 الله سبحانه ان يتعبد له فيها من ايام العشر وان صيام يوم فيها يعدل صيام ستة ويلة فيها بليلة ^{باب ما جاء في النهي عن صيام يوم السبت} حدثنا هناد بن السري ثنا
 ابو الاخص عن منصور عن ابراهيم بن اسحق قال ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتطر يوم السبت ^{باب ما جاء في النهي عن صيام يوم السبت} حدثنا
 حدثنا احمد بن عبيد بن عبد الله بن حماد عن ابي حنيفة عن عبد الله بن عمر بن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سلم صيام يوم عرفه اني احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله والى بعده ^{باب ما جاء في النهي عن صيام يوم السبت} حدثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة عن اسحق بن عبد

باب ما جاء في النهي عن صيام يوم السبت

مقام عشرة اشهر وستة ايام بمنزلة شهرين ١٢ اجماع ^{باب ما جاء في النهي عن صيام يوم السبت} ١٢ ^{باب ما جاء في النهي عن صيام يوم السبت} ١٢
 من صام يوماً ما لشد ولو جهه قول زحزح النبي باعد الله عن النار سبعين خريفاً قال في النهاية الخريف الزمان المعروف من فصول السنة ما بين الصيف والشتاء وهو رابع السنة لان الخريف لا يكون في
 السنة الا مرة واحدة فاذا انقضى الخريف انقضى السنة ١٢ اجابته ^{باب ما جاء في النهي عن صيام يوم السبت} ١٢ ^{باب ما جاء في النهي عن صيام يوم السبت} ١٢
 وقال جماعة من العلماء يجوز صوما لكل احد تطوعا وغيره كاه ابن المنذر عن ابي هريرة بن عروة بن سمر بن وقال مالك والاوزاعي واسحق والثاقبي في احد قوليه يجوز صوما للجمعة اذا لم يجد البدر
 ولا يجوز لغيره ١٢ نوذي ^{باب ما جاء في النهي عن صيام يوم السبت} ١٢ ^{باب ما جاء في النهي عن صيام يوم السبت} ١٢
 في الصوم الا ان يوافق عادة له فان وصل يوم قبله او بعده او وافق عادة له بان نذر ان يصوم يوم شفاء من مرضه او فراق يوم الجمعة بكرة لهذا الحديث واما قول مالك في المطالع السبع اهل من اهل العلم
 والفقهاء من يقتدى به في صيام يوم الجمعة وصيام حرسه وقد رايت بعض اهل العلم يصوم واذا كان يتجره فبذل الذي قاله بول الذي رآه وقد رأيت غيره خلاف ما رأيت هو السنة مقدم على ما رآه هو
 وغيره وقد ثبت النبي عن صوم يوم الجمعة فيصنع القول به وما لك معذرة فانه لم يبلغه قال الرازي من اصحاب مالك لم يبلغه مالك في الحديث ولو بلغه لم يخالفه قال العلماء والحكمة في النهي عن ان يوم
 الجمعة يوم دعا وذكر عبادة من الغسل والتكبير الى الصلوة وانتظارها واستماع الخطبة والثناء والذكر بعد ما استحب الفطرية يكون اعون له على هذه الوظائف واذا شاءنا بشا وطه ونظير الحاج يوم عرفته
 بوفرة فان السنة لا يفطر فان قيل لو كان كذلك لم يزل النهي والكراهية بصوم قبله او بعده لبقاء المعنى فالجواب انه يحصل له فيفضل الصوم الذي قبله وبعده ما يحسن ما قد يحصل من فتور وتصغيره في وظائف
 يوم الجمعة بسبب صومه وقيل سبب خوف المباينة في تعظيمه بحيث يقتضون بكما اقتضت قومه بالسبب وبه الضعيف منتقض بصلوة الجمعة وغيرهما هو مشهور من وظائف يوم الجمعة وتعظيمه وقيل سبب
 النهي لتأليفه وادب بيه ومنه منقضى يوم الاثنين فانه يندرب صوم ويوم عرفته ويوم عاشوراء فالصواب ما قد رايت انتهى ١٢ ^{باب ما جاء في النهي عن صيام يوم السبت} ١٢ ^{باب ما جاء في النهي عن صيام يوم السبت} ١٢
 لا الصوم مطلقا لما روي عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم السبت ويوم الاحد اكثر ما يصوم من الايام ويقول انها لوما عيد للمشرى فانا احب ان اخافهم رواه احمد والاولى
 ان يقال انه عليه السلام امر بشرك صوم لثنا بيزم تعظيمه بالصوم فيه فففيه من الفقه للسود وان كانوا لا يصومون له لاجل انه عيد لم يفهم عظمون بل لوجه اخر وصام صياها مما لثنا بيزم وبالجمله بسبب النهي امر اخر
 وسبب الضعف امر اخر كما سمعت ١٢ ^{باب ما جاء في النهي عن صيام يوم السبت} ١٢ ^{باب ما جاء في النهي عن صيام يوم السبت} ١٢
 فيها وثبت صوم صل النبي صلى الله عليه وسلم فيها وحديث عائشة لانها فيها لما انها اشهرت عن عدم رؤيتها قلعلما لم تطلع على عشرة صيام النبي صلى الله عليه وسلم فيها او كان له مانع من مرض او سفر او غيرهما
 وجاء في البخاري انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ايام العمل الصالح فيها افضل من عشري الجوز ومثله روى ابن ماجه وفي صحيح ابن عوف وصحيح ابن جابر رضي الله عنه ما من ايام افضل
 من عشري الجمعة ولو نذر احد صيام افضل ايام السنة الشرف الى هذه الايام وانه نذر صوم يوم افضل من سائر الايام فاليوم عرفته وان نذر صوم يوم من الاسبوع فاليوم الجمعة والجمعة والجمعة والجمعة
 هذه العشرة افضل لما فيها من يوم عرفته وليالي عشرة رمضان لما فيها من ليلة القدر وهذا هو القول الفضل ١٢ ^{باب ما جاء في النهي عن صيام يوم السبت} ١٢ ^{باب ما جاء في النهي عن صيام يوم السبت} ١٢
 للرجل ذنب في تلك السنة بعد قيل معناه يحفظ الله تعالى ان يذنب او يعطيه من الرحمة والثواب بغيره ما يكون كفارة للسنة الماضية والسنة القابلة اذا اجادت وانفق لفيها ذنوب ١٢ مصابيح

الله عن عياض بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري عن قتادة بن النعمان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوم عرفة غفرله سنة امامه وسنة بعده **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالنا ثنا وكيع حدثني حوشب بن عقيل حدثني مهدي العبدي عن عكرمة قال دخلت على ابي هريرة في بيته فسألته عن صوم يوم عرفة بعرفات فقال ابو هريرة نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم عرفة بعرفات يا بـ صيام يوم عاشوراء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن ابن ابي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم عاشوراء ويأمر بصيامه **حدثنا** سهل بن ابي سهل ثنا سفيان بن عيينة عن ابيوب عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فوجد اليهود صياما ما فقال ما هذا قالوا هذا يوم اتجاها الله فيه موسى واغرق فيه فرعون فصامه موسى شكرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن احق به موسى منكم فصامه وامر بصيامه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن حصين عن الشعبي عن عمار بن صيفي قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولي يوم عاشوراء منكم احد طعام اليوم قلنا من طعامنا من لم يطعمه قال فاتوا ببقية يومكم من كان طعامه ومن لم يطعمه فاسالوا الى اهل العروص فليتموا ببقية يومهم قال يعنى اهل العروص حول المدينة **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن ابن ابي ذئب عن القسم بن عباس عن عبد الله بن عمير مولى ابن عباس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابن ابي ذئب عن القسم بن عباس قال ابو علي رواه احمد بن يونس عن ابن ابي ذئب زاد فيه مخافة ان يفوته عاشوراء **حدثنا** محمد بن سعد بن نافع عن عبد الله بن عمر انه ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوما يصومه اهل الجاهلية فمن احب منكم ان يصومه فليصمه ومن كرهه فليدعه **حدثنا** احمد بن عبد الله بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صيام يوم عاشوراء انى احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله يا بـ صيام يوم الاثنين والخميس **حدثنا** هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة حدثني ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن ربيعة بن الغزانه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صيام يوم عاشوراء انى احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله يا بـ صيام يوم الاثنين والخميس **حدثنا** ابن رفاعه عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم الاثنين والخميس فليل يا رسول الله انك تصوم الاثنين والخميس فقال ان يوم الاثنين والخميس يغفر الله فيما لكل مسلم الا متها جردين يقول دعها حتى يصطليها يا بـ صيام شهر المحرم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن سفيان بن الجريدي عن ابي السليل عن ابي مجيبة الباهلي عن ابيه او عن عمه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله انا الرجل الذي اتيتك عام الاول قال فما لي ارى جسمك ناعرا قال يا رسول الله ما اكلت طعاما بالظهار الا اكلته الا بالليل قال من امرك ان تعذب نفسك قلت يا رسول الله انى اقوى قال صم شهر الصبر ويوما بعدة قلت انى اقوى قال صم شهر الصبر ويومين بعدة قلت انى اقوى قال صم شهر المحرم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا الحسين بن علي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى

قبله صيام الناس وعلى بن محمد

١ قوله صوم عاشوراء ويام بصيامه قال القاضي عياض وكان بعض السلف يقول كان صوم عاشوراء فرضا وهو باق على فرضيته لم ينسخ قال والنقض القائلون بهذا وحصل الاجماع على انه ليس بفرض وانما هو مستحب وروى عن ابن عمر كراهة قصده وصومه وتعيينه بالصوم والعلما مجمعون على استحبابه وتعيينه للاحاديث واما قول ابن مسعود كان نصومه ثم ترك فنهاه انه لم يبق كما كان من الوجوب والاكذال الله بـ **٢** قوله قالوا بهذ اليوم الخ قال المازري خبر اليهود وغيره فيقول يحتفل ان النبي صلى الله عليه وسلم اوحى اليه بصوم يوم عاشوراء او اتوا بغيره النسخ بذلك حتى حصل العلم به قال القاضي عياض رواه على المازري قد روى مسلم ان قريشا كانت تصومهم فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة صامهم فلم يحدث له بقول اليهود وهم يحتاج الى الكلام عليه وانما هي صفة حال وجواب سوال في قوله صامهم ليس فيه ابتداء صومه حينئذ يقولون ولو كان هذا لكانت له اجرة به من السلم من علمهم كان بسلام وغيره قال القاضي وقد قال بعضهم يحتفل انى صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوم عاشوراء حتى علم ما عدا اهل الكتاب فيه فصارم قال القاضي وما ذكرناه اولي بلفظ الحديث فليس المنار قول المازري ومختصر ذلك انى صلى الله عليه وسلم كان يصوم كما يصوم قريش في مكة ثم قدم المدينة فوجد اليهود يصومون فصارم ايضا لوى او اتوا اترادوا اجسادهم ١٢ لوى **٣** قوله نحن احق بموسى منكم لاننا مصدقون وعاملون بحكمه حيث امرنا بايمان محمد صلى الله عليه وسلم فانما به وعظما حتى تعظيم موسى لا بالافراد ولا بالتفريط ويستنبط من هذا الحديث ان مطلق التشبيه بالكفار ليس ممنوع بل الممنوع ما كان من خصوصياتهم ان كانوا غير متبعين بالشريعة كالنجوس والهنود واما من كان اتبع شريعة نبوية ففعل فعلنا حسنا ولم ينه عنه نبينا صلى الله عليه وسلم فاتباعه ليس ممنوع في ذلك فكان النبي صلى الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب مما لم يؤمر به واستدل بهذا الحديث من جواز تعيين الايام بعبادة خاصة بسبب خاص كالصدقة على ادواح الاموات يوم وفاتها لان النبي صلى الله عليه وسلم خص عاشوراء بالصوم وخص يوم الاثنين كذلك لانه ولد فيه وفيه انزل عليه لوى ١٢ انجاس **٤** قوله لمن بقيت ال قال النوى ذهب جماهير العلماء من السلف والخلف الى ان عاشوراء هو اليوم العاشر من المحرم وهذا هو الاحاديث ومقتضى اللفظ وعن ابن عباس ان يوم عاشوراء هو اليوم التاسع من المحرم وان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم التاسع ويؤادله على انه ما يؤخذ من اظهراء الابل فان العرب تسمى اليوم التاسع من ايام الورد والرياء وكذا باقى الايام على هذه النسبة فيكون التاسع عشر او هذا بعد ثم ان حديث ابن عباس هذه يرد عليه لانه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لمن بقيت ال قابل لا صوم اليوم التاسع وزاد مسلم قال فلم يات العام المقبل حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا تصريح بان الذي كان يصوم ليس هو التاسع فحينئذ كونه العاشر ليس بصوم التاسع لانه عليه السلام لوى صيامه ولعل السبب في صوم التاسع مع العاشر ان يتشبه باليهود في افراد العاشر وفي الحديث اشارة الى هذه انتهى مع تفسيره **٥** قوله اشهر الحرم وهو رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم وبه الاشارة كانت محرمة في دين ابراهيم واسمعييل عليها السلام وكانت العرب تمسك به وكانوا يعظفون ويحرمون القتال فيها كما في اللذراك ثم ان عظيمها الان باقية في شريعتنا اولانا فالحرم والحرمة القتال منسوخة لقوله تعالى فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم واما كثير التواب في هذه الاشارة فقد ثبت بالاجازة لحرمة هذه المعنى موجودة في شريعتنا والاشارة علم ١٢ انجاس **٦** قوله صم شهر الصبر المراد بشهر الصبر شهر رمضان وقوله ولوما بعده اى صم في اشهر الباقية لوما واخذ في كل شهر وليس المراد صوم يوم الفطر لانه منى عنه وفي بعض النسخ اشارت لثمن هذا الحديث حيث قال قال ابو اسحق البجلي الباهلي لا يعرف وهو ضعيف معنى الحديث ويحتمل ان يكون المراد من قوله بعده شهر شوال ففعل والاشارة علم ١٢ انجاس

الله عليه وسلم فقال اي الصيام افضل بعد شهر رمضان قال شهر الله الذي تدعونه المحرم **حدثنا** ابراهيم بن المنذر الجعفي ثنا داود بن عطاء حدثني زيد بن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن سليمان بن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن صيام رجب **حدثنا** محمد بن الصباح ثنا عبد العزيز بن اوردى عن يزيد بن عبد الله بن اسامة عن محمد بن ابراهيم ان اسامة بن زيد كان يصوم اشهر المحرم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا الا فترا من اشهر المحرم ثم لم يزل يصوم شوال حتى مات **باب** في الصوم زكوة الجسد **حدثنا** ابو بكر ثنا عبد الله بن المبارك **حدثنا** محمد بن عبد العزيز بن محمد جميعا عن موسى بن عبيدة عن جهمان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل شئ زكوة وزكوة الجسد الصوم زاد حريضا في حديثه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصيام نصف الصبر **باب** في ثواب من فطر صائما **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن ابن ابي ليلى وحالي يعلى عن عبد الملك وابو مغوية عن جاج كلهم عن عطاء عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فطر صائما كان له مثل اجرهم من غير ان ينقص من اجرهم شيئا **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سعيد بن يحيى الثعلبي ثنا محمد بن عمرو عن مصعب بن ثابت عن عبد الله بن الزبير قال افطر رسول الله صلى الله عليه وسلم عند سعد بن معاذ فقال افطر عندكم الصائمون واكل طعامكم الابرار وفضلت عليكم الملائكة **باب** في الصائم اذا اكل عنده **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد وسهل قالوا ثنا وكيع عن شعبة عن حبيب بن زيد الانصاري عن امرأة يقال لها ليلى عن ام عمارة قالت اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقربنا اليه طعاما فكان بعض من عنده صائما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصائم اذا اكل عنده الطعام صلت عليه الملائكة **حدثنا** محمد بن المصنف ثنا بقيقه ثنا محمد بن عبد الرحمن بن سليمان بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلال الغداء يا بلال فقال اني صائم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تاكل ارزاقنا وفضل رزق بلال في الجنة ان شعرت يا بلال ان الصائم تسبح عظامه وتستغفر له الملائكة ما اكل عنده **باب** من دعي الى طعام وهو صائم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن الصباح قالوا ثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دعي احدكم الى طعام فهو صائم فليقل اني صائم **حدثنا** احمد بن يوسف السلمي ثنا ابو عاصم ثانيا قال ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعي الى طعام وهو صائم فليجب فان شاء اطعم وان شاء ترك **باب** في الصائم لا ترد دعوته **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن سعد بن ابي الجهم عن سعد بن ابي هاشم الطائي وكان ثقة عن ابي مدالة وكان ثقة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا ترد دعوتهم الامام العادل والصائم الحق يفطر ودعوة المظلوم يرفعها الله دون الغام يوم القيمة وتفتح لها ابواب السماء ويقول بعض منكم لو بعد حين **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا اسحق بن عبيد الله المديني قال سمعت عبد الله بن ابي مليكة يقول سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان للشائم عند فطرته دعوة فأتد قال ابن ابي مليكة سمعت عبد الله بن عمرو يقول اذا افطر اللهم في اسالك برحمتك التي وسعت كل شئ ان تغفر لي **باب** في الاكل يوم الفطر قيل ان يخرج **حدثنا** جابر بن عبد الله بن المغلس ثنا هشيم بن عبيد الله بن ابي بكر عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم تمرات **حدثنا** جبارة بن المغلس ثنا منديل بن علي ثنا عمر بن صهبان عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يغد ويوم الفطر حتى يغد واصحابه من صدقه الفطر **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابو عاصم ثنا ثوبان بن عتبة المهري عن ابن بريدة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يخرج يوم الفطر حتى يأكل وكان لا يأكل يوم الفطر حتى يرجع **باب** من مات وعليه صيام رمضان قد فرط فيه **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا قتيبة ثنا عبيد بن اشعث عن محمد بن سيرين عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صيام شهر

حدثنا اشعث بن اشعث فقال **له** قوله شهر الله الذي الخ الا صافرة الى الله لتعظيم قال الطبري الاول يوم عاشوراء فيكون من باب ذكر الكحل والاداة البعض لكن الظاهر ان المراد جميع شهر المحرم وفي خبر ابي داود وغيره صوم من المحرم والترك صوم من المحرم والترك صوم من المحرم واذا ما اديت محرم فقل اننا صومنا من شهر رجب وبنو الان اهل الجاهلية كانوا يعظمونه وروي عن خرشة بن الحارث قال رايت عمر بن الخطاب يضرب باكف الرجال على صوم رجب ويقول رجب شهر يعظمه اهل الجاهلية فلما جاء الاسلام ترك رواه ابن ابي شيبة والطبراني في الاوسط ووردت الاخبار بفضل صيامه ايضا لانه من جملة الاشهر الحرام فلعلمه نهي اولائهم اجازة او بالعكس ومن اراد تفصيل المقام فعليه كتاب ما ثبت بالسنة في ايام السنة للشيخ عبد الحمى المحدث الدرلوي ١٢ انجاح **له** قوله الصيام نصف الصبر لان الزمان مشتمل على الليل والنهار والصوم يكون في النهار وما سلك الفجر والفرج لما ورد من ضمنه في ما بين التيميم ورجليه فمنته له بالجملة او عمل الصبر على ايام الايام واجتباب النواهي قاطبة ويجعل المفطرات الثلث نصفه لان معظم هذه الامور تدور بالفرج والفرج فلما اسكنها حصل له نصف الصبر والله اعلم ١٢ انجاح **له** قوله وفضل رزق بلال مبتدأ اي الرزق الغاض على ما ياكل في الجنة اي جزاء له عن صومه المانع عن اكله قال الطبري الظاهر ان يقال ورزق بلال في الجنة الا انه ذكر لفظه فضل تبسبا على انه رزق الذي هو يدل من هذا الرزق **له** قوله شيخ عظامه لانا نحن من جملة من حقه وان الله تعالى يفضله يكتب له ثواب ذلك التسبيح ١٢ مرة **له** قوله فليقل الخ قال ابن الملك امر صلى الله عليه وسلم المدعوين لا يجب الداعي ان يعتذر عنه بقوله اني صائم وان كان يستحب اخفاء النواقل فلما يؤدى ذلك الى عداوة وبغض في الداعي وفي رواية فليصل اي الركنين وقيل فليصدع والعبادة عند الشافعي ان الضيف ينظر فان كان المضيف يتأذى بترك الاضفار فالفضل الاضفار والافلا ١٢ مرة **له** قوله ولو بودع من الجن يستعمل لطلق الوقت ولسته اشهر ولا يعين سنة والشرا علم بالمراد والمعنى لا اضع حنك ولو معنى زمان طويل ١٢ مرة **له** قوله ان للصائم الحكيم الترمذي في نوادر الاصول امه محمد صلى الله عليه وسلم قد خصت من بين الامم في شان الدعاء فقيل ادعوني استجب لكم وانما كان ذلك لانبياء واعطيت هذه الامة ما اعطيت الانبياء فلما دخل التخليط في امورهم من اهل السموات التي استولت على قلوبهم وجهت قلوبهم والصوم يمنع النفس عن السموات فاذا ترك شئ من قلبه صفا القلب وصارت دعوتهم تعلق فادع قدر ما تعلقه السموات ونورته النوار فان كان ما سأل في المقدور لم يعمل وان لم يكن كان من خيرة الرزق في الآخرة ١٢ مصباح الزجاجة **له** قوله حدثنا داود بن عطاء ١٢ ضعيف **له** قوله موسى بن عبيدة ضعيف ١٢ **له** قوله من فطر صائما اي اطعمه وسقاه عند افطاره من كسب حلال كما في رواية ١٢ **له** قوله وصلت عليكم الملائكة اي دعتكم ببركت ١٢ **له** قوله الغداء بالنصب هو بالنصب بفعل مضمر اي احضره او اشتهه ١٢ **له** قوله ودعوة المظلوم برفعنا الشكر الكفاية عن ايضا لما الى مصعب القبول والامامة ١٢ **له** قوله حدثنا جبارة بن المغلس ضعيف ١٢ **له** قوله منديل بن علي ضعيف ١٢ **له** قوله لا يغد ولو لم الفطر اي لا يذبح الى المصلى ١٢ **له** قوله فرط فيمن التفريط اي قصر في ادائه ومنه قوله تعالى وما فرطنا في الكتاب من شئ اي ما قصرنا وما تركنا بل احصينا جميع الاشارات فيه ١٢ انجاح الحاشية

اذا اراد ان يعتكف صلى العيم ثم دخل المكان الذي يريد ان يعتكف فيه فاراد ان يعتكف العشر الاوخر من رمضان فامر فضرب له خباء فامرت عائشة بخباء فضرب لها وامرت حفصة بخباء فضرب لها فلما رأت زينب خباءها امرت بخباء فضرب لها فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البرتوتون فلم يعتكف في رمضان واعتكف عشر من شوال **باب** في اعتكاف يوم وليلة **حدثنا** اسحق بن موسى الخطمي ثنا سفين بن عيينة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب قال كان عليه نذر ليلة في الجاهلية يعتكفها فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فامرته ان يعتكف **باب** في المعتكف يلزم مكانا من المسجد **حدثنا** احمد بن عمرو بن السرح ثنا عبد الله بن وهب ان ابان بن يوسف ان نافع حدثه عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاوخر من رمضان قال نافع وقد ارانى عبد الله بن عمر المكان الذي كان يعتكف فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** اسحق بن عيسى بن عيسى بن عيسى بن عيسى بن موسى عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا اعتكف طرح له فراشه او يوضع له سريرته ورأى اسطوانة التوبة **باب** الاعتكاف في خيمة في المسجد **حدثنا** محمد بن عبد الله بن علي الصنعاني ثنا المعتمر بن سليمان حدثني عمارة بن غزيرة قال سمعت محمد بن ابراهيم عن ابى سلمة عن ابى سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتكف في قبة تركية على سدةها قطعة حصير قال فاخذ الحصير بيده فتحاها في ناحية القبة ثم اطلع راسه فكلما الناس **باب** في المعتكف يعود المريض ويشهدا لجنائز **حدثنا** اسحق بن عيسى بن عيسى بن عيسى بن موسى عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وعروة بنت عبد الرحمن ان عائشة قالت ان كنت لا ادخل البيت للحاجة والمريض فيه فما اسأل عنه الا وانما رآته قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل البيت الا للحاجة اذا كانوا معتكفين **حدثنا** احمد بن منصور ابو بكر ثنا ايونس بن محمد ثنا الهياج الخراساني ثنا عنبسة بن عبد الرحمن عن عبد الخالق عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعتكف يتبع الجنائز ويعود المريض **باب** ما جاء في المعتكف يغسل راسه ويرجله **حدثنا** اسحق بن عيسى بن عيسى بن عيسى بن موسى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يد في الى راسه وهو عجا ورفا غسله ورجله ولما في حجرتي وانما كئض وهو في المسجد **باب** في المعتكف يزوره اهله في المسجد **حدثنا** ابراهيم بن المنذر الخزازي ثنا عمر بن عثمان بن عمر بن موسى بن عبيد الله بن معمر عن ابيه عن ابن شهاب اخبرني علي بن الحسين عن صفية بنت حيي زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم وتزوره وهو معتكف في المسجد في العشر الاوخر من شهر رمضان فتحدثت عنده ساعة من العشاء ثم قامت تنقلب فقام معها رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلها حتى اذا بلغت باب المسجد الذي كان عند مسكن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر بها رجلا من الانصار فسلموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نفذ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلكم انما صفية بنت حيي قال سبحان الله وكبر عليه ما ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سليمان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم واني خشيت ان يقذف في قلبك ما شيا **باب** المستحاضة تعتكف **حدثنا** الحسن بن محمد الصياح ثنا عفان ثنا يزيد بن زريع عن خالد الخزاز عن عكرمة قال قالت عائشة اعتكفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه فكانت ترى الحمرة والصفرة فزما وضعت تحتها الطست **باب** في ثواب الاعتكاف **حدثنا** عبيد الله بن عبد الكريم ثنا محمد بن امية ثنا عيسى

يُرَدُّ

له قولوا اذا اراد ان يعتكف صلى الصبح الرجوع من يقول يبدأ الاعتكاف من اول النهار وروى قال الاوزاعي والثوري والليث في احد قوليه وقال مالك والبخاري والشافعي واحمد بن حنبل في غير قوليه في قبيل غروب الشمس اذا اراد الاعتكاف شهرا واعتكاف عشرة او لواء على ان يدخل المعتكف وانقطع فيه وتخل بنفسه بعد صلوة الصبح لان ذلك وقت ابتداء الاعتكاف بل كان من قبل المغرب معتكفا لا ياتي في جملة المسجد فلما صلى الفجر انفرد قال النووي قلت وقد ورد في الحديث الصحيح اذا اعتكف اتخذ حجرة من حصير فيدخل المسجد في الليلة ثم يدخل في وقت الصبح في ذلك الموضع اي في الحجرة من الحصير **فخر** **له** قوله فامرته ان يعتكف احب اليه الشافعي على ان الصوم ليس بشرط الاعتكاف لان الليلة ليس محللا اي للصوم واجيب عنه يانه قد جاز في رواية صحيحه انه قال عراني نذرت في الجاهلية ان اعتكف يوما كما روى مسلم والنسائي وقد جمع ابن حبان بين الروايتين بانه نذر الاعتكاف يوم وليلة فمن اطلق ليلة اراد بهومها ومن اطلق يوما اراد بيلته وقال البخاري ومالك الاكثر من يشترط في الاعتكاف الصوم فلا يصح اعتكاف من لم يصوم الا براه البوداود عن عائشة قالت السنة على المعتكف ان لا يعود مريضا ان قالت ولا اعتكاف الا بصوم الحديث وبارواه البيهقي عن ابن عمر بن عباس ان المعتكف يصوم وكذا روى عبد الرزاق عن ابن عباس ان قال من اعتكف لم عليه الصوم ولمواظبة النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك وبالجملة اكثر الاحاديث تدل على اشتراط الصوم للمعتكف وروى ابن عمر بن عباس وعروة والزهرى والاوزاعي والثوري واحمد واسحاق في رواية عنهما **فخر** **له** قوله ولما استوانة التوبة وهي التي اوتيت بها ليا بية بن المنذر نفسه حين افضى سر النبي صلى الله عليه وسلم في الحكم على بني قريظة يقتلهم وشار الى حلقه ونزل يا ايها الذين آمنوا اتحلوا الله والرسول الابية وحلف ان لا يلج الا النبي صلى الله عليه وسلم فلما نزلت توبته بعد ثلاثة ايام حلف صلى الله عليه وسلم بنفسه **انجاء** **له** قوله لا حاجة وفي رواية مسلم الا حاجة الانسان فسر بالزهرى بالبول والغائط وكذا غسل الجنابة لوجوب خروج من المسجد اذا ذاك الفقوا عليه وقد اختلفوا في غير ما ذكر مثل العيادة وشهود الجنائز فقال الائمة الاربع لا يجوز الخروج نسي منها وقال الحسن والشافعي يجوز الخروج للمعتكف لها وبالجملة اكثر الاحاديث تدل على ان لا يجوز الخروج للعيادة وشهود الجنائز وغيرها الا بالبدنة من البول والغائط وغسل الجنابة كما روى البوداود عن عائشة قالت السنة على المعتكف ان لا يعود مريضا ولا يشهد جنازة الحديث قال الطبري من خرج لقضاء حاجته وتفوق عيادة المريض والصلوة على الميت فلم يخرف عن الطريق ولم يقف فيه وقوا اكثر من قدر الصلوة على الميت لم يخط اعتكافه عند الائمة الاربعه والابطل انتهى قلت يؤيد ما قال الطبري ما روى البوداود عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعود المريض وهو معتكف فيمروا فلو يخرج اي لا يكتسب سال **فخر** **له** قوله المعتكف يتبع الجنائز الحديث تفرد به ابن ماجه من السنة ذكره المزي في الاطراف برواية انس بن مالك فقط وقال عبد الخالق اهل الجاهيل قال ابن حجر عبد الخالق غير منسوب عن انس بن عمار من الحديث كما ترى لا يبارض احاديث الصحاح وهو ما روى اصحاب السنن عن عائشة قالت السنة للمعتكف ان لا يعود مريضا ولا يتبع جنازة ولا يمس امرأة ولا يباشرها الحديث فلعن لفظ لا سقط في رواية عبد الخالق عن انس او ياول احاديث السنن بان المراد من السنة الاولوية وفي حديث انس بيان الجواز في ان تارخا بيه عن الجية لوشروط وقت النية ان يخرج لعيادة المريض وصلوة الجنائز او حضور مجلس العلم جاز ذلك كما في الدر **انجاء** **له** قوله على رسلكم اي اثبتا ولا تجعلا يقال لمن رثا في ويعمل الشيء على هينته قوله انما صفية الخاخرج ابن مسافر في تاريخه من طريق ابى محمد بن ابي حاتم ثنا محمد بن روح عن ابراهيم بن محمد الشافعي قال كنا في مجلس ابن عيينة والشافعي حاضر فحدثت حديثا منها صفية فقال ابن عيينة للشافعي ما فقهته هذا الحديث يا ابا عبد الله قال ان كان القوم اتهموا النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يتهمتم النبي صلى الله عليه وسلم فكذلك النبي صلى الله عليه وسلم لم يولد من بعده فقال اذا كنتم يذنبوا فخلوا بكذا حتى لا يظن بك من السور لان النبي صلى الله عليه وسلم بهم وهو بين الشد في ارضه فقال ابن عيينة جزاك الله خيرا يا ابا عبد الله **انجاء** **له** قوله انما صفية الخا قال ابن حجر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يفسبها الى انما يظن ان به سودا لما تقرر عنده من صدق ايمانها ولكن خشى عليها ان يوسوس لها الشيطان بذلك لانها غير معصومة ففقه بعضنا بها ذلك الى السالك فبادر الى اعلامها حسا للمادة وتعيينها

ابن موسى البخاري عن عبيدة العبي عن فرقد الشبلي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في المعتكف هو يعكف
 الذنوب ويجري له من الحسنات كعامل الحسنات كلها **باب** فيمن قلم ليلتي العيدين **حدثنا** ابو احمد المزاري بن حمويه ثنا محمد بن المصنف
 ثنا بقيق بن الوليد عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قام ليلتي العيدين محتسبا لله لحر
 يمت قلبه يوم تموت القلوب **تم كتاب الصيام ابواب الزكوة باب** فرض الزكوة **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع بن الجراح ثنا زكريا
 ابن اسحق المكي عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن ابي معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذ الى اليمن
 فقال انك تاتي قوما اهل كتاب فادعهم الى شهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله فان هم اطاعوا ذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم خمس
 صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا ذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة في اموالهم تؤخذ من اغنياءهم فتدفع في فقرهم فان هم اطاعوا
 لذلك فاياك وكرائم اموالهم واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب **باب** ما جاء في منع الزكوة **حدثنا** محمد بن ابي
 عمر الهمداني ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن اعين وجامع بن ابي راشد سمعا شقيق بن سلمة يخبر عن عبد الله بن مسعود عن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال ما من احد لا يؤدي زكوة ماله الا مثل له يوم القيمة شيئا اقرع حتى يطوق عنقه ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه
 وسلم مصداقه من كتاب الله تعالى ولا يحسبن الذين يخولون بما اتاهم الله من فضله الاية **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع بن ادم عن
 عن المعروفين سويد بن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ابل ولا غنم ولا بقر لا يؤدي زكوتها الا جاءت يوم القيمة
 اعظم ما كانت واسمته تطحنه بقرونها وتطأه باخفافها كلما انقذت اخرها عادت عليها اولها حتى يقضى بين الناس **حدثنا** ابو
 مروان محمد بن عثمان الثقفي ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال تاتي الابل التي لم تعط الحق منها تطأ صاحبها باخفافها وتاتي البقر والغنم تطأ صاحبها باخلافها وتطحنه بقرونها وياتي الكنز شيئا
 اقرع فيلقى صاحبه يوم القيمة فيفر منه صاحبه مرتين ثم يستقبله فيفر فيقول مالي ولك فيقول انا كنت انا كنت في قبضتي بيدك فيلقها
باب ما أدى زكوته ليس بكنز **حدثنا** عمرو بن سواد المصري ثنا عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة عن عقيل بن ابي شهاب حدثني خالد
 ابن اسلم مولى عمر بن الخطاب قال خرجت مع عبد الله بن عمر فلقه اعرابي فقال له قول الله والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها
 في سبيل الله قال له ابن عمر من كثرتها فله يؤد زكوتها قيل له انما كان هذا قبل ان تنزل الزكوة فلما انزلت جعلها الله طهورا للاموال ثم
 التفت فقال ما ابالي لو كان لي احد ذهبا علم عدده واذا فيه بطاعة الله عز وجل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا احمد بن عبد
 الملك ثنا موسى بن ابي عمير عن الحارث بن ابي اسلم عن ابن جبير عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ديت
 زكوة مالك فقد قضيت ما عليك **حدثنا** علي بن محمد ثنا يحيى بن ادم عن شريك بن ابي حمزة عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس انهما سمعت
 تعنى النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليس في المال حق سوى الزكوة **باب** زكوة الورق والذهب **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع بن سفيان
 عن ابي اسحق عن الحارث بن ابي اسحق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قد عفوت عنكم عن صدقة الخيل والريقق ولكن ها توريع العشر من
 كل اربعين درهما **حدثنا** ابو بكر بن خلف ومحمد بن يحيى قالا ثنا عبيد الله بن موسى ان ابا ابراهيم بن اسمعيل عن عبد الله بن واقد عن ابن

باب اطاعوك لئلا يكون عليك فيقرتكم مثل احد

من يذوذا وقع له مثل ذلك كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الكفار غير مخاطبين بالفروع وهو المذهب عند الحنفية وقد تقرر ذلك في علم
 الاصول وينبغي ان يعلم ان ثمة الخلاف انما نظر في عذاب الآخرة فعندنا انما يعذبون لشرك الایمان فقط وعندنا الشافعية ولشرك الاعمال ايضا واما طلب الاعمال ممنه في الدنيا فلها بالانفاق لعدم صحتها
 بدون الایمان كما حقق في موضعه هذا واما تقدم الاعلام بالصلوات قبل الاعلام بالزكوة فلفظها على سائر الاعمال لا الاشارة اليها **المعاني** **قوله** فان هم اطاعوا ذلك الجز من قبيل ما عذف
 عليه شريطة التفسير لقوله تعالى وان احد من المشركين استجارك فاجره تعد به فان اطاعوك **المعاني** **قوله** فقال له قول الله الذين يكنزون الجز هذا سؤال من الاعرابي عن الآية
 خوف الاستفهام ممدود اي ما معنى قول الله عز وجل وغرضه والله اعلم ان الاعرابي لما راى ابن عمر في الشروة من المال فحرض عليه بهذه الآية صلا من بعداه ولذا قال ابن عمر ابالي لو كان لي ذبها مثل
 احد الجز وكان رضى الله عنه كثير الميراث والخيرات قال ابن جرير عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من سئل عن الصدقة وكان مع ذلك زاهيا في الدنيا لا يقبل الاعمال من العتق والمخلفه وحاله انظر من الشمس **المعاني**
قوله ليس في المال حق سوى الزكوة **قوله** ليس في المال حق سوى الزكوة **قوله** ليس في المال حق سوى الزكوة **قوله** ليس في المال حق سوى الزكوة **قوله** ليس في المال حق سوى الزكوة
 وقد استدركه عليه الحافظ ابن جرير استدرك ابن جرير على النبي صلى الله عليه وسلم في باب ما أدى زكوة فليس بكنز فانه ان الترمذي ضعف الحديث وقال ابو حمزة الترمذي وهو ابن ماجه
 هذا القول اي ان في المال لحقا الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال هذا الصريح وحاصل الكلام ان الانبات والنفي اذا تعارض كان الانبات اولي عندنا وكان اولي عندنا من النفي وانما
 فاعلم الله جل ذكره بالويل لمن منع الماعون وهو الشيء الذي لا يقدر عليه ولا يقدر عليه غيره فان هذه الاشياء ليس للزكوة فيها دخل الا ان يفرق بينهما بان الحق المفروض يؤدي بالزكوة ولذا قال اذا ديت زكوة مالك
 فقد قضيت ما عليك وهذه الاشياء وان كانت مأمورة بها لكن حكمها ليس كالغرض فلهذا من مكارم الاخلاق والمؤمن لا يحمل امانة الا بمكارم الاخلاق وهذا القرب هو المستحق بقرب النوازل عند الصوفية
 وذلك بقرب الفرائض وفي الحديث الصحيح لا يزال عمدي يتقرب بالنوازل حتى اجبته فاذا اجبته كنت سمعته الذي يسمح لي الحديث فاحفظ فان الفرق عامض **المعاني** **قوله** اني قد عفوت عنكم
 الجز قد يشعر به الكلام سبق الوجوب ثم نسبه وليس بمرتب في ذلك بل يكفي في ذلك سبق ذنب من اساك المال عن الانفاق وسبجي تاويل الحديث عندنا في حيفه رج الخيل الغزاة وريق الخدم كذا في
 المعاني **المعاني** **قوله** اني قد عفوت عنكم الجز قال الشيخ ذهب ابو حنيفة الى ان الخيل اذا كانت سائمة ذكورا وانافسا جسا بالانبات ان شاء اعلى من كل فرس دينار وان شاء قوما وا اعلى من
 كل ما تين خمسة دراهم وهو قول زفر وقال الزكوة في الخيل وهو قول الشافعية لقوله صلى الله عليه وسلم لا يفر من الله عليه وسلم في كل فرس سائمة دينار وتاويل ما رواه
 فرس الغازي وهو المنقول من زيد بن ثابت والتخريف بين الدينار والسوق ما ثور عن عمر بن الخطاب في المداية وفي شرح ابن الهمام وفي فتاوى قاضي عياض قالوا الفتوى على قولها وكذا في الاسرار واما شمس
 الائمة وصاحب التحفة فرجى قول ابي حنيفة وحديث ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة ورواه في الكتب السنة وزاد مسلم الا صدقة الفطر انتهى وقد جازى في عدم وجوب زكوة الخيل اجابته وانما كثيرة وجاء في
 تاويله بفرس الغازي ايضا اقوال من السلف ولؤيده ظاهر الاضافة في فرسه كما في عبده فافهم واما اذا كان للتجارة فلا خلاف في وجوب الزكوة كونها كسائر اموال التجارة واما اذا كانت سائمة لا للتجارة
 ولا لغرض ففيم الخلاف وجل في حديث جابر عند البيهقي والدارقطني في الخيل السائمة في كل فرس دينار والحديث الذي ذكر في المداية رواه جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر والكلام فيه كثير ذكرنا بعضا منه في شرح سفر
ع هو الذي لا شرع على راسه عشرة سمه وطول عمره ١٣ مصباح الزجاجة للسيريني

عمر وعائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذ من كل عشرين دينارا فصاعدا نصف دينار ومن الاربعين دينارا الى اربعمائة استفاد ما لا
حد ث ثا نوري عن علي بن الجهمي ثنا شجاع بن الوليد ثنا حارثة بن محمد عن عميرة عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا زكوة في مال حتى يحول عليه الحول **باب** ما تجب فيه الزكوة من الاموال **حد ث** ثا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة حدثني الوليد بن كثير
عن محمد بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن يحيى بن عمار عن عباد بن تميم عن ابى سعيد الخدري انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا صدقة
فيما دون خمسة اوساق من التمر ولا فيما دون خمس اطراق ولا فيما دون خمس من الابل **حد ث** ثا علي بن محمد ثنا وكيع عن محمد بن مسلم عن
عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمس اواق صدقة
وليس فيما دون خمسة اوساق صدقة **باب** تعجيل الزكوة قبل جعلها **حد ث** ثا محمد بن يحيى ثنا سعيد بن منصور ثنا اسمعيل بن زكريا عن
ججاج بن دينار عن المحكم عن جوية بن عدى عن علي بن ابي طالب ان العباس سأل النبي صلى الله عليه وسلم في تعجيل صدقة قبل ان تحل فرخص
له في ذلك **باب** ما يقال عند اخراج الزكوة **حد ث** ثا علي بن محمد ثنا وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى يقول
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه الرجل بصدقة ماله صلى عليه فآتته بصدقة ماله فقال اللهم صل على ال ابي اوفى **حد ث** ثا سويد
ابن سعيد ثنا الوليد بن مسلم عن البخدي بن عميد عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعطيتكم الزكوة فلا تنسوا
توابرها ان تقولوا اللهم اجعلها مغفرا ولا تجعلها مغرما **باب** صدقة الابل **حد ث** ثا ابو بشر بكر بن خلف ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سليمان
ابن كثير ثنا ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اقرأني سالم كتابا كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم في
الصدقات قبل ان يتوفاه الله فوجدت فيه في خمس من الابل شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياة وفي عشرين اربع شياة
وفي خمس وعشرين بنت مخاض الى خمس وثلاثين فان لم توجد بنت مخاض فابن لبون ذكر فان زادت على خمس وثلاثين واحدة ففيها
بنت لبون الى خمسة واربعين فان زادت على خمس واربعين واحدة ففيها حقة الى ستين فان زادت على ستين واحدة ففيها جذعة الى
خمس وسبعين فان زادت على خمس وسبعين واحدة ففيها ابنت لبون الى تسعين فان زادت على تسعين واحدة ففيها حقتان **العشرين**
ومائة فاذا كثرت ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين بنت لبون **حد ث** ثا محمد بن عجيل بن خويلد النيسابوري ثنا حفيص بن عبد الله
السلمي ثنا ابراهيم بن طهمان عن عمرو بن يحيى بن عمار عن ابيه عن ابى سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما
دون خمس من الابل صدقة ولا في الاربعة شئ فاذا بلغت خمسا ففيها شاة الى ان تبلغ تسعا فاذا بلغت عشرة ففيها شاتان الى ان تبلغ اربع
عشرة فاذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث شياة الى ان تبلغ تسعة عشر فاذا بلغت عشرين ففيها اربع شياة الى ان تبلغ اربع وعشرين فاذا بلغت خمسا
وعشرين ففيها بنت مخاض الى خمس وثلاثين فاذا لم تكن بنت مخاض فابن لبون ذكر فان زادت بعيرا ففيها بنت لبون الى ان تبلغ خمسا واربعين
فان زادت بعيرا ففيها حقة الى ان تبلغ ستين فان زادت بعيرا ففيها بنت لبون الى ان تبلغ تسعين فان زادت بعيرا ففيها حقتان الى ان تبلغ
فان زادت بعيرا ففيها حقتان الى ان تبلغ عشرين ومائة ثم في كل خمسين حقة وفي كل اربعين بنت لبون **باب** اذا اخذ المصدق ستادون سن او
فوق سن **حد ث** ثا محمد بن بشر وعجم بن يحيى وعجم بن مرزوق قالوا ثنا محمد بن عبد الله بن ابي اسحق عن ثمامة حدثني انس بن مالك ان
ابا بكر الصديق كتب له بسم الله الرحمن الرحيم هذه قريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين الق امر الله بها رسول الله صلى
الله عليه وسلم فان من استنك من الابل في قرأض الغنم من بلغت عنده من الابل صدقة الجذعة وليس عنده جذعة وعنده حقة فاتها تقبل منه
الحقة ويجعل مكاها شاتين ان استيسرتا وعشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده ابنة لبون فاتها تقبل منه بنت لبون
ويعطى معها شاتين وعشرين درهما ومن بلغت صدقة بنت لبون وليست عنده وعنده بنت مخاض فاتها تقبل منه بنت لبون ويعطيه
البنت مخاض ويعطى معها عشرين درهما وشاتين ومن بلغت صدقة بنت لبون وليست عنده وعنده بنت مخاض فاتها تقبل منه بنت
ابنة مخاض ويعطى معها عشرين درهما وشاتين ومن بلغت صدقة بنت لبون وليست عنده وعنده ابنة لبون فاتها تقبل منه بنت لبون ويعطيه
المصدق عشرين درهما وشاتين فمن لم يكن عنده ابنة مخاض على وجهها وعنده ابن لبون ذكر فانه يقبل منه وليس معه شئ **باب** ما يأخذ
المصدق من الابل **حد ث** ثا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا شريك عن عثمان الثقفي عن ابى ليلى الكندي عن سويد بن غفلة قال جئنا مصدق

ثلاثين بنت بنت بنت ثا ابن ابي ليلى

السعدت ١٢ المعات **ه** قوله باب من استفاد مالا من المالك المستفاد المالك الذي حصل للرجل في اثناء الحول من بئر لوميرث ومثله ولا يكون من نتائج المال السابق واختلف فيه فقال الشافعي
لا يلحق بالسابق بل يشانف له مدة حوله وعند ابى حنيفة ومحمد بن عيسى بالمال الاول في جولان الحول واما المستفاد الذي يكون من نتائج المال السابق فلا اختلاف فيه بل اشقوا على ان يلحق بالمال الاول في المدة **باب**
ه قوله فلا تنسوا ثوابها لكيلا يحصل لكم التعب في اخراجها فان الانسان يشغل عليه اخراج ماله بلا سبب والسبب الاخرى اعلى وافضل من الدينوي فاذا اخلصتم ينكم فادعوا بهن الدعار
فان يصيرن من ظهور النية مغفرا وعندهما مغفرا **باب** الجاهة لولانا المعظم الشيخ عبد الغني المجددي الهلوي **ه** قوله بنت مخاض بفتح اليم وبالجار والصاد المجمعين الاني من الابل وهي
التي تم لها عام سميت برلان اسمان لمان تلحق بالمخاض وهو وجه الولادة وان لم تحمل **ه** قوله بنت لبون وهي التي عليها سنتان ودخل في الثالثة فضاوت امر لبوناي ذات
لبون لو لم تكن ذاتي الجمع قال ابن الهمام ان الواجب في الابل جهوات مختلفات البقر والغنم فان يستوى فيها الذكورة والا فلوثة انثى **ه** قوله حقة الحقة بكسر الحاء وتشديد القاف هي التي طعنت في
الرجل سميت بذلك لانها استحققت الركوب والحمل **ه** قوله جذعة الجذعة من اسنان الدواب وهو ما كان مناسبا فنيا هو من الابل ما تم له من سنين ومن البقر والمعز ما تم له من سنين وقيل
من البقر سنتان ومن الضان ما تم له من سنة وحبل اقل منها ذكر اني جمع الجوار وقال القسطلاني سميت بسا لانها جذعت مقدم اسنانها اي اسقطت انثى **ه** قوله فان زادت قال
القاضي والحديث على استقر الحساب بعد ما جاوز العدد المذكور يعني اذا زادت الابل على المائة والعشرين لم يشانف الفريضة وهو ذهب اكثر اهل العلم وقال الحنفى والثوري وابو حنيفة تشانف فاذا
زادت على المائة والعشرين خمس لزم حقتان وشاة وهكذا الى بنت مخاض وبنت لبون على الترتيب السابق واحتموا بما روي عن عاصم عن حمزة عن علي بن ابي رافع عن عدي بن ابي رافع عن ابى عبد الله
ومائة ترود العرائض الحديث **ه** قوله ويعطى المصدق وهو تحفيف الصاد وكسر الال عامل الزكوة الذي يستوفى فيها من اربابها يقال صدقتم فهو مصدق **باب** الجاهة
ه قوله هذه فريضة الهامى هذه نسخة من نسخة الصدقة فخفف المضاف للعلم **ه**

الذي صلى الله عليه وسلم فاخذت بيده وقرأت في عهد الايجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمعة خشية الصدق فاتاه رجل يناقة عظيمة ملكة فابى ان ياخذها فاتاه ياخري دونها فاخذها وقال اي ارض تقلتي واي سماء تطلتي اذا اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اخذت خيار ايل رجل مسلم حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن جرير بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرجع المصدق الا عن رضى يا ب صدقة البقر حدثنا محمد بن عبد الله بن عمير ثنا يحيى بن عيسى الرمي ثنا الاعمش عن شقيق عن مسروق عن معاذ بن جبل قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامرني ان اخذ من البقر من كل اربعين مستنة ومن كل ثلاثين تبعا او تبعة حدثنا اسقيل بن وكيع ثنا عبد السلام بن حرب عن خصيف عن ابي عبيدة عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في ثلاثين من البقر تبعة او تبعة وفي اربعين مستنة يا ب صدقة الغنم حدثنا بكر بن خلف ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سليمان بن كثير ثنا ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرا في سالم كتابا كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصدقات قبل ان يتوفاه الله فوجدت فيه في اربعين شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت واحدة ففيها شاتان الى مائتين فان زادت واحدة ففيها ثلاث شياه الى ثلاث مائة فاذا كثرت ففي كل مائة شاة ووجدت فيه لا يجتمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمعة وجد فيه لا يؤخذ في الصدقة تيس ولا هرة ولا ذات عوار حدثنا ابو عبد الرحمن بن الوليد ثنا محمد بن الفضل ثنا ابن المبارك عن اسامة بن زيد عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤخذ صدقات المسلمين على مياهم حدثنا احمد بن عثمان بن حكيم الودعي ثنا ابو نعيم ثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد بن عبد الرحمن عن ابي هند عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في اربعين شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت واحدة ففيها شاتان الى مائتين فان زادت واحدة ففيها ثلاث شياه الى ثلاث مائة فان زادت شاة لا يفرق بين مجتمعة ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة وكل خليطين يتراجعان بالسوية وليس للمصدق هرة ولا ذات عوار ولا تيس الا ان يشاء المصدق يا ب ما جاء في عمال الصدقة حدثنا عيسى بن حماد المصري ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن سعد ابن سنان عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعتدي في الصدقة كما نهى حدثنا ابو كريب ثنا عبدة بن سليمان ومحمد بن فضيل ويونس بن بكير عن محمد بن اسحق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمد بن يزيد عن رافع بن خديج قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العامل على الصدقة بالحق كالغازي في سبيل الله حتى يرجع الى بيته حدثنا عمرو بن سواد المصري ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن المحرث ان موسى بن جبير حدثه ان عبد الله بن عبد الرحمن بن المجلب الانصاري حدثه ان عبد الله بن انيس حدثه انه تذاكره و عمر بن الخطاب يوما الصدقة فقال عمر المسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يدرك غلوا الصدقة انه من غل منها بعدوا او شاة اتى به يوم القيمة يحمله قال فقال عبد الله بن انيس بلى حدثنا ابو عبد الرحمن بن الوليد ثنا ابو عتاب حدثني ابراهيم بن عطاء مولى عمران حدثني ابي ان عمران بن الحصين استعمل على الصدقة فلما رجع قيل له ابن المال قال وللمال ارسلتني اخذناه من حيث كنا نأخذها

الوليد العنزي

١ قوله قرأت في عهد
 ٢ قوله لا يجمع بين متفرق قال العيني وغيره اختلف العلماء في تاويل هذا الحديث فقال مالك في الموطأ تفسيره لا يجمع بين متفرق ان يكون ثلثه انفس لكل واحد لا يكون شاة فاذا اظلم المصدق جوبها ليوذوا شاة ولا يفرق بين مجتمع بان يكون للخليطين ما شاة وشاتان فيكون عليهما فيما ثلث شياه فيعقر قوتنا حتى لا يكون على كل احد الا شاة واحدة فتعوز ذلك وهو قول الثوري والاوزاعي وقال الشافعي تفسيره وان يفرق السائل الادل لياخذ من كل واحد شاة وفي ان لا يفاضلنا المعنى واحد من طرف الخطاب الشافعي الى السائل كما هي عند الداودي وصرفه مالك الى المالك وقال الخطابي عن الشافعي انه صرف اليها انتهى هذا ما قاله العيني والقسطلا في قال ابن العماد ان النصاب بين الشركاء وصحت الخلط بينهم باتحاد السرح والمرعى والمراح والرعي والفعل والمخلب تجب الزكاة فيه عنده اي عند الشافعي لقوله عليه السلام لا يجمع بين متفرق الحديث وفي عدم الوجوب تقربوا اليه وعندنا لا تجب والا لو جبت على كل احد فيما دون النصاب لنا هذا الحديث ففي الوجوب الجمع بين الاملاك المتفرقة اذ المراد الجمع والمتفرق في الاطلاق لا الاكتمه الا ترى ان النصاب المتفرق في الكنته مع وحدة الملك تجب فيه فعنى لا يفرق بين مجتمع ان لا يفرق الساعي بين الثمانين مثلا او المائة والعشرين بجعلها نصابين او ثلثه ولا يجمع بين متفرق ان لا يجمع مثلا بين النصابين المتفرقة بالملك بان يكون مشتركة لجعلها نصابا والى مال اذ لكل عشرون ١٢ فتح القدير ٣ قوله شية الصدقة منصوب على انه مفعول لروايشية خشية الساعي ان يعقل الصدقة وخشية رب المال ان يكثر الصدقة فامر لكل واحد منها الا يحدت شيئا فامر لكل واحد منها الا يحدت شيئا من الجمع والتفرق ١٢ عني ٤ قوله غلته اي سببه قال في الجمع هي المستديرة سمنا من العنم والجمع وقوله تقلتي اي تخلتي من الاقلال ١٢ انما جاء به ٥ قوله ففى كل مائة شاة قال الطيبي معناه ان تزيد مائة فتصير اربع مائة فيجب اربع شياه انتهى قال العيني وقد اجمع العلماء على ان لاشى في اقل من اربعين من الغنم وان في الاربعين شاة وفي مائة واحد وعشرين شاتان وفي ثلث مائة ثلث شياه فاذا زادت واحدة فليس فيها شى الى اربع مائة ففيها اربع شياه ثم في كل مائة شاة وهذا قول ابي حنيفة ومالك والشافعي واحده في الصحيح عنه والثوري والاشعبي والاوزاعي وجماعة اهل الاثر وهو قول علي وابن مسعود وقال الشعبي والحسن اذا زادت على ثلث مائة واحدة ففيها اربع شياه الى اربع مائة فاذا زادت واحدة تجب فيها خمس شياه وهي رواية عن احمد وهو مما انفك للثا و فيه ان شرط وجوب الزكاة في الغنم السوم عند ابي حنيفة وهي الرابعة في كلاب جراح اي اكثر الحول انتهى ١٢ ٦ قوله على مياهم اي في موضع تجتمع فيه الغنم لشرب الماء والعرب يستعمل الماء في القرى لان الماء في بلادهم قليل فاذا ارادوا ايتوا او يبروا اتخذوا ذلك الموضع سكنا فيكون المعنى لا تؤخذ صدقاتهم الا في بلادهم وقرانهم ١٢ انما جرح ٧ قوله وكل خليطين الم قالوا اراد به اذا كان بين رجلين احدي وستون مثلامن الابل لاصحابها ست وثلثون وللاخر خمس وعشرون فان كل واحد يرجع على شركه حصته ما اخذ الساعي من ملكه زكاة شركه فتح القدير ٨ قوله ولا تيس الا ان يشاء المصدق قال في النباية رواه ابو جيبه يفتح الدال والشد يديره يد صاحب الماشية اي التي اخذت صدقة ماله وخاله عامنة الرواة فقالوا بكرة الدال هو عامل الزكاة وقال ابو موسى الرواية بتشديد الصاد والدال معا وكسر الدال وهو صاحب المال واصله المتصدق فادغمت الاء في الصاد والاشياء من التيس خاصة فان الرمة وذات العوار لا يتوزن اخذها في الصدقة الا ان يكون المال كله كذلك وهذا انما يجز اذا كان الغرض من الحديث النبي عن اخذ التيس لانه حمل العوزة نهي عن اخذ النمل في الصدقة لانه معزرب المال لانه يعز عليه الا ان يسمح به يؤخذ والذي شرحه الخطابي في المعامل ان المصدق يخفف الصاد العامل وانه وكيل الفقراء في القبض فلان يتصرف لهم بما يراه يؤدى الى اجتهاده ١٢ اذ جاء به ٩ قوله المعتدي الخ قال في النباية هو ان عه قوله سنة هي من البقر التي دخلت في الثالثة ١٣ قوله تبعا او تبعة هو ولد البقر اول سنة وطمع في الثانية ١٤ قوله تيس هو نخل الغنم وقوله ذات عوار اي لا تؤخذ ذات عيب ١٥ قوله هرة وفتح المار ومنها وكسر الراء الكبير التي سقط اسنانها ١٦ قاموس

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضعناه حيث كنا نضعه **باب** صدقة الخيل والرقوق **١١٢** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم في عينة ولا في فرسه صدقة **١١٣** حدثنا سهل بن ابي سهل ثنا سفيان بن عيينة عن ابي اسحق عن المحرث عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تجوزت لكم عن صدقة الخيل والرقوق **باب** ما تجب فيه الزكوة من الاموال **١١٤** حدثنا عمرو بن سواد المصري ثنا عبد الله بن وهب اخبرني سليمان بن بلال عن شريك بن ابي نمر عن عطاء بن يسار عن معاوية بن جيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن وقال له خذ الحب من الحب والشاة من الغنم والبعير من الابل والبقرة من البقر **١١٥** حدثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش عن محمد بن عبيد الله عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال انما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكوة في هذه الخمسة في الخنطة والشعير والتمر والزبيب والذرة **باب** صدقة الزروع والثمار **١١٦** حدثنا اسحق بن موسى ابو موسى الانصاري ثنا عاصم بن عبد العزيز بن عاصم ثنا المحرث بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد ابن ابي ذياب عن سليمان بن يسار وعنه بسيرين سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء والعيون العشر وفيما سقي بالانعام نصف العشر **١١٧** حدثنا هرون بن سعيد المصري ابو جعفر ثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سأل عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيما سقت السماء والانهار والعيون او كان بئلك العشر وفيما سقي بالسواني نصف العشر **١١٨** حدثنا الحسن بن علي ابن عفان ثنا يحيى بن ادم ثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم بن ابي الجعد عن ابي واثل عن مسروق عن معاوية بن جيل قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامرني ان اخذ مما سقت السماء وما سقي بئلك العشر وما سقي بالذرة والى نصف العشر قال يحيى بن ادم البعل والعتري والعتري هو الذي يسقى بماء السماء والعتري ما يزرع بالسحاب والمطر خاصة ليس يصيبه الاماء المطر والبعل ما كان من الكروم قد ذهبت عروقها في الارض الى الماء فلا يحتاج الى السقي الخمس سنين والست يحتمل ترك السقي فهذا البعل والسيل ماء الوادي اذا سال والقيط سليل دون سيل **باب** خرس النخل والعنب **١١٩** حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي والزبير بن بكار قال ثنا ابن نافع ثنا محمد بن صالح التمار عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن اسيد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعث على الناس من يخرص عليهم كرومهم وثمارهم **١٢٠** حدثنا موسى بن مروان الزرقاني ثنا عمر بن ابيوب عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم حين افتتح نبيرا اشتراط عليهم ان له الارض وكل صفراء وبيضاء يعنى الذهب والفضة وقال له اهل خيبر نحن اعلم بالارض فاعطناها على ان نعلمها ويكون لنا نصف الثمر ولكم نصفها فرعمانه اعطاهم على ذلك فلما كان حين يصرم النخل بعث الهمام بن رواحة فحذر النخل وهو الذي يدعوناه اهل المدينة الخرس فقال في ذلك اوكذا اوكذا فقالوا اكثرنا علينا يا ابن رواحة فقال فانا احرمنا للنخل واعطيك نصف الذي قلت قال فقالوا هذا الحق وبه تقوم السماء والارض فقالوا قد رضينا ان نتخذ بالذي قلت **باب** النبي ان يخرج في الصدقة شرا له **١٢١** حدثنا ابو بكر بن خلف ثنا يحيى بن سعيد عن عبد الحميد بن جعفر حدثني صالح بن ابي عريب عن كثير بن مرة الحضرمي عن عوف بن مالك الاشجعي قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد غمق رجل اقتناء او قنوا وبيده عصا فجعل يطعن يد قدق في ذلك القنوي ويقول لو شاء رب هذا الصدقة تصدق باطيب منها ان رب هذه الصدقة يا كل الخشف يوم القيمة **١٢٢** حدثنا احمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان ثنا عمرو بن محمد الغنقري ثنا اسباط بن نصر عن السدي عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب في قوله سبحانه وما اخرجنا لكم من الارض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون قال نزلت في الانصار كانت الانصار تخرج اذا كان جلا د النخل من حيطانها اقتناء البسر فيعلقونه على جبل بين اسطواناتين في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيا كل منه فقراء المهاجرين فيجد احد هم فيدخل قنوا الخشف يظن انه جاء ترف كثيرا ما يوضع من اقتناء فتمن فيمن فعل ذلك ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون يقول لا تعدوا الخشف منه تنفقون ولستم بلخذلوا

والبقر من البقر سبيلا التمرة ناخذ قنوا فيه الخشف

يعطيا غير مستحقها وقيل ان الساعي اذا اخذ خيارد المال فالملك ربا بمنعه في السنة الاخرى فيكون الساعي سبب ذلك فما في الاثم سوار ١٢ زجاجة **١** قوله حيث كنا نضعه يستحب ان تقسم الصدقة بينما اخذت اللوم الا اذا كان غيرهم اخرج وادحق فتمثل الصدقة من بدلي بلد من قوم الى قوم ١٢ انما **٢** قوله ولا في فرسه صدقة لمن لم ير الصدقة على الفرس ومن راي الصدقة على النيسل فاجاب عن الحديث بان المراد بفرس الغازي كما هو المنقول عن زيد بن ثابت وقال اذا كان الخيل سائمة ذكورا واناثا فضا جها بالنيان ان شار اعطى من كل فرس دينارا وان شاء قوم واعطى من كل ما ستين خمسة دراهم وبهذا الخبر ما نور عن عمرو بن وهب بن ابي حنيفة والاول مذهب ابي يوسف ومحمد كذا في البداية وتام البحث في فتح القدير ١٢ مرة **٣** قوله فخذ الحب الزاخشوا في زكوة البقول والخضراوات والفواكه التي لا تجف ولا تدخر الى تمام السنة فخذ الاثمة لا تجب فيها الزكوة وفي التمر والزبيب تجب اذا كان خمسة اوسق فصاعدا وعند ابي حنيفة يجب العشر في كل ما يخرج من الارض قليلا كان او كثيرا الا في القصب والطحب والحشيش والجمه لابي حنيفة قوله صلى الله عليه وسلم ما اخرجت الارض فخيرها الا في العشر المعات **٤** قوله او كان بطا قال الازهرى هو ما نبت من الخيل في ارض يقرب ماؤها فرسحت عروقها في الماء فاستغنت عن ما السمار والانسار وغيرها كذا في الجمع ١٢ انما **٥** قوله بالسواني جمع سانية وهي ناقه يستقي عليها كذا في الجمع والمراد من ما يحصل بالمشقة **٦** قوله بالرد والى جمع الريد في القاموس الدالية المشجون والنعورة وهي شئ يتخذ من خوص يشد في راس جذع طويل والارض تسقى بدلو ومجنون والمجنون والدولاب يستقى عليه والمائة بشئ عليها والنعورة الدولاب ودلو يستقى بها كذا في القاموس ١٢ انما **٦** قوله يحتمل ترك السقي اي ترك سقيها الى خمس سنين او ست لا ييسر الاتصال عروقها بالماء **٧** قوله الخيل سبل الخنازير الفيل وهو السيل الفيلين كذا كلمة بالبعل ولعل في بعض الروايات الخيل مكان البعل فذلك نسه ١٢ انما **٨** قوله من يخرص عليهم كرومهم جمع كرم معنى العنب وما ورد لا سموا العنب كما فان الكرم تلب المؤمن قال في القاموس ليس الغرض حقيقة النبي عن تسمية كروما ولكنه رمز الى ان هذا النوع من غير اناسي المسمى بالاسم المشتق من الكرم انتم احقاد بان لا قابوه لانه التسمية غير المسلم السقي ان يشارك فيما سماه التسمية وخسه بان جعله صفة فضلا بان تسموه بالكريم من ليس مسلم فكانه قال ان تاتي من ان تسموه مثلا بالكرم ولكن بالحنفة او الحيلة فانعلوا وقوله فانما الكرم اي فانما المستحق للاسم المشتق من الكرم المسلم انتهى ١٢ انما **٩** قوله اشترط عليهم الخاى اشترط بهم ان يسكنوا فيه على ان ليس لهم من الارض والسال نصيب وقوله فحذر بالي الملة بنقدهم الزاى المعجزة على الراد المملة اي حرص ١٢ انما **١٠** قوله قد علمن رجل اقتناء او قنوا لهم القنوب بكرة القاف وسكون النون العزق يا فيه من الرطب وجمعه اقتناء كذا في الجمع والدقوة جملة الناس واصوات حوافر الدولاب كذا في القاموس ١٢ انما **١١** قوله يظن انه جائز اي نافع بحيث وضعه بين الجبهه ولا يلزم عليه فيمن صلى الله عليه وسلم ان الله **١٢** قوله سقي بالانعام اي ما سقي من الابل والغنم ونحوه ١٢ المعات **١٣** قوله سقت السمار اي المطر لانه ينزل منه ١٢ انما **١٤** قوله لولا اننا بعد النبي رح

ان تغضوا فيه يقول لو اهدى لكم ما قبلتموه الا على استحياء من صاحبه غيظا انه بعث اليكم ما لم تكن لكم فيه حاجة واعلموا ان الله غني عن صدقاتكم **باب** زكوة العسل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع عن سعيد بن عبد العزيز عن سليمان بن موسى عن ابي سياره المتقي قال قلت ليارسول الله ان لي نخلا قال ادنى العشر قلت يا رسول الله احمرها لي فما هالي **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك ثنا اسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اخذ من العسل العشر **باب** صدقة الفطر **حدثنا** محمد بن ربح المصري ثنا الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بزر زكوة الفطر صاعا من تمر وصاعا من شعير قال عبد الله فجعل الناس عدله مدين من حنطة **حدثنا** حفص بن عمر ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر صاعا من شعير وصاعا من تمر على كل حر او عبد ذكرا وانثى من المسلمين **حدثنا** عبد الله بن احمد بن بشير بن ذكوان واحمد بن الازهر قال ثنا مروان بن محمد ثنا ابو يزيد الخولاني عن سيار بن عبد الرحمن الصدفي عن عكرمة عن ابن عباس قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكوة الفطر طهرية للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين فمن اداها قبل الصلوة فهي زكوة مقبولة ومن اداها بعد الصلوة فهي صدقة من الصدقات **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن القاسم بن مخيمرة عن ابي عمارة عن قيس بن سعد قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر قبل ان تنزل الزكوة فلما نزلت الزكوة لم يامرنا ولم ينها ونحن نفعله **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن داود بن قيس لفرأه عن عياض بن عبد الله بن ابي سرح عن ابي سعيد الخدري قال كنا نخرج زكوة الفطر اذا كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام صاعا من تمر صاعا من شعير صاعا من اقط صاعا من زبيب فلم نزل كذلك حتى قدم علينا مغوية المدينة فكان فيما كلم به الناس ان قال لا اري مدين من سمراء الشام الا يعدل صلحا من هذا فاخذ الناس بذلك قال ابو سعيد لا زال اخرجه كما كنت اخرجه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابدا فامعشت **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار المؤذن ثنا عمر بن حفص عن عمار بن سعد مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بصدقة الفطر صاعا من تمر وصاعا من شعير وصاعا من سلت **باب** العشر والخراج **حدثنا** الحسين بن جنيد الداعق ثنا عتاب بن زياد المرزوي ثنا ابو حمزة قال سمعت مغيرة الازد يحد عن محمد بن زيد عن حيان الا عرج عن العلاء بن الحضرمي قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البحرين والى هجر فكنيت ابي الحانظ ليكون بين الاخوة يسلم احداهم فاخذ من المسلم العشر ومن المشرك الخراج **باب** الوسق ستون صاعا **حدثنا** عبد الله بن سعيد الكندي ثنا محمد بن عبيد الطنافسي عن ادريس الاودي عن عمرو بن مرة عن ابي بصير عن ابي سعيد رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال الوسق ستون صاعا **حدثنا** علي بن المنذر ثنا محمد بن فضيل ثنا محمد بن عبيد الله عن عطاء بن ابي رباح وابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوسق ستون صاعا **باب** الصدقة على ذي قرابة **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو مغوية عن اوعمش عن شقيق عن عمرو بن الحرث بن المصطلق ابن اخي زينب امرأة عبد الله عن زينب امرأة عبد الله قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجزئ عني من الصدقة النفقة على زوجي وايتامه في جحري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها اجران اجر الصدقة واجر القرابة **حدثنا** الحسن بن محمد الصباح ثنا ابو مغوية ثنا اوعمش عن شقيق عن عمرو بن الحرث ابن اخي زينب عن زينب امرأة عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن ادم ثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة

البيك لك اذا لعشر ابي عمارة

يعلم ما يرسد ما يخفى والحشف الردي من التمر ١١٢ انما **له** قوله ان لي نخلا وهو مشهور المراد ان لي ارضا فيها نخل العسل قوله ادى العشر اثبات الياد فيه بيان الاصل قوله احمرها لي اعطاني الخي يقال احمرت المكان فوجمى اذا جعلته حمى وبه شئ حمى اي مختورا لا يقرب منه كذا في الجمع قوله فما هالي اي اقطعها لي بحيث لا يصل اليها غيري بدلوا العشر ليقطعوا الامام اذا كان الارض عشرا وما روى ان لا حمى الا لئلا يرسد فحمول على الكلاء والعشب فانه ليس فيما حق لاحد الا ان يشار الامام ان يحميها والمواشي بيت المال ١١٢ انما **له** قوله اخذ من العسل العشر قال محمد بن الموطا اما العسل ففيه العشر اذا اصبحت منه الشئ الكبر خمسة افراق والفرق ست وثلاثون رطلا فصاعا او اما البرص فيقال في قليله وكثيره العشر وقد بلغنا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه جعل في العسل العشر انتهى قال علي القاري وقال الشافعي لا شئ في العسل الكبي روي الترمذي وابن ماجه عن ابن عمر فروعا في العسل في كل عشرة اذق ذق انتهى ١١٢ انما **له** قوله باب صدقة الفطر اختلف فيها على ثلاثة مقالات الاول في فرضيته ففرض عند الشافعي واجب عندنا حنيفه والثاني فيمن يجب عليه فعند الشافعي على كل مسلم وعندنا حنيفه على كل من له صاع وان لم يكمل غير الخول والشاة في قدر الواجب فعند الشافعي هو الصاع من كل شئ وعندنا حنيفه نصف صاع من بر او زبيب وصاع من غيرهما ثم اختلف في رابع لا يختص بصدقة الفطر وهو الاختلاف في كبرية الصاع فعندنا حنيفه ثمانية ارباط وهو العراقي وعند الشافعي خمسة ارباط وثلاث وهو المدني ١١٢ انما **له** قوله باب صدقة الفطر وهو فرض عند الشافعي وكذا عندنا في ظاهره بهر وسنة مؤكدة عندنا ما لك وواجب عندنا بمعنى المقابل للفرض ثم اعلم انه قد وقع في بعض الاحاديث نصف صاع من البرمك بل فلفظه مدان من قمح والصاع اربعة املا وقد جاز في بعضها نصف صاع من قمح وفي بعضها نصف صاع من بر صاع من اثنين وفي بعضها صاع مطلقا وفي بعضها صاع من طعام او صاع من شعير او صاع من تمر او اقط او من زبيب فقيل المراد بالطعام الخنطة على ما هو المتعارف ويقرئته مقابلا لها بالاشياء المذكورة وقيل المراد به اللذرة لانها كانت متعارفا عند اهل الجاهل في ذلك الوقت وكانت غالب اقواتهم والواجب عندنا ما لك والشافعي هو الصاع من كل منهما وبعدها وعندهما كما قال النووي وعليه سفيان الثوري وابن المبارك نصف صاع من بر او صاع من تمر او شعير والذي وقع في الحديث من مطلق الصاع محمول على التطوع كما جاء عن علي بن ابي رباح في رواية النسائي انه قال في ثوبه خلافة ان الواجب نصف صاع من بر او صاع من تمر او شعير اما اذا اوسح الله عليك اجعلوها صاعا من بر وغيره وفي لفظ لابي داود فلما قدم على ابي بصيرة وراى رخص الشعير فقال قد اوسح الله عليكم فلو جعلتموها صاعا من كل شئ فلا شك ان الصاع الذي قال به علي بن ابي رباح كان تقوفا فالذي وقع في زمان النبوة كان تقوفا ايضا بل ما قاله الشيخ في السمعات وانا نقول ان اكثر الاحاديث مصرحة في ان الواجب نصف صاع من البرمك في زمن النبوة منها ما روى ابو داود والنسائي عن ابن عباس قال في اخر رمضان اخرجوا صدقة صاعا من تمر او شعير او نصف صاع من قمح الحديث ومنها ما روى الترمذي عن عمر بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث مناويا في فجاج مكة الا ان صدقة الفطر واجبة على كل مسلم ذكرا وانثى حرا وعمة صغيرا وكبير مدان من قمح او سواه او صاع من طعام وفي هذا الحديث الطلق الطعام على ما سوى البرمك منها ما روى عبد الله بن عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن ابي بصير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع من بر او قمح عن كل اثنين الحديث ١١٢ انما **له** قوله او صاع من سلت وهو الصاع المشعير او ضرب منه او الحامض منه كذا في القاموس وقال في الجمع ضرب من الشعير ابيض لا تقشره وقيل هو نوع من الخنطة والاول اصح ١١٢ انما

ابن عمرو بن مرة عن ابيه عن سالم بن ابي الجعد عن ثوبان قال لما نزل في الفضة والذهب ما نزل قالوا في المال نتخذ قال عمر فانا اعلم لكم ذلك
 فاوضع على بعية فادرك النبي صلى الله عليه وسلم وانا في اثرة فقال يا رسول الله اى المال نتخذ قال ليتخذ احكامكم قلبا شاكرا ولسانا ذاكرا وزوجة
 مؤمنة تعين احدكم على امر الاخرة **حل ثنا هشام بن عمار** ثنا صدقة بن خالد ثنا عثمان بن ابي العاتكة عن علي بن يزيد عن القاسم عن ابي امامة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خيرا له من زوجة صالحة ان امرها اطاعته وان نظرت اليها سرته
 وان اقسم عليها برته وان غاب عنها نفعتها في نفسها وماله يا ب **حل ثنا يحيى بن حكيم** ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد
 الله بن عمر عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكلم النساء لاربع لما لها وللحبيبة ولولدها ولدينها
 فانظر بذات الدين تربيت ينادك **حل ثنا ابو بكر** ثنا عبد الرحمن بن الحارثي وجعفر بن عون عن الا فرقي عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزوجوا النساء لعنهن فلعنهن في اموالهن ولا تزوجوهن لاهولهن فعسى اموالهن ان
 تطغين ولكن تزوجوهن على الدين **ولامة خروء سوداء** ذات دين افضل يا ب **تزوج الابرار** **حل ثنا هناد بن السري** ثنا عبيدة بن
 سليمان عن عبد الملك بن عطاء عن جابر بن عبد الله قال تزوجت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقال انزوجت يا جابر قلت نعم قال ابرار اوثيا قلت ثيبا قال فهلا بكراتلا عها قلت كنتى اخوات فخشيت ان تدخل بيبي بينهن
 قال فذاك اذا **حل ثنا ابراهيم بن المنذر** الحارثي ثنا محمد بن طلحة التيمي حدثني عبد الرحمن بن سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة
 الانصاري عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالابكار فانهن اعذب افواها وانتق ارحاما وارضى باليسير يا ب
 تزوج الحرائر والولود **حل ثنا هشام بن عمار** ثنا سلمة بن منصور عن الضحاك بن مزاحم قال سمعت انس بن مالك يقول
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اراد ان يلقى الله طاهرا مطهرا فليتزوج الحرائر **حل ثنا يعقوب بن حميد** بن كاسب ثنا عبد الله
 ابن الخثر المخزومي عن طلحة بن عطاء عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكوا في مكاتريكم يا ب النظر الى المرأة اذا اراد ان
 يتزوجها **حل ثنا ابو بكر** بن ابي شيبه ثنا حفص بن غياث عن حجاج بن محمد بن سليمان بن سهل بن ابي حقة عن محمد بن سلمة قال خطبت
 امرأة فجعلت اجعل لها حتى نظرت اليها في نخل لها فقيل له اتفعل هذا وانت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى الله في قلب امرأ خطبة امرأة فلا يأس ان ينظر اليها **حل ثنا الحسن بن علي** الخلال وزهير بن محمد بن محمد بن
 عبد الملك قالوا اثنا عبد المزيق عن معمر بن ثابت عن انس بن مالك ان المغيرة بن شعبه اراد ان يتزوج امرأة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اذهب
 فانظر اليها فانه احري ان يؤدم بينكما ففعل فتزوجها فذكر من موافقتها **حل ثنا الحسن بن ابي الربيع** انبا عبد المزيق عن معمر بن ثابت
 البناني عن بكر بن عبد الله المزني عن المغيرة بن شعبه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له امرأة لخطبها فقال اذهب فانظر اليها فانه
 اجدر ان يؤدم بينكما فاتيتم امرأة من الانصار فخطبتها الى ابيها واخبرتها بقول النبي صلى الله عليه وسلم فكانتا كرها ذلك قال فسمعت ذلك المرأة
 وهي في خدرها فقالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرك ان تنظر فانظر والا فانشدك كانها اعظمت ذلك قال فنظرت اليها فتزوجها

انكح ان يؤدم بينكما

وهو حنف لهن على مطاوعة الاذواج ولو في هذه الحال فكيف في غيرها وقيل كن اذا اردن الولادة جلسن على قصب ويقفن ان اسلس لزوج الولد فاريدت تلك الحالة كذا في الجمع ١٢ **انكح** **له** قوله
 احكم الخ قال ابن الهمام في نظم احد النكاح من خير ما يتخذ الانسان في دنياه كما يستقيم دينه قلبا شكورا ولسانا ذاكرا وزوجة صالحة تعينه ١٢ **انكح** **له** قوله من زوجة صالحة لانها معينه على
 الاصول الاخرة ولذا فسره في قول تعالى ربنا اتنا في الدنيا حسنة بالمرأة الصالحة
 عليا الخ هذا اللفظ يحمل معنيين احدهما ان الزوج طلب الخلف منها على شئ فخلقت عليه استوفته واثمت له وثانيتها ان قال اقسمت عليك ان لا تفعل كذا مثلا لا تخرجي من البيت فالعنة
 وان كان في هذه الصورة لا يتحقق البين شرعا ولكن شدة تدينها والاطمئنان تقتضي ان يخالف امره ١٢ **انكح** **له** قوله حسبها بفتح المهمتين ما بعد الانسان من مفاخرة الهاء قال الكرماني وفي
 المراجعة هو ما يكون في الشخص والهائه من الخصال الحميدة شرعا وعرفا انتهى ١٢ **له** قوله فانظر الخ جزاء شرط محذوف اى اذا تحققت نفسها فانظر فيها المسترشده لما قانسما كتسبب مانع اللذين قال
 البيضاوى من عادة الناس ان يرغبوا في النساء باحدى الدخ والاثق بادب اليرانات وذوى المروات ان يكون الدين مطمح نظرهم في كل شئ لاسيما فيما يدرم امره ولذا اختاره الرسول صلى الله عليه
 وسلم بالكدور والبغض فامر بالنظر الذي هو غاية البغية كذا في الكرماني ١٢ **له** قوله تربيت يدك هذا عدان اى اصله الا ان العرب يستعملون الانكار والتعجب والتعظيم والحث على الشئ وبهذا هو المراد به هنا
 ١٢ كرماني **له** قوله ان يردهن اى يرسلن من الروى وهو السلك والسبب فيه ان الحسن ربما يخرجهما الى الشئ قال صلى الله عليه وسلم من تزوج امرأة لعزها لم يرده الله الا ذلا ومن تزوجها لما
 لما لم يرده الا فقرا ومن تزوج امرأة لم يردها الا ان يغضب بصره يارك الله فيهما وبارك لهما فيما رواه الطبراني في الاوسط ١٢ **مرقاة** **له** قوله ولا يردهن خا مجرمة ولد مملته في الجمع اصل
 الخرم الثقب والشق والخرم المشقوب اللاذن والذى قطعت وتره الفزاد طرقت شيئا لا يبلغ الجرع وانخرم ثقبه اى الشق واذا لم ينشق فهو خرم والانشى خرما انتهى ١٢ **انكح** **له** قوله فلما بكر اى
 بلا تزوجت بكر او قوله تلاعبا السلاعب عبادة عن الالف التامة والمجزة الكاملة فان الثيب قد تكون معلقة القلب بالزوج الاول عند عدم وجدان الثاني كما تريد فلم يكن مجسما كاملة من اللعب وقيل من
 اللعاب والاول اى ١٢ جمع الجماد **له** قوله اعذب افواها العذاب الماء الطيب فالمراد عذوبة الريق وقيل عذوبة الالفاظ وقلة هذا وفحشها مع زوجها بقاد جاراها قوله انتق ارحاما اى اكثر اولاد
 يقال للمرأة الكثير الاولاد وتلقى لانها ترمى بالاولاد رسميا والانتق الرمي والمعنى ارحام من اكثر قبولها لتلطفت لقوة حرارة ارحام من كمن الاسباب ليست بمؤثرة الا بالذن الشد قوله ارضى باليسير اى الرضى بيسير
 من الارفاق لاننا لم نتحدث في سالف الزمان دون معايشرة الازواج ما يدعوها الى استقلال ما تصادقته في المستلف ١٢ **المعات** **له** قوله فيلزوج الحرائر يكونن طاهرات بالنسبة الى الاماء
 فلا يردهن ذلك الى الازواج ١٢ **المعات** **له** قوله جعلت انجابا لها هو الافعال من الجناري في القاموس جباره كمنه سره كنهه واختباه انتهى والمعنى جعلت وشردت ان امرئ عيون ان س كفى
 الا با ١٢ **انكح** **له** قوله فلا يأس الخ قال الشيخ في المعاني ويجوز النظر الى المرأة الذي يربحان يتزوجها عندنا وعند الشافعي واحمد واكثر العلماء وجوز مالك باذنا وروى عن المنع مطلقا ولو بعثت
 امرأة تصعبا لكان افضل في الزوج من الخلف ١٢ **له** قوله فانه احري اى اقرب والنسب واولى وقوله ان يؤدم بينكما قال ابن الملك يقال ادم الشئ بينكما يادم او ما يسكون اى الصلح والغف
 وفي الصالح الادم والايادى الصلاح والتوفيق من ادم الطعام وهو اصلاص بالادام وجعل موافقا للطعم فالتمه يربها بالجار والجرور قيم مقام الفاعل ثم حذف او نزل المتعدي منزلة اللازم اى يوضع الادم
 بينكما يعنى يكون بينكما يعنى يكون بينكما والالف والهمزة لان تزوجها اذا كان بعد معرفه فلا يكون بعدها نكاحه وقيل بينكما نائب الفاعل ١٢ **مرقات** **له** قوله كرها ذلك اى طبعها لا انكار الامر صلى الله

فذكر من موافقها باب لا يخطب الرجل على خطبة اخيه ^{١٦٦} حدثنا هشام بن عمار وسهل بن ابى سهل قال ثنا سيف بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخطب الرجل على خطبة اخيه ^{١٦٧} حدثنا يحيى بن حكيم ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخطب الرجل على خطبة اخيه ^{١٦٨} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلی بن محمد قال ثنا وكيع ثنا سيف بن ابى بكر بن ابى الجهم بن صعیر العدوی قال سمعت قاطبة بنت قيس تقول قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خللت فاذنينى فاذنته فخطبها مغوية وابو الجهم بن صعیر واسامة بن زيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما مغوية فرجل ترب لامال له واما ابو الجهم فرجل ضراب للنساء ولكن اسامة فقالت بيدها هكذا اسامة اسامة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم طاعة الله وطاعة رسوله خير لك قلت فتزوجته فاعتبطت به يا ^{١٦٩} استيما را البكر والثيب ^{١٧٠} حدثنا اسمعيل بن موسى السدي ثنا مالك بن انس عن عبد الله بن الفضل الهاشمي عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولي بنفسها من ولها والبكر تستامر في نفسها قيل يا رسول الله ان البكر تستعبي ان تتكلم قال اذنها ساكوتا ^{١٧١} حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الازاعي حدثني يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتكلم الثيب حتى تستامر ولا البكر حتى تستاذن واذا نهما الصموت ^{١٧٢} حدثنا عيسى بن حماد المصري انبأنا اللث بن سعد عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى حسين عن عدى بن عدى الكندي عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الثيب تعرب عن نفسها والبكر رضاهما ^{١٧٣} باب من زوج ابنته وهي كارهة ^{١٧٤} حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد ان القسم بن محمد اخبره ان عبد الرحمن بن يزيد بن محمد بن يزيد بن يزيد الانصاريين اخبراه ان رجلا منهم يدعى خداما انكم ابنة له فكرهت نكاح ابيها فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له فرد عليها نكاح ابيها فنكحت ابالبابية بن عبد المنذر وذكر يحيى انها كانت ثيبا ^{١٧٥} حدثنا هناد بن السري ثنا وكيع عن كهيس بن الحسن عن ابن بريدة عن ابيه قال جاءت قتادة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان ابى زوجني ابن اخيه ليرفع بي خسيسته قال فجعل الامر اليها فقالت قد اجزت ما صنع ابى ولكن اردت ان تعلم النساء ان ليس الى الاء من الامر شئ ^{١٧٦} حدثنا ابو السفر يحيى بن زياد العسكري ثنا الحسين بن محمد المروروزي حدثني جدير بن حازم عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان جارية بكرات النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له ان اباهما زوجها وهي كارهة فخيرها النبي صلى الله عليه وسلم ^{١٧٧} حدثنا محمد بن الصباح انبأنا معمر بن سليمان الرقي عن زيد بن حبان عن ايوب السخيتي عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ^{١٧٨} باب نكاح الصغار يزوجهن الاء ^{١٧٩} حدثنا سويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا بنت ست سنين فقدنا المدينة فنزلنا في بيتي الحارث بن الخزرج فوعت فتمزق شعري حق وقال جبيمة فأتيتني امي امر رومان واني لفي أرجوحة ومعى صواحبات فاهتت بي فأتيتها وما أدري ما تريد فاخذت بيدي فاوقفتني على باب الدار واني لا تهمج حتى سكن بعض نفسي ثم اخذت شيئا من ماء فمسحت به على وجهي ورأسي ثم ادخلتني الدار فاذا نسوة من الانصار في بيت فقلن على الخير والبركة وعلى خير طائر فاسلمتني اليهن فاصلحن من شاني فلم يردني الا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحي فاسلمتني اليه وانا يومئذ بنت تسع سنين ^{١٨٠} حدثنا احمد بن سنان ثنا ابو احمد ثمال اسرائيل عن ابى اسحق عن ابى عبيدة عن عبد الله قال تزوج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة وهي بنت سبع وبني بها وهي بنت تسع وتوفي عنها وهي بنت ثمان عشرة ^{١٨١} باب نكاح الصغار يزوجهن غير الاء ^{١٨٢} حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا عبد الله بن نافع الصائم حدثني

احق له ذلك قد اخترت

عليه وسلم فانه كره وهبنا كراهته الطبع ايضا انه مومته لقوله تعالى فلا يدرك الا يومنون حتى يهلكوك فيما تجزئتم ثم لا تجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت وسئلوا تسليما ١١٢ انما ^١ قوله فذكر من موافقتها اي ذكر غيره ان تلك المرأة وافقت طبعه حيث راى قبل النكاح ما يدعو منها اليه بقول النبي صلى الله عليه وسلم ١١٢ انما ^٢ قوله لا يخطب الرجل على خطبة اخيه هو ان يخطب الرجل للمرأة ويفقها على صدق ويزوجها ولم يبق الا العقد واما قبل ذلك فلا يزوج ١٢ مرات ^٣ قوله الام اولي بنفسها من ولها المراد من الاء الثيب البالبة وجزء الشافعي حديث ابى موسى لانكاح الابولي وحديث عائشة ايما امرأة لم ينكحها الولي فنكاحها باطل الخ ومجتنا هذا الحديث وقوله تعالى فان طلقتك فلما تحل لحتى تنكح زوجا غيره فاسند النكاح اليها فعلم ان يجوز بغيرها وتا قوله سبحانه ولا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن فانما النكاح الى النساء ونهى عن منعهن منه وظاهره ان المرأة تصح ان تنكح نفسها وكذا قوله تعالى فاذا بلغن اجلهن فلا جناح عليكم فيها فعلن في انفسهن بالعرفت وناهاج سجدنا فعلمنا في نفسنا من غير شرط الولي وتكلم على حديث ابى موسى لانكاح الابولي بان محمد بن الحسن روى عن احمد بن اسلم عن النكاح بغير ولي اثبت فيه شئ عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال ليس ثبت فيه شئ عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم هو محمول على نفي الكمال او يقال يجوز به فان نكاح المرأة العاقله تنكح نفسها ككاح بولي والنكاح بغيره وانما هو نكاح الجنونة والصفيرة اذ لا ولاية لهم على النكاح على حديث عائشة بانها رواية سليمان بن موسى قد ضعف البخاري وقال النسائي في حديثه شئ وقال احمد في رواية ابى طالب حديث عائشة لانكاح الابولي ليس بالقوي وقال في رواية المروروزي لا يصح الحديث عن عائشة لانها زوجت بنات اخيها وقد روى عن القاسم قال زوجت عائشة بنت عبد الرحمن بن ابى بكر من ابن الزبير عند عدم عبد الرحمن فانكر ذلك فقالت عائشة او ترعب عن ابن الجوارى ١٢ هذا ملقط من المعاص ^٤ قوله يدعى خداما بكسر المعجمة وخفة الدال المهملة كذا في التقريب ولكن ضبط في المعنى بقال معجمة وقوله كانت ثيبا قال في المرأة ظاهره موافق لمذهب الشافعي وعندهما عمل على انما كانت بالغة انتهى قلت ولو سلم كونها ثيبا لا يخفى ان وقوع الواقعة للثيب بحسب الاتفاق لا لوجب ان يكون حكم البكر من النكاح وحكم البكر معايراني في حديث ابن عباس والله اعلم ١١٢ انما ^٥ قوله يزوج في خسيسته اي فخره وحقارة والخسيس الذي الخفية يقال رفعت من خسيسته اذا فعلت به فعلا يكون به رفعت كذا في القاموس هذا الكلام يحتمل ان يكون واجعا الى ابى اى يريد ابى ان يزيل حقارة نفسه ودانته بسبب تزويجي باين اخيه المعنى فعلى هذا يكون الاب فقيرا وابن اخيه غنيا موسرا ويحتمل ان يكون واجعا الى ابن اخيه فعلى هذا يكون فقيرا محتاجا وكانت المرأة او ابوا من اهل اليسار وبذا اقرت والاشاعلم ١١٢ انما ^٦ قوله فوعت على بناء الجهول اي اخذتني الحمى والوسك الحمى وقيل لما فتمزق شعري اي سقطت من شعري شفرة تمزق وانفرت اذا انتشر وتساقط من مرض وغيره قوله حتى وقال اي تم وكل جميمة تصغير جمرة وهي من شعر الراس ما سقط على المنكبين تعنى صار الى الشفرة بعد ان ذهب وسقط بالمرض كذا في الجمع ١١٢ انما ^٧ قوله واني لفي أرجوحة بي بضم همزة وسكون راء وضم جيم بعدها همزة خشية تلعب بها العبيان يكون وسلمها على مكان مرتفع ويجلسون على طرفها ويحركونها فيرفع جانبها ونخفض جانبها فنرضت لي اي صاحبت لي ١١٢ انما ^٨ قوله واني لا تنكح هو بفتح الهمزة والباء وبضمها وكسر باى تنفس من الاعد والنكح بالتحرك والنكح الربود او اثر النفس من شدة الحركة او فعل متعب على خطر ان ترى حظا ونصيب فلم يرعنى من الردع بفتح الراء لفرغ معاياة اي

عبدالله بن نافع عن ابيه عن ابن عمر انه حين هلك عثمان بن مظعون ترك ابنته له قال ابن عمر فزوجنيها خالي قدامة وهو عمها ولم يشاورها
 وذلك بعد ما هلك ابوها فكرهت نكاحه واحبت الجارية ان يزوجها المغيرة فزوجها اياه **باب** لا نكاح الا بولي **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة
 ثنا معاذ ثنا ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امرأة لم ينكحها
 الولي فنكاحها باطل فنكاحها باطل فان اصابها فلها مهرها باصا اب منما فان اشترى واقبل السلطان ولي من لا ولي له **حدثنا**
 ابو بكر بن ثنا عبدالله بن المبارك عن جاج عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن عكرمة عن ابن عباس قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي وفي حديث عائشة والسلطان ولي من لا ولي له **حدثنا** محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب
 ثنا ابو عوانة ثنا ابو اسحق الهمداني عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي **حدثنا** جميل بن
 الحسن العجلي ثنا محمد بن مروان العجلي ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا تزوج المرأة المرأة ولا تزوج المرأة نفسها فان الزانية هي التي تزوج نفسها **باب** النهي عن الشغار والشغار ان يقول الرجل للرجل زوجي ابنتك او اخذك على ان
 ابن انس عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشغار والشغار ان يقول الرجل للرجل زوجي ابنتك او اخذك على ان
 ازوجك ابنتي واخوتي وليس بينهما صداق **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن سعيد وابو اسامة عن عبدالله عن ابي الزناد عن
 الاعمش عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشغار **حدثنا** الحسين بن مهدي ان ابا عبد الرزاق انا معمر عن ثابت عن
 انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شغار في الاسلام **باب** صداق النساء **حدثنا** محمد بن الصباح ان ابا عبد العزيز
 الداودي عن يزيد بن عبدالله بن الهادي عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة قال سألت عائشة كم كان صداق نساء النبي صلى الله عليه وسلم
 قالت كان صداقه في اواجه اثنتي عشرة اوقية ونشاهل تدرى ما الشئ هو نصف اوقية وذلك خمسمائة درهم **حدثنا** ابو بكر بن
 ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن ابن عون وحده ثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن عون عن محمد بن سيرين عن ابي
 العجفاء السلمي قال قال عمر بن الخطاب لا تغالوا في صداق النساء فانها لو كانت مكرمة في الدنيا او تقوى عند الله كان اولاكم واحقكم بها **حدثنا**
 الله عليه وسلم ما اصدق امرأتك من نسائه ولا اصدق امرأتك اكثر من اثنتي عشرة اوقية وان الرجل ليثقل صدقة امرأته حتى يكون
 لها عدو في نفسه ويقول قد كلفت اليك علق القرية او عرق القرية وكنتم رجلا عربيا مولدا ما ادري ما علق القرية او عرق القرية **حدثنا** ابو عمر
 الفريدي وهناد بن السري قال ثنا وكيع عن سفيان عن عاصم بن عبد الله عن عبدالله بن عامر بن ربيعة عن ابيه ان رجلا من بني قزاة تزوج على
 نعلين فاجاز النبي صلى الله عليه وسلم نكاحه **حدثنا** حفص بن عمر وثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن ابي جاز عن سهل بن سعد
 قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم قال من تزوجها فقال رجل انا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعطها ولو خاتما من حديد فقال
 ليس معي قال قد زوجتكها على ما معك من القران **حدثنا** ابو هشام الرفاعي عن محمد بن يزيد ثنا يحيى بن عمار ثنا الاغر الراشدي عن عطية
 العوفي عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوج عائشة على متاع بيت قيمته خمسون درهما **باب** الرجل يتزوج ولا يفرض
 لها فيمتو على ذلك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن فراس عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله

او زوجتي اخذتك كيف فقال

لم يفرغني ولم يفرغني ويقال في شئ لا يتوقع وقوعه في غير محله وكانه كذا في الجمع ١٢ **ابحاج** **١** قوله قال ابن عمر فزوجنيها خالي قدامة فان ابن عمر بن زيب بنت مظعون وعثمان وقدامة
 ابنا مظعون فها كان لابن عمر وهذا الحديث ليس فيه شيء يدل صفر النكحة بل قوله ولم يشاورها يدل على كونها كبيرة لان المشاورة عادة لا تكون الا من الكبيرة ويطلق الجارية على قيمة السار كما في القاموس
 فكيف يصح به الاستدلال فالظاهر ان عماد زوجها غير مشاورة فلم يصح النكاح فلم يقع لانه نكاح الكبيرة لا يقع الا بصحة ما ثم مذمنا ان الولي الاقرب اذا نكح
 الصغيرة بلا عين فاحش في المراءو بكفو يعتقد النكاح ولما خيار الفسخ بعد البلوغ او العلم بالنكاح بعده وان نكح الاب والجدة بعين فاحش او بغير كفو صح ايضا ولا خيار لما بعد البلوغ كما في كتب الفقه
 ١٢ **ابحاج** **٢** قوله فنكاحها باطل قال ابن الهمام الحديث المذكور نحوه معارض لقوله صلى الله عليه وسلم لا يم احق بنفسها من وليها رواه مسلم واليها ودوا الترمذي والنسائي وما لك في المؤن
 وابن ماجه انتهى قال القادي فخص هذا الحديث فمن نكحت غير الكفوة في المعاص والمعا واليها يدعيه النسبية قوله صلى الله عليه وسلم لا نكح ما نكح ابي ابي اليك
 حاضر او غائبا الا برضائي وقال لابن عمر بن ابي سلمة وكان صغيرا ثم تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوج بغير رضائي صلى الله عليه وسلم وانما امراتها بالتزويج على وجه الملاعبة اذ قد نقل اهل العلم
 بالتاريخ ان كان صغيرا قيل ابن سبت وبالاجماع لا يصح ولاية مثل ذلك وللهنا قالت ليس احد من اوليائي حاضر قال ليس احد من اوليائك
 الشغار بكسر الشين المجرى وبالعين المجرى في اللغة الرفع يقال شغرت الكلب اذا رفع رجله ليرفع رجله يرفعه حتى لا يرفعه رجله ينكح وقيل هو من شغرت اليد اذا غلظت لخلوة عن الصداق ويقال
 شغرت المرأة اذا رفعت وجهها عند الجماع قال ابن قتيبة كل واحد منهما يشغرت عند الجماع وكان الشغار من نكاح الجارية واجمع العلماء على ان معنى عنك انك انكحها بل هو مني يقتضي ابطال النكاح ام لا فنفرد
 الشافعي بقتضي ابطاله وكانه الخطابي عن احمد واسحق والي عبير وقال مالك يفسخ قبل الدخول ويجوز في رواية عن قتيل لا بعده وقال جماعة يصح عمر المثل وهو مذموم ابي حنيفة وحكي عن عطية والزهري
 والليث وهو رواية عن احمد واسحق وبر قال ابو ثور وابن جريجوا جمعا على ان غير البنات من الاخوات وبنات الاخ والعمات وبنات الاعمام والامامات البنات في هذا وصورة الواضحة زوجتك بنتي على
 ان تزوجني بنك ويصنع كل واحدة صداق الاخرى فيقول قتيل ١٢ **لوى** **٣** قوله لا تغالوا في صداق النساء فانها الصغيرة للمغالة قوله حتى يكون
 لها عدو اي للمرأة عدو في نفسها اي في نفس الزوج لانه لا يستطيع اداء المهر لكثرة المرأة تطليعه من وينذر الرجل بان قد تعبت لك مثل علق القرية ١٢ **ابحاج** الحاشية لولانا الشيخ عبد الغني الحديث
 المجددي الدهلي **٤** قوله قد كلفت ايك علق القرية وهو جمل تعلق به اي تحملت الابهك كل شئ حتى علق القرية ويقال في امره جديفة كلفته ومشقة كذا في الجمع وقوله او عرق القرية اي كلفت
 ايك وتعبت حتى عرفت كعرق القرية اي كسلان مانها وقيل اراد به عرق حاملها من ثقلها وقيل اراد به اني قد تعبتك وسافرت اليك واجتجت الى عرق القرية وهو ما اذا قيل اراد اني كلفت لك
 ما لم يبلغ احد وما لا يكون لان القرية لا تعرق وقيل تعرق القرية الشدة كذا في الجمع ١٢ **ابحاج** **٥** قوله وكنتم رجلا عربيا مولدا المولود من ولد بالعرب كذا في القاموس فعمناه اني ولدت بالعرب
 ولم اكن عربيا فلم احسن فهم العربية الفصية ومما رواه ابن ماجه في الصحيحين واما ما خلاط الولي بالجمع ١٢ **ابحاج** **٦** قوله ولو غابا من حد يد فيه جواز قلته الصداق مما يتمول لان قائم المهد في غاية من الفسلة
 وهو مذموم كما في صحيح العلماء وقال مالك القدر ليح دينار وقال ابو حنيفة اقله عشرة دراهم قال ابن الهمام لنا قوله صلى الله عليه وسلم من حديث جابر ولا عراقل من عشرة دراهم رواه اللادقطني والبيهقي ورواه
 بعضه وهو ما روى عن علي قال لا تقطع اليد في اقل من عشرة دراهم ولا يكون المراد من عشرة دراهم رواه اللادقطني والبيهقي فيجعل كل ما فاذا ظهره كونه اقل من عشرة على انه المعمل وذلك لان السادة

انه سئل عن رجل تزوج امرأة فمات عنها ولم يدخل بها ولم يفرض لها قال فقال عبد الله لها الصداق ولها الميراث وعليها العدة فقال
 معقل بن سنان الا شجعي شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في بروع بنت واشق بمثل ذلك **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا**
عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله مثله باب خطبة النكاح **حدثنا هشام بن عمار ثنا**
عيسى بن يونس حدثني ابي جري ابي اسحق عن الحصص عن عبد الله بن مسعود قال اوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم جوامع الخير وخواتمه
او قال فواتح الخير فعلمنا خطبة الصلوة وخطبة الحاجة خطبة الصلوة التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليكم ايها النبي ورحمة
الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله وخطبة الحاجة ان الحمد لله فحمدا
ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرورنا وفسادنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا
اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم تصل خطبتك بثلاث آيات من كتاب الله يابرها الذين امنوا اتقوا الله حق
تقاه الى اخرا الآية واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام الى اخرا الآية اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم
الى اخرا الآية **حدثنا بكر بن خلف ابو بشر ثنا يزيد بن زريع ثنا داود بن ابي هند حدثني عمرو بن سعيد عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس**
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمد لله نحمدك ونستعينك ونعوذ بالله من شرورنا وفسادنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له
ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله اما بعد **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن**
يعقوب ومحمد بن خلف العسقلاني قالوا ثنا عبيد الله بن موسى عن الاوزاعي عن قرة عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم كل امرؤى بال لم يبدا فيه بالحمد قطع باب اعلان النكاح **حدثنا نصر بن علي الجهضمي والخليل بن عمرو وقال ثنا**
عيسى بن يونس عن خالد بن الياس عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن القسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعلموا هذا النكاح
واضربوا عليا بالغريال **حدثنا عمرو بن ارفع ثنا هشيم عن ابي بلج عن محمد بن حاطب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فصل بين الحلال**
والحرام الدف والصوت ورفع الصوت في النكاح **باب القضاء والدف** **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا حماد بن سلمة عن**
ابي الحسين اسمه خالد المدني قال كتابا لمدينة يوم عاشوراء والجواري يضرين بالدف ويتغنين فدخلنا على الربيع بنت معوذقة فذكرنا ذلك لها
فقالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم صبيحة عرسى وعندي جاريتان تغنيان وتنديان اباي الذين قتلوا يوم بدر وتقولان فيما
تقولان وفيما نبي يعلم ما في غد فقال اما هذا فلا تقوله ما يعلم ما في غد لان الله **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة عن هشام بن**
عروة عن ابيه عن عائشة قالت دخل على ابو بكر وعندي جاريتان من جواري الانصار تغنيان بما تقاولت الا نصار في يوم بعثت قالت وليستا
بمغنيتين فقال ابو بكر ابو بكر الشيطان في بيت النبي صلى الله عليه وسلم وذلك في يوم عيد فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا بكر ان لكل قوم عيد
وهذا عيدنا **حدثنا هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس ثنا عوف عن ثمامة بن عبد الله عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل ببعض**
المدينة فاذا هو بجوار يضرين بدفنهن ويتغنين ويقلن نحن جواري من بفا التجار يا جداهم من جارية فقال النبي صلى الله عليه وسلم الله يعلم
اتي لاحبكن **حدثنا اسحق بن منصور انبا جعفر بن عون انبا الالجلم عن ابي الزبير عن ابن عباس قال انكمت عائشة ذات قرابة لها من الانصار**

لا يعلم

عندهم كان تجمل بعض المرقن الرخول واذا كان ذلك معمودا وجب حمل ما خلف ما روينا عليه معا بين الاحاديث ١٣ **١** قوله كل امرؤى بال الزكوال القاضي تاج الدين السبكي في الطبقات
 الكبرى ما تضمنه هذا الذي اخبر ابن جمان في صحبه والى كفي المستدرك وقضى ابن الخليل بان ما من دون الصبح ووق الضعيف مجتبا بان ما من داهل الرجال الصبيحين سوى قره فانه لم يخرج له سوى مسلم في الشواهد
 معروفا وبغيره وليس له حكم الاصول وقد قال الاوزاعي ما احدا علم بالزهرى منه وقال يزيد بن السمط اعلم ان س بالزهرى قره وقد قال الدارقطني ان محمد بن كثير رواه عن الاوزاعي عن الزهرى لم يذكره قره و
 لذلك حدث بخارجه بن مصعب وبشر بن اسمعيل عن الاوزاعي عن الزهرى ولم يذكره قره فلعل الاوزاعي سمعه من قره من الزهرى ومن الزهرى حدث به مرة كذا مرة كذا وقد رواه محمد بن ابي ابيد الزهرى عن
 الزهرى عن عبد الله بن كعب بن مالك عن ابيه فعل الزهرى سمعه من ابي سلمة عن ابي هريرة ومن ابن كعب عن ابيه رواه محمد بن كثير الصفي عن الاوزاعي عن يحيى عن الزهرى عن ابي سلمة عن ابي هريرة فظن
 بعض المحدثين انه يحيى بن ابي كثير احد الثمثة من شيوخ الاوزاعي وليس كذلك فان يحيى المشار اليه هو قره بن **حدثنا ابن جمان اسمعيل بن عياش يقول ان اسمعيل بن يحيى وقره وقدره و**
بلغه كل امرؤى بطول كلامه وانما ثبت ذى بال وعذره وبلغه فلو قطع بادف الغادي الجبر ليس ذلك في اكثر الروايات وجاء موضع يبدأ بفتح وموضع بالمد بالمد بالمد والصلوة على وهدر الشد و
بسم الله الرحمن الرحيم وموضع اخطع اهدم والابن والامر في ذلك قريب والابن سند الثابت ذى بال والمعنى انه مهمم به يعني بحال ملقى عليه بال صاحب واما الحمد والحمد لله في كل ما هو لا علم منه و
ذكر الشد والشد على الحمد اما بصيغة الحمد او غير ما ويرد على ذلك رواه ذكر الشد وحينئذ فالحمد والذكر والبسلة سوار وجازان يعني خصوص الحمد خصوص البسلة وحينئذ فرواية الذكر اعلم فيحذف بسا على الروايتين الاخرتين
لان المطلق اذا قيد بقيد من متناهيين لم يحل على واحد منهما ويرجع الى اصل الاطلاق وانما قلنا ان خصوص الحمد والبسلة متناهيين لان البسلة انما تكون لو اريد وقوع الحمد بالمد بالمد بالبسلة وعكس ذلك
على ان المراد المذكور فتكون هي الرواية المعتمدة لان غالب الاعمال الشرعية غير مفضحة بالمد بالمد بالبسلة فانما مفضحة بالبسلة والحج وغير ذلك انتهى ١٢ مصباح الزجاجة **٢ قوله اعلموا الخ اي بالبينة قال امر**
للو جوب او بالاعتماد والاشهاد فالامر للاستيجاب ١٢ مرقة **٣ قوله والصوت قيل المراد بالصوت الذكر والتشهير من الناس وفي شرح السنة ان بعض الناس يذهب الى السماع يعني سماع الغناء للعتاة**
الآن وبلا خطأ انتهى القول اذا ثبت اباحة ضرب الدف فكيف لا يباح سماع الغناء وقد ثبت ذلك في الايام والاعراس ١٢ كذا في المعاني **٤ قوله سمعته عرسى اي زفا في قيل كان ذلك قبل الجباب**
وقال ابن جرير الذي وضع له بالدلالة القوية من خصائصه صلى الله عليه وسلم جواز الخلة لا جنبية والنظر اليها كذا ذكر السيوطي في حاشية البخاري وبها غريب فان الحديث لا دلالة فيه على كشف وجهها ولا على الخلة
بسا بل فينا مقام الزفاف وقوله جاريتان المراد بنات الانصار قيل تلك البنات لم تكن بالغات حد الشهوة وكان فنهن غير مصحوب بجمل وقيل على جواز الغناء وضرب الدف عند النكاح والزفاف
لان اعلان واما ما فيه جمل فينبغي ان يكون كروها بالاتفاق وقوله وسند بان بنعم الدال من الذرية بنعم النون وهي عذ خصال الميت وحينئذ قوله قتلوا اليوم بدر فان محوذا وافتاه قتلوا يوم بدر **٥ قوله**
بما تقاولت الخ اي قال بعضهم لبعض وتفاضل من اشعار الحرب والشجاعة وفي رواية تقاذفت بقاف وذل جمعة من القذف وهو يهجو بعضهم لبعض وفي بعضها تقاذفت بينهم بحين جملة وزاى من العرف وهو
الصوت الذي له ردى وقوله يوم بعثت والا شهر فيه منع العرف قيل اسم موضع بالمد بنه على الميلى وقيل اسم حصن للاوس وقيل موضع بدر ياربى قرظية فيه امواتهم وقع فيه حرب بين الاوس والخزرج قبيلتي
الانصار وكانت فيه مقتلة عظيمة واستمرت الحرب والعداوة فيهم الى مائة وعشرين سنة فارتفعت بالاسلام وفي ذلك نزلت آية يا ايها الذين امنوا اذكروا نعمت الله عليكم ان كنتم اعلمت انتم ان بينكم وبينهم
قاصبة منعتهم اخوانا والشعر الذي كانا تغنيان كان في وصف الحرب والشجاعة وفي ذكره مؤمنة لامر الدين وبذكر الفواحش والمنكر من القول مخفوة ١٢ المعاني **٦ قوله ان كل قوم جبر الخ من الحديث**

فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اهدى يتم الفتاة قالوا نعم ارسلتم معها من يغني قالت لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان انصار قوم فيهم غزل فلو بغتمت معها من يقول اتينا كما اتيناكم فحياكم فحياكم **١٩١** حدثنا محمد بن يحيى ثنا الفرابي عن ثعلبة بن ابي مالك التميمي عن ليث عن مجاهد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام سمعت صوت طبل فادخل اصبيعه في اذنيه ثم نغني حتى فعل ذلك ثلاث مرات ثم قال هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يا **١٩٢** في المنخثين **١٩٣** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها فسمع منخثا وهو يقول لعبد الله بن ابي امية ان يفقر الله الطائف غدا وللتك على امرأة تقبل باربع وتدبر ثمان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجوا من بيوتكم **١٩٤** حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن سمير بن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن المرأة تشبه بالرجال الرجل يشبه بالنساء **١٩٥** حدثنا ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا خالد بن الحارث ثنا شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن المتشبهين من الرجال بالنساء ولعن المتشبهات من النساء بالرجال يا **١٩٦** تمهنية النكاح **١٩٧** حدثنا اسويد بن سعيد ثنا عبد العزيز بن محمد الدراودي عن سمير بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رافا قال بارك الله لكم وبارك عليكم وجمع بينكما في خير **١٩٨** حدثنا محمد بن بشير ثنا محمد بن عبد الله ثنا اشعث عن الحسن بن عجيل بن ابي طالب انه تزوج امرأة من بني جشم فقالوا بالرفاء والبنين فقال لا تقولوا هكذا ولكن قولوا كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لهم وبارك عليهم يا **١٩٩** الوليمة **٢٠٠** حدثنا احمد بن عبد الله ثنا احمد بن زيد ثنا ثابت البناني عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى علي بن عبد الرحمن بن عوف اثر صفرة فقال ما هذا اومه فقال يا رسول الله اني تزوجت امرأة علي ووزن نواة من ذهب فقال بارك الله لك اولم ولو بشاة **٢٠١** حدثنا احمد بن عبد الله ثنا احمد بن زيد عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اولم على شيء من نسائه ما اولم على زينب فانه ذبح شاة **٢٠٢** حدثنا محمد بن ابي عمر العدني وغيث بن جعفر الرحبي قالنا ثنا سفين بن عيينة ثنا واثل بن داود عن ابيه عن الزهري عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم اولم على صفية بسوق وتمر **٢٠٣** حدثنا زهير بن حرب ابو خيثمة ثنا سفين بن عيينة عن علي بن زيد بن جدعان عن انس بن مالك قال شهدت للنبي صلى الله عليه وسلم وليمة ما فيها لحم ولا خبز قال ابن ماجه لم يحدث به الا ابن عيينة **٢٠٤** حدثنا اسويد بن سعيد ثنا الفضل بن عبد الله عن جابر عن الشعبي عن مسروق عن عائشة وام سلمة قالتا امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نجهز فاطمة حتى ندخلها على علي فجدنا الى البيت ففرشناه ترايا لينا من اعراض البطء ثم حشونا مرفقتين لينا ففشناه بايدينا ثم اطعمنا تمرا وزيبيا وسقينا ماء عذبا وعمدنا الى عود فغرضناه في جانب البيت ليلقى عليه الثوب ويعلق عليه السقاء فما رأينا عرسا احسن من عرس فاطمة **٢٠٥** حدثنا محمد بن الصباح ان عبد العزيز بن ابي حازم حدثني ابي عن سهل ابن سعد الساعدي قال دعا ابو اسيد الساعدي رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عرسه فكانت خادمهم العروس قالت تدرى ما سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت انقعت تمرات من الليل فلما اصبحت صقيتهم فاسقيتهم اياه يا **٢٠٦** اجابة الداعي **٢٠٧** حدثنا علي بن محمد ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة قال شر الطعام طعام الوليمة يدعى لها الاغنياء ويترك الفقراء ومن لم يحب فقد عصي الله ورسوله **٢٠٨** حدثنا اسحق بن منصور ثنا عبد الله بن ندير ثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دعي احدكم الى وليمة عرس فليجب **٢٠٩** حدثنا محمد بن عباد الواسطي ثنا يزيد بن هارون ثنا عبد الملك بن جسيم ابو مالك الغنوي عن منصور عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوليمة اول يوم حتى والثاني معروف والثالث

اولم ما فيها خبز ولا لحم عذبا يلقى الله به

على اباحة مقدار سير في يوم العيد وغيره من مواضع يباح السرور فيها ويكون من شعائر الاسلام كالاعراس والولائم المعات **١** قوله اهدى يتم الفتاة لان كان من بدى مجر واهلها لا يستفهم وان كان من الابد وغيره الاستفهام محذوف المعات **٢** قوله في انما الوالي اي انما الله تعالى وابقاكم وسلمنا واياكم فخر معناه الدمار وتامر ولولا المنظة السرار لم تسمن عذرا لكم اي بنا تم البكر والسمة بياضه تخلط حمرة المعات **٣** قوله تقبل باربع وتدبر ثمان قال ابن فارس في الجمل يرد الطرف العكن من ذي الجانب وذو الجانب واليها وقال القائل في الماير قال ابو بكر بن الانباري يعني انما تقبل باربع عن فاذا اريبت من خلف اريبت لكل عكسة طرفين فصارت ثمانيا ومثله قول كعب بن زهير فنت باربع منها على ظهر اربع وضمن بمشيا من ثمان وما قيل في هذه المرة ايضا انما تمشى على ست اذا قبلت وعن اربع اذا اديرت قال ابن الاثير في النبلة يعني بالسعد يدربها وتربها وربطها اي انها لعظم ثدييها ويدربها كانهما تمشى بكثرة والاربع رحلها والشياها وانما كادنا ثمان الارض لعظما قال وهي بنت غيلان التقضية وفي الفتح ان اسمها ياديه بموحدة ثم تحمته وقيل بنون بدلها والوا الذي اسلم على عشر نسوة وفي النهاية انها كانت تحت عبد الرحمن ابن عوف **٤** قوله لا تقولوا هكذا لانهم كانوا في الجاهلية يقولون فسي عنك اربعة لعادتهم ولما فيه من كرامة البنات **٥** قوله على وزن نواة هو اسم خمسة ولا هم كما ان النش اسم عشرين ودهما اي مقدار خمسة ولا هم وزمان الذهب وقال الامام احمد بن حنبل النواة هي ثلثة ودرهم وثلاث وقال بعض الماكية هي ربع الدرهم **٦** قوله اولم ولو بشاة طاهرته العبارة انه للقله اي ولو بشي قليل كالشاة وقد نجي مثل هذه العبارة لبيان التكميل والتبعية كما في قوله ولو بالحصين فقيل وهو المراد منها لان كون الشاة قليلة لم يعرف في ذلك الزمان وقد ثبت كون الوليمة باقل من ذلك كالسويق والتر قال في المعات وقال العيني الوليمة هي الطعام الذي يصنع على العرس ومن ذهب الى اربابها اخذ بنظر الامر وهو محمول عند اكثر على الذب انتهى قال القائل قيل انها تكون بعد الدخول وقيل عند العقد وقيل عندهما و استحب اصحاب مالك ان يكون سبعة ايام والتمتارة على قدر حال الزوج انتهى **٧** قوله من اعراض البطاء والبطاء ميل واسع فيه وفاق الصي قوله ثم حشونا مرفقتين لينا الحشو ما يدخل بين بطانة الثوب وثلثه من الفضة ما يتوسد به والليف قشر النخلة ويكون رقيقا اي ادخلنا في الوسادتين قشر النخلة والنقش تدف الشئ بالادخال والي يفتش يقال نقشت الصوف او القطن اذا نشرته لتلينه فالغرض انما نقشت ذلك الليف بايديها ثم ادخلناه في الوسادتين احسن من عرس فاطمة اي في اليمن والبركة وقوله المونة لان كثرة المونة شوم **٨** قوله يدعى لنا الاغنياء اما اشارة الى علة كونها شربنا على ما هو العادة فيكون مستانف وكون المراد بالوليمة جنسها او تقييده فيكون صفة للوليمة فلا يشك بان قولنا النبي صلى الله عليه وسلم فليجب يكون شرا قوله فقد عصي الله ورسوله لان العيبان لا يطلق الا على ترك الواجب وهو محمول على تاكيد الاستحباب وعليه الجمهور **٩** قوله فليجب قيل اجابة الوليمة مستحبة وقيل واجبة وقيل فرض كفاية لاننا اكرام فاشبهه رد السلام وهذا اذا عين الداعي المدعو بالدعوة للوليمة لعينه لم يجب الاجابة بل الاستحباب ويسقط الاجابة بان لا تكون الشبهة في الطعام او حضور الاغنياء فقط او ان لا يلقى مجالسها او يدعوا لها به او تعاونه على باطل او كون المنكر هناك مثل الغناء وفرش الحرير **١٠** قوله حتى اي ثابت ولازم فله واجابته او واجب وبها عندهم من ذهب الى ان

رياء وسعة **باب** الإقامة على البكر والشيب **حدثنا** هناد بن السري ثنا عبد الله بن سليمان عن محمد بن اسحق عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان للثيب ثلاثا وللبكر سبعا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفين عن محمد بن ابي بكر عن عبد الملك يعقوب بن ابي بكر بن الحارث بن هشام عن ابيه عن اوس سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوج امرسلة اقام عند هاتلا ثا وقال ليس بك على اهلك هوان ان شئت سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنسائي **باب** ما يقول الرجل اذا دخلت عليها هله **حدثنا** محمد بن يحيى وصالح بن محمد بن يحيى القطان قالوا ثنا عبيد الله بن موسى ثنا سفين عن محمد بن عجلان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا فا واحدكم امرأة او خادما او دابة فليساخذ بناصيتها وليقل اللهم اني اسالك من خير لو خير ما جلتس عليه واعوذ بك من شرها وشر ما جبلت عليه **حدثنا** عمرو بن رافع ثنا جرير عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان احدكم اذ اتى امرأته قال اللهم جنبني الشيطان و جنب الشيطان ما نزلت قتي ثم كان بينهما ولد لم يسلط الله عليه الشيطان ولم يضره با **باب** التستر عند الجماع **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون وابو اسامة قالوا ثنا بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله عورتا ما ناتي منها وما نذرت قال احفظ عورتك الا من زوجتك او ما ملكت يمينك قلت يا رسول الله ارايت ان كان القوم بعضهم في بعض قال ان استطعت الا ترىها احد فلا ترىها قلت يا رسول الله فان كان احدنا خاليا قال فالداهي احق ان يستحي منه من الناس **حدثنا** اسحق بن وهب الواسطي ثنا الوليد بن القاسم الهذلي ثنا الاحوص بن حكيم عن ابيه وراشد بن سعد وعبد الاله بن عدى عن عتبة بن عبد السلمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم اهله فليستتر ولا يتعد ويتعد العيرين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن سفين عن منصور عن موسى بن عبد الله بن يزيد عن مولى لعائشة عن عائشة قالت ما نظرت او ما رأيت فرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قط قال ابو بكر قال ابو نعيم عن مولاة لعائشة **باب** النهي عن اتيان النساء في اديارهن **حدثنا** محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثنا عبد العزيز بن المختار عن سهل بن ابي صالح عن الحارث بن مخلد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله الى رجل جامع امرأته في دبرها **حدثنا** احمد بن عبد الله بن ابي عبد الواحد بن زياد عن ججاج بن ارطاة عن عمر بن شعيب عن عبد الله بن هرمي عن خزيمة بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يستحي من الحق ثلاث مرات لا تاتوا النساء في اديارهن **حدثنا** سهل بن ابي سهل جميل ابن الحسن قالوا ثنا سفين عن محمد بن المنكدر رسمع جابر بن عبد الله يقول كانت يهود تقول من اتى امرأة في قبلها من دبرها كان الولد احوال فانزل الله سبحانه نساؤكم حرث لكم فاتوا حركم في شتم **باب** العزل **حدثنا** ابو مروان محمد بن عثمان العثماني ثنا ابراهيم ابن سعد عن ابن شهاب حدثني عبيد الله بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري قال قال رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال او تفعلون لا عليكم الا تفعلوا فانه ليس من نعمة قضى الله لها ان تكون الا هي كائنة **حدثنا** هارون بن اسحق الهذلي ثنا سفين عن عمرو بن عطاء عن جابر قال كنا نغزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والقران ينزل **حدثنا** الحسن بن علي الخلال ثنا اسحق بن عيسى ثنا ابن لهيعة حدثني جعفر بن ربيعة عن الزهري عن عكرمة بن ابي هريرة عن ابيه عن عمرو بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعزل عن المحرة الا باذنها **باب** لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو

لم يسلط عليه الشيطان الا دبرها احد فلا يدراها

الوليمة واجبة او سنة مؤكدة فانما في معنى الواجب قال الطبيب يستحب للمرأة اذا احدثت الله به نعمته ان يمدت لشكره قوله وطعام يوم الاثني عشر من كل سنة كما في رواية لانه ربهما بغيره ما عسى ان يبدد عنه تفسيره وتختلف عند بعض الاصقاف فان السنة مكملة للواجب ومتممة له وليس طعام اليوم الثالث الارباء وسمعة ١٣ له قوله ليس بك على اهلك يريد نفسه صلوا لا قبيلتها هوان اي مذلة اي ليس اقتضاري على الثلث لوانك على وعدم رغبتى فيك بل لان حكم الشرع كذلك قوله سبعت لنسائي قال القاري بعدما ذكر معنى الحديث يعني ان لما كانت الالبان الشبب حتى الشيب فخالصة لما كان ينبغي ان يدور وليس اربعا اربعا سبعا و اجا لوان طلبها لما هو اكثر من حقها اسقط اختصاصا لما كان مخصوصا بها فتدبر ١٢ مرات مختصرا ٤ قوله اول بغيره اختلف في العزل المنع فيقبل المعنى لم يسلط عليه من اجل بركته التسمية بل يكون من جملة العباد الذين قبل فيهم ان عبادي ليس لك عليهم سلطان وقيل لم يطعن في بطنها كما في البخاري ان كل بني آدم يطعن الشيطان في بطنه حين يولد الا ان استثنى في قيل المراد لم يصبر وقيل لم يضره في بطنه وقال ابن دقيق الخيل ان لا يضره في دبره ايضا وقيل لم يضره يشدك امير في جامع امره كما جاء عن تاهدان الذي يجامع ولا يسمى يلقب الشيطان على حليله فيجامع ولعل هذا قريب ١٢ انذا في فتح الباري ٣٤ قوله عورتا الخ منصوب بنزع الخافض اي اذنت في عورتا او غير مبتدأ محذوف اي هذه عورتا والعودة كل امر يستحي منه وكل ممكن للسوء والسوءة كذا في القاموس وقوله ما ناتي منها وما نذرت اي امر يتزوجنا انكشف منها واي امر ينكح انكشف منه ١٢ انجاح ٤ قوله ان كان القوم بعضهم في بعض اي في القرابة والجموس او السكنونة فيقتصر على احد هم السنة البليغ كما هو عادة في السطلة عند ظهورهم في يومتهم حيث لا يستر بعضهم من بعض كما ينبغي في الخلووات فلم يجوز ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ انجاح ٥ قوله تجرد العيرين تشبیهة العير بفتح العين المهملة وسكون التتمية هو حمار الوحش ١٢ انجاح الحاجية ٦ قوله ان الله لا يستحيي الجبار ما يعسر الانسان من خوف ما يهاب ويذم والتخبر على الشرح حال فومجازه من الشرك الذي هو غاية الجبار اي ان لا يترك من قول الحق والهداه وفي جعل هذه مقدمه للنهي الوارد بعده اشارة لشناعة هذا الفعل واستهجانه وفيه دليل تحريم اديار الزوجات والمملوكات ومن اجازة فقد اخطا عظيما قال الطبيب هذا ان فعله با تشبیهة حكم الزنا وان فعله بامرأته او بامته فهو محرم لكن لا يجرم ولا يبرئ من بجره وقال النووي اما المنعول فان كان صغيرا او مجنون او مكرها فلا حد عليه ٢٢ امرأته ٦ قوله باب العزل هو ان يجامع فاذا قابد الا نزل نزع وانزل خارج الفرج وهو مكره عندنا في كل حال وكل امرأة سواد فضيت ام لا لان طريقتي الى قطع النسل ولذا جاز في الحديث الاخر تسمية بالواو الخفي لانه قطع طريق الولادة كما ينكح المولود بالواو واما التحريم فقال اصحابنا لا يجرم في مملوكة ولا في زوجة الامه سواد فضيت ام لا لان عليه ضرر في مملوكة بصيرها ام ولد وامتناع بجماد عليه ضرر في زوجة الرقيقة بصيروله رقيقا تبعال امره واما زوجة الحر فان اذنت فيه لم يحرم والا فوجها اصحما لا يجرم ثم هذه الاحاديث مع خبر يجمع بينهما بان ما ورد في النبي محمول على كراهية التزويج وما ورد في الاذن في ذلك محمول على انه ليس محرام

اسامة عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها
١٩٢١ حدثنا ابو بكر بن عبد الله بن سليمان عن محمد بن اسحق عن يعقوب بن عتبة عن سليمان بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن نكاحين ان يجتمع الرجل بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها **١٩٢٢** حدثنا جارية بن المغلس
ثنا ابو بكر النهشلي حدثني ابو بكر بن ابي موسى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها **باب**
الرجل يطلق امرأته ثلثا فتزوج فيطلقها قبل ان يدخل بها اترجع الى الاول **١٩٢٣** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري
اخبرني عروة عن عائشة ان امرأة رفاعة القرظي جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقي
فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير وانما معه مثل هدية الثوب فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة لا حتى
تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك **١٩٢٤** حدثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن علقمة بن مرثد قال سمعت سلم بن زبير
يحدث عن سالم بن عبد الله عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل تكون له المرأة فيطلقها فيتزوجها
رجل فيطلقها قبل ان يدخل بها اترجع الى الاول قال لاحق يذوق العسيلة **باب** الحمل والحمل له **١٩٢٥** حدثنا محمد بن بشر ثنا ابو عامر
عن زمعة بن صالح عن سلمة بن وحرام عن عكرمة عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل والحلل له **١٩٢٦** حدثنا محمد بن
اسماعيل البخاري الواسطي ثنا ابو اسامة عن ابن عون ومجاهد عن الشعبي عن الحارث عن علي قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل و
الحلل له **١٩٢٧** حدثنا يحيى بن اسمعيل بن صالح المصري ثنا ابي قال سمعت الليث بن سعد يقول قال لي ابو مصعب مشر بن همام قال عقبة
ابن عامر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخبركم بالتيس المستعار قالوا بلى يا رسول الله قال هو المحلل لعن الله المحلل والحلل له **باب**
يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب **١٩٢٨** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نعيم عن الجراح عن الحكم عن عدك بن مالك عن عروة عن عائشة
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب **١٩٢٩** حدثنا حميد بن مسعدة و ابو بكر بن خلد قال ثنا خالد بن
الحارث ثنا سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد على بنت حمزة بن عبد المطلب فقال
انها ابنة اخي من الرضاعة وانه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب **١٩٣٠** حدثنا محمد بن ربح انبا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن
ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان زينب بنت ابي سلمة حدثته ان ام حبيبة حدثتها انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم انكم اخوتي عزة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتعجبين ذلك قالت نعم يا رسول الله فليست لك بخالية واحق من شركتي في خير اخي قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فان ذلك لا يحل لي قالت فانا نتحدث انك تريد ان تنكح ذرة بنت ابي سلمة قال بنت ام سلمة قالت نعم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فانها لو لم تكن ربيتي في جري ما حلت لي انها ابنة اخي من الرضاعة ارضعتني واباها ثوبية فلا تعرضن علي اخواتكن
ولا بناتكن **١٩٣١** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نعيم عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن ام حبيبة عن النبي
صلى الله عليه وسلم نحوه **باب** لا تحرم المصاة ولا المصتان **١٩٣٢** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا ابن ابي عروة عن قتادة عن ابي

وليس معناه نفى الكراهة والسلف خلاف كونها ذكرناه من مذهبه ومن حرمه بغير اذن الزوجة الحرة قال عليها ضرر في العزل فيشترط لجزائه اذنا ١٢ نووي **١** قوله لا تنكح المرأة على عمتها الزيادة دليل لمذهب العلماء
كافة انه يحرم الجمع بين المودة ودمها وبناتها وبناتهن سوار كانت عمه وخاله حقيقته وهي اخت الارب واخت الام او مجازية وهي اخت ابى الارب وان الارب وان الارب او مجازية
من جهتي الام والاب وان علت فكلن باجماع العلماء يحرم الجمع بينهما وقالت طائفة من الخوارج والشيعة يجوزوا حتى يقول تعالى واحل لكم ما ورادكم واصح الجمهور بهذه الاحاديث خصوصها الاية والصحيح
الذي عليه جمهور الاصوليين جواز تخصيص عموم القرآن بحيز الوارد لان صلى الله عليه وسلم بين للناس ما انزل اليهم من كتاب الله واما الجمع بينهما في الوطى بملك اليمين كالنكاح فهو حرام عند العلماء كافة وعند الشيعة
مباح ويجابح ايضا الجمع بين الاختين بملك اليمين قالوا و قوله تعالى وان مجموعوا بين الاختين و قوله تعالى وان مجموعوا بين الاختين و قوله تعالى وان مجموعوا بين الاختين و قوله تعالى وان مجموعوا بين الاختين
بالنكاح لا يقبل على جميع المذكورات في الآية محرمات بالنكاح وبملك اليمين جميعا وما يدل عليه قوله تعالى والحصنت من النساء الا ما ملكت ايما نكح فان معناه ان ملك اليمين يعمل وطيبها بملك اليمين
لانها صان فان عقد النكاح عليها لا يجوز لسيدها واما باقي الاقارب كالجمع بين بنتي النعم او بنتي الخالة او نحوها في تزويجها العلماء كافة الا ما حكاه القاضي عن بعض السلف انه حررهما والجمع بين زوجة الرجل وبنته
من غيرها في تزويجها وعند مالك وابي حنيفة والجمهور وقال الحسن وعكرمة وابن ابي ليلى لا يجوز دليل الجمهور قوله تعالى واحل لكم ما ورادكم ١٢ نووي **٢** قوله لاحق تزويج عسيلة الخي هو تخصيص عسيلة
وهي كناية عن الجماع شبهة لذات بلذات العسل وطاوتة وفي هذا الحديث ان المطلقة ثلثا لا تحل المطلقة حتى تنكح زوجا وطيبا ثم ينفقها وتنفق مدتها فاما مجرد عقد عليها فلا يبيها الاول وانه قال جميع العلماء
من الصحابة والاتباع ومن بعدهم وانهم يوجبون السب فقال اذا عقدت في طيبا ثم فارتحلته الاول ولا يشترط وطى الثاني لقوله تعالى حتى تنكح زوجا غيره والنكاح حقيقة في العقد على الصحيح ويجاب
الجمهور بان هذا الحديث مخصوص لعموم الاية ومبين للمروءة قال العلماء ولعل سعيد المبلغ هذا الحديث ١٢ نووي **٣** قوله الاخير كالتيس هو الذكر من الطباء والحسن والوعول اذ اذ اتى عليه
سنة كذا في القاموس وقد يستعار لمن اتقى جلباب الحياء من وجهه فيتعرض للنساء لان الشهوة في التيس كثيرة فلما يفتقر عن الجماع ١٣ انجاء **٤** قوله يحرم من
الرضاع ما يحرم من النسب واستثنى من بعض المسائل كام اخرة واخت ابنة وامرأة ابنة وجملة ذلك في كتب الفقه ثم قال طائفة هذا الاخراج تخصيص للحديث بدليل العقل والمحققون على انه
ليس تخصيصا لانه احوال ما يحرم من الرضاع على ما يحرم بالنسب وما يحرم بالنسب هو ما يتعلق به خطاب تحريم وقد تعلق بما عرفت بلفظ الامات والبنات واخواتكم وعماكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات
الاخت فما كان من سمي هذه الالفاظ محققا في الرضاع حرم فيه والمذكورات ليس شئ منها من سمي هذه الالفاظ فكيف تكون محصورة وهي غير مشمولة ١٢ كذا في المرقاة **٥** قوله اريد على بنت حمزة الخ
اي قصود على خطبة فاطمة بنت حمزة وقد دل على ذلك على ما علم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك اعترض بانها حرام عليه ١٢ انجاء **٦** قوله في خير يوم حجته النبي صلى الله عليه وسلم قوله فان ذلك لا يحل
لي لانه جمع بين الاختين وهذا السؤال منها كان قبل علمها بالتحريم او ظنت ان جوازها من خصا نصه صلى الله عليه وسلم لان اكثر احكام نكاحه صلحتم بخالف احكام النكحة الامة قوله ثوبية هي مولاة ابى لبيب بشرته
٧ قوله لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل والحلل الخ انما لعن المحلل لانه نجس على قصد الفراق والنكاح شرع للوام ودار كالتيس المستعار على ما وقع في الحديث واللعن على المحلل لانه صار سببا
لشئ هذا النكاح والمراد انكحها لان الطبع المستقيم يتنفر عن فعلها لا حقيقة اللعن وقيل المكروه اشترط الزوج التليل في العول لاني الفينة بل قد قيل انه ما جاورها لينة لعنه الاصلاح ١٢
لغات اللغز للصحة

الخليل عن عبد الله بن الحرث ان ام الفضل حدثته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحرم الرضعة ولا الرضعتان او المصاة والمصتن
 ١٩٢١ خلا ثنا محمد بن خالد بن خدش ثنا ابن علية عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن عبد الله بن الزبير عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لا تحرم المصاة والمصتان ١٩٢٢ خلا ثنا عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا ابي شامدا بن سلمة عن عبد الرحمن بن القاسم
 عن ابيه عن عمروة عن عائشة انها قالت كان فيما انزل الله من القرآن ثم سقط لا يحرم الا عشر رضعات او خمس معلومات **باب**
 رضاع الكبير ١٩٢٣ خلا ثنا هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت جلوت سهلة بنت
 سهيل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني ارضع ابنة من نزلت آية الرضعة فقلت يا رسول الله اني ارضع ابنة من نزلت آية الرضعة
 وهو رجل كبير فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قد علمت انه رجل كبير ففعلت فانت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ما رأيت
 في وجه ابى حذيفة شيئا اكرهه بعد وكان شهيدا **باب** ١٩٢٤ خلا ثنا ابو سلمة يعقوب بن خلف ثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحق عن عبد الله بن ابي
 بكر عن عمروة عن عائشة وعن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت لقد نزلت آية الرجم ورضاعة الكبير عشر اول قد كان في
 صحيفة تحت سريري فلما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وتشاغلنا بموته دخل داجن فاكلها **باب** ١٩٢٥ خلا ثنا
 ابوبكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن سفيان بن اشعث بن ابي الشعثاء عن ابيه عن مسروق عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها
 وعندها رجل فقال من هذا قالت هذا اخي قال انظر وامر تدخلن عليكن فان الرضاعة من الجماعة ١٩٢٦ خلا ثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله
 ابن وهب اخبرني ابن لهيعة عن ابى الاسود عن عمروة عن عبد الله بن الزبير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا رضاع الا ما فتق الوعاء
 ١٩٢٧ خلا ثنا محمد بن عمر المصري ثنا عبد الله بن لهيعة عن يزيد بن ابي جيب وعقيل عن ابن شهاب اخبرني ابو عبيدة بن عبد الله بن زعبة
 عن امه زينب بنت ابي سلمة انها اخبرته ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كلهن خالفن عائشة وايدن ان يدخل عليهن احد بمثل رضاعة
 سالم مولى ابى حذيفة وقلن وما يدرينا لعل ذلك كانت رخصة لسالم وحده **باب** ١٩٢٨ خلا ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا سفيان
 ابن عيينة عن الزهري عن عمروة عن عائشة قالت اتاني عبي من الرضاعة فلم ين ابي قيس يستاذن علي بعد ما ضرب الحجاب قايت
 ان اذن له حتى دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه عمك فاذا في له فقلت انما ارضعتني المرأه ولم يرضعني الرجل قال تربت يدك
 او يمينك ١٩٢٩ خلا ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نعيم عن هشام بن عمروة عن ابيه عن عائشة قالت جاء عبي من الرضاعة يستاذن
 علي قايت ان اذن له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فليكن عبيدك فقلت انما ارضعتني المرأه ولم يرضعني الرجل قال انه عمك فليكن
 عليك **باب** ١٩٣٠ خلا ثنا ابن يسلم وعندنا اختان ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا عبد السلام بن حرب عن اسحق بن عبد الله بن ابي فروة عن
 ابى وهب الجيشاني عن ابى خراش الرعيثي عن الديلمي قال قدمت علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندى اختان تزوجتهما في الجاهلية

بولاذة صلى الله عليه وسلم فاعتقنا ١١٢١ انما **له** قوله لا تحرم الرضعة الخ اختلف العلماء في القدر الذي يثبت به حكم الرضاع فقال ابو ثور والوعبيد وابن المنذر وادريشيت بثلاث رضعات
 ولا يثبت باقل من ذلك الحديث وقالوا ابو يمين للقران وقالت عائشة والشافعي لا يثبت باقل في خمس رضعات الحديث الا في وقال الجمهور العلماء يثبت برضعة واحدة حكاها ابن المنذر عن علي وابن مسعود
 وابن عمر وابن عباس وعطاء وطلاوس وابن المسيب والحسن ومكحول والزهري وقتادة والحكم وحماد والشافعي ومالك والاوزاعي والثوري لعموم قوله تعالى واما تم الا اني ارضعتكم ولم يذكر عدد واخبر الواحد
 لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب قال القاضي عياض وقد شد بعض الناس فقال لا يثبت الرضاع الا بعشر رضعات وهذا باطل مردود ١٢٢٠ خلا ثنا النوى وقال القاضي
 لعلمنا حليته ثم شره من غير ان تمس ثديها ولا التقت بشرتها وهذا الذي قاله القاضي من ويحتمل انه غفاه عن مائة لما جازى كخص بالرضاعة مع الكبر انتهى اختلف العلماء في هذه المسئلة فقالت عائشة وادريشيت
 يثبت حرمة الرضاع برضاع البالغ كما يثبت برضاع الطفل لهذا الحديث وقال سائر العلماء من الصحابة واليعين وعلماء الامصار ان لا يثبت الا بالرضاع من لدون سنتين الا ابا حنيفة فقال
 سنتين ونصف وقال زفر ثلث سنين وعن مالك رواية سنتين وايام واجتج الجمهور بقوله تعالى والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة وبالحدديث الذي ذكره مسلم وغيره انما
 الرضاعة بعد الجماعة وباحاديث مشهورة وحملوا حديث سهلة على انه يخص سادسها ولم يوردوه في غيره عن ام سلمة انها كانت تقول ابى سائر اذ راج النبي صلى الله عليه وسلم ان يدخلن عليهن احد بثلث
 الرضاعة وقلن لعائشة والشرامة ترى هذه الارضعة ارضعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لسالم حنيفة فما هو بياضها من الرضاعة ولا رأينا النبي صلى الله عليه وسلم ان يدخلن عليهن احد بثلث
 عائشة انها قالت يا رسول الله لو كان فلانا حيا لعمها من الرضاعة دخل علي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الخ قال النوى اختلف العلماء في عم عائشة المذكور فقال ابو الحسن القاسمي بهما ان لعائشة
 من الرضاعة احد بها اخراهما ابى بكر من الرضاعة او تلحق هو ابو بكر من امرأة واحدة والثاني اخواهما من الرضاعة الذي هو ابو القعيس وابو القعيس ابوا من الرضاعة واخوه فليحتمدا قيل بجمع واحد وهذا
 غلط فان عمها في هذه الرواية حتى اتاني يستاذن وفي رواية السلمية ما قاله القاسمي وذكر القاضي قولين ثم قال القاسمي اشبه لانه لو كان واحد الغنم حكمه من المرة الاولى ولم يتحجب منه
 بعد ذلك فان قيل فاذا كان عمين كيف سالت عن الميت واعلم النبي صلى الله عليه وسلم ان عمه لما يذبل فليحتمد على ما في الحديث من الرضاعة حتى اعلمنا النبي صلى الله عليه وسلم بان عمها فلما التقت باحد
 السواطين فاجاب انه يحتمل ان احدها كان عم من احد الابوين والاخر منها او عم اعلى والاخر اولى او نحو ذلك من الاختلاف فحذفت ان تكون الاباوة مختصة بصاحب الوصف المسئول عنه اولاً ثم
 اختلف الرواية في عمها من الرضاعة فمما في رواية عن عائشة ان فلح اما ابى القعيس جار يستاذن عليها وفي رواية فلح من ابى قيس وفي رواية استاذن علي عبي من الرضاعة ابو الجعد فررت
 قال لي هشام انما هو ابو القعيس وفي رواية فلح بن قيس قال الحافظ الصواب الرواية الاولى وهي التي كررها مسلم في احاديث الباب وهي المعروفة في كتب الحديث وغيره بان عمها من
 الرضاعة هو فلح اخو ابى القعيس وكنته فلح ابو الجعد والقعيس انتهى ١٢٢١ خلا ثنا النوى هذا الحديث واما ما تقدمت عليه في ثبوت حرمة الرضاع واجتج الامم على ثبوتها بين
 الرضيع والرضعة وانما يصير ابنا بجم عليه نكاحها ابراً ويجعل لا ينظر اليها ولا يخلو بها والمسافة ولا يترتب عليه احكام الامومة من كل وجه فلا يتوارثان ولا يجب علي واحد منهما نفقة الا في ولا يعق عليه
 بالملك ولا ترد له شادته لهما ولا يعقل عنها ولا يسقط عنها الفصام يقتله فما كالا جنينين في هذه الاحكام واجمعوا ايضا على انتشار الحرمة بين الرضعة واولاد الرضيع وان في ذلك كوله بان النسب
 لهذه الاحاديث ولا الرجل المنسوب ذلك اللبن اليه يكون زوج المرأة او وليها يملك او يشبهه فدهبنا ومنهيب العلماء كافة ثبوت حرمة الرضاع بينه وبين الرضيع ويصير ولد اولاد الرجل
 اخوة الرضيع واخواته ويكون اخوة الرجل اعمام الرضيع واخواته عمة ويكون اولاد الرضيع اولاد الرجل ولم يخالف في هذا الا اهل القابريين مائة فقلوا لا يثبت حرمة الرضاع بين الرجل والرضيع ونقله
 المازني عن ابن عمر وعائشة واجتجوا بقوله تعالى واما تم الا اني ارضعتكم واخواتكم من الرضاعة ولم يذكر البنات لولا العمه كما ذكرها في النسب واجتج الجمهور بهذه الاحاديث الصحيحة الصريحة في عم عائشة
 وحفصة واجبا لعمما اجتجوا به من الآية ان ليس فيها نص بياوة البنات والعمه ونحوها لان ذكر الشئ لا يذلل على سقوط الحكم مما سواه ولم يعارضه دليل اخر كيف وقد جاءت هذه الاحاديث الصحيحة انتهى ١٢٢٢

فقال اذ رجعت فطلق احدهما **ح** ثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهب اخبرني ابن لهيعة عن ابي وهب الجعفي اني حدثته انه سمع
 الضعك بن فيروز الدليمي يحدث عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني اسلمت وتحققت اختان قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لي طلق ايتهم شئت يا ب الرجل يسلم وعنده اكثر من اربع نسوة **ح** ثنا احمد بن ابراهيم الدورقي ثنا هشيم
 عن ابن ابي ليلى عن حبيصة بنت الشمر بن قيس بن الحرث قال اسلمت وعندى ثمان نسوة فاتيته النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ذلك
 له فقال اخبرني عن اربع **ح** ثنا يحيى بن حكيم ثنا محمد بن جعفر ثنا معمر بن الزهري عن سالم بن ابي عمير قال اسلم غيلان بن سلمة
 وتحتة عشر نسوة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خذ منهن اربعا يا ب الشرط في النكاح **ح** ثنا عمرو بن عبد الله وعهد بن اسمعيل
 قال ثنا ابواسامة عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن ابي حبيب عن مرثد بن عبد الله عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال ان احق الشرط ان يوفى به ما استحللتم به الفروج **ح** ثنا ابو كريب ثنا ابو خالد عن ابن جريح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن
 جدته قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان من صداق او حياء او هبة قبل عصمة النكاح فهو لها وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن
 اعطيه او حبيي واحق ما يكرم الرجل به ابنته واخته يا ب الرجل يعتق امته ثم يتزوجها **ح** ثنا عبد الله بن سعيد ابو سعيد الاشج
 ثنا عبد بن سليمان عن صالح بن صالح بن ابي حنيفة عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له جارية
 فادبرها فاحسن ادبرها وعلماها فاحسن تعليمها ثم اعقها وتزوجها فله اجران وايمان من بنيتها وامن بكتاب الله بنيتها وامن بكتاب الله فله اجران
 وايمان من ملكه ادى حق الله عليه وحق مواليه فله اجران قال صالح قال الشعبي قد اعطيتكم ما يغير شي ان كان الراكب ليركب فيما دونهما
 الى المدينة **ح** ثنا احمد بن عبيدة ثنا حماد بن زيد ثنا ثابت بن عبد العزيز ثنا يالبا محمد انت سألت انسما امهرا
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم بعد فزوجها وحل عتقها صداقها قال حماد فقال عبد العزيز لثابت يا لبا محمد انت سألت انسما امهرا
 قال امهرا نفسها **ح** ثنا حبيب بن مبشر ثنا يونس بن محمد ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة عن عائشة ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اعق صفيية وحل عتقها صداقها وتزوجها يا ب تزويج الصبي بخير اذن سيده **ح** ثنا ازهر بن مروان ثنا عبد الوارث بن
 سعيد ثنا القسم بن عبد الواحد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تزوج العبد بغير اذن
 سيده كان عاهرا **ح** ثنا محمد بن يحيى وصالح بن محمد بن يحيى بن سعيد قال ثنا ابو غسان فلك بن اسمعيل ثنا مندل عن ابن جريح
 عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما عبد تزوج بخير اذن مولى له فهو حران يا ب التي عن
 نكاح المتعة **ح** ثنا محمد بن يحيى ثنا بشر بن عمر ثنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن ابيهما عن علي
 بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحمو المحمدي الا نسفة **ح** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد
 ابن سليمان عن عبد العزيز بن عمر عن الربيع بن سبرة عن ابيه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فقالوا يا رسول الله
 ان العزبة قد اشتدت علينا قال فاستمتعوا من هذه النساء فاتيئنا هن فابين ان يتكفنا الا ان نجعل بيننا وبينهن اجلا فذكروا ذلك للنبي
 صلى الله عليه وسلم فقال اجعلوا بينكم وبينهن اجلا فخرجت انا وابي عملي معه برد ومعى برد وبرد اجود من بوي وانا اشب منه فاتيئنا
 على امرأة فقالت برد كبير فتزوجتها فمكثت عندها تلك الليلة ثم عدت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم بين الركن والباب وهو يقول
 ايها الناس اني قد كنت اذنت لكم في الاستمتاع وان الله قد حرمها الي يوم القيمة فمن كان عنده منهن شي فليحلل سبيلها ولا تأخذوا
 منها اتيمة ومن شيئا **ح** ثنا محمد بن خلف العسقلاني ثنا الفديابي عن ايان بن ابي حازم عن ابي بكر بن حفص عن ابن عمر قال لما ولي عمر بن
 الخطاب خطب الناس فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لنا في المتعة ثلاثا ثم حرمها والله لا اعلم احد يتمتع وهو محصن الا رجمته
 بالجمرة الا ان ياتيني باربعة يشهدون ان رسول الله احلها بعد اذ حرمها يا ب المحرم يتزوج **ح** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى
 ابن ادم ثنا جدي بن حازم ثنا ابو قزارة عن يزيد بن الاصم حدثني ميمونة بنت الحارث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو
 حلال قال وكانت خالتي وخالة ابن عباس **ح** ثنا ابو بكر بن خالد ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس

١ قوله او جازاء الجوار الكتاب العطيء وفي القاموس جازا فلانا اعطاه بلا جزاء ولا من اوامر والاسم الجوار الكتاب استى والمراد من عصمة النكاح عقده وانما ساع هذا ان المعطية اذا كانت قبيل
 النكاح فالعرض منه امانة لنفس المرأة لانه جاز في الحديث مما ادوا تاملوا في الجوامع الصغير فلما مال طبعها اليه ووصل الي مقصوده الذي هو عقدة النكاح زال ذلك السبب فيكون البديهة لمن اعطيا
 شكره ما لوجزاء الا حسان لانه كان مسخرا بينهما او كان ذلك الرجل المعطى له وفيها من ايها واخيها لان اكرام الرجل بسبب بنته او اخوته مستحسن جدا ولهذا قال صلعم احق ما يكرم الرجل به ابنته او اخوته **١٢** النكاح
٢ قوله بل يرضى اي يغير تعيب ومنه مع اننا شتمنا على الفوائد العزبة **١٢** النكاح **٣** قوله وجعل عتقا صدقا بما يتحول على انما وبيت له صدقا او هو من خواصه صلى الله عليه وسلم والا قرب
 ان يقال انما وبيت له لنفسه فانه نكاح بلا مهر وهو في معنى البهية وهو ايضا من خواصه وعنه جماعة يكونون يجعل العتق مراما **٤** قوله يرضى رسول الله صلى الله عليه وسلم انما بعصم التحريم وقبح يوم
 خيبر على التابيد وان الذي كان يوم فتح مكة مجرد توكيد التحريم من غير تقدم الاياحة وهذا ليس بصحيح لان الذي اخرج مسلم في الاباحة يوم او طاس صريح في ذلك فلا يجوز اسقاطها ولا مانع من تكرار الاباحة بل العيوب
 المتعار كما قال النووي ان الاباحة والتحرير وقفا مرتين فكانت حلالا قبل خيبر ثم حرمت يوم خيبر ثم ابيحت يوم او طاس ثم حرمت يوم من بعد ثلثة ايام تحريمها مؤيدا الي يوم القيمة واستمر التحريم وقد اخرج
 هذا الحديث مسلم وابوداود والنسائي وابن ماجه كما ذكره الذي لكن رواية المؤلف في حجة الوداع وانما هو وهم قال النووي ويسقط رواية اباحتها يوم حجة الوداع لانما روي عن سيرة النبي وانما روي
 الشقاق الاثبات من الاباحة يوم فتح مكة والذي في حجة الوداع انما هو التحريم في حجة الوداع من الصغيرة من النسي عنها يوم الفتح ويكون تحريما يوم حجة الوداع
 تأكيدوا اشخاصه وانما قول السنن في حجة الوداع لا قبلها ولا بعد بل ترد بها الا حاديث الثابتة في تحريم يوم خيبر وهو قبل حجة الوداع والاشقاق التام والاشقاق التام في حجة الوداع
 تفصيل لا يثبت هذا المقام **١٢** النكاح **٥** قوله برد كبير او اياها لماتت شهادتها في حجة الوداع نفسها اليه ولم تزل ال جودة بردا فبردا عندت بان البرد ماشل ليهو فلما تزوجها على الاخر **١٢** النكاح
٦ قوله حرما الي يوم القيمة هذا الحديث حكم لا يثبت في حجة الوداع والشع لعموم الشارع عن الكذب كما هو مبين في الماصول فلما زاد بعض الصحابة الذين افتوا بجواز العتق الي تحريمها **١٢** النكاح

المشي قادر كفي فاحتضني فقال كيف رأيت قالت قلت أرسل يهودية وسط يهوديات **٩٨١** خلا ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشر عن
 زكريا عن خالد بن سلمة عن الهبي عن عروة بن الزبير قال قالت عائشة ما علمت حتى دخلت على زينب بغير إذن وهي غضبي ثم قالت
 يا رسول الله احسبك اذا قلبت لك بنية أبي بكر ورأيتها ثم اقبلت على فأعرضت عنها حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم ذنوبك فانتصرت فاقبلت
 عليها حتى رأيتها وقد يبس ريقها في فيها ما ترد على شيئا فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمهل وجهه **٩٨٢** خلا ثنا حفص بن عمر وثنا عمر بن
 حبيب القاضي قال ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كنت لعب بالبنات وانا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يسرب
 الى صواحبا قيل لعيني **باب** ضرب النساء **٩٨٣** خلا ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن غير ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله
 بن زبيعة قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر النساء فوعظهم فيهن ثم قال الى ما يجلد احدكم امدته جلد الامة ولعله ان يضاعفها
 من اخر يومه **٩٨٤** خلا ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 خاد ماله ولا امرأة ولا ضرب بيده شيئا **٩٨٥** خلا ثنا محمد بن الصباح انبا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن ابي
 ابن عبد الله بن ابي ذباب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تضربن اماء الله فجاء عمر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد ذكر
 النساء على ازواجهن فامر يضربهن فضربن فطاف بال محمد صلى الله عليه وسلم طائف نساء كثير فلما اصبح قال لقد طاف الليلة بال محمد
 سبعون امرأة كل امرأة تشكلى زوجها فلا تجدون اولئك خيرا **٩٨٦** خلا ثنا محمد بن يحيى والحسن بن مدريك الطحان قال ثنا يحيى بن حماد
 ثنا ابو عوانة عن داود بن عبد الله الاودي عن عبد الرحمن السلمي عن الاشعث بن قيس قال ضفت عمر ليلة فلما كان في جوف الليل قام
 الى امرأته يضربها فجزت بينهما فلما اوى الى فراشه قال لي يا اشعث احفظ عني شيئا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسأل لرجل
 فيم يضرب امرأته ولا تنم الا على وتر ونسيت الثالثة حدثنا محمد بن خالد بن خدش ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا ابو عوانة باسأده
 نحوه **باب** الواصلة والواشمة **٩٨٧** خلا ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن نعيم وابواسمة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لعن الواصلة والمستوصلة والواشمة والمتوشمة **٩٨٨** خلا ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد بن سليمان عن
 هشام بن عروة عن قاطبة عن اسماء قالت جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان ابنتي عرويس وقد اصابتها الحصبة فتمزق
 شعرها فاصل لها فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله الواصلة والمستوصلة **٩٨٩** خلا ثنا ابو عمر حفص بن عمر وعبد الرحمن بن
 عمر قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمت
 والمتوشمت والمتفيمات والمنقبات للحسن المغيرات لخلق الله فيبلغ ذلك امرأة من بني اسد يقال لها امر يعقوب فجاءت اليه فقالت
 بلغني عنك انك قلت كيت وكيت قال وما لي لا لعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله قالت اني لا قرأ ما بين لوجه
 فما وجدت قال ان كنت قرأته فقد وجدته اما قرأت وما أتكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا قالت بلى قال فان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قد نهي عنه قالت فاني لاظن اهلك يفعلون قال اذهبي فانظري فذهبت فنظرت فلم تر من حاجتها شيئا قالت رأيت
 شيئا قال عبد الله لو كانت كما تقولين ما جاء معنا **باب** يستحب لبناء النساء **٩٩٠** خلا ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع بن الجراح حدثنا

ذراعيها ذكر من فيها عليا والمستوشمة قرأته فقد وجدته

من ولد يارون عليه السلام وكان اليو باحسى بن اخطب من غلات اليهود او معناه اترك يهودية في يهوديات **١٢** انجاح **١** له قول احببك اي يكفك مثل حبك درهم اي كفك قولها اذا قلبت وفي
 نسخة ان قلبت اي حولت والبنية تصغير بنت الودت في تحقير عائشة وكذلك المدح فانا تصغير ودرهم في قص النساء وقال في النباية اللادت برساعة بلا غير هذا ان تؤيل ساعدي عائشة يكفك لشدة
 حبك لما فلا تكنت الى النساء الا خروكان ودخل عائشة على زيد بن جين الغضب بغير الاذن فازدادت غضبا على غضب لاننا كانت تسمى عائشة وتقول زويك ان يكون وقد زوجني الله فوق سبع سموات
 حيث نزل في شأننا فخذوهنا كما وقول النبي صلعم لعائشة وذلك اسم فعل بمعنى غدي فحك حيث المالت عليك اللسان لتولته لا يحب الله الجير بالسور من القول الامن ظلم وقولها قد يبس ريقها اي
 لشدة الجحالة والغضب حيث لم تجد ال الجواب ببلا **١٣** انجاح **٢** قول يرب ال اي يرسل من السرب **١٣** انجاح **٣** قول ال ما يجلد احدكم الخ اي بمعنى اللام وما استغمايه ومعناها اي شئ
 نحو قوله تعالى وما ملك بيديك يا موسى فغناه لاي شئ يجلد احدكم اي باعث على ضربها مع ان يضربها ايضا جعلا ويا عياضا الضرب على هذا الوجه يقتضى المناقرة وانما الزوجية للمواشمة ثم ان ضربها على هذا النمط اي بجلد
 الامة ممنوع لا مطلق الضرب لان ضرب التاديب عند عصيانها غير مبرح جانز قال الله تعالى وامنزلونهم فان الحكم فلا تنجو اعليهن ببلا **١٣** انجاح **٤** قول ايضا جمعا اي يرجع الى قضاء شؤونه اي
 لا يجمع بين الضرب المصائب **١٣** مرة **٥** قول ولا ضرب بيده شيئا اي احد من المسلمين بالقصد والا فقتال الكفارة ثبت من صلى الله عليه وسلم على وجه الكمال **١٣** انجاح **٦** قوله ذكر من
 كلعن اي اجترن ونشرن وقوله فلا تجدون اولئك خيرا اي لا تجدون اولئك الذين ضروا نساءهم بلا وجه معتبه من خياركم وصلواكم **١٣** انجاح **٧** قوله لا يسأل مارة عن عدم التخرج والسائم
 قوله فيما يضرب امرأته اي اذا لاعى شرط الضرب وصدده قال الطبري الضمير المبرور راجع الى ما هو عبارة عن النسوة المنصوص عليه في قوله تعالى واللاتي تخافون نشوزهن الي قوله امنزلوهن **١٣** مرة **٨**
٩ قوله لعن الواصلة اي التي تلعن شعرها بشعر آخروا والمستوصلة اي التي تطلب هذا الفعل من غيرها واما امران تفعل بهاذلك وهي نعم الرجل والمرأة فانشاها باعتبار النفس اولان الاكثران المرأة
 هي الامة او الراضية قال النووي الاحاديث صريحة في تحريم الوصل مطلقا وهو الظاهر المتعارف وقد فصله اصحابنا فقالوا ان وصلت شعر آدمي فهو حرام بلا خلاف لانه يحرم الانفعال بشعره وسائر اجزائه لانه
 الشعر الطاهر من غير الآدمي فان لم يكن لما زوج فهو حرام وان كان فكشها او جرحها ان فعلته ياذن الزوج او السيد جاز وقال مالك والطبري والاكثر ان الوصل ممنوع بكل شئ شعر او صوت او فرق او غير ما اجتوا
 بالاحاديث وقال الليث النبي مختص بالشعر فلا باس بموصلة بصوف او غيره وقال بعضهم يجوز جميع ذلك وهو يروي عن عائشة لكن الصحيح عندنا القول بالجواز والوشمة اسم فاعل من الوشم وهو عز الامة
 ونحوها في الجسد حتى يسيل الدم ثم يشوهه بالكل والنيل والنورة خضرة والمستوشمة اي من امرئتك قال النووي وهو حرام على الفاعلة والمفعول والموضع الذي وشم يكون نجسا فان امكن ازالته بالعلاج وجب
 وان لم يكن الا بالجرح فان خاف منه الكف او قوت عضوا ومنفعة لم يجب ازالته واذا تاب لم يبق عليه الاثم وان لم يخف شيئا من ذلك لزمته ازالته ويصحبها **١٣** مرة **٨** قوله لعن الواصلة قال
 في النباية اي التي تلعن شعرها بشعر آخروا والمستوصلة التي تامر من يفعل بها ذلك وعن عائشة ليس الواصلة التي تعتق ولا باس ان يعرى المرأة فتصل قرنا من قرونها بصوف اسود وانما الواصلة من كانت
 في شبيبتها فاذا امنت وصلتها بالقيادة قال احمد ما سمعت باعجب من انشئ **١٣** **٩** قوله والمتنصات بكسر الميم وهي التي تطلب ازاله الشعر من الوجه بالمشاقش وقوله والمنقبات للحسن اي نساء يفعلنه
 باسائهن للتحسين قال النووي هي من برت وما بين اسنانها وتقطع العجزا لها باللفظ لان هذه العزجة تكون للصفاء فاذا عجزت وكبرت سندا وتوحشت قوله للحسن يشير الى ان لوفعله لعلاج او عيب لا باس بوجدها

ابو بشر بكر بن خلف ثنا يحيى بن سعيد جميعا عن سفيان عن اسمعيل بن امية عن عبد الله بن عروة عن عروة عن عائشة قالت تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم في شوال وبقي في شوال وفاض نساءه كان احظى عنده منى وكانت عائشة تستحب ان تدخل نساءها في شوال **١** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسود بن عامر ثنا زهير عن محمد بن اسحق عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه عن عبد الملك بن الحارث بن هشام عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج امرأته في شوال وجعلها اليه في شوال **يا** الرجل يدخل باهله قيل ان يعطيها شيئا **١٩٩٢** حدثنا محمد بن يحيى ثنا الهيثم بن جميل ثنا شريك عن منصور اظنه عن طلحة عن خيممة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرها ان تدخل على رجل امرأته قبل ان يعطيها شيئا **يا** ما يكون فيه اليمن والشوم **١٩٩٣** حدثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش حدثني سليمان بن سليم الكناني عن يحيى بن جابر عن حكيم بن مغوية عن المغيرة بن مغوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا شوم وقد يكون اليمن في ثلاثة في المرأة والفرس والدار **١٩٩٤** حدثنا عبد السلام بن عاصم ثنا عبد الله بن نافع ثنا مالك ابن انس عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان في الفرس والمرأة والمسكن يعني الشوم **١٩٩٥** حدثنا يحيى بن خلف ابو سلمة ثنا بشار بن المغيرة عن عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا شوم في ثلاث في الفرس والمرأة والدار **١٩٩٦** قال الزهري عن عبد الله بن زعيبة ان جدته زينب حدثت عن ام سلمة انها كانت تعد هوراء الثلث وتزيد معهن السيف **يا** الفديرة **١٩٩٧** حدثنا محمد بن اسمعيل ثنا وكيع عن شيبان بن مغوية عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سهم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقبلت الله ما يحب الله ومنها ما يكره الله فاما ما يحب الله فالغيرة في الرية واما ما يكره الله فالغيرة في غير رية **١٩٩٨** حدثنا هارون بن اسحق ثنا عبد بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ما عرت على امرأة قط ما عرت على خديجة فما رأيت من ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم لها ولقد امرت ربه ان يشهرها بيت في الجنة من قصبة يعني من ذهب قاله ابن ماجه **١٩٩٩** حدثنا عيسى بن حماد المصري انبا الكليل بن سعد عن عبد الله بن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول ان بني هشام بن المغيرة استاذنوني ان ينكحوا ابنتهم على بن ابي طالب فلا اذن لهم ثم لا اذن لهم ثم لا اذن لهم لان يريد علي بن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فاما هي بضعة مني يريدني فاما ما يؤذيني ما اذاها **١٩٩٩** حدثنا محمد بن يحيى ثنا ابو اليمان انبا شعيب عن الزهري اخبرني علي بن الحسين ان المسور بن مخرمة اخبره ان علي بن ابي طالب خطب بنت ابي جهل وعنده فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم فلما سمعت بذلك فاطمة انت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان قومك يتحدثون انك لا تغضب لبناتك وهذا علي ناكحا ابنة ابي جهل قال المسور فقام النبي صلى الله عليه وسلم فسمعتة حين تشهد ثم قال اما بعد فاني قد انكحت ابا العاص

الكلي

لا يدل على كل غير حرام اذ المفترقات ليست صفة مستقلة في الدم بل فيه للتفديات انتهى **١٣** **١** قوله تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم في شوال الخ قال النووي في استجاب التزوج والتزوج والخروج في شوال وقصدت عائشة بهذا الكلام لانها كانت الجمالية عليه وما يتحمله بعض العوام اليوم من كراهة التزوج والتزوج والخروج في شوال وهذا باطل لا اصل له وسوء من آتاه الجاهلية كانوا يتطهرون بذلك لاني اسم شوال **٢** قوله من قصب قال جمهور العلماء المراد به قصب اللؤلؤ المذوق كالقصر للثيف وقيل قصب من ذهب منظوم بالجواهر قال اهل اللغة القصب من الجواهر ما استطال منه في تحريف قالوا ويقال لكل جوف قصب وقد جاء في الحديث مفسرا ببيت من لؤلؤة حياة وفسره بمخوقه قال الخطابي المراد بالبيت بيت القصر **١٤** قوله ان بني هشام ابن المغيرة استاذنوني ان ينكحوا ابنتهم على بن ابي طالب فلا اذن لهم الخ وفي الرواية الاخرى وان فاطمة بنت محمد بضعة مني فانا اكره ان يفتنوا بالخ وفي رواية لمسلم وانى است احرم حلالا ولا اهل حراما ولكن والله لا يجمع بنت رسول الله الخ اما البضعة فيفتح الياء لا يجوز غيره وهي قطعة اللحم وذلك المضعفة بضم الميم واما بريث فيفتح الياء قال ابراهيم الحارثي الرب ما رابك من شئ خفت عقبيه وقال الفرار ب وارب بمعنى قال العلماء في هذا الحديث تحريم ابنة النبي صلى الله عليه وسلم بكل حال وعلى كل وجه وان تولد ذلك الايند ما كان اصلها جاهلية في هذا بخلاف غيره قالوا وقد علم صلحها باينة نكاح بنت ابي جهل لعلي بقوله صلحتم است احرم حلالا ولكن نهي عن الجمع بينهما لعلمين مخصوصين احداهما ان ذلك يؤدي الى اذى فاطمة فيتاذى حينئذ النبي صلى الله عليه وسلم فيسلك من اذاه فنهى عن ذلك كمال شفقته على علي وعلى فاطمة واثابته خوف القسرة عليها بسبب الغيرة وقيل ليس المراد به النبي من جمعا بل معناه العلم من فضل الله انهما لا يجمعان كما قال انس بن النضر والله لا يكره في الجمع ويحتمل ان المراد تحريم جميعا ويكون معنى لا احرم حلالا لا اقول شيئا يخالف حكم الله فاذا شوال من الاشارة والرفع انتهى **١٥** قوله تسحب ان تدخل الخ قال الشيخ عبد الصمد السمرقندي اعلم ان العامة لا يرون النكاح في هذا الشهر مباركا وهو كما ترى باطل جدا لان ازدواج عائشة مع النبي الكريم صلح كان فيه والناس لا يوافقون فيه **١٦** قوله امرها ان تدخل الخ يحتمل ان يكون قوله ان تدخل بصيغة الجمول وقوله امرأة مرفوعة فاعلم ان يكون الامر عام ومعنى امرها اي قال عنها وجاهها وان يكون بصيغة المعروف اي امر عائشة ان تدخل الرجل الغلاني امرأته فعلى هذا يكون الواقعة حادثة وعلى المرأة هي التي كانت في حضنة عائشة فهو جبريل من الانصار كما مر الحديث في باب الفناء ثم اعلم ان هذا حكم الجواز والا فلا يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها بتجليل مرفوعة حتى امر ببيع درع الحطمة حين اعتد **١٧** قوله وقد يكون اليمن والشوم علامتان لا يصحب الانسان من الخمر والنزول يكون شئ من ذلك الا يقضاه اليه ويذه الاشياء الثلثة محال وظروف جعلت مواقع ليس لها بانفسها وطبا معا فعل ولا تاشير في شئ الا انها لما كانت اعم الاشارة التي تقيسها الانسان وكان في غالب الاحوال لا يستغنى عن دار يسكنها وزوجية يدا شرها وافرست يرتبط ولا تخلو عن عارض خيرا ومكروه في زمانه فانها صنف اليمن والشوم ايها العاقبة محل ومكان وهما صادران عن مشيئة الله عز وجل **١٨** قوله ان كان في الفرس الخ اي ان كان ما يكره ويخاف عاقبة ففي هذه الثلث وخصاص ان الشوم قد يكون في غير الثلثة لانه اهل مذهب العرب في التطير بالسوانج واليوارح من الطير والظهاد قال فان كان لا حدك دار يكره سكنها او امرأة يكره مسكنها او فرس يكره ارتباطها فلها فاقبالا بالانتقال والبطاي والبيع وقيل ان شوم اللد ضيقا وسوء جارا وشوم المرأة ان لا تلد وشوم الفرس ان لا يغزي عليها قال الكرمانى وسوء خلقها فلاني ان يكون الوجه معقودا في نواحيها لانه بالغرور ولا يفسر الخمر بالا جر والغيرة فلاني في الشام به وقيل شوم المرأة غلام مرها وسوء خلقها وخصاص لانها اعم تقين وقال مالك واطا لقتة هو على ظاهره واذ قد جعل العموم بقضاء الله فيها انتهى **١٩** قوله من الغيرة ما يجب الشدة الخيرة تغيب يحصل للانسان بسبب ما يلقه به عار ثم العار لا يخلوا ان يكون بسبب امر ديني وهو امر محمود واما بسبب امر دنيوي الجسلة والفسقة شيئا ويكون في الواقعة زينا كما راجح في فساق المنع عدم تزويج النساء الا ان مات ازداجهن وفي الاقضية عدم تزويجها بغير اقرار الزوج وهذا الامر يخلف لعرف كل بلدان للعرف مدخلا عظيما بحسب اهل بلد عار في امر طابح اهل يضر هذا البسلة عار فيه فذند الغيرة مذمومة رحمة الله عبد اتبع سنة نبويه واجتنب عن وساوس غوية **٢٠** قوله فالفيرة في الرية اي يكون في مواضع الثم والشك والترويح بحيث يمكن انسا ما فيه كما كانت زوجة او امرأة تدخل على اجنبي او يدخل اجنبي عليها ويخبر بينهما مزاج وانسا اذ اما اذا لم يكن كذلك فنوم ظن السود الذي نبتا منه **٢١** قوله ما عرت بكر الخ من فارق الغيرة والغيرة الحميرة والافقة وقوله ما عرت اي ما عرت على احد من نساءه صلح مثل عرت على خديجة قوله من ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فافضا لها وخصا لها **٢٢** كذا في اللغات

صحيحه ١٣٧٦١

ابن الربيع فحدثني فصدقتني وان فاطمة بنت محمد بضعة مني وانا اكره ان تفتنوها واتها والله لا يجتمع بنت رسول الله وبنت عدوان الله عند رجل واحد ابدا قال فنزل علي عن الخطبة يا ابى القتي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا عبد بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها كانت تقول اما تستحيى المرأة ان تهب نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم حتى انزل الله ترحي من تشاء منهم وتقوى اليك من تشاء قالت فقلت ان ربك ليس ارفع في هواك **خ** ثنا ابو بكر بن خلف ومحمد بن بشار قالا ثنا مرحوم ابن عبد العزيز ثنا ثابت قال كنا جلوسا مع انس بن مالك وعنده ابنة له فقال انس جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فعرضت نفسها عليه فقالت يا رسول الله هل لك في حاجة فقالت ابنته ما اقل حياءها فقال هي خديزتك رعت في رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرضت نفسها عليه يا ابى الرجل يشك في ولده **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ومحمد بن الصباح قالا ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة قال جاء رجل من بني فزارة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امرأتي ولدت غلاما اسوف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك من ابل قال نعم فما الوانها قال حمراء هل فيها من اوراق قال ان فيها لورا قال فاني اتاها ذلك قال عتيق عرق نزعها قال وهذا العرق نزعها واللفظ لابن الصباح **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ومحمد بن الصباح قالا ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن سعيد ابن عيينة عن ابن عمر ان رجلا من اهل البادية اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امرأتي ولدت علي فراش غلاما اسود وانا اهل بيت لم يكن فينا اسود قط فقال هل لك من ابل قال نعم قال فما الوانها قال حمراء هل فيها اسود قال لا قال فيها اوراق قال نعم قال فاني كان ذلك قال عتيق ان يكون نزعها عرق قال فلعل ابنك هذا نزعها عرق يا ابى الولد للفراش وللعاهر الحجر **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت ان ابن زعدة وسعدا اختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم في ابن امة زعدة فقال سعد يا رسول الله اوصلنا في اعمى اذا قدمت مكة ان انظر الى ابن امة زعدة فاقبضه وقال عبد بن زعدة اني وايت امة ابى ولد علي فراش ابى فراس ابى فراس النبي صلى الله عليه وسلم شبهه بعتبة فقال هولك يا عبد بن زعدة الولد للفراش والاب للفراش احتجبي عنه يا سودة **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا سفين بن عيينة عن عميد الله بن ابي يزيد عن ابيه عن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالولد للفراش **خ** ثنا هشام بن عمار ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الولد للفراش وللعاهر الحجر **خ** ثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا شريح بن جليل بن مسلم قال سمعت ابا امامة الباهلي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الولد للفراش وللعاهر الحجر يا ابى الزوجين يسلم احدهما قبل الاخر **خ** ثنا احمد بن عبد الله ثنا حفص بن جميع ثنا سماك عن عكرمة عن ابن عباس ان امرأة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسلمت فتزوجها رجل قال فجاء زوجها الاول فقال يا رسول الله انى قد كنت اسلمت معها وعلمت باسلامي قال فانزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها الاخر ورثها الى زوجها الاول **خ** ثنا ابو بكر بن خلدون ويحيى بن حكيم قالا ثنا يزيد بن هارون ان ابا محمد بن اسحق عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رد ابنته على ابى العاص بن الربيع بعد سنتين بنكاحها الاول **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبه عن ججاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جدته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رد ابنته زينب على ابى العاص بن الربيع بنكاح جدي يا ابى الغيل **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا يحيى بن اسحق ثنا يحيى بن ايوب عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل القريشي عن عروة عن عائشة عن جلامه بنت وهب الاسدي انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قد اردت ان انهي عن الغيال فاذا قارس والروم يغيلون فلا يقتلون اولادهم وسمعت يقول وسئل عن العزل فقال هو الواد الخفي **خ** ثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة عن عمرو بن مهاجر انه سمع ابا المهاجر ابن ابي مسلم يحدث عن اسماء بنت يزيد بن السكن وكانت مولاته انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقتلوا اولادكم سوا اولادى نفسي بيده ان الغيل ليشرك الفارس على ظهر فرسه حتى يصرعه يا ابى في المرأة توذي زوجها **خ** ثنا هجر بن بشار ثنا مؤمل ثنا سفين بن عمار عن الامام عن ابى الجعد عن ابى امامة قال ماتت النبي صلى الله عليه وسلم امرأة معها صبيان لها

أوستا عسى ان يكون عرق نزعها **خ** وللعاهر الحجر قال يحيى بن الربيع
 احل شيئا لم احره واذا حره لم احله ولم اسكت عن تحريم لان سكوت محليل لو يكون من جملة محررات النكاح الجمع بين بنت نبي الله وبنت عبد الله ١٢ لودى **ه** قوله فحدثني فصدقتني اي كمن بكلام دورني
 في حاله المكفر بارسال النبي الى فصدقتني فيه وارسلنا اليه صلى الله عليه وسلم ١٣ نجام **ه** قوله بل فيها اوراق الخ قال النوى اما الاوراق فهو الذي فيه سواد ليس بصاف ومنه قيل الرماد اوراق والجمامة وراقه
 وجمع ورق بعن الولد واسكان الرمد والمراد بالعرق بهنا الاصل من النسب تشبيها بالعرق الثرة وفي هذا الحديث ان الولد يخلق الزوج وان خالفت لونه لونه حتى لو كان الاب ابيض والولد اسودا وعكس ثرة ولا يخل
 نفيه بجزء الخاف في اللون وكذا لو كان الزوجان ابيضين في الولد اسودا وعكس لا احتمال ان نزع عرق من اسلافه في هذا الحديث ان التعريض بنفى الولد ليس نفيها وان التعريض بالتعريف ليس قد نفيها
 الاحتيا لا لاسباب والحقا بما جرد الامكان انتمى ١٢ **ه** قوله عسى عرق نزعها اي قلبها واخرجهما من الوان فلها ولعاجها وفي الشكل العرق نزاع والعرق الاصل ما تحوذ من عرق الشجرة ويقال فلان لعرق
 في الحرم والمعنى ان وردت انا جاء لانه كان في اسودها البعيرة ما كان بهذا اللون او بالوان تحمل الورقة من اخلاطها فان مزجها بالاصول قد كورت وكذلك كورت الامراض والاولاد ان يتبعوا وفائدة الحديث
 المنع عن نفى الولد بجزء الامارات الضعيفة بل لا بد من تحقيق وظهور دليل قوي كان لم يكن وطيبا او است لولد قبل سنة اشهر من ابتداء وطيبها ١٢ كذا في المرقاة **ه** قوله او صاني اني الخ الخ كالتواني الخا بلية
 يعرضون العراب على الامام فيكسبون بالخير وكانت السادة ياتوننا ايضا فاذا جازت لولد استحوذوا انى او السيد الخ يدوان تناذعا في عرض على القائف وكان عتبة صنع هذا الصنيع فوصى اخاه ١٢ سيد
ه قوله بنكاح الاول قال بعضهم ان الباء في قوله بنكاحا المسيبية فكان معنى الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم رد زينب ابنة علي بن العاص بسبب النكاح الاول لانه يتبعه لما نكحها جديا فيحصل
 التطبيق بين الحديث الآتي وبالسنن التوفيق ١٢ نجام **ه** قوله بنكاح جديا لم يمدت شيئا من الزيادة في العداوة ونحوه وهو تحويل حسن والجمع اذا امكن اولى من اهدار صدها ١٢ مرقاة **ه**
 قوله عن النيان بكسر اللام اي الارضاع حال الحمل والغيث بالفتح اسم ذلك اللبن وفي النسيب الغيلة بكسر اللام من الغيل وبالفتح هو ان يراجع امرأته وهي مرضع وكذلك اذا جلست وهي مرضع وقيل كلاهما
 بمعنى وقيل بكسر اللام والفتح للمرة وقيل بالفتح الاصح مع حذف الساء انتهى كان العرب يسمون من غلبت عن الغيلة ويغنون انما تغتفر الولد وكان ذلك من المشهورات التي تغتفره عن غلامه فادار النبي صلى الله عليه وسلم ذلك
 فرأى ان فارس والروم يظنون ذلك ولا يبالون برحمته لا يجوز على اولادهم يهز فلم يرد ١٢ مرقاة **ه** قوله ليدرك الفارس الخ لئلا يضره ان المرأة اذا جمعت وحملت فسد لبنها واذا اعتدى به المظلم لقي

قد حملت احدهما وهي تقود الاخرى فقال النبي صلى الله عليه وسلم حاملات ولدات رحيمات لولا ما يأتين الى ازواجهن دخل مصليا تهز الجنه
 حدثنا عبد الوهاب بن الضمك ثنا اسمعيل بن عياش عن يحيى بن سعد عن خالد بن معدان عن كثير بن مرة عن معاوية بن جبل قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم لا تؤذي امرأه زوجها الا قالت زوجته من الخور العين لا تؤذيه قاتلك الله فانما هو عندك دجيل او شك ان يفارقك الينا
 باب لا يحرم المحرم المحلال **حدثنا يحيى بن معلى بن منصور** ثنا يحيى بن محمد الفروي ثنا عبد الله بن عمرو بن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال لا يحرم المحرم المحلال **ابواب الطلاق** **حدثنا** سويد بن سعيد وعبد الله بن عامر بن زمرارة ومسروق بن المرزبان
 قالوا ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن صالح بن صالح بن حي عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم طلق حفصة ثم راجعها **حدثنا** محمد بن بشارة بن ابي اسحق عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ما بال اقوام يلعبون بحدود الله يقول احداهم قد طلقته قد راجعتك قد طلقته **حدثنا** كثير بن عبيد
 الحمصي ثنا محمد بن خلدة عن عبيد الله بن الوليد الوصافي عن محارب بن دثار عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ابغض المحلال الى الله الطلاق **باب** طلاق السنة ان يطلقها طاهرا من غيرهما **حدثنا** علي بن ميمون الرقي ثنا حفص بن غياث عن
 عمر قال طلقت امرأتي وهي حائض فنكحته ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مرة فليراجعها حتى تطهر ثم تقيض ثم تطهر ثم ان
 شاء طلقها قبل ان يجامعها وان شاء امسكها فانها العدة التي امر الله **حدثنا** يحيى بن سعيد عن سفيان بن اسحق
 عن ابي الاحوص عن عبد الله قال طلاق السنة ان يطلقها طاهرا من غيرهما **حدثنا** علي بن ميمون الرقي ثنا حفص بن غياث عن
 الاعمش عن ابي اسحق عن ابي الاحوص عن عبد الله قال في طلاق السنة يطلقها عند كل طهر تطليقة فاذا ظهرت الثالثة طلقها وعليها
 بعد ذلك **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا عبد الله بن علي ثنا هشام بن محمد عن يونس بن جبيرة بن غلاب قال سألت ابن عمر عن رجل
 طلق امرأته وهي حائض فقال تعرف عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض فأتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فامر ان يراجعها قلت ايعتد
 بتلك قال ارأيت ان عجزوا استحق **باب** الحامل كيف تطلق **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة عن علي بن محمد قال ثنا وكيع عن سفيان بن محمد بن
 عبد الرحمن مولى ال طلحة عن سالم عن ابن عمر انه طلق امرأته وهي حائض فنكحها ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال مرة فليراجعها ثم يطلقها
 وهي طاهرا وحامل **باب** من طلق ثلاثا في مجلس واحد **حدثنا** محمد بن ابي الليث بن سعد عن اسحق بن ابي فروة عن ابي الزناد عن علم
 الشعبي قال قلت لفاطمة بنت قيس حدثني عن طلاقك قالت طلق في زوجي ثلاثا وهو خارج الى اليمن فاجاز ذلك رسول الله صلى الله عليه و
 سلم **باب** الرجعة **حدثنا** بشر بن هلال الصواف ثنا جعفر بن سليمان الضبي عن يزيد الرشك عن مطرف بن عبد الله بن الشخير
 ان عمر بن بن الحميم سئل عن رجل يطلق امرأته ثم يقع بها ولم يشهد على طلاقها ولا على رجعتها فقال عمر ان طلقت بغير سنة وراجعت
 بغير سنة اشهد على طلاقها ورجعتها **باب** المطلقة الحامل اذا وضعت ذابطنها بانت **حدثنا** محمد بن عمر بن هيار ثنا قبيصة بن
 عقبة ثنا سفيان بن عمرو بن ميمون عن ابيه عن الزبير بن العوام انه كانت عنده ام كلثوم بنت عقبة فقالت له وهي حامل طيب نفسي تطليقة

ان اعتد وعلى

اخره في بدنه وافرجه واذا فرجها فركب فرسا فركبها بالاربع ضعف الغيل فيسقط من متن فرسه وكان ذلك كالتقل فنهى النبي صلعم عن الارضاع حال الحمل ويحتمل ان يكون النسى للرجال اي لا يجامعوا
 في حال الارضاع كيلا تحمل نسلك فيسقط الارضاع في حال الحمل اولادكم وهذا نسى تنزيه لا تحريم قال الطبي فنهى لا يرخص في الحد يث السابق كان ابطلا لا اعتقاد الجاهلية كونه مؤثرا وانما نهى عنه لانه سبب
 في الجملد كون الوثر الحقيقي هو الثلثة تعال كذا في المرقاة ١٣ **هـ** قوله حاطات الخ غير مبتدأ ممدود اي نهى النساء موصوفات بهذه الصفات الحمرة الشاقة من الاولاد ووضعت وراقتين
 عليهم وقوله لولا ما يأتين اي ولا يصنعن بانهن يهذون باللسان ولوزين ازواجهن ويحتمل ان لا يلاقوه لم يظن الجنه بشرط الوالد الصلوة اي مجرد الوالد الصلوة يعني في نجاسته لو احسن الى ازواجهن فكان بهذه
 المتاعب والمشاق كان لا سقلا اولاد من لكن استثنى من الاولاد اثنين كقران العشرة وترك الصلوة فلما قال ما تجرم من النساء من كانت مطبوعة لزوجها حافظه على صلواتها ١٢ انما **هـ** قوله لا يحرم
 الوام الحلال هذه الجملة يحتمل معنيين احدهما ان تحريم الرجل على نفسه شيئا لاجل الزهوا والنسب او الغضب لا يحرم الحلال الذي احله الله تعال كما كان بعض الصابرة حرم على نفسه اكل اللحم ويضمم النكاح و
 بعضهم المنام فخرجوا على ذلك قوله تعال يا ايها الذين امنوا انحرموا طبائيات ما حل الله لكم ولا تعتوا وان الله لا يحب المعتدين وكذلك النبي صلعم لما حرم ما ربه القبطية على نفسه حين ضاجعها في بيت حفصة
 واظلمت على ذلك فنزلت يا ايها النبي لم تحرم ما حل الله لك فالحلال الذي احله الله لا يحرم بالتحريم بل يحاسب الرجل على تحريمه والمعنى الثاني ان ما قال بعضهم من ان هذه الجملة يتفرع عليها مسائل منها ان نكاح
 المرأة النامية بعد الاربع لا يحرم النسى قبله ومنها ان نكاح الاخت الاخرى لا يحرم الاضمة الاولى والى غير ذلك فنهى ان ارتكاب الحرام لا يحرم الحلال الذي كان قبله ولكن ينبغي ان هذا ليس على الاطلاق بل الزنا
 يهنت المرأة يجرم امره والجماع في حاله الاحرام قبل الوقوف عمر اجتماعهما في قابل اذا قربا من ذلك الموضع الذي واقعا فيه عند الشافعي في قول وكذلك نقل عن علي وابن عباس وابن عمر فكان هذا جزافا فم ١٣ انما **هـ**
 قوله ثم راجعها قال الشيخ الدهلوي في الملائج ان النبي صلعم طلق حفصة واحدة فلما بلغ هذا الخبر عرفت النبي صلعم لقاها حتى اتى الى النبي صلعم لراجع حفصة فانما صوامر قوامر وهي زوجتك في الجزء ١٢ انما **هـ**
 قوله قد طلقته قد راجعتك الخ هذا الامكان قبل نزول الآية الطلاق مرتان الآية ولم يكن تقيظ المرأة على الرجل حتى شاء طلقها وهي شاء راجعها فلما نزلت هذه الآية جعلت الطلقات الثلاث من التخليظ
 فلا تحمل للزوج بعدة حتى تنكح زوجا غيره ويبدأ بهذا الزوج الاخر ١٢ انما **هـ** قوله ثم تحيض ثم تطهر قيل فائدة الخ الخ الى الطهر الثاني للتاخير الرجعية لغرض الطلاق فوجب ان يسك زمانا وقيل انه عقوبة على
 معصية وقيل وجهه ان الطهر الاول مع الحيض الذي طلق فيها كما مره فلو طلقها في اول الطهر كان من طلق في الحيض وهذا الويرة ضعيف كما لا يخفى وقيل ذلك يطول مقامه فلو عاها فبما فيه سبب ما في نفسه
 من سبب طلاقها فيسكتها وبالجملة متقن في الوجوه كلها ان لا يكون الامساك الى الطهر الثاني واجبا بل اول واجب ١٢ المعات **هـ** قوله لا يثبت ان عجزا عن النطق بالرجعة او ذهب عقله عنها لم
 يكن ذلك نمطا بالطلاق واستحق اي تكلف الحق بما فضل من الطلاق للمنفق قال النووي هو استفهام انك لا تدري نعم بحسب طلاقه ولا يمنع احسبه لبعده وقالا ابن عمر كذا في الجمع ١٢ انما **هـ**
 قوله مرة فليراجعها يرد على وقوع الطلاق مع كونه حراما لان الرجعة بدون الطلاق محال وعليه الجاهلية ومن يصح خلافا لظاهره والروافض والخارج لانهم قالوا لا يقع لانه منهي عنه فلا يكون
 مشروعا فان قيل المراد بالرجعة الرجعة النورية فاعلم اللفظ على الحقيقة الشرعية الاولى واقدم مع ان في حديث يونس بن جبير ما يشهد ان كان ما ذكرنا وهو انه قال سألت ابن عمر عن تطليق الرجل امرأته الخ الخ فنكر
 به وقتها فقال يونس قلت ايعتد بتلك قال اي ابن عمره ارايت ان عجزوا استحق يعني نعم بحسب طلاقه ١٢ انما **هـ** قوله ابو حامل دل على اجتماع الحيض والحمل وقيل الحامل اذا كانت حائضه حل
 طلاقا اذا تطول للعدو في حمالا ان عدتها بوضع الحمل وعندنا ان الحامل لا تحيض وما ردت من الدم فهو استحياضه ١٣ مرقاة **هـ** قوله طيب نفسي بتطليقة هو من باب التفعيل من طاب طيب طيبا

فطلقتها تطليقة ثم خرج الى الصلوة فرجع وقد وضعت فقال مالها خذ عتقي خدعها الله ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سبق الكتاب اجله اخطبها الى نفسها يا ابى الحامل المتوفى عنها زوجها اذا وضعت حلت للزواج **حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة** ثنا ابو الوضوح عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن ابى السنابل قال وضعت سبيعة الاسلامية بنت الحرث حملها بعد وفاة زوجها ببضع وعشرين ليلة فلما تكلت من نفاسها تشوقت فعيب ذلك عليها وذكر امرها النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان تغفل فقد مضى اجلها **حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة** ثنا على ابن مسهر عن داود بن ابى هند عن الشعبي عن مسروق وعمر بن عتبة انها كتبا الى سبيعة بنت الحرث يسألانها عن امرها فكتبت اليهما انها وضعت بعد وفاة زوجها بخمسة وعشرين فتهيأت تطلب الخير فمهر بها ابو السنابل بن بعكك فقال قد اسرعت اعتدى لا خراجلين اربعة اشهر وعشرا فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله استغفركم قال وفيه ذلك فاخبرته فقال ان وجدت زوجا صالحا فترجعي **حدثنا نصر بن على** وعبد بن بشار قال ثنا عبد الله بن داود ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن المسور بن مخرمة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر سبيعة ان تنكح اذا تكلت من نفاسها **حدثنا محمد بن المثنى** ثنا ابو معوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عبد الله بن مسعود قال والله لمن شاء لاعناك لانزلت سورة النساء القصرى بعد اربعة اشهر وعشرا يا ابى ابن تغلب المتوفى عنها زوجها **حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة** ثنا ابو خالد الاحمر سليمان بن حيان عن سعد بن اسحق بن كعب بن مجرة عن زينب بنت كعب بن مجرة وكانت تحت ابى سعيد الخدرى ان اخته الفريضة بنت مالك قالت خرج زوجي في طلب علاج له فادر كهم بطرف القدر ومقتلوه فجاءني زوجي وانا في دار من دور الانصار شاسعة عن دار اهلي فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انه جاءني زوجي وانا في دار شاسعة عن دار اهلي ودار اخوتي ولم يدع مالاً ينفق علي ولا مالا ورثته ولا دارا يملكها فان رأيت ان تاذن لي فالتمس بدار اهلي ودار اخوتي فانه احب الي واجمع لي في بعض امري قال فانفقت قال فخرجت قريرة عيى لها قضى الله لي على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم حتى اذ كنت في المسجد اوتى بعض الحجما دعاني فقال كيف زعمت قالت فقصصت عليه فقال امكفي في بيتك الذي جاء فيه نفي زوجك حتى يبلغ الكتاب اجله قالت فاعتدت فيه اربعة اشهر وعشرا يا ابى هل تخرج المرأة في عدتها **حدثنا محمد بن يحيى** ثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابن ابى الزناد عن هشام بن عروة عن ابيه قال دخلت على مروان فقلت له امرأة من اهلك طلقت فمهرت عليها وهي تنقل فقالت امرتنا فاطمة بنت قيس اخبرتنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرها ان تنقل فقال مروان هي امرتهم بذلك قال عروة فقلت امر الله لقد عابت ذلك عائشة وقالت ان فاطمة كانت في مسكن وحش فحيف عليها فلذلك ارحص لها رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة** ثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قالت فاطمة بنت قيس يا رسول الله اني اخاف ان يفتقر علي فامرها ان تتحول **حدثنا** سفين بن وكيع ثنا روح **حدثنا احمد بن منصور** ثنا حجاج بن محمد جميعا عن ابن جريح اخبرني ابو الزبير عن جابر بن عبد الله قالت طلقت خالتي فارادت ان تجد نخلها فزجرها رجل ان تخرج اليه فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال بلى فجدى نخلك فانك عسى ان تصدق او تقبلي معروفا يا ابى المطلقة ثلاثا هل لها سكنى ونفقة **حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة** وعلى بن محمد قال ثنا وكيع ثنا سفين عن ابى بكر بن ابى الجهم بن مخير العدوي قال سمعت فاطمة بنت قيس تقول ان زوجها طلقها ثلاثا فلم يجعل لها رسول الله صلى الله عليه وسلم

يَوْمًا ذَلِكَ بِنِ سَعْدِ امْنًا

وهو السوراي اسر نفسى بتطليقة واحدة الظاهر انها كانت لا تجرد وتمريان تخرج من تحته خروجا لا يمكن من مراجعتها فطلبت من الطلاق الواحدة لما حست الخاض وطلعت ان اولات الاحمال اجلسن ان يضعن حملن وكان ذلك لاجل الخراج والمكروه قوله بين الكتاب اى كتاب الشر وحكمه اجلا اى باجله اى بقية طلاق الحامل وهي وضع الحمل ولو بعد لحظة فقد انقضت ووقعت البيونة وقوله اخطبها الى نفسها اى كن واحدا من الخطاب لا حتى تك في نفسها فخرجوا عن العدة ١٣ انجام **له** قوله فلما طلعت وبروي تعالت ارتفعت وطمرت وهو من تعلى من ملته اذا برأى خرجت من نفاسها وسلمت تشوقت اى تزينت للخطاب كذا في النج ١٣ انجام **له** قوله فقد مضى اجلها لان عدة الحامل وضع الحمل قال الشيخ وهو من بيت النجوم قوله تعالى واولات الاحمال اجلسن ان يضعن حملن وهو ما تراخى لقوله تعالى والذين يتوفون منكم ويتركون ازواجا يتربصن بانفسن اربعة اشهر وعشرا لئلا يعلم ابن مسعود من شاذ يابله ان سورة النساء القصرى وهو سورة يا ايها النبي اذا طلقتم النساء وفيها قوله تعالى واولات الاحمال اجلسن الاية بعد سورة النساء الطولى وهي سورة البقرة التى فيها قوله تعالى والذين يتوفون الاية ١٢ المعات مع انحصار **له** قوله فتزوجي قلت هذا يدل على ان عدة الحامل المتوفى عنها زوجها موضع العمل لا بعد الاليتين كما روى عن على وابن عباس **١٢** **له** قوله سورة النساء القصرى وهي سورة يا ايها النبي اذا طلقتم النساء وفيها قوله تعالى واولات الاحمال اجلسن ان يضعن حملن الاية ١٣ انجام **له** قوله امكفي في بيتك وفى النخل محمد اخبرنا ما كحدثنا نافع ان ابن عمر كان يقول لا تبيعت البيوت ولا المتوفى عنها زوجها الا ان بيتها قال محمد وسيدنا فاذا المتوفى عنها زوجها فخرج لئلا يفتقر لها ولا تبيعت الا ان بيتها واما المطلقة بموتة كانت او غير موتة فلا تخرج ليلا ولا نار الا استحقاق نفقتها ما دامت فى عدتها وهو قول ابى حنيفة والعامه من فقهاءنا **١٢** موتة مع شرمه للقارى **له** قوله ان فاطمة اى بنت قيس كانت من المباحرات الاول وكان لها عقل وجمال وزوجها ابو عمرو بن حفص فخرج مع على لما يجره الى اليمن فبعث اليها بتطليقة ثالثة بغيرت لما امر ابي عمير ان يدفعها اليها ثم انا استقلت ذلك فشلت الى النبي صلعم فقال لما ليس لك سكنى ولا نفقة كذا اخرج مسلم كذا في الفتح وقوله وحش اى خال لا ساكن فيه قوله فحيف عليها اى على نفسها او على اللد من دخول السارق وفيه ١٣ المعات **له** قوله فلذلك ارحص لها اى الانتقال الى بيت ام شريك اوال بيت ابن ام مكتوم كذا في الرقاة قال فى الفتح يعنى لاجه فيه بخواد انتقال المطلقة من منزلهما من غير سب لان انتقال فاطمة كانت عن بيتها العدة وهو ان مكانها كان وحشا نحو فاطمة اولانا كانت لسنة استطالت على احماتها **١٢** **له** قوله فقال على فيرى نخلك الخ اى فانت النبي صلى الله عليه وسلم وساله ليس لي الفروج الجدة فقال بلى وتر له فانك عسى ان تقبلي للفروج ويعلم منه لولا الصدق منها المجاز الخروج لها واو للتزوج ومعروفا اى من السطوع والهدية والاحسان الى الجيران يعنى ان يبلغ مالك نهارا لودي زكوة او لا تقبل معروفا من الصدقة الفلة والشرب والاهلاد وغيره ان حفظ المال واخفاه للفعل المعروف مريض والهدية يدل على خروج العدة بالطلاق لا اصلاح مالا بدمه ولكن مذهب الحنفية مختلف ذلك فانهم قالوا لا يخرج للعدة برضى او بائن مكلفه من بيتها الصلا لا يلا ولا نار اولانا الى صحن دار فيها منازل لغير ما كما فى الدرر وبذلك لان نفقتها على زوجها فى قولهم فلا حاجة لزوجها بخلاف العدة بالموت وجواب الحديث عليهم مثل قلعلم وهو وا الحمد يفت مخالفا للنص الفرض وهو قوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم فلا تضاروهن لتضييق عليهن **١٣** انجام **له** قوله ان زوجها طلقها ثلاثا وانه هو الصحيح المشهور الذى رواه الحافظ و الفتح على روايته الشقات على اختلاف القاطم في ان طلقها ثلاثا او اربعة او اثلاث تطليقات وتطليقات وجاز في اخر مسلم في حديث الجاسم مده ليوهم ان مات عنها قال العلاء وليس هذه الرواية على ظاهرها بل هي وهم او اولادها ولما قوله طلقها ثلاثا وادنى رواية مسلم ان طلقها البتة وفي رواية لطلقها اثلاثا تطليقات وفي رواية طلقها فقط والجمع بين هذه

وسلم سكتى ولا نفقة **خ** حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا جرير عن معوية بن الشبيبة قال قالت فاطمة بنت قيس طلق زوجي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا سكتى لك ولا نفقة يا ابي منعة الطلاق **خ** حدثنا احمد بن المقدم ابو الاشعث العجلي ثنا عبيد بن القاسم ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان عمرة بنت الجون تعوذت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ادخلت عليه فقال لقد عدت بمعاذ فطلقها وامراسامة وانسا فمتعها بثلاثة اذواق **ب** الرجل يحجد الطلاق **خ** حدثنا محمد بن يحيى ثنا عمرو بن ابى سلمة ابو حفص التميمى عن زهير بن ابن جرير عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ادعت المرأة طلاق زوجها فجاءت على ذلك بشاهد عدل استخلف زوجها فان حلف بطلت شهادته الشاهد وان نكل فنكوله بمنزلة شاهدا اخر وجاز طلاقه **ب** من طلق او نكح او راجع او عبا **خ** حدثنا هشام بن عمار ثنا حاتم بن اسمعيل ثنا عبد الرحمن بن اريك ثنا عطاء بن ابى رباح عن يوسف بن ماهك عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث جد هن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة **ب** من طلق في نفسه ولم يتكلم به **خ** حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا علي بن مسهر وعبد بن سليمان **ح** وحدثنا حميد بن مسعدة ثنا خالد بن الحارث جميعا عن سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن زرارة بن اوفي عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لمتقى عما حدثت به انفسها ما لم تعلم به او تكلم به **ب** من طلق المعتوه والصغير والنائم **خ** حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا يزيد بن هارون **ح** وحدثنا محمد بن خالد بن خلدش ومحمد بن يحيى قالوا ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا حماد بن سلمة عن حماد عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصغير حتى يكبر وعن المجنون حتى يعقل او يفيق قال ابو بكر في حديثه وعن المبتلى حتى يبرأ **خ** حدثنا محمد بن بشر ثنا روح بن عباد ثنا ابن جرير انما القسمة بن يزيد عن علي بن ابى طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يرفع القلم عن الصغير وعن المجنون وعن النائم **ب** طلاق المكره والناسي **خ** حدثنا ابراهيم بن محمد بن يوسف الفرابي ثنا ايوب ابن سويد ثنا ابو بكر الهذلي عن شهر بن حوشب عن ابى ذر الغفاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لى عن امتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه **خ** حدثنا هشام بن عمار ثنا سفين بن عيينة عن مسعر بن قتادة عن زرارة بن اوفي عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لمتقى عما تكلم به واما استكرهوا عليه **خ** حدثنا محمد بن المصطفى الحمصي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي عن عطاء بن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله وضع عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه **خ** حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا عبد الله بن خزيمة عن محمد بن اسحق عن ثور عن عبيد بن ابى صالح عن صفية بنت شيبة قالت حدثتني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا طلاق ولا عتاق في اغلاق **ب** طلاق قبل النكاح **خ** حدثنا ابو كريب ثنا هشام بن عمار **ح** وحدثنا ابو بكر بن اسحق عن عبد الرحمن بن الحارث جميعا عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا طلاق فيما لا يملك **خ** حدثنا احمد بن سعيد بن الدارمي ثنا علي بن الحسين بن واقد ثنا هشام بن سعد عن الزهري عن عروة عن المسور بن مخزومة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل ملك

واعقبه حماد وهو ابن ابى سليمان ما

الروايات ان كان طلقها قبل هذا طليقتين ثم طلقها هذه المرأة الطليقة الثالثة فمن روى انه طلقها مطلقا او طلقها واحدة او طلقها اخر ثلاث طليقات فوطا هو من روى البسة فراده طلقها مطلقا او طلقها مطلقا فاولها ثم روى بالثلاث ومن روى ثلاثا او اقل من الثلاث قوله فلم يجعل لمارسول الله صلعم سكتى ولا نفقة اختلف العلماء في المطلقة البائن المثل اي غير المثل بل لما النفقة والسكنى ام لا فقال عمر بن الوصيفة واخرون لما السكنى والنفقة وقال ابن عباس واحمد لا سكتى لما ولا نفقة وقال مالك والشافعي واخرون يجب لا سكتى ولا نفقة لما واجتج من اوجبهما جميعا بقوله تعالى السكنى من حيث سكتكم من وجهكم فكذا امر بالسكنى واما النفقة فلما تم نكاحها فزوجها وقدر قال عمر بن الخطاب ان نفقة ما يملك ولا نفقة في غير ذلك من غير محفوظ لم يذكر باجماعة من الشافعي واجتج من لم يوجب نفقة ولا سكتى بحديث فاطمة بنت قيس واصح من اوجب السكنى دون النفقة لوجوب السكنى بظهور قوله تعالى السكنى من حيث سكتكم وعدم وجوب النفقة بحديث فاطمة مع ظواهر قوله تعالى وان كن اولات حل فانفقوا عليهن حتى يوضعن حملن فنفوهن انهن اذا لم يكن حواهل لا ينفق عليهن واجاب هؤلاء عن حديث فاطمة في سقوط النفقة بما قاله سعيد بن المسيب وغيره انها كانت امرأة السنة واستطاعت على اتمامها فامر بالاقتال فتكون عند ابن ام سلمة وقيل لانها خافت في ذلك المنزل بديل ماني مسلم من قولها انا ان يفتن علي ولا يكن شيء من هذا الاويل في سقوط نفقتها انتهى ما قاله النووي اقول في الملك عن عمر بن الخطاب عن ابن ام سلمة بقول امرأة نسيت او شير لها سمعت النبي صلعم يقول لما السكنى والنفقة كما رواه مسلم قال ابن الملك وكان ذلك مخضرا من الصحابة يعني فيكون ذلك بمنزلة الاجماع **١٢** قوله فنكوله منزلة شاهدا اخر الحديث مخالف للذي ذهب اليه فان عدم نصاب الشهادة في الحقوق من المال والنكاح والطلاق والوكالة والوصية رجالان او رجل وامرأتان لقوله تعالى فاستشهدوا شهيدين من رجالكم الآية **١٢** انجام الحاجة **٢** قوله ومن المبتلى حتى يبرأ المراد به من اصابته البلية وزال عقله بسبب الغشى او السرايم ونحوه فان المبتلى العاقل مكلف **١٢** انجام **٣** قوله ان الله تجاوز عن امتي الخطأ والذويرة قال الشافعي ان طلاق المكره لا يقع وقال مالك واهله فيما اذا كان الاكراه بخير حتى يصلح طلاقه وهو مروى عن علي بن واين عمرو وشريح وعمرو بن عبد العزيز ولما مروى محمد بن اسادة عن صفوان بن عمرو الطائي ان امرأة كانت تمنع زوجها فوجدها نكاحا فاذنت شفرة وطلعت على صدره فحزمت قالت تطلقين ثلاثا واذ يملك فاشبهه باليه ثابت فطلقها ثم جادل رسول الله صلعم فساله عن ذلك فقال صلعم لا يقول في الطلاق وروى ايضا عن عمر بن الخطاب قال اربع بهيات معضلات ليس فيها ريب الكاح والطلاق والعتاق والصدقة وحديث ان الله تجاوز اليهن باب المقصني ولا عموم لولا ان تجوز تقدير حكم الذي يعم احكام الدنيا واحكام الآخرة بل احكام الدنيا واما حكم الآخرة والاجماع على ان حكم الآخرة وهو الواحدة مرادوا فلا يراد الا خبر ولا عم **١٢** فخر **٣** قوله لا طلاق قبل نكاح الخ قال في البداية ولذا انفك الطلاق الى النكاح وقبح عقب النكاح مثل ان يقول لامرأة ان تزوجك فانت طالق او كل امرأة تزوجها ففى طالق وقال الشافعي لا يقع لقوله عليه السلام لا طلاق قبل النكاح انتهى قال ابن التمام واخرج ابوداؤد والترمذي والطلاق لرضها لا يملك والجواب من الاحاديث انما محمولة على نفي التخييل لانه هو الطلاق اما المعلق فليس بطلاق بل له عهدة ان يبرأ طاقا وذلك عند الشرا والكل ما تورد عن السلف كالشعبي والزهري قال عبد الرزاق اخبرنا معمر بن الزهري ان قال في رجل قال كل امرأة تزوجها ففى طالق وكل امرأة اشترتها ففى حرة هو كما قال فقال له معمر ليس قد جاء لا طلاق قبل النكاح ولا عتق الا بعد ملك قال اما ذلك ان يقول الرجل لامرأة فلان طالق وعبد فلان معتنق انتهى وقال ابن ادا لانه على نفي تعليق بل على نفي تخييره فان قيل لا معنى لحملة على التخييل لانه ظاهر يعرفه كل احد فوجب حمل على التعليق فالجواب ما ظهر بعد اشتداد حكم الشرع فيه لاقبله فقد كانوا في الجاهلية يطلقون قبل التخرج تخييروا ويعدون ذلك طلاقا فتفى ذلك صلعم في الشرع في هذه الاحاديث

حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن جوير عن الضحاك عن النزال بن سبرة عن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا طلاق قبل النكاح **باب ما يقع به الطلاق** **حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابو واقي سالت الزهري انما زواج النبي صلى الله عليه وسلم استعادت عنه فقال اخبرني عروة عن عائشة ان ابنة الجون لما دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فدا منتها قالت اعوذ بالله منك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عدت بعظيم الحق باهلك **باب طلاق البتة** **حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة وعلى بن محمد قال ثنا وكيع عن جدير بن حازم عن الزبير بن سعيدي عن عبد الله بن علي بن يزيد بن ركانة عن ابيه عن جده انه طلق امرأته البتة فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فقال ما اردت بها قال واحدة قال الله ما اردت بها الا واحدة قال الله ما اردت بها الا واحدة قال فدعاها عليه قال محمد بن ماجه سمعت ابا الحسن علي بن محمد الطنافسي يقول ما اشرف هذا الحديث قال ابن ماجه ابو عبيدة تركه ناجية واحمد جبن عنه **باب الرجل يخبر امرأته** **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت خيرا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختارنا فلم يره شيئا **حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت لما نزلت وان كنتين تردن الله ورسوله دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة اني ذاك لك امرأ فلا عليك الا تعجلي حتى تستامري ابويك قالت قد علم والله ان ابوتي لم يكونا ليا مرأتني بفراقه قالت فقد اعلى يا ايها النبي قل لا زوجك ان كنتين تردن الحيوة الدنيا وزينتها الايات فقلت في هذا الاستامري ابوي قد اخترت الله ورسوله **باب كراهية الخلم للمرأة** **حدثنا ابو بكر بن ابوشير ثنا ابو عاصم عن جعفر بن يحيى بن ثوبان عن عمه عمارة ابن ثوبان عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسال المرأة زوجها الطلاق في غير كونه فجدد ربح الجنة وان رجها ليرج من مسيرة اربعين عاما **حدثنا احمد بن ابي حنيفة عن ابن ابي عمير عن الفضل بن عمار عن ابن زيد عن ابوب عن ابي قلابة عن ابني اسماء عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها امرأة سالت زوجها الطلاق في غير ما باس فحرام عليها راحة الجنة **باب المختلعة ياخذ ما اعطاها** **حدثنا ازهري بن مروان ثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى ثنا سعيد بن ابني عروبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس ان جميلة بنت سلول اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت والله ما اعتب علي ثابت في دين ولا خلق ولكني اكره الكفر في الاسلام اطيعه بغضا فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم وامل اتردين علي حد يقاته قالت نعم فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ياخذ منها حد يقاته ولا يزداد **حدثنا ابو كريب ثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال كانت حبيبة بنت سهل تحت ثابت بن قيس بن شماس وكان رجلا ميمما فقالت يا رسول الله والله لو لم يخافه الله اذ دخل علي لبست في وجهه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتردين علي حد يقاته قالت نعم فودت علي حد يقاته قال ففرق بيننا رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب عدة المختلعة** **حدثنا علي بن بن سلمة النيسابوري ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا ابي عن ابن اسحق اخبرني عيادة بن عباد بن الصامت عن الزبير بن عفران قال قلت لها حد يثني حديثك قالت اختلعت من زوجي ثم جئت عثمان فسالت ما ذا اعلى من العدة فقال لا حد عليك الا ان يكون حديث عهد بك فتمكتين عنده حتى تبيضين حيضت قالت وانما تبع في ذلك قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في مريم المغالية وكانت تحت ثابت بن قيس فاختلعت منه **باب الايلاء** **حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن ابني الرجال عن ابيه عن عروة عن عائشة قالت اقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يدخل علي نساءه شهرا فمكثت تسعة وعشرين يوما حتى اذا كان********************

ما عيب ابني اسحاق

وغيرها انتهى فتم ١٢ له قوله قال اعوذ بالله منك قال في الفتح ان عائشة وحفصة دخلتا عليهما اول ما قدمت فمشطتاها وحفصتها وقالت لانا احمد سمان النبي صلعم بعجيرة من المرأة اذا دخل عليهما ان تقول اعوذ بالله منك انتهى ١٣ له قوله الحق باهلك بفتح الحاء وكسر الهاء وقيل بالعكس كناية عن الطلاق يشترط فيه النية بالاجماع والمعنى الحق باهلك لاني طفتك سواد كان لما اهل ام ابي سطلان له قوله فزوجها علي ركانة اي امر بالرجعة وطلاق البتة عند الشافعي رجعية لهذا الحديث وان نوى اثنين او ثلاثا فهو على ما نوى وعنده مالك ثلاث وعنده ابي حنيفة بائنة فتاويل الروضة بعبارة النكاح ١٤ له قوله ما اشرف هذا الحديث هذا الحديث هذا البيان شرف اسناده وكثرة فائدة وعلى بن محمد الطنافسي هو الذي في صدر اسناد الحديث الراوي عن وكيع وقوله تركه ناجية اي لم يقبل روايته بسبب علة ثبتت عنده وقوله واحمد بن محمد بن علي لم يشره في روايته وهذا ايضا يدل على ضعف ابي عبيدة قلت لا ادري سبب الحاق هذه العبارة هنا فانه لا اعرف في هذا الاسناد رجلا يسمى ابا عبيدة والشاعر ١٥ له قوله فاختارناه فلم يره شيئا وفي رواية فاختارناه فلم يعد باعلينا شيئا قال النووي في هذه الاحاديث ولعله لم يره مالك والثاني والابن حنيفة واحمد وجماعة العلماء ان من خير زوجة فاختارته لم يكن ذلك طلاقا ولا يقع بفرقة ودوي عن علي بن زبير بن ثعلب والليث ابن سعدان نفس التخيير يقع بطلقة بائنة سوا اختارت زوجها ام لا وحده الخاطي والنقاش عن مالك قال القاضي لا يصح هذا عن مالك ثم هو مذهب ضعيف مردود بنده الاحاديث الصحيحة ولعل القائلين به لم يتعلم هذه الاحاديث انتهى ١٦ له قوله ما اعتب الخ قال الكرمانى اعتب بهم فوقيه وكسر با من عتب عليه اذا وجهه عليه ودوي اعيب بتمتية اي لا اغضب ولا اريد مقارنته لسوء خلقه ولا نقصان دينه ولكن اكره طبعها فانخاف على نفسى ما بنا في مقتضى الاسلام من الشوزاد لكني اكره لوازم الكفر من المعادة والنفاق والمقصود ودوي انما قالت رايته اشدهم سوادا واقصرهم قامه وانهم منظر ١٧ له قوله لم يصبقت عنى وجهه والبسق والبساق والبصاق بمعنى واحد وهو ماء الفم اذا خرج منه وما دام فيه ففريق كذا في القاموس ويستنبط من هذا الحديث ان المرأة اذا علمت بغير ان التخيير بسبب الدائمة يصلح لها الخلع بلا كراهة والدائمة الفتح في الصورة ١٨ له قوله لامة عليك الاستدلت الخائبة والشافعي في القدرم بهذا الحديث وانشاء الخلع فصح لانه لو كان طلاقا يجيب عليها العدة قال ابن الهمام وما ما ذكره عن عثمان فبقية ربهوتة ليس فيه سوى انه قال لامة عليا ولا يخلج حتى تحيض حيضته واصل هذا ما روي من حديث ابن عباس ان امرأة ثابت بن قيس اختلعت منه فامر النبي صلعم ان تعتد بحيضه فحصى الحيض عدة رواه ابو داود والترمذي والحاكم وصححه رايته صلعم حكم في طلع امرأة ثابت بانها طلقة على ما في البخاري انه قال لا يقبل الحديث وطبقها تطليقة فقول عثمان لامة عليا يعني العدة العمودة للمطلقات وللشارع ولاية الاجراء والامداف فمذا يقيدك بقدره صحة عدم التلازم بين عدم العدة وكونه مشغلا على ان الذي نفرض من حديث عثمان هذا هو ما رواه مالك عن نافع ان رجع بنت موذجة بنت بن عبد الله بن عمر بن الخطاب اختلعت من زوجها في زمان عثمان فبلغ ذلك عثمان فلم يكره فقال ابن عمر ما اوعدتكم عدة المطلقة وقال بلخنا عن سعيد بن المسيب وسليمان ابن يسار وابن شهاب انهم كانوا يقولون عدة المختلعة ثلاثة قروء ودوي مالك عن ام بكرة الاسلمية انما اختلعت من زوجها فادفعها الى عثمان فاجاز ذلك وقال هي طلقة بائنة الا ان تكون سميت شيئا فهو على ما سميت ودوي ابن ابي شيبة بسنده عن ابن مسعود وعلى قال لا تكون طلقة بائنة الا في فدية او ابراء ودوي عبد الرزاق عن ابن المسيب ان النبي صلعم جعل الخلع تطليقة وكذا ما اخرج الدرر القطني وسكت عليه فثبت ان الخلع طلاق كما قال

مساء ثلاثين دخل علي فقلت انك اقسمت ان لا تدخل علينا شهرا فقال الشهر كذا يرسل اصابعه فيه ثلاث مرات والشهر كذا وارسل اصابعه كلها وامسك اصبعاً واحداً في الثالثة **حدثنا** سويد بن سعيد ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن حارثة بن محمد عن عميرة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الى لان زينب ردت عليه هديته فقالت عائشة لقد اقميتك فغضب **صلى الله عليه وسلم** قال **حدثنا** احمد بن يوسف السلمي ثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن يحيى بن عبد الله بن محمد بن صيفي عن عكرمة بن عبد الرحمن عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الى من بعض نسائه شهرا فلما كان تسعة وعشرين راح او غدا فقيل يا رسول الله انما مضى تسع وعشرون فقال الشهر تسع وعشرون **باب الظهار** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نعيم ثنا محمد بن اسحق عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سليمان بن يسار عن سلمة بن صحز البياضي قال كنت امرأ استكثر من النساء لا اري رجلا كان يصيب من ذلك ما يصيب فلما دخل رمضان ظهرت من امرأتي حتى ينسلخ رمضان فينتاقني تحدثني ذات ليلة انكشفت لي منها شيء فوثبت عليها فواقعتها فلما اصبغت غدت على قومي فاخبرتهم خبري وقلت لهم سلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلو امكننا لنفعل اذا نزل الله فينا كتابا او يكون فينا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قول فيبقى علينا عارة ولكن سوف نسلمك بجرديرتك اذهب انت فاذكر شأنك لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال فخرجت حتى جئته فاخبرته الخبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انت بذالك فعلت انا بذالك وهما انا يا رسول الله صابر لحكم الله على قال فاعتق رقبة قال قلت والذي بعثك بالحق ما اصعبت املك الا رقبتي هذه قال فصم شهرين متتابعين قال قلت يا رسول الله وهل دخل علي ما دخل من البلاء الا بالصوره قال فتصدق واطعم ستين مسكينا قال قلت والذي بعثك بالحق لقد بنتا ليلتنا هذه ما لنا عشاء قال فاذهب الى صاحب صدقة بغير زمايق فقل له فليدفعها اليك واطعم ستين مسكينا وان تقع ببقيةها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن ابي عبيدة ثنا ابي الاحمش عن تميم بن سلمة عن عروة بن الزبير قال قالت عائشة تبارك الذي وسع سمعيه كل شيء اني لا سمع كلامه خولة بنت ثعلبة ويخفي على بعضه وهي تشتكي زوجها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تقول يا رسول الله اكل شابا ونشرت له بطي حتى اذكبرت سنني وانقطع ولدي ظاهري اللهم اني اشكو اليك فما يرحم حتى نزل جبرئيل بهؤلاء الايات قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي الى الله **باب المظاهرة** **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن اسحق عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سليمان بن يسار عن سلمة بن صحز البياضي عن النبي صلى الله عليه وسلم في المظاهرة يواقع قبل ان يكفر قال كفارة واحدة **حدثنا** العباس بن يزيد قال حدثنا عند رثنا معمر بن الحكم بن ابيان عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلا ظاهرا من امرأته فغشيهما قبل ان يكفرا في النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال ما حملك على ذلك فقال يا رسول الله رأيت بياض جملها في القمر فلم املك نفسي ان وقعت عليها فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر ان لا يقربها حتى يكفر **باب اللعان** **حدثنا** ابو مروان محمد بن عثمان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سهل بن سعد الساعدي قال جاء عويمر الى عاصم بن عدي فقال سل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت رجلا وجد مع امرأته رجلا فقتله ايقول به ام كيف يصنع فسأل عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل ثم لقيه عويمر فسأله فقال ما صنعت فقال صنعت انك امرأتني بخبر سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاب المسائل فقال عويمر والله لا اتين رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا سألته فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدته قد انزل عليه فيهما فلا عن بينهما فقال عويمر والله لئن انطلقت بهما يا رسول الله لقد كذبت عليهما قال ففارقهما قبل ان يامره رسول الله صلى الله عليه وسلم فصارت سنة في المتلاعنين ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم انظروها فان جاءت به اسحمة او عجر العينين عظيم الا ليتين فلا راه الا قد صدق

تسع وعشرون فبينما قال قلت

الوجيفة لا فسخ كما قال غيره ١٢ **١** قول الى من بعض نسائه الى حلف ان لا يدخل عليها قال العيني وانما عدله من حمل على المعنى وهو الا تنزع من الدخول وهو يرد عن من والمراد من الحلف لا ايلاء الشرع وهو الحلف على ترك قران امرأته اربعة اشهر او اكثر ١٣ كرمانى **٢** قوله ظهرت الظهار مصدقا من امرأته اذا قال لمانث على كظري او كبطني او كخنزي او كفر جسا او كظرا حتى او عني فلذا قال بن ابي عمير مظاهرا الماينة فحرم وطئها عليه ودوا عيني بكفر فان وطئ تاب واستغفر وكفر للظهار فقط وقيل عليه اخرى ولا يعود الى وطئها ثانيا قبل الكفارة كذا في الدرر قوله صلى الله عليه وسلم فلا تقربا حتى تفعل ما امرك الله **٣** قوله حتى ينسلخ الا قال الطبري فيه دليل على الظهار الوقت وقال ابن الهمام لو ظاهروا استثنى يوم الجمعة مثلام بجزء ١٢ امرأة **٤** قوله سوف نسلمك بجرديرتك الجارية والذنب جرم على نفسه وغيره كذا في القاموس ومعناه نسلمك بسبب ذنبك الذي اذنبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحكم فيه بالشرع عليك ١٢ اجاح **٥** قوله وتخي على بعضه علف على قولنا لا اسمع فغرضنا ان بعض كلامه خولنا اسمع اصلا وبعضه تخي على وان سمعت صوتها ولكن ما تبين قولنا ١٢ اجاح **٦** قوله اكل شبابي الخ اشارت الى زوجها وهو اس بن الصامت اي افنى شبابي فلما كبرت بحيث لا ذرية للرجال في نكاحي ظاهري وقوله نشرت لبطني اي بسبب الاولاد والنشر العزق وهذا مجاز لان البطن لا تنشر وهذا كقولهم سال الميزاب اي نشرت اولاد بطني وهو وزن يكون قولنا نشرت بصيغة النظم ويطني مقول والمصانف مخزونا اي فرقت انا لزوجي اولاد بطني اي ولدت له اولاد كثيرة وهذا هو الظاهر ١٣ اجاح **٧** قوله كفارة واحدة كذا في الدرر قوله صلى الله عليه وسلم فوجدته قد انزل عليه فيهما فلا عن بينهما فقال عويمر والله لئن انطلقت بهما يا رسول الله لقد كذبت عليهما قال ففارقهما قبل ان يامره رسول الله صلى الله عليه وسلم فصارت سنة في المتلاعنين ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم انظروها فان جاءت به اسحمة او عجر العينين عظيم الا ليتين فلا راه الا قد صدق

عليها وان جاءت به احيما كانه وحرقة فلا راه الا كاذبا قال فجاءت به على النعت المكروه **حدثنا** محمد بن بشار ثنا ابن عدي قال اننا هشام ابن حسان ثنا عكرمة عن ابن عباس ان هلال بن امية قد ف امرأته عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك بن سماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم سلم البينة اوجد في ظهرك فقال هلال بن امية والذي بعثك بالحق اني لصادق ولينزلن الله في امرى ما يدري ظهري قال فنزلت والذين يرعون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم حتى يبلغوا الخامسة ان غضب الله عليهما ان كان من الصادقين فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم فارسل اليهما فجاء اققام هلال بن امية فشهدا والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعلم ان احدا كما كاذب فهل من تائب ثم قامت فشهدت فلما كان عند الخامسة ان غضب الله عليهما ان كان من الصادقين قالوا لها انهما الموجبة قال ابن عباس فتلكا ونكمت حتى ظننا انها سترجع فقالت والله لا انفخ قومي سائر اليوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم انظروها فان جاءت به الحمل العيين سابع اليتيمين خد نج الساقين فهو لشريك بن سماء فجاءت به كك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شأن **حدثنا** ابو بكر بن خلاد واسحق بن ابراهيم بن جيب قال ثنا عبد الله بن سليمان عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الله قال كنا في المسجد ليلة الجمعة فقال رجل لوان رجلا وجد مع امرأته رجلا فقتله فتلقوه وان تكلم جلد تموه والله لا ذكركم ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فأتوا الله ايات اللعان ثم جاء الرجل بعد ذلك يقذف امرأته فلا عن النبي صلى الله عليه وسلم بينهما وقال عسى ان تجي به اسود فجاءت به اسود جعلها **حدثنا** احمد بن سنان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن ملك بن انس عن تافع عن ابن عمر ان رجلا عن امرأته انتفى من ولدها فقدق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما والحق الولد بالمرأة **حدثنا** علي بن سلمة التيسابوري ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا ابي عن ابن اسحق قال ذكر طلحة بن تافع عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال تزوج رجل من الانصار امرأة من بلجلاظ فدخل بها فبات عندها فلما اصبحت قال ما وجدتها عند راء فرفعت شاة مني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا الجارية فسالها فقالت بلى قد كنت عند راء فامر بهما فتلاعنا واعطاها المهر **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا حيوة بن شريح المحضري عن صفرة بن ربيعة عن ابن عطاء عن ابيه عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع من النساء لامعة بينهن النصرانية تحت المسلم واليهودية تحت المسلمة الحرة تحت المملوك والمملوكة تحت الحر **باب الحرام** **حدثنا** الحسن بن قزعة ثنا مسلمة بن علقمة ثنا داود بن ابي هند عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه وحرورهن جعل الحلال حراما وجعل اليمين كفارة **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا وهب ابن جبر ثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبيرة قال قال ابن عباس في الحرام يمين وكان ابن عباس يقول لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة **باب** خيار الامة اذا اعتقت **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة انها اعتقت بريدة فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان لها زوج **حدثنا** محمد بن اسحق ومحمد بن خلاد الباهلي قالوا ثنا عبد الوهاب الثقفي ثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال كان زوج بريدة عبد يقول له مغيث كافي انظر اليه يطوف خلفها ويبكي ودموعه تسيل على خده فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا عباس الا تعجب من حب مغيث بريدة ومن بغض بريدة مغيثا فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم لورا جعتيه فانه ابو ولدك قالت يا رسول الله تامرني قال انما اشفق قالت لا حاجة لي فيه **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن اسامة بن زيد عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت مضى في بريدة ثلاث سنن خبرت حين اعتقت وكان زوجها مملوكا وكانوا يتصدون عليها فتهدي الى النبي صلى الله عليه وسلم فيقول هو عليها صدقة وهو لنا هدية وقال الولاء لمن اعنت **حدثنا** علي بن

موجبة بن العجلان لورا جعتيه

اليرة الزنا موصوفنا بهذه الصفات وفيه جواز الاستدال بالاشبه بناء على الامر بالناس العادي **المعاني** **١** قوله كانه حرة في القاموس محرقة ووزنه كسام ابرص وقيل رويته حرارة تلزق بالارض **٢** زنا برة و **٣** يعني قوله الا كاذبا لان عبور كان بهذه الصفة قوله على النعت المكروه وهو الاسود وانما كرهه لان يستلم حقيق الزنا **٤** يعني قوله فنزلت والذين يرعون ازواجهم لم يكن لهم شهداء الا انفسهم حتى يبلغوا الخامسة ان غضب الله عليهما ان كان من الصادقين فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم فارسل اليهما فجاء اققام هلال بن امية فشهدا والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعلم ان احدا كما كاذب فهل من تائب ثم قامت فشهدت فلما كان عند الخامسة ان غضب الله عليهما ان كان من الصادقين قالوا لها انهما الموجبة قال ابن عباس فتلكا ونكمت حتى ظننا انها سترجع فقالت والله لا انفخ قومي سائر اليوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم انظروها فان جاءت به الحمل العيين سابع اليتيمين خد نج الساقين فهو لشريك بن سماء فجاءت به كك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شأن **حدثنا** ابو بكر بن خلاد واسحق بن ابراهيم بن جيب قال ثنا عبد الله بن سليمان عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الله قال كنا في المسجد ليلة الجمعة فقال رجل لوان رجلا وجد مع امرأته رجلا فقتله فتلقوه وان تكلم جلد تموه والله لا ذكركم ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأتوا الله ايات اللعان ثم جاء الرجل بعد ذلك يقذف امرأته فلا عن النبي صلى الله عليه وسلم بينهما وقال عسى ان تجي به اسود فجاءت به اسود جعلها **حدثنا** احمد بن سنان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن ملك بن انس عن تافع عن ابن عمر ان رجلا عن امرأته انتفى من ولدها فقدق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما والحق الولد بالمرأة **حدثنا** علي بن سلمة التيسابوري ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا ابي عن ابن اسحق قال ذكر طلحة بن تافع عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال تزوج رجل من الانصار امرأة من بلجلاظ فدخل بها فبات عندها فلما اصبحت قال ما وجدتها عند راء فرفعت شاة مني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا الجارية فسالها فقالت بلى قد كنت عند راء فامر بهما فتلاعنا واعطاها المهر **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا حيوة بن شريح المحضري عن صفرة بن ربيعة عن ابن عطاء عن ابيه عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع من النساء لامعة بينهن النصرانية تحت المسلم واليهودية تحت المسلمة الحرة تحت المملوك والمملوكة تحت الحر **باب الحرام** **حدثنا** الحسن بن قزعة ثنا مسلمة بن علقمة ثنا داود بن ابي هند عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه وحرورهن جعل الحلال حراما وجعل اليمين كفارة **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا وهب ابن جبر ثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبيرة قال قال ابن عباس في الحرام يمين وكان ابن عباس يقول لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة **باب** خيار الامة اذا اعتقت **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة انها اعتقت بريدة فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان لها زوج **حدثنا** محمد بن اسحق ومحمد بن خلاد الباهلي قالوا ثنا عبد الوهاب الثقفي ثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال كان زوج بريدة عبد يقول له مغيث كافي انظر اليه يطوف خلفها ويبكي ودموعه تسيل على خده فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا عباس الا تعجب من حب مغيث بريدة ومن بغض بريدة مغيثا فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم لورا جعتيه فانه ابو ولدك قالت يا رسول الله تامرني قال انما اشفق قالت لا حاجة لي فيه **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن اسامة بن زيد عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت مضى في بريدة ثلاث سنن خبرت حين اعتقت وكان زوجها مملوكا وكانوا يتصدون عليها فتهدي الى النبي صلى الله عليه وسلم فيقول هو عليها صدقة وهو لنا هدية وقال الولاء لمن اعنت **حدثنا** علي بن

محمد ثنا وكيع عن سفين عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت امرت بريرة ان تعقد بثلاث حيض **٢٨** ثنا اسعيل بن توبة ثنا عبد بن العوام عن يحيى بن ابي اسحق عن عبد الرحمن بن اذينة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خير بديعة يا ب في طلاق الامة وعدتها **٢٩** ثنا محمد بن طريف وابراهيم بن سعيد الجوهري قال ثنا عمر بن شبيب المسلمي عن عبد الله بن عيسى عن عطية عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طلاق الامة تطليقتان وقرؤها حيضتان قال ابو عاصم ثنا ابن جريح عن مظاهر ابن اسلم عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طلاق الامة تطليقتان وقرؤها حيضتان قال ابو عاصم فذكرته لمظا هر فقلت حدثني كما حدثت ابن جريح فاخبرني عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طلاق الامة تطليقتان وقرؤها حيضتان يا ب طلاق العبد **٣٠** ثنا محمد بن يحيى ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ثنا ابن لهيعة عن موسى بن ايوب الغافقي عن عكرمة عن ابن عباس قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله سئدي زوجتي امته وهو يريد ان يفرق بييني وبينها قال فصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر فقال يا ايها الناس ما بال احدكم يزوج عبدة امته ثم يريد ان يفرق بينهما انما الطلاق لمن اخذ بالساق يا ب من طلق امة تطليقتين ثم اشتراها **٣١** ثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه ابو بكر ثنا عبد الرزاق ثنا عمر بن يحيى بن ابي كثير عن عمر بن مفضل عن ابي الحسن مولى بني نوفل قال سئل ابن عباس عن عبد طلق امرأته تطليقتين ثم اعتمها يتزوجها قال نعم فقبل له عن قال قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عبد الرزاق قال عبد الله بن المبارك لقد تحمل ابو الحسن هذا صغيرة عظيمة على عنقه يا ب عدة ام الولد **٣٢** ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سعيد بن ابي عروبة عن مطر الوراق عن رجاء بن حيوة عن قبيصة بن ذؤيب عن عمرو بن العاص قال لا تقصدوا علينا سنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم عدة ام الولد اربعة اشهر وعشرا يا ب كراهية الزينة للمتوفى عنها زوجها **٣٣** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون ان ابا يحيى بن سعيد بن نافع انه سمع زينب ابنة ام سلمة تحدث انها سمعت ام سلمة وام حبيبة تذكرا ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان ابنة لها توفي عنها زوجها فاشتكت عينها فبقي تريد ان تعلمها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كانت احدكن ترمي بالبعرة عند رأس الحول وانما هي اربعة اشهر وعشرا يا ب هل تحذف المرأة على غير زوجها **٣٤** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة ان تتحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج **٣٥** ثنا هناد بن السرى ثنا ابو الاوصى عن يحيى بن سعيد بن نافع عن صفية بنت ابي عبيد عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تتحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج **٣٦** ثنا عبد الله بن نعيم عن هشام بن حسان عن حفصة عن ام عطية قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتحد على ميت فوق ثلاث الا امرأة تتحد على زوجها اربعة اشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب ولا تلتقل ولا تطيب الا عند ادنى طرفها ببندقة من قسط او ظفار يا ب الرجل يامر به ابوه بطلاق امرأته **٣٧** ثنا محمد بن بشارة ثنا يحيى بن سعيد القطان وعثمان بن عمر قال ثنا ابن ابي ذئب عن خاله الحارث ابن عبد الرحمن عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر قال كانت تحرق امرأة وكنت احبها وكان ابي يبغضها فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فامرني ان اطلقها فطلقتها **٣٨** ثنا محمد بن بشارة ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عطاء بن السائب عن ابي عبد الرحمن

ان سيدي محمد بن عبد الملك ثنا عبد الرزاق اعتمقا وعشرا فانما

عنه الجاهل وقال جماعة من التابعين برئته كعكسه انتهى **٣١** قوله بثلاث حيض لانها بعد العتق صادرة مرة واحدة ثم ثلاث حيض كواحد **٣٢** قوله وعدتها حيضتان دل ظاهر الحديث على ان العدة في الطلاق والعدة بالمرأة ولا عدة بحرية الزوج وكونه عبدا كما هو مبني بنا وقال الشافعي يتحقق بالرجل ودل ايضا على ان العدة بالحيض دون الطرادان المراد من قوله تعالى ثلثة قروا الحيض لا الاطوار والحيض من الصف ولم يتعسف **٣٣** قوله انما الطلاق لمن اخذ بالساق كناية عن الجراح اي انما يملك الطلاق من يملك الجراح فليس للسيد جرحه على عبده اذا ملكه **٣٤** قوله لا يحل لامرأة ان تتحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج **٣٥** قوله لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تتحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج **٣٦** قوله لا تتحد على ميت فوق ثلاث الا امرأة تتحد على زوجها اربعة اشهر وعشرا **٣٧** قوله لا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب ولا تلتقل ولا تطيب الا عند ادنى طرفها ببندقة من قسط او ظفار **٣٨** قوله الرجل يامر به ابوه بطلاق امرأته **٣٩** قوله لا يحل لامرأة ان تتحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج **٤٠** قوله من طلق امة تطليقتين ثم اشتراها **٤١** قوله هل تحذف المرأة على غير زوجها **٤٢** قوله عدة ام الولد اربعة اشهر وعشرا **٤٣** قوله كراهية الزينة للمتوفى عنها زوجها **٤٤** قوله طلاق الامة تطليقتان **٤٥** قوله ما بال احدكم يزوج عبدة امته ثم يريد ان يفرق بينهما **٤٦** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٤٧** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٤٨** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٤٩** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٥٠** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٥١** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٥٢** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٥٣** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٥٤** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٥٥** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٥٦** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٥٧** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٥٨** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٥٩** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٦٠** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٦١** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٦٢** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٦٣** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٦٤** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٦٥** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٦٦** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٦٧** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٦٨** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٦٩** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٧٠** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٧١** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٧٢** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٧٣** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٧٤** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٧٥** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٧٦** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٧٧** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٧٨** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٧٩** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٨٠** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٨١** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٨٢** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٨٣** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٨٤** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٨٥** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٨٦** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٨٧** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٨٨** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٨٩** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٩٠** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٩١** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٩٢** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٩٣** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٩٤** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٩٥** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٩٦** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٩٧** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٩٨** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **٩٩** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها **١٠٠** قوله ان ابنة لها توفي عنها زوجها

ان رجلا امره ابوه او امه شك شعبة ان يطلق امراته فجعل عليه مائة محررا فاقى ابا الدرداء فاذا هو يصلي الضحى ويطيلها وصلّى ما بين الظهر والعصر فيسأله فقال ابوالدرداء واف بنذرك وبنذرك وبنذرك وقال ابوالدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الوالد أو سبط ابواب الجنة فحافظه على والديك واترك ابواب الكفارات باب يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كان يحلف بها أخذ ثانيا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن مصعب عن الوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن هلال بن ابي ميمونة عن عطاء بن يسار عن رفاعة المجهفي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا حلف قال والذي نفس محمد بيده اخذ ثانيا هشام بن عمار ثنا عبد الملك بن محمد الصنعاني ثنا الوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن هلال بن ابي ميمونة عن عطاء بن يسار عن رفاعة بن عرابة الجهقي قال كانت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم التي يحلف بها اشهد عند الله والذي نفسي بيده اخذ ثانيا ابو اسحق الشافعي ابراهيم بن محمد بن العباس ثنا عبد الله بن رجاء المكي عن عباد بن اسحق عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه قال كانت اكثر ايمان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ومصرف القلوب اخذ ثانيا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حماد بن خالد وحديثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا معن بن عيسى جميعا عن محمد بن هلال عن ابيه عن ابي هريرة قال كانت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم لا واستغفر الله باب النبي ان يحلف بغير الله اخذ ثانيا محمد بن ابي عمر العدني ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعه يحلف بابيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم قال عمر فما حلفت بها اذ اكرأوا ان اخذ ثانيا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بالطواغي ولا بابائكم اخذ ثانيا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا عمر بن عبد الواحد عن الوزاعي عن الزهري عن حميد بن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف فقال في يمينه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله اخذ ثانيا علي بن محمد والحسن بن علي الخلال قال ثنا يحيى بن ادم عن اسراييل عن ابي اسحق عن مصعب بن سعد عن سعد قال حلفت باللات والعزى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل لا اله الا الله وحده لا شريك له ثم انفتحت عن يسارك ثلاثا وتعود ولا تعد يا ب من حلف بملّة غير الاسلام اخذ ثانيا محمد بن يحيى ثنا ابن ابي عدي عن خلد الخداعي عن ابي قلابة عن ثابت بن الضحاك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف بملّة سوى الاسلام كاذبا متعدا فهو كما قال اخذ ثانيا هشام بن عمار ثنا بقيقه عن عبد الله بن محرز عن قتادة عن انس قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول انا اذ اليهودي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او حبت اخذ ثانيا محمد بن اسمعيل بن سمرة وعمر بن رافح الجملي ثنا الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في بريء من الاسلام فان كان كاذبا فهو كما قال وان كان صادقا لم يعد اليه الاسلام سالما يا ب من حلف له بالله فليرض اخذ ثانيا محمد بن اسمعيل بن سمرة ثنا اسباط بن محمد عن محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يحلف بابيه فقال لا تحلفوا بابائكم من حلف فليصدق ومن حلف له بالله فليرض ومن لم يرض بالله فليس من الله اخذ ثانيا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا حاتم بن اسمعيل عن ابي بكر بن يحيى بن النضر عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال راى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال اسرقت قال لا والذي لا اله الا هو فقال عيسى امنت بالله وكذبت بمري يا ب اليمين حدثنا اخذ ثانيا علي بن محمد ثنا ابو مغوية عن بشارة بن كدام عن محمد بن زيد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

صحاظت وجبت

من البخور وليس من مقهور الطيب رخص فيه للمغتسل من الحيض لازالة الرائحة الكريهة يتبع به اثر الدم لا للتطيب انتهى ١٢ له قوله فجعل عليه مائة محررا ذلك الرجل على نفسه تحريره مائة رقية نذرا معلقا على طلاق امراته بحيث ان طلق امراته لزمه اطلاق مائة رقية او جعل ذلك كفارة لعصيان الوالد ولكن لا يحتمل قول ابى الدرداء واف بنذرك وقوله يصلي الضحى وصلّى ما بين الظهر والعصر بيان لكثرة تعبده الى الدرداء ١١٢ انما قوله لا واستغفر الله اي استغفر الله ان كان الامر على خلاف ذلك وهو ان لم يكن ميتا كنهه شامره من حيث انه اكد الكلام ولذلك سماه ميتا وقال الطيبي والاوزاعي ان الودا في قوله واستغفر الله للعطف وهو يقتضى معطوفا عليه منذ وفاة القرينة لفظه لا انما استعملوا ما ان تكون توطئة للشك في قوله تعالى لا اقسم اوردا للكلام السابق وانشاء قسم وعلى كلا التقديرين المعنى لا اقسم بالله واستغفر الله ويؤيده ما ذهب اليه الظهري من قوله اذا حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن لغوا وكان يقول واستغفر الله عقبه تارة كما جرى على لسانه من غير قصد وان كان معفو عنه لما نطق به القرآن ويكون دليلا لانه على الاعتزاز عنه ١٣ انما قوله اخذ ثانيا هشام بن عمار ثنا عبد الله بن محرز عن قتادة عن انس قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول انا اذ اليهودي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او حبت اخذ ثانيا محمد بن اسمعيل بن سمرة وعمر بن رافح الجملي ثنا الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في بريء من الاسلام فان كان كاذبا فهو كما قال وان كان صادقا لم يعد اليه الاسلام سالما يا ب من حلف له بالله فليرض اخذ ثانيا محمد بن اسمعيل بن سمرة ثنا اسباط بن محمد عن محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يحلف بابيه فقال لا تحلفوا بابائكم من حلف فليصدق ومن حلف له بالله فليرض ومن لم يرض بالله فليس من الله اخذ ثانيا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا حاتم بن اسمعيل عن ابي بكر بن يحيى بن النضر عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال راى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال اسرقت قال لا والذي لا اله الا هو فقال عيسى امنت بالله وكذبت بمري يا ب اليمين حدثنا اخذ ثانيا علي بن محمد ثنا ابو مغوية عن بشارة بن كدام عن محمد بن زيد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

أما الحلف حنث او ندم **باب** الاستثناء في اليمين **حدثنا** العباس بن عبد العظيم العنبري ثنا عبد لرزاق انبأ معمر عن ابن طائوس عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف فقال انشاء الله فله ثنياه **حدثنا** محمد بن زياد ثنا عبد الوارث ابن سعيد عن ابيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف واستثنى انشاء رجع وانشاء ترك غيرها نسي **حدثنا** عبد الله بن محمد الزهري ثنا سفين بن عيينة عن ابيوب عن نافع عن ابن عمر رواية قال من حلف واستثنى فلن يجنث **باب** من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها **حدثنا** احمد بن عبد الله بن محمد بن زياد ثنا غيلان بن جرير عن ابي بردة عن ابيه عن ابي موسى قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من الاسعريين نستعمله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما احملكم وما عندي ما احملكم عليه قال فلبثنا ما شاء الله ثم اتي بابل قاصر لنا بثلاثة ابل ذود عرذري فلما انطلقنا قال بعضنا لبعض اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستعمله فحلف ان لا يحملنا ثم حملنا رجوعا بنا فاتي بناه فقلنا يا رسول الله اتيناك نستعملك فحلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا فقال والله ما انا حملتكم بل الله حملكم في والله انشاء الله لا احلف على يمين فرأى خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خيرا وقال اتيت الذي هو خيرا وكفرت عن يميني **حدثنا** علي بن محمد وعبد الله بن عامر بن زمارة قال ثنا ابو بكر بن عياش عن عبد العزيز بن ربيع عن تميم بن طرفة عن عدي بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خيرا وليكفر عن يمينه **حدثنا** محمد بن ابي عمر العدني ثنا سفين بن عيينة ثنا ابو الزعراء عمرو بن عمرو عن عمه ابي الاوص عوف بن مالك الجشمي عن ابيه قال قلت يا رسول الله يا تين بن عبي فاحلف ان لا اعطيه ولا اصله قال كفر عن يمينك **باب** من قال كفارتها تركها **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن عمار عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف في قطيعة رحما او فيما لا يصلح فيره ان لا يتم على ذلك **حدثنا** عبد الله بن عبد المؤمن الواسطي ثنا عون بن عمارة ثنا روح بن القاسم عن عبيد الله بن عمر بن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليتركها فان تركها كفارتها **باب** كم يطعم في كفارة اليمين **حدثنا** العباس بن يزيد ثنا يزيد بن عبد الله البكافي ثنا عمرو بن عبد الله بن يعلى الثقفي عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال كقر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصاع من تمر وامر الناس بذلك فمن لم يجد فنصف صاع من بزر **باب** من اوسط ما تطعمون اهليكم **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفين بن عيينة عن سليمان بن ابي المغيرة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال كان الرجل يقوت اهله قوتا فيه سعة وكان الرجل يقوت اهله قوتا فيه شدة فنزلت من اوسط ما تطعمون اهليكم **باب** النبي ان يستلج الرجل في يمينه ولا يكفر **حدثنا** سفين بن زكيه ثنا محمد بن حميد المعري عن معمر بن همام قال سمعت ابا هريرة يقول قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم اذا استلج احدكم في اليمين فانه اثم له عند الله من الكفارة التي امر بها **حدثنا** محمد بن يحيى بن صالح الوحاظي ثنا معوية بن سلام عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **باب** ابرار المقسم **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن علي بن صالح عن اشعث بن ابي الشعث عن معوية بن سويد بن مقدر عن ابي الهيثم بن عمار قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابرار المقسم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن ابي زياد عن مجاهد عن عبد الرحمن بن صفوان وعن صفوان بن عبد الرحمن القريشي قال لما كان يوم فتح مكة جاء بابيه فقال يا رسول الله اجعل لابي نصيبا من الهجرة فقال انه لا هجرة فانطلق فدخل على العباس فقال فقد عرفتني فقال اجل فخرج العباس في قميص ليس عليه رداء فقال يا رسول الله قد عرفت فلانا الذي بيننا وبينه وجاء بابيه لتبأ يعه على الهجرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم الله

قلتم استلج قد

اصدا يحلف بالشر كاذبا وذا حمل الحديث السابق من حلف له بالله فيرض ١٣ انجام **١** قوله اما الحلف حنث او ندم الحنث الزنب اي لا يغلو الحلف غالبا من الحنث والذمارة لان اللسان في ماله الغضب يسبق غالباً على الحلف على امر ضروري من الاكل والشرب لو تحريم حلال غيرهما فاذا اصر على ذلك ولا يطيق تحمله ندم وان لم يصح نقض الحلف اثم فاما ان يذكر الكفارة فهو ايضا ذمارة لا صرف المال بل اغراض ديني او دنيوي وانما ماله اذاله الاثم ولو كان لم يحلف ما اثم واهان لا يكفر فيبقى تحريمه ١٢ انجام **٢** قوله والله انشاء الله التعليق بالنية ههنا الظاهر انه لا تبرك والا فحقيقته ترفع القسم الذي هو المقصود او لا تكيد الحكم وتقريره ١٢ قسطاني **٣** قوله للميات الذي هو خيرا وليكفر وكذا رواية مسلم وهو يشهد بنسب النفي ان لا يجوز التكفير قبل الحنث لان الكفارة تستلج في الاجابة قبل الحنث فلا يجوز ذهب الشافعي الى جواز التكفير قبل الحنث **٤** قوله فيره ان لا يتم على ذلك ثم الحنث بربا اعتبار المال لان حنث اليمين يصلح الكفارة قطعية الرجم مثلا لا يصلح مع عظمة العنق في ذلك فالغرض اذا ما حلف على امر منكر يمتنع ان يحنث في اليمين ويكفر بذلك فلهذا كما جاء فان ترك الكفارة وقوله ان لا يتم اي لا يصح على ذلك ١٣ انجام الحاجة لمولانا العظم الشيخ عبد الغني المهددي الدهلوي عم فيقه **٥** قوله في كفارة على وزن فعاله بالشد يمد من الكفر وهو التغطية ومن قبل اللزاع كما فرلان يغطي البذر وكذلك الكفارة لانها تكفر الذنوب اي تسترهم واكتفوا في مقدار الطعام فقال ما نفعه بجزءه لكل انسان مدين طعام من مدي الشمارع ودوي ذلك عن ابن عباس وابن عمر بن زيد بن ثابت وابي هريرة رضي الله عنهم وهو قول عطاء والقاسم وسالم وفتهاء السبعة وبره قال مالك والشافعي والا وراعي واحمد واسحاق وقالت طائفة يطعم لكل مسكين نصف صاع من حنطة وان اعطى تمر او شعير او فواجا عاروي هذا من غير الخطاب وعليه وزيد بن ثابت في رواية وهو قول النخعي والشافعي والثوري وابي عبيدة بن جابر الكوفي ١٢ عيني **٦** قوله كقر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصاع من تمر هذا الحديث يؤيد بنسب ابي حنيفة مدين مكن قال في بعض المواضع قال الزهري هذا الحديث واه وفي سننه عمر بن عبد الله بن يحيى وكان ضعيفا فاستقيا شراب الخمر وليس عند الخوف سوى هذا الحديث ١٢ انجام **٧** قوله اذا استلج احدكم الجزم مشددة قال في التباينة هو استعمل من الجمح ومعناه ان يحلف على شيء ويتبرك بغيره غير انه يقيم على يمينه ولا يحنث ولا يكفر بذلك ثم لو قيل هو ان يرى احداهما فيهما ميسب فيج فيها ولا يكفر يا وقد جاء في بعض الطرق اذا استلج احدكم باظماره او عام ١٣ انجام **٨** قوله اذا استلج اي اذا اصر واقام عليه ولم يتكلم منه بالكفارة واثم بلفظ الفعل التسفيه فان قلت يتشعبان اعطاء الكفارة فيه اثم لان الصيغة يقتضي الاشتراك قلت نفس الحنث فيه اثم لان استلج عدم تعظيم اسم الله ومن اعطاء الكفارة وبينه ملازمة عادة قال النووي معنى الكلام على توهم الحالف فانه يتوهم ان عليه اثم في الحنث ولذا يبلغ في عدم التحمل بالكفارة فقال صلح في الجماع اكثر لو ثبت الاثم والشرا على بالصواب ومعنى الحديث ان اذا حلف بيننا يتعلق به او باهله ويظهر ان بعد حنثه ولا يكون في الحنث معصية ينبغي له ان يحنث ويكفر فان قال لا احنث واخاف الاثم فيه فهو مخطئ على استمراره في اذامه العز على الهل الشرا من الحنث ولا بد من تنزيه على ما اذا لم يكن الحنث فيه معصية اذ لا يجوز الحنث في المعاصي ١٢ كرماني **٩** قوله عرف فلانا الذي فلانا جعله محرما من هذا الشراب الجزم وقوله هذا النبي صلح يده اي للبيعة كما يجمع المباحين وكان ذلك لا يراه قسم عباس ودخل من اليد

لا هجرة فقال العباس اقسمت عليك فمد النبي صلى الله عليه وسلم يده فمسن فقال ابرسات عمي ولا هجرة حدثنا محمد بن يحيى ثنا الحسن بن
 الربيع عن عبد الله بن ادريس عن يزيد بن ابي زياد باسنادة نحوه قال يزيد بن ابي زياد يعنى لا هجرة من دار قد اسلم اهلها باب النبي ان
 يقال ما شاء الله وشئت **حدثنا هشام بن عمار** ثنا عيسى بن يونس ثنا الاحلم الكندي عن يزيد بن الهمد عن ابن عباس قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اذا حلف احدكم فلا يقل ما شاء الله وشئت ولكن ليقل ما شاء الله ثم شئت **حدثنا هشام بن عمار** ثنا سفيان بن عيينة
 عن عبد الملك بن عمير عن رعي بن حراش عن حذيفة بن اليمان ان رجلا من المسلمين رأى في النوم انه لقي رجلا من اهل الكتاب فقال تعظ القوم
 انتم لو انكم تشركون تقولون ما شاء الله وشاء محمد وذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اما والله ان كنت لا عرفها لكم قولوا ما شاء الله ثم
 شاء محمد **حدثنا ابن ابي الشوارب** ثنا ابو عوانة عن عبد الملك عن رعي بن حراش عن الطفيل بن سخبرة اخي عائشة لامها عن النبي صلى الله عليه
 وسلم نحوه **باب من روى في يمينه** **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه** ثنا عبيد الله بن موسى عن اسباط بن محمد عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 الرحمن بن مهدي عن اسباط بن ابراهيم بن عبد الاعلى عن جدته عن ابيها سويد بن حنظلة قال خرجنا نريد رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ومعنا وائل بن حجر فاخذاه عدوله فخرج الناس ان يحلفوا فحلفت انا انه اخي فحلف سبيله فآتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فاخبرته ان القوم يخرجوا ان يحلفوا وحلفت انا انه اخي فقال صدقت المسلم اخو المسلم **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه** ثنا يزيد بن هارون
 انا هشيم بن عباد بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اليمين على نية المستحلف **حدثنا عمرو**
 بن رافع ثنا هشيم انا عبد الله بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينك على ما يصدقك به صاحبك
باب النبي عن النذر **حدثنا علي بن محمد** ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن عبد الله بن مرة عن عبد الله بن عمر قال قال النبي صلى الله
 عليه وسلم عن النذر وقال انما يستخرج به من اللئيم **حدثنا احمد بن يوسف** ثنا عبيد الله بن سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج
 عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النذر لا يأتي ابن ادم بشيء الا ما قدر له ولكن يغلبه القدر ما قدر له فيستخرج به
 من البخل فييسر عليه ما لم يكن ييسر عليهم من قبل ذلك وقد قال الله ائق عليك **باب النذر في المعصية** **حدثنا سهل بن ابي**
 سهل ثنا سفيان بن عيينة ثنا ايوب عن ابي قلابة عن عمه عن عمران بن الحصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذريما لا يعلمه
 ابن ادم **حدثنا احمد بن عمرو بن السرح** المصري ابو طاهر ثنا ابن وهب انا يونس عن ابن شهاب عن ابن سلمة عن عائشة ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال لا نذر في معصية وكفارتها كفارة يمين **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه** ثنا ابواسامة عن عبيد الله بن عبد
 الملك عن القسم بن محمد عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطعه من نذر ان يعصى الله فلا يعصه
باب من نذر نذرا ولم يسمه **حدثنا علي بن محمد** ثنا وكيع ثنا اسمعيل بن رافع عن خالد بن يزيد عن عقبة بن عامر الجهني قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم من نذر نذرا ولم يسمه فكفارتها كفارة يمين **حدثنا هشام بن عمار** ثنا عبد الملك بن محمد الصنعاني ثنا خارجة بن
 مصعب عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن كريب عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نذر نذرا ولم يسمه فكفارتها كفارة يمين ومن
 نذر نذرا لم يطقه فكفارتها كفارة يمين ومن نذر نذرا لظاهره فليف به **باب الوقوع بالنذر** **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه** ثنا حفص بن غياث

كان يحصل له ثواب الهجرة وقوله لا هجرة اي لا يمكن تحقق الهجرة لان البلدة قد اسلم اهله وفتح فشره بالبيعة تطيبها لظاهر العباس واعتذر عن حصول الهجرة ١٢ انما اجاب له قول ان كنت لا عرفها كمت اي كنت
 اعرف عظمت به المقالة كمت والان انما كمت من تلك والشر اعلم ١٣ انما اجاب له قوله من ودى في يمينه من التورية وهي كتمان الشيء والمار خلاف ذلك بالتعريض حيث يعظم الخطاب خلاف ادواته و
 هذا جزاء للظلم او عند الاضطراب وقد ثبت تورية الغزوات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذه المعصية دينية لكي لا يطعن المصمم على مراده جاز في بعض الروايات التعارض من وجوه بالكذب اي
 واسعة وفيه تفصيل اكثر من ذلك ليس به ملة ١٤ انما اجاب لما العظم الشيخ عبد الغني الدهلوي **قوله** على نية المستحلف فان اصره الى الف تاويل على غير نية المستحلف لم يستخلص من
 الحث وبه قال احمد ١٥ مائة **قوله** على ما يصدقك به صاحبك اي تصمك وديك والمعنى انه واقع عليه لا يؤثر فيه التورية فان العبرة في اليمين بقصد المستحلف ان كان مستحفا للمادة الواقعة
 بقصد الحالف فله تورية به خلاصة كلامه لما ذكرنا في الرقعة وقال في النية اي يجب عليك ان تحلف له على ما يصدقك به اذا حلفت له وقال الطبيب يمينك بيمينك وعلى ما يصدقك به جزوه اي واقع عليه
 لا تؤثر فيه التورية في التورية وهو محمول على استحلاف القاضي ١٦ انما اجاب **قوله** من نذر نذرا لم يسمه فكفارة يمين **قوله** من نذر نذرا لم يسمه فكفارة يمين **قوله** من نذر نذرا لم يسمه فكفارة يمين
 ودفع المضاد وذلك فعل الغفلة نحو ما عن ذلك واما غير البخل فيعطى باختياره بلا واسطة النذر فحق النبي عن النذر لينة القرص ترغيب على النذر على جهة الاخلاص ١٧ المعات **قوله** من نذر نذرا لم يسمه فكفارة يمين
 القدر الضمير مرجع الى ابن ادم والمعنى ان القدر يكاد وان يغوث ابن ادم من جهة تشتت الاسباب عليه واجتماع الموانع ما قدر له كلمة ما فيه للتوقيت وهو قيد لغويات القدر وغلبة عليه حتى لا يبلغ ابن ادم
 الى ما قدر به من مطالبه زمانا قدر له عدم البلوغ فيستخرج به اي بالنذر من البخل فييسر الم يكن ييسر عليه من قبل ذلك من اجتماع الاسباب ولارتفاع الموانع فيحصل ال المطلوب المقدر والشهامة اعلم ١٨ خاتم
 التعميم مولانا شاه عبد العزيز الدهلوي قدس سره **قوله** فييسر عليه **قوله** من نذر نذرا لم يسمه فكفارة يمين **قوله** من نذر نذرا لم يسمه فكفارة يمين **قوله** من نذر نذرا لم يسمه فكفارة يمين
 بليتيم اختيارا يسرها وبها كالتدبير له وما قوله تعالى مرعا يوفون بالنذر محمول على ما اذا نذروا حتى ان الله تعالى هو يسر الامور وهو الصادق النذير **قوله** من نذر نذرا لم يسمه فكفارة يمين **قوله** من نذر نذرا لم يسمه فكفارة يمين
 ولا يكون متبعا للنبي عنه ما ذكره النذر الذي يعتقد ان معين عن القدر بنفسه كما عموما ولم جماعة في عسنا بنا نراهم يعتقدون ذلك لظن شاهدوا من غالب الاحوال حصول المطالب
 بالنذر وكذا ذكره الطبيب ١٩ انما اجاب **قوله** لا نذر في معصية كمن نذر بذرجه وله ثم لا كفارة في النذر عند الشافية وعندنا اليمين من موجبات النذر ولو انما النذر ايجاب المباح وهو يسترزج تحريم
 الحلال وتحرم الحلال يمين بديل قوله يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك كذا في المعات قال محمد بن ابي الخطاب من نذر نذرا في معصية فليطعن الشاة يمينك **قوله** من نذر نذرا لم يسمه فكفارة يمين **قوله** من نذر نذرا لم يسمه فكفارة يمين
 قوله فيما لا يملك صورته ان يقول ان شئني الله لم يرضى فالعبد الغلابي حر وليس في ملكه وان دخل بعد ذلك في ملكه لم يلزم الوفاء بنذره بخلاف ما اذا عطف عتق عبدك فانه يعتق عندنا
 الملك المعات **قوله** من نذر نذرا لم يسمه فكفارة يمين **قوله** من نذر نذرا لم يسمه فكفارة يمين **قوله** من نذر نذرا لم يسمه فكفارة يمين **قوله** من نذر نذرا لم يسمه فكفارة يمين
 الجنس يقتضي نفي المباشرة فاذا انقضت يقتضي ما يتعلق بها وهو غير صحيح لقوله بعده وكفارتها كفارة يمين فاذا اتهمتم بقدر الوفاء ١٣ مائة **قوله** من نذر نذرا لم يسمه فكفارة يمين **قوله** من نذر نذرا لم يسمه فكفارة يمين
 ولم يعين النذران صوم او غيره فكفارتها كفارة يمين قال الثوري اختلف العلماء في قوله كفارتها كفارة يمين فحملوهما على نذر الحالج وهو ان يقول الرجل يريد الا تمنع من كلام زيد مثلا ان كلمت
 زيدا فقلت على جهة او غيره ما لم يملكه فيكون كفارة يمين وبين ما التزمه قلت لا يظهر حمل لم يسر على المعنى المذكور مع ان التوجيه خلاف المعنوم من الحديث قال وحمله مالك وكثيرون على النذر
 المطلق كقوله على نذر قلت هو الحق قال وحمله احمد وبه صحابنا على نذر المعصية كمن نذر ان يشرب الخمر قلت مع بعده يرويه علف قوله ومن نذر في معصية كما في رواية لان الاصل في العطف المقابلة ١٤

عن عبيد الله بن عمرو بن نافع عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب قال نذرت نذرا في الجاهلية فسألت النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما أسلمت فأمرني ان اوفي بنذري **حدثنا محمد بن يحيى** وعبد الله بن اسحق الجوهري قالنا ثنا عبد الله بن رجاء انبا السعدي عن حبيب بن ابي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني نذرت ان انخر بموانة فقال في نفسك شئ من امر الجاهلية قال لا قال اوف بنذرك **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا مروان بن معاوية عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي عن ميمونة بنت كروم اليسارية ان اباهما لقي النبي صلى الله عليه وسلم وهي رديفة له فقال اني نذرت ان انخر بموانة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل بها وثن قال لا قال اوف اوف بنذرك **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا ابن دكين عن عبد الله بن عبد الرحمن عن يزيد بن مقسم عن ميمونة بنت كروم عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه **باب من مات وعليه نذر** **حدثنا محمد بن ربحان** الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان سعد بن عبادة استفق رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه توفيت ولم تقضه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقصه عنها **حدثنا محمد بن يحيى** ثنا يحيى بن بكير ثنا ابن لهيعة عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان امرأته اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي توفيت وعليها نذر يصيام فتوفيت قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصم عنها الولى **باب من نذر ان يعجز ما شئ** **حدثنا علي بن محمد** ثنا عبد الله بن نوير عن يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن زحر عن ابي سعيد الرعي عن ابن عبد الله بن مالك اخبره ان عقبه بن عامر اخبره ان اخته نذرت ان تمشى حافية غير مختمرة وانه ذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مرها فلتركب ولتختمر ولتصم ثلاثة ايام **حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب** ثنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن ابي عمرو عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خلط في نذره طاعة بمعصية **حدثنا محمد بن يحيى** ثنا اسحق بن محمد الفروي ثنا عبد الله بن عمرو عن عبيد الله بن عمرو عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر برجل بمكة وهو قائم في الشمس فقال ما هذا قالوا نذرا ان يصوم ولا يستظل الى الليل ولا يتكلم ولا يزال قائما قال ليتكلم وليستظل وليجلس وليتصومه **حدثنا الحسين بن محمد بن شيبه** الواسطي ثنا العلاء بن عبد الجبار عن وهب عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب التجارات** **باب الحث على المكاسب** **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وعلي بن محمد واسحق بن ابراهيم بن حبيب قالوا ثنا ابو معاوية ثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اطيب ما اكل الرجل من كسبه وان ولده من كسبه **حدثنا هشام بن عمار** ثنا اسمعيل بن عياش عن يحيى بن سعد عن خالد بن معدان عن المقدم بن معد يكرب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما كسب الرجل كسبا اطيب من عمل يده وما انفق الرجل على نفسه واهله وولده وخادمه فهو صدقة **حدثنا احمد بن سنان** ثنا كثير بن هشام ثنا كلثوم بن جوشن القشيري عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التاجر الامين الصدوق المسلمم الشهداء يوم القيمة **حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب** ثنا عبد العزيز الدارودي عن ثور بن زيد الدبلي عن ابي الغيث مولى ابن مطيع عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الشاعي على الارملة والمسكين كالجاهد في سبيل الله وكذلك يقوم الليل ويصوم النهار **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا خالد بن مخلد ثنا عبد الله بن سليمان عن معاذ بن عبد الله بن حبيب عن ابيه عن عمه قال كنا في مجلس فجاء النبي صلى الله عليه وسلم على رأسه اثماء فقال له بعضنا نذك اليوم طيب النفس فقال اجل والحمد لله ثم فاضوا القوم في ذكر الغنى فقال لا بأس بالغنى لمن اتقى والصحة لمن اتقى خير من الغنى وطيب النفس من التعيم **باب الاقتصاد في طلب المعيشة** **حدثنا هشام بن عمار** ثنا اسمعيل بن عياش عن عمارة بن غزية عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن عبد الملك بن سعيد الانصاري عن ابي حبيد الساعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجملوا في طلب الدنيا فان كلاما يسر لم يخلق له **حدثنا اسمعيل بن محمد** ثنا الحسن بن محمد بن عثمان زوج بنت الشعبي ثنا سفين عن الاعمش عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعظم الناس هما المؤمن الذي يهتف بامر دينه وامر اخرته قال ابو عبد الله هذا حديث غريب تفرد به اسمعيل **حدثنا محمد بن المصنف** المحمصي ثنا الوليد بن مسلم عن ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايها الناس اتقوا الله واجملوا في الطلب فان نفسا لن تبوت حتى تستوفي رضا قها وان ابطأ عنها فاتقوا الله واجملوا في الطلب خذ ما حل ودعوا طهر **باب التوق في التجارة** **حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير** ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن قيس بن ابي غرسة قال كنا نسئ في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم السامرية فمر بنا رسول الله

مرقاة **اه** قوله فامرني ان اوفي بنذري قال الطبري دل الحديث على ان نذر الجاهلية اذا كان موافقا لحكم الاسلام وجب الوفاء قال ابن اللبكي اي بعد الاسلام وعليه الشافعي وقال ابو عبيد الله لا يصح نذره انتهى قال العيني عننا لا يصح نذر الكافر لان فعل الكافر لم يكن تعهدا الى الله تعالى لانه حين كان يوجهه يقصد به الذي يبغىه من دون الله وذلك معمىة فدخل في قوله صلعم لان نذره في معصية الله واما حديث عمر بن الخطاب عن ابي بصير ان صلعم ان يخلع الان على ارض طاعة الله تعالى وقال بعضهم المراد بذلك تأكيد اللفظ بالنذر **اه** قوله ليصم عنها الولى قال السطواني وبهذا اختلف الظاهرية وقالوا لا يجب قضاء النذر من الميت صوما كان او صلوة وقالت الشافعية يجوز النيابة عن الميت في الصلوة والحج وغيرها تضمن احاديث بذلك وعند النخعي لا يصح احد من احد ولا يصوم احد من احد ونقل ابن بطال اجماع الفقهاء على انه لا يصح احد من احد فرضا ولا سنة لا عن حي ولا عن ميت انتهى **اه** قوله من خلط في نذره وذلك لان فيه اتصال النفع الى الكاسب والى غيره والسلامة عن البطالة المؤدية الى الفضول وكسر النفس والتعفف عن ذل السؤال **اه** قوله التاجر الامين الصدوق قال الشيخ كلاهما من صيغ الباطنة فبغيره تنبيه على رعاية الكمال في هذين الصفتين حتى يقال هذه الدرجة الدينية العظيمة وقال الطبري اي من تجر الصدق والامانة كان في زمرة الابرار من الشهداء والقديسين ومن تجر خلافتها كان في زمرة التجار من الفضلاء او العاصمين انتهى **اه** قوله السامرية على الارسال والمسكين اي الكاسب لما العامل بمؤنتها وهي من لا تزوج لما تزوجت ام لا قبل الا اول فقط **اه** قوله من مات وعليه نذر **اه** قوله من نذر ان يعجز ما شئ **اه** قوله من خلط في نذره طاعة بمعصية **اه** قوله من نذر ان يعجز ما شئ **اه** قوله من نذر ان يعجز ما شئ **اه** قوله من نذر ان يعجز ما شئ

تطوق بها طوقا من نار فأقبلها **حدثنا سهل بن ابي سهل** ثنا يحيى بن سعيد عن ثور بن يزيد حدثني عبد الرحمن بن سلم عن عطية الكلابي عن ابي بن كعب قال علمت رجلا القران فاهدي الي قوسا فذكرت ذلك لرسول الله **صلى الله عليه وسلم** فقال ان اخذتها واخذت قوسا من نار فؤدتها **باب** النبي عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن وعسب الفحل **حدثنا هشام بن عمار** وعنه بن الصياح قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي مسعود ان النبي **صلى الله عليه وسلم** نهي عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن **حدثنا علي بن محمد** وعنه بن طريف قال ثنا محمد بن فضيل ثنا الاعمش عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم** عن ثمن الكلب و عسب الفحل **حدثنا هشام بن عمار** ثنا الوليد ابا بن لهيعة عن ابي الزبير عن جابر قال نهي رسول الله **صلى الله عليه وسلم** عن ثمن السنور **باب** كسب الحمام **حدثنا محمد بن ابي عمر** العدني ثنا سفيان بن عيينة عن ابن هاروس عن ابيه عن ابن عباس ان النبي **صلى الله عليه وسلم** احتجم واعطاه اجرة تقرديه ابن ابي عمر وحده قاله ابن ماجه **حدثنا عمرو بن علي** ابو حفص الصيرفي ثنا ابو داود وحده ثنا محمد بن عباد الواسطي ثنا يزيد بن هارون قال ثنا ورقاء عن عبد الله بن ابي حميد عن علي قال احتجم رسول الله **صلى الله عليه وسلم** وامرني فاعطيت الحمام اجرة **حدثنا** عبد الحميد بن بيان الواسطي ثنا خالد بن عبد الله عن يونس عن ابن سيرين عن انس بن مالك ان النبي **صلى الله عليه وسلم** احتجم واعطى الحمام اجرة **حدثنا هشام بن عمار** ثنا يحيى بن حمزة حدثني الاوزاعي عن الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابي مسعود عقبة بن عمر وقال نهي رسول الله **صلى الله عليه وسلم** عن كسب الحمام اجرة فمنها عنه فذكره الحاجة فقال **عكفته لواءك يا ابى** الزهري عن حرام بن عبيدة عن ابيه انه سأل النبي **صلى الله عليه وسلم** عن كسب الحمام اجرة فقال **عكفته لواءك يا ابى** فاجاب **حدثنا عيسى بن حماد** المصري انبا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب انه قال قال عطاء بن ابي رباح سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم** عام الفقه وهو مكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والتخدير والاصنام فقبل له عند ذلك يا رسول الله ارايت شعور الميتة فانه يد من بها السفن يد من بها الجلود **يستصعب** بها الناس قال لاهن حرام ثم قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم** قاتل الله اليهود ان الله حرم عليهم الشعور فاجلوه ثم باعوه فاكلوا ثمنه **حدثنا احمد بن محمد بن يحيى** بن سعيد القطان ثنا هشام بن القاسم ثنا ابو جعفر الرازي عن عاصم عن ابي المهلب عن عبيد الله الا فرقي عن ابي امامة قال نهي رسول الله **صلى الله عليه وسلم** عن بيع المغنيات وعن ثمران وعن كسبهن وعن اكل اثمنهن **باب** ما جاء في النهي عن المنايذة والملامسة **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا عبد الله بن نعيم والواسم عن عبيد الله بن عمر عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة قال نهي رسول الله **صلى الله عليه وسلم** عن بيعتين عن الملامسة والمنايذة **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وسهل بن ابي سهل قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله **صلى الله عليه وسلم** نهي عن الملامسة والمنايذة زاد سهل قال سفيان الملامسة ان يلمس الرجل بيدك الشئ ولا يراة والمنايذة ان يقول القى الى فامعك والقى اليك ما معي **باب** لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يسوم على سومه **حدثنا سفيان بن سعيد** ثنا مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله **صلى الله عليه وسلم** قال لا يبيع بعضكم على بيع بعض **حدثنا هشام بن عمار** ثنا سفيان بن عمار عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي **صلى الله عليه وسلم** قال لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يسوم على

عن ثنا خالد بن معدان عن المنايذة واللامسة

قول ان سرك الخ قال الطيبي افند بظاهرة الوهيفة واسحاق فرما اخذ الاجرة على تعليم القران وتاوله غيرهما على ان كان متبرعا بالتعليم ناويا لا اعتساب فيه فكره رسول الله **صلى الله عليه وسلم** ان يبيع اجرة ويحل حسبته بما فاخذ به في حذر منه وذلك لا يمنع ان يقصد به الاجرة بل انما هو في الجواب ليس بنا بعض والاولى ان يدعى ان الحديث منسوخ بحديث الرقية الذي قبله وحديثه ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله وقال الزبيدي في الميزان ملابذة الحديث على غيرة بن زياد عن عباد بن نسي عن الاسود بن علقمة عن عباد والاسود لا يعرف قال ابن المديني انتهى ما في الزجاجة قلت ومن العلوم ان النسخ لا يصاد اليه الا اذا تعذر الجمع وهذا الجمع ممكن كما هو الظاهر **الفهرست** قوله نهي عن ثمن الكلب قال القاري وهو محمول عندنا على ما كان في زمانه صلعم حين امر بقتله وكان الانتفاع به يكون من غير رخص في الانتفاع حتى روي انه قضى في كلب حبيد قتل رجل باربعين درهما وقضى في كلب ماشية بكيش وذكره ابن الملك انتهى قال النووي رد واما النبي عن ثمن القلب وكونه شر الكلب وكونه غيرنا فيقول على تحريم بيعه ولا يحل ثمنه ولا قيمته على من خلفه سواء كان معلما ام لا وسواء كان مما يتجزأ وقتنا او ام لا وهذا قال جابر العلماء منهم ابو هريرة والحسن البصري وربيعة والاوزاعي والحكم وحمام والشافعي واهمرو داود وابن المنذر وغيرهم وقال ابو حنيفة يبيع ببيع الكلاب التي فيها منفعة وتجب القيمة على من خلفها وعلى ابن المنذر من جاوره وعادوا النخعي جواز بيع كلب الصيد دون غيره وعن مالك روايات دليل الجمهور هذه الاحاديث واما الاحاديث الواردة في النبي عن ثمن الكلب الاكل صيد وفي رواية الاكل صانريا وان عثمان غزم ان ثمن كلب قتل عشرين بغير او عن ابن عمر عن العاصم بن النخعي في اطلاق وكلمنا حنيفة با اتفاق ائمة الحديث **الفهرست** قوله عن ثمن السنور قال النووي الناس بهيمة واعدت والسهمة به كما هو الغالب فان كان ما ينفع وباعه صحيح البيع وكان ثمنه حلالا لم يمانع من بيعه العلماء كافة الا ما على ابن المنذر عن ابي هريرة وطاوس وجاهد وعاصم بن زيدان له يوز ببيع واحبوا بالحد بيه واجاب الجمهور عنه بانه محمول على ما ذكرناه **الفهرست** قوله اعطاه اجرة قال النووي قد اختلف العلماء في كسب الحمام فقال الاكثرون من السلف والخلف لا يحرم كسب الحمام ولا يحرم اكله لا على الجوز ولا على العبد وهو المشهود من مذهب احمد وقال في رواية عنه وقال بسا فقهاء المحدثين يحرم على المردون العبد واعتمدها ما روي سلم وغيره شر الكلب ومهر البغي و ثمن الكلب وكسب الحمام واشباهه وصح الجمهور بحديث ابن عباس ان النبي **صلى الله عليه وسلم** احتجم واعطى الحمام اجرة وقال لو كان ستم لم يعط النبي صلعم رواه البخاري وسلم ومعلوم الاحاديث التي في النبي على التنزيه والانتفاع عن دني الاكساب والحسن على مكاتب الاطلاق ومعاالي الامور ولو كان حراما لم يفرق فيه بين المرد والعبد كما في روايته فانه لا يجوز للرجل ان يلطم عبده مالا يحل انتهى **الفهرست** قوله فاجلوه اي اذا جملوه اي اذا جملوا بذلك في تحميلة وذلك لان الشتم المذاب لا يطلق عليه لفظ الشتم في عرف العرب بل يقولون انه اودك وفي الحديث فائدة عظيمة من النبي عن امثال هذه الحيل فاحفظه **الفهرست** قوله عن بيع المغنيات وفي رواية لا يبيعوا القينات جمع قيئته بفتح القاف وسكون اليا وهى الامة المغنيزة او عم والمراد في الحديث المغنيات خاصة ثم انتهى عن بيعها وشرائها ليس صريحا في كون البيع فاسدا الجواز ان يكون كونه اعانة وتوسلا الى حرم وهو السبب لحرمة ثمنهن كما في بيع العيص من النباذ من النبي الذي يعل الخمر ولو الحديث اضافة من قبيل فاتم ففقهه ولفظه عام يشمل الغناء وغيره ما كتبه نزلت في الغناء **الفهرست** قوله نهي عن الملامسة والمنايذة ومعنى هذا الحديث ان يقول اذا ابتذت اليك بالشئ فقد وجب البيع بيني وبينك والملامسة ان يقول اذا لمست الشئ فقد وجب البيع وان كان لا يرى من شئ ما يكون في الجواب او غير ذلك وانما كان هذا من بيوع اهل الجاهلية فنهي عن ذلك **الفهرست** قوله لا يبيع بعضكم بالمرابح بالبيع الباطل اعلم من الشر والبيع وهذا اذا تراعى المتعاقدان على مبلغ ثمن في المساومة فاما اذا لم

سوم اخيه باب ما جاء في النهي عن التجش قرأت على مصعب بن عبد الله الزبيري عن مالك ^{٢٤٢} وحده ثنا ابو حذافة ثنا مالك بن انس
 عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التجش ^{٢٤٣} حدثنا هشام بن عمار وسهل بن ابى سهل قالوا ثنا سفين عن الزهري عن
 سعيد بن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنجسوا ^{٢٤٤} باب النهي ان يبيع حاضر لباد ^{٢٤٥} حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا سفين
 ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع حاضر لباد ^{٢٤٦} حدثنا هشام بن عمار
 ثنا سفين بن عيينة عن ابى الزبير عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس يروا الله بعضهم
 بعض ^{٢٤٧} حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري ثنا عبد الرزاق انبا عمر عن ابن طاؤس عن ابىه عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ان يبيع حاضر لباد قلت لابن عباس ما قوله حاضر لباد قال لا يكون له سمسار ^{٢٤٨} باب النهي عن تلقى الجلب ^{٢٤٩} حدثنا ابو بكر بن ابى
 شيبة وعلى بن محمد قال ثنا ابواسامة عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تلقوا الاجلاب
 فمن تلقى منه شيئا فاشترى فصاحبه بالخيار اذا اتى السوق ^{٢٥٠} حدثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا عبد الله بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع
 عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تلقى الجلب ^{٢٥١} حدثنا يحيى بن حكيم ثنا يحيى بن سعيد وحماد بن مسعدة عن سليمان
 التيمي وحده ثنا اسحق بن ابراهيم بن حبيب بن الشهيد ثنا معتمر بن سليمان قال سمعت ابى قال ثنا ابو عثمان النهدي عن عبد الله بن مسعود
 قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تلقى البيوع ^{٢٥٢} باب البيعان بالخيار ^{٢٥٣} حدثنا محمد بن ربح المصري انبا الليث بن سعيد
 عن نافع عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار فالم يفتراقا وكانا جميعا او يغير
 احدهما الاخران خيارهما الا خصم فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع وان تفرقا بعد ان يتبايعا ولم يتركوا واحد منهما البيع فقد وجب البيع ^{٢٥٤} حدثنا احمد بن
 عبد الله واحمد بن المقدام قال ثنا حماد بن زيد عن جميل بن مروة عن ابى الوضئ عن ابى برزاة الاسلمي قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم البيعان بالخيار ^{٢٥٥} حدثنا محمد بن يحيى واسحق بن منصور قالوا ثنا عبد الصمد ثنا شعبة عن قتادة عن الحسن بن سمره قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ^{٢٥٦} حدثنا احمد بن محمد بن يحيى واحمد بن عيسى المصريان قالوا ثنا
 عبد الله بن وهب اخبرني ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر بن عبد الله قال اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من رجل من الاعراب
 حمل خبط فلما وجب البيع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اخترت فقال الاعرابي لعمره الله يباع ^{٢٥٧} حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي ثنا
 مروان بن محمد ثنا عبد العزيز بن محمد عن داود بن صالح الهدي عن ابىه قال سمعت اباسعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم انما البيع عن تراض ^{٢٥٨} باب البيعان يختلفان ^{٢٥٩} حدثنا عثمان بن ابى شيبة ومحمد بن الصباح قالوا ثنا هشيم انبا ابن ابي ليلى عن القسم
 ابن عبد الرحمن عن ابىه ان عبد الله بن مسعود باع من الاشعث بن قيس رقيقا من رقيق الامارة فاختلفا في الثمن فقال ابن مسعود بيك
 بعشرين الفا وقال الاشعث بن قيس انما اشتريت منك بعشرة الاف فقال عبد الله ان شئت حدثتك بحديث سمعته من رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال هاتته قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اختلف البيعان وليس بينهما بينة والبيع قائم بعينه
 قال قول ما قال البائع او يتلوا فان البيع قال فاني اراي ان ارد البيع فردة ^{٢٦٠} باب النهي عن بيع ما ليس عندك وعن ربح ما لم يفص ^{٢٦١} حدثنا محمد
 ابن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابى بشر قال سمعت يوسف بن مارك يحدث عن حكيم بن حزام قال قلت يا رسول الله الرجل

ان تبايعا

يركض احدهما الى الاخر فلا بأس ^{٢٦٢} طيب ^{٢٦٣} قوله لا تنجسوا من التجش وهو ان يمدح سلعته لينفقها ويروجا او يزيد في الثمن ولا يريد شراءه بالبيع فيه وفيه واصل تغش الوشش من مكان الى مكان كذا في
 الجمع وانما نسي عنه لما فيه من التغش وانما اتى بصيغة التثنية لان التجار يتجانون في ذلك فيفعل هذا بصاحبه على ان يكافيه بشئ ^{٢٦٤} المعات ^{٢٦٥} قوله لا يبيع حاضر لباد قال الطيبي نهي عن بيع الغافل لباد
 وهو ان ياخذ الهادي من البدوي ما حمل الى البلد لبيعه بسعر اليوم حتى يبيع له على المدرج ثم يرفع والعلية فيه تقوية الريح وتضييق الرزق على الناس ففعل هذا لو كان المتاع كاسد في البلد ما كثرت اولئك دور
 الناجية اليه لم يجر ذلك لقصه المعنى فان الحكم المشهور كما يبيع بعموم العلة يخص بخصوصها انتهى ^{٢٦٦} قوله لا تلقوا الاجلاب هو جمع جلب بفتح الجيم واللام هم الذين يجلبون الابل والغنم لبيع قولوا فاجر
 بالخيار قال ابن الملك اعلم ان تلقى الجلب والشراء منهم باء خص حرام عندنا حتى وما لك ومكره عند ابى حنيفة واصحابه اذا كان مغزبا بالبلد او لبس فيه السعر على التجار ثم لو تلقوا هم رجل واشترى منهم شيئا لم
 يخل احد بفساد بيوعه لكن الشافعي اثبت الخيار للبائع بعد قدره ومعرفة تلبس السعر عليه بظاهر الحديث وقال الفتا لا خيار له لان لوق الضركان لتفسير من جهة اى امته على خبر المشتري الذي كل همة تتقيص
 الثمن واما الحديث فتروك الظاهر لان الشراء اذا كان بسعر البلد او اكثر لا يثبت الخيار للبائع في صح قول الشافعي فلا يثبت جمه ^{٢٦٧} نجاح ^{٢٦٨} قوله لا يبيع حاضر لباد قال بعضهم بضمير ساكن الراء عطف على قوله
 ما لم يفتراقا ويحمل نسب الراء على ان اوصى الا ان انتهى واختار الشافعي الثاني فقط قال النووي معنى او يغير احدهما الاخر يقول له اشترى امضا البيع فاذا اختار وجب البيع اى لازم وايرى ان الخطابي يذو صغى شئ في
 ثبوت خيار المجلس وهو بطلان كل تاويل مخالفة لظاهر الاحاديث وكذلك قوله في اخره وان تفرقا بعد ان تبايعا فيه البيان الواضح ان التفريق بالبدن هو القاطع للخيار ولو كان معناه التفريق بالتقول لخلل الحديث
 عن فائدة انتهى قال الشافعي هذا واضح شئ في ثبوت خيار المجلس فيما اذا اوجب احد المتبايعين والاخر غير ان شاره وان شاره قبله واما اذا حصل اللجب والتبويب في الطرفين فقد تم فلا خيار بعد ذلك الا بشرط شرط
 فيه او خيار العيب والدليل عليه حديث سمرة البجلي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا واما خيار المجلس فليس له خيار ما هوى ويختار ان تلتك مرات قال الطحاوي قوله واما خيار العيب فليس له خيار ما هوى
 ما هو يدل على ان الخيار الذي للمبتاعين انما هو قبل العقد والبيع بينهما فيكون العقد بينهما وبين صاحبه فيما يرضاه منه لا فيما سواد اختلاف بين القائلين في هذا الباب بان الاشتراط المذكور في الحديث
 هو بقاء البيع الابلان ليس للمبتاع ان ياخذ ما رضى به من المبيع ويترك بعينه وانما له ان يتركه او يغيره على انتهى فذل هذا ان التفريق بالابدان ^{٢٦٩} عني ^{٢٧٠} قوله عرك
 الشريعة اى اطال الشراء وعرك وبيعا مفعول بفعل محذوف اى بعتك بيا وغرض الاعراب اختيار البيع كما كان غرضه صلح تخيير الاعراب ^{٢٧١} نجاح ^{٢٧٢} قوله اذا اختلف البيعان اى اذا اختلف
 البائع والمشتري في قدر الثمن او شرط الخيار او غيرهما من الشرائط فذهب الشافعي الى ان يلفق البائع اذا باعه بكذا ايل باعه بكذا ثم المشتري يختار ان يرضى بما عطف انما اشتراه الا ان كانا
 ربحا احدهما بقول الاخر فذاك وان لم يرضى فصح القاضى العقد بينهما سواد كان المبيع باقيا اولاد متمسك بالحديث الذي في الترمذي اذا اختلف البيعان فانقول قول البائع والمبتاع بالخيار باطلا وعندها ان كان
 الاختلاف في الثمن وكان المبيع باقيا حتى لقان لما جازع ابن مسعود اذا اختلف المتبايعان والسلعة قائمة ولا يبيعه لاحدهما تحالفا وترادوا ان كل واحد منهما مدعى ومكروه هذا ان لم يكن لاحدهما بيعة بعد ان يقال
 لكل واحد ان يرضى بقول صاحبه والاشتماء المبيع فان لم يرضهما استحلف الحاكم كل واحد منهما على دعوى الاخر وان كان لاحدهما بيعة فذاك وان اقام كل واحد منهما بيعة كانت البيعة مثبتة للمداواة اول ولو كان
 الاختلاف في الثمن والمبيع جميعا فيبيعه البائع اول في الثمن وبيعه المشتري اول في المبيع نظرا الى زيادة الاثبات ولا يخالف عندنا في الاجل وشرط الخيار قبض بعض الثمن كذا في البداية والاماديين المذكورة

يسألني البيع وليس عندى اقا بيعه قل لا تتبع ما ليس عندك ^{٢١٨٨} حدثنا ازهد بن مروان قال ثنا حماد بن زيد ^{٢١٨٩} حدثنا ابو كريب ثنا اسمعيل ابن عليمة قال ثنا ابيوب عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجمل بيع ما ليس عندك ولا ربح ما لم يقم ^{٢١٨٩} حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا محمد بن الفضيل عن ليث عن عطاء عن عتاب بن ابي ابيدق قال لما بعته رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة نهاه عن شفا ما لم يقم ^{٢١٩٠} باب اذا باع المجيزان فهو لاول ^{٢١٩٠} حدثنا حميد بن مسعدة ثنا خالد بن الحرث ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن بن عتبة بن عمرو وسمرقون بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل باع بيعة من رجلين فهو لاول منهما ^{٢١٩١} حدثنا الحسين بن ابن السري العسقلاني ومحمد بن اسمعيل قال ثنا وكيع ثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن بن عروة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا باع المجيزان فهو لاول ^{٢١٩٢} باب بيع العربان ^{٢١٩٢} حدثنا هشام بن عثمان قال قال ابن انس قال بلغني عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع العربان ^{٢١٩٣} فضل من يعطو الرخا محي ثنا جيب بن ابي جيب ابو محمد كاتب مالك بن انس ثنا عبد الله بن عامر الاسلمي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع العربات كل ابو عبد الله العربيان ان يشترى الرجل دابة بمائة دينار فيعطيه دينارا من عربونا فيقول ان لم اشترا الدابة فالدنيا ان لك وقيل يعفو والله اعلم ان يشتري الرجل الشيء فيدفعه الى البائع درهما او اقل او اكثر ويقول ان اخذته والا قالد رهنه لك ^{٢١٩٣} باب النوى عن بيع المحصاة وعن بيع الغر ^{٢١٩٣} حدثنا محمد بن سعد بن محمد بن عبيد الله عن ابى الزناد عن الامروئيل بن ابى هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الغر وعن بيع المحصاة ^{٢١٩٤} حدثنا ابو كريب والعباس بن عبد العظيم الغنوي قال ثنا الاسود بن عامر ثنا ابيوب بن عتبة عن يحيى بن كثير عن عطاء عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع القرس ^{٢١٩٤} باب النوى عن شراء ما في بطون الانعام وضرووعها وضرية الغائص ^{٢١٩٤} حدثنا هشام بن عثمان ثنا محمد بن اسمعيل ثنا جهم بن عبد الله اليماقي عن محمد بن ابراهيم الباهلي عن محمد بن زيد العبدي عن شهر بن حوشب عن ابي سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شراء ما في بطون الانعام حتى تصنع وعن ما في ضروعها الا يكيل وعن شراء العبد وهو ابق وعن شراء المغانم حتى تقسم وعن شراء الصدقات حتى تقبض وعن ضرورة الغائص ^{٢١٩٤} حدثنا هشام بن عثمان سفيان عن ابيوب عن سعيد بن جبيرة عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع جبل المحيلة ^{٢١٩٤} باب بيع المزيدي ^{٢١٩٤} حدثنا هشام بن عثمان عن عيسى بن يونس ثنا الفضل بن عجلان ثنا ابو بكر الخفي عن انس بن مالك ان رجلا من الانصار جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله فقال لك في بيتك شيء قال بلى جلس نلبس بعبه ونبسط بعبه وقدح نشرب فيه الماء قال انتق بها ما قل فاتاه بها فاخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم قال من يشتري هذين فقال رجل انا اخذتها اذ اخذها بدرهم قال من يزيد على درهم مرتين او ثلاثا قال رجل انا اخذتها بدرهمين فاعطاها لياها واخذ الدرهمين فاعطاها للانصارى وقال اشترى باحدها طعما فانبذت الى اهلك واشترى بالآخر طعما فانتقى به ففعل فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم فشد فيه عودا بيده وقال اذهب فاحتطب ولا اراك خمسة عشر يوما فجعل يحتطب ويبيع فجاء وقد اصاب عشرة دراهم فقال اشترى بعضها طعما او بعضها ثوبا ثم قال هذا خير لك من ان تجيئ والمسئلة نكتة في وجهك يوم القيمة ان المسئلة لا تصلح الا لذي فقره قدح واذنى غرمه مفضل ودمه موجه ^{٢١٩٤} باب الاقالة ^{٢١٩٤} حدثنا يزيد بن يحيى ابو الخطاب ثنا مالك بن سعيد ثنا الامام شمس بن ابي صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقال مسلما اقاله الله فيه عثرته يوم القيمة ^{٢١٩٤} باب من كره ان يسعر ^{٢١٩٤} حدثنا محمد بن المنثري ثنا حماد بن مسعدة عن قتادة وحيد وثابت عن انس بن مالك قال غلا السعد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله قد غلا السعد فستعقلنا فقال ان الله هو المستقر القابض الباسط الراراق الى لا رجوان القربى وليس احد يطلبني بمظلمة في دم ولا مال ^{٢١٩٤} حدثنا محمد بن زناد ثنا عبد الله بن ابي نضرة عن ابى نضرة عن ابى سعيد قال غلا السعد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لوقومت يا رسول الله قال انى لا رجوان افاراكم ولا يطلبني احد منكم بمظلمة فظلمت

بيعتى ابن ابى عمير

كلما قد كلف فيه فالمداد على الحديث المشهور ^١ يعطى الناس دعوهم لا ادعى ناس وما في قوم الاموال من اليد على الدين واليهن على من انكر المات ^١ لا تسع ما ليس عندك كالابن ادم لم يقبض او مال الغيرة يشتمنى من السلم بالشرائط المحترمة فيه وكذا لا يسع مال الغير اذا تفرقوا فاعاد الائمة الثلاثة سوى الشافعي فانه لا يجوز له ان يكثر في المعات ^٢ قوله منى عن بيع العربان وهو ان يشتري السلعة و يعطى البائع درهما او اقل او اكثر على ان ان تم البيع حسب من الشئ والا كان للبائع ولم يرجه المشتري وهو بيع ما لم يفر من الشروط والفر واجازه احمد ^٣ قوله منى عن بيع الصاة وهو ان يلقى الصاة فاذا وقعت على شئ فهو البيع وهو من يبيع بغيره بغيره من البيوع ^٤ قوله منى عن بيع الغر قال الطيبى النبي عن بيع الغر اصل عظيم من اصول كتاب البيوع ويدخل فيه مسائل كثيرة غير مختصة ببيع المحرم والمجبول وما لا يقدر على التسليم وما لا يتم ملك البائع عليه واضاه ذلك ما يميز مدار الغر من غيره ما يميزه بيع المماندة وبيع النمل وبيع الحمار والمماندة وبيع الغر فيها خصوص واخلة في الغر لكن افوت بالذكر كونها من بياعات الجابلية المشورة وبيعها على جواز عذر حقيرة كالجنية المشوية بالقطن ولو سحشوا بانفاده لم يحرر وبيعها على جواز اجارة الدار والدابة والثوب ونحو ذلك شرعا ان الشرة قد يكون ثلثين يوما وقد يكون تسعة وعشرين يوما جواز دخول الحمام بالاجرة مع اختلاف الناس في صب الماء في قدر مكتمه على جواز الشرب من السقاء بالوعوض مع جملة قدر المشروب واختلاف عادة الساربين وتحريره ان مدارا البطان بسبب الغر وغيره وان دعوت حاجته الى ارتكابها ولا يمكن الاحتراز عنه الا بشقة او كان الغر حقيرة اجاز البيع انتهى كلام الطيبى مختصرا ^٥ قوله منى عن بيع جبل المحيلة جمع ما لا يجوز في الحال وهذا تفسير اهل اللغة ^٦ قوله منى عن بيع الجبل المذكور فى الحديث المشهور ان مداد السعد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فافترقوا فقالوا لوقومت يا رسول الله قال انى لا رجوان افاراكم ولا يطلبني احد منكم بمظلمة فظلمت ^٧ قوله منى عن بيع الغر قال غلا السعد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فافترقوا فقالوا لوقومت يا رسول الله قال انى لا رجوان افاراكم ولا يطلبني احد منكم بمظلمة فظلمت ^٨ قوله منى عن بيع الغر قال غلا السعد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فافترقوا فقالوا لوقومت يا رسول الله قال انى لا رجوان افاراكم ولا يطلبني احد منكم بمظلمة فظلمت ^٩ قوله منى عن بيع الغر قال غلا السعد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فافترقوا فقالوا لوقومت يا رسول الله قال انى لا رجوان افاراكم ولا يطلبني احد منكم بمظلمة فظلمت

باب الساحة في البيع حدثنا محمد بن ابان البلخي ابو بكر ثنا اسمعيل بن عليه بن علي بن يونس بن عبيد عن عطاء بن فروخ قال قال عثمان ابن عفان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخل الله الجنة رجلا كان سهلا ياتعا ومشتريا **حدثنا** عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا ابى ثناء ابو عسان محمد بن مطرف عن محمد بن المنكر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله عبدا سميا اذا باع سميا اذا اشترى سميا اذا اقتضى **باب** السوم **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا يعلى بن شبيب عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن قيلة ام روى انك قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض عمروة عند المروة فقلت يا رسول الله انى امر بيع واشترى فاذا اردت ان ابتاع الشئ سميت به اقل مما اردت ثم زدت ثم زدت حتى ابلغ الذى اريد واذا اردت ان ابيع الشئ سميت به اكثر من الذى اريد ثم وضعت حتى ابلغ الذى اريد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل يا قيلة اذا اردت ان تبتاعى شيئا فاستامى به الذى تريد ان اعطيت او منعت فقال اذا اردت ان تبيعى شيئا فاستامى به الذى تريد ان اعطيت او منعت **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا يزيد بن هارون عن الجري عن ابى نصره عن جابر بن عبد الله قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة فقال لي اتبيع تاضحك هذا دينار والله يغفر لك قلت يا رسول الله هونا ضحكك اذا اتيت المدينة قال فتبيعه بدينارين والله يغفر لك قال فما زال يزيد في دينار دينارا ويقول مكان كل دينار والله يغفر لك حتى بلغ عشرين دينارا فلما اتيت المدينة اخذت براس التأخر فاتيته به النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا بلال اعطه من القيمة عشرين دينارا لوقال نطلق بنا ضحكك فاذهب به الى اهالك **حدثنا** علي بن محمد وسهل بن ابى سهل قال ثنا عبيد الله بن موسى ان ابا الربيع بن حبيب عن نوفل بن عبد الملك عن ابيه عن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السوم قبل طلوع الشمس وعن ذريح بن الدرياب ما جاء في كراهية اليمان في الشراء والبيع **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وعلى بن محمد واحمد بن سنان قالوا ثنا ابو معوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث لا يكلمهم الله عز وجل يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء بالفلاة يمنعه ابن السبيل ورجل بايع رجلا سلعة بعد العصر فحلف بالله لاخذها بكذا او كذا فصدقه وهو على غير ذلك ورجل بايع اما مالا يبايعه الا لذيها فان اعطاه منها وفي له وان لم يعطه منها لم يف له **حدثنا** علي بن محمد وعبد بن اسمعيل قال ثنا وكيع عن المسعودي عن علي بن مدرك عن خروشة بن الحر عن ابى ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن علي بن مدرك عن ابى زرعة بن عمرو بن جرير عن خروشة بن الحر عن ابى ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكهم ولهم عذاب اليم فقدت من هم يا رسول الله فقد خابوا وخسروا قال المسئل ازاره و المنان عطائه والمنفق سلبته بالحلف الكاذب **حدثنا** محمد بن يحيى بن خلف ثنا عبد الله بن عمر بن عثمان بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش قال قال ثنا محمد بن اسمعيل عن سعيد بن كعب بن مالك عن ابى قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والحلف في البيع فانه يتفق ثم يمتنع **باب** ما جاء في من باع غلاما مؤبدا وعياله له مال **حدثنا** هشام بن عمار ثنا مالك بن انس قال حدثني نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اشترى غلاما قد ابترت فصرته للبايع الا ان يشترط المبتاع **حدثنا** محمد بن سعد بن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى

بقيت القيمة رجل يخل

فلا يستطيع المشتري منه **باب** ما جاء في قول قاسم بن ابي اظم ان السوم قد يكون باطلا والنقص القليل مع اوله باخذ ذلك الشئ بالحق الكثير لعل القيمة فكذا يكون غناؤه هو ممنوع واما اذا اراد الشراء بذلك الثمن ولم يرض البائع بذلك الشئ فلو في ثمن شيئا فالظاهر ان السوم ممنوع ويشترط فيه ما يفي بالحد من اداء الثمن لجا برهنا بعد ثمانية عشر من دينار لظنه بعد رمضان **باب** ما جاء في قول من بلغ عشرين دينارا وفي رواية مسلم فحة بوقية وفي رواية عيسى بن ابي عمار في رواية اخرى ذكر البخاري ايضا اختلاف الروايات وزاد ثمانية درهم وفي رواية يعقوب بن ابي اظم قال قال البخاري وقول الشعبي بوقية اكثر قال القاضي عياض قال ابو جعفر المدائري لا يقيمه الذهب قدرها معلوم او قيمته الغضة اربعون درهما قال وسبب اختلاف هذه الروايات انهم رددوا المعنى وهو جائز فالمدائري يقيمه ذهب كما فسره في رواية سالم بن ابى الجعد عن جابر بن عبد الله بن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم في رواية اخرى من روى الوقية مطلقا واما من روى خمس اواق فالمدائري من الغضة وهي بقدريته او قيمة الذهب في ذلك الوقت فيكون الاختيار بوقية الذهب اما وقع به العقد وعن اواق الغضة مما حصل به الايضار ولا يتغير الحكم ويحتمل ان يكون هذا كزيادة على الاوقية كما قال فما زال يذبح في دياره اربعة دنانير فوافقه ايضا لا يتقبل ان يكون اوقية الذهب حينئذ وزن اربعة دنانير واما رواية او قيمته فيحتمل ان احداهما وقع بها البيع والاخرى زيادة كما قال وزاد في اوقية وقوله درهم او درهمين موافق لقوله وزاد في قيمه اربعة دنانير واوقية دينار اقول على دنانير فما كانت لم ورواية اربع اواق شك فيها الراوي فلا اعتبار بها والله اعلم وفي مسلم في هذه الرواية فبقيت بوقية واستثنيت عليه فخلناه الى الاصح به احمد ومن وافقه في جواز بيع الدابة ويشترط البائع بنفسه ركبها وقال مالك يجوز ذلك اذا كانت مسافة الركوب قريبة وحمل هذا الحديث على هذا وقال الشافعي والوحيفة درهم واخرون لا يجوز ذلك سواء قلت المسافة او كثرت ويتعقد البيع واصحها بالحديث السابق في النبي عن بيع الشيا وبالحديث الاخرى النبي عن بيع وشروط واجابوا عن حديث جابر بانها قضيت من تطرق اليها احتمالات قالوا لان النبي صلعم اراد ان يبيعه الثمن ولم يرد حقيقة البيع قالوا ويحتمل ان الشرط لم يكن في نفس العقد وانما يفسر الشرط اذا كان في نفس العقد ولعل الشرط كان سابقا فلم يؤثر ثم تبرع صلعم بما كراهه **باب** ما روى قوله صلى الله عليه وسلم من اشترى من السوم الخرد في الشاة بهوان يساوم بسلعة في ذلك الوقت لا وقت ذكره لا يستغل فيه بشئ غيره وقيل يجوز ان يكون من رضى الابن لانه ان رعت قبل طلوع الشمس والمرى نداء باسامة الوبايد وما قبلها وذلك معروف عند ابان ابن من العرب وقوله ومن ذبح ذات الدراى ذات اللبن وجوز ان يكون مفسدا اللبن اذا جرى **باب** ما روى قوله صلى الله عليه وسلم من اشترى من السوم الخرد في الشاة بهوان يساوم بسلعة في ذلك الوقت لا وقت ذكره لا يستغل فيه بشئ غيره وقيل يجوز ان يكون من رضى الابن لانه ان رعت قبل طلوع الشمس والمرى نداء باسامة الوبايد وما قبلها وذلك معروف عند ابان ابن من العرب وقوله ومن ذبح ذات الدراى ذات اللبن وجوز ان يكون مفسدا اللبن اذا جرى **باب** ما روى قوله صلى الله عليه وسلم من اشترى من السوم الخرد في الشاة بهوان يساوم بسلعة في ذلك الوقت لا وقت ذكره لا يستغل فيه بشئ غيره وقيل يجوز ان يكون من رضى الابن لانه ان رعت قبل طلوع الشمس والمرى نداء باسامة الوبايد وما قبلها وذلك معروف عند ابان ابن من العرب وقوله ومن ذبح ذات الدراى ذات اللبن وجوز ان يكون مفسدا اللبن اذا جرى **باب** ما روى قوله صلى الله عليه وسلم من اشترى من السوم الخرد في الشاة بهوان يساوم بسلعة في ذلك الوقت لا وقت ذكره لا يستغل فيه بشئ غيره وقيل يجوز ان يكون من رضى الابن لانه ان رعت قبل طلوع الشمس والمرى نداء باسامة الوبايد وما قبلها وذلك معروف عند ابان ابن من العرب وقوله ومن ذبح ذات الدراى ذات اللبن وجوز ان يكون مفسدا اللبن اذا جرى

السُّجْدَةُ الثَّانِي

باب ما يروى من البركة في البكور ^{٢٢٣٦} حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا هشيم بن يعلى بن عطاء عن عمار بن حديد عن صفوان القاعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم يارك لا تميتني في بكورها قال وكان اذا بعث سرية او جيشا يقبضهم في اول النهار قال وكان منحروجا تاجرا فكان يبعث تجارتهم في اول النهار فاقترى وكثرت ماله ^{٢٢٣٧} حدثنا ابو بصير عن محمد بن عثمان العماني ثنا محمد بن ميمون المديني عن عبد الرحمن بن ابى الزناد عن ابيه عن الاعمش عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم يارك لا تميتني في بكورها يوم الخميس ^{٢٢٣٨} حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا اسحق بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين عن عبد الرحمن بن ابى بكر الجعداني عن نافع عن ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم يارك لا تميتني في بكورها يا ب ^{٢٢٣٩} حدثنا المصراة حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة وحكى بن محمد قال ثنا ابو اسامة عن هشام بن حسن عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع مائة ذكوة ففوتها لخير ثلثة ايام فان ردها ردها معها ما عام من تمر لاسمراعي حتى الحنطة ^{٢٢٤٠} حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابى الشوارب ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا صدقة بن سعيد المحنفي ثنا جميع بن عمير اليمني ثنا عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس من باع مائة ذكوة ففوتها لخير ثلثة ايام فان ردها ردها معها مثلى لبنها او قال مثل لبنها فتمها ^{٢٢٤١} حدثنا محمد بن اسمعيل ثنا وكيع ثنا المسعودي عن جابر بن ابى الضمى عن مسروق عن عبد الله بن مسعود انه قال شهد على الصادق المصدوق ابى القاسم صلى الله عليه وسلم انه حدثنا قال بيع المخلات خلابة ولا تحمل الخلابة لمسلم يا ب الخراج بالنصفان ^{٢٢٤٢} حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة وحكى بن محمد قال ثنا وكيع عن ابن ابي عمير عن محمد بن مخلد بن خلف بن ابي يمين عن روضة بن عروة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس من باع مائة ذكوة ففوتها لخير ثلثة ايام فان ردها ردها معها ما عام من تمر لاسمراعي حتى الحنطة ^{٢٢٤٣} حدثنا محمد بن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس من باع مائة ذكوة ففوتها لخير ثلثة ايام فان ردها ردها معها ما عام من تمر لاسمراعي حتى الحنطة ^{٢٢٤٤} حدثنا محمد بن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس من باع مائة ذكوة ففوتها لخير ثلثة ايام فان ردها ردها معها ما عام من تمر لاسمراعي حتى الحنطة ^{٢٢٤٥} حدثنا محمد بن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس من باع مائة ذكوة ففوتها لخير ثلثة ايام فان ردها ردها معها ما عام من تمر لاسمراعي حتى الحنطة

بِخَارَةَ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ يَهُفُ الْمَخْذُوعَةُ عَنْهُ فِي مَقْتَمٍ مِنَ اللَّهِ

له قوله في البكور والبير الفعل اول الوقت والمردون اول النبل ^{٢٢٣٦} قوله بيع المصرة اسم مفعول من التمير يقال صيرت انقه بالتخفيف وصيرتها بالشديد واصريتها اذا اظفتها كذا في العين والتمير جرس العين في صندوق الاكل والختم لتباع كذا في بيعتمرها المشتري والمصرة هي التي تجعل يافك وهي المخذوعة المكات ^{٢٢٣٧} قوله فهو بالخير ثلثة ايام الخ قال العين ظاهر الحديث ان الخيار لا يثبت الا بعد الحلب والجمهور على ان العلم بالتمير يتم له الخيار ولو لم يلمس كل لما كان التمير لا يعرف ما بالايه الحلب ذكر قيدا في ثبوت الخيار انتهى قال الشيخ في المكات العلم ان ثبوت الخيار في المصرة قد ودعا مع من قرأ وطعام يومه في الشافعي وماك واحمد والي يوسف مع خلاف مذموب احمد في ان يجب على الفور وبعد ثلثة ايام وما مذموب الى حنيفة وطلحة من العراقيين وماك في رواية اذ انما ثبت بالشرط لا بد منه ولا يجب ردعا لان زخاقت القياس الصحيح من كل وجه لان الاصل ان الشئ انما يضمن بائنا او بالقيمة في باب العودات او بالتلف في باب البياعات الصحيحة وهذا ثابت بالكتاب والسنة والاجماع والقياس الصحيح يقتضي وجوب القيمة والتحمل بتقديره العين قطلا او التمسك واما ما ذكره في صورة الامن من حيث الصورة فلا وما من حيث المعنى فلان المثل من حيث المعنى الصحيح المشعر الا انما هو الدراهم والدرناير فيكون العمل به موجبا لانسد باب القياس الصحيح والا اصل عندنا ان كان الراوي معوقا بالعدالة والخطا والقبض دون الفقد والاجتهاد مثل ابى هريرة وان بن مالك فان وافق حديثه القياس قيل به والترك الالعزوة وتما في اصول الثقة انتهى ^{٢٢٣٨} قوله من باع مائة ذكوة او البقرة او النقرة لا يجلسها صاحبها ما حتى يجمع لبنا في ضرعا فاذا حلبها المشتري حبسا عزبة فزاده في ثمنها ثم يظهر له بعد ذلك نقص لبنا من ايام تحفيلها وسميت محفلة لان اللبن حفل في ضرعا اي جمع ^{٢٢٣٩} قوله في بكورها يا ب الخراج بالنصفان ^{٢٢٤٠} قوله قد استعمل غلامى اى اخذ الغنم والاحرة من الغلام المشتري والخنقة الخدم من كراهة وادارة غلام وقائدة ارض كذا في القاموس وصورة المسئلة اشتري رجل غلاما ولحقى عنده ايا ما ثم وجد به عيبا اوردته بشرط الخيار فكسب العبد الذي اكسب عند المشتري لشرته لانه اذا ابتك في هذه الايام عند المشتري لم يرجع على البائع لان كان في ضمان المشتري والبائع بالضمان متعلقة بمخدوت تقديره الخراج مستحق بالضمان ^{٢٢٤١} كذا ذكره الطيبى ^{٢٢٤٢} قوله عدة الرقيق ثلثة ايام ^{٢٢٤٣} ذممة العبد على البائع الى ثلثة ايام ^{٢٢٤٤} ان المشتري يملك الرطل والبائع يوجدها العيب الى ثلثة ايام ويسعد الردفه واما بعد ثلثة ايام فلا فعل بل انحول على العيوب التي تتبين في قليل من المدة واما العيوب التي تعرف بالممارسة او البرهان بانها كانت عند البائع فله الرد متى ظهرت عند الحنيفة والشرا علم وفي بعض النواحي نالها من الهياية ما اصاب المشتري من عيب في الايام الثلثة فمن مال البائع ويروان شاربلا يبيته فان وجد به عيبا بعد الثلثة فلا يرده الا ببينه قلقت والحديث مضطرب المتن ايضا فان في رواية عتيبة ابن عامر لامعدة

النسيئة حدثنا احمد بن عبد الله انبا حماد بن زيد عن سليمان بن علي الرعي عن ابي الجوزاء قال سمعته يامر بالصرف يعني ابن عباس ويحدث ذلك عنه ثم بلغني انه رجع عن ذلك فلقيته بمكة فقلت انه بلغني انك رجعت قال نعم انما كان ذلك رأيا متوقفا وهذا ابو سعيد يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهي عن الصرف يا ايها الذين آمنوا ان تصرفوا بذهبكم بالورق ^{٢٥٩} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن الزهري سمع مالك بن اوس بن الحدثان يقول سمعت عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الذهب بالورق ربا الا وهاء وهاء قال ابو بكر بن ابي شيبة سمعت سفيان يقول الذهب بالورق احفظوا ^{٢٦٠} حدثنا محمد بن محمد بن محمد بن سعد عن ابن شهاب عن مالك بن اوس بن الحدثان قال اقبلت اقول من يصترف الدرهم فقال طلحة بن عبيد الله وهو عند عمر بن الخطاب ارنا ذهبك ثم ائتتنا اذا جاء خازننا تعطك ورقك فقال عمر كلا والله لتعطينه ورقة اولتروا اليه ذهبه فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الورق بالذهب ربا الا وهاء وهاء ^{٢٦١} حدثنا ابو اسحق الشافعي ابراهيم بن محمد بن العباس حدثني ابي عن ابيه العباس بن عثمان بن شافع عن عمرو بن محمد بن علي بن ابي طالب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الذي يدين بالدينار والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما فمن كانت له حاجة بورق فليصطرفها بذهب ومن كانت له حاجة بذهب فليصطرفها بالورق والصرف هاء وهاء يا ايها الذين آمنوا ان تصرفوا بذهبكم من الورق والورق من الذهب ^{٢٦٢} حدثنا اسحق بن ابراهيم بن حبيب وسفيان بن وكيع ومحمد بن عبيد بن ثعلبة الجبائي قالوا ثنا عمر بن عبيد اللطائقي ثنا عطاء بن السائب او سماك ولا اعلمه الا سماك عن سعيد بن جبيرة عن ابن عمر قال كنت ابيع الابل فكنت اخذ الذهب من الفضة والفضة من الذهب والدانير من الدرهم والدرهم من الدينار فسالت النبي صلى الله عليه وسلم فقال اذا اخذت احدها واعطيت الاخر فلا تفارق صاحبك وبينك وبينه لبس ^{٢٦٣} حدثنا يحيى بن حكيم ثنا يعقوب بن اسحق انبا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن سعيد بن جبيرة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه يا ايها الذين آمنوا ان تصرفوا بذهبكم من الفضة بذهبكم من الفضة وسويد بن سعيد وهارون بن اسحق قالوا انبا المعتمر بن سليمان عن محمد بن فضال عن ابيه عن علقمة بن عبد الله عن ابيه قال نفع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم عن كسر سكة المسلمين الجائزة بينهم الا من باس يا ايها الذين آمنوا ان تصرفوا بذهبكم من الفضة بذهبكم من الفضة ^{٢٦٤} حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع واصل بن سليمان قال ثنا مالك بن انس عن عبد الله بن يزيد مولى الاسود بن سفيان ان زيدا الباعياش مولى لبني زهير اخبره انه سأل سعد بن ابي وقاص عن اشتراء البيضاء بالسلت فقال له سعد ايتها افضل قال البيضاء فقها في عنه وقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن اشتراء الرطب بالتمر فقال ان ينقص الرطب اذ يبس قالوا نعم فنهى عن ذلك يا ايها الذين آمنوا ان تصرفوا بذهبكم من الفضة بذهبكم من الفضة ^{٢٦٥} حدثنا علي بن محمد انبا الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله بن عمر قال نفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمحاقلة ^{٢٦٦} حدثنا حاتم بن اذينة عن نافع عن عبد الله بن عمر قال نفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمحاقلة ان يبيع الرجل تمر حاطله ان كانت نخلا بتمر كيد وان كانت كروان يبيعه بزييب كيد وان كانت زراعا ان يبيعه بكيد طعام نفع عن ذلك كله ^{٢٦٧} حدثنا ازهر بن مروان ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي الزبير وسعيد بن ميناء عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن المحاقلة والمزابنة ^{٢٦٨} حدثنا هناد بن السري ثنا ابو الريحان عن طارق بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن رافع بن خديج قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة يا ايها الذين آمنوا ان تصرفوا بذهبكم من الفضة بذهبكم من الفضة ^{٢٦٩} حدثنا علي بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه حدثني زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن بيع العرايا ^{٢٧٠} حدثنا محمد بن محمد بن محمد بن الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن نافع عن عبد الله بن عمر انه قال حدثني زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن بيع العربية بخرصها تمرا قال يحيى العربية ان يشتري الرجل تمر الخلات بطعامه له رطبا بخرصها تمرا يا ايها الذين آمنوا ان تصرفوا بذهبكم من الفضة بذهبكم من الفضة

باب بورقة وان كان نهما

ان رجح عن مالك بن ابي حماد بن زيد عن ايوب عن ابي الزبير وسعيد بن ميناء عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن المحاقلة والمزابنة ^{٢٧١} حدثنا هناد بن السري ثنا ابو الريحان عن طارق بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن رافع بن خديج قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة يا ايها الذين آمنوا ان تصرفوا بذهبكم من الفضة بذهبكم من الفضة ^{٢٧٢} حدثنا علي بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه حدثني زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن بيع العرايا ^{٢٧٣} حدثنا محمد بن محمد بن محمد بن الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن نافع عن عبد الله بن عمر انه قال حدثني زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن بيع العربية بخرصها تمرا قال يحيى العربية ان يشتري الرجل تمر الخلات بطعامه له رطبا بخرصها تمرا يا ايها الذين آمنوا ان تصرفوا بذهبكم من الفضة بذهبكم من الفضة ^{٢٧٤} حدثنا علي بن محمد انبا الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله بن عمر قال نفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمحاقلة ^{٢٧٥} حدثنا حاتم بن اذينة عن نافع عن عبد الله بن عمر قال نفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمحاقلة ان يبيع الرجل تمر حاطله ان كانت نخلا بتمر كيد وان كانت كروان يبيعه بزييب كيد وان كانت زراعا ان يبيعه بكيد طعام نفع عن ذلك كله ^{٢٧٦} حدثنا ازهر بن مروان ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي الزبير وسعيد بن ميناء عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن المحاقلة والمزابنة ^{٢٧٧} حدثنا هناد بن السري ثنا ابو الريحان عن طارق بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن رافع بن خديج قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة يا ايها الذين آمنوا ان تصرفوا بذهبكم من الفضة بذهبكم من الفضة ^{٢٧٨} حدثنا علي بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه حدثني زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن بيع العرايا ^{٢٧٩} حدثنا محمد بن محمد بن محمد بن الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن نافع عن عبد الله بن عمر انه قال حدثني زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن بيع العربية بخرصها تمرا قال يحيى العربية ان يشتري الرجل تمر الخلات بطعامه له رطبا بخرصها تمرا يا ايها الذين آمنوا ان تصرفوا بذهبكم من الفضة بذهبكم من الفضة ^{٢٨٠} حدثنا علي بن محمد انبا الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله بن عمر قال نفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمحاقلة ^{٢٨١} حدثنا حاتم بن اذينة عن نافع عن عبد الله بن عمر قال نفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمحاقلة ان يبيع الرجل تمر حاطله ان كانت نخلا بتمر كيد وان كانت كروان يبيعه بزييب كيد وان كانت زراعا ان يبيعه بكيد طعام نفع عن ذلك كله ^{٢٨٢} حدثنا ازهر بن مروان ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي الزبير وسعيد بن ميناء عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن المحاقلة والمزابنة

عبد الله بن سعيد ثنا عبد الله بن سليمان عن سعيد بن ابى عمرو عن قتادة عن الحسن بن سمرة عن جندب بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة **٢٨٢** حدثنا عبد الله بن سعيد ثنا حفص بن غياث وابو خالد عن جابر عن ابى الزبير عن جابر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا باس بالحيوان واحد اباشين يلا بيد وكروه نسيئة **باب** الحيوان بالحيوان متفاضلا **٢٨٣** حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا الحسين بن عروة **٢٨٤** حدثنا ابو عمر حفص بن عمر ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اشتري صفيية بسبعة ارضس قال عبد الرحمن من دحية الكلبى **باب** التغليظ فى الرياح **٢٨٥** حدثنا ابن ابى شيبه ثنا الحسن بن موسى عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن ابى الصلت عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتيت ليلة أسرى بنى على قوم بطونهم كالبيت فيها الحيات ترى من خارج بطونهم فقلت من هؤلاء يا جبرئيل قال هؤلاء اكلة الربا **٢٨٦** حدثنا عبد الله بن سعيد ثنا عبد الله بن ادريس عن ابى معشر عن سعيد للقبرى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الربا سبعون حوبا ايسرها ان يتكلم الرجل امه **٢٨٧** حدثنا يعقوب بن علي الصيرفى ابو حفص ثنا ابن ابى عدى عن شعبة عن زيد عن ابراهيم عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الربا ثلاثة وسبعون بايا **٢٨٨** حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال ان اخرا منزلت آية الربا وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض ولم يقصر لنا قد عول الربا و **٢٨٩** حدثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة ثنا سمك بن حرب قال سمعت عبد الرحمن بن عبد الله يحدث عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن اكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه **٢٩٠** حدثنا عبد الله بن سعيد ثنا اسمعيل بن علية ثنا داود بن ابى هند عن سعيد بن ابى خيرة عن الحسن بن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليا تبين على الناس زمان لا يبقى منهم احد الا اكل الربا فمن لم ياكل اصا به من غيرا **٢٩١** حدثنا العباس بن جعفر ثنا عمرو بن عون ثنا يحيى بن ابى زائد عن اسراييل عن دكين بن الربيع بن عبيدة عن ابيه عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما احد اكثر من الربا الا كان عاقبة امره الى قلة **باب** السلف فى كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم **٢٩٢** حدثنا هشام بن عمار ثنا سفين بن عيينة عن ابن ابى نعيم عن عبد الله بن كثير عن ابى المنهال عن ابن عباس قال قد من النبي صلى الله عليه وسلم وهم يسلفون فى القراستين والثلاث فقال من اسلف فى تفريل سلف فى كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم **٢٩٣** حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا الوليد بن مسلم عن محمد بن حمزة بن يوسف بن عبد الله بن سلام عن ابيه عن جداه عبد الله بن سلام قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان بقى فلان اسلموا القوم من اليهود وانهم قد جا عوا فاخاف ان يرتد واقفال للنبي صلى الله عليه وسلم من عنده فقال رجل من اليهود عندي كذا وكذا الشئ قد سماه اراه قال ثلثائة دينار بسعركذا وكذا من حاطط بى فلان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بسعركذا وكذا الى اجل كذا وكذا وليس من حاطط بى فلان **٢٩٤** حدثنا محمد بن بشر ثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قال ثنا شعبة قال يحيى بن عبد الله بن ابى المجالد وقال عبد الرحمن بن ابى المجالد قال امتى عبد الله بن شداد وابو برة فى السلم فارس لى الى عبد الله بن ابى او فى نسائه فقال كنا نسلم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعهد ابى بكر وعمر فى المنخة والشعير والذبيب والترعد قوم ما عند هم فسالت ابن ابى فقال مثل ذلك **باب** من اسلم فى شئ فلا يصرفه الى غيره **٢٩٥** حدثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا شعيب بن الوليد ثنا زياد بن خيثمة عن سعد بن عطيبة عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اسلفت فى شئ فلا تصرفه الى غيره **٢٩٦** حدثنا عبد الله بن سعيد ثنا شعيب بن الوليد عن زياد بن خيثمة عن عطيبة عن ابى سعيد قال قال رسول

سلف

او سن فيعليه المشتري ذلك المقدر قرايا وما يذخرها لى لافيا دون خمسة اوسق عند اليهود للضرورة ولم يجزه الوصيفة وقال فى تاويله ان صاحب العربية ربا يطل المسكين ثم نزل عن بستانه فيخرج من دخوله عليه فيعطيه بدل ثمنه راياسا . فليس به فى الحقيقة بيا بل كان التصرف اولا بثمر الثقات ثم يله منه الى التمر فخرج المسكين ويذخرها لى ان التمر الموهوب اول ما يصرطك للفقير مادام متصلا بملك الواهب فما يعطيه من التمر ايا لى لا يكون عوضا عنه بل بهمة بستانه وانما سمي بستانه لى ان التمر الذى يزرعه فى بستانه لا يكون عوضا عنه بل بهمة بستانه وانما سمي بستانه لى ان التمر الذى يزرعه فى بستانه لا يكون عوضا عنه بل بهمة بستانه **٢٩٧** حدثنا محمد بن بشر ثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قال ثنا شعبة قال يحيى بن عبد الله بن ابى المجالد قال امتى عبد الله بن شداد وابو برة فى السلم فارس لى الى عبد الله بن ابى او فى نسائه فقال كنا نسلم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعهد ابى بكر وعمر فى المنخة والشعير والذبيب والترعد قوم ما عند هم فسالت ابن ابى فقال مثل ذلك **باب** من اسلم فى شئ فلا يصرفه الى غيره **٢٩٨** حدثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا شعيب بن الوليد ثنا زياد بن خيثمة عن سعد بن عطيبة عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اسلفت فى شئ فلا تصرفه الى غيره **٢٩٩** حدثنا عبد الله بن سعيد ثنا شعيب بن الوليد عن زياد بن خيثمة عن عطيبة عن ابى سعيد قال قال رسول

وقالت الماكية يكره اقل من يومين وقال الليث خمسة عشر يوما انتهى **٣٠٠** حدثنا محمد بن بشر ثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قال ثنا شعبة قال يحيى بن عبد الله بن ابى المجالد قال امتى عبد الله بن شداد وابو برة فى السلم فارس لى الى عبد الله بن ابى او فى نسائه فقال كنا نسلم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعهد ابى بكر وعمر فى المنخة والشعير والذبيب والترعد قوم ما عند هم فسالت ابن ابى فقال مثل ذلك **باب** من اسلم فى شئ فلا يصرفه الى غيره **٣٠١** حدثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا شعيب بن الوليد ثنا زياد بن خيثمة عن سعد بن عطيبة عن ابى سعيد قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله ولم يذكر سعد ابا ب اذ اسلم في نخل بينه لم يطعم ^{٢٨٢} حدثنا هناد بن السري ثنا ابو الاحوص عن ابى اسحق عن النجاشي قال قلت لعبد الله بن عمر اسلم في نخل قبل ان يطعم قال لا قلت لم قال ان رجلا اسلم في حديقة نخل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يطعم النخل فلم يطعم النخل شيئا ذلك العام فقال المشتري هو لى حتى يطعم وقال البائى انما بعثك النخل هذه السنة فاختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال للبائى اخذ من نخلك شيئا قال لا قال فيما تستعمل ماله ارد عليه ما اخذت منه ولا تسلموا في نخل حتى يبيد واصله **باب السلم في الحيوان** ^{٢٨٥} حدثنا هشام بن عمار ثنا مسلم بن خالد ثنا زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى رافع ان النبي صلى الله عليه وسلم استسلف من رجل بكرا وقال اذا جاءت ابل الصدقة قفيناك فلما قدمت قال يا ابا رافع اقض هذا الرجل بكرة فلما وجد الارباعا فصاعدا فخيرت النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعطه فان خير الناس احسنهم قضاء ^{٢٨٦} حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا زيد ابن الحباب ثنا معاوية بن صالح حدثني سعيد بن هانئ قال سمعت العرياض بن سارية يقول كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعرابي اقض بى بكري فاعطاه بعيرا مسنا فقال الاعرابي يا رسول الله هذا السن من بعيري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الناس خيرهم قضاء **باب الشركة والمضاربة** ^{٢٨٧} حدثنا عثمان وابو بكر بن ابى شيبة قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن قائد السائب عن السائب قال للنبي صلى الله عليه وسلم كنت شريكى في الجاهلية فكنت خير شريك كنت لا تدارىنى ولا تأمرنى ^{٢٨٨} حدثنا ابو السائب سلم بن جنادة ثنا ابو داود المحقرى عن سفيان عن ابى اسحق عن ابى عبيدة عن عبد الله قال اشتركت انا وسعد وعمار ويومر بدر فيما نصيب فلما رجعت انا وعمار يشق وجاء سعد برجلين ^{٢٨٩} حدثنا الحسن بن على الخلال ثنا بشير بن ثابت البزار ثنا نصر بن القاسم عن عبد الرحيم ابن داود عن صالح بن صهيب عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث فيهن البركة البيع الى اجل والمقارضة واخلاط البر بالشعير للبيت للبيع **باب ما لا يدخل من مال ولده** ^{٢٩٠} حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا ابى زائدة عن الاعمش عن عمار بن عمير عن عنته عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اطيب ما اكلتم من كسبكم وان اولادكم من كسبكم ^{٢٩١} حدثنا هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس ثنا يوسف ابن اسحاق عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان رجلا قال لرسول الله انى لي مال اولادى وان ابى يريدان يبتاعا حالى فقال انت وما لك لا بريك ^{٢٩٢} حدثنا محمد بن يحيى بن يحيى بن حكيم قال ثنا يزيد بن هارون ان ابى اسحق عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان ابى احتاج الى حمار فما لي فقال انت وما لك لا بريك وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اولادكم من اطيب كسبكم فكلوا من اموالكم **باب ما للمرأة من مال زوجها** ^{٢٩٣} حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة وعلى بن محمد وابو عمر الضرير قالوا ثنا وكيع ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاءت هند الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان اباسفيا بن رجل شحيح ولا يعطيني ما يكفيني وولدى الا ما اخذت من ماله وهو لا يعلم فقال خذي ما يكفينك وولدك بالمعروف ^{٢٩٤} حدثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا ابى وا بومعوية عن الاعمش عن ابى وا تكل عن عروبة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة وقال ابى في حديثه اذا اطعمت المرأة من بيت زوجها غيره ففسدة كانت لها اجرها وله مثله بما اكتسب ولها بما انفقت وللحازن مثل ذلك من غير ان ينقص من اجره شيئا ^{٢٩٥} حدثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش حدثني شرجيل بن مسلم الخزازى قال سمعت ابا امامة الباهلي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنفق المرأة من بيتها شيئا الا ياذن زوجها قالوا يا رسول الله ولا اطعام قال ذلك من افضل اموالن **باب ما للعبد ان يعطى ويتصدق** ^{٢٩٦} حدثنا محمد بن

فيا ولكت لا تغارى الى منى اموالهم خذي لك ولدك يكفيك بالمعروف

ا قوله صلى الله عليه وسلم لا تغارى الى منى اموالهم خذي لك ولدك يكفيك بالمعروف

١ قوله صلى الله عليه وسلم لا تغارى الى منى اموالهم خذي لك ولدك يكفيك بالمعروف

٢ قوله صلى الله عليه وسلم لا تغارى الى منى اموالهم خذي لك ولدك يكفيك بالمعروف

٣ قوله صلى الله عليه وسلم لا تغارى الى منى اموالهم خذي لك ولدك يكفيك بالمعروف

٤ قوله صلى الله عليه وسلم لا تغارى الى منى اموالهم خذي لك ولدك يكفيك بالمعروف

٥ قوله صلى الله عليه وسلم لا تغارى الى منى اموالهم خذي لك ولدك يكفيك بالمعروف

٦ قوله صلى الله عليه وسلم لا تغارى الى منى اموالهم خذي لك ولدك يكفيك بالمعروف

٧ قوله صلى الله عليه وسلم لا تغارى الى منى اموالهم خذي لك ولدك يكفيك بالمعروف

٨ قوله صلى الله عليه وسلم لا تغارى الى منى اموالهم خذي لك ولدك يكفيك بالمعروف

شيئا حلثا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا اشريك بن عبد الله عن قيس بن وهب عن رجل من بني سواقة قال قلت لعائشة اخبريني عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت او ما تقر القرآن وانك لعل خلق عظيم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اصحابه فصنعت له طعاما وصنعت له حفصة طعاما قالت فسبقتني حفصة فقلت للجارية انطلقى فاكفخ قصعتها فلحقتهما وقد همت ان تضع بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكفأتهما فانكسرت القصعة وانتشر الطعام قالت فجمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وفايها من الطعام على النطم فاكلوا ثم بعث بقصعتي فدفعها الى حفصة فقال خذ وانظر فاما كان طرفكم وكلوا ما فيها قالت فما رأيت ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم واما حدثنا محمد بن المنثري ثنا خالد بن الحارث ثنا حميد بن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم عند احدي امهات المؤمنين فارسلت اخرى بقصعة فيها طعام فضربت يداي الرسول فسقطت القصعة فانكسرت فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكسرتين فضم احدهما الى الاخرى فجعل يجمع فيها الطعام ويقول غارت امكم كلوا فاكلوا حتى جاءت بقصعتها التي في بيتها فدفع القصعة الصحيحة الى الرسول وترك المكسورة في بيت التي كسرتها يا ب الرجل يضع خشبة على جدار جارة **حدثنا هشام بن عمار** ومحمد بن الصباح قال ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن عبد الرحمن الاعرج قال سمعت ابا هريرة يقول يبلغه النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استاذن احدكم جارة ان يغرن خشبه في جداره فلا يمنعه فلما حدثهم ابو هريرة طأ طأ وارؤسهم فلما راهم قل ملئ اراكم عنها معرضين والله لا رفين بها بين اكتافكم **حدثنا ابو بشر** بكر ابن خلف ثنا ابو عاصم عن ابن جريح عن عمرو بن دينار ان هشام بن يحيى اخبره ان عكرمة بن سلمة اخبره ان اخوين من بلغميرة اعتق احدهما ان لا يغرن خشبا في جداره فاقتل مجتمعين بين يزيد ورجال كثير من الانصار فقالوا انشهد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع احدكم جارة ان يغرن خشبا في جداره فقال يا اخي انك مقض لك على وقد حلفت فاجعل اسطوانا دون حائطي او جداري فاجعل عليه خشك **حدثنا** حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني ابن لهيعة عن ابي الاسود عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع احدكم جارة ان يغرن خشبه على جداره يا ب اذ ثنا جر واتي قد را الطريق **حدثنا ابو بكر** بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا مشي بن سعيد الضبي عن قتادة عن بشير بن كعب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا الطريق سبعة اذرع **حدثنا** محمد بن يحيى ومحمد بن عمر بن هيار قال ثنا قبصة ثنا سفين بن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اختلفتم في الطريق فاجعلوا سبعة اذرع يا ب من يفي في حقه ما يضر جارة **حدثنا** عبد ربه بن خالد الفيردي ابو المغلس ثنا فضيل بن سليمان ثنا موسى بن عقبة ثنا اسحق بن يحيى بن الوليد عن عمادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى ان لا يضر ولا يضر جارة **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق ان ابا عمر عن جابر المحقق عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يضر ولا يضر جارة **حدثنا** محمد بن ربح انبا الليث بن سعيد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن اولوثة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ضار امرا الله به ومن شاق شق الله عليه يا ب الرجلان يدعيان في خص **حدثنا** محمد بن الصباح وعمار بن خلاد الواسطي قال ثنا ابوبكر بن عياش عن دهثم بن قران عن نمران بن جارية عن ابيه ان قوما اختصمو الى النبي صلى الله عليه وسلم في خص كان بينهم فبعث حذيفة يقضي بينهم فقضى للذين يليهم القمط فلما رجع الى النبي صلى الله عليه وسلم اخبره فقال اصبت واحسنت يا ب من اشدت الخلاص **حدثنا** يحيى بن حكيم ثنا ابو الوليد ثناهما عن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بيع المبيع من رجلين فالبيع للاول قال ابو الوليد في هذا الحديث ابطال الخلاص يا ب القضاء بالقرعة **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ومحمد بن المنثري قال ثنا عبد

قالقتهما ان يرضع ولا يضر ارضه ارضه

صاحبها فلما صانما ليلما كان او نارا ١٢ سيد **١** قوله فدفعنا الى حفصة الزمان هذا الصنمان صوريا فان القصعين كانا النبي صلى الله عليه وسلم والا فاقصعت ليست من ذوات الامثال غالباً **١١٢** انما **٢** قوله غارت امكم من الغيرة الخطاب بقوله غارت امكم عام لكل من سبب هذه القصعة من المؤمنين اعتذارا منه صلعم لئلا يكون ضيعة على ما يدعى بل يجري على عادة الضرائر من الغيرة فانما ركبة في نفس البشر بحيث لا يقدر ان يدفعها عن نفسها وقيل خطاب لمن حضر من المؤمنين ١٢ طيب **٣** قوله فلما نمت اختلفوا فيرسل هولاء من ام على الارباب وفيه قولان للشافعي ولا صحابه اصحابا النرب وهر قال ابو حنيفة والثاني الارباب وهر قال احمد واصحاب الحديث وهو الظاهر من قول ابي هريرة مالي اراكم عننا مشرعين بالوزنك لانهم توقفوا عن العمل بروعي قولهم بسا بين اكلكم امي اقضى لهما وارضوا وجعلكم بالمتربيع بها كما يضر الانسان بالشيء بين كفتيه واجاب الاولون بان اعراضهم انما كان لانهم فهموا منه النرب لا الارباب ولو كان واجبا لما طبقوا على الاعراض ١٢ طيب **٤** قوله من يغيره اي من بني مغيرة وقوله اعنى احد بها اي علق متق عبده على عز خشية اخبره في جداره اي لو اجاز الشارح بغير خشية في جداري لا عقت عبدي ولذلك تكلف بنحو الاسطوانة حين علم بالحديث بانفاق رجال كثير من الانصار **٥** قوله اجعلوا الطريق سبعة اذرع يعني اذا كان طريق بين ارض قوم لادوا واما زمانا فان اتفقوا على شيء فذاك وان اختلفوا في قدره جعل سبعة اذرع هذا مراد الحديث واما اذا وجد طريق مسلوك وهو اكثر من سبعة اذرع فلما يجوز لاجد ان يستولى على شيء منه لمن له عارة ما حواله من الموات ذلكم بالاجابة بحيث لا يضر المارة **٦** قوله لا يضر ولا يضر الا اذا وجد طريق مسلوك واهو اكثر من سبعة اذرع فلما يجوز لاجد ان يستولى على شيء منه لمن له عارة ما حواله من الموات ذلكم بالاجابة بحيث لا يضر المارة وقال ابن جبيب الضر عند اهل العربية الاتم والضرار الفعل نفعي الاول لا تدخل على اتيك ضررا لم يدخل على نفسه وحتى الثاني لا يضر احد باحد وفيه تفصيل سوى ذلك وظاهر الحديث تحريم جميع انواع الضرر الا بدليل لان الشك في سياق النفي كعم واختلف المجتهدون في تعريف الانسان في ملكه بما يضر بجماره كفتح كوة وتعليق بنا مشرف وغيرهما فانما يضر بالملك ومنع ان يضر بالملك كذا ذكره ابن حجر في الفتح المبين وفي الدرر صاحب السفل عليه علمون ان يتد اي يدق التود في سفل وهو البيت الثماني او ينقب كوة ملائمة الاخرى وانه وهو القياس وقال الكل يفعل ما لا يضر في النصاب الاصل من تصرف في ملكه تصرفا يضر بجماره ضررا يبيح والا فكلوا عليه الفتوى وبهذا الحديث اخرج الدرر القطبي عن عائشة وابي هريرة مع الشك واليهي عن ابي سعيد والي كم في المستدرک وقال صحيح على شرط مسلم ذكره ابن جرير وفيه تفصيل احنا **١١٢** انما **٦** قوله من شاق شق الله عليه وقال ابن جريج في المشقة **١٢** انما **٧** قوله يفي في حقه ما يضر جارة **٨** قوله لا يمنع احدكم جارة ان يغرن خشبا في جداره **٩** قوله اجعلوا الطريق سبعة اذرع **١٠** قوله لا يضر ولا يضر جارة **١١** قوله من ضار امرا الله به ومن شاق شق الله عليه **١٢** قوله من يغيره اي من بني مغيرة وقوله اعنى احد بها اي علق متق عبده على عز خشية اخبره في جداره اي لو اجاز الشارح بغير خشية في جداري لا عقت عبدي ولذلك تكلف بنحو الاسطوانة حين علم بالحديث بانفاق رجال كثير من الانصار **١٣** قوله اجعلوا الطريق سبعة اذرع يعني اذا كان طريق بين ارض قوم لادوا واما زمانا فان اتفقوا على شيء فذاك وان اختلفوا في قدره جعل سبعة اذرع هذا مراد الحديث واما اذا وجد طريق مسلوك وهو اكثر من سبعة اذرع فلما يجوز لاجد ان يستولى على شيء منه لمن له عارة ما حواله من الموات ذلكم بالاجابة بحيث لا يضر المارة **١٤** قوله لا يضر ولا يضر الا اذا وجد طريق مسلوك واهو اكثر من سبعة اذرع فلما يجوز لاجد ان يستولى على شيء منه لمن له عارة ما حواله من الموات ذلكم بالاجابة بحيث لا يضر المارة وقال ابن جبيب الضر عند اهل العربية الاتم والضرار الفعل نفعي الاول لا تدخل على اتيك ضررا لم يدخل على نفسه وحتى الثاني لا يضر احد باحد وفيه تفصيل سوى ذلك وظاهر الحديث تحريم جميع انواع الضرر الا بدليل لان الشك في سياق النفي كعم واختلف المجتهدون في تعريف الانسان في ملكه بما يضر بجماره كفتح كوة وتعليق بنا مشرف وغيرهما فانما يضر بالملك ومنع ان يضر بالملك كذا ذكره ابن حجر في الفتح المبين وفي الدرر صاحب السفل عليه علمون ان يتد اي يدق التود في سفل وهو البيت الثماني او ينقب كوة ملائمة الاخرى وانه وهو القياس وقال الكل يفعل ما لا يضر في النصاب الاصل من تصرف في ملكه تصرفا يضر بجماره ضررا يبيح والا فكلوا عليه الفتوى وبهذا الحديث اخرج الدرر القطبي عن عائشة وابي هريرة مع الشك واليهي عن ابي سعيد والي كم في المستدرک وقال صحيح على شرط مسلم ذكره ابن جرير وفيه تفصيل احنا **١١٢** انما **٦** قوله من شاق شق الله عليه وقال ابن جريج في المشقة **١٢** انما **٧** قوله يفي في حقه ما يضر جارة **٨** قوله لا يمنع احدكم جارة ان يغرن خشبا في جداره **٩** قوله اجعلوا الطريق سبعة اذرع **١٠** قوله لا يضر ولا يضر جارة **١١** قوله من ضار امرا الله به ومن شاق شق الله عليه **١٢** قوله من يغيره اي من بني مغيرة وقوله اعنى احد بها اي علق متق عبده على عز خشية اخبره في جداره اي لو اجاز الشارح بغير خشية في جداري لا عقت عبدي ولذلك تكلف بنحو الاسطوانة حين علم بالحديث بانفاق رجال كثير من الانصار **١٣** قوله اجعلوا الطريق سبعة اذرع يعني اذا كان طريق بين ارض قوم لادوا واما زمانا فان اتفقوا على شيء فذاك وان اختلفوا في قدره جعل سبعة اذرع هذا مراد الحديث واما اذا وجد طريق مسلوك وهو اكثر من سبعة اذرع فلما يجوز لاجد ان يستولى على شيء منه لمن له عارة ما حواله من الموات ذلكم بالاجابة بحيث لا يضر المارة

الا على ثنا خلد الخذاء عن ابي قلابه عن ابي المهلب عن عمران بن حصين ان رجلا كان له ستة مملوكين ليس له مال غيرهم فاعتقهم
عند موته فجزاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتق اثنين واربع حداثا جميل بن الحسن العتكي ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد عن
قتادة عن خلاس عن ابي رافع عن ابي هريرة ان رجلين تذا ربا في بيع ليس لواحد بينهما بيعة فامرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
يستهما على اليمين احبنا ذلك ام كما حداثا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن يمان عن معمر بن الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان اذا سافر اقرع بين نسائه حداثا اسحق بن منصور انبا عبد الوزاق انبا الثوري عن صالح المهدي اني عن الشعبي عن
عبد خير الحضرمي عن زيد بن ارقم قال اتى علي بن ابي طالب وهو باليمن في ثلاثة وثلاثون امرأة في طهر واحد فسأل اثنين فقال اتقران
لهذا ابنا لولد فقالا لا ثم سال اثنين فقالا لا فجعل كلما سأل اثنين اتقران لهذا بالولد قال لا فاقرع بينهما والحق
الولد بالذي اصابته القرعة وجعل عليا ثلثي الدية فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقضى حتى يدت نواجذه باب القافة حداثا
ابو بكر بن ابي شيبة وهشام بن عمار ومحمد بن الصباح قالوا ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت دخل رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذات يوم مسرورا وهو يقول يا عائشة المتري ان مجزنا المدلجي دخل على فراشي اسامة وزيد اعليهما قليفة قد عطبار رؤسهما
وقد بدت اقدامهما فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض حداثا محمد بن يحيى ثنا محمد بن يوسف ثنا اسراييل ثنا سمك بن حرب
عن عكرمة عن ابن عباس ان قريشا اتوا امرأة كاهنة فقالوا لها اعترينا اشبهنا اثرنا بصاحب المقام فقالت ان اتم جرس تم كساء على هذه
السهلة ثم مشيتم عليها انبا تكم قال فجر وكساء ثم مشى الناس عليها فابصرت اثر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت هذا اقر بكم اليه شبهها
ثم مكثوا بعد ذلك عشرين سنة او ما شاء الله ثم بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم باب تخيير الصبي بين ابويه حداثا هشام بن عمار
ثنا سفين بن عيينة عن زياد بن سعد عن هلال بن ابي ميمونة عن ابي ميمونة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم خير غلاما بين ابيه
وامه وقال يا غلام هذا امك وهذا ابوك حداثا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علية عن عثمان بن عيسى عن عبد الحميد بن سلمة عن ابيه عن
جده ان ابويه اختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم احدهما كافر والاخر مسلم فخيرته فتوجه الى الكافر فقال اللهم اهدنا فوجهه الى المسلم
فقضى له به باب الصلح حداثا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خلد بن محمد ثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابيه عن جده قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الصلح جائز بين المسلمين الا صلحا حرم حلالا او احل حراما باب الحجر على من يفسد ماله
حداثا ازهر بن مروان ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان رجلا كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في عقده
ضعف وكان يبايع وان اهله اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله اجرح عليا فدعا النبي صلى الله عليه وسلم فنهاه عن ذلك فقال رسول
الله اني لا اصبر عن البيع فقال اذا بايعت فقل ها ولا خلافة حداثا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحق عن محمد بن يحيى بن
حيان قال هو جدي منقذ بن عمرو وكان رجلا قد اصابته آفة في رأسه فكسرت لسانه وكان لا يدع على ذلك التجارة وكان لا يزال يغبن
فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال له اذا انت بايعت فقل لا خلافة ثم انت في كل سلعة اتبعها باختيار ثلاث ليال فان رضيت فامسك

تدارا منها صوابه عبد الحميد بن جعفر نقل لا خلافة

قوله فجزاهم الم من التسمية اي قسمهم وفي الترمذي فقال له قولاً شديداً اي كراهته الفعل وتقليد له يعنى العبيد كرم ولان مال له سواهم وعدم رعاية الورثة ولذا انفذه من الثلث شفقة على اليتامى ودول الوديع
على ان الاعتاق في مرض الموت ينخذ من الثلث لتعلق حتى الورثة بالورثة كالبيرة ونحوها كذا في المعاص ١١٢ جناح ٢٤ قوله ان رجلين تدارا من الدرر وهو الرفع اي تدارفا واختصما
وذلك بان ادى كل منهما اذ اشترته من فلان وعلل الباطح كان غائبا ولبنه امرها صلى الله عليه وسلم بالاسنام وهو طلب السهم من القرعة ١١٢ جناح ٢٥ قوله وجعل عليه ثلثي الدية جاهد على
انهم شركا في الدعوة فان سوي بينهم جعل لكل واحد منهم ثلث الدية اذ لا يبيعه لواحد منهما ولذا اخرج الى القرعة فالقرعة افاد الحق في النسب من الذي خرجت لالقرعة ولا يلزم منه سقوط الدعوى مطلقا
اذا القرعة للتحقيق للالاشيات فقد استوفى صاحب القرعة حقه فحقها فلذلك حكم كرم الله وجهه ثلثي الدية وهذا ابيته ومنه والافق اخرج ابو داود عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلعم قضى
ان كان من امته لم يملك اومن امته عاير بها فانه لا يبيح ولا يربح وان كان الذي يدعى له هو ادماء فهو ولد زينة من حرة كان او من امته ولذا اهلك النبي صلعم على قضائه بهذا الاسلوب العجيب قوله بدت
نواجره اي قصى الاضراس وهي الاربعة وهي الاربعة التي تلي اللذان اوسى الاضراس كلها يجمع نواجر كذا في القاموس ١١٢ جناح ٢٤ قوله فرأى اسامة وزيد وهما نائمان في المسجد وكان المنفقون
يقعدون في نسب اسامة كونه السود وكان زيد ابيض وان كانت ام اسامة وهي ام امين سودا فلما حكم هذا القائف بالناق نسبة زيد وكانت العرب تعمد قول القائل فرح النبي صلعم بكونه زاجرا الم عن
الطنن في نسبة ولا يلزم من هذا اعتبار كون القائف في اثبات النسب في الشرع وانما المقصود الزام الكفار في الطنن في نسبة وهو المذهب عندنا والشافعي وغيره يعتبرون القيافة كما اذا جادت جارية بين
شركيين يولد ودعاه كل واحد منهما عندنا بجعل ولذا لكل منها في حكم الشرع ١٢ اجابات ٢٥ قوله اخبرنا اشبهنا ابو صاحب المقام هو ابراهيم عليه السلام والمقام هو الجوز الذي كان يتوم عليه عند بناء الكعبة فاشترت
قدرة اثر الشريفة فيرواها امرت بحجر الكسار حتى لا يفتحي على الارض اثر والارض سلمة ليزيد وكان صلعم اشبه الناس بابراهيم عليه السلام كما رواه سلم بن جابر ان النبي صلعم قال رايت ابراهيم فاذا اقرب من رايت
بريشها صاحبكم يعني نفسه ١١٢ جناح ٢٥ قوله خير غلاما وهو منسوب الشافعي وامامه نانا قالوا اذا صار مستغنيا بان ياكل وحده ويشرب وحده ويستلب وحده ويؤمنه فبالحق به والقطاب
قد راسا مستغنيا بسبع سنين وعليه الفتوى وكذا في الكفا في وغيره لا ما قيل انه لا يقدر ينسح لان الاب ما صور بامه بالصلوة اذ بلغ سبعا وانما يكون ذلك اذا كان الولد عنده واجاب النفقة عن هذا الحديث
لوجوب احدهما صلعم دعان يوفون بالاختيار لا ينظر على ما رواه ابو داود وفي الطلاق والنسائي في العرائض ثم خيره وقال اللهم اهد لاه وتاينها ان كان بالنا ١٢ ملقط من الرقات ٢٥ قوله اجرح عليه الحجر
المنع عن التفرقات قال الترمذي العل على هذا الحديث عند بعض اهل العلم وقالوا لا يجوز على الرجل الخرق البيح والشر اذا كان ضعيف العقل وهو قول احمد واسحاق ولم يرب بعضهم ان الحجر على المرابا الخ ١٣
قوله قد اصابت امه اي جازته بملت ام الدماغ وهي غشاوة محيط الدماغ ولذا في عقله والحديث دليل لابي حنيفة ان لا يجوز على حركتف لسطه وعندنا يجوز على المرابا لسطه والنقله قال في الدرر لسطه لها يفتي صيانة
لما ١٣ اجاب الماحر ٢٥ قوله فضل لا خلافة فقال النووي ومعنى لا خلافة لا يدرى اي لا يملك ك خذ يفتي اولاد الزمى فذبتك ونذا الرجل هو جبان من منقذ بن عمرو الانصاري والزمي دواس ابن جبان
شبهه اعدا قيل بل هو والد منقذ بن عمرو كما في رواية ابن ماجه وكان قد بلغ مائة وثمانين سنة وكان قد شج في بعض مخاضه به رح النبي صلعم في بعض النصوص مجزا صائفة في رأسه ما مومته فتغير بها لسانه وعقله
لكن لم يخرج عن التسمية وذكر الدرر قلبي انه كان منبر اوقد جاهد في رواية ليست بشاة ان النبي صلعم جعل له مع هذا القول النيار ثلثة ايام في كل سلعة يدبنا عمدا واختلف العلماء في هذا الحديث فحفظ بعضهم مما صافى حقه
وان المخاضة بين المتبايعين لانه لا يجر للغيرين بسببها سواد تلت ام كثرته وهذا ذهب الشافعي وابي حنيفة واخرين وهي اصح الروايتين عن مالك وقال البغداديون من المذكية للمعجون النيار لانه الدرر
بشرط ان يبلغ النبين ثلث القيمة فان كان دون ذلك والصحيح الاول لانه لم يثبت ان النبي صلعم اثبت لالنيار وانما قال لقل لا خلافة اي لا خلافة ولا يلزم من هذا ثبوت النيار ولانه لو ثبت او اثبت لالنيار

وان سخطت فارددها على صاحبها **باب** تفليس المدوم والبيع عليه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شيبان بن الليث بن سعد بن بكير بن عبد الله بن الزبير عن عياض بن عبد الله بن سعد عن ابي سعيد الخدري قال اصيب رجل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمار ارباعها فكثرونيته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا عليه فصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا وجدتموه فليسوا به **حدثنا** ابو عاصم ثنا عبد الله بن مسلم بن هرم عن سلمة المكي عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خط معاذ بن جبل من غرماه ثم استعمله على اليمن فقال معاذ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استخلفني بمالي ثم استعملني **باب** من وجد متاعه بعينه عند رجل قد افلس **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن صالح بن يحيى بن سعيد عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد متاعا بعينه عند رجل قد افلس فهو حق به من غيره **حدثنا** هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياض عن موسى بن عقبة عن الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل باع سلعة فادرك سلعته بعينها عند رجل قد افلس ولم يكن قبض من ثمنها شيئا فهو له وان كان قبض من ثمنها شيئا فهو اسوة للغرماء **حدثنا** ابراهيم بن المنذر الجذاحي وعبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي قال ثنا ابن ابي فديك عن ابن ابي ذئب عن ابي المعتمر بن عمرو بن رافع عن ابن خلدَةَ الزسقي وكان قاضيا لمدينة قال **حدثنا** ابا هريرة في صاحب لنا قد افلس فقال هذا الذي قضى فيه النبي صلى الله عليه وسلم ايما رجل مات او افلس فصاحب المتاع احق بتناعه اذا وجدته بعينه **حدثنا** عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا اليمان بن عدى حدثني الزبيدي محمد بن عبد الرحمن عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امرأتان وعند امرأتين اقتضى منه شيئا او لم يقتض فهو اسوة للغرماء **ابواب** الشهادات **باب** كراهية الشهادة لمن لم يستشهد **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة وعمر بن رافع قال ثنا جويرج عن منصور بن ابراهيم عن عبيدة السلماني قال قال عبد الله بن مسعود سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الناس خير قال ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء قوم تبعد شهادتهم يمينة ويمينة شهادتهم **حدثنا** عبد الله بن الجراح ثنا جويرج عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال خطبنا عمر بن الخطاب بالجابية فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فينا مثل مقامه فيكم فقال احفظوني في اصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب حتى يشهد الرجل وما يستشهد ويحلف وما يستحلف **باب** الرجل عنده الشهادة لا يعلم بها صاحبها **حدثنا** علي بن محمد وعبد الرحمن الجعفي قال ثنا يزيد بن الحبيب العجلي اخبرني ابي ابن عباس بن سهل بن سعد الساعدي حدثني ابو بكر بن عمرو بن حزم حدثني محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان حدثني خارجة بن زيد بن ثابت اخبرني عبد الرحمن بن ابي عميرة الانصاري انه سمع زيدا بن خالد الجهني يقول انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير الشهود من ادى شهادته قبل ان يسألها **باب** الاشهاد على الديون **حدثنا** عبيد الله بن يوسف الجبيري وجميل بن الحسن العجلي قال ثنا محمد بن مروان العجلي ثنا عبد الملك بن ابي نصر عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال تلا هذه الآية يا ايها الذين امنوا اذا تدانتم بين الي اجل مسمى حتى بلغ فان امن بعضكم بعضا فقل هذه سمعت ما قبلها **باب** من لا تجوز شهادته **حدثنا** ايوب بن محمد الرقي ثنا عمر بن سليمان **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا يزيد بن هارون قال ثنا جاجج بن ارطاة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجوز شهادته لثلاث ولا لخمسة ولا لخمسة ولا في الاسلام ولا في غيرهما **حدثنا** حمرلة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني نافع بن يزيد عن ابن الهادي

دناول البراني والسيوطي والشاشبي ١٢
اي في حقه ومداة ١٣

كانت فعيته عين العاوم لما فلا يفقه من ابي بنيرة اللابيل انتهى ١٢
١ قوله وليس ثم الا ذلك اي ليس ثم زجره وجبته لا بله فلما سرت واذا ثبت افلاس الرجل لا يجوز جسسه بالدين بل يحل ويحل الى ان يحصل له مال فيانها لثلاثة اجزاء والعنى ليس ثم في هذا الوقت الا ما يحكم فاذا حصل له بعد ذلك مال فثانزون منه يقتسم وليس معناه ان ليس ثم ايدا الا ما وجد ثم ويحل ما بقى لثم من ديونكم قال الله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة كما ذكره الطبري ١١٣ انما **٢** قوله خلع معاذ بن جبل من غرماه يبيع ماله كله وكان وضعي الله عنده شيئا لم يزل يبدن حتى عرق ماله كله في الدين كما رواه سعيد في سننه وقوله استخلفني بمالي ثم استعملني لانه صار فقيرا فاجازي رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ما في الفقير لم يراع في حقوق الناس ١١٣ انما **٣** قوله من وجد متاعه الحقة خلف الروايات عن ابي هريرة في هذا الباب فقال في رواية من وجد متاعه بعينه فهو احق به بغيره وذكر البيع في رواية مع ذكر البيع ومع غيره لم يكن قبض من ثمنها شيئا فهو اسوة للغرماء في رواية ابراهيم بن محمد بن علي بن ابراهيم عن ابي بصير عن ابي عميرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ايما رجل باع سلعة فادرك سلعته بعينه عند رجل قد افلس فالحق بتناعه اذا وجدته بعينه **حدثنا** محمد بن صالح بن يحيى بن سعيد عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد متاعا بعينه عند رجل قد افلس فهو حق به من غيره **حدثنا** هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياض عن موسى بن عقبة عن الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل باع سلعة فادرك سلعته بعينه عند رجل قد افلس ولم يكن قبض من ثمنها شيئا فهو له وان كان قبض من ثمنها شيئا فهو اسوة للغرماء **حدثنا** ابراهيم بن المنذر الجذاحي وعبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي قال ثنا ابن ابي فديك عن ابن ابي ذئب عن ابي المعتمر بن عمرو بن رافع عن ابن خلدَةَ الزسقي وكان قاضيا لمدينة قال **حدثنا** ابا هريرة في صاحب لنا قد افلس فقال هذا الذي قضى فيه النبي صلى الله عليه وسلم ايما رجل مات او افلس فصاحب المتاع احق بتناعه اذا وجدته بعينه **حدثنا** عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا اليمان بن عدى حدثني الزبيدي محمد بن عبد الرحمن عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امرأتان وعند امرأتين اقتضى منه شيئا او لم يقتض فهو اسوة للغرماء **ابواب** الشهادات **باب** كراهية الشهادة لمن لم يستشهد **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة وعمر بن رافع قال ثنا جويرج عن منصور بن ابراهيم عن عبيدة السلماني قال قال عبد الله بن مسعود سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الناس خير قال ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء قوم تبعد شهادتهم يمينة ويمينة شهادتهم **حدثنا** عبد الله بن الجراح ثنا جويرج عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال خطبنا عمر بن الخطاب بالجابية فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فينا مثل مقامه فيكم فقال احفظوني في اصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب حتى يشهد الرجل وما يستشهد ويحلف وما يستحلف **باب** الرجل عنده الشهادة لا يعلم بها صاحبها **حدثنا** علي بن محمد وعبد الرحمن الجعفي قال ثنا يزيد بن الحبيب العجلي اخبرني ابي ابن عباس بن سهل بن سعد الساعدي حدثني ابو بكر بن عمرو بن حزم حدثني محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان حدثني خارجة بن زيد بن ثابت اخبرني عبد الرحمن بن ابي عميرة الانصاري انه سمع زيدا بن خالد الجهني يقول انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير الشهود من ادى شهادته قبل ان يسألها **باب** الاشهاد على الديون **حدثنا** عبيد الله بن يوسف الجبيري وجميل بن الحسن العجلي قال ثنا محمد بن مروان العجلي ثنا عبد الملك بن ابي نصر عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال تلا هذه الآية يا ايها الذين امنوا اذا تدانتم بين الي اجل مسمى حتى بلغ فان امن بعضكم بعضا فقل هذه سمعت ما قبلها **باب** من لا تجوز شهادته **حدثنا** ايوب بن محمد الرقي ثنا عمر بن سليمان **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا يزيد بن هارون قال ثنا جاجج بن ارطاة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجوز شهادته لثلاث ولا لخمسة ولا في الاسلام ولا في غيرهما **حدثنا** حمرلة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني نافع بن يزيد عن ابن الهادي

١٢
١٣

عن محمد بن عمرو بن عطاء بن عطاء بن يسار عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجوز شهادة يدوي على صاحب القربة
 يا ب القضاء بالشاهد واليمين **حدثنا** ابو مصعب المديني احمد بن عبد الله الزهري ويعقوب بن ابراهيم الدوري قال ثنا عبد العزيز بن
 محمد الدارودي عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع
 الشاهد **حدثنا** محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب ثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد **حدثنا**
 ابو اسحق الهروي ابراهيم بن عبد الله بن حاتم ثنا عبد المحض المخزومي ثنا سيف بن سليمان المكي اخبرني قيس بن سعد عن عمرو بن
 دينار عن ابن عباس قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشاهد واليمين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون ان ابا جويرية
 ابن اسماء ثنا عبد الله بن يزيد مولى المنبعت عن رجل من اهل مصر عن سرق ان النبي صلى الله عليه وسلم اجاز شهادة الرجل ويعين الطالب
 يا ب شهادة الزور **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن عبيد ثنا سفيان العصفري عن ابيه عن حبيب بن النعمان الاسدي عن محمد بن
 بن فاتك الاسدي قال صلى الله عليه وسلم الصبح فلما انصرف قام قائما فقال عدلت شهادة الزور بالاشراك بالله ثلاث مرات تلا هذه الآية واجتبر اول
 الزور حنفاء لله غير مشركين به **حدثنا** اسويد بن سعيد ثنا محمد بن الفرات عن عمار بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لن تزول قدما شاهد الزور حتى يوجب الله له النار يا ب شهادة اهل الكتاب بعضهم على بعض **حدثنا** محمد بن ابي طريف ثنا
 ابو خالد الاحمر عن جبالد عن عامر بن جابر بن عبد الله بن رسول الله صلى الله عليه وسلم اجاز شهادة اهل الكتاب بعضهم على بعض **ابواب**
الهيات يا ب الرجل ينخل ولده **حدثنا** ابو بشر يكر بن خلف ثنا يزيد بن زريع عن داود بن ابي هند عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال
 انطلق به ابوه يجمعه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اشهد اني قد نخلت النعمان من فلي كذا وكذا قال فكل بنيك نخلت مثل الذي نخلت النعمان
 قال لا قال فاشهد على هذا غيري قال اليس يسرك ان يكونوا لك في البرساء قال بلى قال فلا اذا **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان عن الزهري
 عن حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن النعمان بن بشير اخبراه عن النعمان بن بشير ان ابا نخله غلاما وانه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يشهد
 فقال اكل ولدك نخلته قال لا قال فارده يا ب من اعطى ولده ثم رجع فيه **حدثنا** محمد بن بشار و ابو بكر بن خلاد الباهلي قال ثنا ابن
 ابي عدي عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن طاؤس عن ابن عباس وابن عمر يدفعان الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يعمل
 للرجل ان يعطى العتية ثم يرجع فيها الا الولد فيما يعطى ولده **حدثنا** جميل بن الحسن ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد عن عامر الاحول عن عمرو
 ابن شعيب عن ابيه عن جده ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرجع احدكم في هبته الا الولد من ولده يا ب العمري **حدثنا** ابو بكر
 ابن ابي شيبة ثنا يحيى ابن زكريا بن ابي زائدة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا عمري فمن اعمر شيئا فهو له **حدثنا** محمد بن ربح انبا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن جابر قال
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعمر رجلا عمري له ولعقبه فقد قطع قوله حقه فيها فهي لمن اعمر ولعقبه **حدثنا**
 هشام بن عمار ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن طاؤس عن حجر المدي عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل العمري للوارث يا ب
 الرقي **حدثنا** اسحق بن منصور انبا عبد الرزاق انبا ابن جريح عن عطاء بن حبيب بن ابي ثابت عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم لا رقي فمن ارقب شيئا فهو له حياته ومماته قال والرقي ان يقول هو للاخوهي ومنك موتا **حدثنا** عمرو بن رافع ثنا هشيم

السابقة لمن لم يثق بامانة المديون ومن غش بها فلا باس له بعد اكتابة والشهود والرهون **انما** الحاجة **ه** قوله قضى باليمين مع الشاهد كان للمدعي شاهدا واحدا فامر صلعم ان يخلف على ما يدعيه
 بدلا عن الشاهد الاخر وبقوله قال الامة الثلثة وقال ابو حنيفة لا يجوز الحكم بالشاهد واليمين بل لابد من شاهدين بقوله تعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا مسلمين فرجل وامرأتان وقال واشهدوا
 ذوي عدل منكم ولا يجوز نسخ الكتاب بخروا وحدهم مثل وايقض الام في البيضة واليمين للاستغراق ليكون جميع البيئات في جانب المدعي وجميع الايمان في جانب المتكبر قال التورثي ووجه الحديث عند من
 لا يرى القضاء باليمين والشاهد الواحد قضى بيمين المدعي عليه بعد ان اقام المدعي شاهدا واحدا وعجز عن اتمام البيضة والتوفيق بذلك لم يروا ان يحكموا باقل من ذلك الا بدليل قطعي **ه** العات **ه**
 قوله عدلت شهادة الزور بالاشراك بالشهادي جعلت الشهادة الكاذبة مقابلة لاشراك بالشرك في الاثم لان الشرك كذب على الله بالابحوز وشهادة الزور كذب على العبد بالابحوز وكلاهما غير واقع في
 الواقع وقال الطيبي انما سادى قول الزور والشرك لان الشرك من باب الزور فان الشرك زاعم ان الوثن بحق العبادة **ه** مرات **ه** قوله لن تزول قدما شاهد الزور في العمرة والحشر ومثله
 حديث الترمذي عن ابن مسعود عن النبي صلعم لا تزول قدما ابن ادم يوم القيمة حتى يسأل عن خمس عن عمره فيما افناه الحديث فحناه انه يدوم شاهدا الزور في المعشر بالمعاش والمشاقي حتى يكون مالا ان يوجه
 الشكر ان **ه** **انما** **ه** قوله اجاز شهادة اهل الكتاب الخوان اخلفا طرية كايودود الفساري وخصص صاحب الدرر خمس مسائل على ما في الاشياء وتبطل باسلامه قبل القضاء وكذا الجدة ليعقوبه
 كتود بحر **ه** **انما** **ه** قوله فكل ينك نخلت الخوان النودي اما قوله نخلت فحناه وبيت وفي هذا الحديث انه ينبغي ان يسوي بين اولاده في البيضة ويسب لكل واحد منهم مثل الاخر ولا يفضل
 ويسوي بين الذكر والانثى وقال بعض اصحابنا يكون الذكر مثل حظ الانثيين والصحح للشهور ان يسوي بينهما بظاهر الحديث فلو فضل بعضهم او وهب لبعضهم دون بعض فمذهب الشافعي وما ملك ابي حنيفة
 انه مكروه وليس بحرام والبيضة صححة وقال طاؤس وعروة ومجاهد والثوري واحمد واسحاق واذا ذبح حرام واخبروا رواية لا تشهد على جود وبعثوا من الفاظ الحديث واجتج الشافعي وموافقه بقوله صلعم فاشهد
 على هذا غيري قالوا لو كان حراما او باطلا لما قال هذا الكلام فان قيل قاله تهدينا قلنا الاصل في كلام الشارع غير هذا ويحمل على اطلاقه صححة الفعل على الوجوب او الذنب فان تعدد ذلك فعلى الاباحة وليس
 قوله صلعم لا تشهد على جود فليس فيه اضرار لان الجود هو الميل عن الاستواء والاعتدال وكل ما خرج عن الاعتدال فهو جود سواء كان حراما او مكروها وقد صح ما قدمناه ان قوله صلعم اشهد على هذا غيري دليل على
 ان ليس بحرام فيجب تاويل الجود على انه مكروه كراهية تنزيه وفي هذا الحديث ان هبة بعض الاولاد دون بعض صححة وان لم يهب الباقيين مثل هذا استحب رد الاول انتهى **ه** **ه** قوله من اعمر
 رجلا عمري ولعقبه الخ قال النودي ولما عقب الرجل فبكره القاف وبجوز اسكانه مع فتح العين وكسر باوهم اولاد الانسان ما تاسلوا قال اصحابنا العمري كلشنة احوال احد بان يقول اعمرتك هذه
 الدار فاذا مت فحي لورثتك فتصح بلا خلاف ويملك بهذا اللفظ رتبة الدار هي بيته لكنها بعبارة طويلة فاذا مات فالدار لورثته فان لم يكن له وارث فليست المال ولا الجود والى الواهب بحال الحال
 الثاني ان يقتصر على قوله جعلنا لك عمرك ولا يتصرف لما سواه فحي صححة هذا العقد قولان للشافعي اصحابنا وهو الجدي صححة وله حكم الحال الاول الثالث ان يقول جعلنا لك عمرك فاذا مت ماتت الى اولي ورضي
 ان كنت مت فحي صححة خلاف هذا اصحابنا والاصح عندهم صححة ويكون له حكم الحال الاول واعتمدوا على الاحاديث الصحيحة المطلقة العمري جائزة وقال ابو حنيفة بالصححة كخود بينا وبقوله الثوري وغيره وقال
 احمد فتح العمري المطلقة دون الموقوفة فقال مالك في اشهر الروايات عن العمري في جميع الاحوال فيملك لنا فتح الدار ولا يملك فيها رتبة الدار بحال انتهى **ه** **ه** قوله لا رقي فمن ارقب من ارقب المصورة
 الرقي ان يقول جعلت لك هذه الدار فان مت قبلك فموتك وان مت قبلي عادتي لان كل واحد يرث موت صاحبه قال في البدلية والرقي باطلا عند ابي حنيفة ومحمد وقال ابو يوسف جائزة لان

ح وحده ثنا علي بن محمد ثنا ابو مغيرة قال شادا واد عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمري جائزة لمن
اعدها والوقعي جائزة لمن ارقبها باب الرجوع في الهبة **٣٣٨٤** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة عن عوف عن خلاص عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مثل الذي يعود في عطيته كمثل الكلب حتى اذا شبع فلقه ثم عاد في قيئه فاكله **٣٣٨٥** حدثنا محمد بن بشار
ومحمد بن المثني قال ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم العائد في هبته كالعائد في هبته **٣٣٨٦** حدثنا احمد بن عبد الله بن يوسف العمري ثنا يزيد بن ابي حكيم ثنا العمري عن زيد بن اسلم
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه باب من وهب هبة رجاء ثوابها **٣٣٨٧** حدثنا علي بن محمد
ابن اسمعيل قال ثنا وكيع ثنا ابراهيم بن اسمعيل بن مجمع بن جارية الانصاري عن عمرو بن دينار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الرجل احق بهبته ما لم يثب منها باب عطية المرأة بخير اذن زوجها **٣٣٨٨** حدثنا ابو يوسف الرقي محمد بن احمد الصيداوي ثنا
محمد بن سلمة عن المثني بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في خطبة خطبها لا يجوز
لا امرأة في مالها الا ياذن زوجها اذا هو ملك عصمتها **٣٣٨٩** حدثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني الليث بن سعد عن عبد الله بن
يحيى رجل من ولد كعب بن مالك عن ابيه عن جده ان جدته خيرة امرأة كعب بن مالك اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بحلي لها فقالت
اني تصدقت بهذا فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجوز للمرأة في مالها الا ياذن زوجها فهل استاذنت كعبا قالت نعم فبعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى كعب بن مالك فقال هل اذنت لخيرة ان تصدق بحليها فقال نعم فقبله رسول الله صلى الله عليه وسلم منها
ابواب الصدقات باب الرجوع في الصدقة **٣٣٩٠** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه
عن عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تعد في صدقتك **٣٣٩١** حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن
مسلم ثنا الازد زاعي حدثني ابو جعفر محمد بن علي حدثني سعيد بن المسيب حدثني عبد الله بن العباس قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم مثل الذي يتصدق ثم يرجع في صدقته مثل الكلب يقي ثم يرجع في كل قيئه **باب من تصدق بصدقة فوجدها تباها هل
يشترها** **٣٣٩٢** حدثنا تميم بن المنتصر الواسطي ثنا اسحق بن يوسف عن شريك عن هشام بن عروة عن عمرو بن عبد الله بن عمرو يعني عن ابيه
عن جده عمرانه تصدق بفرس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فابصر صاحبها يبيعها بكسر فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن
ذلك فقال لا تتبع صدقتك **٣٣٩٣** حدثنا يحيى بن حكيم ثنا يزيد بن هارون ثنا سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن عبد الله بن عامر
عن الزبير بن العوام انه حمل على فرس يقال له غمرا وغمرا فرأى مهرا ومهرا من افلاهما يباع ينسب الى فرسه فبى عنها **باب من تصدق
بصدقة ثم ورثها** **٣٣٩٤** حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال جاءت امرأة الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني تصدقت على امي بجارية وانها ماتت فقال اجرك الله ورسولك الميراث **٣٣٩٥** حدثنا محمد بن
يحيى ثنا عبد الله بن جعفر الرقي ثنا عبید الله عن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال اني اعطيت امي حديقة لي وانها ماتت ولم تترك وارثا غيري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبت صدقتك ورجعت اليك
حدثتك **باب من وقف** **٣٣٩٦** حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا معمر بن سليمان عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال اصاب عمر بن
الخطاب ارضا بخير فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فاستأمره فقال يا رسول الله اني اصبت مالا بخير لم اصب مالا قط هو انفس عندي منه فما
تأمرني به فقال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها قال فعل بها عمر على ان لا يباع اميلها ولا يوهب ولا يورث تصدق بها للفقراء وفي
القربي وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من لهما ان ياكلها يا معروف او يطعم صدقا غير مقول **٣٣٩٧** حدثنا

فصدقات ان ياكل منها

قوله وادى لك تملك وقوله رقي شرط فاسد كالعري ولها ان عليه سلام اجاز العمري ورد الرقي انتهى **١٢** **له** قوله كمثل الكلب الخ اعلم ان الرجوع في الصدقة والهبه بعد اقباصها جائزة عندنا للاسباب
سبعة ذكرت في الفقه وعند الشافعي وما كلف واجه لا يجوز الرجوع لهذا الحديث فانهم حملوه على الحرمة وان قوله صلعم الواهب احق بهبته مالم ينسب منها اي لم يحوض وهذا الحديث لا يدل على الحرمة لان
قوله صلعم كالكلب يدل على عدم حرمة لان الكلب غير متعبد بالقبض ليس حراما عليه والمراد التنزيه عن فعل يشبه فعل الكلب **١٣** **له** كذا في اللغات **١٤** قوله مالم ينسب منها اي مالم يحوض منها قال في الدر
فان قال فحوض ينسب او بدلهما اوفى مقابلتها فذلك فقصة الواهب سقط الرجوع ولو لم يذكره عوض رجع كل في هبته وهذا الحديث دليلنا على ان الرجوع عن الهبة بعد قبضها جائز الا باسباب سمعته
بجمعها حرمة ومع خرقة اي الزيادة المتدايم موت احد العاقدين والحوض والخروج من ملك الموهوب له والزوجية والقرابة والملك وعند الشافعي وما كلف واجه لا يجوز الرجوع لمديف العاهل في
هبته كالكلب يعود في قيئه ثم الاصح عندنا ان الرجوع مكروه تحريما وقيل تنزيها والمديف ايضا محمول على الكراهة **١٣** **له** قوله لا يجوز لامرأة في مالها الا ياذن زوجها الصنف في مالها ايضا الا ياذن زوجها
اذا هو ملك عصمتها اي عصمة النكاح والعصمة بالنسبة الى النكاح لان المرأة تمنع بسبب عن الخطاب وهذا الامر بطريق المصلحة فان المرأة ربما تجترى وتصرف في مالها فتفقير بذلك الصنف **١٤** **له** قوله لا يبيع
العلماء على خلاف ذلك والدليل على ذلك امضا تصرف الصحابيات بلا تيسر فلهذا الامر تقرره من النبي صلى الله عليه وسلم واجماعنا من الصحابة بعد ذلك والاشاعرة **١٣** **له** قوله لا يبيع صدقتك
قال ابن الملك ذهب بعض العلماء الى ان شراء المتصدق صدقة حرام نظرا لمديف والاكثر من كراهة تنزيه كون التصدق فيه لغو وهو ان المتصدق عليه ربما يتساع المتصدق في الثمن بسبب تقدم احسانه فيكون
كالماندي صدقة في ذلك المقدار الذي سوي **١٣** **له** قوله فرأى مرورا من افلاهما الخ افلاهما جمع فلو وهو من الفرس اي ولدها وقوله تشب كذا في نسخة من وشب يشب مثال واوى اي شب
مالا الى فرسه وتطلب نزل الفرس عليها لمحل فكره اشترتها من اجل ان نسل الفرس المتصدق بها يكون في بيته وفي بعض النسخ تشب من النسب مجولا وفي بعضها تشب من الانتساب على بناء المعروف
اي لما نسبته الى فرسه بان كانت من نسلا **١٣** **له** انما الجاه لولا اننا المعظم الشرح بعد الغنى الدلوي **١٤** قوله ورد عليك الميراث نسبه بمجازية اي ردها الله عليك بالميراث وصدقات الجارية وما كلف
بالارث وصدقات اليك بالوجه الخلال والمعنى ان هذا ليس من باب العود في الصدقة لانه ليس امر اختيارا باقال ابن الملك وقيل يجب صرفها الى الفقير لانها صدقات حق الله تعالى انتهى وهذا لتيسيل
في موضع النص فلا يعقل **١٣** **له** قوله اصبت مالا بخير قال الطيبي اسمها شمع بفتح الشين وسكون الهم والغبين المعجزة وفي القاموس شمع بالفتح مال بالمدنية كان لعمر بن الخطاب وعنه وقدره هذا يدل على ان
الشمع اسم مال بالمدنية لا بخير والله علم **١٣** **له** قوله حبست مخرج في النسخ بالشد يد وفي مجمع البحار عن الكرماني ان شئت حبست اصلها هو بالشد يد وحبست اي وقعت وحبست بالانفست

محمد بن ابي عبد الله في ثنا سفين عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر بن الخطاب يا رسول الله ان المائة سمع التي نخير لهم
اصب والا قط هو احب الي منها وقد اردت ان تصدق بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم احبس اصلها وسبيل ثمرتها قال ابن ابي عمير فوجدت
هذا الحديث في موضع اخر في كتابي عن سفين عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر بن الخطاب يا رسول الله ان المائة سمع التي نخير لهم
عمار ثنا اسمعيل بن عياش حد ثنا شرحبيل بن مسلم قال سمعت ابا امامة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم العارية مؤداة والمنحة
مردودة **خلافنا** هشام بن عمار وعبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقيان قال ثنا محمد بن شعيب عن عبد الرحمن بن يزيد عن سعيد بن
ابي سعيد عن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العارية مؤداة والمنحة مردودة **خلافنا** ابراهيم بن المستمير
ثنا محمد بن عبد الله بن وحيد ثنا يحيى بن حكيم ثنا ابن ابي عمير عن جميعا عن سعيد عن قتادة عن الحسن بن سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم قال على اليد ما اخذت حتى تؤديه يا ابى الوديعة **خلافنا** عبيد الله بن الجهم الانما طي ثنا ايوب بن سويد عن المثقبي عن عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اودع وديعة فلا ضمان عليه يا ابى الهمدين يتجرفيه فيريح **خلافنا**
ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفين بن عيينة عن شبيب بن غرقدة عن عروة البارقي ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه دينا وانشأ له شاة فاشترى بها
احد هادي دينار فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بيد دينار وشاة فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبركة قال فكان لو اشترى التراب لريح فيه
خلافنا احمد بن سعيد الدارمي ثنا حبان بن هلال ثنا سعيد بن زيد عن زبير بن المغزيت عن ابي ليبيد لما زة بن زيار عن عروة بن ابي
المجدد البارقي قال قدم جلب فاعطاني النبي صلى الله عليه وسلم دينا وانشأ له شاة فاشترى بها احدها فاشترى التراب لريح فيه
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر الغنى واذا اتبع احدكم على ملئ فليتبع **خلافنا** اسمعيل
ابن توبة ثنا هشيم بن يونس عن عبيد بن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اودع وديعة فلا ضمان عليه
يا ابى الكفالة **خلافنا** هشام بن عمار والحسن بن عرفة قال ثنا اسمعيل بن عياش حدثني شرحبيل بن مسلم الخولاني قال سمعت ابا امامة
البا هلى يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الزعيم غارم والدين مقضى **خلافنا** محمد بن الصباح ثنا عبد العزيز بن محمد الدارمي
عن عمرو بن ابي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلا تزعم عريماله بعشرة دنانير على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عندي شي
اعطيكه فقال لا والله لا افاقك حتى تقضيني او تاتي بي بمجمل فجاءه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كم تستنظر فقال
شهر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانما احمل له فجاءه في الوقت الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم من اين
اصبت هذا قال من معدن قال لا خير فيها وقضاها عنه **خلافنا** محمد بن يشار ثنا ابو عمر بن اشعفة عن عثمان بن عبد الله بن موهب قال
سمعت عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بجنزة ليصلي عليها فقال صلوا على صاحبكم فان عليا دينا فقال ابو قتادة انا
الكفل به قال النبي صلى الله عليه وسلم بالوفاء وقال بالوفاء وكان الذي عليه ثمانية عشر وتسعة عشر درهما **باب** من ادى دينا وهو ينوي قضاءه **خلافنا**
ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبيدة بن حميد عن منصور بن زياد بن عمرو بن هند عن ابن حذيفة هو عمران عن ام المؤمنين ميمونة قال
كانت تلان دينا فقال لها بعض اهلها لا تفعل وانك ذلك عليها قالت بلى اني سمعت نبيي وحليلي صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم
يدان دينا يعلم الله منه انه يريد اداءه الا اذاه الله عنه في الدنيا **خلافنا** ابراهيم بن المثنى ثنا ابن ابي شيبة ثنا سعيد بن سفين مولى
الاسلميين عن جعفر بن محمد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان الله مع الدائن حتى يقضى دينه
ما لم يكن فيما يكره الله قال فكان عبد الله بن جعفر يقول لئلا تجازته اذهب فخذ لي بدين فاني اكره ان ابني ليلة الا والله معي بعد الدو سمعت

ابى وجدت سعيد بن المسيب لا فارقتك ان الله سمعته

اي صنعت وضمنت عليه وكل النفقة ما في الوقت يريد ان يعقد اصل الملك ويبيع الثمن ونفقا عليه انتهى ١٢ **قوله** احبس اصلها اي اجعله وقفا جيسا وقوله ثمرتها اي الثمرتها من وقتها الى وقتها اذا
اجتبه كانك جعلت اليه طريقا مطروقة ١٣ كذا في الجمع **قوله** العارية بالتحقيق والتشديد مؤداة اي واجب على المستبر ادائها وايضا لما الى المير وتطبيق هذا على القولين اعني القولين بوجوب الضمان فيما
كقول الشافعي والقول بعدم وجوبه كقول ابي حنيفة لكن على الاول تؤدي ميتا حال القيام بقيمة عند الكف وقوله والمنحة مردودة المنحة في الاصل بمعنى العطية والبرية واكثر ما يطلق على الناقية يعطى المرسل الاخر
ليشرب دوا وتطلق في غير ان ايضا كما قال الطيبي المنحة ما يمنه المرسل صاحب من ذات دونه بشرطها او شجرة لياكل ثمرها او ارضاء ليرجعها على القادر المنحة عليك النفقة ملائمتك الاصل فوجب ادائها بالحاميت
قوله من اودع وديعة الخ الوديعة ما يترك عند الامين وهي اخص من المانعة ولا بد بهما من تعقد في الكلام اي من اودع وديعة عند الامين فذلك في يده بلا تعدي فلا ضمان عليه ولكن هذا مخصوص بما اذا كانت
الوديعة باجر واشترط الضمان على الامين باطل يرفق كما في الدرر ففعلنا في كتب الفقهاء ١٢ **قوله** باب الامين يتجر فيه فيخرج اي يتجر في مال الامانة ومرجع الضمير ترك للدلالة على ان الكلام وصورة ما اذا
كان للمال وديعة عند الرجل او امر الرجل وكذا بشرط شي فاجز في ذلك المال المودع او الوكيل في المال المدفوع اليه بلا رضاه فعمل يجوز ذلك التصرف ام لا حديث الباب يفتي جواز ذلك وكذلك حديث البخاري
في قصة صاحب الغار الذي عمل في فرق الازد حتى جمع البقر وبيعها وبيع قال بعض العلماء ان باع الرجل مال غيره كان موقفا على اجازته ومن لم يجوز حمل الحديث على الوكالة المطلقة والنسبة علم ١٣ **قوله**
قوله مثل الغنى المطل التسويات بالبرية والدين كالمطلوبه بالبيع بلفظ الجبول باسكان التاء والمراد اصل من النوازل فليست بلفظ العلوم مخففة وقد يشدواى فيقبل حوالته وملئى بالهجرة على وزن كرم وقد يقال
باليار المشددة كعنى والامر للندب وقيل للوجوب كذا في المعاني قال السيوطي قال الخطابي في ان اتبع احدكم ان اصحاب الحديث يروونه بتشديد التاء وهو ابر يسكونها على وزن كرم ١٣ **قوله**
من معدن قال لا خير فيها وانما ذوق المال لان المعدن ان كان في دار الاسلام ووجهه مسلم اوى حشره حديث وفي الركا الحس وباقير ما لكما ان ملكت وان كان في الجبل والمفاضة فللواجد ولم يعلم ان اخذ من
ملك الخوا والمفاضة فكان التورع من اخذه اولى ولذلك رده النبي صلى الله عليه وسلم وادى بدين من قبل نفسه ١٣ **قوله** صلوا على صاحبكم فيرجو تشد يدى الدين والمالملة في ادائه قوله
انا اكفل بقر قال الطيبي فيرجو ديل على جواز الضمان عن الميت وان لم يترك وفاءه وهو قول اكثر اهل العلم وقال ابو عبيدة لابن جهم اذا لم يكن ترك وفاء انتهى ويمكن ان يقال انه لم يكن ضمانا بل وعد بان اودى دينه
كما هو مشهور رواية المصنف ١٢ **قوله** ان الله سمع الدائن حتى يقضى دينه ما لم يكن فيما يكره الله اي اذا كان الدين في رضا الرب لنفقة الابل والعيال والتصدق في لوائب الحق ودية القضاء وقد
روى من اوان دينا بغيره القضاء وكل له ملك بالعار وقد روى عن الصحابة والاولياء الصالحين في ذلك ما لا يحصى وقصة الزبير قد اخرج البخاري في باب بركة مال العازي حيا وميتا وفيه كرامة عظيمة له رضي الله عنه
وكذلك عمر رضي الله عنه مات مدوناً وقصص الصالحين فيه كثيرة وكذلك قال الشيخ المجدد رضي الله عنه كوشف على ان حديث صاحب الدين ما سوره بدينه في حق من لم يكن فانيا في الله وباقي فان هذا الرجل ان

من رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ب من اذان ديننا لم يتوقضاه **حدثنا هشام بن عمار** ثنا يوسف بن محمد بن صيفي بن صهيب الخبير
 حدثني عبد الحميد بن زياد بن صيفي بن صهيب عن شعيب بن عمرو **حدثنا** صهيب الخبير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما
 رجل يدين ديننا وهو مجمع ان لا يوفيه اياه لقي الله سارقا **حدثنا** ابراهيم بن المنذر والحزامي ثنا يوسف بن محمد بن صيفي عن عبد
 الحميد بن زياد عن ابيه عن جده صهيب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد العزيز بن محمد
 عن ثور بن زيد الدبلي عن ابي الغيث مولى ابن مطيع عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اخذ اموال الناس يريد اتلافها
 اتلفه الله **حدثنا** حميد بن مسعدة ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد بن قتادة عن سالم بن ابي الجعد عن معاذ بن ابي طلحة عن ثوبان
 مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من فارق الروح الجسد وهو يرعى من ثلاث دخل الجنة من الكبر
 والغلول والدين **حدثنا** ابو مروان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه **حدثنا** محمد بن ثعلبة بن سواد عن محمد بن سواد عن حسين بن علي
 عن مطر الوراق عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وعليه ديناً رادهم قضى من حسنة ليس ثم دينار
 ولا درهم يا ب من ترك ديناً او ضياعاً فعلى الله وعلى رسوله **حدثنا** احمد بن عمرو بن السرح المصري ثنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس
 عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا توفي المؤمن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فيسأل هل ترك لدينه من قضاء فان قالوا نعم صلى عليه وان قالوا لا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله على رسوله الفتوح قال انا اولي المؤمنين
 من انفسهم فمن توفي وعليه دين فعلى قضاة ومن ترك ما لا فلو رثته **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان عن جعفر بن محمد عن ابيه
 عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك ديناً او ضياعاً فعلى والي واذا اولي المؤمنين يا ب انظر المعسر
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يسر على معسر يسر
 الله عليه في الدنيا والاخرة **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غيرثا بن ابي ثناء الاعمش عن نفيح بن داود عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال من انظر معسراً كان له كل يوم صدقة ومن انظره بعد حله كان له مثله في كل يوم صدقة **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم الدورقي ثنا اسماعيل
 بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن اسحق عن عبد الرحمن بن مغوية عن حنظلة بن قيس عن ابي اليسر صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب
 يظله الله في ظله فلينظر معسراً ولا يضره **حدثنا** محمد بن بشارة بن ابي عامر ثنا شعيب بن عبد الملك بن عمير قال سمعت ربي بن حراش
 يحدث عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلاً مات فقيل له ما عملت فاما ذكر او ذكرك قال اني كنت اتجوز في السكة والنقد وانظر المعسر
 فغفر الله له قال ابو مسعود انا قد سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ب حسن المطالبة واخذ الحق في عفاف **حدثنا**
 محمد بن خلف العسقلاني ومحمد بن يحيى قالا ثنا ابن ابي مريم ثنا يحيى بن ايوب عن عبيد الله بن ابي جعفر عن نافع عن ابن عمر وعائشة
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من طلب حقاً فليطلبه في عفاف واف او غير وان **حدثنا** محمد بن المؤمل بن الصباح القيسي ثنا محمد بن
 محبوب القرشي ثنا سعيد بن السائب الطائفي عن عبد الله بن يامين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لصاحب الحق خذ حقه
 في عفاف واف او غير واف يا ب حسن القضاء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابي حنيفة **حدثنا** محمد بن بشارة عن محمد بن جعفر قالا ثنا شعيب
 عن سلمة بن كهيل سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن يحدث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خيركم او من خيركم احاسنكم قضاء

من اموال بكل

لنظنفسه فارقدفني نفس مع حلوظها ولذك يقضى الله تعالى دين هذه العباد من حيث لم تتسبوا لدم وقد جرت هذا الامر في والذي المرشد وشيخه ربهما الله تعالى عليهما ١٢ انجاح الحاجه لولانا المعظم الشيخ
 عبد الغني الجردى المدبولي **١** قوله من اخذ اموال الناس اى بطريق القرض او بوجه من المعاملات حال كونه يريد ان ياتيها ليعنى قصد مجرود الاخذ ولا ينظر الى الاداء قوله انما الذي يعنى يذم من يده فلا يتفجع به لسوء
 نيته ورجوعه عليه الدين ويعاقب به يوم القيمة **٢** كذا في التيسر **٣** قوله من الكبر والظلم والدين قال الحافظ ابو الفضل العراقي المشهور في الرواية بالباء الوعدة والراء وذكر ابن جوزي في جمع المسانيد عن الرافعي
 انه اكثر بالتون والزماي ولذا ذكره ابن مردويه في تفسيره والذين يكثرون الذهب والفضة **٤** انما جاز **٥** قوله وان قالوا لا قال صلوا على صاحبكم الخ وانما ترك الصلوة عليه لمحض الناس على قضاء الدين في جوارحهم
 والوصول الى البراة منها لئلا تنفوس صلوة النبي صلعم فلما فتح الله عليه الجلاء وبصلى عليه ويقتضى دين من لم يتخلف وفاء قيل انه صلعم كان يقضيه من مال مصالح المسلمين وقيل من خالص مال نفسه وقيل بانه القضاء
 واجبا عليه صلعم وقيل تبرع منه واختلف في قضاء دين من مات وعليه دين فقيل يجب قضاؤه من بيت المال وقيل لا يجب ومعنى هذا الحديث ان النبي صلعم قال انا قائم بمصالحكم في حياة
 احدكم وموتوا وانا وليه في العالمين فان كان عليه دين قضيته من عتدي ان لم يتخلف وفاء وان كان له مال فهو لورثته لا اخذ منه شيئا وان خلف عيال متاهلين حضنا العين فليأتموا الى فعلى نفقتهم ومؤونتهم **٦** نووي
٧ قوله ومن ترك ديناً او ضياعاً قال في النهاية هو العيال واصلة مصدر مناع يضيغ فسمى به العيال وان كسرت الضاد كان جمع ضائع كضائع وجماع وقال الكرماني هو بافتح الملاك ثم سمي به كل ما هو
 بعد وان يضيغ من وكه بفتح اليم لا قيم بامرهم وقال النووي وكان صلى الله عليه وسلم اولاً يصلى على من مات مدبراً لانه جزا فلما فتح الله تعالى الفتوح عليه كان يقضى دينه وكان من تصانفه واليوم لا يجب على
 الامام ذلك انتهى **٨** قوله ومن انظره بعد حله اى بعد حلول اجله وبه يتصور في الدين كما ان الصورة الاولى في القرض لان الاجل في القرض ممنوع وقوله كان يشترى مثل مال الدين بان كان له مثلاً على رجل
 الف درهم فانظره الى عشرة ايام كان له ثواب صدقة عشرة ايام وفي الصورة الاولى لم يبين مقدار الثواب لانه ليس فيه اجل معين فلا يضطر المقرض كما يضطر المدبرون بعد حلول
 الاجل والله اعلم **٩** انما جاز **١٠** قوله التجوز في السكة قال النووي التجوز والتجاوز معناهما المساومة في الاقتضاء والاستيفاء وقبول ما فيه نقص يسير وفي هذه الاعلايش فخلل انظار المعسر والوضع مما مائل
 الدين واما بعضه من كثير او قليل وفضل المساومة في الاقتضاء وفي الاستيفاء سواد استوفى من موارده معسر ففضل الوضع من الدين وانه لا يتحقق شئ من افعال الخير فله سبب السعادة والرحمة انتهى **١١**
١٢ قوله خذ حقه في عفاف كلف عمالاً يحل له ولا يحل كذا في القاموس والمراد بهنا والله اعلم اجمال الطلب بلا فجور في القول والعلل فانه قد عد من ايات المناقح قال صلعم اذا خصم
 فجر وان يطلب من المال الذي يكتسب في العفة لا بالكسب المحرم كالعقود الفاسدة والاعمال الشنيعة قوله وان او غير واف اى يطلب الخلال سواد وفي نسخة اوله يفت فان اخذ المال لا يطيب والله اعلم
١٣ قوله فاما ذكر او ذكر اى ذكره من غير تلقين احد وذكر من الله او من قبل الملائكة والتجوز في السكنه ان ياخذ الزيف مثلاً بدل الرابحة والتجوز في النقود ان يوزن في طلبه وانظر المعسر امله حتى يتسهل
 عليه الاداء **١٤** انما جاز

٢٢٢٢ حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا وكيع ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عبد الله بن ابى ربيعة الخزومي عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم
استسلف منه حين غزاهما ثلاثين اواربعين الفا فلما قدم قضاها اياه ثم قال له النبي صلى الله عليه وسلم بارك الله لك في اهلك ومالك انما
جزاء السلف الوفاء والمحمد باب لصاحب الحق سلطان **حدثنا** محمد بن عبد الاعلى الصنعاني ثنا معتمر بن سليمان عن ابيه عن حنشل عن
عكرمة عن ابن عباس قال جاء رجل يطلب نبي الله صلى الله عليه وسلم بدين اوى حتى نتكلم ببعض الكلام فمهر صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم
سلم به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان صاحب الدين له سلطان على صاحبه حتى يقضيه **حدثنا** ابراهيم بن عبد الله بن محمد بن
عثمان ابو شيبة ثنا ابن ابى عميرة اظنه قال ثنا ابى عن الاعشى عن ابى صالح عن ابى سعيد الخدرى قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم
يتقاضاه ديناً كان عليه فاشتد عليه حتى قال اخبرني عليك الا قضيتني فانتهروا صاحب به وقالوا ويحك تدرى من تكلم قال انى اطلب حتى
فقال النبي صلى الله عليه وسلم هلامع صاحب الحق كنتم ثم ارسل الى خولة بنت قيس فقال لها ان كان عندك ثم فاقضينا حتى ياتيها ثم انما تقضيك
فقلت نعم يا ابى انت يا رسول الله قال فاقضته فقضى الاعرابى واظعه فقال اوفيت اوفى الله لك فقال اولئك خيار الناس انه لا قد ست امة
لا ياخذ الضعيف فيها حقه غير متعتم **باب الحبس في الدين والملازمة** **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة عن محمد بن محمد قال ثنا وكيع ثنا وديع بن ابى
ذؤيب الطائفي حدثني محمد بن ميمون بن مسيكة قال وكيع وثني عليه خير اعن عمرو بن الشريد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
سلم لي الواجد على عرضه وعقوبته قال على الطائفي بعض عرضه شكايته وعقوبته سمعته **حدثنا** هدي بن عبد الوهاب ثنا النهدي شميل
ثنا الهرماس بن حبيب عن ابيه عن جده قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بغريمي فقال الزهه ثم مر بي اخر الزهار فقال ما فعل اسيرك يا اخا
بنى تميم **حدثنا** محمد بن يحيى بن عيسى بن حكيم قال ثنا عثمان بن عمر ان ابى يونس بن يزيد عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك عن ابيه انه
تقاضى ابن ابى حرد دينا له عليه في المسجد حتى ارتفعت اصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فخرج اليهما فتنادى كعبا
فقال لبيك يا رسول الله قال ٢٠ من دينك هذا وادى بيده الشطر فقال قد فعلت قال ثم فاقبضه **باب القرض** **حدثنا** محمد بن خلف
العسقلاني ثنا يعلى ثنا سليمان بن يسير عن قيس بن رومي قال كان سليمان بن اذنان يقرض علقمة الف درهم الى عطائه فلما تقاضاه منه اشتد
عليه فقضاها فكان علقمة غضب فمكث اشهر ثم اتاه فقال اقضني الف درهم الى عطائي قال نعم وكرامة يا ام عتبة هلمي تلك الخريطة المخزومة
التي عندك فجاءت بها فقال اما والله انها لاراهك التي قضيتني ما حرمت منها درهما واحدا قل لله ابوك ما حملك على ما فعلت بي قال سمعت
منك قال ما سمعت منى قال سمعتك تذكر عن ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يقرض مسلماً قرضاً مرتين الا وكان كصديقاً
مرة قال لك ان ابى ابن مسعود **حدثنا** عبید بن عبد الكريم ثنا هشام بن خالد بن يزيد وحدثنا ابو حاتم ثنا هشام بن خالد بن خالد
ابن يزيد بن ابى مالك عن ابيه عن اس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت ليلة اسرى بي على باب الجنة مكتوباً الصدقة بعشر
امثالها والقرض بمائة عشر فقلت يا جبرئيل ما بال القرض افضل من الصدقة قال لان السائل يسأل وعده والمستقرض لا يستقرض الا
من حاجة **حدثنا** هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش حدثني عتبة بن حميد الضبي عن يحيى بن ابى اسحق الهناني قال سألت امسا الرجل منا
يقرض اخاه المال فيهدى له قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرض احدكم قرضاً فاهدى له او حمله على الدابة فلا يركبها ولا يقبله
الا ان يكون جرى بينه وبينه قبل ذلك **باب اداء الدين عن الميت** **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة اخبرني
عبد الملك ابو جعفر عن ابى نصر عن سعد بن الاطول ان اخاه مات وترك ثلثا مائة درهم وترك عيالاً فاردت ان انفقها على عياله فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ان اخاك محتبس بدينه فاقض عنه فقال يا رسول الله قناديت عنه الا ديناً بين ادعتهما امرأة وليس لها بينة قال

حتى تقضى بيني سمعتها فقال سمعتها اخرجت

١١٢ انما **ا** قوله فتكلم ببعض الكلام مثل قولكم يا بنى عبد المطلب كثير المظلم واسم هذا الرجل زيد كما اخبرنا الطبراني والحاكم وابن جرير وغيرهم في تفسيرهم انك على
خلق عظيم ١١٣ انما **ب** قوله حتى قال لرا حرج عليك الا قضيتني من الحرج وهو الضيق اي اوقفك في الحرج والضيق الا قضيتني يدعى وقوله لما صاحب الحق كسرتى الا لاني بشا نعم ان تكونوا
مع صاحب الحق وهو الاعرابى الذي تقاضاه صلى الله عليه وسلم ١١٣ انما الحجاج لولانا المظلم الشيخ عبد الغنى البغدادي المدعى **ج** قوله لا قد ست امساى لا زكيت ولا طهرت وغير متعتم اي بلا اراه
في القاموس تعتم تلمس وحرك العتف وكرهه في الامر حتى تعلق وفي الكلام ترود من حصر وعنى انتهى ونظام كمال لافته وشفقته على الناس قيل ان الرجل كان كافراً فاسلم بشهادة هذا الخلق الا اعظم وقال يا رسول الله
ما رأيت اصبر منك لان ظاهريته العتمة ان الرجل هو زيد كما معنى ١١٣ انما **د** قوله باب الحبس في الدين قال ابن الهمام المجلس مشروع بالكتاب لان المراد بالنفي المنكوفي قوله تعالى او ينضوا
من الارض وبالسنة على ما سلف انه صلح عيس رجلان في همة وذكر الخصاص ان ناساً من اهل الجازا اقتتلوا فقتل بينهم قتيلاً فبعث اليهم رسول الله صلح فيسهم ولم يكن في عدده صلح واني بكر من انا كان
يحبس في المسجد والده بغير حتى اشترى عمره وادرا بركة باربعة الف درهم واتخذته جساً وقيل بل لم يكن في زمن عمر ولا عثمان ايضا اني نزل علي فبناه وهو يولون سبعين بنى في الاسلام قال في الفائق ان علياً بنى
سبعين من قصب فسامه نافعاً فنقبه للصوم وتسيب الناس منهم ثم بنى سبعين من مدر فسمى قصباً والمحبس موضع الحبس وهو الفزيعيل والمحبوس في الدين لا يخرج لهوم رمضان ولا العيد ولا الجمعة ولا صلوة
جماعة ولا حج فريضة ولا خصوص جنازة بعض اهل بلوا على كينل بففسه لانه يشرع لتعظيم قلبه فيسارع لعقابه وليناق الوابن بنى ان يكون موضعاً خشناً ولا يبسط لفرش ولا واد ولا يولد غل لا احد ياتس به انتهى ١١٣
ه قوله قال وكيع واثني عليه خير اي اثنى ويزيد بن ميمون وقوله يذيل على قوله قوله **و** قوله في الواجداى مظله يقال لواه بلويه ليا واصله لوانا فادغمت الواو في الياد وقوله
بعض عرضه وعقوبته فسر عبد الله بن المبادك احلال عرضه باغلاظ القول له وعقوبته بالحبس ومعنى الحديث ان صاحب الدين ان يذمه ويصفه بسوء القضاء وطلب من اللقاضي جسر ١١٣ **ز** قوله
تقاضى ابن ابى حرد دينا له عليه في المسجد والاداء القضاء وفي هذا الحديث جواز المطالبة بالدين في المسجد والشفاعة الى صاحب الحق والاصلاح بين الخصوم وحسن التوسط بينهم وقبول الشفاعة في غير معصية
وجواز الاشارة واستنادها لقوله فادى بيده الشطر لودى **ح** قوله انى عطائه الى الامل الذي يولى فيه اموال الناس وموقوفهم من بيت المال وينذير على ان القرض الى اجل كان جائزاً فسدده
والا فالاجل في القرض لونه نادى قوله قلت لوك هذه كلمة مدرح يعني والعرب الشاب بها فاذا وجهه ما يجره عليه قيل لشد لوك حيث اتي بشكل كذا ذكره ابن المك ١١٣ **ط** قوله الا كان كصديقاً
ظاهر هذا الحديث مناف للمديث الا ان الصدقة بعشرة امثالها والقرض بشايرة عشر فان فيه ازدياً وثواب القرض على الصدقة في اول الويل لعل بها اختلاف نيات الاشخاص واعتبار السامح في الاقتضا
وغيره او يحتمل على ان العود لا يفسد له في كثرة الثواب ولكن يردده قوله صلح ما بال القرض افضل من الصدقة او انى يحمل على الحاجة والا اول على غير ١١٣ **ي** قوله الصدقة بعشر امثالها
والقرض بشايرة عشر قال الشيخ سراج الدين البيهقي الحديث والى على ان ودهم القرض بدرهمى صدقة لكن الصدقة كل كذا مناشئ والقرض ماد منه ودهم فسقط مقابل بل وبنى ثمانية عشر امسباح الزواجه للبيهقي

فأعطها فانها محقة **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا شعيب بن اسحق ثنا هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله ان اياه توفى وترك عليه ثلاثين وسقا الرجل من اليهود فاستنظروا جابر بن عبد الله فابى ان ينظروا فحكم جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشفع له اليه فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلما اليهودى لياخذ ثمره تخله بالذى له عليه فابى عليه فكلما رسول الله صلى الله عليه وسلم فابى ان ينظروا فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل فمشى فيها ثم قال لجا برجد له فوافه الذى له فجد له بعد ما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثين وسقا وفضل له اثنا عشر وسقا فجاء جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخبره بالذى كان فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم غائبا فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه فآخبره انه قد وافاه واخبره بالفضل الذى فضل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبر بذلك عمر بن الخطاب فذهب جابر الى عمر فآخبره فقال له عمر لقد علمت حين مشى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ليا باركن الله فيها يا ب ثلاث من اذان فيهن قضى الله عنه **حدثنا** ابو كريب ثنا رشدين بن سعد وعبد الرحمن المحاربي وابو اسامة وجعفر بن عون عن ابن ابي عمير قال ابو كريب حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن ابي عمير عن عمران بن عبد المعافى عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدين يقتض من صاحبه يوم القيمة اذا مات الا من تدين في ثلاث حلال الرجل تضعف قوته في سبيل الله فيستدين يتقوى به لعدو الله وعدوه ورجل يهوت عندة مسلم لا يجد ما يكفنه ووارثه الا بدين ورجل خاف الله على نفسه العزبة فينكح خشية على دينه فان الله يقضى عن هؤلاء يوم القيمة **ابواب الرهن** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن ابراهيم حدثني الاسود عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودى طعاما الى اجل ورهنه درعة **حدثنا** ناصر بن علي الجهمي حدثني ابي شام عن قتادة عن انس قال لقد رهن رسول الله صلى الله عليه وسلم درعة عند يهودى بالمدينة فاخذ لاهله منه شعيرا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن ابي حميد بن بهرام عن شهر بن حوشب عن اسماء بنت يزيد ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودى طعاما ودرعه رهن عند يهودى بثلاثين صاعا من ثنات بن يزيد ثنا هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مات ودرعه رهن عند يهودى بثلاثين صاعا من شعير يا ب الرهن مركوب وعلوب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن زكريا عن الشعبي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر يركب اذا كان مرهونا والبد يشرب اذا كان مرهونا وعلى الذى يركب ويشرب نفقته يا ب لا يتعلق الرهن **حدثنا** محمد بن حميد ثنا ابراهيم بن المختار عن اسحق بن راشد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتعلق الرهن يا ب اجرا **حدثنا** اسويد بن سعيد ثنا يحيى بن سليم عن اسمعيل بن امية عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة انا خصمهم يوم القيمة ومن كنت خصمه خصمته يوم القيمة رجل اعطى بي ثمنه ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر حيرا فاستوفى منه ولم يوفه اجرة **حدثنا** العباس بن الوليد الدمشقي ثنا وهب بن سعد بن عطية السلمى ثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوا الاجير اجرة قبل ان يحفر عرقه يا ب اجارة الاجير على طعام بطنه **حدثنا** محمد بن المصفي الحمصي ثنا بقرية بن الوليد عن مسلمة بن علي عن سعيد بن ابي ايوب عن الخثر بن يزيد عن علي بن رباح قال سمعت عتبة بن النذر يقول كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرا طسم حتى اذا بلغ قصة مولى قال ان مولى اجرت نفسه ثمانى سنين او عشرى على عقة فرجه وطعام بطنه **حدثنا** ابو عمر حفص بن عمرو ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سليمان بن حيان سمعت ابي يقول سمعت ابا هريرة يقول ثنات نشات يتيما وهاجرت مسكينا وكنت اجيرا لابنة عزوان بطعام بطني وعقبة رجلى احطب لهم اذا نزلوا واحد ولهم اذا ركبوا فالحمد لله الذى جعل الدين قواما وجعل ابا هريرة اما يا ب الرجل يستقى كل دلو بقره ويشترط جلد **حدثنا** محمد بن عبد الاعلى الصنعاني ثنا المعتمر بن سليمان عن ابيه عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس قال اصاب نبي الله صلى الله عليه وسلم خصاصة فبلغ ذلك عليا فخرج يلتمس عملا يصيب فيه شيئا ليقبض به رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى بسنن الرجل من اليهود فاستقى له سبعة عشر دلو لاكل دلو بقره فخيرة اليهودى من تمره سبع عشرة تجوة فجاء بها الى نبي الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن ابي اسحق عن ابي حية عن علي قال

لقبت

السم الغضروف لونه وكره لمن سقى فيه والواحد منهم اجمعين **آمين** **ه** قوله الرجل تضعف قوته القوة تشد يد الواوى شوكة فيستدين لينفق من ذلك على العساكر او يؤلف قلوب بعض الكفار ويحتمل بتخفيف الواو ايضا فيكون المراد من الضعف القلة اى تقبل قوته وزدقه فيصير الفاقة فلا يستطيع معها الحرب باعداء الشر وقوله الغزيرة بالعين المهملة والراء الجيم ثم الواو في القاموس العزب محرمة من الاابل لو الاسم الغزيرة والعزوية يضمها والفعل كسر وعزب ترك المزاج انتهى **١٢** **هـ** قوله لا يتعلق الرهن دروى الشافعى الحديث يتا من سعيد مرسلان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتعلق الرهن الرهن من صاحبه الذى رهنه غنمه وعليه غنمه فالرهن الاول مصدر وان فى معنى المفعول اى لا يبيع الا بال الرهن من الرهن اى يبيع للرهن الشريف فيمن الركب والمكسب وغيرهما فكان الارباهان لا يمتد الرهن خالصا وليس له الشريف فى ذلك وعن ابراهيم النخعي لا يمتد الرهن فكان يقول ان لم افنك ال فذ فمك ذكره الطيبى **١٢** **هـ** قوله لا يتعلق الرهن فى النباية يقال غلق الرهن يتعلق غلوقا اذا بقى فى يد المرتهن لا يقدر رهنه على تخليصه والمعنى ان لا يستحقه المرتهن اذا لم يستطع صاحبه وكان هذا من فعل الباطنية ان الرهن اذا لم يؤد ما عليه فى الوقت الميعين ملك المرتهن الرهن فابطل الاسلام **١٢** **هـ** قوله ومن كنت خصمه خصمته اى غلبته فهو من قبيل المغالبة اى من خاضته فخصمته البينة الحديث الصحيح من نوقش فى الساب عذب اخربه البخارى ومسلم **١١٢** **هـ** قوله رجل اعطى بى عذف فيه المفعول تقديره اعطى العمد باسمى واليهين به ثم نقض العمد ولم يبق به قوله ورجل باع حراى مالما مستد فان كان جابا فلان يخل فى هذا قوله فاكل ثمنه خص الاكل بالذكر لانه اعظم مقصود كذا فى الطبخ واليشى **هـ** قوله وعقبة رجلى العقبة بالضم النوية والبدل كذا فى القاموس ويقال لمن ركب بعير او بهيمة فلو لم يركب عقبة من فلان فكانه شرط فى الاجر طعام بطنه وركوب البعير بالنوية وامانة الرجل الى العقيمة للملازمة بينهما وقوله جعل ابا هريرة اماما اى قدوة فى الدين فهذا الثابت لعمدة الله تعالى متمسكا بقوله تعالى واما من ركب فحدث وامثال هذا كثيرة من الصحابة والابعين والاولياء الصالحين فانما المنوع مدح النفس على وجه العجز والخلاء وقال صلعم انا سيد ولد ادم ولا اخز **١١٢** **هـ** قوله ويشترط جلد اى صلبة مستوية قوله فخيرة اليهودى اى اعطاه اليهودى النياز من التمران العجوة اعلى انواعها **١٢** **هـ** قوله سبع عشرة تجوة لوع من التمر يعزب الى السواد فيه من يصعب بهتة تمرات عجوة لم يعزبه سحر ولا سم وهو من اجود تمر المدينة ودفع السحر والسمن من خاصية ذلك النوع او من دعائه صلعم بالبركة

الارسطي من البراءة الشعير فقال فلا تفعلوا ازرعوها اوازعوها **حَدَّثَنَا** محمد بن يحيى انا عبد الرزاق انا الثوري عن منصور عن مجاهد عن اسيد
 ابن ظهير بن ابي رافع بن خديج عن رافع بن خديج قال كان احدنا اذا استغنى عن ارضه اعطاها بالثلث والرابع والنصف واشترط الثلث جدلا
 والقصارة وما سقى الربيع وكان العيش اذ ذاك شديدا وكان يعمل فيها بالحديد وبما شاء الله ويصيب منها منقعة فاتانا رافع بن خديج فقال
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهىكم عن امر كان لكم نافعا وطاعة الله وطاعة رسوله انفع لكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهىكم عن المحمل
 ويقول من استغنى عن ارضه فليمنحها اخاه وليد **حَدَّثَنَا** يعقوب بن ابراهيم الداودي ثنا اسمعيل بن علية ثنا عبد الرحمن بن اسحق
 حدثني ابو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن الوليد بن ابي الوليد عن عروة بن الزبير قال قال زيد بن ثابت يغفر الله لرافع بن خديج انا والله
 اعلم بالحدِيث منه انما اتى رجلا من النبي صلى الله عليه وسلم وقد اقتتلا فقال ان كان هذا شأنكم فلا تتركوا المزارع فسمعت رافع قوله فلا تتركوا
 المزارع **باب** الرخصة في المزارعة بالثلث والرابع **حَدَّثَنَا** محمد بن الصباح انبا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال قلت لطاؤس
 يا ابا عبد الرحمن لو تركت هذه المخابرة فانهم يزعمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اي عمر وان اعيتهم واعطيتهم ان معاذ بن
 جبل اخذ الناس عليها عندنا وان اعلمهم يعني ابن عباس اخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينها عنها ولكن قال ان يمن احدكم اخاه
 خيوله من ان ياخذ عليها اجزا معلوما **حَدَّثَنَا** احمد بن ثابت الجديري ثنا عبد الوهاب عن خالد بن عمار عن معاذ بن جبل الكري
 الارض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان على الثلث والرابع فهو يعمل به الى يومك هذا **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن خلاد الباهلي
 ومحمد بن اسمعيل قال ثنا وكيع عن سفيان بن عمرو بن دينار عن طاؤس قال قال ابن عباس انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبيع
 احدكم اخاه الارض خيوله من ان ياخذ خراجا معلوما **باب** استكراء الارض بالطعام **حَدَّثَنَا** حميد بن مسعدة ثنا خالد بن الحارث ثنا
 سعيد بن عمرو بن يعلى بن حكيم عن سليمان بن يسار عن رافع بن خديج قال كنا نقاتل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فزعم ان بعض
 عهومتى اتاهم فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فلا يكرها بطعامه وسمى **باب** من زرع في ارض قوم يبيعونها منهم **حَدَّثَنَا**
 عبد الله بن عامر بن زمار ثنا شريك عن ابي اسحق عن عطاء بن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زرع في ارض قوم يبيع
 اذ منهم فليس له من الزرع شئ وتروى عليه النفقة **باب** معاملة النخل والكرم **حَدَّثَنَا** محمد بن الصباح وسهل بن ابي سهل واسحق بن منصور
 قالوا ثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل اهل خيبر بالشروط ما يخرج من
 ثمر وزرع **حَدَّثَنَا** اسمعيل بن توبة ثنا هشيم بن عمار عن ابي ليلى عن الحكم بن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اعطى خيبر اهلها على النصف نخلها وارضاها **حَدَّثَنَا** علي بن المنذر ثنا محمد بن فضيل عن مسلم الاورعي عن انس بن مالك قال لما افتتح رسول الله
 صلى الله عليه وسلم خيبر اعطاها على النصف **باب** تلقيم النخل **حَدَّثَنَا** علي بن محمد ثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن سماك انه سمع موسى
 ابن طلحة بن عبيد الله يحدث عن ابيه قال مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في نخل فزراى قوما يلغون النخل فقال ما يصنع هؤلاء قال ياخذون
 من الذكر فيجعلون في الاتق قال ما اظن ذلك يعني شيئا فبلغهم فتركوه فتركوا عنها فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال انما هو الظن ان كان يغف شيئا

من التين لا تفعلوا ويشترط اغنيهم عمومته فلا يكرها اقواما

والابن بكره والعمروا على الثلث والرابع وكذلك روى عن ابن عباس **حَدَّثَنَا** محمد بن اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار
 العليان الجزية وفي بعض النسخ العصلة بالعين المضمومة من قولهم عصر الزرع تعبير التمت الكما سنبلة والمراد بهننا والذرة العلم التين كما مر في الرواية الاخرى **حَدَّثَنَا** محمد بن اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار
 صلح فلا تتركوا المزارع ولم يعلم انه معلق على الشروط السابق وهو صورة المزارع والبدول فتعير رافع بن خديج ولعل هذا الخبر مبالغ فيه رافع بن خديج عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار
 بالبورق كما مر الحديث **حَدَّثَنَا** محمد بن اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار
 زرعها لا يطلق حديث النبي عن كراهة الارض وقال الشافعي والموهبي وكثيرون يجوز اجارتها بالذهب والفضة وبالطعام والاشياء وسائر الاشياء سواء كان من جنس ما يزرع فيها من غيره ولكن لا يجوز اجارتها
 بجزء مما يخرج منها كالثلث والرابع وهي التجارية ولا يجوز ايضا ان يشترط لزرع قطعة معينة وقال ابو حنيفة يجوز بالذهب والفضة فقط وقال مالك يجوز بالذهب والفضة وغيرهما الا الطعام وقال احمد والشافعي
 ومحمد بن الحسن وجما من المالكية واخرون يجوز اجارتها بالذهب والفضة ويجوز المزارعة بالثلث والرابع وغيرهما وبهذا قال ابن شريح وابن خزيمة والشافعي ومحمد بن الحسن ومحمد بن الحسن
 واما الشافعي وموافقه فاعتمدوا بفتح رافع بن خديج وثابت الضحاك في جواز الاجارة بالذهب والفضة ويجوز اجارتها بالذهب والفضة وغيرهما والشافعي ومحمد بن الحسن ومحمد بن الحسن
 قطعة معينة او بالثلث والرابع ويجوز ذلك كما فسره الرواة في هذه الاحاديث التي ذكرناها والثاني حملها على كراهة التزوير والارشاد الى اجارتها كما نرى من صحيح الغزالي في تزويره ويجوز ذلك وبهذا
 الثاني يدلان لا بد منها او من اجدها للبحر بين الاحاديث وقد اشار الى هذا التاويل الثاني البخاري وغيره ومعناه عن ابن عباس انتهى **حَدَّثَنَا** محمد بن اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار
 المساقات وبرتال مالك والثوري والشافعي واحمد وجميع فقهاء المذاهب وابل الظاهر وجهها المذاهب وقال ابو حنيفة لا يجوز وتاول هذه الاحاديث على ان خبر فتح عنوة وكان الهيا سيرة رسول الله
 صلح فما اغتبه فنوله وما تركه فنوله واجتج الجمهور بنظير هذه الاحاديث ويقول صلح اكرم ما اكرم الله وهدى الصريح في انهم لم يكونوا يبيعون القاصي وقد اختلفوا في خبره بل فتح عنوة او صلح او بجزء الهيا عنما
 او بغيره قال ابو حنيفة عنوة وبعضها جلاء عنها اهلها وبعضها صلحا وبعضها عنوة قال وفيه الصحاح الاقوال وهي رواية عن مالك وبرتال ابن عيينة قال وفي كل قول اثر مروى وفي رواية مسلم ان رسول الله صلح
 ما ظهر على خبره او اخراج اليهود منها وكانت الارض حين ظهر عليها بشدة ورسوله وللمسلمين وبهذا يدل من قال عنوة اذ حق المسلمين انما هو في العنة وظاهر قول العنة وظاهر قول من قال صلح انهم صلحوا
 على كون الارض للمسلمين انتهى **حَدَّثَنَا** محمد بن اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار
 ابو حنيفة روى في المزارعة والمساقاة فاسدتان سواء جمعها او فرقتهما قال ابن ابي اسحق والشافعي ومحمد بن اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار
 كل واحدة منهما مشفرة وبهذا هو الظاهر بخبره وان المسلمين في صحيح الامصار والاعصار مستردون على العمل بالمزارعة والمساقاة كالمزارعة **حَدَّثَنَا** محمد بن اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار
 فنقصت فنعناه نقصوا بشرة النخل من المقدار السابق وقوله انما هو الظن ان كان يغف شيئا تلخيص ال قول تعالى ان الظن لا يغني عن الحق شيئا فعلم ان هذا الامر من صلح كان بطريق الاجابة والمشورة فما كان واجب
 الاتباع قال الطبيب وفي الحديث طالة على ان رسول الله صلح ما صلح ما التقت الى الامور بالتورية قطو ما كان على حال من سوسى الامور لاخره تورية قلت ان كان مراد من الامور بالتورية ما يتعلق بها بل الحرفه
 كالمزارع والتجارة مثلا فنسلم وان كان المراد بها ما يتعلق بقوام الايدان واصلاح ما يزرع فلا صلح في ذلك شأن خاص يتغير فيه القوم والمواجد كاحكام المزارعة واقامة الحروب والحالات الدنيوية من البيع

فاصنعوه فانما اتا بشركم وان الظن يخطئ ويصيب ولكن ما قلت لكم قال الله فلن اذب على الله **حدثنا** محمد بن يحيى شافعان ثنا حماد ثنا ثابت عن انس بن مالك وهشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع امواتا فقال ما هذا الصوت قالوا النخل يؤبرونه فقال لولم يفعلوا لصلح فلم يؤبروا فاعلمت فصار شيئا فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ان كان شيئا من امر دنياكم فشا نكرو به وان كان من امور دينكم فالى باب المسلمين شركاء في ذلك **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا عبد الله بن خراش بن حوشب الشيباني عن العوام بن حوشب عن مجاهد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمون شركاء في ثلاث في الماء والكلاء والنار وثمنه حرمان قال ابو سعيد يعني الماء الجارى **حدثنا** محمد بن عبد الله بن يزيد ثنا سفيان عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث لا يعمنعن الماء والكلاء والنار **حدثنا** عمار بن خالد الواسطي ثنا علي بن غراب عن زهير بن مزروق عن علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عن عائشة انها قالت يا رسول الله ما الشيء الذي لا يجعل منعه قال الماء والملم والنار قالت قلت يا رسول الله هذ الماء قد عرفناه فما بال الملم والنار قال يا حميراء من اعطى نارا فكانت تصدق بجميع ما انضبت تلك النار ومن اعطى ملحا فكانت تصدق بجميع ما طيبت تلك الملم وقن سقى مسلما شربة من ماء حيث يوجد الماء فكانت اعترق رقية ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث لا يوجد الماء فكانت اجياها يا باب اقطاع الانهار والعيون **حدثنا** محمد بن ابى عمر والعداني ثنا فرج بن سعيد بن علقمة بن سعيد بن ابيص بن حمال حدثني عمي ثابت بن سعيد بن ابيص بن حمال عن ابيه ابيص بن حمال انه استقطع الملم الذي يقال له **لمح سد ما رب** فاقطعه له ثمان الاقرع بن حابس التيمي اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى وردت الملم في الجاهلية وهي ارض ليس بها ماء ومن وردة اخذة وهو مثل الماء العذب فاستقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله عليه وسلم ابيص بن حمال في قطيعته في الملم فقال قد اقلتك منه على ان تجعله منى صدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو منى صدقة وهو مثل الماء العذب من وردة اخذة قال فقطعه له النبي صلى الله عليه وسلم ارضا وتخلها بالجو جرف مراد مكانه حين اقاله منه يا باب النبي عن بيع الماء **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابى الميزاب سمعت اياس بن عبد المزني وراى ناسا يبيعون الماء فقال لا تبيعوا الماء فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم منى ان يباىء الماء **حدثنا** علي بن محمد وابراهيم بن سعيد الجوهري قال ثنا ابن جريح عن ابى الزبير عن جابر قال نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع فضل الماء يا باب النبي عن منع فضل الماء ليعتم به الكلاء **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجمع احدكم فضل ماء ليعتم به الكلاء **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا عبد الله بن سليمان عن حارثة عن عمروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجمع فضل الماء ولا يجمع فضل البير يا باب الشرب من الاودية ومقل رجس الماء **حدثنا** محمد بن يحيى عن ابى الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الله بن الزبير ان رجلا من الانصار خاصم الزبير عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في شراخ الحرة التي يسقون بها النخل فقال لا تصارى سرح الماء برفا عيسى فاختصما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استويا زبير ثوارسل الماء الى جارك فغضب الانصارى فقال يا رسول الله ان كان ابن عمك قتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجد قال فقال الزبير والله انى لاحسب هذه الآية نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما **حدثنا** ابراهيم بن المنذر الجرازي ثنا زكريا بن منظور بن ثعلبة بن ابي مالك حدثني محمد بن عقبه بن ابي مالك عن عمه ثعلبة بن ابي مالك قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبل مهزور الاعلى فوق الاسفل

شع و ان كان شع طيب ذلك الملم غيلا بالجوف جوف مراد

والشر فاذا ذلك الامن مرد سادى فتال ١١٢ انجاء **١** قوله لؤبؤ رذالتا سير هو اصلاح النخل وتلقيها قوله فصار شيئا في القاموس الشيص بالكسر ثم لا يشته نواه كالشصاء او ارض التمر الواحدة ما انتهى وفي الجمع وقد لا يكون له النوى وهو الروى من البسنتى ١١٢ انجاء **٢** قوله يا حميراء الملم في الجاهلية يعني الملم الذي لا يعمنعن الماء ليعتم به الكلاء ورواه ابو هريرة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجمع فضل ماء ليعتم به الكلاء **٣** قوله من سقى مسلما شربة من ماء حيث لا يوجد الماء فكانت اجياها يا باب النبي عن منع فضل الماء ليعتم به الكلاء **٤** قوله من وردة اخذة وهو مثل الماء العذب فاستقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله عليه وسلم ابيص بن حمال في قطيعته في الملم فقال قد اقلتك منه على ان تجعله منى صدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو منى صدقة وهو مثل الماء العذب من وردة اخذة قال فقطعه له النبي صلى الله عليه وسلم ارضا وتخلها بالجو جرف مراد مكانه حين اقاله منه يا باب النبي عن بيع الماء **٥** قوله لا تبيعوا الماء فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم منى ان يباىء الماء **٦** قوله لا يجمع احدكم فضل ماء ليعتم به الكلاء **٧** قوله من سقى مسلما شربة من ماء حيث لا يوجد الماء فكانت اجياها يا باب النبي عن منع فضل الماء ليعتم به الكلاء **٨** قوله من وردة اخذة وهو مثل الماء العذب فاستقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله عليه وسلم ابيص بن حمال في قطيعته في الملم فقال قد اقلتك منه على ان تجعله منى صدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو منى صدقة وهو مثل الماء العذب من وردة اخذة قال فقطعه له النبي صلى الله عليه وسلم ارضا وتخلها بالجو جرف مراد مكانه حين اقاله منه يا باب النبي عن بيع الماء **٩** قوله من وردة اخذة وهو مثل الماء العذب فاستقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله عليه وسلم ابيص بن حمال في قطيعته في الملم فقال قد اقلتك منه على ان تجعله منى صدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو منى صدقة وهو مثل الماء العذب من وردة اخذة قال فقطعه له النبي صلى الله عليه وسلم ارضا وتخلها بالجو جرف مراد مكانه حين اقاله منه يا باب النبي عن بيع الماء **١٠** قوله من وردة اخذة وهو مثل الماء العذب فاستقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله عليه وسلم ابيص بن حمال في قطيعته في الملم فقال قد اقلتك منه على ان تجعله منى صدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو منى صدقة وهو مثل الماء العذب من وردة اخذة قال فقطعه له النبي صلى الله عليه وسلم ارضا وتخلها بالجو جرف مراد مكانه حين اقاله منه يا باب النبي عن بيع الماء

شفعة حدثنا محمد بن حماد الطهراني ثنا ابو عاصم عن مالك عن الزهري عن سعيد بن المسيب وابي سلمة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عاصم سعيد بن المسيب مرسل وابو سلمة عن ابى هريرة متصل حدثنا عبد الله بن الجراح ثنا سفين بن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابى رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشريك احق بسقبة ما كان حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد النضر عن معمر عن الزهري عن ابى سلمة عن جابر بن عبد الله قال انما جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل مال يقسم فاذا وقعت الحد ودورفت الطرق فلا شفعة **باب طلب الشفعة** ثنا محمد بن بشارة ثنا محمد بن الحارث عن محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة كحل العقال **ثنا** سويد بن سعيد قال ثنا محمد بن الحارث عن محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شفعة لشريك اذا سبقه بالشراء ولا لصغير ولا لغائب **ابواب اللقطة** **باب ضالة الابل والبقر والغنم** حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى بن سعيد عن حبيد الطويل عن الحسن بن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضالة المسلم حرق النار **ثنا** محمد بن بشارة ثنا يحيى بن سعيد ثنا ابو حيان التميمي ثنا الضمالي خال المثنى بن جدير عن المنذر بن جدير قال كنت مع ابى بلوان بن جراح فرأيت البقر فرأيت بقرة انكرها فقال ما هذه قالوا بقرة لحقت بالبقرة فامروها فطردت حتى توارت ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يؤوي الضالة الاضال **ثنا** اسمعيل بن اسمعيل بن العلا عن ابى ثناء سفين بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن ربيعة بن عبد الرحمن عن يزيد بن مولى المنبعت عن زيد بن خالد الجهني فقلت ربيعة فسألته فقال حدثني يزيد بن عزير بن خالد الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سئل عن ضالة الابل فغضب واحمرت وجنتاه فقال مالك ولها معها الحناء والسقاء يرد الماء وتاكل الشجر حتى يلقاها رها وسئل عن ضالة الغنم فقال خذها فانها هي لك اولادها اولادها وسئل عن اللقطة فقال اعرف عقاصها وكاعها وعرفها سنة فان اعترفت ولا فاخلطها بمالك **باب اللقطة** حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء عن ابى العلاء عن مطرف عن عياض بن حمار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد لقطة فليشهد ذاعدا او ذوى عدل ثم لا يغيرة ولا يكتفم فان جاءه فخذها حق بها والا فهو مال الله يؤتية من يشاء **ثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفين بن عيسى عن سويد بن غفلة قال خرجت مع زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة حتى اذ كنا بالعذيب التقطت سوفا فقال لي القه فابيت فلما قد منا المدينة اتيت ابى بن كعب فذكرت ذلك له فقال اصبت التقطت مائة دينار على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته فقال عرفها سنة فعرفها فلما احدل يعرفها فسالته فقال عرفها فلما احدل يعرفها فقال اعرف وعاعها وكاعها ووعدها ثم عرفها سنة فان جاء من يعرفها ولا يؤفي

بَابُ ضَالَّةِ الْبَقَرِ فَقَالُوا بِالْبَقَرَةِ لَا يَأْرَى ثُمَّ سَأَلْتَهُ

رواه النسائي وابن حبان ٢٠٢ في اللغات **١٥** قوله محمد بن حماد الطهراني بكسر الطاء المهملة وسكون الماد فثمة حافظ قال في الباب نسبت الى طهران الري وفي القاموس طهران بالهمزة قرية باصبيان وقرية بالري انتهى ١٢ انما العقال يعني انما لا يتبعي كما ان الابل اذا حلت عقالا لا يكتفم حينئذ مالها اذا سمعت ببيع الارض اللاحقة من ارضك سكنت عليه خرجت من حقلك فلا يسبحك طلب الشفعة بعد السكوت وهذا موافق لما هو في جواهر الفتاوى ادخل الفورد عليه الفتوى بخلاف ما في المتن يطلبها الشفيع في مجلس علموان امتدادا لمجلس كذا في الدرر ١٢ انما العقال قال السبي في شرح المنهاج المشهور انما تقوت اذا لم يتدر اليها كالبعير الشرا اذا حمل عقالا وقيل معناه على البيع من الشفيع ويجاهبه للخير ١٢ انما العقال قوله اذا سبقه بالشراء لعل هذا محمول على علم الشريك الاخر وسكوتها والا فالشفعة بقدر رؤوس الشفعا عند تاديب الحديث من ائت ايضا الحديث السابق في الباب الاول المروي عن جابر بن مطرف بمان كان فانيا قال في الدرر لو كان بعضهم غائبا يقضي بالشفعة بين الحاضرين في الجميع لا اتصال عدم طلبها لا يؤخر بالشك وكذا لو كان الشريك غائبا فطلب الحاضر يقضي له بالشفعة كلما ثم اذا حضر وطلب قضى لها فموشل الاول قضى له ببعضه ولو فقه فبكله ولودونه منعه وفيه ايضا صهي شفع لاولي للاتبطل شفعة فحديث الباب لا يخفى عن اشكال لان المسائل الثلث المذكورة في الحديث المدبر في كلامه وفي استاده محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني وهو ضعيف قد اتهم ابن عدي وابن حبان ذكره ابن حجر ومحمد بن الحارث ان كان هو ابن زياد بن الربيع الدارقي البصري فضعيف ايضا كذا ذكره في التقريب ١٢ انما العقال قوله من انزل المسلم حرق النار هو بالهمزة وقد يسكن اي ضالة المؤمن اذا اخذها انسان يستملك ادته الى النار كذا في مجمع البحار وقال الشيخ في اللغات هذا وعيد لمن لم يراع احكام الشرع فيما قال في الدرر المتنازعة دفعه لما ملكه لا لنفسه ان امن على نفسه تعريفا والافانك اولى وفي البداية وان اخذها لنفسه حرم لاننا كالعصب ووجب لوف منها عما ١٢ انما العقال قوله كنت مع ابى بلوان بن جراح ففتح البلاء المودة والواد وكسر الزاء المعجمة واسكان الياء ثم الجهم قال في القاموس بلد قريب تكرب فحما جبر الجبل منه منصور بن الحسن الجبلي والجريري ومحمد بن عبد الكريم البزاز بسبان انتهى قوله فحرت البقر من البول وهو طرد الغنم الى مراحمها والمراحم بالضم المادى ١٢ انما العقال قوله لا يارى الضالة الاضال قال في النهاية الضالة الضالة من كل ما يفنى من الحيوان وغيره يقال حثل الشيء اذا ضاع وهو في الاصل فاعلة ثم اشح فيها فاضادت من الصفات الغالبة وتقع على الذكر والانثى والطين والجمع والمراد بها في الحديث الضالة من الابل والبقر مما يحتمى نفسه ويقدر على الابداد في طلب المرعى والماء بخلاف الغنم ١٣ انما العقال قوله اعرف عقاصها هو بكسر العين والواو الذي يكون فيه الشفعة من جلد او خرقة وغير ذلك من العفص وهو الشئ والعطف وبه سمي الجلد الذي يجعل على رأس القادورة عقاصا وقوله وكا ثنا بكسر الواو والمد الذي يربطها بالشركة والكيس وغيرهما ١٣ مصباح الزجاجة **١٥** قوله فليشهد من الاشهاد وهو من ندب وقيل امر ووجب قالوا والحكمة فيه دفع النفس وان لا يعد من تركته على تقدير العجالة قول وان لا يدعى صاحبها الزيادة عن حقه وهو ظاهر ١٢ اللغات **١٦** قوله ثم عرفها سنة ومحل التعريف محل وجدانها ان امكن والاسواق والابواب المساجد في اوباد الصلوات ونحو ذلك من جماع الناس ولا يعرف في المسجد للنبي عن ذلك ووقفه النار وصفه التعريف ان يقول من ضاع له شئ او تلفق او ذهب ولا يذكر الصفه ثم التقدير سنة هو قول محمد والشافعي ومالك واحمد بن ظاهر الحديث والصحيح عند ابى حنيفة وابى يوسف انه غير مقيد بمدة معلومة وذكر السنة في الحديث وقع اتفاقا باعتبار الغالب قال في البداية ان كان اقل من عشرة دلاهم عرفها اياما وان كانت عشرة فضاها عرفها اشرا وان كانت مائة لكثر عرفها حولا وبه رواية عن ابى حنيفة وقوله اياما على حسب ما يرى وقدره محمد في الاصل بالحول من غير تفصيل بين القليل والكثير وقيل الصحيح ان شيئا من هذه التقادير ليس بلازم ويخوض الى رأى المنتقد فيعرفه الى ان يغلب على ظنه ان صاحبها لا يطلب بعد ذلك والتعريف فيما لا يسبق كالاطعمة المعدة للاكل وبعض الثمار الى ان يخاف فسادها قوله فان جاء من يعرفها اي فزودا اليه ففقدت ما يجب الردان اقام الميمنة ولا يجب رد وزر على الرفح عند اعطاء العلامه ولا يجوز على ذلك عندنا وهو قول الشافعي والعلامة مثل ان يسمى وزن الدرهم ودمودا وكا ثنا وعاشا قوله والاسمين مالك ذهب الشافعي واحمد الى انه بعد السنة يتملكها الملقط غنيا كان او فقيرا وذهب بعض الصحابة الى انه يتصدق بها العلقى ولا يتملكها وهو قول ابن عباس والثوري وابن المبارك واصحاب ابى حنيفة ثم بعد التقدير ان جاء صاحبها فبواختياره ان شاء اخذ ثوب الصدقة وان شاز من الملقط ١٢ ملقط من اللغات **١٧** قوله ثم عرفها سنة قال يعني اختلف الروايات في فسخ رواية عرفها ثانيا وفي الاخرى حولا وفي الاخرى

كسبيل مالك حدثنا محمد بن بشر ثنا ابو بكر الخفي وحده ثنا حمزة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب قال
 ثنا الضحاك بن عثمان القرشي حدثني سالم بن النضر عن بشير بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن اللقطة
 فقال عرفها سنة فان اعترفت فادها فان لم تعترف فاعرف عفاصها ووعاءها ثم كلها فان جاء صاحبها فادها اليه باب التقاط ما اخرج
 الجوز حدثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن خالد بن عمارة حدثني موسى بن يعقوب الزمعي حدثني عتيق قريظة بنت عبد الله ان امها كريمة بنت
 المقداد بن عمرو اخبرتها عن ضياعة بنت الزبير عن المقداد بن عمرو انه خرج ذات يوم الى البقيع وهو المقبرة لما جتته وكان الناس لا يذهب
 احد هم في حاجته الا في اليومين والثلاثة فانما يتبعكم كما يتبع الابل ثم دخل خربة فبينما هو جالس لما جتته اذ راى جردا اخرجه من جرد دينار
 ثم دخل فاخرج اخر حتى اخرج سبعة عشر دينارا ثم اخرج طرف خرقه حمراء قال المقداد فسلكت الخرقه فوجدت فيها دينارا فتمت ثلثيته
 عشر دينارا فخرجت بها حتى اتيت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته خبرها فقلت خذ صدقتها يا رسول الله قال ارجع بها لاصدقة
 فيها تبارك الله لك فيها ثم قال لعلك اتبعت يدك في الحجر قلت لا والذي اكرمك بالحق قال فلم يفن اخرها حتى مات فليكب من اصاب ركانا
 حدثنا محمد بن ميمون المكي وهشام بن عمار قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد وابي سلمة عن ابى هريرة ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال في الركاز الخمس حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا ابو احمد عن اسير ايل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمس حدثنا احمد بن ثابت المجدري ثنا يعقوب بن اسحق الحضرمي ثنا سليمان بن حيان سمعت ابى يعقوب
 عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان فيمن كان قبلكم رجل اشترى عقارا فوجد فيها حرة من ذهب فقال اشتريت منك الارض
 ولم اشتر منك الذئب فقال الرجل انما بعثك الارض بما فيها فتم كما الى رجل فقال انما ولد فقال احد همالى غلام وقال الاخرى جارية
 قال فانكما الغلام لجارية ولينفق على نفسه همامته وليتصدقا ابواب العتق باب المدبر حدثنا محمد بن عبد الله بن عمرو بن
 محمد قال ثنا وكيع ثنا اسمعيل بن ابى خالد عن سلمة بن كهيل عن عطاء عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باع المدبر حدثنا هشام
 ابن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال دب رجل منا غلاما ولم يكن له مال غيره فباعه النبي صلى الله عليه وسلم
 فاشتراه ابن الغام رجل من بني عدي حدثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا علي بن طيبان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه
 وسلم قال المدبر من اثلث قال ابن ماجه سمعت عثمان بن يعقوب بن ابى شيبة يقول هذا خطأ يعنى حديث المدبر من الثلث قال ابو عبد الله
 ليس له اصل باب امهات الاولاد حدثنا علي بن محمد ومحمد بن اسمعيل قال ثنا وكيع ثنا شريك عن حسين بن عبد الله بن عبد الله
 ابن عباس عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولدت امته منه فهي معتقة عن دبر منه حدثنا احمد
 ابن يوسف ثنا ابو عاصم ثنا ابو بكر يعنى النهشلي عن الحسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال ذكرت ام ابراهيم عند رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فقال اعتقها ولدها حدثنا محمد بن يحيى واسحق بن منصور قال ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر
 ابن عبد الله يقول كنا نبيع سرارنا وامهات اولادنا والنبي صلى الله عليه وسلم فينا حتى لا نرى بذلك باسا باب المكاتب حدثنا ابو بكر بن ابى
 شيبة وعبد الله بن سعيد قال ثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ثلاثة كلهم حق على الله عونه الغارني في سبيل الله والمكاتب الذي يريد الوداع والنكاح الذي يريد التتبع حدثنا ابو كريب
 ثنا عبد الله بن عمرو بن محمد بن فضيل عن حجاج بن عمار عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياما عيد كوتب
 على مائة اوقية فاذا لها الا عشر اوقيات فهو رقيق حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن نيهان مولى ام سلمة عن
 ام سلمة انها اخبرت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا كان لاحد نكاح مكاتب وكان عنده ما يؤدى فلتحتجب منه حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة

وانما فبيعتا فشلت فتمت قال فقال النخام

حولين قال المنزوي لم يقل بعد من ائمة الفتوى ان اللقطة تعرف ثلثة اعوام الادوية عن عمر بن قردوي عن عمارها انها تعرف سنة ١٢
 الترجمة ان ما اخذت الطيور او الحشرات الارض من مال فحرم الحكم اللقطة ١٢ ابراج ٤٤ قوله فانما يبع كما يبع الابل اي بسبب قلة الغذاء وعدم الرسوم يضعون كما تضع النشاء والبعر من البعير ١٢ ابراج
 ٤٥ قوله فشلت على وزن قلت بالشين المجزأة اي رخت من شالت الناقه بنديها اي رخت وفي بعض النسخ بالسين والالين مضافا عن سل يسيل وهو التمزج من قولهم سللت السيف اي
 انزاعته ١٢ ابراج ٤٦ قوله فلم يفن اخرها حتى مات الظاهر ان هذه كلمة مدح اي استحباب الله تعالى دعوة نبيه صلعم في البركة في حيث لم يفن ذلك المال الى موته وانما سأل النبي صلعم لعلك اتبع يدك
 في الجملان هذا الشين به لانه حوص على المال فانه روي عنه صلعم ان قال ما جارك من هذا المال وانما غير مشرف ولا سائل فخذة وما لا فلا تتبعه نفسك اخبره الشيخان من عمر بن الخطاب والمقداد مات سنة ٣٥ هـ ابى
 مشهور من السابقين ذكره ابن جرير ١٢ ابراج ٤٧ قوله وفي الركاز الخمس المراد بالركاز عند الخفية للمعدن وعند اهل الجواز وفي اهل الجواز ١٢ المعات ٤٨ قوله باع المدبر اهل الحديث على جواز بيع
 المدبر واليه ذهب الشافعي واهم وذهب ابو حنيفة وما لك الى انه لا يجوز واولو الحديث بان المراد به المدبر المقيد بان قال ان من من مرضى هذا وشري هذا فانما حرره المدبر لا يتفق بخلاف المطلق بدليل
 احاديث الاخر ١٢ ابراج ٤٩ قوله المدبر من الثلث نقل في بعض المواضع عن شرح السنه ان من المدبر يكون من الثلث عند عامة اهل العلم وكل من ابراهيم وسعيد بن جبيرة وسوق ان المدبر يتفق من
 جميع المال والاعلم ١٢ ابراج ٥٠ قوله هذا خطأ لعل هذا من قبل علي بن سليمان بمجموعه فمؤخرة ثم موحدة ساكنة لانه ضعيف كما في التفسير ١٢ ابراج ٥١ قوله ذكرت ام ابراهيم اي ابن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي المادية القبطية اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وولدت منها ابراهيم ومات وهو في ايام الرضا ١٢ ابراج ٥٢ قوله قال ابن ماجه قال ابو ابي لا يجوز ان يبي صلعم
 خاصته لانه في نسبه اي الحجاب قبل الاداء مخصوص بازدواجه صلعم واما غيرهن فالاحتجاب لهن من موالهن بعد الاداء وفيه دليل على ان عبد المرأة محرما وانه قال في حقيقته قال قاضي الشيخان واليه في النظام
 مولاه لانه النبي لا قرابة بينه وبينها بمنزلة الرجل الاجنبي ذكره على القاري فتاويل الحديث بان المراد منه الاحتجاب المفروض ان العبد لكثرة دخوله وخروجه وعدمه ليس له الاحتجاب كالنظام معروضه وانظر
 الى الكفين والوجه كما تحتجب من غيره من الاجانب ذكر في المدرك في تفسير قوله تعالى وما ملكك لهما من قال سعيد بن المسيب لا يفرغكم سورة النور فانما في الامدادون المذكور ١٢ ابراج

باب من اراد عتق رجل وامرأته فليبدأ بالرجل **حدثنا** محمد بن بشارة بن مسعدة **حدثنا** محمد بن خلف العسقلاني واسحق ابن منصور قال ثنا عميد الله بن عبد المجيد ثنا عميد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن موهب عن القاسم بن محمد عن عائشة انها كان لها غلام وجارية زوج فقالت يا رسول الله اني اريد ان اعتمقهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعتمقهما فابدئي بالرجل قبل المرأة **ابواب الحدود باب لا يحل دماء مسلم الا في ثلاث **حدثنا** احمد بن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دماء مسلم الا في ثلاث **حدثنا** احمد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن ابى امامة بن سهل بن حنيف ان عثمان بن عفان اشرف عليهم فسمعهم وهم يذكرون القتل فقال انهم ليتواعد وفي بالقتل فلم يقتلوني وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل دماء مسلم الا في احدى ثلاث رجل زنى وهو محصن فرجوا او رجل قتل نفسا بخير نفس او رجل ارتد بعد اسلامه فوائده ما زينت في جاهلية ولا في اسلام ولا قتلت نفسا مسلمة ولا ارتدت منذ اسلمت **حدثنا** علي بن محمد وابوبكر ابن خراذم الباهلي قال ثنا وكيع عن اعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله وهو ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دماء مسلم يشهد ان لا اله الا الله والى رسول الله الا احد ثلثة نفر النفس بالنفس والشيب لرازي والتارك لدينه المفارق للجماعة **باب المرتد عن دينه **حدثنا** محمد بن الصباح انبا سفين بن عيينة عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه قاتلوه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابواسامة عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله من مشرك اشرك بعدما اسلم عدا حتى يفارق المشركين الى المسلمين **باب اقامة الحد و **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا سعيد بن سنان عن ابى الزاهرية عن ابى شجرة كثير بن مرة عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقامة حد من حد ود الله خير من مطر اربعين ليلة في بلاد الله عز وجل **حدثنا** عمرو بن رافع ثنا عبد الله بن المبارك انبا عيسى بن يزيد اظنه عن جده عن ابن يزيد عن ابى زرعة بن عمرو بن جرير عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حد يعجل به في الارض خير لاهل الارض من ان يمطروا اربعين صباحا **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا حفص بن عمر ثنا الحكم بن ايان عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جحد اية من القران فقد حل ضرب عنقه ومن قال لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله فلا سبيل لاحد عليه الا ان يصيب حدا فيقام عليه **حدثنا** عبد الله بن سالم المفلوج ثنا عميد بن الاسود عن القاسم بن الوليد عن ابى صادق عن ربيعة بن ناجد عن عباد بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقيموا حد ود الله في القريب والبعيد ولا تأخذكم في الله لومة لائم **باب من لا يجب عليه الحد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع عن سفين بن عبد الملك بن عمير قال سمعت عطية القرظي يقول عرضنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم قريظة فكان من انبت قتل ومن لم ينبت خلى سبيله فكنت فيمن لم ينبت فخل سبيلي **حدثنا** محمد بن الصباح انبا سفين بن عيينة عن عبد الملك بن عمير قال سمعت عطية القرظي يقول فيها انا ذابن اظهركم **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن غير وابومغوية وابواسامة قالوا ثنا عبد الله بن عمرو عن ابي عبد الله بن عمر قال عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد وانا ابن اربع عشرة سنة فلم يجزني وعرضت عليه يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة فاجازني قال نافع حدثت به عمر بن عبد العزيز في خلافته فقال هذا افضل ما بين الصغير والكبير **باب الاستر على المؤمن ودفع الحد بالشبهات **حدثنا** ابو بكر ابن ابي شيبة ثنا ابومغوية عن اعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ستر مسلما ستره الله في الدنيا والاخرة **حدثنا** عبد الله بن الجراح ثنا وكيع عن ابراهيم بن الفضل عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم**********

عبد الله

١ قول باب المرتد عن دينه المرتد هو الخارج عن دين الاسلام اعلم اذا ارتد المسلم والعياد يادع عرض عليه الاسلام وكشفت عنه شبهته لو كانت والعرض مستحب لان الدعوة بلغة وعرض الاسلام وهو الدعوة البرودعوة من بلغة الدعوة مستحب وكسب ثلاثة ايام فان اسلم والقتل واجب الخمس الى ثلاثة ايام ان اشتمل المرتد والام يجب وفي رواية عن ابى حنيفة وابي يوسف انه يتكلم ان يؤجل ثلثة ايام طلب ذلك اول طلب وانما تينث الثلاثة لانها مدة ضربت للبلاد الغندبيل حديث جابر بن عبد الله بن مسعود في الحديث ثلثة ايام ضربت لتامل دفع الغنم وبقا اخرج مالك في الموطا عن عمر بن الخطاب عن ابي موسى فقال له من معرفته خير فقال نعم يدل ارتد عن الاسلام فقتلنا فقال هذا جسدته في بيت ثلثة ايام واظعمتموه في كل يوم يغشاها لعله يتوب ثم قال عمر اللهم اني لم احضر ولم امر ولم ادخل كن ظاهري يرضى عن عرفت يقضي الوجوب فتا وطيرانه لعله طلب التاجيل وعن الشافعي ان على الامام ان يؤجل ثلثة ايام ولا يحل لان يقتل قبل ذلك لان ارتداد المسلم يكون عن شبهة ظاهر اظن من مدة يمكن التامل فقتلناه بالثلاث ولنا قولنا اني قاتلوا المشركين من غير قبال المال وكذا قولنا عليه السلام من بدل دينه فاقطعه ولا تتركه فاجر في بلغة الدعوة فيقتل للحال من غير استمالة وبهذا لا يجوز تأخير الواجب الامر وهو يوم والصحح من قول الشافعي اذا اتاب في الحال والاقبل بقولنا عليه السلام من بدل دينه فاقطعه من غير تقييد بانظاره هو اختيار ابن المنذر وكثيره توبه ان يتبرأ عن الايمان لكما سوي الاسلام لانه لا دين له ولو تبرأ عما انتقل اليه كانه المقصود واما المرتدة فلا تقتل ولكن تجلس ابد حتى تسلم او تموت هذا عن ابى حنيفة وعندنا ثلثة نقتل المرتدة لقولنا عليه السلام من بدل دينه فاقطعه ولنا ما روى الطبراني في معجمه لسنه عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعين بعث الى اليمن ايا رجل ارتد عن الاسلام فادع فان تاب فاقبل منه وان ابى فاقبل منها وان ابى فاقطعها وايماءة ارتدت عن الاسلام فادعها فان تاب فاقبل منها وان ابى فاقطعها واما روى ابو يوسف عن ابى حنيفة عن عاصم بن ابى النجود عن ابى زرارة عن ابن عباس قال لا تقتل النساء اذا هن ارتدون عن الاسلام ولكن تجلس ويدين الى الاسلام ويحبرن طيرة وفي بلاغات محمد قال بلغنا عن ابن عباس ان قال اذا ارتدت المرأة عن الاسلام حبست ١٢ فتح القدير قولنا حتى يفارق المشركين الى المسلمين بان يهاجر من دارهم فان الهجرة من دار الكفر واجب فحق حديث الرمزى ان ابى من مسلم مقيم بين اهل الكفر من قالوا يا رسول الله لم قال لا يتراسي ناداهم لان الانسان لا يتكلم على دينه في ديار المشركين ويحتمل ان يكون المعنى حتى يفارق المشركين في زيم وعادتهم الى نبي المسلمين في العادات والعاملات فان من تشبه بقوم فهو منهم والله اعلم ١١٢ نجاح الحاشية ١٢ قولنا اقامة حد من حد ود الله الخ قال الطبراني وذلك لان في اقامتها جزاء المخلوق عن المعاصي والذنوب وسبب الفتح ابواب السماء المطر في القعود عن التهادن بها انها كم في المعاصي وذلك سبب لاخذيهم بالسنين والحد والهلاك الخلق وخص اليلة تيمم المعنى النصب ١٢ اذواجه ١٢ قولنا عن جرير بن زيد قيل القائل هو عمرو بن رافع فكان علم ان راوى هذا الحديث جرير بن زيد لا عيسى بن يزيد فاستدرك على عبد الله بن المبارك انه وهم في رواية عن عيسى بن يزيد انه مروى عن جرير بن زيد وبها من السابقة لكن جرير بن زيد ضعيف وعيسى بن يزيد الاذوق قاضي سخرس مقبول والله اعلم ١٢ نجاح ١٢ قولنا اقيموا حد ود الله في القريب والبعيد الخ ان يراد بهما القريب والبعيد في النسب او القوة والضعف والثاني في النسب ولا تاخذكم عطف على ائيموا نيا تاكيد اللام وبجوز ان يكون خبرا بمعنى النسي ١٢ قولنا انا اذا بين اظلم با حرف تنبيه اي خلى سبيلي وتركت ذلك اليوم فانما موجود الى الان بينكم واظعمتموه وعرض المؤلف ان العصى الغزالي لا يحكم عليه بالقتل والردة وغيرهما ولكن هذا اذا لم يعلم بلوغه من الخلد بالاسلام والحيض وغيرهما فان في معارك الحروب لا يتبين مثل ذلك فلما حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم باشارة سعد بن معاذ بالقتل على قريظة اجمع الامم الصبيان فخذ من الصغير والكبير بابيات

وسلم اذ فعلوا المحذور وما وجدتم له مدافعا **٢٥٢٦** حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا محمد بن عثمان الجمحي ثنا الحكم بن ايان عن عروة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ستر عورة اخيه المسلم استر الله عورته ومن كشف عورة اخيه المسلم كشفه الله عورته حتى يفضحه بها في بيته **باب الشفاعة في المحذور** **٢٥٢٧** حدثنا محمد بن ربح المصمري انبأ الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان قريشا اهتمهم بشأن الهداية المخزومية التي سرت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا ومن يجترئ الا اسامة بن زيد جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكله اسامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتشفع في حد من حد ود الله ثم قام فاختطبت فقال يا ايها الناس انما هلك الذين من قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اتقوا عليهم الجحداء يعني الله لو ان قاطبة بنت محمد سرقت لقطعت يدها قال محمد بن ربح سمعت الليث بن سعد يقول قد اعادها الله عز وجل ان تسرق وكل مسلم ينبغي له ان يقول هذا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نمير ثنا محمد بن اسحق عن محمد بن طلحة بن ركانة عن امه عائشة بنت مسعود بن الاسود عن ابيها قال لما سرقت المرأة تلك القטיפه من بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اعظمتنا ذلك وكانت امرأة من قريش فحجنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فكلمه وقلنا نحن نقدرها باربعين اوقية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تطهر خير لها فلما سمعنا ليلين قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلم اتينا اسامة فقلنا كرم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك قام خطيبا فقال ما اكثركم على في حد من حد ود الله عز وجل وقع على امه من امة الله والذي نفسي بيده لو كانت قاطبة ابنة رسول الله نزلت بالذي نزلت به لقطع محمد يدها **باب حد الزنا** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وهشام بن عمار ومحمد بن الصيغ قالوا ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد وشبل قالوا كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قالنا رجل فقال انشدك الله لما قضيت بيننا بكتاب الله فقال خصمه وكان افقه منه اقض بيننا بكتاب الله واخذت من لي حتى اقول قال قل ان ابني كان عسيفا على هذا وانته زني بامرأته فاقتديت منه بمائة شاة وخادم فسالت رجلا من اهل العلم فاخبرني ان على ابني جلد مائة وتغريب عام وان على امرأته هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا قضين بينكما بكتاب الله المائة الشاة والحاد من عليك وعلى اينك جلد مائة وتغريب عام واغد يا انيس على امرأته فان اعترفت فارجمها قال هشام فقد اعترف فرجمها **حدثنا** ابو بكر بن خليف ابو بشر ثنا يحيى بن سعيد عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن يونس بن جبير عن حطان بن عبد الله عن عيادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ واعقب قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم **باب** من وقع على جارياة امرأته **حدثنا** حميد بن مسعدة ثنا خالد بن الحارث ان سعيد بن قتادة عن جبيب بن سالم قال اتى النعمان بن بشير رجل غشي جارياة امرأته فقال لا اقضي فيها الا بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كانت احلتها له جلدته مائة وان لم تكن اذنت له رجبتها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن اسلم بن حرب عن هشام بن حسان عن الحسن بن سلمة بن الحقيق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **باب** **الرجم** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن الصيغ قالوا ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال قال عمر بن الخطاب لقد خشيت ان يطول بالناس زمان حتى يقول قائل ما جد الرجم في كتاب الله فيضنوا بتركه فيرضه من فرائض الله الا وان الرجم حق اذا حصن الرجل وقامت البينة او كان حمل او اعتراف وقد قرأتها الشيخ والشيخة اذ انيا فارجمها البته رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عمار بن العوام عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة

فَقَالُوا وَيَا أَيُّهَا النَّبِيُّ الْإِنَّمَا أَخْبَرُوا

العامة وفيه دليل على ان كشف العورة يجوز للعزوة ١٢ اجماع **٢٥** قوله هو الرد والرد هو ان يعزل الى الامام فان الامام اذا سلك سبيل الخطأ في العفو الذي صدقتم ختمتم ان يسلك سبيل الخطأ في العفو بيان يعاقب بخطأه **٢٦** شخص شخص العشرة فلما وصلت الرد وجب عليه الانفاذ فعلى هذا معتمونه معتمرون قوله هو الرد والرد هو الخطأ الغير الائمة وقد سئل عن رد الامام الرد وقد قولوا به جون اشرب الخمر ولعلك قبلت واخرت ونحوها فالخطأ مع الامام قاله في المعاصات وقال علي القاري في التاويل والتاويل الاول لا يلزم قوله فمن كان له خروج فخلوا بسبيله كما جاز في رواية الترمذي فان ما رواه المسلمين مأمورون بالستر مطلقا انتهى **٢٧** قوله حتى يفضحه بها في بيته اي بهذه العورة اي العيب في بيته اي مع وجود سره وبها مال قوله صلح لا تطغر الشاة لا تزنيك فيعاقبه الله ويشتد بك فيه عقوبة من جبين الايتار تلك البلية ثم النداء بين الناس وان سره على نفسه وقد حارب هذا الامر مرارا بما اشتهر تعالى وجميع المسلمين من هذه البلية العظيمة **٢٨** اجماع **٢٩** قوله تطهر خير لها ان تطهر فخير لها ان تطهر وتزني عن هذا المزمع هو قامة الحد طيبا خير لها من مذابح الآخرة وقوله فلما سمعنا ليلين قوله صلح بالانه لم يشده وطيبنا حيث قال تطهر خير لما زعمنا انتشفع له الشفاعة ولذلك اسامة **٣٠** اجماع **٣١** قوله لئن بيننا بكتاب الله يعني على اذ كان في كتاب الشارية الرجيم نحتت تاوذه ففتح القول بان كتاب الله وقبل الابد بكتاب الله بنظرنا وانما قال اقض بيننا بكتاب الله مع انه لا يحكم الا به لانها كانت اسما لا قبل ذلك من الناس وعلم ان حكمهم لم يكن بكتاب الله فجارا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يحكم به قوله وتغريب عام التغريب داخل في الرد بعض العطار وعندنا هو سياسة وتغريب مفوض الى راي الامام ومسلم قوله بشير رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقيم امرئها ان اعترفت وبهذا لا يدل على كفاية اعتراف واحد في الزنا كما هو منهيب الشافعي فلعلى المراد الاعتراف المعهود في الشرع وهو ارجح مرات المعاص **٣٢** قوله واغدا يا انيس قال النووي في المحمول على اعلانها بانها اعترفوا بان لما عليه حد العتق بل هي طالبه برام تعفو عنه او تعترف بالزنا فان اعترفت فلا يجد القاذف وعليه الرجم لانها كانت محصنة ولا بد من هذا التاويل لان طاهره ان بعدت طلب اقامته حلالاتها وتجسسها وبهذا غير مراد لان حد الزنا لا تجسس ولا يتقرر بل لو اقره الزاني يستحب ان يلحق به الرجوع كذا في الطيب **٣٣** قوله ان كانت احلتها له بها خلف لما سياتي عن سلمة بن ابي الحقيق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٣٤** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٣٥** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٣٦** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٣٧** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٣٨** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٣٩** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٤٠** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٤١** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٤٢** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٤٣** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٤٤** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٤٥** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٤٦** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٤٧** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٤٨** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٤٩** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٥٠** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٥١** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٥٢** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٥٣** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٥٤** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٥٥** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٥٦** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٥٧** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٥٨** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٥٩** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٦٠** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٦١** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٦٢** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٦٣** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٦٤** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٦٥** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٦٦** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٦٧** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٦٨** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٦٩** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٧٠** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٧١** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٧٢** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٧٣** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٧٤** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٧٥** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٧٦** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٧٧** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٧٨** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٧٩** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٨٠** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٨١** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٨٢** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٨٣** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٨٤** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٨٥** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٨٦** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٨٧** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٨٨** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٨٩** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٩٠** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٩١** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٩٢** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٩٣** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٩٤** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٩٥** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٩٦** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٩٧** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٩٨** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **٩٩** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له **١٠٠** قوله صلح رفع اليه رجل وطئ جارياة امرأته فلم يجد له

قال جاء معز بن مالك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني قد زويت فاعرض عنه ثم قال اني قد زويت فاعرض عنه ثم قال قد زويت فاعرض عنه حتى اقر اربع مرات فامر به ان يرحم فلما اصابته الحجارة ادبر يشد فلقية رجل بيده لحي فحل فصر به فصره فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم ففراره حين مسته الحجارة قال فهل تركتموه **حدثنا** العباس بن عثمان بن المشقى ثنا الوليد بن ابي عمرو **حدثني** يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة عن ابي المهاجر عن عمران بن الحصين ان امرأته اتت النبي صلى الله عليه وسلم فاعترفت بالزنا فامر بها فشكت عليها ثيابها ثم رجمها ثم صلي عليها **باب** رجم اليهودي واليهودية **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن عمرو عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم رجم يهوديين اناضلين رجمهما فلقد رايتاه وانه يسترها من الحجارة **حدثنا** اسمعيل بن موسى ثنا شريك عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم رجم يهوديا ويهودية **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو مغوية عن العيص عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يهودي محمد مجلود قد عاهم فقال هكذي اتجدن في كتابكم حد الزاني قالوا نعم فدعا رجلا من علماءهم فقال انشدك بالله الذي انزل التوراة على موسى أهكذي اتجدون حد الزاني قال لا ولولا انك نشدتني لم اخبركم نجد حد الزاني في كتابنا الرجم ولكنه كثير في اشرافنا الرجم فكننا اذا اخذنا الشريف تركناه وكنا اذا اخذنا الضعيف اقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا فلنجتمع على شئ نقيم على الشريف والوضيع فاجتمعنا على التميم والجد مكان الرجم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اني اول من احيا امرك اذا ماتوه وامر به فرجم **باب** من اظهر الفاحشة **حدثنا** العباس بن الوليد بن المشقى ثنا زيد بن يحيى بن عبيد ثنا الليث بن سعد عن عبيد الله بن ابي جعفر عن ابي الاسود عن عروة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما احدا بغير بينة لرحمت فلانة فقد ظهر فيها الريبة في منطقتها وهيئةها ومن يدخل عليها **حدثنا** ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا سفيان عن ابي الزناد عن القاسم بن محمد قال ذكر ابن عباس المتلاعنين فقال له ابن شداد دعي التوقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما احدا بغير بينة لرحمتها فقال ابن عباس تلك امرأة اعلنت **باب** من عمل عمل قوم لوط **حدثنا** محمد بن الصياح وابو بكر بن خلاد قالوا ثنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن ابي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من وجد تموة يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به **حدثنا** يونس بن عبد الاعلى اخبرني عبد الله بن نافع اخبرني عن ابن عمر عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يعمل عمل قوم لوط قال ارجموا الاعلى والاسفل ارجمها جميعا **حدثنا** ابن هراير بن مروان ثنا عبد الوارث بن سعيد القسري عن عبد الواحد بن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخوف ما اخوف على امق عمل قوم لوط **باب** من اتى ذات محرم ومن اتى بهيمة **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم بن المشقى ثنا ابن ابي فديك عن ابراهيم بن اسمعيل عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وقع على ذات محرم فاقتلوه واقتلوا البهيمة **باب** اقامة الحد وعلى الاماء **حدثنا** ابو بكر بن اريشبة ومحمد بن الصبح قالوا ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد وشيل قالوا كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فسأله رجل عن الامة تزني قبل ان تحصن فقال اجلد هاتم قال في الثالثة او في الرابعة فبهرها ولو جعل شعر **حدثنا** محمد بن ربح

ذلك فقال في كتابكم فامر ان يحرق قال

قال ابن الهمام الرجم عليه اجماع الصحابة ومن اهدم من علماء المسلمين واذكروا خروج الرجم باطل ١٢ كذا في المرأة **له** قوله اقرار رجم مرات الى اى اربع مرات بالاسم بشرط شهودية في كل مرة وكانت الشواهد اللامع بمنزلة الشهود والارج وفي شرح السنة صحيح بهذا الحديث من بشرط الطهارة في الاقرار بالزنا حتى يعاقب عليه الحد صحيح الوضيفة بحجة من الجوانب اللامع على انه بشرط ان يعترف مرات في اربع مرات ومن لم يشترط الشكر قال انما رده بعد اخرى شبيهة والظلم في امره ولزك دماه وسأله ابي جنون الخ فزده فكشف عن حاله لان الشكر فيه بشرط انسى وفيه ان هذا الاول انما يتم لو كان الماخذ منحصر على هذا الدليل ولم يوجد الشكر في غير هذا الشخص ١٢ امرأة **له** قوله هل تركتموه قال ابن الملك فيه ان المقر على نفسه بالزنا لوقال ما زويت او كذبت او رجعت سقط عنه الزان رجح في اشد اقامة الحد عليه سقطا اليها وقال جمع لا يسقط اذ لو سقط لصار ما عز مقتولا خطأ فيجب الدية على حواقل القاتلين قلنا ان لم يرضح صريحا لانه هرب والهرب لا يسقط الرد وتاويل قوله هل تركتموه ينظر في امره اهرب من الم الجارية او رجح من اقراره بالزنا قال ابن الهمام فاذا هرب في الرجم فان كان مقررا يترك ولا يبيع وان كان مشهورا جلد اربع ودم حتى يموت لان هربه رجوع ظاهر ورجوعه يعمل في اقراره لاني رجوع الشهود انتهى **له** قوله فشكت عليها ثيابها اي جعت عليها ولدت ثلثا تنكشف في ثقلها واضطربا لانها نظمت عليها ودرت بشوكه او خمال وقيل معناه ارسلت عليها ثيابها والشك الاتصال والصوت كذا في النجج وفي القاموس شكر بالرجح انتظر وفي السلاح دخل والبير لوزق معناه بالجنب انتهى ١٢ النجج **له** قوله صلى الله عليه وسلم من وقع على البهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة منى في رواية الى داود لم يعمل عليه بيضفة العلوم يعني لم يعمل النبي صلعم بل امر العوام بان يصلوا ومن ههنا اختلفت الامم في الصلوة على العمود فكبره مالك وقال احمد لا يعلى الامام واهل الفضل وقال ابو حنيفة والشافعي وغيرهما يصل عليه وعلى كل من هو اهل الاشارة من اهل القبلة وان كان فاستواء محمد وداود وهو رواية عن احمد ١٢ المعاتب **له** قوله يهودي محمد اي سودا ووجه والجمه الغم محمد كره قوله قاهره فرجم قالوا ان الرجم كان تهديدا لم يحدث فكانتموا الاية المنزلة من كلام الله تعالى والاقا لفر لا يرحم عند تالان الاسلام من شرائط الاعصان ١٢ النجج **له** قوله لو كنت راجما احدا لم اذني ان الريبة والشك لا يوجدان الحد لو كانا مجموعين لرحمت هذه وفيه ان الاستدلال بالقرائن جائز في الزنا لا يعمل عليه بل يمتنع من معاصبه مثل هذا الشخص فانه وردوا فقروا من مواضع النعم واحترسوا من الناس بسوء الظن وقوله جل ذكره ان بعض الظن اثم فالمراد به العمل على ذلك الظن فالحدود تدبرها بالبيّنات وان الظن لا يثبت من التمسك بالزنا لا يدرى بالخطي وبه يحصل التعليل والشك اعلم ١٢ النجج **له** قوله فاقتلوا الفاعل والمفعول به في شرح السنة اختلفوا في حد اللوطي فذهب الشافعي في ظن قوله والبولوسف وعمر الى ان حد الفاعل حد الزاني ان كان محصنا بجم وان لم يكن محصنا بجلده مائة جلدة وعلى المفعول به حد الشافعي على هذا القول جلده مائة وتفرضه عام رجل كان او امرأة محصنا او غير محصن لان النكاح في الدر لا يحصنهما فلا يلزمهما حد المحصنات وذهب قوم الى ان اللوطي يرد محصنا كان او غير محصن وذهب قال مالك واهل القول الاخر للشافعي انه يقتل الفاعل والمفعول به كما هو ظاهر الحديث وقد قيل في كنيته قتلها بهم بناء عليها وقيل رجمها من شانهن كما فعل بقوم لوط وعند ابي حنيفة يرد ولا يجلد قاله الطيبى قلت ووجه ابي حنيفة ما رواه رزين بسنده عن ابن عباس ان عليا اذ رجمها وايا بكر يدهم عليها حاشا لان الظاهر ان الحراق ودهم الما كانا تعزير الا حد ١٢ الفر **له** قوله فاقتلوه سياسة لاحد فان الجارية فيها اشد من غيرها لان فيها اكلات حق القرابة او المراد بالاستحلال فانه كزوني الحديث ان الزنا بعلية جاره اشد واما بولوا وداود الحق بسبب الجوار كلف بالارقاب ١٢ النجج **له** قوله واقتلوا البهيمة زاد الترمذي فيقول لابن عباس ما شان البهيمة فقال ما سمعت من رسول الله صلعم في ذلك شيئا ولكن ادى رسول الله صلعم كره ان يوكل من لحمها او يشقعه بما وقد عمل بساؤلك العمل وذكر اصحابنا حكمه اخرى وهي خوف ان ياتي بخلق مشوة يشبه خلق الانبياء واكثر الفقهاء كما حكاه الخطابي على عدم العمل بهذا الحديث فلا يقتل البهيمة ولا من وقع عليها واما عليه الترمذي في قوله يرحم الما رواه الترمذي عن ابن عباس قال من اتى بهيمة فاحده عليه قال

الجرهمي ثنا عبد لوهاب ثنا حميد عن انس بن مالك ان ناسا من عرينة قد مو على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتوا المدينة فقال
لخرجتم الى ذودنا فشر بتم من البانها واولها ففعلوا فارتدوا عن الاسلام وقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا ذودهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم في ظلمهم فحج بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم وتركهم بالحق حتى ماتوا **حدثنا** محمد بن بشار
محمد بن المثني قال ثنا ابراهيم بن ابى الوضئ يوثنا الدراودي عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان قوما غاروا على لقاح رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقطع النبي صلى الله عليه وسلم ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم **باب** من قتل دون ماله فهو شهيد **حدثنا** هشام بن عمار
ثنا سفين عن الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل دون ماله
فهو شهيد **حدثنا** الخليل بن عمرو ثنا مروان بن مغوية ثنا يزيد بن سنان الجزري عن ميمون بن مهران عن ابن عمر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من اتي عند ماله فقتل فقاتل فقتل فهو شهيد **حدثنا** محمد بن بشار ثنا ابو عامر ثنا عبد العزيز بن عبد المطلب عن عبد الله بن
الحسن عن عبد الرحمن العرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد ماله فلما فقتل فهو شهيد **باب** حد السارق
حدثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق
يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده **حدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة ثنا علي بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم في يمينه ثلثة دراهم **حدثنا** ابو مروان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب ان عمرة اخبرته
عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقطع اليد الا في ربع دينار فصاعدا **حدثنا** محمد بن بشار ثنا ابو هشام الخزرجي ثنا
وهيب ثنا ابو واقد عن عامر بن سعد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تقطع يد السارق في ثمن الجن **باب** تعليق اليد في العنق
حدثنا ابوبكر بن ابى شيبة وابو بشر بكر بن خلف ومحمد بن بشار وابو سلمة الجوابي يحيى بن خلف قالوا ثنا عمر بن علي بن عطاء عن مقدم عن
ججاج عن مكحول عن ابن محيريز قال سالت فضالة بن عبيد عن تعليق اليد في العنق فقال السنة قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم يد رجل
ثم علقها في عنقه **باب** السارق يعترف **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابن ابى مريم ان ابى لهيعة عن يزيد بن ابى حبيب عن عبد الرحمن
ابن ثعلبة الانصاري عن ابيه ان عمرو بن سمرة بن جبيب بن عبد شمس جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان سرق
جماد بنى فلان فطهرني فارسل اليهم النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا انا فقطدنا جمادنا فامر به النبي صلى الله عليه وسلم ففقطعت يده قال ثعلبة
انا انظر اليه حين وقعت يده وهو يقول الحمد لله الذي طهرني منك امرت ان تدخل جسد النار **باب** العبد يسرق **حدثنا** ابوبكر بن
ابى شيبة ثنا ابواسامة عن ابى عوانة عن عمرو بن ابى سلمة عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سرق العبد فبيعه
ولوينش **حدثنا** جابر بن المغلس ثنا ججاج بن تميم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس ان عبد من رقيق الخمس سرق من الخمس
فرفج ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقطعه قال كل الله عز وجل سرق بعضه بعضا **باب** الخائن والمنتهب والمختلس **حدثنا** محمد بن
بشار ثنا ابو عامر عن ابن جويبر عن ابى الزبير عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقطع الخائن ولا المنتهب ولا المختلس
حدثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن عاصم بن جعفر المصري ثنا المفضل بن فضالة عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس على المختلس قطع **باب** لا يقطع في ثمر ولا كثر **حدثنا** علي بن محمد
ثنا وكيع عن سفين عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسم بن حبان عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

المدرسة اي اما هم البوي وهو المرض ودار الجوف اذا تطاول وذلك اذا لم يوتهم هو اربا واستوخموها ويقال اجويت البلاد اكرهت المقام فيه وان كنت في نعمة فقل وسمر اعينهم بضم سين وضمه يميم وقد يشد اي
احي لهم سائر المدينة ثم كلهم بسا وخلفه قضاها لانهم غلوا بين الراعي وقطعوا يده ورجله وعزوا الشوك في لسانه ويده حتى مات والحرة ارض ذات جارة سودا **قوله** رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفاقها بحديدة
عما او غير باءو معنى السرقة في النارية وانما فعل ذلك لانهم فعلوا بالرعاة مثل قتلهم فجازا بهم على سبعم مثله وقيل اما بانه كان قبل ان تنزل الحدود فلما نزلت نهي عن المشنة **قوله** جابر **قوله**
عن الله السارق الخ اي ابده الله تعالى عن رحمة والمذنب ان اللعن على رجل مخصوص لم ينس كفرة عن الشارع كاليس وفرعون وابى جمل غير جانوان كان لا يقر الا لا يقطع بسوا المقتله لحدولهم بين الشاسع
ان ولما منع السلف من اللعن على يزيد وجوزوا اللعن على تامل مؤمن بقوله تعالى من قتل مؤمنا متعمدا فجزا جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه واعدلنفا با عظيما فاللعن على قوم مخصوص بقتل كاسرة والقتل جائز
وقد وردا مثله على لسان الشرع ككثر ثم المراد من البيضة قيل بيضة الحديد وهو ما يلبسه الحارب عند القتال ومن الجبل هو جبل السيفنة وبها ذو ثمن وقيل المراد منها الشيء اليسير فان عشرة دراهم مثلا بيضة في جنب
اليدفوات المنفعة العظيمة بقطعها فكانه قال عن الله السارق يسرق الشيء ان ففقطعه يده بسببه **قوله** يمسح بيده بجمع **قوله** يسرق البيضة قال في النارية يعني بالبيضة الخوذة وقال ابن قتيبة الوصير في
الحديث ان الشرا انزل والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما قال النبي صلعم عن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده على ظاهر ما نزل عليه يعني بيضة الدجاجة ونحوها ثم اعلم الله بعد ان القطع لا يكون الا في ربح
دينار فما فوته وانكرت او يلما بالخوذة لان هذا ليس موضع تكثير لما فذه السارق انما هو موضع تقليل فانه لا يقال قبح الله فلما تعرض لقطع يده في قطع ريش او
كثرة شعر **قوله** يمسح بيده بجمع **قوله** يسرق البيضة قيل اذا بيضة الغنمة وجبل السيفنة والوا لانا البيضة والجبل المعروفان من الاشياء الفسة ولا يصح فيها قطع العنق والحق ان ذلك وارد بطريق التمثيل وليس الغرض
بيان حكم القطع فيها بخصوصها وبذلك جاء في حديث الجمع من قرب وجاهة من قرب ببيضة مع ان الدجاجة والبيضة لا يصح التقرب بهما وانما الغرض تصوير الثواب العقيل **قوله** لانا العظيم الشيخ عبد العزيز
الدهلوي قدس الله **قوله** لا تقطع اليد الا في ربح دينار واربعة اشاق في ذب ماك وادماني انه يسع دينار وثلثة دراهم وقال ابو عبيدة واصحابه لا يقطع الا في عشرة دراهم وقالوا ان الاخذ بالاكثر
في هذا الباب اولي اهتيا لا للدره فاعتز ازقة قيل في ثمن الجن اكثر ما ذكر واحد بيت ابن رواه الحاكم عن مجاهد عن ابن عمر قال لم يقطع اليد على عهد رسول الله صلعم الا في ثمن الجن وتمره لومنه وبنار وقد اختلف في تقويم
الجن فروى ثمانية او عشرة فوجب الاخذ بالاكثر لا لرباب الشرع الدرهم ما لم يكن ثم يقوى ما رواه النسائي بسنده عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال ثمن الجن على عهد رسول الله صلعم عشرة دراهم وقال الزهري
وقد روى عن ابن مسعود انه قال لا تقطع الا في دينار وعشرة دراهم وهو مرسل دروي الرادقطنى والبيهقي عن علي قال لا تقطع اليد الا في ثمن من عشرة دراهم ولا يكون المهر اقل من عشرة دراهم وقال محمد بن باعنا ذلك عن علي
وعبد الله بن عمرو بن ابراهيم **قوله** في القدر بضمها **قوله** في يمينه ثلثة دراهم والنش عشرون درهما وهو بالهنا العيب لانه لا يبيح المسلم ان يغير المسلم وفي الحديث الصحيح تحب لا تحب ما تحب لنفسك قال
الطبري الجدا اذا سرق قطع ابقا كان او غير ابى ومن عمر بن عبد العزيز امر به وهو قول ماك والشافعي وعامة اهل العلم **قوله** من رقيق الخمس اي المال الذي خمس من الخنم وانما لم يقطع اما بعد المرز

غدا دلتك على امرأته فقبل با ربح وتدر عثمان قال النبي صلى الله عليه وسلم اخرجوهم من بيوتكم ابواب الديارات باب التغليظ
 في قتل مسلم ظمأ حدثنا محمد بن عبد الله بن غير وعلي بن محمد وعهد بن بشار قالوا ثنا وكيع ثنا الاحمض عن شقيق عن عبد الله قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء حدثنا هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس ثنا الاحمض عن
 عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن اهل الاصل كفل من دمها
 لانه اول من سن القتل حدثنا سعيد بن يحيى بن الازهر الواسطي ثنا اسحق بن يوسف الاشرقي عن شريك عن عامر عن ابي واثل عن
 عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء حدثنا محمد بن عبد الله بن غير وثنا وكيع ثنا
 اسمعيل بن ابي خالد عن عبد الرحمن بن عائذ بن عقبة بن عامر الجهفي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لقي الله لا يشرك به
 شيئا لم يتنكأ بدم حرام دخل الجنة حدثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا مروان بن جناح عن ابي الجهم الجوزجاني عن البراء بن
 عازب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لزوال الدنيا اهون على الله من قتل مؤمن بغير حق حدثنا عمرو بن رافع ثنا مروان بن معاوية
 ثنا يزيد بن زياد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعان على قتل مؤمن بشطر
 كلمة لقي الله عز وجل مكتوب بين عينيه انس من رحمة الله يا ايها القاتل مؤمن توبة حدثنا محمد بن الصباح ثنا سفيان بن عيينة
 عن عمار الدهني عن سالم بن ابي الجعد قال سئل ابن عباس عن قتل مؤمنا متعمدا ثم تاب واومن وعمل صالحا ثم اهتدى قال وجهه واني
 له الهدي سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول يجي القاتل والمقتول يوم القيمة متعلق برأس صاحبه يقول رب سل هذا المقتول والله لقد
 انزلها الله عز وجل على نبيكم ثم انصرفا بعدها انزلها حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون انبأ همام بن يحيى عن قتادة عن ابي
 الصديق الناجي عن ابي سعيد الخدري قال الا خبركم بما سمعت من في رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته اذ نأى ووعاه قلبى ان عبد الله قتل
 تسعة وتسعين نفسا ثم عرضت له التوبة فسأل عن اهل الارض فدل على رجل فاتاها فقال انى قتلت تسعة وتسعين نفسا فهل لي من
 توبة قال بعد تسعة وتسعين نفسا قال فانضني سيفه فقتله فاكل به المائة ثم عرضت له التوبة فسأل عن اهل الارض فدل
 على رجل فقال انى قتلت مائة نفس فهل لي من توبة قال فقال ويحك ومن يحول بينك وبين التوبة اخرج من القرية الخبيثة القابض
 فيها الى القرية الصالحة قرية كذا وكذا فاعيد ربك فيها فخرج يريد القرية الصالحة فعرض له اجله في الطريق فاختمت فيه ملائكة
 الرحمة وملائكة العذاب قال ابليس انا اولى به انه لم يعصنى ساعة قط قال فقالت ملائكة الرحمة انه خرج تابيا قال همام فحن ثوب حميد
 الطويل عن بكر بن عبد الله عن ابي رافع قال فبعث الله عز وجل ملكا فاختمت به اليه ثم رجعا فقال انظروا الى القريتين كانت اقرب الحقوة
 باهلها قال فتكاتفنا الحسن قال لها حضرة الموت احتقر بنفسه فقرب من القرية الصالحة وباعد منه القرية الخبيثة فالحقوه باهل القرية
 الصالحة حدثنا ابو العباس بن عبد الله بن اسماعيل البخاري ثنا عفان ثنا همام بن يحيى عن قتادة عن ابي
 ثعلب حدثنا محمد بن عثمان وابو بكر بن ابي شيبة قالنا ابو خالد الاحمر وحدثنا ابو بكر وعثمان ابنا ابي شيبة قالنا ثنا جابر وعبد الرحمن
 ابن سليمان جميعا عن محمد بن اسحق عن الحارث بن فضيل اظنه عن ابي العوجاء واسمه سفيان عن ابي شريح الخزازي قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم من اصاب بدم او خبل او خبل الجراح فهو بالخيار بين احدى ثلاث فان اراد الرابعة فخذ واعلى يديه ان يقتل او يعفو او
 ياخذ الدية فمن فعل شيئا من ذلك فعاد فان له نار جهنم خلدا مخلدا فيها ابدا حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم بن المشقى ثنا الوليد ثنا
 الاوزاعي حدثني يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل له قتيلا فهو غير النظرون اما
 ان يقتل واما ان يرضى باب من قتل عمدا فوضوا لدية حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن محمد بن اسحق حدثني محمد بن
 جعفر عن زيد بن صفيرة حدثني ابي وعمر كانا شهدا حينئذ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر ثم جلس تحت شجرة
 فقام اليه الاقرع بن حابس وهو سيد خندف يرد عن دم محكم بن جثامة وقام عيينة بن حصن يطلب بدم عامر بن الاضبط وكان اشجعيا

بشوات لانه

من الكلام الا ان علم ادم من ذوى اللدبة فتح قوله قتل بلع اي يابح عن في البطن من قدامه لاجل السن فاذا اجمعت رؤيت مواضعها شافعة من كثرة الغصون وقد رثان اي الطرف هذه العنق من ورائها عند
 منقطع الجبين وقال الاكل وذلك ان العنق جمع كنية وهي الملى الذي في البطن من السن وهي تقبل بين من كل ناحية ثمان وكل واحدة طرفان فاذا اوردت مدلت الاطراف ثمانية بزيادة على منح المنته والضمي
 والمجرب من الذر على الشاة ١٢٢٥ قوله اول ما يقضى الازدي رواية اول ما يحكم بين العباد في الدمار بين الشجر ام الدمار وليس هذا الحديث مما لنا لقوله مسلم ان اول ما يحاسب به العبد موتة لان ذلك
 في حق الله وفيها بين العباد كذا قال الطبري ١٢٢٦ قوله على ادم الاول صفه لان وهو قاتل قتل اغناه بايزيد حين تزوج كل باخته التي مع الاخر في بطن ولده لان شريفة ادم ان يكون حواء كانت منزلة الاقارب
 الا باع كذا في المرأة وقال الكرماني على ابن ادم الاول قاتل لانه اجزى الناس على القتل ويجزى على الاجور لانه على القتل وهو لول قتل وقع في العالم وقال الطبري كفل من دمها اي نصيب من اثره وقبده بالاطل
 لانه في بيته كثيرة ويزايد على ان قاتل لول مولود من بيده انتهى ١٢٢٧ قوله لم يتنكأ بدم حرام وهو الشري والمطربا لانه فنهاه لم يسل بدمه وكفر من دم حرام والشاة ١٢٢٨ قوله
 ١٢٢٩ قوله بشطر كلمة الشطر نصف الشيء جزوه اي اعان على قتلها في كل كلمة تكون سبب سفك دمه فكيف من امره او شرك في قتلها ١٢٢٩ قوله واني له الذي بذهبت كقول ابن عباس
 من الصعابة وتبع في ذلك المعترلة والفرج وقد نقل عن ابن عباس الرجوع ايضا فان الاحاديث الصحاح تدل على صحة قوله وطيرة اجماع الامم ولما لو ما عدم النسخ فلا يضرنا لاننا لا نسلم ان معنى الآية على وجهها بل
 المراد من العنق المكث الكثير وباول ايضا بان يذبحه ان جوزي وقوله المعترلة بالفرج عن الامان بن علف قال في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم العنقاص في القتل فلو لا وجود الايمان لم يذبحوا به وقيل من قتل
 لا يمانه او سخطا فقتله بها كقوله ١٢٣٠ قوله فقال بدمه تسعة وتسعين نفسا انها قال بذا انكاراى كيف تقبل قوله تسعة وتسعين نفسا وقوله فانتضى بالنون والصاد سينه اي سلمه ١٢٣١
 قوله انتصر بنفسه من الحفرة بالحاء الملهمة ثم القاد ثم الواو المعجمة بضمه بخره وخره من خلفه وحفره في مشيئة اعتد دا جسد كذا في القاموس وفي البخاري وسلم فاد بدمه نوحا اي نضض بجمه وشقته فنهاه سقى في وجهه
 الى القرية الصالحة بكذا ١٢٣٢ قوله فورا بالخيار بين احدى ثلاث ظاهرا ان الاختيار لا يوليها المقبول ان شاء الله او ان شاء الله او ان شاء الله وهو مذنب الشافعي واحمد عن ابي حنيفة وما كس
 لا يشبه الدية الا برضى القاتل وهو احد قول الشافعي لان موجب القتل هو العنقاص لقوله تعالى كتب عليكم العنقاص في القتل الا انه يقيد بوصف العنقود واي موجب فذبح بالمال زيادة فلا يكون
 لولي اذى الدية الا برضى القاتل والمسئلة مختلف فيها بين الصعابة ومن يدمه ويكمن عمل الدية على ذلك ايضا فافهم ١٢٣٣ قوله فقام اليه الاقرع بن حابس والرد وقصة ان محمدا بن جثامة الذي قتل رطلما من

فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم تقبلون الدينة فابوا فقام رجل من بني ليث يقال له ميكتل فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما
 شيمت هذا القليل في غرة الاسلام الا كغمر ورحمت فرميت فنفر اخرها فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكم خمسون في سفرنا وخمسون اذا
 رجعنا فقبلا والدية **حادثا** محتوي خالد بن خالد مشقي ثنائي ثنا محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن ابيه
 عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل غدا دفع الى اولياء القليل فان شاؤوا اتلوا وان شاؤوا اخذوا والدية وذلك ثلثون
 حقة وثلثون جذعة واربعون خلفة وذلك عقل العمد وما صولحو اعليه فقولهم هو ذلك تشديد العقل **باب** دية شبه العمد مغلظة
حادثا ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن جعفر قال ثنا شعيب عن ابيوب سمعت القاسم بن ربيعة عن عبد الله بن عمر
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قتل الخطا شبه العمد قتيل السوط والعصا مائة من الاهل اربعون منها خلقه في بطونها اولادها حرة
 محمد بن يحيى ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن خالد بن ابي عاصم بن ربيعة عن عقبه بن اوس عن عبد الله بن عمر عن النبي
 صلى الله عليه وسلم نحوه **حادثا** عبد الله بن محمد الزهري ثنا سفيان بن عيينة عن ابن جردان سمعه من القاسم بن ربيعة عن ابن عمر ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قام يوم فتح مكة وهو على درج الكعبة فحمد الله واثنى عليه فقال الحمد لله الذي صدق وعده ونصر عبده و
 هزم الاحزاب وحده الا ان قتيل الخطا قتيل السوط والعصا فيه مائة من الاهل منها اربعون خلفة في بطونها اولادها الا ان كل ماشرة كانت
 في الجاهلية ودمعت قد حيها تين الا ما كان من سدان البيت وسقاية الحاج الا اني قد ارضيتهما لاهلها كما كانا **باب** دية الخطا
حادثا ثنا محمد بن بشار ثنا معاذ بن هاني ثنا محمد بن مسلم بن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه جعل
 الدية اثني عشر الفا **حادثا** اسحق بن منصور المروزي انا يزيد بن هارون انا محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب
 عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل خطأ فديته من الاهل ثلثون بنت مخاض وثلثون ابنة لبون وثلثون حقة
 وعشرون في لبون وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقومها على اهل القرى اربع مائة دينار واعد لها من الورق ويقومها على اهل الاهل
 اذا غلت رفع في ثمنها واذا هانت نقص من ثمنها على نحو الزمان ما كان فيلغة قيمتها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين اربع مائة دينار
 الى ثمان مائة دينار واعد لها من الورق ثمانية الاف درهم وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من كان عقله في البقر على اهل البقر ما تقي بقره
 ومن كان عقله في الشاء على اهل الشاء **حادثا** عبد السلام بن عاصم ثنا الصباح بن عمار بن ابي رطاة ثنا زيد بن
 جبيرة عن خشف بن مالك الطائي عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في دية الخطا عشرون حقة وعشرون جذعة
 وعشرون بنت مخاض وعشرون بنت لبون وعشرون بنتي مخاض **حادثا** العباس بن جعفر ثنا محمد بن سنان ثنا محمد بن مسلم بن عمرو بن
 دينار عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم جعل الدية اثني عشر الفا قال وذلك قوله وما نقموا الا ان اغناهم الله ورسوله من
 فضله قال باخذهم الدية **باب** الدية على العاقلة فان لم يكن عاقلة ففي بيت المال **حادثا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا ابي عن منصور بن
 ابراهيم عن عبيد بن نضلة عن المغيرة بن شعبه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدية على العاقلة **حادثا** يحيى بن درست ثنا حماد
 ابن زيد عن بديل بن ميسرة عن علي بن ابي طلحة عن راشد عن ابي عامر المهوزي عن المقدم الشامي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر

تلمعتها من اهل الارض

اشبع فيبيده بن حصن بطلب دم الاشجي لانه من قيس واقربع بن عابس يدع من علم لانه من خزف كذا في اسد العاربة واقربع وعبيدة كان من المولفة القلوب وكانا يرمي قوسهما وقول بكيل ما شيت هذا القليل
 في غرة بكر الامة ثم الازلي البعية المشددة بمعنى الغيلة وفي بعض النسخ بالشح بالعين الجعرة المنقومة والاراد الملهمة بمعنى البياض ويطلق على الشريعة لوضوحها وبياضها لقول النبي صلى الله عليه وسلم ترككم على مله بيننا ليلها كنيارها فغرض
 المكتل ان تشبه هذا القليل لولم يتردد بخياره وفضل صرح وجوده والخلة والنفرة في الاسلام لغتم ودوت على الماء فرميت اولها فخرت بسببها اخرها اى لولم يتردد في اول الاسلام لم يكن صلاما لآخره
 المسلمين فكور سببا للسنة ١١٢ **١** قوله ذلك ثلثون حقة الخ هذه هي الشانعي ومحمد اخذ بهذا الحديث ونزهب ابي حنيفة والابن ابي امامة عن ابي يوسف مائة من الابل اربعا مائة وخمسون بنت مخاض
 وخمسون بنت لبون وخمس وعشرون حقة وخمس وعشرون جذعة نسكا بحديث السائب بن يزيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى في الدية مائة من الابل اربعا مائة والحديث الذي تسمى بغير ثابث
 لا خلاف الصحابة فالأخذ بالثقتن اولي المعات **٢** قوله قتيل الخطا شبه العمد قتيل السوط الخ فيه وجوه من الاعراب احد بان يكون شبه العمد صفة الخطا وهو معرفة وما زال ان شبه العمد في
 الصدقين ثابتهما ان يراد بالخطا اهل الجلس فهو بمنزلة النكرة وقييل السوط اما بدلا او ميانا وثالثا لانه يكون شبه العمد بدلا من الخطا وقييل السوط بدلا من الابل وقوله مائة من الابل خبر قتل الخطا وفي شرح
 السنة الحديث يدل على اثبات عمة الخطا في القتل ورغم بعضهم ان القتل لا يكون الا عمدا ومحضاً واما شبه العمد فلا يعرف وهو قول مالك واستدل ابو حنيفة بحديث عبد الله بن عمرو وعمل ان
 القتل بالمقتل شبه عمدا لوجب القصاص ولا حجة له فيرد ان الحديث في السوط والعصا الخليفة التي لا يقصد بها القتل وذلك لان الغالب من امر السياط والعصا انما تكون خفيفة والقتل الياصل بها
 يكون بطريق شبه العمد واما النقل الكبير فليكن بالمد والذى يرموه للقتل انتمى وانت ترى ان العصا باطلا فيما سئل خفيفة والخليفة فمحمصا الى دليل مثلها واقول من **٣** قوله الا ان كل
 ماشرة كانت الخ من الاثر محركة هو بقرية الشئ اى كل بقرية من بقايا الجاهلية من العادات والرسوم موضوعه تحت قدميها فاننا لا نكلف بعد ان فتمنا مصر من امصار الجاهلية باحكامها وما يتكلف
 بدران دخلنا ولسلطان عليهم وانا استنيت صلح سدان البيت اى خدمتها وسقاية الحاج لمصلحة لم وينبغى الامام اذا راى مصلحة في بعض احكامهم فضيها على ما كان عليه **١١٢** **٤** قوله جعل الدية
 اثنا عشر الفا وير اخذ الشانعي وعنده ابي حنيفة الدية من الابل مائة ومن البين الف دينار ومن الودق عشرة الاف درهم ملاوي عن عمر بن الخطاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وقال الشانعي الدية من الذهب الف دينار ومن الفضة عشرة الاف درهم ومن الابل مائة وقال الشانعي من الودق اثنا عشر الفا وقال مالك واجمده واسحاق وولان وسوقول الثوري والي ثور من اصحاب الشانعي
 ملاوي البيهقي من طريق الشانعي قال محمد بن الحسن بن خلفا من عمارة فرض على اهل الذهب الف دينار ومن الودق عشرة الاف درهم حدثنا بذلك ابو حنيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فقال اهل المدينة
 فرض عمرة على اهل الودق اثني عشر الف درهم قال محمد بن الحسن صدقوا ولكنه فرضنا اثني عشر الفا ومن ستة وذلك عشرة الاف **٥** **٥** قوله في دية الخطا الخ اعلم ان دية الخطا المحض اخص بالاتفاق
 الا ان الشانعي يقتضي بعشرين ابن لبون مكان ابن مخت وبنو العمدية حجة عليه وما قال صاحب المشكوة ان خشنا مجهول لا يعرف الا بهذا الحديث ليس يصحح قال ابن حجر في التقريب خشف بكر اوله وسكون
 الجمجمة بعد باقاء ابن مالك الطائي وثقة الشانعي من ائمة النبي صلى الله عليه وسلم وذكره ابن جنان في الثقات وروي الاربعة عن اهل الحديث واين ماجه حديثنا اخرنا ذكره ووجه الشانعي مادوي في شرح السنة ان النبي صلى الله عليه وسلم
 وسلم وروي فيقتل خبيره مائة من اهل الصدقة وليس في اسنان اهل الصدقة ابن مخت اما فيما ابن لبون **٦** قوله وذلك قوله وما نقموا الا ان اغناهم الله الخ قال ابن ماجه في شأن نزولها ان مولى بلال
 قتل قامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بدينه اثني عشر الف درهم فاستنقى قال علي بن ابي طالب ان الما فتون قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم من العيش فلما قدم عليهم النبي صلى الله عليه وسلم استنقوا با لتمام قال ابن الاثير قتب بعد

من لا وارث له اعقل عنه وارثه والخالف وارث من لا وارث له يعقل عنه ويرثه **باب** من حال بين ولي المقتول وبين القود والله ^{٢٤٢} **حدثنا** محمد بن معمر بن محمد بن كثير بن سليمان بن كثير عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل في غيبة او عصبية بجزا وسط او عصي فعليه عقل الخطأ ومن قتل عمدا فهو قود ومن حال بينه وبينه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل **باب** ما لا قود فيه ^{٢٤٣} **حدثنا** عمار بن خالد الواسطي ثنا ابو بكر بن عياش عن دهنم بن قران حدثني نمران بن جارية عن ابيه ان رجلا ضرب رجلا على ساعد بالسيف فقطعها من غير مفصل فاستعدي علي بن النبي صلى الله عليه وسلم فامر له بالدية فقال يا رسول الله اني اريد القصاص فقال خذ الدية يارك الله لك فيها ولم يقض له بالقصاص ^{٢٤٤} **حدثنا** ابو بكر بن عياش عن سعد بن معوية بن صالح عن معاوية بن محمد الانصاري عن ابن صهبان عن العباس بن عبد المطلب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا قود في المأومة ولا الجائفة ولا المنقلة **باب** الجارح يقتدى بالقود ^{٢٤٥} **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق ان ابا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا جهم بن حذيفة مصداقا لوجه رجل في صدقته فصر به ابو جهم فشتجه فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا القود يا رسول الله فقال للنبي صلى الله عليه وسلم لكم كذا او كذا فلم يرصوا فقال لكم كذا او كذا فاصروا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني خاطب على الناس وغنبرهم برضاكم قالوا نعم فخطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارضيتم قالوا نعم فقال اني خاطب على الناس وغنبرهم برضاكم قالوا نعم فخطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارضيتم قالوا نعم قال ابن ماجه سمعت محمد بن يحيى يقول تفرد هذا معروفا ولم يرواه غيره

باب دية الجنين ^{٢٤٦} **حدثنا** ابو بكر بن عياش عن محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنين بغرة عبد او امة فقال الذي قضى علي اعقل من لا شرب ولا اكل ولا صاح ولا استهل ومثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا يقول يقول شاعر فيه غرة عبد او امة ^{٢٤٧} **حدثنا** ابو بكر بن عياش عن علي بن محمد قال حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن المسور بن مخزوم قال استشا عمرو بن الخطاب الناس في ملاص المرأة يعني سقطها فقال المغيرة بن شعبه شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيه بغرة عبد او امة فقال عمر انك تني بين يشهد معك فشهد معك محمد بن مسلمة ^{٢٤٨} **حدثنا** احمد بن سعيد الدارمي ثنا ابو عاصم اخبرني ابن جندب حدثني عمرو بن دينار انه سمع طاوسا عن ابن عباس عن عمرو بن الخطاب انه نشد الناس قضاء النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك يعني في الجنين فقام حمل بن مالك بن النافعة فقال كنت بين امرأتين لي فضربت احدهما الاخرى بسيف فقتلتها وقلت جنيها فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين عليا وسلم في الجنين بغرة عبد وان تقتل بها **باب** الميراث من الدية ^{٢٤٩} **حدثنا** ابو بكر بن عياش عن عبيدة بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب ان عمر كان يقول الدية للعاقلة ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئا حتى كتب اليه الضحاك بن سفيان ان النبي صلى الله عليه وسلم ورث امرأته اشيم الضبابي من دية زوجها ^{٢٥٠} **حدثنا** عبد ربه بن خالد الفيردي ثنا الفضيل بن سليمان ثنا موسى بن عقبة عن اسحق بن يحيى بن الوليد عن عباد بن الصامت ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى لحمل بن مالك الهذلي العميان بميراثه من امرأته التي قتلتها امرأته الاخرى **باب** دية الكافر ^{٢٥١} **حدثنا** هشام بن عمار ثنا حاتم بن اسماعيل عن عبد الرحمن بن عياش عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جدته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى ان عقل اهل الكتابين نصف عقل المسلمين وهم اليهود والنصارى **باب** القائل

فلا جارجلا ايقل

ذلك الجلاس عن النفاقي وصنت ثوبته ١٢ انما **١** قوله والنال وارث من لا وارث له ولعل من ادعى من الحق وليا ولرب ما على طريقته الجوع زاد من لا زاد له ١٣ سيد **٢** قوله في غيبة بكر عيين ومنها بكر عيين وبنها بكر عيين وبنها بكر عيين وبنها بكر عيين قال في الشايعه في غيبة من العمى الظلاله كالقتال في العصبية والاهل قوله او عصبية هي المأومة والمدافعة والعصبية هو الذي يغضب لعصبية اي اثاره ويحامي عنهم يعني ان يوجد بينهم قتيل يعني امره ولا يتبين قاتله ولا حال قتله حكم الخطأ تجب فيه الدية قوله ومن قتل عمدا فهو قود اي يصدوان يتقودا مستوجب اطلاق المصد على الفعول باعتبار ما يؤول قوله ومن حال دوننا اي دون القاتل اي منح المستحق من القصاص فعليه لعنة الله ^{٢٥٢} **٣** قوله لا يقبل منه صرف ولا عدل قال في القاموس الصرف في الحديث التورية والعدل القدرية او هو ان فلان العدل الفريضة او بالعكس او هو الوزن والعدل الكيل او هو الاكتاب والعدل القدرية او الجيلة انتهى ١٢ انما **٤** قوله فاستعدي عليه اي طلب الغوث والعون منه صلعم قوله ولم يقض له بالقصاص الظاهر ان معنى بالدية بعد قول النبي صلعم فخذ الدية يارك الله فيها او كان ضرب بالخطأ ١٢ انما **٥** قوله لا قود في المأومة وهي التي تصل بام الدماغ وهي الششاء التي فيها الدماغ والبالغة هي التي وصلت الى الجوف والمنقلة البرامة التي تلت العظم بعد اكسرها وانما الحكم فيها بالقصاص لانعدام المأومة وفيها حكومة عدل وتفسيرها في كتب الفقهاء ١٢ انما **٦** قوله في الجنين بغرة عبد او امة هي البقرة والابنة وقيل بشرط البياض فيها واصلا يياض في وجوه الفرس وليس ذلك شرطا عند الفقهاء انا الغرة عندهم ما بلغ ثمنها نصف عشر الدرهم وهذا اسقطت ميتها فان سقطت ماتت ففهي الدية كاملة وروى عن ابي بصير في قوله لا يقبل منه صرف ولا عدل قوله لا يقبل منه صرف ولا عدل **٧** قوله ان هذا يقول يقول شاعر وفي رواية انما هذا من اهل الكفاية انكر عليه قوله اليان في مقابلة الشارح وزاد عليه بالثكاف بالفتح الذي هو من عادة اهل الكفاية في ترويض اقاويلهم الباطلة ليستعملوا به قلوب اهل البطالة وليس مذموما على الاطلاق لوقوعه في القرآن وكلام النبي صلى الله عليه وسلم وانا المذموم منه ما يتكلف به ويكون العرض ترويض الباطل **٨** قوله فقضى رسول الله صل النبي صلى الله عليه وسلم في الجنين قال الششمي ومن ضرب بطن امرأة يجب غرة خمس مائة درهم على عاقلة ان الفت ميتا والقياس ان لا يجب في الجنين الساقط ميتا شئ لانه لم يتيقن بحيوته فان قيل الظاهر انه حي اجيب بان الظاهر لا يصلح جرمه للاستحقاق ووجه الاستحسان ما في الصحيحين ان النبي صلعم قضى في جنين من بني لحيان بغرة عبد او امة وانما فسرنا الغرة بخمس مائة درهم لما في رواية ابن ابي شيبة في مصنفه عن اسماعيل بن عياش عن زيد بن اسلم عن عمر بن الخطاب قوله الغرة خمس مائة دينار وعشرة دراهم واخرج البزار في مسنده عن عبد الله بن بريدة عن ابيه ان امرأة حذفت امرأة فقضى رسول الله صلعم في ولدها بخمس مائة درهم عن النذف **٩** امرأاة **٩** قوله بغرة عبد او امة يقتل بها لان هذه البنات اشتملت على جنائين ففي البنات الاولى وهي قتل الجنين حكم بالغرة وفي البنات الثانية حكم بقتلها اثبتت قتل العمدة قال في الدرر في تفسير قتل العمدة هو ان يتعمد ضربه في اي موضع من جسده بالهتق مثل سراح وشقل من خشب او من صديد حوره وقال موجب الاثم والقود مينا لا الكفاية ١٢ انما **١٠** قوله ورث امرأته النفل الطيبى عن علي انه كان لا يرث من دية الزوج الزوج ولا الاثوة من الام **١١** الملت **١١** قوله قضى ان عقل اهل الكتابين نصف عقل المسلمين قال احمد في كتابه في نصف دية المسلم وقال الشافعي دية الكافر ثلث دية المسلم وهو اربعة الاف درهم وقال في البداية لنا قوله عليه السلام ودية كل ذي عمد في عمده الف دينار وكذا قضى ابو بكر وعمر وذكر في حاشية السليفة عن اليسوع عن الزهري ان ابا بكر وعمر كانا يجعلان دية الذي مثل دية المسلم عن ابن مسعود دية الذي مثل دية المسلم على عبد رسول الله صلعم والي بكر وعمر وعثمان فلما كان زمن معاوية جعلنا على النصف وتمام الحديث في الدعوات ١٢

لا يريث **٢٦٢** حدثنا محمد بن ربح المصري انبأ الليث بن سعد عن اسحق بن ابي فروة عن ابن شهاب عن حميد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القاتل لا يريث **٢٦٣** حدثنا ابو كريب وعبد الله بن سعيد الكندي قال اشأ ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب ان ابا قتادة رجل من بني مد لجر قتل ابنه فاخذ منه عهرا مائة عن الابل ثلثين حقة وثلثين جذعة واربعين خلفه فقال ابن اخو للمقتول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس لقاتل ميراث **باب** عقل المرأة على عصبتها وميراثها الولد **٢٦٤** حدثنا اسحق بن منصور انبأ يزيد بن هارون اننا محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعقل المرأة عصبتها من كانوا ولا يرثوا منها شيئا الا افضل عن ورثتها وان قتلت فعقلها بين ورثتها فمهر يقتلون قاتلها **٢٦٥** حدثنا محمد بن يحيى ثنا المعلى بن اسد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا محمد بن عبد الله بن جابر قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الدية على عاقلة القاتلة فقالت عاقلة المقتولة يا رسول الله ميراثها لنا قال لا ميراثها لزوجها وولدها **باب** القصاص في السن **٢٦٦** حدثنا محمد بن ابي المثنى ابو موسى ثنا خالد بن الحارث وابن ابي عدي عن حميد عن انس قال كسرت الربيع عمه انس ثنية جارية فطلبوا العفو فابوا فعرضوا عليه هلالا رش قابوا فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فامر بالقصاص فقال انس بن النضر يا رسول الله تكسر ثنية الربيع والذي بعثك بالحق لا تكسر فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا انس كتاب الله القصاص قال فرضي القوم فعفوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسام على الله لا يبره **باب** دية الاسنان **٢٦٧** حدثنا العباس بن عبد العظيم العبدي ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثني شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاسنان سواء الثنية والضرس سواء **٢٦٨** حدثنا اسمعيل بن ابراهيم الباسي ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا ابو حمزة المروزي ثنا يزيد النخعي عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قضى في السن خمس من الابل **باب** دية الاصابع **٢٦٩** حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع وحدثنا محمد بن يسار ثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن ابي جعفر وابن عدي قالوا ثنا شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال هذه وهذه سواء يعني المختصر والينصر والابهام **٢٧٠** حدثنا جميل بن الحسن العتكي ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد عن مطر عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاصابع سواء كلهن فيهن عشرة عشر من الابل **٢٧١** حدثنا جابر بن المرجا السمرقندي ثنا النضر بن شميل ثنا سعيد بن ابي عروبة عن غالب التمار عن حميد بن هلال عن مسروق بن اوس عن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاصابع سواء **باب** الموضحة **٢٧٢** حدثنا جميل بن الحسن ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد بن ابي عروبة عن مطر عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في المواضع خمس خمس من الابل **باب** من عض رجلا فزعه فند وثناياه **٢٧٣** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن اسحق عن عطاء عن صفوان بن عبد الله عن عميه يعلى وسلمة ابني امية قالوا خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك ومعنا صاحب لنا فاقتتل هو ورجل اخر ونحن بالطريق قال فعض الرجل يد صاحبه فحزب صاحبه يده من فيه فطرح ثنيته فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتمس عقل ثنيته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد احذكم الى اخيه فيعضه كعضاض الفحل ثم ياتي يلتمس العقل لا عقل لها قال فابظها رسول الله صلى الله عليه وسلم **٢٧٤** حدثنا علي بن محمد ثنا عبد الله بن نمير عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن زرارة بن اوفي عن عمران بن حصين ان رجلا عض رجلا على ذلعه فزعه فند فوقع ثنيته فرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم فابظها وقال يقضم احدكم كما يقضم الفحل **باب** لا يقتل مسلم بك **٢٧٥** حدثنا علقمة بن عمرو والداري ثنا ابو بكر بن عياش عن مطرف عن الشعبي عن ابي جحيفة قال قلت لعلي بن ابي طالب هل عندك شيء من العلم ليس عند الناس قال لا والله ما عندنا الا ما عند الناس الا ان يترق الله رجلا فمات في القران او ما في هذه الصحيفة فيها الايات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وان لا يقتل مسلم بك **٢٧٦** حدثنا هشام بن عمار ثنا حاتم بن اسمعيل ثنا عبد الرحمن بن عياش عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقتل مسلم كافر **٢٧٧** حدثنا محمد بن

بمخمس من الاسبيل كلهن سواء

انما جرح **١** قوله على ما قلناه قال في الجمع العقل الدية واعلان من يقتل يجمع الدية من الابل فيعقلها بقنار او لباد المقتول اي يشدها في عقلمها يسلم اليهم ويقضون ما منه يقال عقل البعير عقلا وجمعا عقول والعاقلة العصبية والاقارب من قبل الاب الذين يعطون دية قتيلا الخطا وهي صفة جماعة اسم قاتل من العقل **٢** قوله لزوجها وولدها تفهيم التورث لزوجها وولدها لانهم كانوا من ورثتها والاقباله ان ميراثها لزوجها كما مر في اللمعات **٣** قوله القصاص في السن قال ابن بطال اجموع على قلع السن بالسن في العمد واختلفوا في سائر عظام الجسد فقال مالك فيها القود والاما كان جونا او كان كالمومنة فينبأ الدية وقال الشافعي والليث والحنيفة لا قصاص في العظم غير السن لان دون السن حائل من جلد ولم وعصب يتعد مع المائدة وقال الطحاوي اتفقوا على ان لا قصاص في عظم الراس فليعلم بها سائر العظام **٤** قوله لا تكسر ليس رد الحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هو اجازة لم يكسر ثنية بالثنية ان يرضى الخصم **٥** قوله قضى في السن اي الواحد خسا وفي كلها كل الدية اذا كان خطأ سوارا كان ضررا او ثنية لما في كتاب عمرو بن حزم في السن خمس من الابل لان العقل في اصل المنفعة وهو المنفعة وسواء المنفعة او ان كان فيه زيادة منفعة لكن في البعض الاخر جرح وهو المنفعة في الاذى وانما يجرى بالخطا لان العمدية القصاص **٦** قوله بذه وذه سوار يعني الخضر والابام اي هما ستويان في الدية وان كان الابام اقل مفصلا من الخضر اذ في كل اصبع عشر الدية وهو عشر من الابل **٧** قوله في الواضع خمس خمس اي في كل واحد من المواضع خمس من الابل قال في الجمع الموضحة التي تبدي وضع العظم اي يياضه وجموع مواضع والتي فيها خمس من الابل ما كان في الراس والوجه فاما ما غيرهما فلو منتهى **٨** قوله كعضاض الفحل وفي رواية كما بعض الفحل الخلف الذكر من كل حيوان ويراد ذكر الابل كثيرا وهو المراد منها وكذا حكم من اضطر الى الدرع كاللثة تدفع عن نفسها من قصده الفجور بها مثلا لكن ينبغي ان يرفق في الدرع الامن قصد القتل كمن شرب سيفا او مصا يلا في مصر او سارا في طريق في غير ممر فقتله المشهور عليه كذا في الحديث **٩** قوله وما في القران وفي رواية ما في الصحيفة وهي صحيفة كسب فيها بعض الاحكام ليس في القران منها العقل يعني احكام الديات وفيهاك الايسر يفتح القادر ويجوز كسر الاسم من تلك الايسر اخلصه فكذلك الرهن ما يفك وان لا يقبل مسلم بك فمروا كان ذميا او حريا وهو مذموم كثيرا والابيعين ومن بعدهم وهو مذموم بالذم واليه ذهب كثير من الائمة

والجبار هو الهدى الذي لا يغرم حداً ثانياً أحمد بن الازهر ثنا عبد الرزاق عن معمر بن همام عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التاجبار
والجبار يا ب القسامة **حدثنا يحيى بن حكيم ثنا بشر بن عمر سمعت مالك بن انس حدثنى ابو ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل**
ابن حنيف عن سهل بن ابي حنيفة انه اخبره عن رجال من كبراء قومه ان عبد الله بن سهل ومحيصة خرجا الى نخيبر من جهد اصابهم فاتي محيصة
فأخبر ان عبد الله بن سهل قد قتل والقي في فقير او عين بخيبر فاتي يهود فقال انتم والله قتلتوه قالوا والله ما قتلناه ثم اقبل حتى قدم على
قومه فن كر ذلك لهم ثم اقبل هو واخوه حويصة وهو الكبر منه وعبد الرحمن بن سهل فن ذهب محيصة يتكلم وهو الذي كان بخيبر فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لمحيصة كبر كثير يريد السن فتكلم حويصة ثم تكلم محيصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ان تدوا صا حكيم واما
ان تؤذونا جرب فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فكتبوا انا والله ما قتلناه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمحويصة ومحيصة و
عبد الرحمن تخلفون وتستحقون دم صا حكيم قالوا لا قال فتخلف لكم يهود قالوا ليسوا بمسلمين فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عندا فبعث
اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة ناقة حتى ادخلت عليهم الدار قال سهل فلقد ركضتني منها ناقة حمراء **حدثنا عبد الله بن سعيد ثنا**
ابو خالد الاحمر عن جابر عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان حويصة ومحيصة ابني مسعود وعبد الله وعبد الرحمن بن سهل خرجوا
يمتارون بخيبر فعدى على عبد الله فقتل فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقل تقسمون وتستحقون فقالوا يا رسول الله كيف تقسم
ولم نشهد قال فتمرت لكم يهود قالوا يا رسول الله اذا قتلنا قال فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عندا يا ب من مثل بعدة فهو حد
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسحق بن منصور قال ثنا عبد السلام عن اسحق بن عبد الله بن ابي فرقة عن سلمة بن ورج بن زبنا عن جده انه
قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وقد اخصى غلامه فاعتقه النبي صلى الله عليه وسلم بالمثلة **حدثنا رجا بن السمرقندي ثنا النضر بن**
شميل ثنا ابو حمزة الصبري في حديثي عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم صاخا فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم مالك قال سيدي رافا اقبل جارية له فحب من اكرى فقال النبي صلى الله عليه وسلم على بالرجل فطلب فلم يقدر عليه فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذهب فانك حر قال على من نصر في يا رسول الله قل يقول اريت ان استرقى مولاي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
على كل مؤمن او مسلم يا ب اعف الناس قتلة اهل الايمان **حدثنا يعقوب بن ابراهيم الدوري ثنا هشيم عن مغيرة عن شباك عن ابي ابراهيم**
عن علقمة قال قال عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعف الناس قتلة اهل الايمان **حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا غندر عن شعبة**
عن مغيرة عن شباك عن ابراهيم عن هني بن زبيرة عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعف الناس قتلة اهل الايمان
يا ب المسلمون تتكافؤا دمهم **حدثنا محمد بن عبد الاعلى الصنعاني ثنا المعتمر بن سليمان عن ابيه عن حفش عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي**
صلى الله عليه وسلم قال المسلمون تتكافؤا دمهم وهم يد على من سواهم يسعى بذنهم اذ تاهم ويروى على اقصاهم **حدثنا ابراهيم بن سعيد**
الجوهري ثنا انس بن عياض ابو ضمرة عن عبد السلام بن ابي الجنوب عن الحسن بن معقل بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمون
يد على من سواهم وتتكافؤا دمهم **حدثنا هشام بن عمار ثنا حاتم بن اسمعيل عن عبد الرحمن بن عياض عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن**
جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يد المسلمين على من سواهم تتكافؤا دمهم واموالهم ويجوز على المسلمين اذ تاهم ويروى على المسلمين
اقصاهم يا ب من قتل معاها **حدثنا ابو كريب ثنا ابو مغوية عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى**

انسان فيجب سمانه على ما قلته ما فرها والكفارة في مال الحرفان تلف بها غير الاذى وجب منها في مال الحرفان ١٢ نووي **قوله** باب القسامة هو اسم بمعنى القسم وقيل مصدر يقال قسم يقسم قسامه اذا
حلف وقد يطلق على الجاهل الذي يقسمون قال في المنايا فاما تفسيرها شرما فناروي ابو يوسف عن ابي عبيدة بن ابي اسحق قال في القليل يوجد في الحلة او في الدار بل من المعمران كان به جراحة او اثر ضرب او اثر شق
ولا يعلم من قتله يقسم يمسون رجلا من اهل الحلة كلم منهم بانته ما قتله ولا علمت لانا كما انتهى قال القاضي حديث القسامة اصل من اصول الشرع وقاعدة من قواعد الاحكام وركن من اركان مصالح العباد و به
افذ العلماء كافة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الامصار والحجاز واليمن والشام والاندلس والافرنج وروى عن جماعة ابطال القسامة وان لا حكم لها ولا عمل بها ومن قال
بهذا سالم بن عبد الله وقادة وابن مليحة والبخاري وغيرهم وعن عمرو بن عبد العزيز وريثان وخلف القائلون بها فيما اذا كان القتل عمدا بل يجب القصاص بها فقال مالك والاوزاعي واحمد واسحاق
وهو قول الزهري وغيره وهو قول الشافعي في القدم وروى عن ابن الزبير وعمرو بن عبد العزيز وقال ابو حنيفة واصحابه والثوري والشافعي في الصح قولهم وغيرهم لا يجب بها القصاص وانما تجب الدية وهو مروي
عن الحسن البصري والشعبي والشافعي وروى ايضا عن ابي بكر وعمر وابن عباس ومعاوية واختلفوا فيمن حلف في القسامة فقال مالك والشافعي واحمد وغيرهم حلف الاولاد ويجب الحق لمخلف خمسين يمينا فان
نكلوا ردت على اهل الحلة انتهى القول وقال ابو حنيفة والثوري وغيرهما حلف اهل الحلة لقوله عليه السلام البيضة على المدعي واليمين على من انكره وروى عبد الرزاق وابن ابي شيبة وغيرهما عن الزهري عن سعيد بن المسيب
ان النبي صلعم بدأ بالسود في القسامة وجعل الدية عليهم لوجود القليل بين الطرفين ١٢ **قوله** والفقير هو يتقوى بالفداء على القاتل على وزن كبير يقهره فيها وجهه فقير يعتمى اي الفقة التي حول الخلة تحفر لتسحق الخمل
وقوله حلفون ويستحقون دم صاحبكم وفي رواية استحقوا قبلكم بيمينكم لا يبرهنها اشكالان احدهما ان كيف امر يتقوى الاكبر يح ان المدي كان هو الاصغر اعني عبد الرحمن وثانيهما ان كيف عرضت اليمين على الشاة والوادى
ولي المتقول هو عبد الرحمن خاصة اجيب عن الاول بان المراد ان سماع صورة القضية فاذا البرية حقيقة الدعوى تنكلم المرعي وبانه يحل ان عبد الرحمن وكل حويصة وهو الاكبر وعن الثاني بانه اورد لفظ الجمع لعدم الالتباس والفظا
لبعد الرحمن مغزوا وقوله فوداه اي اعطاهم الدية من عده لرضح القضية ١٢ **قوله** الجارية **قوله** قال يقول المارت ان استرقى مولاي اي قال الراوي في تفسير قوله على من نصر في يقول اي لم يرد ذلك
الجهد الجواب ان لم ينفذ مولاي عنك اياي بل يحلني رقيقا له فمن نصر في او انا جاب صلعم ينكر كل مؤمن ١٢ **قوله** ان اعف الناس الا الضعيف الكاف عمال الجبل ولا يجل اي لم يرد ذلك
المالة وبالفتح المرة وهو ما في القتل قصاصا او مالا او بجهة كذا في الجمع فابل الايمان اذا اقبلوا في المعارك والفروات وبطريق الدو القصاص اذ يجوز بجهة وغيره كما هو في كل ذلك عمال الجبل ولا يجل في حقه فكان ذلك
مرضا من الدنيا في ذلك فكان هذا القتل سببا لمضاد الله تعالى فكان هذا القاتل اعف الناس عمال الجبل ولا يجل لكان قيل **قوله** الا الضعيف الكاف عمال الجبل ولا يجل **قوله** المسلمون يتكافؤا
وما يؤم اي تتساوى في القصاص والديات قوله وهم يد على من سواهم اي هم مجتمعون على احد اسم لا يصحم المتخاذل بل يعاون بعضهم بعضا على جميع الايمان والمثل كانه جعل ايدهم يدا واحدة وفعلهم فعلا واحدا قوله
يسعى بذنهم اذ تاهم اي اذا اعطى احد الجيش العدا ما ناجاه ذلك على المسلمين وليس لهم ان يحرفوه ولا ان يتقوى عليه عمده قوله ولا يرد عليهم اقصاصهم اي اليد هم وذلك في الغزواى اذا دخل العسكر ارض الحرب فوجه
الامام من السرايا فاعتقت من ضمن اغذت منه ماسى لما ورد ما بقي على العسكر لانهم وان لم يشهدوا القضية فكنتم رد السرايا وظهرت جوارحهم ١٢ **قوله** المسلمون تتكافؤا اي تتساوى وهم يد اي كأنهم يد
واحد في التعاون والشا صر فيها بينهم وفي الحديث الا في آخر باب ويحرم على المسلمين اذ تاهم الاجارة الامان اي يتكلم منتم اذ تاهم الامان مثلا المرأة اذا امنت كافر او دخل في الامان فلا يسبح لاحد من المسلمين

انقضاه اجلك **خ** ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عباس قال وردت ان الناس غصوا من الثلث الى الرابع لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثلث كبير واكثر **ي** اب لا وصية لوارث **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون ان ابى سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن عمرو بن خارجة ان النبي صلى الله عليه وسلم خطبه وهو على راحلته لتقصم بجزتها وان لقامها ليسيل بدن كفتي قال ان الله قسم لكل وارث نصيبه من الميراث فلا يجوز لوارث وصية الولد للفراش ولا صفة الميراث من غير ابيه او تولى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل او قال عدل **و** لا صرف **خ** ثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا شرحبيل بن مسلم الخولاني سمعت ابا امامة الباهلي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته عام حجة الوداع ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث **خ** ثنا هشام بن عمار ثنا محمد بن شعيب بن شاذان ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن سعيد بن ابي سعيد انه حدثه عن انس بن مالك قال اني لتحت ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسيل على لعابها فسمعتة يقول ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه الا وصية لوارث **ي** اب الدين قبل الوصية **خ** ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان عن ابي اسحق عن الجارث عن علي قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدين قبل الوصية وانتم تقرونها من بعد وصية يرضى بها او دين وان اعيان بنى الامر ليعواد ثون دون بنى العلات **ي** اب من مات ولم يوص هل يتصدق عنه **خ** ثنا ابو مروان محمد بن عثمان الثعالبى ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ابى مات وترك مالا ولم يوص فهل يكفر عنه ان تصدقت عنه قال نعم **خ** ثنا اسحق بن منصور ثنا ابا سامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم وسلم فقال ان امي ا قتلت نفسها ولم توص واني اظنها لو تكلمت لتصدقت فلها اجران تصدقت عنها ولى اجر فقال نعم **ي** اب قولهُ ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف **خ** ثنا احمد بن الزهر ثنا اروح بن عباد ثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جدته قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا اجد شيئا وليس لى مال ولى يتيم له مال قال كل من مال يتيمك غير مسرف ولا متأنل مالا قال واحسبه قال ولا تقضى مالك بماله **ا** ابواب الفرائض **ي** اب الحث على تعليم الفرائض **خ** ثنا ابراهيم بن المنذر الحزامى ثنا حفص بن عمرو بن ابي العطف ثنا ابلونزاد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة تعلموا الفرائض وعلموها فانها نصف العلم وهو ينسوه وهو اول شيء ينزع من امتى **ي** اب فرائض الصلابة **خ** ثنا محمد بن ابي عمر العدني ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال جاءت امرأة سعد بن الربيع با بنتى سعد الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ها تان ابنتا سعد قتل معك يوم احد وان عمهما اخذ جميع ما ترك ابوهما وان المرأة لا تنكح الا على ما لها فسكت النبي صلى الله عليه وسلم حتى اتزلت اية الميراث فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم اخا سعد بن الربيع فقال اعط ابنى سعد ثلثى ماله واعط امراة الثلثى وخذ انت ما بقى **خ** ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان عن ابي قيس الاودى عن الهزبل بن شرحبيل قال جاء رجل الى ابي موسى الاشعري وسليمان ابن ربيعة الباهلي فسألها عن ابنة وابنة ابن واخت لاب وام فقالا للابنة النصف وما بقى فلاخت واوتت ابن مسعود فسيتا بعنا فأتى الرجل ابن مسعود فسأله واخبره بما قال فقال عبد الله قد ضللت اذا وانا من المهتدين ولكنى سآ قضي بما قضي به رسول الله صلى الله عليه وسلم وللابنة النصف ولا ابنة الاوين السدس كلمة الثلثين ما بقى فلاخت **ي** اب فرائض الجد **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شاذان بن يحيى عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون عن معقل بن يسار المزني قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بفرصة فيها جد قاطع امة ثلثا اوسد سا **خ** ثنا ابو خاتم

ند وان لعائنها

بالابان وورودان وعاد الاجزاء للاسموات يسيل اليم كاشال الجبال **ا** قوله تقصم بحرتهما فى القاموس تصعب كمن اطلع جرع الماء وانقعه بحرتهما او مفرغتها او هو بوجرد المح والفق وهو ان تملأ بها فاه او شدة المضغ انتهى وفي الجمع البقرة هى ما يخرجها البعير من بطنه ليفضه ويبتاع اجزاء البعير **ب** قوله تقصم بحرتهما اراد شدة المضغ ومعنى بعض الانسان على البعض وقيل تصعب الحجرة فخرجها من الجوف الى الشدى وتابته بعضها بعضا واما فعل ان تقه ذلك اذا كانت مطمئة واذا غافت شيئا لم يخرجها **ج** قوله فلا يجوز لوارث كانت الوصية لا تاخر بفرص قبل نزول اية الميراث لقوله تعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والا قرابين فلما نزلت اية الوارث سمحت الوصية **د** قوله الولد للفراش وللعاها الجرجى الزانى من عمره او عمو او اذى المرأة يسلا لظهوره ثم غلب على الزنا مطلقا ليعنى لاحظ الزانى فى الولد ولما هو لصاحب الفراش اى لصاحب ام وهو زوجها او مولاها كقولها اخر لرسول اى لاشئ له وقيل هو الزوج وضعف بانه ليس كل زان مرجوما ولا نلا يلزم من رجوعه نفى الولد فالمعنى له الخيرية لا النسب قال الطيبي اى الولد منسوب لصاحب الفراش اى المرأة لانه يفرع منها الزوج والصاحب السيد والزوج او الوالى بيشية **هـ** قوله وانتم تقرونها اذ لم يبق من الوصية من اية الية على الذين مع النبي صلعم قضى بالدين قبل الوصية فلا تقبلوا المناقشة بين الية وفضل صلعم واعلموا ان الدين مقدم فى الحكم وان كان مؤخر فى الذكر ولما هو لا اعتبار بشان الوصية كونها شاذة على نفوس الورثة قوله وان ايمان يفتح الهمة بشفقة الجار عطف على قوله بالدين اى وقضى بان ايمان الخ و قوله دون بنى العلات يعنى ان ايمان بنى الام يعنى الاخوة لاب وام اذا اجتمعوا مع بنى العلات يعنى الاخوة لاب فالميراث للاخوة من اب وام وهم مقدمون على الاخوة لاب لقوة القرابة فلا يورثكم ذكر الاخوة فى القرآن التسوية **و** قوله ولاتقضى مالك بالار اى لا تحصل ماله وقاية لماك فترك على وجهه وتفترق فى مال اليتيم تقسم الامرين الغنى والفقير فالغنى يستغنى عن الكار والفقير ياكل قوتا مقدرًا مما طافى الكرام ابراهيم ماسد الحرج وواذى العودة كذا فى الملاك **ز** قوله فانه نصف العلم قال السبكي فى شرح المنهاج قيل جعلت نصف العلم تعظيما لوقيل لانه معظم احكام الاموات فى مقابلة احكام الاجيار وقيل لانه اذا بسطت فروعه وجزئياتة كان مقدر يقية الواب الفقده وقيل بانه الذي است من المتشابه لا يدرى معناه كما قيل بذلك فى حديث قل هو الله احد فثالث القرآن وقل يا ايها الكافرون دعى القرآن **ح** قوله باب فرائض الصلابة وهو بالضم وبالفتح عظم من لدن الكاهن الى العجز وهو معنى الرجل قال الشاشالى يخرج من بين الصلابة والتراب وتراب المرأة عظام الصد حيث يكون الخلاوة ويراد منه الولد وقد خصص فى الباب الامانات لوضوح مسألة الذكر فانه المذكور مثل حظ الانثيين وانما يصير الولد من اهل الفرائض اذا كان انثى والافصحية بنفسه ان كان ذكرا وصية بغيره ان كان من انثى **ط** قوله تكلوا الثلثين معناه ان حق البنات الثلثان وقد افترقت الصلابة الواحدة النصف لقوة القرابة فبقي سدس من حق البنات فتاخذ بنات الابن واحدة كانت او متعددة وقوله وما بقى للاموات ولفظ الولد بينا اول الذكر والانثى فلا ميراث لاخت مع الولد وكذا كان او انثى بخلاف الاذ فانها ياتى من الانثى بالعصوبة واجيب بان المراد بالولد بهنا هو الذكر بدليل قوله تعالى وهو يرثنا ان لم يكن لمارا اى ابن بالانثى لان الاخت يرث مع الابنة وقد تباد ذلك بالسهة **ي**

ثنا ابن المطابع ثنا هشيم بن يونس عن الحسن بن معقل بن يسار قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جد كان قينا بالسدس يا ابى يبراق
 الجدة حداثا احمد بن عمرو بن السرح المصري انبا عبد الله بن وهب انبا يونس عن ابن شهاب حدثه عن قبيصة بن ذؤيب وحده ثنا سويد
 ابن سعيد ثنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن عثمان بن اسحق بن خرشة عن ابن ذؤيب قال جاءت الجدة الى ابى بكر الصديق تساله ميراثها
 فقال لها ابو بكر مالك في كتاب الله شئ وما علمت لك في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم شئاً فارجمي حتى اسأل الناس فسأل الناس فقال
 المغيرة بن شعبه حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاهما السدس فقال ابو بكر هل معك غيرك فقال محمد بن مسلمة الانصاري فقال مثل ما قال المغيرة
 ابن شعبه فانفذ لها ابو بكر ثم جاءت الجدة الاخرى من قبل الاب الى عمر تساله ميراثها فقال مالك في كتاب الله شئ وما كان القضاء
 الذي قضى به الا لغيرك وما انا بزائد في الفرائض شئاً ولكن هو ذاك السدس فان اجتمعتا فيه فهو بينكما وايتكما اخلت به فهو لها حداثا
 عبد الرحمن بن عبد الوهاب ثنا مسلم بن قتيبة عن شريك عن ليث عن طاؤس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ورث جدته
 سدساً يا ابى ميراث اهل الاسلام من اهل الشرك حداثا هشام بن عمار ومحمد بن الصباح قالنا ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن علي بن
 الحسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد رفته الى النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم حداثا احمد بن
 عمرو بن السرح ثنا عبد الله بن وهب انبا يونس عن ابن شهاب عن علي بن الحسين انه حدثه ان عمرو بن عثمان اخبره عن اسامة بن زيد انه قال
 يا رسول الله اتنزل في دارك بسكة قال وهل ترك لنا عقيل من رباع او دور وكان ورث ابا طالب هو وطالب ولم يرث جعفر ولا علي شئاً لانهما
 كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين فكان عمر من اجل ذلك يقول لا يرث المؤمن الكافر وقال اسامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرث
 المسلم الكافر ولا الكافر المسلم حداثا محمد بن عمرو بن ابان بن لهيعة عن خالد بن يزيد ان المشي بن الصباح اخبره عن عمرو بن شعيب عن ابيه
 عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرث اهل ملتين يا ابى ميراث الولا حداثا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا ابو اسامة ثنا حسين
 المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال تزوج رباب بن جديفة بن سهام وائل بنت معمر الجمحية فولدت له ثلثة فتوفيت امهم فورثها
 بنوهار رباعها وولاء مولدها فخرج بهم عمرو بن العاص الى الشام فماتوا في طاعون عمواس فورثهم عمرو وكان عصبتهم فلما رجع عمرو بن العاص جاء
 بنو معمر بن عاصمته في ولاء اخبرهم الى عمر فقال عمر افضى بينكم بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول ما احرز الولد والوالد فهو
 لعصبتة من كان قال فقضى لنا به وكتب لنا به كتابا فيه شهادة عبد الرحمن بن عوف وزيد بن ثابت واخرجني اذا استخلف عبد الملك بن
 مروان توفي مولى لها وترك الف دينار فبلغني ان ذلك القضاء قد غير فاصمو الى هشام بن اسمعيل فرقعنا الى عبد الملك فاتيناها بكتاب عمر
 فقال ان كنت لا ترى ان هذا من القضاء الذي لا يشك فيه وما كنت اركان امر اهل المدينة بلغ هذا ان يشكوا في هذا القضاء فقضى لنا فيه
 فلم نزل فيه بعد حداثا ابو بكر بن ابى شيبة وعلى بن محمد قالنا ثنا وكيع ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن مجاهد بن وردان عن
 عروة بن الزبير عن عائشة ان مولى للنبي صلى الله عليه وسلم وقع من نخلة فمات وترك ما لا ولم يترك ولدا واحميا فقال النبي صلى الله عليه
 وسلم اعطوا ميراثه رجلا من اهل قريته حداثا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا حسين بن علي عن زائدة عن محمد بن عبد الرحمن بن ابى ليلى
 عن الحكم عن عبد الله بن شاذان عن بنت حمزة قال محمد يعني ابن ابى ليلى وهي اخت ابن شاذان دلافة قالت مولائي وترك ابنة فقسم رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ماله بيني وبين ابنته فجعل لي النصف ولها النصف يا ابى الكلاله حداثا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا اسمعيل بن عليته
 عن سعيد بن قتادة عن سالم بن ابى الجعد عن معدان بن ابى طلحة اليعرجي ان عمر بن الخطاب قام خطيبا يوم الجمعة او خطبهم يوم الجمعة
 فحمد الله واشنى عليه وقال انى والله ما ادعى بعدى شئاً هو اهدى الى من امر الكلاله وقد سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فما اغلظ لي في شئ

وكان عقيل معه فرقعته به

اه قوله اعطاه ثلثا او سدسا في رواية احمد والترمذي وابنه داود عن عمران بن حصين قال جهاد بن جهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ابني مات فمالى من ميراثه قال لك السدس فلما دلى دعاه قال لك سدس
 انظر لما دلى دعاه قال ان السدس الاخر طهره قالوا في صورة المسئلة بان مات رجل و خلف يتيمين وبذا السائل الذي هو الولد فليلبنتين الثلثان فبقي الثلث فذبح السدس اليه بالفرض ثم ذبح سدسا اخر
 للتقصيب ولم يذبح الثلث مرة واحدة للاتبونم ان فرضه الثلث وانما ساه طهره كونه زائدا على اصل الفرض الذي لا يتغير كذا في النعمات فما ذكره المؤلف من رواية سويد بن
 اولاد سدسا ثم صار ثلثا بالتقصيب لو كان التقصير واحدة ١٢ انجام ٢ قوله لا يرث المسلم الكافر قال النووي اجمع المسلمون على ان الكافر لا يرث المسلم واما المسلم فلا يرث الكافر ايضا عندهما مير
 العلم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وذبحتم طائفة الى توريث المسلم من الكافر وهو مذموم معا في رجل ومعاوية وسعيد بن المسيب وسروق وغيرهم وروى ايضا عن ابى الدرداء والشعبي والزهري
 والنخعي نحوه على خلاف بينهم في ذلك والصحيح عن هؤلاء ان قول الجمهور واجتزأ احمد يريث الاسلام بطول ولا يعل عليه وحجة الجمهور به الحديث الصحيح العزيم ولا حجة في حديث الاسلام يعلو ولا يعل عليه لان المراد بفض
 الاسلام على غيره ولم يتعرض فيه الميراث فكيف يترك به نص حديث لا يرث المسلم الكافر ولعل هذه الطائفة لم يبلغها هذا الحديث واما المرتبة فلا يرث المسلم بالاجماع واما المسلم فلا يرث المرتبة الشافعي وما كان
 ودرهية وابن ابى ليلى وغيرهم بل يكون ماله فينا المسلمين وقال ابو حنيفة والكويتيون والاداعى واسحاق يرثه ودرته من المسلمين وروى ذلك عن علي بن واين مسعود وجماعة من السلف لكن قال الثوري و
 ابو حنيفة ما كسب في اسلامه فهو للمسلمين وقال الاخرى اجمع لورثة من المسلمين واما توريث الكفار بعضهم من بعض كاليهودي من النصارى وعكسهما وكذا اليهودي من النصارى وقال ابو حنيفة و
 اخرون ومنه ما ك قال الشافعي لمن لا يرث حربى من ذى ولا ذى من حربى انتهى فان قيل الحديث الاقنى في الخبر الباب وهو لا يرث اهل ملتين يدل على ان لارثوارث بعض الكفار كاليهود والنصارى من بعض
 كما هو مذموم ما لك قلت المراد بالملتين الاسلام والكفر لان الكفر لغة واحدة والله اعلم ١٢ انجام ٣ قوله فما توفي طاعون عمواس هذا الطاعون وقع في زمان عمر بن الخطاب رضى الله عنه في الشام
 ومات فيه بشر كثير من الصحابة وقوله جهاد بن جهم عن عمرو بن ميمون في ولاد ائمتهم وبنى ام وائل بنت معمر الحنظلية لا يرث الولا رد الى اصل اى الى المقصود وبى ام وائل فردهم عن عمرو بن ميمون بقوله ما احرز الولد والوالد
 فهو لعصبتة وفي النعمات تحت حديث الترمذي يرث الولا من يرث المال هذا مخصوص بعصبة اذا ترثت النسا والوالد الامن اعنته او اعنت من اعنته وضعف الترمذي مدبرته وقال اسادة ليس بقوى
 ١٢ انجام الناجية مولانا المعظم الشيخ عبد الشفي المجدوى رحمه الله تعالى ٤ قوله رجلا من اهل قريته قال الشيخ في النعمات قالوا كان ذلك تصديقا او ترغفا اولانه كان بيت المال ومصرفه مصلح
 المسلمين فوضع في اهل قريته لقرهم اولاد اى من المسلمة انتهى وفي حاشية السيد على المشكوة قال القاضي ان الابناء كما لا يرث عنهم لا يرثون من غيرهم انتهى ١٢ انجام ٥ قوله هو اهدى الى من امر
 الكلاله لانه نزلت فيه اياتان وكلهما مختلف ولا تقييد في اللفظ بالاخرة الا فيها في الاية الاولى وبالاعيانية والعلانية في الاية الثانية حتى يمكن الجمع فبى محل الالتباس ان لم يرجح الى بيان الرسول صلعم

ما غلظ لي فيها حتى طعن بأمبعه في جنبي اوفى صدري ثم قال يا عمر تكفيك اية الصيف التي نزلت في اخر سورة النساء **حَدَّثَنَا** علي بن محمد بن ابو
 بكر بن ابي شيبة قال ثنا وكيع ثنا سفيان ثنا عمرو بن مرة عن مرة بن شريك قال قال عمر بن الخطاب ثلاث لئن يكون رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بيتهن احب الي من الدنيا وما فيها الكلالة والربا والخلافة **حَدَّثَنَا** هشام بن عمار ثنا سفيان عن محمد بن المنكدر سمع جابر بن عبد الله
 يقول مرضت فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني هو وابو بكر معه وهما ماشيان وقد اغشى علي فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فصب
 علي من وضوئه فقلت يا رسول الله كيف اصنع كيف اقضي في مالي حتى نزلت اية الميراث في اخر النساء وان كان رجل يورث كلاله ويستفتوك
 قل الله يفتيكم في الكلالة **الْأُيَّةُ بِأَبِ** ميراث القاتل **حَدَّثَنَا** محمد بن سعد عن اسحق بن ابي فروة عن ابن شهاب عن
 حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال القاتل لا يرث **حَدَّثَنَا** علي بن محمد ومحمد بن يحيى قال ثنا
 عبيد الله بن موسى عن الحسن بن صالح عن محمد بن سعيد وقال محمد بن يحيى عن عمرو بن سعيد عن عمرو بن شعيب حدثني ابي عن جدي عبد الله
 ابن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام يؤتمم مكة فقال المرأة تترث من دية زوجها وماله وهو يرث من ديتها وماله ما لم يقتل احدهما
 صاحبه فاذا قتل احدهما صاحبه عماله يرث من دية ماله شيئا وان قتل احدهما صاحبه خطأ ورث من ماله ولم يرث من دية ماله **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن
 ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن ابي ربيعة الزمعي عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيفة
 الانصاري عن ابي امامة بن سهل بن حنيف ان رجلا رمي رجلا بسهم فقتله وليس له وارث الاخال فكتب في ذلك ابو عبيدة بن الجراح الى عمر
 فكتب اليه عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الله ورسوله مولى من لا مولى له والخال وارث من لا وارث له **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا
 شبابة **حَدَّثَنَا** محمد بن الوليد ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة حدثني بديل بن ميسرة العقبلي عن علي بن ابي طلحة عن راشد بن سعد عن ابي امر
 المهوزني عن المقدم ام ابي كريمة رجل من اهل الشام من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك ما لا
 فوارثه ومن ترك كلالا فاليها قال فالي الله والى رسوله وانا وارث من لا وارث له اعقل عنه وارثه والخال وارث من لا وارث له يعقل عنه
 ويرثه **بِأَبِ** ميراث العصابة **حَدَّثَنَا** يحيى بن حكيم ثنا ابو عبد البكر اوى ثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن الحرث عن علي بن ابي طالب قال قضى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعيان بني الامية توارثون دون بقى العلات يرث الرجل اخاه لابيه وامه دون اخوته لابيه **حَدَّثَنَا** العباس
 ابن عبد العظيم الضبيري ثنا عبد المزيق انبا معمر عن ابن طاووس عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقسوا المال
 بين اهل الفرائض على كتاب الله فما تركت الفرائض فلا ولي رجل ذكر **بِأَبِ** من لا وارث له **حَدَّثَنَا** اسمعيل بن موسى ثنا سفيان بن عيينة
 عن عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس قال مات رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يدع له وارثا الا عبدا هو اعتقه قد
 النبي صلى الله عليه وسلم ميراثه اليه **بِأَبِ** تحوز المرأة ثلث موارث **حَدَّثَنَا** هشام بن عمار ثنا محمد بن حرب ثنا عمرو بن روية الثقفي عن
 عبد الواحد بن عبد الله النصري عن واثلة بن الاسقع عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المرأة تحوز ثلث موارث عتيقها ولقيطها وولدها
 الذي لا عنت عليه قل محمد بن يزيد ما روى هذا الحديث غيره هشام **بِأَبِ** من انكر ولده **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا زيد بن
 الحباب عن موسى بن عبيدة حدثني يحيى بن حرب عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة قال لما نزلت آية اللعان قال رسول الله

انزلت شريحيل تحوز ثلثة

١٢ المولانا المحدث الشيخ عبد العزيز الدبوي قدس سره **١** قوله يا عمر تكفيك اية الصيف الخ وما قال اية الصيف لان الكلالة انزلت في شتا آياتان احدهما في الشتاء وهي قوله تعالى ان كان بين
 يورث كلاله الاية والاخرى في الصيف وهي قوله تعالى يستفتوك على الشريعة الاية وانما اعاد على آية الصيف لان فيها من البيان ما ليس في آية الشتاء لكن هذا البيان لا يورث النكاح لان الكلاله من لا ولد
 له ولا ولد له وهو قول كثير من الصحابة ومهور العلماء وحديث ابي سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ير له ولدا ولا ولد له لم ير له ولدا ولا ولد له لم ير له ولدا ولا ولد له
 منه ما قاله الخصاص ترك ذكر الوالد في آية الصيف يكون مفعوما من اول السورة لانه قال الله تعالى في حق من مات فان لم يكن له ولد ولا ولد له الوالد فاما الميراث لا يورث
 ويترث نصيب الام في الحائض فلم ان باقية لايب لم يعط لاخته ميراثا مع وجود الاب وفي آية الصيف اعطى للاختة الكلالة ميراثا فلم ان الكلاله من لا ولد له ايضا وانما اعاد النبي صلى الله عليه وسلم على آية
 الصيف القابلة لثمة النوايطات تحريضا له على النظر فيها وان لا يرحم الى السؤال ولذا روي ان النبي صلى الله عليه وسلم طعن بامبعه في صدره وقت ذكر الحديث ذكره ابن الملك في شرح المشرق ١١٢ انجام ...
٢ قوله وان قتل احدهما صاحبه خطأ ورث من ماله الخ قلت بما في كتيب الخفية ان قتل الخطأ موجب للحرمان قال في الشريفة بخلاف المخطئ فانه مباشر للقتل بغيره فله الميراث
 والحرمان وقال ايضا الحرمان باعتبار التقدير في الحرز وتصور نصيبه التقدير المخطئ ومنها الى الصبي والمجنون قلت والقاعدة عندهم ان القتل الذي يتعلق به وجوب النصاص او الكفارة مخرج من الارث
 واما اذا قتل مورثه قصاصا وورثه عن نفسه فلا يحرم اصله فكان الخفية لم يجعلوا هذا الحديث مصادما للحديث السابق فانه مطلق حقا لم المؤمن فرعا بجزئي الرجل على القتل عمدا ويحتمل بالخطأ
 والله اعلم ١٢ انجام **٣** قوله فلا ولي رجل ذكر قال العلماء المراد بالولي رجل اقرب رجل ما تحوز من الولي باسكان الام على وزن الرمي وهو القرب وليس المراد بالولي هنا حتى بخلاف قولهم الرجل اولي باله
 لانه لو حمل بنتا على احدى الغائنة لانا لا ندرى من هو الاقرب وصف الرجل بانه ذكر تنبيها على سبب استحقاقه وهو الذكورة التي هي سبب العصبية وسبب الرجوع في الارث ولهذا جعل للذكر مثل حظ
 الانثيين وحكمة ان الرجال يتعمق مؤن كثيرة بالقيام بالعيال والضيقات وادفاد القاصدين ومواساة السائلين وتحمل الغزوات وغير ذلك وهذا الحديث في توريث العصبية وقد اجمع المسلمون على ان ما بقى
 بعد الفروض فهو للعصبية يقدم الاقرب فالاقرب فلا يرث ما صلب ببيد مع وجود قارب فاذا عطف بنتا وادعوا فلبنت العصب فرضا والباقي للاخ ولاشيء العلم ١٢ لوى **٤** قوله فدفع النبي
 صلى الله عليه وسلم ميراثه لزيد بن جهمر العلماء الى ان الاسفل في العتاقة لا يرث مال واولوا هذا الحديث بانه دفع ميراثه لزيد بن جهمر انما كان الخي لبيت المال وقالوا ان تسمية الموارث امر وسع فيه الشرع قال الله
 تعالى واذا حضر القسمة اولو العزى واليتامى والمسكين فانه قسمة بينهم فبناه على لوني مناسبة من الميت فلا عزوان يدفع النبي صلى الله عليه وسلم ميراثه الى معتقة الاسفل لانه حق بيت المال وهو بيتنا من مستحقه مع ماله
 من المناسبة بالميت فافهم ١٢ المحدث الدبوي الشيخ عبد العزيز قدس سره **٥** قوله المرأة تحوز ثلث موارث وفي نسخة تحوز اى تجوع وفي نسخة تحوز اى تجوع وفي نسخة تحوز اى تجوع وفي نسخة تحوز اى تجوع
 تترث ميراث عتيقها واما الولد الذي نفاه الرجل باللعان فلا خلاف في ان احدهما لا يرث من صاحبه لان النوارث كان بسبب النسب وقد انسخ النسب باللعان واما نسبه عن الام فتأبى فيتوارثان واما
 المراد بها الوارثة اذ لم يكن للميت ولد ولا ولد له وتكون الكلالة منصوبة على تقدير بلودت وارثه كلاله وانه اسم للميت الذي ليس له ولد ولا ولد له وانه اسم للميت الذي ليس
 فيهم ولد ولا ولد له وانه اسم للميت الذي ليس له ولد ولا ولد له

صلى الله عليه وسلم ايما امرأتا الحقت بقوم من ليس منهم فليست من الله في شئ ولن يدخلها جنته وايما رجل انكر ولده وقد عرفه احقبت الله منه يوم القيمة ونفضه على رؤس الاشهاد **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كفرا بامرئ ادعى ادعاء نسب لا يعرفه او جده وان دق باب في ادعاء الولد **حدثنا** ابو كريب ثنا يحيى بن اليمان عن المثني بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عاهمة او حرة فولده ولد زنا لا يرث ولا يورث **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا محمد بن بكار بن بلال الدمشقي انبا محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل مستلحق استلحق بعد ابيه الذي يدعى له ادعاء ورثته من بعده فقصي ان من كان من امة يملكها يوما صايرها فقد لحق بهن استلحقه وليس له فيما قسم قبله من الميراث شئ وما ادرك من ميراث لم يقسم له نصيبه ولا يلحق اذا كان ابوه الذي يدعى له انكره وان كان من امة لا يملكها او من حرة عاهرها فانها لا يلحق ولا يورث وان كان الذي يدعى له هو ادعاء فهو ولد زنا لا يورث امة من كانوا حرة او امة قال محمد بن راشد يعني بذلك ما قسم الجاهلية قبل الاسلام **باب** النبي عن بيع الولاء وعن هبته **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا شعيب عن سفين عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته **باب** قصة الموارث **حدثنا** محمد بن عبد الله بن عمر بن نافع عن ابن عمر قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته **باب** قصة الموارث **حدثنا** محمد بن عمر انبا عبد الله بن لهيعة عن عقيل انه سمع ناعما يخبر عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما كان من ميراث قسم في الجاهلية فهو على قصة الجاهلية وما كان من ميراث ادركه الاسلام فهو على قصة الاسلام **باب** اذا استهل المولود ورث **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الربيع بن بدير ثنا ابو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استهل الصبي صلى الله عليه وسلم رث **حدثنا** العباس بن الوليد الدمشقي ثنا مروان بن محمد ثنا سليمان بن بلال حدثني يحيى بن سعيد عن سعيد بن جابر ثنا عبد الله والمسور بن مخزوم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يستهل صارخا قال واستهلا له ان يبكي ويصيح او يعطس **باب** الرجل يسلم على يدي الرجل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن عبد العزيز بن عمر عن عبد الله بن موشب قال سمعت تميم الداري يقول قلت يا رسول الله ما السنة في الرجل من اهل الكتاب يسلم على يدي الرجل قال هو اولى الناس بحياها وماتته **ابواب** الجهاد **باب** فضل الجهاد في سبيل الله **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن الفضل بن عمار بن القعقاع عن ابي هريرة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعد الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه الا جهاد في سبيل وايمان بي وتصديق برسلي فهو على ضامن ان ادخله الجنة وارجعه الى مسكنه الذي خرج منه تاثلا ما نكل من اجرا وغنيمة ثم قال والذي نفسي بيده لولا ان اشق على المسلمين ما قعدت خلاف سرية تخرج في سبيل الله ابدا ولكن لا اجد سعة فاحملهم ولا يجيدون سعة فيتبعوني ولا تطيب انفسهم فيتحلفون بعدي والذي نفس محمد بيده لو ددت ان اغزو في سبيل الله فاقتل ثم اغزو فاقتل ثم اغزو فاقتل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قال ثنا عبد الله بن موسى عن شيبان عن فراس عن عطية عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المجاهد في سبيل الله مضمون على الله اما ان يكفه الى مغفرته ورحمته واما ان يرجعه باجر وغنيمة ومثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم لما الذي لا يفتقر حتى يرجع **باب** فضل الغدوة والروحة في سبيل الله عز وجل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة و عبد الله بن سعيد قال ثنا ابو خالد الصمعي عن ابن عجلان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة او روحة في سبيل

كفى بالمرء ادعاء ان نسب الخ قسم في الاسلام

اللقيط فحول على انها اولى بان يعرف اليها ما خلفه من غير ما صرف مال بيت المال الى اتحاد المسلمين لانهما تارة كذا في الطيبي ١٢ انما **١** قوله وقد عرف ان نسبة ثابتة عنه ثم انك تجود القطع الارث عنه **١٢** انما **٢** قوله قال كفرا بامرئ ادعى الى نسب لا يعرفه به التركيب من قبيل سمع بالمعبري فخرن ان تراه اعني قوله ادعى الى نسب فعل قائم مقام البتة وكفرا بغيره مقدم عليه يعني ادعاءه الى نسب غير نسبة كفرا عن الغنيمة ملاحق برومعي قوله لا يعرفه انتسب الى نسب لا يعلم ان نسبة فان من علم ان نسب بسبب الجاهلية وفي الواقع ليس منهم فليس داخل في هذا الوعيد وقوله او جده اي جده نسبا وهذا لازم للدعوة فان الدعوة الى الخير لا يكون الا يكون الجود من نسبة وقوله وان دق اي بسبب النسب بر عرفه لا ينبغي لان ينتهي عن ابائه لان الظن لا يفي من الحيثيات والزمه رخص النبي صلعم النبي لرجل ولدت امرأته غلاما اسود وقال اني انكرته كما في رواية الشيخين ١٢ انما **٣** قوله كل مستلحق استلحق بصيغة المفعول اي الذي طلب الوتره المارة بهم ومعنى استلحق ادعاءه قوله استلحق بناء الجمل صفة كاشفة بعد ابي اي بعد موت ابي رثه اضافة الاب اليه باعتبار الادعاء والاستلحاق الذي يدعى بالتكليف وبناء الجمل اي المستلحق لاي لا يرثه غيره الناس اليرثه موت سيد تلك الامه ولم ينكره الوه في حياته حتى مات ١٢ انما **٤** قوله ليس له فيما قسم قبله خبره محمد بن راشد يقول يعني بذلك ما قسم في الجاهلية قبل الاسلام كما ذكره المؤلف بعد ايراد الحديث ثم اعلم ان تصديق بعض الوتره ثبتت النسب في حق المقرين وانما ثبتت في حق غيرهم حتى الناس كافة ان تم نصاب الشادة وهم بان شهد مع المقر رجل اخر وكذا الوحد المقر عليه الوتره وهم من اهل التمدن فيثبت النسب ولا يمكن الرجوع كذا في الدر ١٢ انما **٥** قوله عن بيع الولاء وبيع الهبته الولاء بفتح الواو والمراد لغة المقارنة والمناصرة وشرا عيادة عن عصبية مشرعية عن عصبية النسب يرث مع المعقوت ويلى امر النكاح والصلوة عليه وقد ورد والولاء من اعنى رواه احمد قال القادي في شرح الوطاد قال الشيخ ذهب الجمهور من العلماء من السلف والخلف الى عدم جوازها لانه حكمة كجملته النسب واجازة بعضهم قال النووي في شرح مسلم وعلم لم يبلغتم الحديث انتهى ١٢ **٦** قوله اذا استلحق الصبي المراهمة الحياة من عطاس نس او تركه والى على الحيوة ١٢ سيد **٦** قوله اولى الناس بحياها وماتته قيل كان الموالي يتوارثون في بدء الاسلام ثم نسخ وقيل المراد جوارى بالنصرة في حال الحياة وبالصلوة عليه بعد الموت ١٢ المعات **٦** قوله فهو على ضامن اي مضمون كما سياتي في حديث ابي سعيد الخدري ومعناه انه في ذمة الله وكفالة ١٢ انما **٧** قوله من اجرا وغنيمة يعني لا يتخلى من الشادة او السلامة فعلى الاول يدخل الجنة بعد الشادة في الحال وعلى الثاني لا ينفك من اجرا وغنيمة مع جواز الاجتماع بينهما في قضية ما نعه الخلو لانهما الجمع وقيل ان او بمعنى الواو وبعزم ابن عبد البر والشرطي ورجحها التوريشي والتقدم بها جرد غنيمة وقد وقع كذلك في رواية السلم ١٢ كمانى وفتح الباري **٨** قوله كمثل الصائم القائم الذي لا يفتر حتى يرضع قال الطيبي فان قلت فلم شبهت حال الجاهل بالصائم القائم قلت في نيل الشواب الجزييل بكل حركة وسكون في كل حين واوان لان المراد من الصائم القائم من لا يفتر ساعة من ساعات اثناء الليل والطرف النار من صيام وصلوة انتهى وقال الشيخ في المعات يعني ان الجاهل وان كان يفتر بعض اوقات بالانوم والاكل وغير ذلك كذا في سلم من لا يفتر من العبادة قطعا انتهى ١٢ **٩** قوله غدوة بالفتح المرة الواحدة من الغدوة وهو الخروج في اي وقت كان من اول النهار الى انقضاء الروضة المرة الواحدة من الرواح وهو الخروج في اي وقت كان من زوال الشمس الى غروبها وقوله في سبيل الله اي الغدوة والروحة اي الغدوة والروحة في اي وقت كان من زوال الشمس الى غروبها وقوله في سبيل الله اي الغدوة والروحة في اي وقت كان من زوال الشمس الى غروبها وقوله في سبيل الله اي الغدوة والروحة في اي وقت كان من زوال الشمس الى غروبها

الأفاق وستفتح عليكم مدينة يقال لها قَرْوِين من رابطة فيها أربعين يوماً وأربعين ليلة كان له في الجنة عمود من ذهب عليه زهرجة خضراء عليها قبة من ياقوتة حمراء لها سبعون ألف مصراع من ذهب على كل مصراع زوجة من الخمر العين **باب الرجل يغزوه له ابوان حدثنا أبو يوسف محمد بن أحمد الرق شافع بن سلمة المحراني عن محمد بن اسحق عن محمد بن طلحة بن عبد الرحمن ابن أبي بكر الصديق عن مغوية بن جاهة السلمي قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني كنت اردت الجهاد معك ابتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة قال ويحك احية امك قلت نعم قال ارجع فبها ثم أتيت من الجانب الأخر فقلت يا رسول الله اني كنت اردت الجهاد معك ابتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة قال ويحك احية امك قلت نعم يا رسول الله قال فأرجع فبها ثم أتيت من امامه فقلت يا رسول الله اني كنت اردت الجهاد معك ابتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة قال ويحك احية امك قلت نعم يا رسول الله قال ويحك الزم رجلاً فتم الجنة حدثنا هارون بن عبد الله الجمال ثنا حجاج بن محمد ثنا ابن جهم اخبرني محمد بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبي بكر الصديق عن ابيه طلحة عن مغوية بن جاهة السلمي ان جاهة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه قال أبو عبد الله بن ماجه هذا جاهة بن عباس بن مرداس السلمي الذي عاتب النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين **حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء ثنا الحارث بن عطاء بن السائب عن ابيه عن عبد الله بن عمر** وقال اني رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني جئت اريد الجهاد معك ابتغي وجه الله والدار الآخرة ولقد أتيت ولدي يبيكان قال فأرجع اليهما فاضحكها كما البكتيها **باب النية في القتال حدثنا محمد بن عبد الله بن غيرثنا ابو مغوية عن الاعمش عن شقيق عن ابي موسى قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله **حدثنا أبو بكر بن ابي شيبة ثنا حسين بن محمد شاذان بن حازم عن محمد بن اسحق عن داود بن الحصين عن الرحمن بن ابي عوف عن ابي عتبة وكان مولى لاهل فارس قال شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوماً واحد فمريت رجلاً من المشركين فقلت خذها مني وأنا الفداء الفارسي فبلغت النبي صلى الله عليه وسلم فقال الاقلت خذها مني وأنا الفداء الانصاري **حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا عبد الله بن يزيد ثنا حيوة اخبرني ابو هانئ انه سمع ابا عبد الرحمن الخليل يقول انه سمع عبد الله بن عمر يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من غازية تغزوا في سبيل الله فيصيبوا غنيمة الا تجلوا ثلثي اجرم فان لم يصيبوا غنيمة تحملها جرهم **باب ارتباط الخيل في سبيل الله **حدثنا أبو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الوصم عن شبيب بن غرقدة عن عروة البارقي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود بنواصي الخيل الى يوم القيمة **حدثنا محمد بن ربحان بن الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الخيل في نواصيها الخير الى يوم القيمة **حدثنا محمد بن ابي الشوارب ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا سهيل بن ابي عمير عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير قال سهيل انا اشك الخير الى يوم القيمة الخيل ثلثة فهي لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي هي له اجر فالرجل يتخذها في سبيل الله ويعد لها له فلا تقيب شيئاً في بطونها الا كتبت له اجر ولو رعاهما في مرج ما اكلت شيئاً الا كتبت له بها اجر ولو سقاها من نهج جارية بكل قطرة تغيرها في بطونها اجر حتى ذكر الاجر في ابوالها وارواحها ولو استندت شرفاً او شرفين كتبت له بكل خطوة تحطوها اجر واما الذي هي له ستر فالرجل يتخذها تكراً وتحملاً ولا ينسى حقوقها ويطونها في عسرها ويسرها واما الذي هي عليه وزر فالذي يتخذها اشراً ويطرها ويزنّها للناس فذلك الذي هي عليه **حدثنا محمد بن بشير ثنا وهب بن جرير ثنا ابي قال سمعت يحيى بن ايوب يحدث عن يزيد بن ابي حبيب عن علي بن رباح عن ابي قتادة الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير الخيل الودهم الا قرح الخيل الا قرح الودهم الا قرح اليد اليمنى فان لم يكن ادهم فكملت على هذه الشية **حدثنا أبو بكر بن ابي شيبة********************

ارجع اليهما فابرها بذلك ابوي ليبيكان كان له

له قوله قال ابو عبد الله بن ماجه الظاهر ان العاتب هو جاهة لكن الصحيح ان العاتب هو عباس السلمي والوجه كما اخرج مسلم عن رافع بن خديج قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم باسفين بن حرب وصفوان بن امية وعيينة بن حصن والاقرع بن حابس كل انسان منهم مائة من الابل فاعطى عباس بن مرداس وذلك فقال عباس بن مرداس **له** اجعل نبيي ونسب العبيدة بين عيينة والاقرع بما كان يدروا لاهل بن يثوقان مرداس في الجمع به وما كنت دون امرئ منها ومن يخفف اليوم لا يرفح به قال فاتم له رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة والعبيدة سم فرس عباس ١٢ انجاء **هـ** قوله فادرج اليها الخيل في دار الخيل والافرنس الجهاد على صبي وياخذ لابوان واحد بهما لان طاعتها فرض عيني وقال صلعم لعباس بن مرداس لما ولد الجهاد الزم امامك فان الجنة عند رجل امك فقلت الصواب ان السائل هو معاوية بن جهمته السلمي او الوهه جهمته كما في الروايتين السابقتين والقالب على الظن ان السائل جهمته لان معاوية صحبته مختلف فيها وجهمته صحابي والشاهم ١٢ انجاء **هـ** قوله وانا الظالم القلدي قد علم من بيان الانتساب الى الجاهلية غير محمود فان اهل قانس كانوا مشركين والناصار شعاعاً لا النبي صلعم فينبغي لكل مسلم ان لا يفتخر باهل الجاهلية وعلم من الايضاح الانتصارية ليست محضه بادس وخروج بل كل من نصر الاسلام فهو انصاري وانما صارت الشرة بهذا اللقب للاوس والخزرج للخبزة ١٢ انجاء **هـ** قوله الخيل معقود بنواصي الخيل وفي رواية المسلم معقود ومعناها ملوى مظفور فيها والمراد بان اصبته بينا الشعر المرسى على الجبهة قال الخطابي وغيره قالوا وكفى بالناصية عن جميع ذات الفرس يقال فلان مبارك الناصية ومبارك القرية اي الذات وفي هذه الاعاديث استجاب رباط الخيل واقتناثاً للفرس ووقال اعداء الله وان فضلها وخيرها والجهاد باق الى يوم القيمة واما الحديث الاخران الشوم قد يكون في الفرس فالمراد بغير الخيل المعقود للفرس ونحوه او ان الخيل والشوم يجتمعان فيما نافر من الفرس بالاجرة والمغرم ولا يمنع مع هذا ان يكون الفرس مما يشتاء به ١٢ نووي **هـ** قوله في مرج هو بالتحريك الارض الواسعة ذات نبات كثيرة قوله استنت من الاستئذان وهو العود والشرف محركة العلو والمكان العالي والشوط او شوط كذا في الجمع والقاموس قوله ولا ينسى حقوقها ويطونها وفي الرواية الصحيحة التي اخرجها مسلم وغيره لم ينس حق الله في ظهورها ولا رقابها حتى الظهور اعادتها في نواصي المسلمين وحق الرقاب اذا ذكروا كما عليه الوضيفة واما ما قيل دعابة بطونها فلعل المراد به تفقدها في شبيها ودمها يروي عن بعض الصالحين انه كان يحرم فرسه بذاته فسل عنه فقال اني غزوت يوماً على في سبيل الله فكان للمسلمين جولة فتقاعده الفرس فقلت ان الله وانا ارا جحون فقالت الفرس بلسان فصيح انا الله وانا ايراه جحون حين تتركني في بيتك عند جارتك فمن يومئذ تحملت على ان اهدم ما ينسى والبيدخ محركة الفخر ١٢ انجاء **هـ** قوله خير الخيل الودهم في الجمع الودهم من الخيل ما يشد سواده والقرح هو الذي في جبهته قرحة بالضم وهو يماض يسير في وجه الفرس ودون القرحة والمجل هو الذي يرتفع البياض في قوائمه الى موضع التيمم ويحاذ الارساغ ولا يجاوز الركبتين لاننا مواضع الاجال وهي الخلاخيل والقيود ولا يكون التحميل باليد واليد من مالم يكن مع رجل اوربجان والادغم هو ما في الفرس وشفته العليا باسحق وطلق اليد هو يجمع طرد لام اي مطلقها ليس فيها تحميل انتهى ١٢ انجاء **هـ** قوله فكملت وهو الفرس الذي بين السواد والحمرة وقيل الذي ذنبه وحرفه السودان والباقي احمر قوله مل هذه الشية قال في النذرية الشية كل نون يخالف معظم لون الفرس وغيره واصل من الوشى النقش وان

ثنا وكيع عن سفين عن سلم بن عبد الرحمن النخعي عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الشكال من الخيل **حدثنا ابو عمير عيسى بن محمد الرطبي ثنا احمد بن يزيد بن روح الدارمي عن محمد بن عقبة القاضى عن ابيه عن جده عن تميم الدارى** قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ارتبط فرساقى سبيل الله ثم عالج علفه بيده كان له بكل حبة حسنة **باب** القتال في سبيل الله سبحانه **حدثنا** بشر بن ادم ثنا الضحاك بن محمد ثنا ابن جريح ثنا سليمان بن موسى ثنا مالك بن يخامرنا معاذ بن جبل انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من قاتل في سبيل الله عز وجل من رجل مسلم فواق ناقة وجبت الجنة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عفان بن سليمان بن غزول ثنا ثابت عن اش بن مالك قال حضرت حوبا فقال عبد الله بن رواحة ما ينفس الارواح تكررهن الجنة: احلف بالله لتنزلنه طائفة اولئك منه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يعلى بن عبيد ثنا حجاج بن دينار عن محمد بن ذكوان عن شهر بن حوشب عن عمرو بن عبسة قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اى الجهاد افضل قال من اهوتق دمه وعقب جواده **حدثنا** بشر بن ادم واحد بن ثابت الجدي قال ثنا صفوان بن عيسى ثنا محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مجروح يجرح في سبيل الله او الله اعلم بمن يجرح في سبيله الا جاء يوم القيمة وجره كهيئة يوم جرح اللون دم والريح ريح مسك **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا يعلى بن عبيد حدثني اسمعيل بن ابي خالد سمعت عبد الله بن ابي اوفى يقول دعار رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاحزاب فقال اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم **حدثنا** حرمله بن يحيى واحمد بن عيسى المصريان قالوا ثنا عبد الله بن وهب حدثني ابو شريح عبد الرحمن بن شريح ان سهل بن ابي امامة بن سهل بن حنيف حدثه عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من سال الله الشهادة بصدق من قلبه بلغه الله منازل الشهداء وان مات على فراشه **باب** فضل الشهادة في سبيل الله **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن ابي عدس عن ابن عون عن هلال بن ابي زينب عن شهر بن حوشب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذكر الشهداء عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تجف الارض من دم الشهيد حتى تتدبره زوجته كالهما ظفيران اضلتا فصيليهما في براح من الارض وفي يد كل واحدة حلل خير من الدنيا وما فيها **حدثنا** هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش حدثني بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن المقدام بن معد يكرب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للشهيد عند الله ست خصال يغفر له في اول دفعة من دمه ويثرى مقعده من الجنة ويجازى من عذاب القبر ويأمن من الفزع الاكبر ويحلى حلة الايمان ويزوج من الحور العين ويشقق في سبعين انسانا من اقاربه **حدثنا** ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا موسى ابن ابراهيم الحزامي الانصاري سمعت طلحة بن خراش سمعت جابر بن عبد الله يقول لما قتل عبد الله بن عمرو بن حرام يوم احد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا جابر الا اخبرك ما قال الله عز وجل لا بيك قلت بلى قال ما كلم الله احدا الا من وراء حجاب وكلم اباك كقحا فقال يا عدي ممن على اعطك قال يارب تحييني فاقتل فيك ثانية قال انه سبق متى انهم اليها لا يرجعون قال يارب فابلغ من ورائي فانزل الله عز وجل هذه الآية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا الآية كلها ، **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو معاوية ثنا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله في قوله ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون قال اما انا سألنا عن ذلك فقال ارواحهم كطير خضر تسرح في الجنة في ايهما شاءت ثم تاوى الى فتاديل معلقة بالعرش فيبيناهم كك اذا طلع عليهم ربك اطلاعة فيقول سلوني ما شئتم قالوا ربنا وما اذا نسلك ونحن نسير في الجنة في ايهما شئنا فلما رأوا انهم لا يتحركون من ان يسألوا قالوا نسألك ان ترد ارواحنا في اجسادنا الى الدنيا حتى نقتل في سبيلك فلما رأى انهم لا يسألون الا ذلك تركوا **حدثنا** محمد بن بشير واحمد بن ابراهيم الدورقي وبتش بن ادم قالوا ثنا صفوان بن عيسى انبا محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله

كل واحدة منهما

عوض من الواو المحذوفه كالزنة والوزن واصلها وحى اراد على هذه الصفة وبذا اللون من الخيل ١٢ ذباجه **هـ** قوله يذكره الشكال بكسر الشين قال في القاموس الشكال كتاب اسم للخيل الذي يشده به قوائم الدابة وفي الخيل ان يكون ثلاث قوائم منه مجله والواحدة مطلقه وعكسه ايضا انتهى وقال في النسابة انما سمي شكالا لتبها بالشكال الذي يشكل به الخيل لانه يكون في ثلثه قوائم غالب وقيل ان يكون احدى يديه واحد رجلين من خلاف جملتين وهو ظاهرا عبادة الكتاب ويكون جمله على المعنى الاول فافهم وجه تكراره الشكال منقوض الى علم الشارع وقال في النسابة انما كره لانه كالمشكول صورة نقاد لا يكون ان يكون قد جرب ذلك الجنس فلم يكن فيه تجارة وقيل اذا كان مع ذلك اعترفت الكلاب لزدوال شبه الشكال كذا في المعجمات ١٢ انجاء **هـ** قوله من رجل مسلم بيان من من قاتل اى الاسلام بشرط لتليل هذه البشارة ١٢ انجاء **هـ** قوله احلف بالله لشركه طائفة اى احلف بالله على ان اقتل في سبيل الله ثم تشرن الجنه فالله اما للسكره او للضمير فهو راجع الى الجنة بتاويل البشائر ويمكن ان يقال انه لما اراد بقوله الجنة القتل في سبيل الله اعاد ضمير المذكر اليه باعتبار المراد وقد اوفى وحى الله عنه ما احلف عليه فانه استشهد في غزوة موته حيث استشهد زيد بن حارثة وجعفر الطيار وفيه فضيلة لرضى الله عنه لانه من عبادة الله الذين لو اتسموا على الله لا يبرم كما قال النبي صلعم في حق انس بن النضر ١٢ انجاء **هـ** قوله كانهما ظفيران الا في القاموس الظفر بكسر العاطفة على ولد غير ما المرغفة لرى ان انس وغيرهم الذكر والانشى والضمير الولد الذي فضل عن الرضا عنه والبراح كسحاب المتع من الارض لا تزرع بها ولا شئ فالمراد ان زوجيته من النور تاتيان مشتاقتين اليه كالمرغفة التي فقدت ولها فاشتاقت اليه ١٢ انجاء **هـ** قوله ويرى مقعده من الجنة قال القامى بن يحيى ان رجل قوله ويرى مقعده على انه علف تفسير لقوله ولا تجف الارض من دم الشهيد الخ قوله ويرى مقعده من الجنة الالهة من عذاب القبر الا الجارة منه وجرت المغفرة اذا حملت على ظاهره وقوله من الفزع الاكبر فيه اشارة الى قوله تعالى لا يحزنهم الفزع الاكبر قيل هو عذاب النار وقيل العرض عليها وقيل ذبح الموت فيس الكفار من المتخلص من النار

عليه وسلم ما يجد الشهيد من القتل الا كما يجد احداكم من القرصة **باب ما يروى في الشهادة** **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة**
ثنا وكيع عن ابي العيس عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك عن ابيه عن جده انه مرض فاتاه النبي صلى الله عليه
وسلم يعودة فقال قائل من اهلنا ان كنا لنترجو ان تكون وفاته قتل شهادة في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
شهداء امتي اذ القيل القتل في سبيل الله شهادة والمطعون شهادة والمرأة تموت بجمع شهادة يعطى الحامل والغرق والحرق و
المجنون يعني ذات الجنب شهادة **حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الثور بن ثناء عبد العزيز بن المختار ثنا سهيل بن ابي**
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما تقولون في الشهيد فيكم قالوا القتل في سبيل الله قال ان شهداء امتي
اذ القيل من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد والمبطون شهيد والمطعون شهيد قال سهيل
واخبرني عبيد الله بن مقسم عن ابي صالح وزاد فيه والغرق شهيد **باب السلام **حدثنا هشام بن عمار وسويد بن سعيد****
قالا ثنا مالك بن انس حدثني الزهري عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة يوم الفتح وعلى رأسه المخضر
****حدثنا هشام بن عمار ثنا سفين بن عيينة عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد ان شاء الله تعالى ان النبي صلى الله****
عليه وسلم يوم احد اخذ درعين كانا ظاهرين بينهما **حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي**
حدثني سليمان بن حبيب قال دخلنا على ابي امامة فرأى في سيوفنا شيئا من حلية فضة فغضب وقال لقد فتح الفتوح قوم ما كان
حلية سيوفهم الذهب والفضة ولكن الأناك والحديد والعلابي قال ابو الحسن القطان العلابي **حدثنا ابو كريب ثنا ابن**
الصلت عن ابن ابي الزناد عن ابيه عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تنقل سيفه ذا
الفقار يوم بدر **حدثنا محمد بن اسمعيل بن سمرة انبا وكيع عن سفين بن عتيك عن ابي اسحق عن ابي الخليل عن علي بن ابي طالب قال**
كان المغيرة بن شعبه اذا غزى مع النبي صلى الله عليه وسلم حمل معه رمحا فاذا رجع طرح رمحه حتى يحمل له فقال له على لاذكرن
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تفعل فانك ان فعلت لم ترفع ضالة **حدثنا محمد بن اسمعيل بن سمرة انبا عبيد**
الله بن موسى عن اشعث بن سعيد عن عبد الله بن بشر عن ابي راشد عن علي قال كانت بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوس عربية فرأى رجلا بيده قوس فارسية قال ما هذه القوسا وعليكم بهذه واشباهها ورماح القنا فانها يزيد الله لكم بها في
الدين ويمكن لكم في البلاد **باب الرمي في سبيل الله **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون انبا هشام الدستوائي****
عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلام عن عبد الله بن الاثرق عن عقبة بن عامر الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان
الله ليدخل بالسهم الواحد الثلاثة الجنة صانعه يحتسب في صنعه الخير والراحم به والممد به وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ارموا واركبوا وان ترموا احب الي من ان تركبوا وكل ما يلهو به المرء المسلم باطل الا رميه بقوسه وتاديه فرسه و
ملاعبته امراته فانهن من الحق **حدثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن سليمان بن**
عبد الرحمن القرشي عن القاسم بن عبد الرحمن عن عمرو بن عيسى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رمى العدا
بسهم فبلغ سهمه العدا واصاب او اخطأ فيعدل رقبة **حدثنا يونس بن عبد الاعلى انبا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن**
الحارث عن ابي علي الهمداني انه سمع عقبة بن عامر الجهني يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعت رسول الله صلى الله

يعنى حامل القصب عبيد الله الاثرق وهو يقرأ

بالموت وقيل الباق النار على الكفار وقيل النفخة الاخيرة لقوله تعالى ول يوم ينفخ في الصور فنفزع من في السموات ومن في الارض الا ما شاء الله **١٣** **ه** قوله الاس القرصة بفتح القات من القرص وهو من
المنقلة وفي القاموس هو اخذ لم الانسان باصبعك حتى تؤلمه وسع البراعين وقال الطيبي وذلك في شميمه --- يتلوه ويحمي في سبيل الله يطبها به نفسه اقول يحمل ان يكون المراد ان المقتل للشهيد بالقياس
الى الذات التي يجد الموت ليس الا بمنزلة الم القرصة فليطب نفسا بذلك وذلك في كل شبيه يكون قتال في سبيل الله **١٤** **ه** قوله باب ما يروى في الشهادة قد اورد المؤلف في
هذا الباب احاديث ذكر فيها انواع من الشهادة والى لفظ السيوطي رسالة الغما في قولها الشهادة --- ذكر فيها نحو من ثلاثين قسم صاحب الحي ومنهم اللدغ والشربق والذى
يلفسه السبع والمردى من الجبل ومن قتل دون ماله ومن قتل دون دمه ومن قتل دون دينه ومن قتل دون اهل البيت على فراشه في سبيل الله والمتولون مطرقة والميت اذا عطف وكتم والمائد في البحر
الذى يصيد القن في فيه والغورية من النساء والصارفة منهن كما عند الطبراني ان الشكيب الغيرة على النساء والجماد على الرجال فمن صبر منهن كان لها اجر شهيد ومن قال في اليوم خمسا وعشرين مرة اللهم بارك لي في
الموت وفي ما بعد الموت وعدا بطولها **١٥** **ه** قوله المرأة تموت بجمع شهادة في قوله يجمع قال في النسيب هي التي تموت وفي بطنها ولد وقيل التي تموت بجمع الجمع كالذي ذكره الساسي في الهم والمعنى
انما ماتت مع شئى مجموع فيها غير منفصل عنها من حمل او بكادة **١٦** **ه** قوله والمجنون يعني ذات الجنب وقيل الادب بالمجنون الذى يشكى جنونه مطلقا وذات
الجنب هي الدبيلة والادب الكبر التي تنقل في ما بين الجنين وتنقل الى داخل وغلبا سلم صاحبها وذات الجنب علمها وان كانت في الاصل صفة مضافة **١٧** **ه** قوله والمطعون شهيد
قال ابن الاثير المطعون المرض العام واليه الذي يفيد الهواء فيفسده الامرية والابدان وقال القاضى ابو بكر بن العربي المطعون الوجع الغالب الذى يطفى الروح قال في الجمع المطعون الموت الكبير وقيل
بشروم موم جدا يخرج مع هيب ديسو وما حوله او ينفذ ويحل مع حرقان القلب والحق ويخرج في المرائق والاباطار غابا وقال ابن سينا الطاعون مادة سمية تحمضت وربما انتهى **١٨** **ه** قوله ولكن
الانك بالمه بوالرصاص الابيض وقيل الاسود لم يكن على افضل واغبره وقيل تحمل ان يكون قاعا لا افلا وهو ايضا شاذ والعلابي ساكن الياء ومشدها جمع عليها وهو عصب في العنق يافى الكاهل
كانت العرب تشد اجفان سيوفها بالعلابي الرطبة ليحفظ عليها وتشد الرماح بها اذا تقدمت فيقبيس وتقوى **١٩** **ه** قوله تنقل سيفه ذوالفتار بالفتح سيف العاص
ابن منبته قتل يوم بدر فصار الى النبي صلعم ثم صار الى على كرم الله وجهه انتهى وانما سمي به لان كان في ظهره خروزي يشبه الفطرات وقوله تنقل اي اخذه لنفسه لفظا لزيادة **٢٠** **ه** قوله لم ترفع
ضالته لان رفع الضالته انا هو لا يافىها الى من نسيها ونسها فان فعل ذلك عمدا لا يرفعها اصم فيضج وان رفعها لا يوصلها الى مالكها بزعمة انه تركها عمدا **٢١** **ه** قوله ارموا واركبوا اي لا تقصر واعلى الرمي
ما شيا واجموا بين الرمي والركوب والمعنى علموا به الغنينة وتعلموا الرمي والركوب بتاديب الفرس والتمرين كما يشير اليه اخ الحديث وقال الطيبي عطف واركبوا يدل على المخاطبة وان الرمي يكون واجلا والركاب
رما فيكون معنى قوله وان ترموا احب الى من ان تركبوا ان الرمي باسهم احب الى من الطعن بالرمح انتهى والافلان معناه ان معايرة الرمي وتعلقه افضل من تاديب الفرس وقمر من ركوبه لما فيه من الخلاء

لهم ما استطعتم من قوة الاوان القوة الرمي ثلاث مرات **حل ثنا** حرملة بن يحيى المصرى انبا عبد الله بن وهب اخبرني ابن لهيعة عن عثمان بن نعيم الرعيثي عن مغيرة بن نهيك انه سمع عقبة بن عامر الجهني يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تعلم الرمي ثم تركه فقد عصاني **حل ثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا سفيان عن الاعشى عن نزياد بن الحصين عن ابي العالبي عن ابن عباس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بنفريهمون فقال رميا بنى اسمعيل فان اباكم كان راميا **باب** الرايات والالوية **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن الحارث بن حسان قال قد مت المدينة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم قائما على المنبر وبلال قائم بين يديه متقلدا سيفا واذا راية سوداء فقلت من هذا فقال هذا عمر بن العاص قد مر من غزاة **حل ثنا** الحسن بن علي الخلال وعبد الله بن عبد الله قال ثنا يحيى بن ادم ثنا شريك عن عامر الدهني عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة ليوم الفتح ولواؤه ابيض **حل ثنا** عبد الله بن اسحق الواسطي الناقد ثنا يحيى بن اسحق عن يزيد بن حيان سمعت ابا مجلز يحدث عن ابن عباس ان راية رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت سوداء ولواؤه ابيض **باب** لبس الحرير والديباج في الحرب **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن ابي عمرو مولى اسماء عن اسماء بنت ابي بكر انها اخرجت جبة مزررة بالديباج فقالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يلبس هذه اذ القى العدو **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث عن عاصم الاحول عن ابي عثمان عن عمر انه كان ينهى عن الحرير والديباج الا ما كان هكذا ثم اشار باصبعه ثم الثانية ثم الثالثة ثم الرابعة وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهها عنه **باب** لبس العمامة في الحرب **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة عن مساور حدثني جعفر بن عمرو بن حريث عن ابيه قال كانى انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه عمامة سوداء قد ارتخي طرفيها بين كتفيه **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا حماد بن سلمة عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه عمامة سوداء **باب** الشراء والبيع في الغزو **حل ثنا** عبيد الله بن عبد الكريم ثنا سنيذ بن داود عن خالد بن حيان الرقي انبا علي بن عروة البارقي ثنا يونس بن يزيد عن ابي الزناد عن خارجة بن زيد قال رأيت رجلا يسأل ابي عن الرجل يغزو فيشتري ويبيع ويتجر في غزوته فقال له ابي كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بتبوك نشترى وتبيع وهو يرانا ولا ينهنا **باب** تشييع الغزاة ووداعهم **حل ثنا** جعفر بن مسافر ثنا ابو الاسود ثنا ابن لهيعة عن زيان بن فائد عن سهل بن معاذ بن انس عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لان اشيع مجاهدا في سبيل الله فاكفه على رحله غداوة او روحا حتى الى من الدنيا وما فيها **حل ثنا** هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابن لهيعة عن الحسن بن ثوبان عن موسى بن وردان عن ابي هريرة قال ودعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال استودعك الله الذي لا تضيع وداعه **حل ثنا** عباد بن الوليد ثنا حبان بن هلال ثنا ابن محيص عن ابن ابي ليلى عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشخص السرايا يقول للشاخص استودع الله دينك وامانتك وخواتيمك **باب** السرايا **حل ثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الملك بن محمد الصنعاني ثنا ابو سلمة العاملي عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا كتم بن الجون الخزاعي يا اكم

سَنَنُ ابْنِ مَاجَهَ سَأَلُوا فَكَفَّهُ الرَّجُلَ

والبر والى الرمي من النفع العام مع ان لادلاله في الحديث على الرمي اصله ١٢ لاذ في الرقاة له قوله من قوة ضربا الزنجري والبيضاوى بكل ما يتقوى به في الحرب وقال البيضاوى لعله لما خصه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرمي لانه اقواه ١٣ المعات ١٤ قوله فقال رميا لم ينسب بفعل مقدر الى امره والمراون اب اسمعيل عليه السلام ١١٢ انجام ١٥ قوله ان راية الخزي في النهاية المماية العلم الغنم وكان اسم راية النبي صلى الله عليه وسلم العقاب وفي المغرب اللوا علم الجيش ويهودون الراية لانه شقة ثوب كلوى وتشبه الى عود الرمح والراية علم الجيش ويكنى بام الحرب وهي فوق اللوا قال الازهرى والعرب لا يهزها واصلا الهمز والكر والبيد والاصمعي المرمقال التوريشي الراية هي التي تتولاها صاحب الحرب ويقاقل عليها واليما تامل المتكلمة واللوا علامة كهيئة الامير تدور مع حيث دارت ١٢ طيبي ١٦ قوله كانت سودا قال ابن الملك امى ما غالب لونه سودا حيث يرى من البعيد سودا لانه فاسس السودا في الترمذي من انما كانت من تمره قاله القاري والتمريرة بركة فيما تحطيط سودا وديا من تكون التمر لوان المشهور ١٣ المعات ١٧ قوله لبس الحرير قال النودى يجوز لبس الحرير للضرورة كما في الحرب او احتاج اليه لحره او برود يجوز دفع الحمل في السفر وكذا في الفصح وقال في البداية والاباس لبس الحرير السلام رخص في لبس الحرير والديباج في الحرب ولان فيه ضرورة فان الخناس منه اوفع لعمرة السلاح وايسب في عين العدو ليربته ويكره عناني حنيفة لانه لا يصل فيها ودينا والضرورة تندفع بالخلوط وهو الذي لمحة حرير وسده غير ذلك والخطوط لا يسباح الا للضرورة وما رواه حمول على الخطوط قال ابن الهمام اقول فيه نظر لان ما رواه ترجمش النبي صلى الله عليه وسلم في لبس الحرير والديباج في الحرب والحمل على الخطوط ان صح في الحرير لا يصح في الديباج لان الديباج في الفنة والعرف ما كان كله حريرا قال في المغرب الديباج الذي سده والتمه ابريسم وقال الشرح جملة وجوه هذه الاول ما يكون كله حريرا وهو الديباج لا يجوز لبس في غير الحرب بالاتفاق واما في الحرب فخذ انى حنيفة لا يجوز وعندنا يجوز والثاني ما يكون سده حريرا وحده غيره ولا باس يلبس في الحرب وديباج في الحرب دون غيره فقد صرحوا في كلامهم بهذا ان الديباج ما كان كله حريرا فلا مجال للحمل على الخطوط في حقه انتهى ١٢ ١٨ قوله عليه عامرة سودا قيل كان مصبوغا باللون الاسود وقيل قد اسود من لبس المخفر والاول ما رواه عن بعض الائمة من كراهته لبس السودا برده هذا الحديث ١١٢ انجام ١٩ قوله من خارجه بن زيد هو من الفقهاء السبعة من اهل المدينة ولبوه زيد بن ثابت جامع القرآن ١١٢ انجام ٢٠ قوله تشييع الغزاة التشييع الخروج مع السافر للتوديع ومع الجنزة للدفن قوله فاكفه امى ادخه واصرف الى حله ١١٢ انجام ٢١ قوله اذا اشخص السرايا امى دفعها وارسلها وشخص الشخص المسافر وخبر من منزله كذا في الجمع وفي القاموس وشخصه ازجبه وفلان حان يسره وذهب انتهى يعني اذا بعث السرايا الى جهة ودمهم ويقول للذاهب هذه الكلمات ١١٢ انجام ٢٢ قوله يا كتم اغزم غير قومك لعن النبي صلى الله عليه وسلم عرف سودا اخلاق قوم مزادة ذل على مغارقتهم سيما في الغزو والسفر فان السفر يقطع باخلاق حسنة ويمكن ان يقال انه صلح انما امره بالخروج غير قومك لان الرفيق في الغزو والسفر اذا كان اجنبيا لا يراعى حاله في كل امر بل ينظر في غلظته ومهرو يسوا اخلاقه فلما لم تحمل اساءته ومخالفته فلذا يحسن اخلاق كتم بخلاف ما اذا كان الرفيق من قومك ١١٢ انجام ٢٣ قوله يا كتم اغزم غير قومك الحديث قال ابن ابي حاتم سمعت ابي يقول العاملي متروك والحديث باطل وقال الذهبي في الميزان العاملي كتابه واسمه الحكم بن عبد الله بن خطاف وقال الحافظ ابن حجر في الاصابة قد اخبره ابن مندة عن طريق اخرى عن كتم بن الجون بالخزاعي نفسه اشار اليها ابن عبد البر فقلت وقد اخبر ابن عساكر في تاريخه عن طريق عبد الملك بن محمد بن ابي الزرقان عن ابي سلمة العاملي وعن ابي بشير قال ثنا الزهري عن انس بن مالك قال ابن عساكر واليوشير بن جندب عن الوليد بن محمد المؤقرى انتهى والمؤقرى متروك ايضا ثم قال ابن عساكر وقد خالفه عبد الله بن عبد الجبار في اساده فرواه عن الحكم بن عبد الله بن خطاف عن الزهري فذكر الحديث قال ابن عساكر وكذا قال اغزم

اغزمع غير قومك يحسن خلقك وتكرم على رفقاتك يا اكثر خير الرفقاء اربعة وخير السرايا اربعة وخير الجيوش اربعة الاف من يغلب اثنا عشر الفامن قلة **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ** ثنا ابو عامر ثنا سفيان عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال كنا نتحدث ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يوم بدر ثلثمائة وبضعة عشر على عدة اصحاب من جازمعة النهر وما جازمعة الاموم **حَدَّثَنَا ابُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** ثنا يزيد بن الحباب عن ابن لهيعة اخبرني يزيد بن ابي حبيب عن لهيعة بن عتبة قال سمعت ابا الورد صاحب النبي صلى الله عليه وسلم يقول اياكم والسرية التي ان لقيت فرات وان غنمت غلت **بَابُ الْاَكْلِ فِي قَدْرِ الْمَشْرُوكِينَ** **حَدَّثَنَا ابُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** وعلى بن محمد قال ثنا وكيع عن سفيان عن سماك بن حرب عن قبيصة بن هلب عن ابيه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن طعام النصارى فقال لا يخلطون في صدرك طعام ضارعت فيه نصرانية **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ** ثنا ابو اسامة حدثني ابو فروة يزيد بن سنان حدثني عروة بن رويم اللخمي عن ابي ثعلبة الخشني قال ولقيته وكلمه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته فقلت يا رسول الله قد ورا المشركين نطبخ فيها قال لا تطبخوا فيها قلت فان احتجنا اليها فلم نجد منها بدا قال فارضوها رخصا حسنا ثم اطبخوا وكلوا **بَابُ الْاِسْتِعَانَةِ بِالْمَشْرُوكِينَ** **حَدَّثَنَا ابُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** وعلى بن محمد قال ثنا وكيع ثنا مالك بن انس عن عبد الله بن يزيد عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لانتعين بمشرك قال علي في حديثه عبد الله بن يزيد اوزيد -

بَابُ الْخُدَيْعَةِ فِي الْحَرْبِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَيْرِثٍ** ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الحرب خدعة **بَابُ الْمَبَارَاةِ وَ السَّلْبِ** **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ** وحفص بن عمرو قال ثنا عبد الرحمن بن مهاد عن وحده ثنا محمد بن اسمعيل انبا وكيع قال ثنا سفيان عن ابي هاشم الرماني قال ابو عبد الله هو يحيى بن الاسود عن ابي مجلز عن قيس بن عباد قال سمعت ابا ذر يقسم لنزلت هذه الآية في هؤلاء الرهط الستة يوم يد رهران خصمان اختصموا في ربهما الى قوله ان الله يفعل ما يريد في حنة بن عبد المطلب وعلي بن ابي طالب وعبيدة بن الحارث وعتبة بن ربيعة وشيبة ربيعة والوليد بن عتبة اختصموا في الحجج يوم بدر **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ** ثنا وكيع ثنا ابو العيس وعكرمة بن عمار عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال بارزت رجلا فقتلت فنقلني رسول الله صلى الله عليه وسلم سلب **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ** انيا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن كثير بن اقدم عن ابي محمد مولى ابي قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نقله سلب قتله يوم حنين

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ثنا ابو معاوية ثنا ابو مالك الاشجعي عن نعيم بن ابي هند عن ابن سمرة بن جندب عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل فله السلب **بَابُ الْغَارَةِ وَالْبِيَّاتِ وَقَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ** **حَدَّثَنَا ابُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال ثنا الصعب بن جثامة قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اهل الدار من المشركين **يَبْتِئُونَ** فيصاب النساء والصبيان قال هم منهم **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ**

ترفعه هؤلاء الآيات فاعطاني

قولك والمخفوظ غير قومك انتهى قلت وكان وجه ان الانسان يراعي التحفظ مع غير قومه ما لا يراعيه مع قومه ومن هذا النمط ما اخبره ابن اسكر عن ابي الوب الانصاري قال من اراد ان يكثر علمه وان يعظم علمه فليجالس بغير عشرة ارجاج **له** قوله اياكم والسرية الخ اى اتقوا عن مرافقة السرية التي فيها تان الخلفان الجين عند لقاء العدو واليانية في الغنيمه فانها على اسباب النزيمه فالرفيق قبل الطريق **الحاج ١٢** **له** قوله لا يخلطون بالدار المعجزة اى لا يتحرك فيه شئ من الربيه والشك قوله منادعت فيه نصرانية قال في النباية المصاهرة المشابهة والمخادبة قال العدوى حين سألته عن طعام النصارى فكان الاول لا يتحرك في قلبك شك ان شابهت به النصارى حرام اذ فيسب او كرهه وذكر الروى لا تتكلمن بالدار المعجزة ثم قال يعنى لا يدخل في قلبك شئ من فان نظيف فلا تراه من فيه وسياق الحديث لا يناسب هذا التفسير **ارجاجه ٣** **له** قوله منادعت فيه اى شابهت نصرانية لان النصارى يتحذرون عن طعام من لم يكن من مشهم **الحاج ١٢** **له** قوله قال وليقه وكلم والغرض من اثبات سماع رويم عن ابي ثعلبة يكون الحديث متصلا لا منقطعا قوله فارضوها اى فاعضوها بالمد قال الطيب انما هى عن الاكل فيها لانهم كانوا يطبخون فيها الخنزير ويشربون فيها الخمر انتهى ويشهد به ما ذكره ابو داود ومفيد قال انما نجوا اهل الكتاب وهم يطبخون في قدهم الخنزير ويشربون في انبيهم الخمر الحديث فطم من هذا ان الذين يستعملون النجاسات في انبيهم كالحلى الميتة وشارب الخمر فلا يجوز استعمال ظروهم بدون غسل ولا اكل الطعام المطبوخ في انبيهم والله اعلم **الحاج ١٢** **له** قوله الحرب خدعة قال في النباية يروى بفتح الخاء وضمها مع سكن الدال وبضمها مع فتح الدال فالاول معناه ان الحرب يتحققى امرها بخدعة واحدة من الزايع اى ان القاتل اذا ضرع مرة واحدة لم يكن لما قتله وبها فصح الروايات واصحها ومعنى الثاني هو الاسم من الخداع ومعنى الثالث ان الحرب تخدع الرجال وتمنيهم لا تفي لهم كما يقال رجل تعبته وهلكه للذى كثر العب والعنك **ارجاجه ١٢** **له** قوله نزلت هذه الآية في هؤلاء الرهط الستة يوم بدر روى عن قتادة في قوله بلان خصمان الخ قال انخصم المسلمون واهل الكتاب فقال اهل الكتاب نبينا قبل يسير وكنا بنا قبل كما يحق اولى باله منكم وقال المسلمون كما بنا يقضى على الكتب كلها ونبينا خاتم الانبياء فحق اولى باله منكم فانزل الله الاية وقال ابن ابي عمير عن مجاهد في هذه الاية مثل الكافر المسلم انخصموا وبه يشمل الاقوال كلها وينظم فيه قصة بدر وغيره فان المؤمنين يريدون نصره دين الله والكافرين يريدون المفاد لورا الايمان وغرلان الحق وظهور الباطل وبه اعتبارا ابن جزيق وهو من قسطلاني **له** قوله من قتل فله السلب اختلف العلماء في معنى هذا الحديث فقال الشافعي والاوزاعي والليث والثوري وابو ثور و احمد واسحاق وغيرهم يستحق القاتل سلب القتيل في جميع الحروب سواء قال امير الجيش قبل ذلك من قتل قتيلا فله سلبه لم ينقل ذلك قالوا وبه فتوى من النبي صلعم وانما عن حكم الشرع فلا يتوقف على قول احد وقال ابو حنيفة وهو ماك ومن تابعهما الاستحقاق ذلك القاتل بمجرد القتل سلب القاتل بل هو لجميع الفانيين كما في الغنيمه الا ان يقول الامير قبل القتال من قتل قتيلا فله سلبه وحملوا الحديث على هذا وجعلوا هذا المطلق من النبي صلعم وليس بهتوى اخبار عام ١٢ لودى **له** قوله يبتئون اى يصابون اى يصابون بلا حيث يقع عليهم جيش المسلمين غرة وانما جاز قتل النساء والصبيان في البيات لتعذر الاجتناب عنهم فان الليل لا يميز فيه والافعل الاطلاق قتل النساء والصبيان منى عنكما اخبره الشيخان **الحاج ١٢** **له** قوله قال هم منهم قال القاضى وهو الصحيح واما الرواية الاخرى في النبي عن قتل النساء والصبيان فليست بشئ بل هى تصريف قلت وليست

قال ثنا وكيع عن سفين عن يزيد بن يزيد بن جابر عن مكحول عن زيد بن جارية عن حبيب بن مسلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل في الثالث بعد الخمس **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن سفين عن عبد الرحمن بن الحارث الزرقى عن سليمان بن موسى عن مكحول عن ابي سلام الاعرج عن ابي امامة عن عباد بن الصامت ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل في البداية الربيع وفي الرجعة الثلث **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو الحسين ان ارجاء بن ابي سلمة ثنا عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال لا نزل بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد المسلمون قلوبهم على ضعيفهم **قال** رجاء فسمعت سليمان بن موسى يقول له حدثني مكحول عن حبيب بن مسلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل في البداية الربيع وحين قفل الثلث فقال عمر واحدك عن ابي عن جدي وتحدثني عن مكحول **باب** قصة الغنائم **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو معوية عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم يوم خيبر للفارس ثلثة اسهم للفارس سمان وللرجل سهم **باب** العبيد والنساء يشهدون مع المسلمين **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا هشام بن سعد عن محمد بن زيد بن مهاجر بن قنفذ قال سمعت عمير بن مولى ابي اللحم قال وكيع وكان لا يأكل اللحم قال غزوت مع مولائي يوم خيبر وانا مملوك فلم يقسم لي من الغنيمة واعطيت من خرفتي المتاع سيفا وكنت اجرة اذا تقلدته **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام بن حفصة بنت سيرين عن امرعطية الانصارية قالت غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات اخلفهم في رحالهم واصنع لهم الطعام وادوى الجرحى واقوم على المرضى **باب** وصية الامام **حدثنا** الحسن بن علي الخلال ثنا ابواسامة حدثني عطية بن الحارث ابورء وفي الهادي حدثني ابوالعريف عبيد الله بن خليفة عن صفوان بن عسال قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فقال سيروا بسم الله وفي سبيل الله قاتلوا من كفر بالله ولا تمثلوا ولا تغدروا ولا تغلوا ولا تقتلوا وليدا **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا محمد بن يوسف الفريابي ثنا سفين عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر رجلا على سرية او صاح في خاصة نفسه بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرا فقال اغزوا بسم الله وفي سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا واذا انت لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى احدى ثلث خلال او خصال فايتهن اجابوك اليها فاقبل منهم وكف عنهم ادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين واخبرهم ان فعلوا ذلك ان لهم ما للمهاجرين وان عليهم ما على المهاجرين وان ابوا فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ولا يكون لهم في الفئح والغنيمة شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا ان يدخلوا في الاسلام فسلهم اعطاء الجزية فان فعلوا فاقبل منهم وكف عنهم فان هم ابوا فاستعن بالله عليهم وقاتلهم وان حاصرت حصنا فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيك فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيك لكن اجعل لهم ذمتك وذمة ابيك وذمة اصحابك فانكم ان تحفروا ذمتكم وذمة اباؤكم اهون عليكم من ان تحفروا ذمة الله وذمة رسوله وان حاصرت حصنا فارادوك ان ينزلوا على حكم الله فلا تنزلهم على حكمك فانك لا تدري انصيب فيهم حكم الله ام لا قال علقمة فحدثت به مقاتل بن حيان فقال حدثني مسلم بن هيصم عن النعمان بن مقرن عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك **باب** طاعة الامام **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع ثنا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني

فقاتلوا

الشار بالفتح العيب والعار والامر المشهور بالشهرة انتهى ١٢ انما **له** قوله نزل في البداية الخ النفل اسم لزيادة يخض بها الامام بعض الجيش على ما يراه من الشبهة لمزيد سمي واتيham فخطر والتنشيل عطاء النفل وكان صلح ينقل الريح في البداية وهي اشد افة سفر الغزو وكان اذا نهضت سرية من جملة الجيش وابتدوا الى العدو واقعدوا بطائفة منهم فاعطوا كان يعطيه منها الريح ويشركهم سائر عسكره في ثلاثه ارباعه وكان ينقل الثلث في الرجعة وهي اشد افة **له** قوله لا نزل بعد رسول الله صلح لعل يذم به عمرو بن شعيب او جده اي جده عمرو بن شعيب وهو محمد بن شعيب وهو جده بن عمرو بن العاص والتسك بحديث يرد المسلمون قلوبهم على ضعيفهم ليس بسديد فان الظاهر منه والاشد علم ان مراد عمرو بن شعيب ان المسلم الذي ياتر الحرب والقتال لا يستقل باخذ النفل بل يسلم من شارك في الحرب من الضعفاء والذين لم يباشروا بشئ وانما معنى الحديث ما ذكره في شرح حديث ابي داود والنسائي وابن ماجه يرد عليه اقتسام اي ما اخذ من الغنيمة اهدى من جيش الامام يرد على اقربهم وبذا اخرجت جيوش المسلمين الى الغزوات افضل منهم سرية عندهم من بلاد العدو فيرون ما اخذوا على الجيش الذي وراءهم ولا ينفردون بل يكونون شركاء فيه لانهم وان لم يشاركووا السرية في هذه الغنيمة كانوا يردون للسرية ويؤيدون على هذا المعنى حديث عمرو بن شعيب هذا مسلمي ما رواه ابو داود في تفسيره يرد سراياهم على قيده وهو من راي البيضاوي فمفعول يرد ومذروف اي الغنيمة الا انه لا تنقل تلك السرية مطلقا وعلى هذا التسليم فليس في الحديث تخصيص حيوة النبي صلح من الهات قال في الدررندب الامام ان ينقل وقت القتال حصنا وتخريفنا فيقول من قتل قتيلا فله سلبه فالتحريض نفسه واجب للامر به ولو نزل السرية وسبح العسكر دونها فلم النفا استساها نظيرية وجاز التنفيل بالكل او بقدر منه سرية لا يسكر ولا ينفل بعد الاحراز بدارنا الامن الخمس انتهى مختصرا ورواه حديث مكحول بحديث شعيب لا يستقيم ايضا فانه لغة فقيه ولكن يرسل كثيرا وارسال النبي صلى الله عليه وسلم للفارس ثلثة اسهم **له** قوله للفارس ثلثة اسهم الخ قال في البداية للفارس سمان وللرجل سهم منه ابى حنيفة وقال ابو يوسف ومحمد للفارس ثلثة اسهم وهو قول الشافعي لما روى ابن عمر ان النبي صلح اسهم للفارس ثلثة اسهم وللرجل سهم ولابى حنيفة ما روى ابن عباس ان النبي صلح على الفارس سمين وللرجل سهم فاعلم ان قوله قد قال عليه السلام للفارس سمان وللرجل سهم كيف قد روى من ابن عمر ان النبي صلح قسم للفارس سمين واذا تعارضت رواياته ترجح رواية غيره انتهى مختصرا وما روى في فتح القدير ١٢ **له** قوله عمير بن مولى ابي اللحم هو اسم فاعل من ابى يابى وكفى بذلك لانه كان لا يأكل لحما مطلقا ولم يذبح لاصنام وفي اسمه اختلاف وهو صحابي قد روى مشهورا بشده بدره وتسل يوم تبين وغيره ماله ايضا صحابي ثغادي بجازي شمد فتح خبر مع مولا ١٢ مرارة **له** قوله من خرفني المتاع بعثت النار وسكون الراد وكسر المشقة وتشديد الياء اي اثاث البيت واسقاط كالتقدير

فقد عصى الله ومن اطاع الامام فقد اطاعني ومن عصى الامام فقد عصاني **حد ثنا** محمد بن بشار وابو بشر بكر بن خلف قالا ثنا يحيى بن سعيد ثنا شعبة حدثنى ابو التياح عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبة **حد ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع بن الجراح عن شعبة عن يحيى بن الحصين عن جدته ام الحصين قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان امر عليكم عبد حبشي محمد فاسمعوا له واطيعوا ما قادكم بكتاب الله **حد ثنا** محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر انه انتهى الى الربدة وقد اقيمت الصلوة فاذا عبد يومهم فليل هذا ابو ذر فذهب يتأخر فقال ابو ذر اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم واطيع وان كان عبد احشيا محمد اطراف **باب** لاطاعة في معصية الله **حد ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا محمد بن عمرو عن عمرو بن الحكم بن ثوبان عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث علقمة بن مجزز علي بعث وانا فيهم فلما انتهى الى راس غزاته او كان ببعض الطريق استاذنته طائفة من الجيش فاذن لهم وامر عليهم عبد الله بن حذافة بن قيس السهبي فكنيت فيمن غزاه فلما كان ببعض الطريق او قد القوم ناسرا ليصطلوا او ليصطنعوا عليها صنيعا فقال عبد الله وكانت فيه دُعاية اليس لي عليكم السمع والطاعة قالوا بلى قال فما انا يا امركم بشئ الا صنعتوه قالوا نعم قال فاني اعزم عليكم الا توابتم في هذه النار فقام ناس فتحجروا فلما ظن انهم واشبون قال امسكوا على انفسكم فانا كنت امزح معكم فلما قد منا ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امركم منهم بمعصية الله فلا تطيعوه **حد ثنا** محمد بن رمح انا الليث بن سعد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر وحده ثنا محمد بن الصياح وسويد بن سعيد قالا ثنا عبد الله بن رجا عن ابي عبد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال على امر المسلم الطاعة فيما احب او كره الا ان يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة **حد ثنا** سويد بن سعيد ثنا يحيى بن سليمان وحده ثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش قالا ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن ابيه عن جدته عبد الله بن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سيلي اموركم بعدى رجال يطفئون من السنة ويعلمون بالبدعة ويؤخرون الصلوة عن مواقيتها فقلت يا رسول الله ان ادركتهم كيف افعل قال تسألني يا ابن ام عبد كيف تفعل لاطاعة لمن عصى الله **باب** البيعة **حد ثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن اسحق ويحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر وابن عجلان عن عباد بن الوليد بن عباد بن الصامت عن ابيه عن عباد بن الصامت قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره والاثرة علينا وان لا ننازع الامراهله وان نقول بالحق حيث ما كنا لانخاف في الله لومة لائم **حد ثنا** هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا سعيد بن عبد العزيز التنوخي عن ربيعة بن يزيد عن ابي ادريس الخولاني عن ابي مسلم قال حدثنى الحبيب الامين اما هو الى نجيب واما هو عندي فامين عوف بن مالك الاشجعي قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم سبعة او ثمانية او تسعة فقال الاتبايعون رسول الله فبسطنا ايدينا فقال قائل يا رسول الله انا قد بايعناك فعلى ما نبايعك قال ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وتقيموا الصلوات الخمس وتسبعوا وتطيعوا واسركم خفية ولا تسألوا الناس شيئا قال فلقد رأيت بعض اولئك النفر يسقط سوطه فلا يسأل احدا اين اولئك **حد ثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا شعبة عن عتاب مولى هروم قال سمعت

فَمَنْ يَطْفِئُونَ السَّنَةَ ابْنُ هَرْمَزٍ

وغيره وانما رخصته بهذا لان كان ملوكا وقوله اجزة اي لعمر بن قاسم في ١٢ مرة **١** قوله ان استعمل عليكم عبد حبشي الخ اي ان استعمل الامام الا اعظم على القوم لان العبد الحبشي هو الامام الا اعظم فان الامر من قرين وقيل المراد به الامام الا اعظم على سبيل الغرض والتمهيد وهو ما لفته في الامر بطاعة النبي عن شقا وقوله في الغزاة الخ المثل بما لا يكاد يصح في الوجود وقوله كان راسه زبيبة اي كازبيبة في صفه وسواده قال الطبري شبه بالزبيبة صفه واما لان شعره راسه سقط كالزبيبة تحقير الشارة انتهى وهذا ايضا من باب الباطنة في طاعة الوالي وان كان صغيرا مع ان الجبهة توصف بغير الرأس الذي هو نوع من العنقا ١٢ مرة **٢** قوله ان امر عليكم عبد حبشي محمد قطع الالف او الالف او الشفة وهو بالالف اخص فاذا اطلق عليه يقال رجل اجدرع ومدوع اي مقطوع الالف فان قيل شرط الامام الحرية والفرعية وسلامة الاعضاء قلت نعم لو انعقد باهل الحل والعقد اما من استولى بالقبلة تحرم في القصة وتنفذ احكامه ولو عبد او فاسقا مسلما وايضا ليس في الحديث ان يكون اماما بل يفتن اير الامام امر من الامور المجمع **٣** قوله انتهى الى الربدة بالفتح موضع قريب المدينة اقام ابو ذر فيها حين اعتزل عثمان الرب بسبب ان الناس كانوا يزدحمون عليه بسبب فتياه فاستأجره بنادون في ١٢ انجاء **٤** قوله ليصطلوا اي ليطلبوا الحلال والاهل والبر او ليصطنعوا صنيعا من ابط وغيره والدعاية بعتم الدال المزاج ١٢ انجاء **٥** قوله فمخروا اي عقدوا معتقدا لانه و تميم اللوقوع وهذه الرواية من الفقه لرواية البخاري من وجوه الاول انه روى عن علي قال بعث النبي صلعم سرية وامر عليهم رجلا من الانصار وامرهم ان يطيعوه قال شراره هو عبد الله بن حذافة السهمي وهو ما روى لعله اطلق عليه انصارا باعتماد طلف او غير ذلك ورواية الكتاب يدل على انه كان الامير عليهم علمته والثاني ان رواية البخاري يدل على ان تميم عبد الله بن حذافة كان من جهة النبي صلعم وهذه الرواية تدل على ان كان من جهة علمته والثالث يعلم من رواية البخاري كون عبد الله امير على السرية كلها ومن هذه الرواية كون امير على السادات من منقطع والواجح ان في رواية البخاري فغضب وقال ليس قد امر النبي صلعم ان يطيعوا وفي رواية ابن ماجه وكانت فيه دعاية اي مزاج قال السطواني ذكر ابن سنيطة في طبقاته ان بسبب هذه السرية انه بلغ صلعم ان ناسا من الجبهة تزعموا على جدته فبعث صلعم عليهم علمته من حمز في ذبح الاخر سنة فاستأجرهم على جزيرة في البحر ففاض البحر اليهم هربوا فلما رجع تحمل بعض القوم الى اهل قاهر عبد الله بن حذافة على من جعل بهذا الامر ويحتمل ان عبد الله بن حذافة كان امير ايضا من قبل النبي صلعم كما امر في غزوة مودة ثلثة امراء يزيد من حاشية وجعفر بن ابي طالب وعبد الله بن رواحة ولكن واحد بعد واحد فلهذا المعنى جمع البخاري في ترجمة الباب سرية عبد الله بن حذافة السهمي وعلمته بن حمز المدني وان علمته عليه الامارة على السادات من منقطع ويحتمل ان قوله كانت فيه دعاية بيان لما لاله ان الدعابة بسبب الامر وقوله انا كنت امزح معكم امته اذ علمت على وجه لطيف فلما علمت بين الروايتين ١٢ انجاء **٦** قوله والمنشأ والمكره اي في حالة النشاط والمكره وقوله واسركم خفية لا يطلع كل واحد على ما لا يطلع على امر الله تعالى فانتموا الله استظفروا وسمعوا واطيعوا وفيه حواذ محمد بهيئة من الشيخ الواحدي امور مختلفة او على امر واحد لزيادة الشدة والتوثيق به ١٢ انجاء **٧** قوله والاثرة علينا الخ يعني اسم من اثر بمعنى اختار اي على اختيار شخص علينا بان نؤثره على انفسنا كذا قيل والاطران معناه وعلى

انس بن مالك يقول يا بعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فقال فيما استطعتم **حدثنا** محمد بن رمح انبا
 الليث بن سعد عن ابي الزبير عن جابر قال جاء عبد فبايع النبي صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولم يشعر النبي صلى الله عليه و
 سلم انه عبد فجاء سيده يريداه فقال النبي صلى الله عليه وسلم بعني فاشتراه بعدين اسودين ثم لم يبايع احدا بعد ذلك حتى
 يسأله اعبد هو **باب** الوفاء بالبيعة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن محمد واحمد بن سنان قالوا ثنا ابو معاوية عن الاعشى
 عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيمة ولا يزكاهم ولهم
 عذاب اليم رجل على فضل ماء بالقلعة يمنع من ابن السبيل ورجل بايع رجلا بسبعة بعد العصر فحلف بالله لاخذها بكذا وكذا
 فصدقه وهو على غير ذلك ورجل بايع اماما لا يبايع الا لادنيا فان اعطاه منها وفي له وان لم يعطه منها لم يف له **حدثنا** ابو
 بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ادريس عن حسن بن فرات عن ابيه عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ان بنى اسرائيل كانت تسوسهم الانبياء كلما ذهب نبي خلفه نبي وان لم يكن كائن بعدى نبي فيكم قالوا فما يكون يا رسول الله
 قال تكون خلفاء فيكثروا قالوا فكيف نصنع قال اوفوا ببيعة الاول فالاول ادوا الذي عليكم فسيستألفهم الله عز وجل عن الذي
 عليهم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نهد ثنا ابو الوليد ثنا شعبة **حدثنا** محمد بن بشار ثنا ابن عدى عن شعبة عن
 الاعشى عن ابي واثل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ينصب لكل غادر لواء يوم القيمة فيقال هذه عند
 فلان **حدثنا** عمران بن موسى الليثي ثنا حماد بن زيد انبا على بن زيد بن جدعان عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انه ينصب لكل غادر لواء يوم القيمة بقدر غدرته **باب** بيعة النساء **حدثنا** ابو بكر بن
 ابي شيبة ثنا سفين بن عيينة انه سمع محمد بن المنكدر قال سمعت اميمة بنت رقيقة تقول جئت النبي صلى الله عليه وسلم
 في نسوة نبايعه فقال لنا فيما استطعتم واطقتن اني لا اصافح النساء **حدثنا** احمد بن عمرو بن السرح المصري ثنا عبد الله بن
 ذهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كانت المؤمنات
 اذا هاجرن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليستخجن بقول الله يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبائعينك الى اخر الآية قالت
 عائشة فمن اقربها من المؤمنات فقد اقربا لمحنة فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقرن بذلك من قولهن قال له
 رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقن فقد بايعتكن لا والله ما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة قط غير انه
 يبائعهن بالكلام قالت عائشة والله ما اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء الا ما امره الله ولا مست كف رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كف امرأة وكان يقول لهن اذا اخذ عليهن قد بايعتكن كلاما **باب** السبق والرهان **حدثنا** ابو بكر
 ابن ابي شيبة ومحمد بن يحيى قالوا ثنا يزيد بن هارون انبا سفين بن حسين عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادخل فرسا بين فرسين وهو لا يملكه ولا يملكه له من ادخل فرسا بين
 فرسين وهو يملكه من ان يسبق فهو قمار **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن غير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ضم
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل فكان يرسل التي ضمير من الحفيا الى ثنية الوداع والتي لم تضر من ثنية الوداع الى

انبياءهم لها يمتحنهم

الصبر على ريث الامار انفسهم علينا وحاصل ان على الاثرة ليست بصلية للبايعه بل متعلق بمقدار اى بلعنا على ان نصبر على الاثرة مليا ١٢ كذا في المرقاة **هـ** قوله بعد العصر نزل ليس بقيد وانما خرج منسرج
 القالب او كانت مادتهم اللطف مشد وقيل لان وقت العسوق تعظيم غير العاصي لانه وقت صعود ملكة النهار ١٢ **هـ** قوله تسوسهم الانبياء من السياسة وهى الرئاسة والتاديب على الرعية ولا ينافى
 بها بقصه طالوت فان كان ملكا لانيبا ويهمهم كان الشمول عليه السلام لان الملك كان نائبا عنه ١٢ **هـ** قوله
 ادوا ببيعة الاول فالاول قال النورى ومضى هذا الحديث اذا اوجب الخليفة بعد خليفة ببيعة الاول ميمية يجب الوفاء بها وبيعة الثاني بالطلب بحرم الوفاء ويحرم عليه طلبها وسواء عقد والثاني ما بين بعقد
 الاول ام جالين وسواء كانا في بلدين او بلدا واحدا في بلد الام المنفصل والاخر في غيره هذا هو الصواب الذى عليه جدير العلماء وقيل لمن عقدت له في بلد الام وقيل يقرب بينهم وهذا ان فاسدان
 وافلق العلماء على انه لا يجوز ان يعقد لثنتين في عصر واحد وسواء تسعت وادى الاسلام ام لا انتهى ١٢ **هـ** قوله ينصب لكل غادر لواء قال ابن القتيبة اللواء الراية العظيمة لا يملكها الا صاحب جيش الحرب
 او صاحب دعوة الجيش ويكون الناس تبعوا له قالوا فغنى لكل غادر لواءى علامة يشتهر بها في الناس لان موضوع اللواد الشرة مكان الرئيس علامة له وكانت العرب تنصب اللوية في الاسواق المقلية
 لغرة القائد لشهره بذلك ولما الغادر فهو الذى يوادى على امر ولا يفر به يقال غدر بغيره كسر الدال في المضارع وفي الاحاديث بيان غلظ تحريم الغدر لا سيما من صاحب الولاية العامة لان غدره يتعدى منزله
 الى خلق كثير من وقيل لانه غير معتظر الى الغدر لانه على الوفاء كما جازى الحديث الصحيح في تعظيم كذب الملك والشهودان هذا الحديث وارد في ذم الامام الغادر وذكر القاضى احتمايين احدهما هذا وهو نهي
 الامام ان يخرى في عموده لرعيته وللغادر وغيرهم او غدره لما انه الذى قلده بالرياسة والتميم اليقاع بما والمحافظة عليهم متى فانهم اترك الشفقة عليهم والرفق بهم فقد غدر بجمعه والاحتمال الثاني ان يكون المراد
 نهي الرعية عن الغدر بالامام فلما يشق عليه العصا ولا يتعرض لما عرف حصول فتنه بسببه والصحيح الاول ١٢ **هـ** قوله بقدر غدرته اى يطول ذلك اللواد بقدر طول غدرته فيكون على استه
 للفقهاء ١٢ **هـ** قوله يمتحنهم يقول الشرايبي يمتحنهم على هذا المذكور في الآية وقولنا فمن اقرها من المؤمنات فقد اقرها لمحنة معناه
 ما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة الا في ان بيعة النساء با الكلام من غير اخذ كف وفيه ان بيعة الرجال باخذ الكف مع الكلام وفيه ان كلام الاجنبية يباح سماعه عند الحاجة وان صورته ليس بجودة
 وانه لا يمس بشرة الاجنبية من غير ضرورة كتليب وفسه ومجامة وكلمة فرس وكل عين ونحوها مما لا يولد امرأة تغلظ جاز للرجل الاجنبى فله الضرورة ١٢ **هـ** قوله وهو لا يملكه الا من لا يملك
 انه سابق الرية فليس بمقار من اوصل فرسان فرسين وقد من ان سبق اى علم وعرف ان هذا الفرس سابق غير سبق فهو قارم ان كان المال من جهة واحدة من عرض الناس او من جهة احد الجانبين فقط
 جائز ولا يجوز ان كان من كل من الجانبين السابقين وان سبق فلا شئ عليه وبالاحتمال يخرج من القمار لانه كون الرجل مشرودا بين الغرم والغنم وذا يشتري بالاحتمال ثم اذا جاء المحلل او المثل المستبقان
 معا او مرتبا اخذ السابق سبقه واحدة وان جاء المحلل واحدهما معا ثم جاء الثاني اخذ السابقان ١٢ كذا في الطيبى **هـ** قوله وكان يرسل التي ضمير من الحفيا والاضمار والعقار ان يقلل علفا مائة وتد فسل
 بيتا كنيما ويحمل فيه لتعرق ويحب عرقا فيجف لها وتعود على البرى من الضياد الى ثنية الوداع قال سفين بن عيينة بين ثنية الوداع والقياد ثنية اميال او ستة وقال موسى بن عقبة ستة مائة وستة
هـ قوله يمتحنهم اى يمتحن من المحنة مائة اختبره كما متحه والاسم المحنة بالكسر كذا في القاموس ١٢ **هـ**

مسجد بنى زريق **حد ثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن ابى الحكم مولى بنى ليث عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا سبق الا فى خوف او حاف **باب النهى ان يسافر بالقران الى ارض العدو**
حد ثنا احمد بن سنان وابو عمر قالوا ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يسافر بالقران الى ارض العدو ومخافة ان يناله العدو **حد ثنا** محمد بن ربيع انبأ الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان ينهى ان يسافر بالقران الى ارض العدو ومخافة ان يناله العدو
باب قسمة الخمس حد ثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا ايوب بن سويد عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان جبير بن مطعم اخبره انه جاءه وهو وعثمان بن عفان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يكلمانه فيما قسم من خمس خيبر لبني هاشم وبني المطلب فقالا قمنا لاخواننا بنى هاشم وبني المطلب وقرا بتنا واحدة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ارى بنى هاشم وبني المطلب شيئا واحدا **ابواب المناسك باب الخروج الى الحج حد ثنا** هشام بن عمار وابو مصعب الزهري وسويد بن سعيد قالوا ثنا مالك بن انس عن سمي مولى ابى بكر بن عبد الرحمن عن ابى صالح السمان عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من العذاب يمنع احدكم نومة وطعامه وشرابه فاذا قطع احدكم نومة من سفره فليعجل الرجوع الى اهله **حد ثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن ابي عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حد ثنا** علي بن محمد وعمر بن عبد الله قالوا ثنا وكيع ثنا اسمعيل ابو اسرايل عن فضيل بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن الفضل او احدهما عن الآخر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد الحج فليتعجل فانه قد يمرض المريض وتضل الضالة وتعرض الحاجة **باب فرض الحج حد ثنا** محمد بن عبد الله بن غير وعلى بن محمد قالوا ثنا منصور بن وردان ثنا علي بن عبد الاعلى عن ابيه عن ابى البختري عن علي قال لما نزلت والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا قالوا يا رسول الله الحج في كل عام فقال لا ولو قلت نعم لوجبت فانت يا ايها الذين امنوا لتسألوا عن اشياء ان تبدلتم تسؤلكم **حد ثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا محمد بن ابى عبيدة عن ابيه عن الاعشى عن ابى سفيان عن انس بن مالك قال قالوا يا رسول الله الحج في كل عام قال لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت لم تقوموا بها ولولم تقوموا بها عذبتم **حد ثنا** يعقوب بن ابراهيم الدورقي ثنا يزيد بن ابراهيم انبا سفين بن حسين عن الزهري عن ابى سنان عن ابن عباس ان الاقرع بن حابس سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الحج في كل سنة او مرة واحدة قال بل مرة واحدة فمن استطاع فطوع **باب فضل الحج والعمرة حد ثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا سفين بن عيينة عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر عن ابيه عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تابعوا بين الحج والعمرة فان المتابعة بينهما تنفي الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد **حد ثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا عبيد الله بن عمر عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حد ثنا** ابو مصعب ثنا مالك بن انس عن سمي مولى ابى بكر بن عبد الرحمن عن ابى صالح السمان عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة **حد ثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا وكيع عن مسعر وسفين عن منصور عن ابى حازم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع

من قسم خمس حنين قال لا ولو قلت هادون زاد فهو تطوع

واما ثبوت الوداع فمن عند المذنب سميت بذلك لان الحادج من المذنب يمشى مع المودعون اليها ١٢ نووى **ه** قوله لا فى خوف او حاف وزاد الترمذي والبوداؤد والنصل في النهاية السبق بفتح با ما يجعل من المال وهما على المسابقة وبالسكون مصدر سبقت وفتح الفتح والمعنى لا يصل احد المال المسابقة الا في هذه السنة وبسبب الابل والخيول والسهام وقد التحق بها الفقهاء ما كان معناها قال الطيبي ويدخل في معناها البغال والحمير والخيول لانها اعنى من الابل في القتال واليه ذهب جماعة لانه لانتقال انتهى ١٢ **هـ** قوله كان ينهى ان يسافر بالقران الى ارض العدو من السفر الى ارض الكفار للعلة المذكورة في الحديث وهي خوف ان يناله العدو فينتهكوا حرمة فان امتت هذه العلة بان يدخل في جيش المسلمين الظاهر عليهم فلا كراهة ولا منع عنه جنة ادم العلة بهذا هو الصحيح وبه قال ابو عبيد الله والبخاري واخره وقال مالك وجماعة من اصحابنا بالنهي مطلقا ١٢ نووى **هـ** قوله عن ابن عباس عن الفضل او احدهما عن الاخرى اما روى عبد الله بن عباس عن الفضل بن عباس وهو اخوه الاكبر وانما يطلق ابن عباس عن عبد الله فقط للضرورة واما روى احد الاخرين عن الاخرى في هذه الصورة لا يدرى الراوى من المراد عنه ١٢ **هـ** قوله ولو قلت نعم لوجبت فغير دليل للمذهب الصحيح انه سلم كان يجتهد في الاحكام ولا يشترط في حكمه ان يكون بوجه وقيل يشترط وهذا القائل بحسب من هذا الحديث بان لا يردى اليه ذلك واجمع الامم على ان الحج لا يجب في العمارة واحدة باصل الشرع وقد تجب زيادة بالنذر وكذا اذا زاد ودخل الحرم لاجبة لا تكره زيادة وتجارة ١٢ نووى **هـ** قوله تابعوا بين الحج والعمرة اي اذا اعتمرتم حجوا واذا حجتم فاعتمرتم ١٢ **هـ** قوله العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما هذا في فحيلة العمرة وانما كفارة للخطايا الواقعة بين العمرة والمراد بالخطايا الصغار لان الكبائر انما يكفرها التوبة ورحمة الله ومنه ذهب اهل السنة وجماعة بعضهم في فحيلة العمرة من حجها الى العمرة في السنة الواحدة وراى قال مالك واكثر اصحابه يكرهه ان يعتمر في السنة اكثر من مرة قال القاسمي وقال اخره ان يعتمر في شهر اكثر من مرة واعلم ان جميع السنة وقت العمرة فتصح في كل وقت منها الا في حق من هو مكسب بالحج فلا يصح استناده حتى يفرغ من الحج ولا تكره العمرة عندنا لغير الحاج في يوم عرفه والاضحى والتشريق وسائر السنة وهذا قال مالك وجماعة من العلماء وقال ابو عبيد الله في خمسة ايام يوم عرفه والتشرية وقال ابو يوسف تكرهه في اربعة ايام وهي عرفه والتشريق واختلف العلماء في وجوب العمرة فذهب الشافعي والجمهور انما واجبه ومن قال به عمرو بن عروان بن عباس والثوري واهموا حتى وقال مالك والبخاري والجمهور هي سنة وليس بواجبة وحكي ايضا عن الشافعي قوله والحج المبرور ليس لجزءه الا الجزاء الاصح الاشارة البرور هو الذي لا يخالط ثم ما خوذ من البرور هو الطاعة وقيل هو المقبول ومن علامة القبول ان يرضخ فخر اما كان ولا يعاد والمناهي وقيل هو الذي لا يخالط وقيل الذي لا يتعقبه معصية وبها وافعلان فيما قبلها ومعنى ليس لجزءه الا الجزاء ان لا يقصر لصاحب الجزاء على كثير بعض ذنوبه بل لا بد ان يدخل الجزاء ١٢ نووى **هـ** قوله فلم يرفث انما قال القاسمي الرفث اسم للفسخ من القول وقيل هو الجماع وقيل هو التفرج بذكر الجماع قال الاثيري

كما ولدته امه **باب الحج على الرجل حل ثلثا** ٢٩١ على بن محمد ثنا وكيع عن الربيع بن صبيح عن يزيد بن ابان عن انس بن مالك قال قال حج النبي صلى الله عليه وسلم على رجل رث وقطيفة تسوي اربعة دراهم ولا تسوي ثم قال اللهم حجة لاربابها فيها ولا سمعة **حل ثلثا** ٢٩١ ابوبشر بكر بن خلف ثنا ابن ابي عدي عن داود بن ابي هند عن ابي العالية عن ابن عباس قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة فمرنا بوادي فقال اي واد هذا قالوا وادي الازرق قال كافي انظر الى موسى صلى الله عليه وسلم فذكر من طول شعره شيئا لا يحفظ داود واضعا اصبعه في اذنه له جوار الى الله بالتلبية مارا بهذا الوادي قال ثم سرنا حتى اتينا على ثنية فقال اي ثنية هذه قالوا ثنية هرشي اولفت قال كافي انظر الى يونس على ناقة حمراء عليه جبة صوف وخطام ناقت خلبة مارا بهذا الوادي **باب فضل دعاء الحاج حل ثلثا** ٢٩٢ ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا صالح بن عبد الله بن صالح مولى بنى عامر حدثني يعقوب بن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال **الحج والعمرة** وقد الله ان دعوة اجابهم وان استغفروا غفر لهم **حل ثلثا** ٢٩٣ محمد بن طريف ثنا عمران بن عيينة عن عطاء بن السائب عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الغازی في سبيل الله والحاج والمعتمر وقد الله دعاهم فاجابوه وسألوه فاعطاهم **حل ثلثا** ٢٩٤ ابوبكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن سفين بن عاصم بن عبيد الله عن سالم بن ابي عمير ان استاذن النبي صلى الله عليه وسلم في العمرة فاذن له وقال يا اخي اشركنا في شيء من دعائك ولا تنسنا **حل ثلثا** ٢٩٥ ابوبكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن عبد الملك بن ابي سليمان عن ابي الزبير عن صفوان بن عبد الله بن صفوان قال وكانت تحت ابنة ابي الدرداء فأتاها فوجد امر الدرداء ولم يجد ابا الدرداء فقالت له تريد الحج العام قال نعم قالت فادع الله لنا بخير فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول دعوة السرور مستجابة لاخيه بظهر الغيب عند رأسه ملك يؤمن على دعائه كلما دعاه بخير قال امين ولك بمثل ما قال ثم خرجت الى السوق فليقت ابا الدرداء فحدثني عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك **باب ما يوجب الحج حل ثلثا** ٢٩٦ هشام بن عمار ثنا مروان بن معاوية سمع وحده ثنا علي بن محمد وعمر بن عبد الله قالوا ثنا وكيع ثنا ابراهيم بن يزيد المكي عن محمد بن عباد بن جعفر المخزومي عن ابن عمر قال قام رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما يوجب الحج قال الزاد والراحلة قال يا رسول الله فما الحج قال الشعث والتفيل وقام آخر فقال يا رسول الله وما الحج قال العج والثج قال وكيع يعني بالعج العجيج بالتلبية والثج نحر البدين **حل ثلثا** ٢٩٧ سعيد بن هشام بن سليمان القرشي عن ابن جريج قال واخبرني ايضا عن ابن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الزاد والراحلة يعني قوله من استطاع اليه سبيلا **باب المرأة تحج بغير ولي حل ثلثا** ٢٩٨ علي بن محمد ثنا وكيع ثنا الاعشى عن ابي صالح عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسافر المرأة سفر ثلاثة ايام فصاعدا الا مع ابيها او اخيها او ابنها او زوجها او ذي محرم **حل ثلثا** ٢٩٩ ابوبكر بن ابي شيبة ثنا شاذان عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم واحد ليس لها ذو حرمة **حل ثلثا** ٣٠٠ هشام بن عمار ثنا شعيب بن اسحق ثنا ابن جريج حدثني عمرو بن دينار انه سمع ابا معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم قال اني اکتبت في غزوة كذا وكذا او امرأتی حاجة قال فارجع معها **باب الحج جهاد النساء حل ثلثا** ٣٠١ ابوبكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن حبيب بن ابي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة قالت قلت يا رسول الله على النساء جهاد قال نعم عليهن جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة **حل ثلثا** ٣٠٢ ابوبكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن القاسم بن الفضل

تَسَاوَى اَوْلَادُ تَسَاوَى عَلَيْهِ السَّلَامُ الْحَاجُّ اِنْ دَعُوهُ الْمَرْءُ فَقَالَ

بى كلمة جامعة لكل ما يريد الرجل من المرأة وكان ابن عباس ينحصر ما خطب به النساء قال ومعنى يوم ولدته امرأى بغير زنب وانا الفسوق فالعصية انتهى ١٢ له قوله على رجل رث الرث يشد يد المتشدة البالي اي لا على المحل تواضعها بيت الله والقطيفة وتارة رث كذا في القاموس اي كان لباسه صلصم قطيفة لا ادرى تقوم باربع دراهم او اقل من ذلك او المراد مطار الرجل ١٣ انما ح ٢ قوله بخوار بعنهم الجيم وبهمزة من جاد كمنع جارا وجوز ارفع صوته بالمداء وتضرع واستغاث كذا في القاموس قوله ثنية هرشي كسرى ثنية قرب الجحفة اولفت بالكسر ثنية جبل قد يزيد بين الجبين ويفتح كذا في القاموس قوله وخطام ناقت خلبة بالضم وبضمين في اخره باء موحدة الليف الجبل الصلب والرقيق منه كذا في القاموس ١٢ انما ح ٣ له قوله الحاج والعمارة الحاج هو واحد الحاج وقد يطلق على الجماعة مجازا والوفد من يقصدون الامراء قوله ان دعوه اجابهم المعنى ظاهري بعض النسخ دعاهم فاجابوه اي دعاهم الله تعالى بقوله ابراهيم عليه السلام واذن في الناس بالحق يا توكل ربنا لا على كل ضامرا يتين من كل فج عيب فدعاهم ابراهيم على جبل ابي القبيس فاجابوه وهم في اصحاب اباهم ١٢ انما ح ٤ له قوله وقال يا اخي مصغر مصغافا الى يا المتكلم وفيه ان القاضل يطلب الدعاء من المفضل وفي رواية ابي داود فقال كثر ما يسرني ان بها الدنيا ١٢ انما ح ٥ له قوله التفل بشنائة فوقية ولام الذي قد ترك استعمال الطيب من التفل والرائحة الكريمة وقوله الحج هو رفع الصوت بالتلبية وقوله الشيخ هو بالمشنة سيلان ودار المدي والاصح ١٢ مصباح الزجاجة ٦ له قوله لا تسافر المرأة سفر ثلثة ايام في رواية الا تيسر عن ابي هريرة مسيرة يوم واحد وعلى تقدير ليس المراد التحديد بل كل ما يسرى سفر ائسرى المرأة ان تسافر فيه غير محرم ولم يثبت عند الحديث من الشارح للسفر واحكامه معين بل يشتمل كل مسافة قصيرة وطويلة والواردي في الاحاديث السفر مطلقا وقد كان الاسفار التي قصر فيها النبي صلصم الصلوة متفاداة بعضها قرب منه وبعضها بعيدة وبالجملة لم يجر منه مسافة المرأة بغير محرم معين وقد وقع في رواية ابن عباس السفر مطلقا من غير ذكر معين ونقل الطيبي عن القاضي عياض ان قال اتفق العلماء على ان ليس لها ان تخرج في غير الحج والعمرة الا مع ذي محرم الا الهجرة من دار الحرب لان اقامتها في دار الكفر حرام اذ لم تستطع الطاردين وسواء في ذلك الشابة والكبيرة ولو كانت مع نسوة ثقات يجوز ولو وجدت امرأة واحدة ثقة لاوا المحرم من حرم عليه نكاحه على ان لا يرد فلا يجوز السفر مع اخذ المرأة وعلمنا مشايخنا زوجا ١٢ المصباح مع تغيير ليسير ٦ له قوله اکتبت بلفظ الماضي الجمل المتكلم من الکتاب افتعال من الکتب والکتب اي كتبت وانثبت اسمي فمن خرج الى غزوة يقال اکتبت الرجل اذ كتبت اسمي في ديوان السلطان استفتي في ان يخرج الى الغزوة والى الحج مع

الحداني عن ابي جعفر عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج جهاد كل ضعيف ياب الحج عن البيت
 حدثنا محمد بن عبد الله بن غيرثنا عبدة بن سليمان عن سعيد بن قتادة عن غرزة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شبرمة قال قريب
 لي قال هل حججت قط قال لا قال فاجعل هذه عن نفسك ثم حج عن شبرمة **حدثنا** محمد بن عبد الاعلى الصنعاني
 ثنا عبد الرزاق انبا سفين الثوري عن سليمان الشيباني عن يزيد بن الاصم عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله
 عليه وسلم فقال حج عن ابي قال نعم حج عن ابيك فان لم تزده خيرا لم تزده شرا **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم
 ثنا عثمان بن عطاء عن ابيه عن ابي الغوث بن حصين رجل من الفرع انه استفتى النبي صلى الله عليه وسلم عن حجة كانت على
 ابيه مات ولم يحج قال النبي صلى الله عليه وسلم حج عن ابيك وقال النبي صلى الله عليه وسلم وكك الصيام في النذر يقضى
 عن ياب الحج عن الحي اذا لم يستطع **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن محمد قالا ثنا وكيع عن شعبة عن الثعنين بن
 سالم عن عمرو بن اوس عن ابي رازين العقيلي انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ابي شيخ كبير لا يستطيع الحج
 ولا العمرة ولا الظعن قال حج عن ابيك واعمر **حدثنا** ابو مروان محمد بن عثمان العثماني ثنا عبد العزيز الدراوردي عن
 عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن ابي ربيعة المخزومي عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف الانصاري عن نافع بن
 جبير عن عبد الله بن عباس ان امرأة من خثعم جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابي شيخ كبير
 قد اشد وادركته فريضة الله على عباده في الحج ولا يستطيع اداءها فهل يجزي عنها وديها عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم نعم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غيرثنا ابو خالد الاحمر ثنا محمد بن كريب عن ابيه عن ابن عباس قال اخبرني
 حصين بن عوف قال قلت يا رسول الله ان ابي ادركه الحج ولا يستطيع ان يحج الا معترضاً فصمت ساعة ثم قال حج عن ابيك
حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي عن الزهري عن سليمان بن يسار عن ابن عباس
 عن اخيه الفضل انه كان رد رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة التحرفات امرأة من خثعم فقالت يا رسول الله ان
 فريضة الله في الحج على عباده ادركت ابي شيخاً كبيراً لا يستطيع ان يركب افا حج عنه قال نعم فانه لو كان على ابيك دين
 قضيته **باب** حج الصبي **حدثنا** علي بن محمد ومحمد بن طريف قالا ابو معاوية حدثني محمد بن سوقة عن محمد بن
 المنكدر عن جابر بن عبد الله قال رفعت امرأة صبيها لها الى النبي صلى الله عليه وسلم في حجة فقالت يا رسول الله الهذا حج
 قال نعم ولك اجر **باب** النساء والمحاض قبل بالحج **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة ثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله
 عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت لغت أسماء بنت عيسى بالشجرة فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ابا بكر ان يامرها ان تغسل وتهل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال ثنا يحيى بن سعيد
 انه سمع القاسم بن محمد يحدث عن ابيه عن ابي بكر انه خرج حاجاً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها أسماء بنت عيسى
 فولدت بالشجرة فامر محمد بن ابي بكر النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يامرها ان تغسل ثم تهل بالحج وتصنع
 ما يصنع الناس الا انها لا تطوف بالبيت **حدثنا** علي بن محمد ثنا يحيى بن ادم عن سفين بن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر قال
 لغت أسماء بنت عيسى بمحمد بن ابي بكر فارسلت الى النبي صلى الله عليه وسلم فامرها ان تغسل وتستشرف بثوب وتهل **باب**
 مواقيت اهل الافاق **حدثنا** ابو مصعب ثنا مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

عن حكيم بن عباد فقال

امرأة فافناه صلعم بان يحج مع امرأتها لان الغزو يقوم بينه في مقامه بخلاف الحج مع ما لم يكن لما حرم غيره ١٢ المعات **هـ** قوله ثم حج عن شبرمة بعنم الشين والاراد سكون الموعدة بينهما ثم حج بلفظ الامر
 بظاهرة على ان النباية انما يجوز بعد ان فرض الحج واليرد ذيب جماعة من الائمة والشافعي واحمد منهم وذوب آخرون الى ان يزودونه ويومض بينا وذوب مالك ١٢ المعات **هـ** قوله فان لم تزده خيراً
 الخ اي الا ان يشرك بك وتج عنه فان لم تستطع زيادة الخير والاحسان الى من الصدقة والحج واعمال البر لم تزده شراً السب ابيك كما جاء في الحديث الاخران من الكبر الكبار ان يسب الرجل
 اباه قاتلوا وكيف يسب الرجل اباه يارسول الله قال يسب ابا الرجل فيسب اباه ويسب ام الرجل فيسب امه ١٢ النجاشي **هـ** قوله ولا الظعن قال في الجمع بفتح قاتل وسكون عين و
 حركتا الراهة اي لا يقوى على السير ولا على الركوب من كبر السن وقوله حج عن ابيك قال محمد في الموطأ وهذا نافع لاباس بالحج عن الميت وعن المرأة والرجل اذا بلغا من الكبر ما لا يستطيعان ان يحجا ويوقوا
 ابي حنيفة والعامر من فقهاءنا انتهى وفي دار المنارج الفرض يقبل النيابة عنه المحرم فقط لكن بشرط دوام العجز الى الموت لانه فرض العرضي يلزم الاعادة بزوال العذر بشرط نيته الحج عنده اي من الامر فيقول احتر
 عن فلان والبيت عن فلان ولو نسي اسمه فبني عن الامرح وتكفي نيته القلب هذا اي بشرط دوام العجز الى الموت اذا كان العجز كالس والمريض يرجى زواله وان لم يكن كذلك كالعمى والزمانة سقط الفرض
 زبح الغير فلا اعادة مطلقاً سواء استمر ذلك العذر ام لا ولو حج وهو صحيح ثم عجز واستمر له العجز لفقد الشرط انتهى ١٣ **هـ** قوله ان ابي شيخ قد افند اي ضعف وعجز وخرف كما في قصة يعقوب عليه السلام
 الى لا اجد رجلاً يوسف لولا ان تفندون اي تسفهوني بالكبر قال في الجمع اصل الفند الكذب وافند تكلم بالفند ثم قالوا للشيخ اذ هم قد افندوا لانه لا يتكلم بالحرف من الكلام عن سنن الصحة وافنده الكبر اذا وقعه
 في الفند وافنده كرامه من الحرف ١٢ النجاشي **هـ** قوله لا تطوف اي متعباً ومشقوقاً عليه والاعراض المنع والاصل فيه ان الطريق اذا اعترض فيه بناء او غيره يمنع السابلة عن سلوكه يقال اعترض اي صله
 كالخيشة المعترضه في النهر ١٢ النجاشي **هـ** قوله افادح عند الفار الداهية عليها الهمة معطوفة على مخدوف اي الصبح من ان يكون نائبة فاحج عنه وفيه دليل على ان حج المرأة عن الرجل يجوز وزعم البعض انه
 لا يجوز لان المرأة تلبس في الاحرام ما لا يلبسه الرجل وفيه دليل على ان الحج عن الغير عند عجزه في الفرض يجوز اذا استوعب العجز الى الموت وفي النخل يجوز عند القدرة ايضا ١٢ طيبى وطلحات **هـ** قوله
 بالشجرة اي بندي الخليفة فانه كان بها شجرة ضمت تلك ١٢ النجاشي **هـ** قوله لا تطوف بالبيت وذلك لا بشرط الطهارة في الطواف كما عند الائمة اولاً لاجل حرمة دخول المسجد كما هو بينا واشراط
 الطهارة في الطواف عند الائمة بحديث رواه الترمذي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الطواف حول البيت مثل الصلوة الحديث لكن لا يخفى انه ليس المراد حقيقة لان طهارة الثوب واستقبال القبلة
 والقرارة وسائر الاركان ليس معتبراً في الطهارة افضل عندنا ١٢ المعات **هـ** قوله وتستشرف قال في النباية في معنى الاستشعار هو ان تشد فرجها بحزقة تحريضة بعد ان تحشى قفلاً وتوكل طرفها في شئ تشهه على

يهل اهل المدينة من ذى الحليفة واهل الشام من الحجفة واهل نجد من قرن فقال عبد الله اما هذه الثلاثة فقد سمعتها
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم وبلغتني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويهل اهل اليمن من يلملم **حدثنا** علي
 ابن محمد ثنا وكيع ثنا ابراهيم بن يزيد عن ابي الزبير عن جابر قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مهل اهل
 المدينة من ذى الحليفة ومهل اهل الشام من الحجفة ومهل اهل اليمن من يلملم ومهل اهل نجد من قرن ومهل اهل
 المشرق من ذات عرق ثم اقبل بوجهه للافتق وقال اللهم اقبل بقلوبهم **باب الاحرام حدثنا** محمد بن سلمة العدني ثنا
 عبد العزيز بن محمد الدراوردي حدثني عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
 اذا دخل رحله في الغرار واستوت به راحته **حدثنا** اهل من عند مسجد ذى الحليفة **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي
 ثنا الوليد بن مسلم وعمر بن عبد الواحد قالا ثنا الاوزاعي عن ايوب بن موسى عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ثابت
 البناني عن السن بن مالك قال اتى عند ثقات ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الشجرة فلما استوت به قائمته قال
 لبيك بعبرة وحجة معا وذلك في حجة الوداع **باب التلبية حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو معاوية وابو اسامة وعبد الله بن
 نوير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال تلقفت التلبية من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول لبيك اللهم لبيك
 لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك وكان ابن عمر يزيد فيها لبيك لبيك وسعديك و
 الخير في يدك لبيك والرغباء اليك والعمل **حدثنا** زيد بن اخزم ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفين عن جعفر بن محمد عن ابيه
 عن جابر قال كانت تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك
 لا شريك لك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة عن عبد الله بن
 الفضل عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في تلبيته لبيك اله الحق لبيك **حدثنا** هشام بن
 عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا عمارة بن غزية الانصاري عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال ما من ملب يلبى الا لبي ما عن عيونه وشماله من حجرا وشجرا ومدا رحتي تنقطع الارض من ههنا وههنا **باب**
رفع الصوت بالتلبية حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا سفين بن عيينة عن عبد الله بن ابي بكر عن عبد الملك بن ابي بكر بن
 عبد الرحمن بن الحارث بن هشام حدثه عن خلاد بن السائب عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتاني جبرئيل
 فامرني ان امر اصحابي ان يرفعوا اصواتهم بالاehl **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفين عن عبد الله بن ابي لبيد
 عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن خلاد بن السائب عن زيد بن خلد الجهمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 جاءني جبرئيل فقال يا محمد مراصحابك فليرفعوا اصواتهم بالتلبية فانها من شعار الحبر **حدثنا** ابراهيم بن المنذر
 الحزامي ويعقوب بن حميد بن كاسب قالا ثنا ابن ابي فديك عن الصحاح بن عثمان عن محمد بن المنكدر عن عبد الرحمن بن
 يربوع عن ابي بكر الصديق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل اى الاعمال افضل قال الحج والتج **باب الظلال للمحرم**
حدثنا ابراهيم المنذر الحزامي ثنا عبد الله بن نافع وعبد الله بن وهب ومحمد بن فليح قالوا ثنا عاصم بن عمر بن حفص
 عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان

الافتق التلبية فقال سالم

وسلمنا فتفتح بذلك يسيل الدم انتهى ١٢ له قوله يسيل اهل المدينة الابلال رفع الصوت بالتلبية عند الدخول في الاحرام ذكره السيوطي قوله من ذى الحليفة بالتصغير وهو موضع قريب المدينة
 اشترانان بهير على قوله واهل الشام اى اذا وردوا من غير طريق المدينة موكلوا اهل المرم من الحجفة بنتم اقيم وسكون الحار وهو المسمى بلخ قوله واهل نجد وكذا اهل الطائف ومن حولهم من اهل المشرق من قرن بفتح
 القاف فسكون موضع مشهور عند ابركة ذكره على القارى في شرح المواظ في الجمع ويسمى قرن المنازل وقرن الثعالب وفي الرقعة ذى الحليفة موضع على فرسخين من المدينة والحجفة موضع بين مكة و
 المدينة من الجانب الشامي بماوى ذى الحليفة وقرن المنازل بسكون الراء جبل مدورا ملس كان به حفرة ويطلق اليها واللايين ويقال الملم جبل من تمامه على السنين من مكة ١٢ له قوله من ذات
 عرق هى موضع من شرق مكة بينهما مهران يواذى قرن نجد سمى بذلك لان هناك عرقا وهو الجبل الصغير وهو العقيق متقاربان لكن العقيق قبيل ذات عرق وفي صحته المدينتين مقال والاصح عند الجمهور ان
 النبي صلعم ما بين لابل المشرق ميكتاها وانما حدتهم عمر حين فتح العراق وقال الشافعي ينبغي ان يحرم من العقيق احتياطا وجمعا بين المدينتين ١٣ الطبي مختصرا ١٤ له قوله اللهم اقبل بقلوبهم اى اقبل بقلوب اهل
 المشرق الى دينك فان العنق من ههنا كما جاهد في الاعاديث والته العلم ١٥ له قوله في الغرار الخز لا بل كالركاب للفرس وفي القاموس هو ركاب من جلد ١٦ انجاء ١٧ له قوله اهل من عند مسجد
 ذى الحليفة وهو افضا الشافعي وعندنا طيبي بعد الصلوة وهو قول مالك قال في المدينة ثم طيبي عقب صلوة لما روى ان النبي صلعم لى في دير صلوة فان لبي بعد ما استوت به راحته جاز ولكن الافضل ما رويناه
 المشهور في مذهب احمد بعد الصلوة والمجاز عند بعض اصحابه عند الاستواء وروى سعيد بن جبيرة قال قلت لعبد الله بن عباس يا ابن عباس عجبك لانتك اصحاب رسول الله صلعم في اهلال رسول الله صلعم
 فقال لى لا اعلم الناس بذلك اهل بال حج حين فرغ من ركعتيه فسمع ذلك فغير اقوام فحفظت عنه ثم ركبت فلما استقلت به ناقته اهل فقا لوانا اهل حين استقلت به ناقته ثم معنى رسول الله صلعم فلما علم على
 شرف البيداء اهل وادرك ذلك منه اقوام فقا لوانا اهل حين علم من البيداء وادم الله لقد اوجب في مصلاه ورواه ابو داود وما ذكره يحصل به التوفيق بين الروايات ١٢ المعات ١٣ له قوله لى عند ثقات
 الخ قال في القاموس الشفة بضم الشين من البئر الركبة واما س الارض من ركركته وسدانة واصل اخذته ومنك الركبة وجميع المساق والغز ومن الخيل موصل الفخذين في الساقين من بالنها انتهى ١٤ انجاء
 ١٥ له قوله تلقفت من لقف كسح لقتا ولفقتا محرمة تداول بسرعة كذا في القاموس فغناه تناولت وتعلمت بسرعة من جلد ١٦ انجاء ١٧ له قوله لبيك لبيك فطاعة معناه اجبتك اجابة
 بعد اجابته وكرهه لا ساكدا واحدها في الدنيا والاخرى اولى لبيك ظاهر وليك اى اساعدا عنك بعد مساعده في خدمتك ١٨ شرح مؤظا ١٩ له قوله فليرفعوا اصواتهم بالتلبية
 قال الشافعي التلبية سنة وليست بشرط الصلوة ولا واجبة ولو تركها لا يلزم دم ولكن قائمته الفضية وقال بعض اصحابنا اى الشافية هى واجبة بغير بالدم وقال بعضهم هى شرط للصحة الاحرام وقال مالك
 ليست بواجبة ومن تركها لم يردم قال الشافعي وماك ينعقد الحج بالتلبية بالقلب من غير لفظ وقال الجوهري لا ينعقد الا بالانضمام التلبية الى النية ١٢ كذا في الطبي ١٣ له قوله باب
 الظلال للمحرم اى الروام على التلبية وذكر السن والا تمامه عليه للمحرم كما قال صاحب القاموس مكان ظليل اى ذو ظل او دامة وانظرة الاقامة انتهى فان الدائم والمقيم على الشيء كانا لى ظله عليه ١٢ انجاء الحاشية

ابي بكر وسعدى بنت عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على ضباعة بنت عبد المطلب فقال ما يمنعك يا عمتاه من
الحج فقالت انا امرأة سقيمة وانا اخاف المحيس قال فاحرمي واشترطي ان فحل لك حيث حبست **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة
ثنا محمد بن فضيل ووكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن ضباعة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا تشاكية
فقال اما تريد من الحج العام قلت اني لعليلة يا رسول الله قال جى وقلى محلى حيث تحبسى **حل ثنا** ابو بشير بكر بن خلف
ثنا ابو عاصم عن ابن جريح اخبرني ابو الزبير انه سمع طاووسا وعكرمة يحدثان عن ابن عباس قال جاءت ضباعة بنت الزبير بن
عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت انى امرأة ثقيلة وانى اريد الحج فكيف اهل قال اهلى واشترطى ان
محلى حيث حبستنى **باب دخول الحرم حل ثنا** ابو كريب ثنا اسمعيل بن صبيح ثنا مبارك بن حسان ابو عبد الله عن
عطاء بن ابي رباح عن عبد الله بن عباس قال كانت الانبياء تدخل الحرم مشاة حفاة ويطوفون بالبيت ويقضون المناسك
حفاة مشاة **باب دخول مكة حل ثنا** على بن محمد ثنا ابو معاوية ثنا عبدة بن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يدخل مكة من الثنية العليا واذا خرج خرج من الثنية السفلى **حل ثنا** على بن محمد ثنا وكيع ثنا
العمري عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة نهارا **حل ثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا محمر
عن الزهري عن علي بن الحسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد قال قلت يا رسول الله اين تنزل غدا وذلك في حجة
قال وهل ترك لنا عقيل منزلا ثم قال نحن نازلون غدا بجحيف بنى كنانة يعنى المحصب حيث قاسمت قريش على الكفر وذلك
ان بنى كنانة تحالفت قريشا على بنى هاشم ان لا يتناكوهم ولا يبايعوهم قال ممرق قال الزهري والخيف الوادى **باب استلام**
الحجر حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن محمد قال ثنا ابو معوية ثنا عاصم الاحول عن عبد الله بن سرجس قال رايت الاصيلم
عمر بن خطاب يقبل الحجر ويقول انى لا قبلك وانى لا علمك انك حجر لا تضرب ولا تنفع ولولا انى رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقبلك ما قبلتك **حل ثنا** سويد بن سعيد ثنا عبد الرحيم الرازمي عن ابن خثيم عن سعيد بن جبيرة قال سمعت ابن
عباس يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليا تين هذان الحجر يوم القيمة وله عينان يبصر بهما ولسان ينطق بهما يشهد علي
من يستلمه بحق **حل ثنا** على بن محمد ثنا خالى يعلى عن محمد بن عون عن نافع عن ابن عمر قال استقبل رسول الله صلى الله
عليه وسلم الحجر ثم وضع شفقيه عليه يبكي طويلا ثم التفت فاذا هو بعمر بن الخطاب يبكي فقال يا عمر ههنا تسكب العبرات
حل ثنا احمد بن عمرو بن السرح المصرى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه

ن ا ن
يا عملة يدخلون

وكيفية مثل ١١٢ انما **له** قوله اسعدى بنت عوف هي امرأة طلحة بن عبيد الله العشرة المبشرة لما صحبه كذا ذكر اللفظ ابن جرير في التقرير لمن قال سعدى بنت المريضة واما ابن الاثير ساق
هذا الحديث في اسد الغابة بعينه وقال غير منسوب وذكر سعدى بنت عمرو المريضة ناقلا عن ابى عمرو نقل عن ابن مندة وابي نعيم سعدى بنت عوف بن خارجة بن سنان وهي امرأة طلحة بن عبيد الله
يحيى بن طلحة وما ذكر هذا الحديث في روايتها واسما بنت ابى بكر هي زوجة الزبير بن العوام فمى هذه الى بكر من جانب الاب واما سعدى فلعلها كانت جدته من قبل الام وضباعة بنت عبد المطلب
الصحيح انما بنت الزبير بن عبد المطلب فمى بنت عم النبي صلى الله عليه وسلم فلا يستقيم على هذا قول النبي صلعم يا عمتاه لاننا ليست عمة بل بنت عمرو في حديث الصحيحين ضباعة بنت الزبير قال
النورى وهي بنت عم النبي صلعم واما قول صاحب الوسيط هي ضباعة الاسلية فغلط فاحش ١١٢ انما الحجة لولانا الحديث الشيخ عبد الغنى المجدرى الدهلوى غفر له **له** قوله فاحرمي واشترطى
الم قال النورى ففقيه دلاله لمن قال يجوز ان يشترط الحاج والمعتمر في اجرامه ان مرض تحمل وهو قول عمر بن الخطاب وعلى وابن مسعود واخرين من الصحابة وجماعة من التابعين واحمد واسحق والى ثور
وهو الصحيح من مذهب الشافعى وعندهم هذا الحديث الصحيح الصحيح وقال ابو عبيد بن مالك وبعض التابعين لا يصح الا اشتراطوا وصلوا الحديث على انه قبيح بين وانه مخصوص بقبضته وانشاء القاضي انى
تضعيف الحديث فانه قال قال الاصيل لا يثبت فى الاشراف اسناد صحيح قال قال النسائي لا اعلم منه عن الزهري غير معروفا الذى عرض به القاضي وقال الاصيل تضعيف الحديث فاحش جدا
نسبت عليه لئلا يغتر به لان هذا الحديث مشهور فى صحيح البخارى ومسلم وسنن ابى داود والترمذى والنسائي وسائر الكتب الحديث المعتمد من طرق متعددة باسناد كثيرة من جماعة من الصحابة وفيما
ذكره مسلم من تنويح طرق بلخ كغاية وفى هذا الحديث دليل على ان المرض لا يبيح التحلل اذا لم يكن اشتراطه فى حال الاحرام انتهى ١٢ **له** قوله وهل ترك لنا عقيل منزلا فعقيل هذا هو ابن ابي طالب
وكان تسلط على تركه الى طالب لانه اسلم بعد على وجعفر وبهما اجرا الى ابى صلعم وبنى عقيل وطالب فى مكة والطالب لم يثبت اسلامه وكانا واثنا ابا طالب لانها كانا وقت وفات ابي طالب كافرين وعلى
وجعفر قد اسلموا واجر او المسلم لا يرث الكافر ١١٢ انما **له** قوله نجيف بنى كنانة ويسمى المحصب ايضا ويسمى بشعب ابي طالب ايضا وقتبها ما ذكر ابن جرير فى شرح الهمزية ان قريشا لما رأت
عزة ابى صلعم اجعوا على ان يقتلوه صلعم فبلغ ذلك ابا طالب فالتوا الى ابيهم بنى قريظة وكان رأسهم هشام بن العاصم فاجتمعوا على صلعم فاجتمعوا على صلعم فاجتمعوا على صلعم فاجتمعوا على صلعم
ارادوا قتله واجابوه لذلك حتى كفاهم حية على مادة الجارية فلما رأت قريش ذلك اجتمعوا واسموا ان يكتبوا كتابا يتصدقون ان لا يخطبهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا رسول الله صلعم اليهم وكتبوا ذلك فى صحيفة
بخط بعضهم فسلمت يدها وعلقوا الصحيفة فى جوف الكعبة وكان ذلك بلال الحرم سنة سبع من النبوة فدخل بنو هاشم وبنو المطلب مع ابي طالب الالهالاب لعنة الله واقاموا على ذلك سنتين او ثلاثا حتى
جهدوا وكان لا يصل اليهم شئ الا يبرئهم فشق ذلك الامر على بعض قريش فاذاوا ونقض المادة وشق الصحيفة وكان رأسهم هشام بن العاصم فاجتمعوا على صلعم فاجتمعوا على صلعم فاجتمعوا على صلعم
واجتمعوا بالبحون وقال زبير يا اهل مكة انا ناكل الطعام ونلبس الثياب وبنو هاشم فيما ترون والى الله الا قد حثت هذه الصحيفة الظالمه القاطعة فمعرض لوالجمل لعنة الله قالما صل ان المطم قام الى
الصحيفة يشتمها فوجد اللدس وهو دويده تاكل المشب قد اكلت الالباسك اللحم وكان ابى صلعم اخبر ابا طالب ان الالهالاب اكل الصحيفة الا اسم الله تعالى فقال ادبك اخبرك قال نعم فاجبرهم ابو طالب
وقال اتركوا فان صدق فاستنوا عن قطيعة والادفحة اليكم فظروها فاذا هى كما قال ابى صلعم هذا منظره ما ذكره ابن جرير ١٢ انما **له** قوله رايت الاصيلم عمر بن الخطاب هو تصغير الاصيل
وهو من حصر مقدم رأسه من الشعر ليقصان مادة الشعر فى تلك المقعة وكان عمر بن الخطاب قد كان ذلك والتصغير لشقته والحجبة والاسلام افتعال من السلام بمعنى التوبة واهل اليمن يسمونه الركن الاسود والى ان
الناس يسمونه بالسلام وقيل من السلام بالكلية وبى الجارة واحد تاسلمه بكسر اللام اسلم الجواز المسد او تدا وكذا فى الجمع فالاسلام مس باليد فقط والتقبيل بالضم او مس اليد وقبيلها ١٢ انما **له** قوله
انك حجر انا قال ذلك لئلا يغتر بعض قريش بالحمدا لاسلام الذين قد انوا بمادة الاجار وتعليقها ورجاء نفعها وخوف العزب بالتقصير فى تعظيمها فحاش ان يراه بعضهم يقبله فيفتخرون به فبين ان لا يرفع
ولا يعزوان كان استئصال ما شرع فيه ينفع باعتبار الجراد والثواب وليسمع فى الموسم وفيه شتر فى البلدان المختلفة وفيه لست على الاقتدار برسول الله صلعم فى تقبيله ونهيه على ان لولا الاقتدار لما غلته ١٢ طوى

قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلم من اركان البيت الا الركن الاسود والذي يليه من نحوود والجميعين **باب**
 من استلم الركن بمحجنه **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غيرثنا يونس بن بكير ثنا محمد بن اسحق عن محمد بن جعفر بن ابي
 عن عبيد الله بن عبد الله بن ابى ثور عن صفية بنت شيبة قالت لما اطمان رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح طاف
 على بعيرة يستلم الركن بمحجن بيده ثم دخل الكعبة فوجد فيها حجارة عيدان فكسرها ثم قام على باب الكعبة فرمى بها وان
 انظره **حدثنا** احمد بن محمد بن عمرو بن السرح انبا عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن
 عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع و
 حدثنا هدي بن عبد الوهاب ثنا الفضل بن موسى قال ثنا معمر بن خروذ المكي قال سمعت ابا الطفيل عامر بن واثلة قال
 رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت على راحلة يستلم الركن بمحجن ويقبل المحجن **باب** الرمل حول البيت **حدثنا**
 محمد بن عبد الله بن غيرثنا احمد بن بشير وحدثنا علي بن محمد ثنا محمد بن عبيد قال ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف بالبيت الطواف الاول رمل ثلاثة ومشى اربعة من الحجر الى الحجر وكان ابن عمر يفعل
حدثنا علي بن محمد ثنا ابو الحسين العجلي عن مالك بن انس عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان النبي صلى الله عليه و
 سلم رمل من الحجر الى الحجر ثلثا ومشى اربعا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا جعفر بن عون عن هشام بن سعد عن زيد بن
 اسلم عن ابيه قال سمعت عمر يقول فيم الرملان الآن وقد اطأ الله الاسلام ونفى الكفر واهله واير الله ما ندع شيئا كنا نفعله
 على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ابن خثيم عن ابي الطفيل عن
 ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صحابه حين ارادوا دخول مكة في عمرتهم بعد الحديبية ان قومكم غدا سيرونكم
 فليرونكم جلودا فلما دخلوا المسجد استلموا الركن ورموا والنبي صلى الله عليه وسلم معهم حتى اذا بلغوا الركن اليماني مشوا الى
 الركن الاسود ثم رملوا حتى بلغوا الركن اليماني ثم مشوا الى الركن الاسود ففعل ذلك ثلاث مرات ثم مشى الاربع **باب** الاضطباع
حدثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن يوسف وقبيصة قال ثنا سفين عن ابن جريج عن عبد الحميد عن ابن يعلى بن امية
 عن ابيه يعلى ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف مضطبعا قال قبيصة وعليه برد **باب** الطواف بالحجر **حدثنا** ابو بكر بن
 ابي شيبة ثنا عبيد الله بن موسى ثنا شيبان عن اشعث بن ابي الشعثاء عن الاسود بن يزيد عن عائشة قالت سألت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عن الحجر فقال هو من البيت قلت ما منعهم ان يدخلوه فيه قال عجزت بهم النفقة قلت فما شان باب
 مرتفعا لا يصعد اليه الا بسلم قال ذلك فعل قومك ليدخلوه من شاءوا ويمنعوه من شاءوا ولولا ان قومك حديث عهد بكفر
 مخافة ان ينفر قلوبهم لنظرت هل اغتيرة فادخل فيه ما انتقص منه وجعلت بابيه بالارض **باب** فضل الطواف **حدثنا**
 علي بن محمد ثنا محمد بن الفضيل عن العلاء بن المسيب عن عطاء عن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و
 سلم يقول من طاف بالبيت وصلى ركعتين كان كعتق رقبة **حدثنا** هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا حميد بن ابي سوية
 قال سمعت ابن هشام يسأل عطاء بن ابي رباح عن الركن اليماني وهو يطوف بالبيت فقال عطاء حدثني ابو هريرة ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال وكل به سبعون ملكا فمن قال اللهم انى اسئلك العفو والعافية فى الدنيا والاخرة ربنا اتنا فى الدنيا
 حسنة وفى الاخرة حسنة وقنا عذاب النار قالوا امين فلما بلغ الركن الاسود قال يا ابا محمد ما بلغك فى هذا الركن الاسود فقال
 عطاء حدثني ابو هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فاضه فانهما يفاض يد الرحمن قال له ابن هشام يا ابا
 محمد فالطواف قال عطاء حدثني ابو هريرة انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من طاف بالبيت سبعا ولا يتكلم الا بسبحان الله

ف الغدير

١ قوله الركن الاسود الذى يليه وهو المسعى بالركن اليماني وكانت الى جهة مساكن الجحيم وكذا جاء عن ابن عمر رواه الشيخان وبه قال الجمهور وهو مذهب امامنا الى منقبة ١٢ انما الحارثة
٢ قوله نحن بيده المنجى كسر الهمزة معوجة الرأس وقوله فوجد فيها حجارة عيدان الحارثة طائر معروف قد صنعوا صورها من عيدان ووضعوها فى الكعبة والعيدان بالفتح الطوال من النخل واحد منها بساء
 كذا فى القاموس ١٢ انما الحارثة **٣** قوله معروف بن خربوذ يفتح الهمزة واللام المشددة وضم الباء الموحدة محدث لغوى ملى كذا فى القاموس ١٢ انما الحارثة **٤** قوله يقول فبم الرطلان الخاى الى
 حارثة الآن الى الرمل لان مشروعية كانت لاظهار البلادة والقوة حين قالت قرينش قد جارك قوم ومنهم حمى يشرب والحين فذا الشاى قوى الشدا السلام ثم اعتذر بقوله وايم الشدا وايم حرف القسم اى
 احلف بالله ما ندع شيئا قد استسنته رسول الله صلعم فان فصيلته اتبعه الفع من كل نفع والرطلان بالحجر يك مصدر قال فى القاموس رطل فلان اذا دما رطلانا فخرتين ومرطلا بهرول استى وقيل شذية رطل والمراد
 بهما الرمل فى الطواف والسعي بين الميادين الاخرين ١٢ انما الحارثة **٥** قوله حتى اذا بلغوا الركن اليماني مشوا الى الركن الاسود لانهما يفاض يد الرحمن قال له ابن هشام يا ابا
 سعى ثلاثة الطواف ومشى اربعة وهو المذهب عندنا ويمكن ان يكون المراد بالمشى من الركن قلة الرمل والهولك بنسبة السابق بسبب الرحمة بين الركنين كما هو المشاهد فى زماننا ١٢ انما الحارثة **٦** قوله طواف
 مضطبعا قال فى النهاية هو ان ياخذ الازار والبرود فيجعل وسط تحت البطة اليمين ويطي طرفيه على كتفه الايسر من جهتي صدره وظهره وسعى به لا يبداء الضعيف ويقال للابطح الضعيف للجوارفة استى وقال الطيبي و
 قيل انما فعله انما المشى كالرمل فى الطواف ١٢ **٧** قوله ولولا ان قومك حديث عهد بكفر الخ الا قد قرب عهدهم بالكفر والزواج منه الى الاسلام وانه لم يتمكن الدين فى قلوبهم فلو بدت بهما انقروا
 منه وقوله نظرت بل غيره وفى مسلم نقصت الكعبة ولعلتها على اساس ابراهيم قال النورى وفى هذا الحديث دليل لقواعد من الاحكام منها اذا تعارضت المسالحو او تعارضت مصلحة ومفسدة وتعذر الجمع
 بين فعل المصلحة وترك المفسدة بدى بالايم لان النبي صلعم اخبر ان نقص الكعبة ورد بها الى ما كانت عليه من قواعد ابراهيم عليه السلام مصلحة ولكن تعارضه مفسدة اعظم منه وهى خوف الفتنه لبعض من اسلم قريبا
 وذلك لما كانوا يعتقدون من فضل الكعبة فيرون تخيرا عظيما فتر كما صلعم ومنها فكلولى الامر فى مصالح دينه واجتماعها بما يخاف من تولد ضرر عليهم فى دين او دنيا الا الامور الشرعية كما فى الزكوة واقامة الحدود
 نحو ذلك ومنها تالف قلوب الرعية وان لا ينصرفوا ولا يتبعوا الايمان من غيرهم بسببهم مالم يكن فيه ترك امر شرعى قال العلامة بنى البيت خمس مرات بنته الساكنة ثم ابراهيم عليه السلام ثم قرينش فى الجاهلية
 وحدث النبي صلعم هذا البناء وله خمس وثلاثون سنة وقيل خمس وعشرون وفيه سقط على المارض بين نفع الفارة ثم بناه ابن الزبير ثم الحاج بن يوسف واستمر الى الآن على بناء الحاج وقيل بنى مرتين اخرون او
 ثلاثا قال العلامة ولا يخفى من هذا البناء وقد ذكره وان بارون الرشيد سال مالك بن انس عن هدمه ورد به الى بناء ابن الزبير للحديث المذكورة فى الباب فقال مالك نشدك الله يا امير المؤمنين ان

والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم كتب له عشر حسنات ورفع له بها عشرة درجات ومن طاف فتكلم في تلك الحال خاض في رحمة برجليه كخائض الماء برجليه **باب** الركعتين بعد الطواف **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابواسامة عن ابن جريج عن كثير بن كثير بن المطلب بن ابي وداعة السهمي عن ابيه عن المطلب قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من سبعة جاء حتى يحاذي بالركن فصلى ركعتين في حاشية المطاف وليس بينه وبين الطواف احد قال ابن ماجه هذا بركة خاصة **حل ثنا** علي بن محمد وعمر بن عبد الله قالوا ثنا وكيع عن محمد بن الثابت العبدي عن عمرو بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم فطاف بالبيت سبعا ثم صلى ركعتين قال وكيع يعني عند المقام ثم خرج الى الصفا **حل ثنا** العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم عن مالك بن انس عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر انه قال لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من طواف البيت اتى مقام ابراهيم فقال عمر يا رسول الله هذا مقام ابينا ابراهيم الذي قال الله سبحانه واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى قال الوليد فقلت لمالك هكذا قرأها واتخذوا وقال نعم **باب** المريض يطوف راكباً **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا معلى بن منصور وحدثنا اسحق بن منصور واحمد بن سنان قالوا ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا مالك بن انس عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عن زينب عن امرئ القيس انها مرضت فامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تطوف من وراء الناس وهي راكبة قالت فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الى البيت وهو يقرأ والطور وكتاب مسطور قال ابن ماجه هذا حديث ابي بكر **باب** الملتزم **حل ثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق قال سمعت المشي بن الصباح يقول حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال طفت مع عبد الله بن عمرو فلما فرغنا من السبع ركعتنا في دبر الكعبة فقلت لا تتعدوا بالله من النار قال اعوذ بالله من النار قال ثم مضى فاستلم الركن ثم قام بين الحجر والباب فالتصق صدره ويديه وخذاه اليه ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل **باب** الحائض تقضى المناسك الا الطواف **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن محمد قالوا ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نرى الا الحج فلما كنا بشف اذ قريبا من سرف حضرت فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقال مالك انفسيت قلت نعم قال ان هذا امر كتب الله على بنات ادم فاقضى المناسك كلها غير ان لا تطوف بالبيت قالت وضحي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر **باب** الافراد بالحج **حل ثنا** هشام بن عمار وابومصعب قالوا ثنا مالك بن انس حدثني عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افراد الحج **حل ثنا** ابو مصعب ثنا مالك بن

تجعل هذا البيت لجة للملوك لا يشاء احد الا انفق فيه فبناء فتمت به هبة من صدور اناس انتهى ١٢ **له** قوله من طاف فتكلم في تلك الكلمات وهو في حاشية الطواف وانا كره من طاف لينا طاب بغير ما ينطق به اولاد ولبسوا المعنى المستعمل في صورة الشاهد المحسوس كذا قال الطبري ويمكن ان يكون معناه تكلم بكلام الناس دون ما ذكر من التسبيح وغيره مقابل القول ولا يتكلم الا بسبحان الشاهي لا يتكلم بغير ذكر الله فيكون مقابله اي يتكلم بغير ذكره مع ذلك يكون له ثواب كمنه يكون كالتسبيح في الرحمة برجليه واسفل برئته كونه عالدا باولا يبلغ الرحمة الى اعلاه كونه بغير ذكر الله واذا لم يتكلم الا بذكر الله يستغرق في بحر الرحمة من قدمه الى رأسه ومن اسفله الى اعلاه هكذا يتكلم في القلب معنى الحديث والشاهد ١٣ المعاني **له** قوله كذا نعت الماد برجليه انما يشبهه نعت الماد برجليه لعدم النفع التام بهذا الطواف فان من خاف الماد برجليه لا يكمل جسده لا يحصل له الشدة ولا البرد ولا ينقى من الدس فذلك بما ١٤ **له** قوله قال ابن ماجه بنده بركة خاصة اي الصلوة بغير الشرة مخصوصة بركة والا فالمرور بين يدي المصلح حرام وان قام المصلح في حرام الناس فالوزر عليه وحس الفقهاء من المصلح الى موضع الشرف في المسجد الكبير واما في البيت والمسجد الصغير فلا يدخل المرد من بين يديه مطلقا ١٥ **له** قوله كذا قرأها واتخذوا بالبصرة الخادى بغيره الامروها قبله تان والثانية بفتح الخادى بغيره الماضي ١٦ **له** قوله باب الملتزم هو ما بين الحجر الاسود والباب من جدار البيت الذي يقال سمي بذلك لكثرة التزام الناس ذلك المكان وما نقتسم اياه وهو ثواب خطوات ومن الا ما كتبه العمدة لقبول الدعاء ١٧ **له** قوله قال ابن ماجه الشئج الحديث مولانا عبد الرحمن الجدي الدبوي **له** قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افراد الحج قال الشيخ دل الشاهد الحديث الدبوي في المسوي شرح المواظ التحقيق في هذه المسئلة ان الصحابة لم يتسلفوا في حكاية ما شاهده من افعال النبي صلى الله عليه وسلم من اذ احرم من ذى الحليفة وطاف اول ما قدم وسمى بين الصفا والمروة ثم خرج يوم التروية الى منى ثم وقف بعرفات ثم بات بمزدلفة ووقف بالمشعر الحرام ثم رجع الى منى ورئى ونحر وعلق ثم طاف طواف الزيارة ثم رجع الى الجحش في اليوم الثالث واما اختلافه في التبرير عما فعل بجنتها واداء اسم فقال بعضهم كان ذلك مما مفروا وكان الطواف الاول للقدم والسعي لاجل الحج وكان يقاد على الاحرام لانه قصد الحج وقال بعضهم كان متمعا بسوق البدي وكان الطواف الاول للعمة كأنهم سمو الطواف القدم والسعي بعده وانه كان للحج وقال بعضهم كان ذلك قرانا والقران لا يحتاج الى طوافين وسعيين وبهذا الاختلاف سبيل السبل الاختلاف في الاجتهاديات اما ان سعى تارة اخرى بعد طواف الزيارة فانه لم يثبت في الروايات المشهورة بل ثبت عن جابر انه لم يسع بعده انتهى ١٨ **له** قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افراد الحج اعلم ان احاديث هذه الابواب متظاهرة على جواز افراد الحج عن العمة وجواز التمتع والقران وقد اجمع العلماء على جواز الالوان الثلاثة والافراد ان يحرم بالحج في اشهره بغير من ثم يعتمر والتمتع ان يحرم بالعمة في اشهر الحج ويعفر من ثمان الحج من عامه والقران ان يحرم بها جميعا وانه الاحرام بالعمة ثم احرم بالحج قبل طوافها صح وصادقانا فان قيل كيف وقع اختلاف الصحابة في صفة حجة صلح وهي حجة واحدة وكاد احد منهم بغير عن مشادة في قصته واردة قال القاضي قد اكثر الناس الكلام على هذه الاحاديث فمن طيل كل من مقتصر مختصر او سعم في ذلك نفسا ابو جعفر الطحاوي انتهى فانه تكلم في ذلك في زيادة على الف ورقة وتكلم معه في ذلك ابو جعفر الطبري ثم انما لفظ ابن عبد الله وغيره واول ما يقال في هذا على ما قصناه من كلامهم واشبه بساق الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم اباح للناس فعل هذه الالوان الثلاثة ليدل على جواز جميعها ولو امر بواحد كان غيره لفظ لا يعجز فاضيف اليه واخر كل واحد بما امر به ونسب الى النبي صلى الله عليه وسلم اما لانه به واما لانه وليه عليه واما احرامه صلح بنفسه فاخذ بالافضل فاحرم مفرد الحج ويره نظاهرت الروايات الصحيحة واما الروايات بان كان متمعا فاعتها امر به واما الروايات بان كان قادرا فاعتها حاله الثانية لان ابدار احرامه بل اخبار عن حاله حين امر صحابه بالتحلل من حجهم وتقبلوا الى عمرة لما لفته الجابية الامن كان معه بدي وكان هو صلح ومن معه بدي في اثار احرامهم فادركوا في معنى انهم ادخلوا العمرة على الحج وفعل ذلك مواساة لاصحابه فدنا نيسا لم في فعلها في اشهر الحج كونهما كانت متكرة عندهم في اشهر الحج ولم يكن التحلل معهم سبب البدي وقال الخطابي قد انعم الشافعي بريان هذا في كتابه اختلاف الحديث فالوجه المحقق من جوامع ما قال ان معلوما في لغة العرب جواز اضافة الفعل الى الامر كجواز اضافة الى الفاعل كقولك بنى فلان وادادوا امره بنا ساء ضرب الامية فلما اذا امر بغيره بوجدهم النبي صلى الله عليه وسلم ما عرو قطع سارق ردار صفوان وانا امر بذلك وشكر كثير في الكلام وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم المفرد والمتمتع والقران كل منهم ياخذ عن امره وسكده ويصدر عن تعليمه في اذان يضاف كلها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على معنى انه امر بها واذن فيها قال ويكمن ان بعضهم سمع يقول ليبيك بحجة فكلمك ان افرود خفي عليه قوله عمرة فلم يك الامام سمع وسمع انس وغيره الزيادة وهي ليبيك بحجة وعمرة ولا يكثر قبول الزيادة وانا يحصل التناقض لو كان الزائد في القول ما جاز فاما اذا كان خبثا لورا ندا عليه فليس فيه تناقض ويحتمل ان الراوي سمع ه هو بكر الراوي موضع من مكة بعشرة ايام فيه قبره سمعته دون النبي صلى الله عليه وسلم وقد اتفق السزوي والبنار بها وموتها في هذا الموضع ١٩

انس عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل وكان يتيما في حجر عروة بن الزبير عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افرده الحج **حَدَّثَنَا** هشام بن عمار ثنا عبد العزيز الدراودي وحاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افرده الحج **حَدَّثَنَا** هشام بن عمار ثنا القاسم بن عبد الله العمري عن محمد بن المنكدر عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر وعثمان افرده الحج **يَاب** من قرن الحج والعمرة **حَدَّثَنَا** نصر بن علي الجهضمي ثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى ثنا يحيى بن ابي اسحق عن انس بن مالك قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة فسمعته يقول لبيك عمرة وحجة **حَدَّثَنَا** نصر بن علي ثنا عبد الوهاب ثنا حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لبيك بعمرة وحجة **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة وهشام بن عمار قال ثنا سفين بن عيينة عن عبدة بن ابي ليابة قال سمعت ابا واثل شقيق بن سلمة يقول سمعت الصبي بن معبد يقول كنت رجلا نصرانيا فاسلمت فاهللت بالحج والعمرة فسمعني سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان وانا اهل بهما جميعا بالقادسية فقالا لهذا اضل من بعيرة فكانا حملنا على جبلا بكلمتهما فقدمت على عمر بن الخطاب فذكرت ذلك له فاقبل عليهما فلامهما ثم اقبل على فقال هديت لسنة النبي صلى الله عليه وسلم هديت لسنة النبي صلى الله عليه وسلم قال هشام قال هشام في حديثه قال شقيق فكثيرا ما ذهبت انا ومسروق لسئله منه **حَدَّثَنَا** علي بن محمد ثنا وكيع وابو معاوية وخالي يعلى قالوا ثنا الاعمش عن شقيق عن الصبي بن معبد قال كنت حديث عهد بنصرانية فاسلمت فلم ازل ان احدث فاهللت بالحج والعمرة فذكر نحوه **حَدَّثَنَا** علي بن محمد ثنا ابو معاوية ثنا حجاج عن الحسن بن سعد عن ابن عباس قال اخبرني ابو طلحة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرن الحج والعمرة **يَاب** طواف القادر **حَدَّثَنَا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي ثنا ابي عن غيلان بن جامع عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد عن جابر بن عبد الله وابن عمر وابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يطف هو واصحابه لعمرة حتى قدموا الاطراف واحدا **حَدَّثَنَا** هناد بن السرى ثنا عبث بن القاسم عن اشعث عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف للحج والعمرة طوافا واحدا **حَدَّثَنَا** هشام بن عمار ثنا مسعود بن خالد الزنجي ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انهما قد مرنا فطاف بالبيت سبعا وسبعين بين الصفا والمروة ثم قال هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم **حَدَّثَنَا** محرز بن سلمة ثنا عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احرم بالحج والعمرة كفى لها طواف واحد ولم يحل حتى يقضى حجه ويحل منها جميعا **يَاب** التمتع بالعمرة الى الحج **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن مصعب وحديثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي يعني دحيما ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي حدثني يحيى بن ابي كثير حدثني عكرمة قال حدثنا ابن عباس قال حدثني عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو بالعقيق اتاني ات من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة واللفظ لذي **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع عن مسعر عن عبد الملك بن هبيرة عن طاوس عن سراق بن جعشم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا في هذا الوادي فقال الا ان العمرة قد دخلت في الحج الى يوم القيامة **حَدَّثَنَا** علي بن محمد ثنا ابواسامة عن الجريري عن ابي العلاء يزيد بن الشخير عن اخيه مطرف بن عبد الله بن الشخير قال قال لي عمران بن الحصين اتى احدك حديثا لعل الله ان ينفعك به بعد اليوم اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعتمر طائفة من اهلهم في العشر من ذي الحجة ولم يبعثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينزل نسجه قال في ذلك بعد رجل برأيه ما شاء ان يقول **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن بشار قال ثنا محمد بن

احل على جبل فخطبنا

يقول لغيره على وجه التسلية فيقول له لبيك بحجة وعمرة على سبيل التيقين فنزه الروايات المتشبهة ظاهريا فيها تافض والجمع بينها سهل كما ذكرنا انتهى ١٢ **١٢** قوله سمعته يقول لبيك عمرة وحجة اي قارنا بينهما وفي الصحيحين من جابر بن سلمة لم يبالح وصفه وسلم في لفظ اهل بلح مفرودا وعند الشافعيين من ابن عمر كان متمتعا وفيها ايضا عن عائشة قالت سمع رسول الله صلعم بالحج والعمرة الى الحج وسمع الناس معه قال النودى في المجموع والصلوات الذي نعتق انه صلعم احرم اولها بالحج مفرودا ثم ادخل عليه العمرة فصار قارنا من روى ان كان مفرودا يوم الاكثرون المتروك اول الاحرام ومن روى ان كان قارنا اعتمد آخره ومن روى ان كان متمتعا اراد التمتع وهو الانتفاع وقد استمع ان كفاه من السكينة فضل واحدا ولم يمتنع الى افراد كل واحد منهما بل انتهى ١٣ **١٣** قوله لهذا اضل من بعيرة وانا قال بلان القران كان عندها كروها فلما قارنا هذا الرجل نسيه الى الجمالة بهذا القول ولذلك زجرهما عمر مع ان كان ايضا يمتنع عن التمتع ويقول ان مخصوصا بصحاب النبي صلعم امتنا لا نقوله بل ذكره واتوا بالحج والعمرة لئلا يكون انكاره كان محولا على ترك الاستحباب وخالفه فيه اكثر الصحابة ١٤ **١٤** قوله قال في ذلك بعد رجل برأيه الحجة والعمرة الى الحج فاهللت بالحج والعمرة فذكر نحوه **حَدَّثَنَا** علي بن محمد ثنا ابو معاوية وخالي يعلى قالوا ثنا الاعمش عن شقيق عن الصبي بن معبد قال كنت حديث عهد بنصرانية فاسلمت فلم ازل ان احدث فاهللت بالحج والعمرة فذكر نحوه **حَدَّثَنَا** علي بن محمد ثنا ابو معاوية ثنا حجاج عن الحسن بن سعد عن ابن عباس قال اخبرني ابو طلحة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرن الحج والعمرة **يَاب** طواف القادر **حَدَّثَنَا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي ثنا ابي عن غيلان بن جامع عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد عن جابر بن عبد الله وابن عمر وابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يطف هو واصحابه لعمرة حتى قدموا الاطراف واحدا **حَدَّثَنَا** هناد بن السرى ثنا عبث بن القاسم عن اشعث عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف للحج والعمرة طوافا واحدا **حَدَّثَنَا** هشام بن عمار ثنا مسعود بن خالد الزنجي ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انهما قد مرنا فطاف بالبيت سبعا وسبعين بين الصفا والمروة ثم قال هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم **حَدَّثَنَا** محرز بن سلمة ثنا عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احرم بالحج والعمرة كفى لها طواف واحد ولم يحل حتى يقضى حجه ويحل منها جميعا **يَاب** التمتع بالعمرة الى الحج **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن مصعب وحديثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي يعني دحيما ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي حدثني يحيى بن ابي كثير حدثني عكرمة قال حدثنا ابن عباس قال حدثني عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو بالعقيق اتاني ات من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة واللفظ لذي **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع عن مسعر عن عبد الملك بن هبيرة عن طاوس عن سراق بن جعشم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا في هذا الوادي فقال الا ان العمرة قد دخلت في الحج الى يوم القيامة **حَدَّثَنَا** علي بن محمد ثنا ابواسامة عن الجريري عن ابي العلاء يزيد بن الشخير عن اخيه مطرف بن عبد الله بن الشخير قال قال لي عمران بن الحصين اتى احدك حديثا لعل الله ان ينفعك به بعد اليوم اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعتمر طائفة من اهلهم في العشر من ذي الحجة ولم يبعثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينزل نسجه قال في ذلك بعد رجل برأيه ما شاء ان يقول **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن بشار قال ثنا محمد بن

ذلك هدى ولا صدقة ولا صوم **باب** من اهل بعمرة من بيت المقدس **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن محمد بن اسحق حدثني سليمان بن سحيم عن امر حكيم بنت امية عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اهل بعمرة من بيت المقدس غفر له **حدثنا** محمد بن المصطفى المحمصي ثنا احمد بن خالد ثنا محمد بن اسحق عن يحيى بن ابي سفيان عن امه امر حكيم بنت امية عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل بعمرة من بيت المقدس كانت له كفارة لما قبلها من الذنوب قالت فخرجت اى من بيت المقدس بعمرة **باب** كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو اسحق الشافعي ابراهيم بن محمد ثنا داود بن عبد الرحمن عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع عمر عمره الحديبية وعمره القضاء من قابل والثالثة من الجعرانة والرابعة التي مع حجة **باب** الخروج الى منى **حدثنا** على بن محمد ثنا ابو مغوية عن اسمعيل بن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوم التروية الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ثم غدا الى عرفة **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق ان اباعبدا الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يصلى الصلوات الخمس بمنى ثم يخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك **باب** النزول بمنى **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا وكيع عن اسراييل عن ابراهيم بن مهاجر عن يوسف بن ماهك عن امه عن عائشة قالت قلت يا رسول الله الانبى لك بمنى بيتا قال لا منى مناخ من سبق **حدثنا** على بن محمد وعمر بن عبد الله قال ثنا وكيع عن اسراييل عن ابراهيم بن مهاجر عن يوسف بن ماهك عن امه مسيكة عن عائشة قالت قلنا يا رسول الله الانبى لك بمنى بيتا يظلك قال لا منى مناخ من سبق **باب** الغد ومن منى الى عرفات **حدثنا** محمد بن ابى عمر العدني ثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن عتبة عن محمد بن ابى بكر عن انس قال غدا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا اليوم من منى الى عرفة فبنا من يكبر ومنا من يهل فلم يعب هذا على هذا ولا هذا على هذا اوربها قال هؤلاء على هؤلاء ولا هؤلاء على هؤلاء **باب** المنزل بعرفة **حدثنا** على بن محمد وعمر بن عبد الله قال ثنا وكيع ثنا نافع بن عمر الجمحي عن سعيد بن حسان عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينزل بعرفة في وادى نهره قال فلما قتل الحجاج ابن الزبير ارسل الى ابن عمر اى ساعة كان النبي صلى الله عليه وسلم يروح في هذا اليوم قال اذا كان ذلك رحنا فارسل الحجاج رجلا ينظر الى ساعة يرتحل فلما اراد ابن عمر ان يرتحل قال اذا غت الشمس قالوا لم تنزغ بعد فجلس ثم قال اذا غت الشمس قالوا لم تنزغ بعد فجلس ثم قال اذا غت الشمس قالوا قد زاعت ارتحل قال وكيع يعنى لرح **باب** الموقف بعرفات **حدثنا** على بن محمد ثنا يحيى بن ادم عن سفيان بن عبد الرحمن بن عياش عن زيد بن علي عن ابيه عن عبيد الله بن ابى رافع عن علي قال وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فقال هذا الموقف وعرفة كلها موقف **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن عبد الله بن صفوان عن يزيد بن شيبان قال كنا وقوفاً في مكان تباعد من الموقف فأتانا ابن مربع فقال انى رسول الله صلى الله عليه وسلم اليكم يقول كونوا على مشاعركم فانكم اليوم على ارض من ارض ابراهيم **حدثنا** هشام بن عمار ثنا القاسم بن عبد الله العمري ثنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عرفة موقف وارتفعوا عن بطن عرفنة وكل المنزلة موقف وارتفعوا عن بطن محسر وكل منى منحرا والاربعة العقبه **باب** الدعاء بعرفة **حدثنا** ايوب بن محمد الهاشمي ثنا عبد القاهر بن السرى السلمي ثنا عبد الله بن كنانة بن عباس بن مرداس السلمي ان اياه اخبره عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا لامته عشية عرفة بالمغفرة فاجيب انى قد غفرت لهم ما خلا

عَبَّيْتُ اللّٰهَ قَالُوۡا نَعْمَ يٰۤاَبَا عَدۡهٖ وَاَرْتَفَعُوۡا

بالقران كارتفاق التمتع وزيادة وهى الاقتصار على فعل واحد ١٢ كذا فى الطبيى واللمعات **١** قوله اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع عمر الخ اقول كانت احد من فى ذى القعدة عام الاربعة سنة سبعت من الهجرة وصعدوا فيها فتمثلوا وصعدت لهم عرفة والثانية فى ذى القعدة وهى سنة سبع وهى عمرة القضاء والثالثة فى ذى القعدة سنة ثمان وهى عام الفتح والرابعة مع حجة وكان احراما فى ذى القعدة واعمالا فى ذى الحجة وفى الطبيى قال ابن حبان فى صحيحه ان عمرة الجعرانة كانت فى شوال قال المشب الطبرى ولم يمتثل ذلك احد غيره ومنها علمت والمشهور انما فى ذى القعدة ولما قول ابن عثران احد من فى رجب فقد اتمرت ما نشئه وسكت ابن عمر بن ابي شامة بن ابي ايمن انه اشتبه عليه اوسى او شك واهذا سكت عن الانكار على عائشة فذا الذى ذكرته هو الصواب ولما القاضى عياض فقال ذكر ابن عباس وكذا ان ان العمرة الرابعة كانت مع حجة فبدل على ان كان قادرا وقد رده كثير من الصحابة قال وقد قلنا ان الصحيح ان النبى صلعم كان مفروا وبذليله وقول ابن عباس وانش ووردت عائشة قول ابن عمر بن قال مفصل ان الصحيح ثلاث عمرو لا يعلم لنبى صلعم اشهاد الا ما ذكرناه واعتمده مالك فى المؤطا على انهن ثلاث عمرة بكلام القاضى وهو قول باطل والصواب ان صلعم اعتمر اربع عمر كما حرج بر ابن عباس وابن عمرو انش وجزوا الرواية به فلا يجوز روايتهم بغير حجاز وما قول ان النبى صلعم كان فى حجة الوداع مفروا الا نادى فليس كما قال بل الصواب ان النبى صلعم كان مفروا فى اول احرام ثم احرم بالعمرة فصارتا ولا بد من هذا القول قال العلماء وانا اعتمر النبى صلعم هذه العرفة فى ذى القعدة لفضيلة هذه الشربة ولما لفظه الجاهلية فى ذلك فانهم كانوا يرون من فجر الفجر ففعل صلعم مرات فى هذه الاشهر يكون الخ فى ريان جوازه فيها والمخ فى ابطال ما كانت الجاهلية عليه ١٢ نووى مع زيادة **٢** قوله فى وادى نهره وهى كعروة يعنى بكسر ثانية وفتح اوله موضع بعرفات او الجبل الذى عليه انساب الحرم على عينك خارجا من الماندين تريد الموقف وسجد ما معروف كذا فى القاموس ١٢ انما الحاجر الحاجر **٣** قوله كنا وقوفاً فى مكان تباعد من الموقف الامام فى التزنى وابى داود بسا مائة عمرو من موقف الامام مبالغة فى بعض الحواشي قوله فان اتانا ابن مربع بكسر الميم وسكون الراء بهد موصوفة مفتوحة ذكره فى ترجمة زيد بن مريح وقال صحابى انى يحيى بمها وقيل اسمه يزيد وقيل عبد الله ١٢ انما **٤** قوله دعا لامته عشية عرفة الخ العشيية من الزوال الى غروب الشمس وهذه الحديث اخرجه ابوداؤد فى الادب واليهى فى كتاب البعث والشهود نحوه ولما فى ابن جرير كتاب مؤلف سماه قوة الحجاج فى عموم المغفرة للحجاج ردفه على ابن الجوزى حيث حكم على هذا الحديث بالوضع وادود فيه شواهد للحديث يقتضى قوة نظيره فى حاشية السيوطى كذا ذكره بعض المشيخ ١٢ انما **٥** قوله دعا لامته عشية عرفة الخ هذه الحديث اورده ابن الجوزى فى الموضوعات واعلمه بكنائه فانه منكر الحديث جدا وادود عليه لفاظ ابن جرير مؤلف سماه قوة الحجاج فى عموم المغفرة للحجاج قال فيه حكم ابن الجوزى على هذا الحديث بان موضوع مردود فان الذى ذكره لا ينسب له ولا على كونه موضوعا وقد اختلف قول ابن حبان فى كنانة فذكره فى الشفاط وذكره فى الضعفاء وذكر ابن مندة انه قيل ان لرواية من النبى صلعم وولده عبد الله فيه كلام ابن حبان ايضا وكل ذلك لا يقتضى الحكم على الحديث بالوضع

الظالم فاني اخذ للمظلوم منه قال اي رب ان شئت اعطيت المظلوم الجنة وغفرت للظالم فلم يجب عشية فلما اصبح بالمزدلفة
اعاد الدعاء فاجيب الي ما سأل قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال تبسم فقال ابو بكر وعمر يا بني انت واهي ان
هذه لساعة ما كنت تضحك فيها فما الذي اضحكك اضحك الله سنك قال ان عدو الله ابليس لما علم ان الله عز وجل قيد
استجاب دعائي وغفرا لمتي اخذ التواب فجعل يحثوه على رأسه ويدعو بالويل والثبور فاضحكني ما رأيت من جزع **حدثنا**
هارون بن سعيد المصري ابو جعفر انبا عبد الله بن وهب اخبرني مخزومة بن بكير عن ابيه قال سمعت يونس بن يوسف يقول
عن ابن المسيب قال قالت عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من يوم اكثر ان يعتق الله عز وجل فيه عبدا
من النار من يوم عرفه وانه ليدنو ثم يدنو عز وجل ثم يباهي بهم الملكة فيقول ما اراد هؤلاء **باب** من اتى عرفه قبل
الفجر ليلة **جمع حدثنا** ابو بكر بن ابي شعبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع ثنا سفيان عن بكير بن عطاء سمعت عبد الرحمن
بن يعمر الديلي قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفة واتاه ناس من اهل نجد فقالوا يا رسول الله كيف
الحج قال الحج عرفه فمن جاء قبل صلوة الفجر ليلة جمع فقد تم حجه ايام منى ثلثة فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن
تاخر فلا اثم عليه ثم اردف رجلا خلفه فجعل ينادي **بمن حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا الثوري عن بكير بن
عطاء الليثي عن عبد الرحمن بن يعمر الديلي قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فجاءه نفر من اهل نجد فذكر نحو ما قال
محمد بن يحيى ما اري للثوري حديثا اشرف منه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شعبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع ثنا اسمعيل بن ابي
خالد عن عامر يعني الشعبي عن عروة بن مضر الطائي انه حج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يدرك الناس الا و
هم بجمع قال فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني افضيت راحلتي واتعبت نفسي والله ان تركت من **حدثنا**
الاوقفت عليه فهل لي من حج فقال النبي صلى الله عليه وسلم من شهد معنا الصلوة وافاض من عرفات ليلا او نهارا
فقد قضى تفته وتم حجه **باب** الدافع من عرفه **حدثنا** علي بن محمد وعمر بن عبد الله قال ثنا وكيع ثنا هشام
ابن عروة عن ابيه عن اسامة بن زيد انه سئل كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير حين دفع عن عرفه قال
كان يسير العنق فاذا وجد فجوة نصق قال وكيع يعني فوق العنق **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا الثوري عن
هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قالت قریش نحن قواطن البيت لانجا وز المحرم فقال الله عز وجل ثم افيضوا من
حيث افاض الناس **باب** النزول بين عرفات وجمع لمن كانت له حاجة **حدثنا** محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي
ثنا سفيان عن ابراهيم بن عقبة عن كريب عن اسامة بن زيد قال افضت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما بلغ الشعب
الذي ينزل عنده الامراء نزل فبال فتوضأ قلت الصلوة قال الصلوة امامك فلما انتهى الى جمع اذن واقام ثم صلى المغرب
ثم لم يخل احد من الناس حتى قام فصلى العشاء **باب** الجمع بين الصلوتين بجمع **حدثنا** محمد بن رهم انبا الليث بن
سعد عن يحيى بن سعيد عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد الخطبي انه سمع ابا ايوب الانصاري يقول صليت مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم المغرب والعشاء في حجة الوداع بالمزدلفة **حدثنا** محمد بن يحيى عن عدي بن
الله عن سالم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى المغرب بالمزدلفة فلما اتخنا قال الصلوة باقامة **باب** الوقوف بجمع
حدثنا ابو بكر بن ابي شعبة ثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون قال حجنا مع عمر بن الخطاب فلما

انصيت وتوضأ

بل غايته ان يكون ضعيفا ويختدره بكثرة طرفة وهو بمفرده يدخل في مد الحسن على راي الترمذي ولا سيما بالنظر في مجموع طرق وقد اخرج ابو داود في سنة طرمانه وكنت عليه فمواضع عنه واخرجه الفاظ غياث
الدين المقدس في الاماديت المتأخرة ما ليس في الصحيحين وقال البيهقي بعد ان اخبرني في شعب اليمان هذا الحديث له شواهد كثيرة قد ذكرناها في كتاب البعث فان مع شواهده فغيره الجمة وان لم يصح فقد قال الله
تعالى ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وطم بعضنا دون الشرك وقد جاهدنا الحديث شواهد في احاديث صحاح انتهى ١٢ مصباح الزجاجة **١** قوله ما من يوم اكثر الخ قال ابو القاسم الكوفي وصفا
يوم على الموضوع لان تقديره ما يلزم ومن زائدة وعيد الغيبة يمتنع والتقدير ما يلزم الكثرة عن هذا اليوم ويكون عبد علي بن ابي بصير في موضع الجمع اي من ان يعتق عبدا ويجوز ان يكون التقدير اكثر بعد العقدة الله
فبعد منصوب على التمييز بالكثرة من زائدة وموضوعة تحت لعيد وقال القرظي روي الكثرة ونسبها فرفعه على التيميم ونسبها على الجارية وهو في الالين غير لا وصف والمجروحان بعده ميمان فمن يوم عرفه بين
الاكثرية ما هي ومن ان يعتق بين الميمية وتقدير الكلام ما يلزم الكثرة من يوم عرفه عن عثمان بن ابي ايوب وهو في الالين غير لا وصف والمجروحان بعده ميمان فمن يوم عرفه بين
ليس يوم اشرفا منه من يوم عرفه قوله وانه ليدنو قال البيهقي لما كان الحج عرفه ولحج بهدم ما قبله كان ما في عرفه من الخلاء من العذاب والعتق من النار اكثر ما يكون في سائر الايام ولما كان الناس
يتفرقون الى الله تعالى في ذلك اليوم باعظم القربات والتوسل به وتعالى ابراهيم والطف منه في سائر الايام غير من هذا المعنى بالذم في الموقف اي يدنو منهم لفضل ورحمة قوله ثم يباهي بهم الملكة اي
يفخر بهم والمعنى انه يعلم من قريره وكرامته كل الشئ المباهي به انتهى ١٢ زجاجة **٢** قوله ليلة جمع وهي الليلة العاشرة والجمع علم للزوجة اجتمع فيها ادم وحواء المبهط كذا في الجمع ١٢ انبجاس
٣ قوله قال الحج عرفه يعني ان الركن الاعظم الحج هو الوقوف بها كانهما هي الحج فان ادراك الحج موقف على ادراك الوقوف بها حتى ان من اخر الوقوف بها حتى خرج وقتة فقد فاته الحج بخلاف سائر
احكامه فتاخيرها بالوقوف الحج ١٢ انبجاس **٤** قوله اني انصيت را عنتي اي هزلتنا وجعلتنا نعوا بكسر النون وسكون القاد واية هزلتنا الاسفار واذا هبت لهما كذا في الجمع وقال في القاموس
والفناه هزل واعطاه نعوا والشواب بلاه كانهما انتهى وفي رواية الترمذي نقلت يارسول الله اني انصيت را عنتي اي انصيت واكملت واكملت واحد ١٢ انبجاس
٥ قوله من جبل بالجار المهلة السبل المستطيل من الرمل وقيل الضخم منه وهو المنضوط بهتا وان كان من الجارة فهو بالجمع والتثنية ما يفضل الحرم اذا حل كفض الشارب والاطفار وطلق العانة وقيل
بذباب الشعث والدرن والوحش مطلقا كذا في الدر المنثور ١٢ انبجاس **٦** قوله يسير حين دفع اي انصرف والعتق بالهبة والنون المفتوحين وباللقاف السير السريع والنجوة هي موضع مشح بين
الشيئين والنس التريك حتى يستخرج اقصى سبلناقة واصلا قصى الشئ وقابله ثم سمي به ضرب من السير السريع كذا في الجمع ١٢ انبجاس **٧** قوله نحن قواطن البيت الله قطن
قطونا اتام او خدام بيت الله من قلم قطن فلما نادره فتوقا من جمع قطان وقاطنة وقطين كذا في القاموس فالقواطن جمع قاطن على خلاف القياس او جمع قاطنة جمع قاطن ١٢ انبجاس **٨** قوله
ثم لم يعمل احدى رحالم والقرض انهم جمعوا بين المشائين بلا فاصلة فان حل الرمال يقضى الفاصلة ١٢ انبجاس **٩** قوله فلما انصنا الخ اي فلما اجلسنا واصلنا حكم بصلوة العشاء باقامة جديدة وكم

اردنا ان نفيض من المزدلفة قال ان المشركين كانوا يقولون اشرق تبيركيما نغير وكانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس
 فخالفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فافاض قبل طلوع الشمس **حدثنا** محمد بن الصباح ثنا عبد الله بن رجاء المكي
 عن الثوري قال قال ابو الزبير قال جابر افاض النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وعليه السكينة وامرهم بالسكينة و
 امرهم ان يرموا بهن مثل حصي الخذف واوضع في وادي محسر وقال لتأخذ امتي نسكها فاني لا ادري لعلي لا القاهم بعد عاي
 هذا **حدثنا** علي بن محمد وعمر بن عبد الله قالوا ثنا وكيع ثنا ابن ابي راوادة عن ابي سلمة الحمصي عن بلال بن رباح
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له غداة جمع يا بلال اسكت الناس او انصت الناس ثم قال ان الله يطول عليكم في جمعكم
 هذا فوهب مسيكم لمحسنكم واعطى محسنكم ما سأل ادفعوا باسم الله **باب** من تقدم من جمع لومي الجاهل **حدثنا** ابو بكر بن
 ابي شيبة وعلي بن محمد قالوا ثنا وكيع ثنا مسعود بن سفين عن سلمة بن كهيل عن الحسن العرفي عن ابن عباس قال قدما رسول
 الله صلى الله عليه وسلم اغتلمة بنى عبد المطلب على حمرات لنا من جمع فجعل يلطم اخناذنا ويقول ابني لا ترموا الجمره
 حتى تطلع الشمس زاد سفينان فيه ولا اخال احدا يرميها حتى تطلع الشمس **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفين ثنا
 عمر بن عطاء عن ابن عباس قال كنت فيمن قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ضعفة اهله **حدثنا** علي بن محمد
 ثنا وكيع ثنا سفين عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة ان سودة بنت زمعة كانت امرأة ثبطه فاستاذنت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ان تدفع من جمع قبل دفعة الناس فاذن لها **باب** قدر حصي الرمي **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة
 ثنا علي بن مسهر عن يزيد بن ابي زياد عن سليمان بن عمرو بن الاحوص عن امه قالت رايت النبي صلى الله عليه وسلم يوم
 النحر عند جمره العقبة وهو راكب على بغلة فقال يا ايها الناس اذا رميتكم الجمره فارموا بهن مثل حصي الخذف **حدثنا** علي بن
 محمد ثنا ابو اسامة عن عوف عن زياد بن الحصين عن ابي العالبيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 غداة العقبة وهو على ناقه القطي حصي فلقطت له سبع حصيات هن حصي الخذف فجعل ينفضهن في كفه ويقول امثال
 هؤلاء فارموا ثم قال يا ايها الناس اياكم والغلو في الدين فانما اهلك من كان قبلكم الغلو في الدين **باب** من اين ترمي
 جمره العقبة **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن المسعودي عن جامع بن شداد عن عبد الرحمن بن يزيد قال ثنا ابي عبد
 الله بن مسعود جمره العقبة استبطن الوادي واستقبل الكعبة وجعل الجمره على حاجب اليمين ثم رمى بسبع حصيات يكبر
 مع كل حصاة ثم قال من ههنا والذي لا اله غيره رفق الذي انزلت عليه سورة البقرة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي
 ابن مسهر عن يزيد بن ابي زياد عن سليمان بن عمرو بن الاحوص عن امه قالت رايت النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر عند
 جمره العقبة استبطن الوادي فرمى الجمره بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ثم انصرف **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد
 الرحيم بن سليمان عن يزيد بن ابي زياد عن سليمان بن عمرو بن الاحوص عن امه جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه
باب اذا رمى جمره العقبة لم يقف عندها **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة ثنا طلحة بن يحيى عن يونس بن يزيد عن الزهري
 عن سالم عن ابن عمر انه رمى جمره العقبة ولم يقف عندها وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل مثل ذلك **حدثنا** اسويد

تَطَاوُلُ هَذِهِ

بكر الاذان لما اناج **١** قوله اشرق تبيركيما نغير المشقة وكسر موحدة من ادى اي يطلع عليك الشمس كي نفيض وكانوا لا يفيضون الا بعد ظهور نور الشمس على الجبال فما لعنم النبي صلعم فانما من قبل
 الطلوع وهو جبل عظيم بمزدلفة يسا والذباب الى منى وبكسر مشقة جبال تسمى تبيركيما نغير كما في النباية تبيركيما نغير قال في النباية تبيركيما نغير اي اذ اهل ايسا الجبل في الشروق وهو ضوء
 الشمس كما تسمى اي ندرج النحر وذكر بعضهم ان ايام التشرقي بهذا سميت وقال في حرف العين كما تسمى نذهب سرعا يقال اعاد لغيره اذا اسرع في العود وقيل اراد نغير على لوم الاضاحي من الاغارة والنهب
٢ قوله بل حصي الزنق يقع اني درسون الذال المجره ديك حصاة او لواء تاخذ ما بين اصبعك وترمي بها **٣** قوله واوضع اي اسرع العلية في ولوى المسرعهم وهم وكسرون
 مشهورة لان قيل اصحاب الغيل حرفة اي اعبي كذا في الجمع والطبي وقال في در المختار وهو واد من منى ومنه قوله فلوقف يرميهم على المشهور انتهى **٤** قوله تطول عليكم اي تفضل وتكلم
 عليكم بان اعطاكم فرق اعطاكم بان ذهب مسيكم لمحسنكم اي يقبول شفاعته المحسنين ودعواتهم غفر مسيكم اي **٥** قوله اقبلت بشي عبد المطلب يدل من حميمه قد تناقلا في النباية هو تصغير غلظة
 جمع غلام خلاف القياس اذ لم يرد في جمع اغلظة وانما قالوا غلظة ومثله اصبيته جمع صبيته ويريد بالاعلمة الصبيان ولذلك صغروهم والطلع بحاء مبهمة الغزب بالكف وليس بالشديد **٦** قوله
 ايحيي بضم الهجره ثم موحدة مفتوحة ثم ياء ساكنة ثم نون مكسورة ثم ياء مشددة قيل هو تصغير ابي كع وهو اسم مفرد يدل على الجمع اي من مقصودا كما جاء ممدودا ابناء كذا في فتح الودود ما مشه سنن الى داود
٧ قوله كانت امرأة ثبطه هي بفتح الشا المشقة وكسر الياء الموحدة وساكننا وفسره في السلم بانها الثقيلة اي ثقيلة الحركة بليدة من التثنية وهو التعويذ **٨** قوله بل حصي الزنق
 قال النووي فيه يدل على استحباب كون الحصى في هذا القدر وهو كقدر جبهه الياء قلاد لوردي باكبوا او صغر جازع الكراهية انتهى قلت والخذف هو ديك حصاة او لواء تاخذ ما بين سبائكك ترمي بها او تستخذ
 فخره من خشب ثم ترمي بها الحصاة بين ايساك والسبائك انتهى في البداية فكيفه الرمي ان يقع الحصاة على ظهرها مده يستعين بالمسيرة قال ابن الهمام في التفسير يحتمل وجهين احدهما ان يقع طرف
 ايساره اليمنى على وسط السبائك ويقع الحصاة على ظهرها والاخر ان يحلق سبائك ويضعها على مفصل ايساره كما في مائة عشرة انتهى **٩** قوله لاتي عبد الله بن مسعود في قوله
 النووي في هذا الحديث فانه من اتيات رمى جمره العقبة يوم النحر وهو جمع عليه وهو واجب وهو احد اسباب التمثل وهي ثلثة رمى جمره العقبة يوم النحر فلما كان في ذلك اليوم
 عندهم يقول انك وهو الصحيح فلو ترك رمى جمره العقبة حتى قامت ايام التشرقي فجمع صحيح وعلمه دم نذوق الشافعي وابي حنيفة والجور وقال بعض اصحاب مالك الرمي بركن اللوح الابدي على ابن جرير
 عن بعض الناس ان رمى الجمارا ما شرع حفظا لتكبيره ولو تركه وكبر اجزاه ونحوه من عائشة والصحيح المشهور ما قد مرنا ومنها كون الرمي بسبع حصيات وهو مجمع عليه ومنها استحباب التكبير مع كل حصاة وهو مذيب العلماء
 كانه قال القاضي والقاضي واجموا على انه لو ترك التكبير لاشي عليه ومنها استحباب كون الرمي من بطن الوادي فيستحب ان يقف تحتها في بطن الوادي فيجعل كفة عن يساره ومنه عن يمينه ويستقبل العقبة والجمره
 ويرميها بالحصيات السبع وبها هو الصحيح وبها قال جمهور العلماء وقال بعض اصحابنا يستحب ان يقف مستقبل الكعبة ويكون الجمره عن يمينه كما يدل عليه رواية ابن ماجه والصحيح الاول وقال بعض اصحابنا يستحب
 ان يقف مستقبل الجمره مستدرا على انه من حيث وما باها جاز سوارا استقبالها او جعلها عن يمينه او عن يساره اذ ما من فوقها او اسفلا او وقف في وسطها ودعاها وادامها باقي الجمرات في ايام
 التشرقي فيستحب من فوقها انتهى مع تفسيره **١٠** قوله رمى الذي انزلت الخ فيه جواز قول سورة البقرة وسورة التبار وغيرهما وهذا قال جماهير العلماء وانما خص البقرة لان معظم اركانها

ابن سعيد ثنا علي بن مسهر عن الحجاج عن الحكم بن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رمى
 جمرة العقبة مضى ولم يقف **باب** رمى الجمار كما **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن الحكم عن مقسم
 عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم رمى الجمرة على راحلته **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن ايمن بن نابل
 عن قدامة بن عبد الله العامري قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم رمى الجمرة يوم النحر على ناقته له صحباء لا ضرب ولا طرد ولا
 اليك اليك **باب** تاخير رمى الجمار عن **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن ابي بكر عن
 عبد الملك بن ابي بكر عن ابي البتاح بن عاصم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص للرعاء ان يرموا يوما ويذعوا يوما
حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الوزاق انبأنا مالك بن انس **حدثنا** احمد بن سنان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك
 ابن انس حدثني عبد الله بن ابي بكر عن ابيه عن ابي البتاح بن عاصم عن ابيه قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سلم لرعاء الابل في البيوت ان يرموا يوم النحر ثم يجمعوا رمي يومين بعد النحر فيرمون في احدهما قال مالك ظننت ان
 قال في الاول منهما ثم يرمون يوم النحر **باب** رمى عن الصبيان **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نمير عن
 اشعث عن ابي الزبير عن جابر قال حججت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا النساء والصبيان فلبثنا عن الصبيان ورامينا
 عنهم **باب** متى يقطع الحاج التلبية **حدثنا** بكر بن خلف ابو بشر ثنا حمزة بن الحارث بن عمير عن ابيه عن ايوب عن سعيد
 ابن جبيرة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لقي حتى رمى جمرة العقبة **حدثنا** هناد بن السمرى ثنا ابو الاحوص عن
 خصيف عن مجاهد عن ابن عباس قال قال الفضل بن عباس كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم فما زلت اسمعه يلبي حتى رمى
 جمرة العقبة فلما رماها قطع التلبية **باب** ما يحل للرجل اذا رمى جمرة العقبة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلی بن محمد قال ثنا
 وكيع **حدثنا** ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد ووكيع وعبد الرحمن بن مهدي قالوا ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل
 عن الحسن العرني عن ابن عباس قال اذا رميت الجمرة فقد حل لكم كل شيء الا النساء فقال له رجل يا عباس والطيب فقال
 اما انا فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يضمخ راسه بالمسك اظطرب ذلك امر **حدثنا** علي بن محمد ثنا خالي محمد ابو
 معاوية وابو اسامة عن عبيد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرامه حين
 احرم ولا حلاله حين احل **باب** الحق **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلی بن محمد قالوا ثنا محمد بن فضيل ثنا عمارة بن
 القعقاع عن ابي زهرة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله و
 المقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين ثلاثا قالوا يا رسول الله والمقصرين قال والمقصرين **حدثنا** علي بن محمد احمد
 ابن ابي الحواري الدمشقي قال ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال رحم الله المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال رحم الله المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال رحم الله
 المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال والمقصرين **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا يونس بن بكير ثنا ابن اسحق
 حدثني ابن ابي نجيم عن مجاهد عن ابن عباس قال قيل يا رسول الله لم تظاهرت للمحلقين ثلاثا ولم تقصرين واحدة قال
 انهم لم يشكوا **باب** من ليد راسه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن
 عمر ان حفصة تزوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قلت يا رسول الله ما شان الناس حلوا ولم تحل انت من عمرتك قال
 اني ليدت راسي وقلدت هديي فلا احل حتى انحر **حدثنا** احمد بن عمرو بن السرح انبأنا عبد الله بن وهب انبأنا يونس

فيما فانه قال هذا مقام من انزلت عليه الناسك وافذ عن الشرع وبين الاحكام فاعتمده وادار بذلك الرد على من يقول ينطح الصبية من الوقوف بعرفات **فخرج** قوله في البيوت اي في
 سنى يعني رخص في تركها لاي ايام التشرية لانهم مشغولون برعى الابل وحفظها فلواخذوا بالمقام والمبيت بمنى لصاغت امواهم **انما** **قوله** فلبثنا عن الصبيان ورامينا عنهم وفي رواية الرمي
 عن جابر اذا حججت مع النبي صلوات الله عليه وسلم كنت تلبي عن النساء ورمى عن الصبيان قال ابو طيلى هذا حديث غريب لا يعرف الا من به الوجود وقد اجمع اهل العلم ان المرأة لا يلبي عنها غير ابل هي تلبي ويكره لما فرغ الصوت
 بالتلبية وفي رد المنابر فلما حرم مبيى ما قل او احرم عنها ابوه ما ذكره وينبغي ان يجرده قبله ويلبسه انما اورداء يسوطا وظهره ان احرامه عنه مع عقده اصح ففتح صدره اول انتهى **انما** **قوله** حتى
 رمى جمرة العقبة قال النودى هذا دليل على انه يستديم التلبية حتى يشرع في رمى جمرة العقبة فغدا يوم النحر وهذا ذهب ابي حنيفة والثوري والشافعي وابي ثور وجمهور العلماء من الصحابة والابن وجمهور
 الامصار ومن بعدهم وقال الحسن البصري يلبي حتى يصل الصبح يوم عرفته ثم ينطق وحكي عن علي وابي عمرو عاتقة وماك وهو وفقهاء المدينة انه يلبي حتى تزول الشمس يوم عرفة ولا يلبي بعد الشروع في الوقوف
 وقال احمد واسحق وبعض السلف يلبي حتى يفرغ من رمى جمرة العقبة ودليل الشافعي وابي حنيفة والجمهور هذا الحديث الصحيح وغيره ولا جرم للاخرين في مخالفتنا فيتمتعين اتياع السنة انتهى **قوله**
 قوله اللهم اغفر للمحلقين قد اجمع العلماء على جواز الاقتصار على احد الامر من ان شاء اقتصر على الحلق وان شاء على التقصير وعلى ان الحلق افضل من التقصير الا ما حكاه ابن المنذر عن الحسن البصري انه كان يقول
 يلزم الحلق في اول جمعة ولا يجزئ التقصير وهذا ان صح منه مردود بالنصوص واجماع من قبله وقد بينا المشهور الحلق او التقصير نك من مناسك الحج والعمرة وبهذا قال العلماء كافة واقل ما يجزئ من الحلق
 او التقصير عند الشافعي ثلاث شعرات وعند ابي حنيفة كبرج الرأس وعند ابي يوسف نصف الرأس وعند مالك واحمد اكثر الرأس وعن مالك في رواية انه كل الرأس واجموا ان الافضل حلق جميعه او تقصير
 جميعه ولا ينقص في التقصير قدر الاغلة من اطراف الشعر والشروع في حق النساء التقصير ويكره لمن الحلق فلو حلقن حصل الشك ويقيم مقام الحلق والتقصير النكت والاحراق والعص وغير ذلك من انواع
 ازالة الشعر وايضا اتفق العلماء على ان الافضل في الحلق والتقصير ان يكون بعد رمى جمرة العقبة وبعد ذبح الهدي ان كان معه وقبل طواف الفاضة سواء كان تارنا او مفرا ووجه فصيله الحلق على التقصير انه يبلغ في
 العمادة واول على صدق الية في السند لسد تعالي ولان المقصر حتى على نفسه الشعر الذي هو زينة والحج ما هو مشترك الزينة بل هو اشعث اشد الله العلم **قوله** انما في النودى **قوله** لم تظاهرت اي نصرت
 واعنت لهم بالدعاء ثلاث مرات قال في الجمع ناقلا من التمايزه ظاهر بين ورمين اي جمع ليس احدهما لوق اخرى وكان من الظاهر التعاون انتهى **انما** **قوله** لم يشكوا اي لم يوقوا انفسهم في الشك
 بل انحر واما امرهم التمتع على ان التقدم في الذكر لا يتخلو عن الصلوة ولذلك قال النبي صلوات الله عليه وسلم انما بدأ الله به ان الصفا والمروة من شعائر الله كذلك في قوله تعالى محلقين رؤسكم ومقصرين
 لا تخافون **انما** **قوله** اني ليدت راسي التلبية ان يجعل في الشعر شي من صمغ عند الاحرام لسلا يشعث ويصل ابقاء على الشعر من طول مكثه في الاحرام وقال الطيب هو صمغ
 الراس بصمغ او صل او صل اي اني دخل للتلبية في عدم الاحلال قلت هو بيان انه مستعمل اول الامر بان يدوم احرامه الى ان يبلغ الهدي محله اذا تلبية انما يحتاج اليه من طال احرامه **قوله**

عن ابن شهاب عن سألوه عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل ملبدا **باب الذبيح** **حدثنا** علي بن محمد وعمر بن عبد الله قالا ثنا وكيع ثنا اسامة بن زيد عن عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** كلها منحروا وكل فجاج مكة طريق ومنحروا وكل عرفة موقف وكل المنزدلفة موقف **باب** من قدم نسكا قبل نسك **حدثنا** علي بن محمد ثنا سفين بن عيينة عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل قدم شيئا قبل شيء الا يلقي بيديه كليلتهما **حدثنا** ابو بشر بكر بن خلف ثنا يزيد بن زريع عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل يوم مني فيقول لا حرج لا حرج فاتاه رجل فقال حلقت قبل ان اذبح قال لا حرج قال رميت بعد ما امسيت قال لا حرج **حدثنا** علي بن محمد ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن عيسى ابن طلحة عن عبد الله بن عمران النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن من ذبح قبل ان يحلق او حلق قبل ان يذبح قال لا حرج **حدثنا** هارون بن سعيد المصري ثنا عبد الله بن وهب اخبرني اسامة بن زيد حدثني عطاء بن ابي رباح انه سمع جابر ابن عبد الله يقول لقد رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى يوم التحلل الناس فجاءه رجل فقال يا رسول الله اني حلقت قبل ان اذبح قال لا حرج ثم جاءه آخر فقال يا رسول الله اني نحرته قبل ان اذبح قال لا حرج فما سئل يومئذ عن شيء قدم قبل شيء الا قال لا حرج **باب** رمى الجمار ايام التشريق **حدثنا** حملة بن يحيى المصري ثنا عبد الله بن وهب ثنا ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى جمرة العقبة ضحى واما بعد ذلك فبعد زوال الشمس **حدثنا** جابر بن عبد الله بن المغيرة ثنا ابراهيم بن عثمان بن ابي شيبة ابوشيبة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرمى الجمار اذا زالت الشمس قد اذا فرغ من رميه صلى الظهر **باب** الخطبة يوم النحر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وهناد بن السمرى قالا ثنا ابو الاحوص عن شبيب بن غرقدة عن سليمان بن عمر بن الاحوص عن ابيه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في حجة الوداع يا ايها الناس الا اي يوما حرم ثلاث مرات قالوا يوما للحج الاكبر قال فان دماءكم واما لكم واعراضكم بينكم حرام محرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الا لا يجنى جان الا على نفسه ولا يجنى والد على ولده ولا مولود على والده الا ان الشيطان قد ايسر ان يعبد في بلدكم هذا ابد ولكن سيكون له طاعة في بعض ما تحتقرون من اعمالكم فيرضى بها الا وكل دم من دمائها الجاهلية موضوع واقل ما اضح منها دم الحارث بن عبد المطلب كان مسترضعا في بني لبيث فقتلته هذيل الا وان كل ربا من ربي الجاهلية موضوع لكم ردس اموالكم لا تظلموا ولا تظلمون الا يا امة هل بلغت ثلث مرات قالوا نعم قال اللهم اشهد ثلاث مرات **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابي عن محمد بن اسحق عن عبد السلام عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا خفيف من منى فقال نصر الله امرا سمع مقالتي فبلغها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه ثلاث لا يغل عليهن يعني قلب مؤمن اخلاص العمل لله والنصيحة لولاة المسلمين لزوم جماعة فان دعوتهم تحيط من ورأهم **حدثنا** اسمعيل بن توبة ثنا زافر بن سليمان عن ابي سنان عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته المنخضرة بعرفات قال اتدرون اي يوم هذا واي شهر هذا واي بلد هذا قالوا هذا ايام حرام وشهر حرام ويوم حرام قال الاوان اموالكم ودماءكم عليكم حرام كحرمه شهركم هذا في بلدكم هذا في يومكم هذا في الاوان في فرطكم على الحوض واكثر بكم الامر فلا تسودوا وجهي الاواني مستتقدا

قال ابن ماجه حديث غريبا زاد فيه عبد السلام

١ قوله منى كلها منحروا والمنحروا في هذا المعنى ان مناكلها منحر يجوز النحر فيها فلا يتكفلوا النحر في موضع نحرى بل يجوز لهم النحر في سائر منى منى قوله وكل فجاج مكة بالكسر جمع فجاج بالفتح هو الطريق الواضح بين جبلين طريق ومنحروا اي طريق يدخل مكة جاز في اي موضع منها يختره البدي جاز وان لم يكن طريقا دخل النحر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وكل عرفة موقف يعني ان عرفة كلها موقف يجوز الوقوف فيها فلا يتكفلوا الوقوف في موضع وقوف بل يجوز الوقوف في جزء من اجزاء عرفات والعرفة اسم للمكان المخصوص وقد يعني بمعنى الزمان واما عرفات بلفظ الجمع فيجيئ بمعنى المعنى المكان فقط ولعل جمعها باعتبار انها جسر واظرفه قال النودي واما عرفات فمد بها جاز وادى عرفة الى الجبال القابلة لما يلي سائتين ابن عامر كان نص عليه الشافعي وجميع اصحابه ونقل الازرق عن ابن عباس انه قال مد عرفات من جبل المشرف على بطن عرفة الى جبال عرفات الى وسطى بفتح الواو وكسر الصاد والمهمل واخرة فاق الى طمنى وصيق وادى عرفة وقيل في صدها غير نداء هو مقارب لاسمى قوله وكل المنزدلفة موقف قال النودي المنزدلفة معروفته سميت بذلك من الشرف والازدلاف وهو التقرب لان الجمار اذا انقضوا من عرفات ازولوا اليها اي مضوا اليها وتمرولوا منها وقيل سميت بذلك لحيى اليها في ذلك من الليل اي ساعات وتسمى جمعا لاجتماع الناس فيها وادى علم ان المنزدلفة كلها من الحرم قال الازرق في تاريخ مكة والمدى واما بيان كسب المذهب غيرهم مد من ذلقت ما بين مازى عرفة ووادى حرس وليس المدان منها ويدخل في المنزدلفة جميع تلك الشجيرات والحيال الاصل في الورد لكونها الى الشروق **٢** قوله لا حرج العلم ان افعال الحج يوم النحر ليل والرمي والذبح والحلق والطواف واختلفوا في ان هذا الترتيب سنة او واجب فذهب جماعة ومنهم الامام ابو حنيفة وما لك الى الوب وقالوا المراءى بنى المخرج رمح الائم ليل والنسيان لكن الدم واجب وقال الطيبي ان ابن عباس روى مثل هذا الحديث وواجب الدم فلو انه فقه ذلك وعلم انه المراءى بخلاف الامة **٣** قوله قد رما اذ فرغ الخ لفظ قد ما بصيغة الماضي اي قد رما مقدرا وقت اذ فرغ من رمى الجمار صلى الظهر في مسجد الخيف واما بصيغة المصدر وكان محل النظر من قوله يرمى اي يرمى في وقت لوصار الفراغ من لصار الوقت وقتا متادا للظهر **٤** قوله ثلاث لا يغل عليهن قلب مؤمن الخ لا يغل ليعقل بلعق اليا ونهنا وبكسر العين فالاول من الغل الحقد والثاني من الغل الضيق المعنى ان المؤمن لا يخون في هذه الثلاثة ولا يغل عليه ولا يزيد من الحق حين يفعل شيئا من ذلك وقد مر الحديث مع بيان **٥** قوله لا حرج عليكم اي موافقة المسلمين في الاعتقاد والعمل الصالح من صلوة الجمعة وغيرها وغير ذلك قوله فان دعوتهم الخ المعنى ان دعوة المسلمين قد اعطيت بهم فتمسك عن كيد الشيطان وعن الظلمة كما في شرح المشكوة **٦** قوله على ناقته المنخضرة اي مقطوعة طرف الاذن وهي الضياء واي كوش بريده قوله الاواني مستتقدا اتاسا مستتقدا اتاسا مستتقدا متنى اتاس الاواني بكسر اللام والثاني فيفتحها من الاستنقاد وهو التخصيص والتخلص عما وقع فيه اي اني طاب نجاة اتاس بشفا عني بتخلصهم ومستتقدا متنى اتاس اي وهم يخلصون ويبادلون معنى ويكلم بهم الى التارد بهذا الشارة الى من اراد من العرب في خلافة الصديق رضي الله عنه وهذا الحديث فيه غرابة من

اناسا ومستنقذ مني اتاس فاقول يا رب اصيحابي فيقول انك لا تدري ما احد ثوابك **حدثنا هشام بن عمار** ثنا صدقة
 ابن خالد ثنا هشام بن الغاز قال سمعت نافعاً يحدث عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف يوم النحر بين الجمرات
 في الحجّة التي حج فيها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتي يوم هذا الوالي يوم النحر قال فاتي بلد هذا اقولوا هذا بلد الحرام قال
 فاتي شهر هذا اقولوا شهر الحرام قال هذا يوم الحج الاكبر ودعاءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كرامة هذا البلد في هذا الشهر في
 هذا اليوم ثم قال هل بلغت قالوا نعم فطفت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اشهد ثم ودع الناس فقالوا هذه حجة
 الوداع **باب زيارة البيت** **حدثنا** بكر بن خلف ابو بشر ثنا يحيى بن سعيد ثنا سفين حدثني محمد بن طارق عن طاووس
 وابي الزبير عن عائشة وابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اخط طواف الزيارة الى الليل **حدثنا** حرمله بن يحيى
 ثنا ابن وهب ان ابنا ابن جريج عن عطاء عن عبد الله بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرمل في السبع الذي افاض
 فيه قال عطاء ولا رمل فيه **باب الشرب** من زمزم **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبدة الله بن موسى عن عثمان بن الاسود
 عن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر قال كنت عند ابن عباس جالسا فاجاءه رجل فقال من اين جئت قال من زمزم قال فثربت
 منها كما ينبغي قال وكيف قال اذا شربت منها فاستقبل القبلة واذكر اسم الله وتنفس ثلاثا وتضع منها فاذا فرغت فاحمد الله
 عز وجل فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اية ما بيننا وبين المنفقين انهم لا يتضعون من زمزم **حدثنا** هشام
 ابن عمار ثنا الوليد بن مسلم قال قال عبد الله بن المؤمل انه سمع ابا الزبير يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول ماء زمزم لما شرب له **باب دخول الكعبة** **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا عمر بن
 عبد الواحد عن الاوزاعي حدثني حسان بن عطية حدثني نافع عن ابن عمر قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم
 الفتح الكعبة ومعه بلال وعثمان بن شيبة فاغلقوها عليهم من داخل فلما خرجوا سألت بلالا اين صلى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فاخبرني ان صلى على وجهه حين دخل بين العمودين عن يمينه ثم لم يمت نفسي ان لا اكون سألته كما صلى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا اسمعيل بن عبد الملك عن ابن ابي مليكة عن عائشة قالت خرج النبي
 صلى الله عليه وسلم من عندي وهو قريير العين طيب النفس ثم رجع الى وهو حزين فقلت يا رسول الله خرجت من عندي و
 انت قريير العين ورجعت وانت حزين فقال اني دخلت الكعبة ووددت اني لم اكن فعلت اني اخاف ان اكون اتعبت امتي
 من بعدي **باب البيوتة** بمكة ليا لي مني **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن غير وثنا عبدة الله عن نافع عن ابن عمر
 قال استاذن العباس بن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبني بيوتة بمكة ايام مني من اجل سقايتها فاذن له
حدثنا علي بن محمد وهذا بن السري قال ثنا ابو معاوية عن اسمعيل بن مسلم عن عطاء عن ابن عباس قال لم يرخص

قال ابو عبد الله هذا الحديث غريب ليس الا بقروين م الى

جبه بعض الالفاظ كما اشار اليها المؤلف والافهم معناه مردى من روايته الشيخين ١٢ انما **له** قوله زم لما شرب لاي لكل من من هات الدنيا والاخرة اخرج هذا الحديث الحاكم وصححه البيهقي
 في الشعب وابن حبان ومن المتقدمين ابن عيينة ومن المتأخرين الحافظ ابن حجر والشمس عن الشافعي انه شربه للرمي فكان يصيب من كل عشرة تسعة ولا يصيبكم شرب من الائمة لا مورثا لها به
 وبعضهم للعطش يوم القيمة واول ما يشرب بتحقيق الايمان والثبات غيره وهو افضل المياه الموجودة حتى الكوثر كما صح عن السراج البلقيني لانه غسل به العهد الشريف والنظر اليها والطور منها يخط
 الخطايا وما اشبه جوف احد من زمزم الاطلا علماء وبرا واخوت فعنا لما بنا لتاريخ كذا ذكره شيخنا ما بعد السدي في حاشية الدرر ١٢ انما **له** قوله ملازم لما شرب له هذا الحديث مشهور على الائمة
 وفيها واختلف المتأخرين فمنهم من صححه ومنهم من ضعفه والمعتبر الاول وجازف من قال ان حديث الباذنجان لما اكل للاصح من فان حديث الباذنجان موضوع كذب ١٢ مصباح
 الزجاجة **له** قوله دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح الكعبة الخ ثبت من هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة وصلى فيها بين العمودين وذكر مسلم باسناده عن اسامة وابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا في
 نواحيها ولم يصل واجمع اهل الحديث على الاخذ برواية بلال كما في هذا الكتاب لانه ثبت فعدة زيادة علم فوجب تزجيحه والمراد الصلوة المعهودة ذات الركوع والسجود ولهذا قال ابن عمر لم يمت نفسي ان لا اكون سألته
 كم صلى واما نفي اسامة فسببه انهم لما دخلوا الكعبة اغلقوا الباب واشتغلوا بالادعاء فرأى اسامة النبي صلى الله عليه وسلم يدعوه ثم اشتغل اسامة بالادعاء في ناحية من نواحي البيت والنبي صلى الله عليه وسلم في ناحية اخرى وبلال
 قريب منه ثم صلى النبي صلى الله عليه وسلم فراه بلال فلقبه ولم يره اسامة بعده وكانت صلوة خفيفة فلم يرها اسامة لاغلاق الباب مع بعده واشتغاله بالادعاء وجازله فيها عملا بظنه واما بلال فشقها فخر بها
 واختلف العلماء في الصلوة في الكعبة اذا صلى متوجها الى جدارها اوال الباب وهو مردود وقال الشافعي والثوري والبخاري والشافعي والشافعي والشافعي والشافعي والشافعي والشافعي والشافعي والشافعي
 فيها صلوة النفل والصلوة الفرض ولا الوتر ولا ركعتا الفجر ولا ركعتا الطواف وقال محمد بن جرير وصنيع المالك وبعض اهل الظاهر لا تصح فيها صلوة ابدال الفريضة ولا نافلة وحكاها القاضي عن ابن
 عباس ايضا ودليل الجمهور حديث بلال واذا صحت النافلة صحت الفريضة لانها في الموضع سول في الاستقبال في حال النزول وانما يختلفان في الاستقبال في حال السير في السفر قوله فاعلقوا
 انما افلقوا الباب عليهم ليكون اسكن لقلوبهم واجمع لخشوعهم ولئلا يجمع الناس ويذولوا ويذوحموا فينا لم ضروريتهموش عليهم الحال بسبب لعظم قوله صلى الله عليه وسلم حين دخل بين العمودين عن يمينه هكذا
 هو بنا وفي رواية المسلم جعل عمودين عن يساره وعمودا عن يمينه وفي رواية البخاري عمودين عن يمينه وعمودا عن يساره وبهذا هو في المؤلف وفي سنن ابي داود وكل من رواية مالك وفي رواية البخاري عمودا
 عن يمينه وعمودا عن يساره وفي هذا الحديث دليل على ان دخول صلى الله عليه وسلم الكعبة وصلوة فيها كان يوم الفتح وبهذا الخلاف فيه ولم يكن يوم حجة الوداع ١٢ نووي **له** قوله وهو قريير العين
 هي كناية عن السرد فقلت اي استغفرت وجه الحزن ١٢ انما الحاجه لولانا العظم الشيخ عبد الغني البغدادي **له** قوله استاذن العباس رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبني بيوتة بمكة هذا الحديث
 يدل على المستثنين احدتها ان المبيت بما ليا لي ايام التشرى ما مور به وبهذا متفق عليه لكن اختلفوا هل هو واجب ام سنة وللشافعي فيه قولان اصحهما واجب ويرى قال الك واحمد والثاني سنة ويرى قال
 ابن عباس والحسن والبخاري فمن ادجه اوجب الدم في تركه وان قلنا سنة لم يجب الدم بتركه لكن يشوب وفي قدر الواجب في هذا المبيت قولان للشافعي اصحهما الواجب لعظم الليل والثاني ساعة المستقلة
 الثانية يجوز لابل السقاية ان يتركها هذا المبيت ويذهب الى مكة ليستقوا بالليل الما من زمزم ويجعلوه في الجاهن مسبا للشاربين وغيرهم ولا يخفى ذلك بال العباس بل كل من تولى السقاية كان
 له بذو كذا لو احدث سقاية اخرى كان للقاتم بشانها ترك المبيت هذا هو الصحيح وقال بعض اصحابنا يخفى الرخصة بسقاية العباس وقال بعضهم يخفى بني باسامة من آل العباس

النبى صلى الله عليه وسلم لاحدي بيت بمكة الالعباس من اجل السقاية **باب نزول المصعب** **حدثنا** هناد بن السرى ثنا ابن ابى زائدة وعبداه ووكيع وابومغوية **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع وابومغوية **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا حفص بن غياث كلهم عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ان نزول الابطح ليس بسنة انما نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم ليكون اسمح لوجه **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا مغوية بن هشام عن عمار بن زريق عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ادلج النبي صلى الله عليه وسلم ليلة النفر من البطحاء ادلاج **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا عبدة الله عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوبكر وعمر وعثمان ينزلون بالابطح **باب طواف الوداع** **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن سليمان عن طاؤس عن ابن عباس قال كان الناس ينصرفون كل وجه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتقرون احد حتى يكون اخر عهده **باب الحائض تنفر قبل ان تودع** **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة **حدثنا** محمد بن اسمعيل بن سعد عن ابى الليث بن سعد عن ابن شهاب عن ابى سلمة وعروة عن عائشة قالت حاضت بنت حى بعد ما افاضت قالت عائشة فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احابستنا هي فقلت انها قد افاضت ثم حاضت بعد ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلتنفر **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وعلی بن محمد قال ثنا ابو مغوية ثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية فقلنا قد حاضت فقال عقري حطى ما اراها الاحابستنا فقلت يا رسول الله انها قد طافت يوم النحر قال فلا اذن مروها فلتنفر **باب حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم** **حدثنا** هشام بن عمار ثنا حاتم بن اسمعيل ثنا جعفر بن محمد عن ابيه قال دخلنا على جابر بن عبد الله فلما انتهينا اليه سال عن القوم حتى انتهى الى فقلت انا محمد بن علي بن الحسين فاهوى بيده الى راسي فحل زري الاعلى ثم حل زري الاسفل ثم وضع كفي بين شدي وانا يومئذ غلام شاب فقال مرحبا بك سل عما شئت فسالت وهو اعشى فجاء وقت الصلوة فقام في تساجدة ملتحفا بها كلما وضعها على منكبيه رجع طرفاها اليه من صغرها ورداءة الى جانبه على المشجب فصرى بنا فقلت اخبرنا عن حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بيده فعدتسا وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث تسع سنين لم يحج فاذن في الناس في العاشرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس ان ياتهم برسول الله صلى الله عليه وسلم ويعمل بمثل عمله فخرج وخرجنا معه فاتي بنا ذوالحليفة فولدت اسماء بنت عميس **حدثنا** محمد بن ابى بكر فاسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف اصنع قال اغتسل واستشفى بثوب واحرمي فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ثم ركب القصواء حتى اذا استوت به ناقتة على البيداء قال جابر نظرت الى مدبصرى من بين يديه بين راكب وماش وعن يمينه مثل ذلك وعن يساره مثل ذلك و من خلفه مثل ذلك ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا وعليه ينزل القرآن وهو يعرف تاويل ما عمل به من شئ علمنا به قاهل بالتوحيد لبك اللهم لبك لبك لا شريك لك لبك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك واهل الناس بهن الذي يهلون به فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم شيئا منه ولزم رسول الله صلى الله عليه وسلم تلبيته قال جابر لساننوى الا الحج لسان تعرف العمرة حتى اذا اتينا البيت معه استلم الركن فرمل ثلثا ومشي اربعا ثم قام الى مقام ابراهيم فقال واتخذنا من مقام ابراهيم مصلى فجعل المقام بينه وبين البيت فكان ابي يقول ولا علمه الاذكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان

فقلنا نجنبه

وغيرهم فلهه اربعة اوجلا صابنا اصحابنا الاول واعلم ان سقاية اجاس حتى لال العباس كانت العباس في الجارية واقربها النبي صلعم لرضي لال العباس ابدانوى **قوله** باب نزول المصعب قال النوى في هذا الباب الاماديش في نزول النبي صلعم بالابطح يوم النفر وهو المصعب وان بابا بكر وعمر وابن عمر والخطاب كانوا يقولون ان عائشة وابن عباس كانا يقولون بروي قولان هو منزل اتفاقا لما مقصود فحمل خلاف بين الصحابة فذهب الى حنيفة وماك والشافعي والجمهور استجابوا لرسول الله صلعم والخلفاء الراشدين وغيرهم واجمعوا على من تركها شئ يله ويستحب ان يصلى به النظر والعصر والمغرب والعشاء وببيت بعض الليل او كراهة لرسول الله صلعم والمصعب والحصبه والابطح والبطح والخيف بنى كانه اسم شئ واحد اصل الخيف كل ما نجد عن الجبل ولا تقع عن المسيل انتهى **قوله** لا ينفرن احد الخ فيه دلالة لمن قال بوجوب طواف الوداع وانما اذا تركه لم يرد وهو الصحيح في مذاهبنا قال اكثر العلماء منهم الحسن البصرى والحكم وحامد والثوري والوحيفة واحمد واسحق واليوثور وقال مالك وداود وابن المنذر هو سنة لا شئ في تركه وعن مجاهد روايتان كالمذاهب **قوله** حاضت صفية الخ في هذا الحديث دليل على سقوط طواف الوداع عن الحائض والنفساء ولا يلزمها بتركه وروى قال الامم الاربعة والعلماء كافة الا ما حكاه ابن المنذر عن عمرو بن عمرو بن ابراهيم امرها بالمقام لطواف الوداع لمن الحديفة برده والله اعلم **قوله** مولانا فخر الحسن **قوله** عقري حلقى وفي شرح جامع الاصول اى عقربا الله واصاب بعقرى في جسدها ونظيره الدعاء عليها وليس به حقيقة قال ابو عبدة العوالم تنوينا لانا مصدا حلق وعقر قال الزمخشري بها صفتان للمرأة المشورة اى انها تعقر قوما وتحلقهم اى تسلمهم من شومها عليهم وبها خبرهم محذوفه او مصدا ان على فعل كاشكوى وقيل الالف للتانيث كسرى وقال في النماية ليعنى اصابتها الشر لوجع في حلقها فاحسن كذا لروى عنه غير ممنون لغضبي حيث هو جوار على المؤنث والمعروف في اللغة التنوين على انه مصدا محذوف والفعل اى حلقها الله حلقا وعقربا يقال لا مرعجب منه عقرا حلقا انتهى **قوله** فاهوى بيده الى راسي اى امدها اليه فحل زري واحد من ازار القميص **قوله** فقام في تساجدة وهو بكرتون وخفة سين مهلمة وبجيم ضرب من الملاحف منسوجة سميت بمصدر سمجت تساجدة وروى ساجدة بمخف النون وهى الطيلسان الاضطر كذا في الجمع **قوله** على شجب هو بكرتم وسكون سمجة وفتح جيمه خشبات منصوبة توضع على الثياب **قوله** فعدتسا وهو العفة المشهور بان تصبر رؤس الانا مل الثلثات الخمس والبصر والوسلى بوسط راحة كفة اليمنى وتضع رأس السارية في الصل الابهام **قوله** فاذن في الناس بلفظ الجبول وفي رواية بلفظ المعروف اى علم **قوله** بغيره لروى في بعض الروايات اسم كانوا اكثر من الحصر والاحصار ولم يعينوا عددهم وقد بلغوا في غزوة تبوك التى اخر غزوات النبي صلعم مائة الف ووجه الوداع كانت بعد ذلك ولا بد ان يروى مائة الف واربعة عشر الفا وفي رواية مائة الف واربعة وعشرون الفا والله اعلم **قوله** جابر بن محمد بن جعفر الصادق والوجه محمد بن علي ابا قرولا العلم الاذكرة عن رسول الله صلعم اى قال محمد لا اعلم

اذن بلال ثم اقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر ولم يصل بينهما شيئا ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتى الموقف فجعل بطن ناقته الى الصخرات وجعل حبل المشاة بين يديه واستقبل القبلة فلم ينزل واقفا حتى غابت الشمس و ذهبت الصفرة قليلا حين غاب القرص و اردف اسامة بن زيد خلقه قد فر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شنيق للقصواء الزمام حتى ان راسها ليصيب مؤرك رحله ويقول بيده اليمنى ايها الناس السكينة السكينة كلما اتى جيل من الجبال ارحى لها قليلا حتى تصعد ثم اتى المزلفة فصلى بها المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين ولم يصل بينهما شيئا ثم اضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى طلع الفجر فصلى الفجر حين تبين له الصبح باذان واقامة ثم ركب القصواء حتى اتى المشعر الحرام فرقى عليه فحمد الله وكبره وهله فلم ينزل واقفا حتى اسفر جدا ثم دفع قبل ان تطلع الشمس و اردف الفضل بن عباس وكان رجلا حسن الشعر ابيض وسيما فلما دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم مر الطعن يجربين فطفق الفضل ينظر اليهن فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده من الشق الاخر فصرف الفضل وجهه من الشق الاخر ينظر حتى اتى محسرا حرك قليلا ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرجك الى الجمة الكبرى حتى اتى الجمة التي عند الشجرة فرمى بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها مثل حصى الخذف ورمى من بطن الوادي ثم انصرف الى المنحر فخر ثلاثا وستين بدنة بيده واعطى عليا فنحروا غبروا واشركه في هديه ثم امر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر فطبخت فاكلوا من لحمها وشربوا من مرقها ثم افاض رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البيت فصلى بمكة الظهر فاتى بنى عبد المطلب وهم يسقون على زمزم فقال انزعوا بنى عبد المطلب لولا ان يغلبكم الناس على سقايتم لزرعت معكم فناولوه دلو فاشرب منه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر العبدي عن محمد بن عمرو حدثني يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم للحج على انواع ثلاثة فمننا من اهل بحج وعمرة معا ومننا من اهل بحج مفرد ومننا من اهل بعرة مفردة فمن كان اهل بحج وعمرة معا لم يحل من شئ مما حرم منه حتى يقضى مناسك الحج ومن اهل بالحج مفرد لم يحل من شئ مما حرم منه حتى يقضى مناسك الحج ومن اهل بعرة مفردة فطاق بالبيت وبين الصفا والمروة حل مما حرم عنده حتى يستقبل **حدثنا** القاسم بن محمد بن عباد بن عباد المهلبى ثنا عبد الله بن اود ثنائسين قال حج رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث حججات حجتين قبل ان يهاجر وحجة بعد ما هاجر من المدينة وقرن مع حجة عمرة واجتمع ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم وما جاء به على مائة بدنة منها جل لابي جهل في انفة برة من فضة فنحى النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثلاثا وستين ونحى على ما غبر قيل له من ذكره قال جعفر بن ابيه عن جابر وابن ابي ليلى عن الحكم عن مفسوم عن ابن عباس **باب** المحصر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن سعيد وابن علية عن حجاج بن ابي عثمان حدثني يحيى بن ابي كثير حدثني عكرمة حدثني الحجاج بن عمرو الانصاري قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من كسر او عرج فقد حل وعليه حجة اخرى فحدثت به ابن عباس وابا هريرة فقالا صدق **حدثنا** سلمة بن شبيب ثنا عبد الرزاق ان ابا عمير عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن عبد الله بن رافع مولى امر سلمة قال سألت الحجاج بن عمرو عن حبل المحصر فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كسر او مرض او عرج فقد حل وعليه الحج من قابل قال عكرمة فحدثت به ابن عباس وابا هريرة فقالا صدق قال عبد الرزاق فقال عبد الرزاق فوجدته في جزء هشام صاحب الدستوائى فأتيت به معهما فقرأ على او قرأت عليه **باب** فدية المحصر **حدثنا** محمد بن بشار و محمد بن الوليد قال ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن عبد الله بن معقل قال تعدت الى كعب بن عجرة في المسجد فسالته عن هذه الآية فدية من صيام وصدقة او نسك قال كعب في انزلت كان بي اذى من رأسي فحملت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي فقال ما كنت

حتى القصواء بالزمام قالوا ذى

القرص بدل من حتى غابت الشمس وهو للتوضيح قوله فذبح اي انصرف من عرفة الى مزدلفة ١٢ انجاء ٢ قوله وقد شنيق بفتح الشين مخففة اي كتما يقال شفتت البعير اشفتة شنيقا اذا كفت بزمامه و انت راكبه ١٢ انجاء ٣ قوله مودك رحله بفتح رحله وكسر راء مودك المرفعة تكون عند قادمة الرجل بفتح الركاب وجل عليها يستريح من شدة ريد في الركاب الا اذا بلغ في جذب راسها يلفها من اليد وقوله جيل من الجبال بالحاء المهملة هو النسل اللطيف من الرجل ١٢ انجاء ٤ قوله وسماى حسا وجيلا قوله لم تلعن بضمين او سكون الثاني في جمع طيعة هي المرأة التي تركب الابل وقد تستعمل للمرأة ١٢ انجاء ٥ قوله بعنوة اي بقطعة من اللحم هي بالفتح قوله فاكلا اي ابني صلح وعلى كرم الله وجهه ١٢ انجاء ٦ قوله ثم افاض رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البيت فيه مزدوف تقديره فافاض فطاف بالبيت طواف الافاضة ثم صلى الظهر فذوف ذكر الطواف للدلالة على ان كلامه عليه وفي هذا الحديث انه صلح صلى الظهر فذوف وفي رواية مسلم عن ابن عمر صلح صلى الظهر يوم النحر يعني قال ابن الهمام ولا شك ان احد النحرين وهم اذا تعارضوا لا بد من صلوة الظهر في احد المكانين وكوننا في مكة بالمسجد الحرام لثبوت مناعة الفرائض فيه اولى انتهى قال القاري والحمل على انهما والظهر من مقدمتيه على مذهبنا واما ما على مذهب الشافعي واصر اصحابه بالظهر حيث استظروه اولى من الحمل على الوجه كما لا يخفى على انه روى ان كان يزود البيت في كل يوم من ايام النحر فيعمل على يوم اخر انتهى ١٢ قوله فاتي بن عبد المطلب اي انا هم بعد فرائض من طواف الافاضة وهم يسقون على زمزم مناه يغرقون بالمد والدم ويصوبون في الجاهن ونحوها ويسيلون للناس وقول لولا ان يغلبكم الهوى لولا خوف ان يتخذ الناس ذلك من مناسك الحج ويؤذونهم عليه فيحسب لغلبهم ويؤذونهم عن الاستقامة لا ستقيت محكم كثيرة فضيلة هذا الاستقامة وفيه فضيلة العمل في هذا الاستقامة واستجاب شرب ماء زمزم واما زمزم فهي البئر المشهورة في المسجد الحرام ومنها وبين الكعبة ثمان وثلاثون ذراعا قيل سميت زمزم لكثرة ما شاقها من ماء زمزم و زمزم اذا كان كثيرا وقيل لعنم باجره لما شاقها من الفجرت و زمزم اياه وقيل لزمزمه جبرئيل عليه السلام وكلامه عند فجره اياها وقيل انما غير مشقة ولما اساء اخره ١٢ نودي ٨ قوله من كسر او عرج عرجا ما اذا عجز من شئ اصابه وعرج عرجا اذا سار عرجا او كان خلقه اي من احصره مرض او عدو فليل ان يبحث بهدي ولو اعد الحامل يوما بينه وبينها فيه يتحمل بده انتهى وبعثت الخفية ان من احصر بعد او مرض بعثت المدي وتعمل ويجب عليه التقاط ولا تصح الى قول حمى السنة في المصانيع انه ضعيف لانه قال الترمذي شئ الحكم بضعف هذا الحديث باطل ١٢ انجاء ٩ قوله باب فدية المحصر والاذى المحصر والاذى ايضا والمراد من الاذى ما يتاذى به الانسان من القمل والمرض وغير ذلك و حديث كعب بن عجرة كان قبل نجوت الاحصاء لعدم العلم به كان المعنى ان المحصر اذا وجد الاذى مح عدم العلم بالاحصاء اذا ما يفعل واما بعد العلم بالاحصاء فليعلم على الاحرام وعليه العمرة والحج من قابل فلا يستقيم معنى فدية المحصر والله اعلم ١٢

أرى الجهد بلغ بك ما أرى اتحد شاة قلت لا قال فنزلت هذه الآية فقذية من صيام أو صدقة أو نسك قال فالصوم ثلاثة أيام
والصدقة على ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام والنسك شاة **حدثنا** عبد الرحمن بن إبراهيم ثنا عبد الله بن
نافع عن أسامة بن زريد عن محمد بن كعب عن كعب بن عجرة قال النبي صلى الله عليه وسلم حين أذاني القبل إن أحلق رأسي و
اصوم ثلاثة أيام وأطعم ستة مساكين وقد علم أن ليس عندي ما نسك **باب** الحجامة للمحرمة **حدثنا** محمد بن الصباح
أنبأ سفيان بن عيينة عن يزيد بن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتمع وهو صائم
محرمة **حدثنا** بكر بن خلف أبو بشر ثنا محمد بن أبي الضيف عن ابن خثيم عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه
سلم اجتمع وهو محرمة عن رهضة أخذته **باب** ما يدهن به المحرم **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا أحمد بن سلمة عن فرقد
السبخي عن سعيد بن جبير عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدهن رأسه بالزيت وهو محرمة غير المقدت **باب**
المحرمة يموت **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان بن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن رجلا أوقصت
رأسته وهو محرمة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفونوه في ثوبيه ولا تخمروا وجهه ولا رأسه فإنه يبعث
يوم القيمة ملبياً **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثله إلا أنه قال اعصمت
رأحتة وقال لا تقربوه طيباً فإنه يبعث يوم القيمة ملبياً **باب** جزاء الصيد يصيب المحرم **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا
جرير بن حازم عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي عمار عن جابر قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الضبع يصيب المحرم كبشاً وجعله من الصيد **حدثنا** محمد بن موسى القطان الواسطي ثنا يزيد بن موهب ثنا مروان
ابن معاوية الفراري ثنا علي بن عبد العزيز ثنا حسين المعلم عن أبي المهزم عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال في بيض النعام يصيب المحرم منه **باب** ما يقتل المحرم **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن يشار ومحمد بن المثنى
ومحمد بن الوليد قالوا ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن عائشة أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم الحية والغراب الأبقع والفارة والكلب العقور والحداة **حدثنا**
علي بن محمد ثنا عبد الله بن نعيم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من الدواب
لا جناح على من قتلهن أو قال في قتلهن وهو حرام العقرب والغراب والحداية والفارة والكلب العقور **حدثنا** أبو كريب

ملبدا

أجر الحائض **أ** قوله ففدية من صيام إن من احتاج إلى حلق الرأس لعرض من قتل أو مرض أو نحوها فلا حلق في الأحرام وعليه الفدية قال الله تعالى فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه
ففدية من صيام أو صدقة أو نسك وبين النبي صلعم أن الصيام ثلاثة أيام والصدقة ثلاثة أصح ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع والنسك شاة وهي شاة تجزى في الأعيان ثم إن الآية الكريمة والاحاديث
متفقة على أنه يجزى من هذه الأنواع الثلاثة وبهذا الحكم عند العلماء إذ يجزى من الثلاثة وأما قوله عليه السلام في رواية السلم بل عندك نسك قال ما قد عطفه فامره أن يصوم ثلاثة أيام فليس المراد بان الصوم
لا يجزى إلا الحادى بل هو محمول على أنه سأل عن النسك فان وجده أخبره بأنه يجزى منه وبين الصوم والأطعام وأن منعه فهو يجزى من الصيام والأطعام **ب** قوله اجتمع وهو صائم محرمة وهو صائم
عن ابن جبينه أن النبي صلعم اجتمع بطريق مكة وهو محرمة وسط رأسه قال النووي في هذا الحديث دليل لجواز الحجامة للمحرمة وقد أجمع العلماء على جوازها في الرأس وغيرها إذا كان له عند ذلك وإن قطع الشعر
حينئذ لكان عليه الفدية لم يقطع فلا فدية عليه ودليل المسئلة قوله تعالى فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية الآية وهذا الحديث محمول على أن النبي صلعم كان له عند ذلك في الحجامة في
وسط الرأس لأنه لا يترك عن قطع الشعر إذا أراد المحرم الحجامة بغير حاجة فان تعينت قطع شعره في حرام التحريم قطع الشعر وإن لم تعين ذلك بان كانت في موضع لا شعيرة في جائزة عند الجمهور فلا فدية
فيها وعن ابن عمر مالك كرايتها وعن الحسن البصري فيها الفدية ولينا أن أخرج الدم ليس حراما وفي هذا الحديث بيان قاعدة من مسائل الأحرام وهي أن الحلق واللباس وقتل الصيد ونحو ذلك من المحرمات
يجاز للحائض وعليه الفدية لكن احتاج إلى حلق أو لباس مرض أو جزاء برد أو قتل صيد للحجامة وغير ذلك انتهى **ج** قوله عن رهضة أخذته رهضة أصله أن يبيب باطن حافر الدابة شئ يؤهنه
أو ينزل فيه الماء من الأعيان وأصل الرهضة شدة العسر كذا في مجمع البحار وأصل المراد من الرق وهو نوع من الوضع يحصل بسبب تحرك رأس العظم من مفصله بلا انخلاع منه وانكسار عظم وغيره فيمنع الأوصاب
والإذاتار المحيطة به فوضع فدية حيث جازت صلعم من هذا الوجه **د** قوله كان يدهن رأسه بالزيت **هـ** قوله كان يدهن رأسه بالزيت **هـ** قوله كان يدهن رأسه بالزيت **هـ** قوله كان يدهن رأسه بالزيت
بزيت أو حل أي وبين السمس من ملحوظ بل يبيب إذا كثرت فليدهم عند أبي حنيفة وصدقة عند يهودان استعمله على وجه التداوى فلا شئ عليه بالاجتماع وعلقه صلعم أدهن على وجه التداوى **هـ** قوله
غير المقدت أي غير الطيب وهو ما يطبخ فيه الرياضين الطيبة لطيب راحة **هـ** قوله ولا تخمروا وجهه ولا رأسه الخ في هذا الحديث دلالة لمذهب الشافعي وأحمد وإسحاق في أن المحرم إذا مات لم يجزى
بليس الخيط ولا يجرأ رأسه ولا يمس طيبا وقال مالك والأوزاعي والشافعية وغيرهم يفعل به ما يفعل بالحي ودليلهم ما روى الدارقطني عن عطاء مرسل صلعم مثل عن محرم مات فقال عمر وأبو جهم وأبو جهم
باليسود وأبو جهم حديث الباب بأنه واقعة حال لا عموم لها فلا يفيد إلى غيره إلا بدليل وبالجملة لو كانت هذه سنة مستمرة لم نقلت ويرت في زمن العمارة ولم يفعل العمارة خلافا مع ابن عمر
مع أنه كان شديد الاتباع فعل خلافا لروى مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر عن ابنه فداة مات بالحنفة محرما وقال لولا أنا حرم لطيبناه وقمر رأسه وجهه قال محمد وهذا نافع وهو قول أبي حنيفة إذا مات
فذهب الأحرار عنه **هـ** قوله خمس فواسق هو بتووين خمس يقتلن في الحل والحرم الحية وهو معروف والغراب الأبقع وهو الذي في ثمره وبطنه يبيض وهو الذي يأكل الخنافس والغارة وهو
معروف والكلب العقور وهو الجنون الذي يبعث قتل كل ما يفرس لأن كل مفترس من السباع يسمى كلما عقورا في اللغة والحدة بكسر الحاء همزة وجعا جدا بكسر الحاء همزة عنبية وعنب طائر معروف وفي
الرواية الأخرى الهمية تصغير الحدة وفي الرواية الأخرى العقرب بدل الحية وفي رواية مسلم عن عائشة السبع يحذف الحية والعقرب وفي رواية الدارقطني عن ابن عمر يقتل الذئب فأنصوص عليه السبع قال العين
نص النبي صلعم على قتل خمس من الدواب في الحرم والأحرار وبين الخمس ما بين ذلك هذا على أن حكم غير هذه الخمس غير حكم الخمس إلا لم يكن لتقصيص على الخمس فائدة قال عياض ظاهر قول الجمهور المراد إيمان
ما سمي في هذا الحديث وهو ظاهر قول مالك وأبي حنيفة ولهذا قال مالك لا يقتل الحرم الوزغ وإن قتلته فإياه انتهى قلت ولما باقى السباع فأنصوص عليه في ظاهر الرواية أنه يجب بقتلها الجزاء لا يجاوز شاة
إن ابتدأ بالحرم وإن ابتدأ بالزادى فقتلها لا شئ عليه وذلك كالأسود والغمد والنمر والعقرب واليازى وقسم صاحب البهائم الصيد البرى إلى ما كولى وغيره فالما كولى لا يخل قتله للحرم إلا أن يقول وغير
الما كولى إن ابتدأ بالزادى غالباً كالأسود والذئب والنمر والغمة كحل قتله وإن لم يمس وجعل ورود النص في الفواسق ورودا فيها دلالة وإن لم يكن كذلك كالضبع والغلب لا يخل قتله إلا أن يقول انتهى
قلت وهذه الرواية أولى بالقبول لأنه كذلك ثبتت عن الأحاديث منها الحديث الذي يقتل الحرم الحية والعقرب والسبع الحادى وما روى الدارقطني يقتل الذئب وما روى ابن ماجه والبوداؤد والدارى عن
جابر عن رسول الله صلعم في الضبع يصيب المحرم كبشاً وجعله من الصيد فامل **هـ** قوله والحداية تصغير الحداة بكسر الحاء وكسر الدال على زنة عنقه قوله فقتل لم يخل له الفواسق وهو تصغير فاسقة لتقصير

ثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن ابي زياد عن ابن ابي نعم عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقتل المحرم الحمية و
العقرب والسيح العادي والكلب العقور والفارة الفوليسقة فليل له لم قيل لها الفوليسقة قال لان رسول الله صلى الله عليه
وسلم استيقظ لها وقد اخذت الفتيلة لتحرق بها البيت **باب ما ينهى عنه المحرم من الصيد** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة
وهشام بن عمار قال ثنا سفيان بن عيينة سمعنا وحدا ثنا محمد بن ربح انبا الليث بن سعد جميعا عن ابن شهاب الزهري عن عبيد
الله بن عبد الله عن ابن عباس قال انبا صعب بن جثامة قال مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا بالابواء او بؤذات
فاهدت له حمار وحش فردة على فلما راى في وجهي الكراهية قال انه ليس بتارد عليك ولكنا حره **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة
ثنا عمران بن محمد بن ابي ليلى عن ابيه عن عبد الكريم عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس عن علي بن ابي طالب قال اتى
النبي صلى الله عليه وسلم يلحم صيد وهو محرم فلم يأكله **باب الرخصة في ذلك اذا لم يصد له** **حدثنا** هشام بن عمار ثنا
سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمي عن عيسى بن طلحة عن طلحة بن عبيد الله ان النبي صلى
الله عليه وسلم اعطاه حمار وحش وامره ان يفرق في الرفاق وهم محرمون **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا سمير
عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية فاحرم
اصحابه ولم احرر فرايت حمارا فحملت عليه فاصطدته فذكرت شأنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم وذكرت اني لو اكن احرمت
واني انما اصطدته لك فامر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يأكلوه ولم يأكل منه حين اخبرته اني اصطدته له **باب**
تقليد البدن **حدثنا** محمد بن ربح انبا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وعمره بنت عبد الرحمن ان
عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهدى من المدينة فافتل قلائد هديه ثم لا
يجتنب شيئا مما يجتنب المحرم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم قالت كنت افتل القلائد الهدى النبي صلى الله عليه وسلم فيقلد هديه ثم يبعث به ثم يقيم لا يجتنب
شيئا مما يجتنب المحرم **باب تقليد الغنم** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن محمد قال ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم
عن الاسود عن عائشة قالت اهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة غنما الى البيت فقلدها **باب اشعار البدن** **حدثنا**
ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن محمد قال ثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن ابي حسان الاعرج عن ابن عباس ان النبي
صلى الله عليه وسلم اشعر الهدى في السنام الايمن واما طعنه الدم قال علي في حديثه بنى الخليفة وقلد نعلين **حدثنا**
ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حماد بن خالد عن اقدم عن القاسم عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قلده اشعرا وارسل بها ولم
يجتنب مما يجتنب المحرم **باب من جلد البدن** **حدثنا** محمد بن الصباح انبا سفيان بن عيينة عن عبد الكريم عن
مجاهد عن ابن ابي ليلى عن علي بن ابي طالب قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقوم على بدنه وان اقم جلاها
وجلودها وان لا اعطى الجأزر منها شيئا وقال نحن نعطيه **باب الهدى من الاناث والذكور** **حدثنا** ابو بكر بن ابي
شيبه وعلى بن محمد قال ثنا وكيع ثنا سفيان بن عيينة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اهدى في بدنه جملا في جهل بروت من فضة **حدثنا**
عبيدة عن اياس بن سلمة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في بدنه جمل **باب الهدى يساق من دون الميقات**
حدثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا يحيى بن يمان عن سفيان بن عيينة عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه

من فاهوا في مباح الجزار

والمراد بالوزن وصفه الفارة بالفوليسقة وصفه كاشفة الا حزازية فان كل فارة كذلك **انما** **قوله** فرده على الجزار قال الطيب دل الحديث على ان المحرم لا يجوز له قبول الصيد اذا كان حيوانا
جائزا قبول لحمه وقيل الهدى كان لحمه وحشوا وانما لم يقبل لان من ان صيد لاجله ويؤديه حديث ابي قتادة وحديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم
فلا باس بان يأكل المحرم من لحمه ان كان صيد من اجله او لم يصد من اجله لان السلال صاده وذبحه وذلك لطلال فخرج من حال الصيد فلا باس بان يأكل المحرم منه وهو قول ابي
حيفة والعامر بن مفضل **قوله** ولم يأكل من اللحم الظاهر ان هذه العنقة غير العنقة التي اخرجها الشيخان عن ابي قتادة عن عمار وحشوا فاكلوا وانه موافق لادراك رسول الله
صلى الله عليه وسلم ساقه فقال بن معمر من شئ قالوا من اجل فاهه الشئ صلحوا وكلما اويقال في التلخيص انهم من شجرة صلح اول الوهله بان صاده لاجله فلما اكل منه شيئا اخبره بان صاده لاجله فترك ولم يأكل والحديث
يزيد منه هيب الجهور اما ابو حنيفة فاحله وان صيد لاجل المحرم **انما** **قوله** اشعر الهدى في السنام الايمن يعني اشعاره ان يضرب في صفحة سنامها اليميني بحديدة حتى يتخلخ بالدماء برأوى اللغات
الاشعار ان يشق احد سنامي البدن حتى يسيل دمه وهو سنة يعرف انما بهي في تمييزه ان خلطت وحرفت ان خلعت ويرتفع السراق عنها واياكلها الفقراء اذا فرج يعطى وقلد نعلين اي جعلها قلاوة في عنقه
وقالوا كان من عادة الجاهلية اشعار الهدى وتقليده بنعل او عروة او حذاء او غير ذلك فقرره الاسلام ايضا للصحة الغرض والتفتوا على ان الغنم لا يشعر لعنفها اولادها يشتر بالصوت ويقدر واعلم ان الاشعار
سنة عن جمهور الائمة ودروى عن ابي حنيفة انه يستحب التقليد والاشعار بدنة كرهه لانه مشقة وتذيب الحيوان وهو حرام وانما فعله صلح لان المشركين لا يتنحون عن تعرضه الا بالاشعار وقالوا ان مخالف الاعاديه
الصحيحة الواردة بالاشعار وليس مشقة بل هو كالقصد والجمامة والحيوان للصحة والاشعار في ذلك الوقت بيد لقوة الاسلام نداء هو المشهور وقد قيل ان كراهية ابي حنيفة بالاشعار انما كان من
اهل زمانه كالوايما لغون فيه بحيث يخاف سرية الجرحه وضاد العنق انتهي وقيل انما كرهه اشارة على التقليد وقال العين قال الطيوني الذي هو اعلم الناس بمذهب ابي حنيفة ان ابا حنيفة لم يكره اصل الاشعار
ولا كونه سنة وانما كرهه ما يفعل على وجه يخاف منه بل كما سرية الجرح لا سيما في حرا الجوارح الطعن بالسنان او الشفرة فاذا وسد الجلب على العامر لانهم لا يراعون الحد في ذلك ولما من وقت على الحد قطع الجلد
دون اللحم فلا يكره انتهى فالاشعار المقصود المناد عنه ايضا مستحب **قوله** وان لا اعطى الجزار اللحم الجزار الذي يجره لاجل قاله الكرماني اي لا اعطى من اجرة الجزار
منه شيئا لان الاجرة في معنى البيع ولا يدخل البيع في شئ منها كذا في شروح البخاري قال الخطابي اي لان لا اعطى الاجرة ولما ان يتصدق عليه فلا باس به **انما** **قوله** باب الهدى من الاناث والذكور اي
الهدى عام من الفحل والانشاء لان الجمل يطلق على الفحل فكان المؤلف وجد بعث الهدى من الاناث بالطريق الاولى لان النوق النفس الاموال عند العرب ولهدا يشتر النبي صلح لانه يتنحون كوما ويرين
لا يجلبين **انما** **قوله** جمل لاني جمل اغنمه بلوم بدر وفي الفقرة بضم باد وخفة راي حلقته يشتر بها الزمام وربما كانت من شوكه في الجمع **قوله**

وسلم اشترى هديه من قدي يد باب ركب اليدن **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن سفين الثوري عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق يدنة فقال اركبها قال انها يدنة قال اركبها ويحك **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن هشام صاحب الدستوائى عن قتادة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه يدنة فقال اركبها قال انها يدنة قال اركبها قال اركبها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر العبدى ثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن سنان بن سلمة عن ابن عباس ان ذويبا الخزاعى حدث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث معه باليدن ثم يقول اذا عطف منها شىء فخشيت عليه موتا فانحرفها ثم اغمس نعلها في دمه ثم اضر بصفحتها ولا تطعم منها انت ولا احد من اهل رفقك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن محمّد وعمّر بن عبد الله قالوا ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن ناجية الخزاعى قال عمرو بنى حديثه وكان صاحب يدان النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت يا رسول الله كيف اصنع بها عطف من اليدن قال انحره واغمس نعله في دمه ثم اضر بصفحة واخل بينه وبين الناس فلياكلوه **باب** اجر بيوت مكة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عيسى بن يونس عن عمرو بن سعيد بن ابي حسين عن عثمان بن ابي سليمان عن علقمة بن فضالة قال توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وما تدي ربا ع مكة الا السواكب من احتاج سكن ومن استغنى اسكن **باب فضل مكة** **حدثنا** عيسى بن حماد المصمرى انبأ الليث بن سعد اخبرني عقيل بن محمد بن مسلم انه قال ان ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف اخبره ان عبد الله بن عدى بن الحمراء قال له رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته واقف بالحزورة يقول والله انك لخير ارض الله واحب ارض الله الى الله لولا انى اخرجت منك ما خرجت **حدثنا** محمد بن عبد الله بن عمير ثنا يونس بن بكير ثنا محمد بن اسحق ثنا ابا ابن صالح عن الحسن بن مسلم بن يثاق عن صفية بنت شيبة قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب عام الفتح فقال يا ايها الناس ان الله حرم مكة يوم خلق السموات والارض فهي حرام الى يوم القيمة لا يعصدها شجرها ولا ينفر صيدها ولا ياخذن لقطتها الا لمنشد فقال العباس الا الاذخر فانه للبيوت والقبور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الاذخر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر وابن الفضيل عن يزيد بن ابي زياد ان ابا عبد الرحمن بن سابط عن عياش بن ابي ربيعة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزال هذه الامة بخير ما عظموا هذه الحرمه حتى تعظيمها فاذا ضيعوا ذلك هلكوا **باب فضل المدينة** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن عمرو وابو اسامة عن عبيد الله بن عمرو عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الايمان ليأرز الى المدينة كما تارز الحية الى الحجر **حدثنا** ابو بكر بن خلف ثنا معاوية بن هشام ثنا ابي عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استطاع منكم ان يهت بالمدينة فليفعل فاني اشهد لمن مات بها **حدثنا** ابو مروان محمد بن عثمان العثماني ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن العلاء بن عبد الرحيم عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم ان ابراهيم خليلك ونبيك وانك حرمت مكة على لسان ابراهيم اللهم وان عبدك ونبيك واني احرم ما بين لابتيها حرمتي المدينة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبيدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد اهل المدينة يسوا ذابته الله كما يذب الملح في الماء **حدثنا** هناد بن السمرى ثنا عبيدة عن محمد

قال ابو عبد الله غريب وابن عمير رواه وحده راحلته

١ قوله اركبها ويحك وهو قال مالك في رواية واحمد واسحق وابن الظاهر يرضى له لكونها من غير حاجة وقال الشافعي يركبها اذا احتاج من غير اضرار ولا يركبها من غير حاجة وهو رواية عن مالك وقال ابو حنيفة لا يركبها الا ان لا يجد منه بد ولا يركبها في غير ذلك مما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اركبها بالمعروف اذا البحت اليها حتى تجد لها وحيث الباب يمكن على ان السابق قد ائيب واضطر الى الركوب ولذا راجع صلعم مرة بعد اخرى وقال القاسمي اوجب بعض العلماء ركوبها لطلق الاثر في لغة ما كانت اليابسة عليه من الرام البحرية والوصيلة والحامى وابها لما لا ركوب ورد الجمهور قولهم بان صلعم اهدى ولم يركب به يد ولم يامر الناس بركوبها الا في **٢** قوله اذا عطف منها شىء الخ قال في البداية واذا عطف اليدن في الطريق اى قريب من العطف فان كان تطوما نحرها وصيخ نعلها به ما وضرب بها صفحة مناسها ولا ياكل هو ولا غيره من الاغنياء بذلك امر رسول الله صلعم ناجية الاسلمى قال ابن العام روى اصحاب السنن الاربعة عن ناجية وليس فيه ولا تاكل انت ولا رفقك وقد اسند الواقدي القصة بطولها وفيها ولا تاكل انت ولا احد من رفقك واخرج سلم وابن ماجه عن ذويب الخزاعى وفيه ولا تطعم منها انت ولا احد من اهل رفقك وانما شىء ذويبا وناجية ومن معها لانهم كانوا اغنياء وقادة صيخ نعلها وضرب صفحتها يعلم الناس انه بهدى فياكل منه الفخر دون الاغنياء وهذا لان الاذن بتناول معلق بشرط بلوغه محله فينبغي ان لا ياكل قبل ذلك اصلا الا ان التصديق على الفقراء افضل من ان يتركه جزر اللبلاء وفيه لوع تقرب والتقريب هو المقصود انتهى **٣** قوله وما تدعى ربا ع مكة الا السواكب اى لا تسمى الا غير ملكة لاحد فان السواكب جمع ساجدة ومعناه الشىء الممل فيطلق على العبيد اذا سقطت سيدهم الى الارض وعلى البعير اذا ترك لنذرا الصنم ونحوه كما كانت عليه الجارية وعلى الارض اذا تركت بغير ملك والاصل في هذه المسئلة قوله تعالى والذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذى جعلناه للناس سوا رب العاكف فيه والبارود قال صاحب المدارك فان اريد بالسجدة الحرام مكة فغير دليل على انه لا يباع دور مكة **٤** قوله واقف بالحزورة بالخروج الى مكة والزماء انتهى **٥** قوله لا يعصدها شجرها ولا ينفر صيدها الخ قوله الامام في هذه المسئلة قوله تعالى والذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذى جعلناه للناس سوا رب العاكف فيه والبارود قال صاحب المدارك فان اريد بالسجدة الحرام مكة فغير دليل على انه لا يباع دور مكة **٦** قوله الا لمنشد فقال العباس الخ قوله الامام في هذه المسئلة قوله تعالى والذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذى جعلناه للناس سوا رب العاكف فيه والبارود قال صاحب المدارك فان اريد بالسجدة الحرام مكة فغير دليل على انه لا يباع دور مكة **٧** قوله الا الاذخر الخ قوله الامام في هذه المسئلة قوله تعالى والذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذى جعلناه للناس سوا رب العاكف فيه والبارود قال صاحب المدارك فان اريد بالسجدة الحرام مكة فغير دليل على انه لا يباع دور مكة **٨** قوله الا الاذخر الخ قوله الامام في هذه المسئلة قوله تعالى والذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذى جعلناه للناس سوا رب العاكف فيه والبارود قال صاحب المدارك فان اريد بالسجدة الحرام مكة فغير دليل على انه لا يباع دور مكة **٩** قوله الا الاذخر الخ قوله الامام في هذه المسئلة قوله تعالى والذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذى جعلناه للناس سوا رب العاكف فيه والبارود قال صاحب المدارك فان اريد بالسجدة الحرام مكة فغير دليل على انه لا يباع دور مكة

ابن اسحق عن عبد الله بن مكثف قال سمعت انس بن مالك يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احد اجبل
يحبنا ونحبه وهو على ثرعة من ترع المجنة وغير على ترعة من ترع النار يا مال الكعبة **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا
المحاربي عن الشيباني عن واصل الاحدب عن شقيق قال بعث رجل مع بدارهم هدية الى البيت قال فدخلت البيت و
شيبته جالس على كرسى فناولته اياها فقال الذي هذه قلت لا ولو كانت لي لم اتك بها قال اما لئن قلت ذلك لقد جلس عن
ابن الخطاب مجلسك الذي جلست فيه فقال لا اخرج حتى اقسو مال الكعبة بين فقراء المسلمين قلت ما انت بفاعل قال
لا فعلن قال ولم ذاك قلت لان النبي صلى الله عليه وسلم قد راى مكانه وابوبكر وهما احوج منك الى المال فلم يجركاه
فقام كما هو فخرج **باب** صوم شهر رمضان بمكة **حَدَّثَنَا** محمد بن ابي عمر العدني ثنا عبد الرحيم بن زيد العمي عن ابيه
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك رمضان بمكة فصامه وقام منه
ما تيسر له كتب الله له مائة الف شهر رمضان فيما سواها وكتب الله بكل يوم عتق رقبة وكل ليلة عتق رقبة وكل يوم
تحلان فارس في سبيل الله وفي كل يوم حسنة وفي كل ليلة حسنة **باب** الطواف في مطر **حَدَّثَنَا** محمد بن ابي عمر العدي
ثنا داود بن عجلان قال طفتنا مع ابي عقال في مطر فلما قضينا طوافنا اتينا خلف المقام فقال طفت مع انس بن مالك في
مطر فلما قضينا الطواف اتينا المقام فصلينا ركعتين فقال لنا انس ايتنقوا العمل فقد غفر لكم هكذا قال لنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم وطفنا معه في مطر **باب** الحج ماشيا **حَدَّثَنَا** اسمعيل بن حفص اليبلي ثنا يحيى بن يمان عن حمزة بن
حبيب الزيات عن حمران بن اعين عن ابي الطفيل عن ابي سعيد قال حج النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه مشاة من المدينة
الى مكة وقال اربطوا اوساطكم بازركم ومشى تخط الهولة **ابواب الاضاحي** **باب** اضاحي رسول الله صلى الله عليه وسلم
حَدَّثَنَا نصر بن علي الجهضمي حدثني ابي حمر وحدا ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة سمعت قتادة يحدث عن
انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يضحى بكبشين املحين اقرنين ويسعى ويكبر ولقد رأيت يديه بيد
واضعا قدما على صفا **حَدَّثَنَا** هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا محمد بن اسحق عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي عياش
الزرق عن جابر بن عبد الله قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عيد بكبشين فقال حين وجههما اني وجهت وجهي
للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك
له وبذلك امرت وانا اول المسلمين اللهم منك ولك عن محمد وامتة **حَدَّثَنَا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا سفيان
الثوري عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابي سلمة عن عائشة وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا
اراد ان يضحى اشترى كبشين عظيمين سميين اقرنين املحين موجواين فذبح احدهما عن امته لمن شهد الله بالتوحيد و
شهد له بالبلاغ وذبح الاخر عن محمد وعن آل محمد صلى الله عليه وسلم **باب** الاضاحي واجبة هي امر **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي
شيبه ثنا زيد بن الحباب ثنا عبد الله بن عياش عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
كان له سعة ولم يضح فلا يقربن مصلا **حَدَّثَنَا** هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا ابن عون عن محمد بن سيرين قال سألت
ابن عمر عن الضحايا او واجبة هي قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون من بعده وجرت به السنة **حَدَّثَنَا** هشام بن
عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا الحجاج بن ارطاة ثنا جبلة بن سعييم قال سألت ابن عمر وذكرو مثله سواء **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة
ثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال انبا ابورملة عن مخنف بن سليم قال كنا وقوفاء عند النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة فقال يا ايها

بذه الزيادة وهي قولني ان رددت اشكال الاحاديث التي لم تذكر فيها هذه الزيادة وبهين ان هذا حكم في الاخرة وقد يكون المراد من اول الحديث بسو في جوة النبي صلعم كفى المسلمون امره واضمح كبره كس
ينوب الرصاص في النار والليخ في النار وقد يكون فيه تعظيم وتاثير اذ اذير الله ذوب الرصاص في النار ويكون ذلك في الدنيا فلا يملك الله مثل مسلم بن عقبة بهك في منصرفه عن ما تم بهك يزيد بن معاوية و
غيرهما قد يكون المراد من كادوا اغتيا لاني عطفه فلما يتم لاهره بخلاف من اتي ذلك جارا كما راها استباحها النبي **حَدَّثَنَا** في النودي **حَدَّثَنَا** قول علي بن ابي حمزة قال في القاموس الزيادة بالضم الدرر
والروضة في مكان مرتفع والمرقا من المنبر ونهجه الجبل خصوصية تامة بالمؤمنين كما ان للغير خصوصية بالكفار وفيه ان الجبال لما اشعور وادراك قال الله تعالى وان منها لما يهبط من خشية السجود في الحديث ان الجبل
يرنادي بالجبل باسمه اي فلان هل مركب احد ذكر الله فاذا قال استبشره ذكره الجزري في الحسن بمرز الطرائف لمن عبد الله من مكثف الذي روى هذا الحديث عن انس بن ابي حمزة **حَدَّثَنَا** قول لو كانت لي الخ
لان الكعبة مستغنية عن المال فالصدق بذلك افضل فاجاب شيبه وهو كان صاحب الفتاح بان لو كان الصدق افضل لاخرهما النبي صلعم وابوبكر قوله حتى اقسو مال الكعبة اي المدفون فيها **حَدَّثَنَا** **حَدَّثَنَا**
قول حدثنا عبد الرحيم بن زيد العمي قال ابن ابي عمير هذا الحديث من افراجه قال البخاري تركوه ووالده زيد ليس بالقوي والشاعر علم ذكره بعض العسنيين قال في التقريب وكره ابن معين وقال في ترجمته ابيه ضعيف
حَدَّثَنَا **حَدَّثَنَا** قول ايتنقوا العمل اي استأنفوا من الرأس فان الذنوب الماضية قد غفرت بعم وهذا الحديث ضعيف لان بلال بن زيد بايع وقال متروك من التي مسه كذا ذكره في التقريب **حَدَّثَنَا** **حَدَّثَنَا**
حَدَّثَنَا قوله واصحابه مشاة الخ الاول لجمال لا للعطف فان النبي صلعم حج ملكا بلا شك ولذا ذكره في الدرر ناقلا عن السراجية الخ ملكا بلا مشية وبهذا الحديث من افراجه حمران قال ابن معين ليس بشيء
وقال البوداؤد افضى وذكر ابن جرير في تفسيره في بعض الاماكن ان مشاة **حَدَّثَنَا** **حَدَّثَنَا** قوله ومشي غلط الهولة الهولة نوع من السير السريع اي كان مشية مخطئا بالمشي السريع قلت ان كان المراد
من المشي بين الصفا والهولة او الرمل في الطواف فصحيح والا فمكثف ثبت عن النبي صلعم الهولة في الحج في غير الموضعين المذكورين والشاعر علم **حَدَّثَنَا** **حَدَّثَنَا** قوله الملعين شيبه الطبع وهو من الكباش الذي في خلال
صوفه الايمن طاقات سود **حَدَّثَنَا** **حَدَّثَنَا** قوله وانا اول المسلمين اي سلمى هذه الامه لان النبي صلعم اول من آمن وامر تيج لاد اول المسلمين مطلقا لان نبينا صلعم اول الانبياء اياما و آخرهم اوانا ولذا
اخذ من الانبياء المشاق على ايراد قال الله تعالى واذا اخذ الله يثاق النبيين لما يتيكمن من كتاب ومكة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم تؤمنن به ولتصبرن فعلى هذا كان هذا القول مخصوصا صلعم لا يتيكمن لاهد
غيره ولما نحن فنفعل وانا من المسلمين كما جاز في بعض الروايات التي ذكرها صاحب المشكوة **حَدَّثَنَا** **حَدَّثَنَا** قوله فذبح احد بها من امته تسك بهذا الحديث من لم ير الاضحية واجبة لانه صلعم ضحى عن
امته وذهب الخفية الوجوب لم يثبت والترذي والي داود والنسائي عن مخنف بن سليم قال كنا مع النبي صلعم بعرفات فسمعت يقول يا ايها الناس على كل اهل بيت في كل عام اضحية وقال صلعم من وجد
حَدَّثَنَا هو نبوت طيب الرائحة عريض الوراق يستغف بها البيوت فوق الخشب **حَدَّثَنَا**

الناس ان على كل اهل بيت في كل عام اضية وعتيرة أتدرون ما العتيرة هي التي ليسمى بها الناس الوجبة **باب** ثواب الاضية
١٢٢٦ **حَدَّثَنَا** عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا عبد الله بن نافع حدثني ابوالمثنى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال ما عمل ابن ادم يوم النحر عملا احب الى الله عزوجل من هراقة دم وانه لياتي يوم القيمة بقر ونها واطلا فها واشعارها
وان الدم ليقع من الله عزوجل بمكان قبل ان يقع الارض فطيبوا بها نفسا **حَدَّثَنَا** محمد بن خلف العسقلاني ثنا ادم بن ابي
اياس ثنا سلام بن مسكين ثنا عائد بن الله عن ابي داود عن زيد بن ارقم قال قال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله
ما هذه الاضية قال سنة ابيكم ابراهيم قالوا فما لنا فيها يا رسول الله قال بكل شعرة حسنة قالوا فالصوف يا رسول الله قال بكل شعرة
من الصوف حسنة **باب** ما يستحب من الاضية **حَدَّثَنَا** محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن
ابيه عن ابي سعيد قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبش اقرن فحبل ياكل في سواد ويشى في سواد وينظر في سواد
حَدَّثَنَا عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا محمد بن شعيب اخبرني سعيد بن عبد العزيز ثنا يونس بن ميسرة بن جليس قال خرجت
مع ابي سعيد الرقي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شراء الضحايا قال يونس فاشار ابو سعيد الى كبش ادغم ليس بالمرقع
ولا المتضع في جمه فقال لي اشترى هذا كانه شبهه بكبش رسول الله صلى الله عليه وسلم **حَدَّثَنَا** العباس بن عثمان الدمشقي
ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابو عائد انه سمع سليب بن عامر يحدث عن ابي امامة الباهلي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير
الكفن الحلة وخير الضحايا الكبش الاقرن **باب** عن كم تجزئ البدنة والبقرة **حَدَّثَنَا** هديته بن عبد الوهاب بن الفضل
ابن موسى انبا الحسين بن واقد عن علباء بن احمد عن عكرمة عن ابن عباس قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر
فحضر الاضحية فاشتركتنا في الجزور عن عشرة والبقرة عن سبعة **حَدَّثَنَا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق عن مالك بن انس عن
ابي الزبير عن جابر قال نحرنا بالحديبية مع النبي صلى الله عليه وسلم البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة **حَدَّثَنَا** عبد الرحمن
بن ابراهيم ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال ذبح رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن اعتمر من لسانه في حجة الوداع بقرة بينهما **حَدَّثَنَا** هناد بن السرى ثنا ابو بكر بن عياش عن عمر بن ميمون عن ابي
حاضر الازدي عن ابن عباس قال قلت لابي عبد الله صلى الله عليه وسلم فامرهم ان ينحروا البقرة **حَدَّثَنَا** احمد
ابن عمر بن السرح المصري ابو طاهر انبا ابن وهب انبا يونس عن ابن شهاب عن عمر بن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر عن آل محمد
صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بقرة واحدة **باب** كم يجزئ من الغنم عن البدنة **حَدَّثَنَا** محمد بن محمد بن بكر
البرسافي ثنا ابن جريج قال قال عطاء الخراساني عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاه رجل فقال ان علي يدنة وانما مؤمرا
بها ولا اجدها فاشترىها فامرته النبي صلى الله عليه وسلم ان يبتاع سبع شياه فيذبحهن **حَدَّثَنَا** ابو كريب ثنا المحاربي وعبد
الرحيم عن سفين الثوري عن سعيد بن مسروق وثنا الحسين بن علي عن زائدة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة
عن رافع بن خديج قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بذى الحليفة من تهامة فاصبنا ابلا وغنما فعجل القوم
فاغلينا القدر وقبل ان يقسم فاتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرهم فاكفنت ثم عدل الجزور بعشرة من الغنم **باب**
ما يجزئ من الاضحية **حَدَّثَنَا** محمد بن رهم اننا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عمر الجهني

بَيِّنَات

سنة ولم يصح فلا يقرب من مملانا كما سيجي في الباب الاق وتاويل حديث الباب ان صلح اذا اشترك جميع امته في الثواب تغضاضا على امته ١٢٢٦ **باب** ثواب الاضية وعتيرة قال اهل
اللغة العتيرة ذبيحة كانوا يذبحونها في العترة الاولى من رجب ويسمونها الرجبية ايضا وذا العتيرة رماه ابو داود والترمذي والنسائي ايضا وقال الترمذي حديث حسن وقال الخطابي هذا الحديث ضعيف الخرج لان
ابن ابي عمير يجهل ويه قال الشافعي ان العتيرة يستحب وقال القاسمي يباح ان جازى العلماء على نسخ الامر بالفرع والعتيرة انتمى كلفت ولعل الحديث ان سماع مادي سلم وابن ماجه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا فرع ولا عتيرة ١٢٢٧ **باب** قول ما نه الاضحية اي من خصائص شريعتنا او سبق بها بعض الشرائع قوله فانها فيها اي في الاضحية من الثواب قوله بكل شعرة حسنة اي في كل شعرة من المعصية او
فالصوف اي سالوه عن صوف النان فاجاب بان كل شعرة ايضا حسنة ١٢٢٨ **باب** قوله فحبل ياكل في سواد ويشى في سواد وينظر في سواد ١٢٢٩ **باب** قوله اشترى هذا كانه شبهه بكبش رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابن ماجه ١٢٣٠ **باب** قوله ان علي يدنة وانما مؤمرا بها ولا اجدها فاشترىها فامرته النبي صلى الله عليه وسلم ان يبتاع سبع شياه فيذبحهن ١٢٣١ **باب** قوله فاكفنت ثم عدل الجزور بعشرة من الغنم
من الخليل وهي برود اليمن ولا تسمى حلة الا ان يكون ثوبين من جنس واحد انتهى وقال القاري اي الاثار والرواد فوق القميص هو كفن السنة او يدونه وهو كفن الكفاية وفي اللغات اعلم انه لا يتبع الاقتصار
على الثوب الواحد والثوبان خير منه وان اريد السنة والكمال فثلاث على ما عليه الجمهور ومثل ان يكون المراد من برود اليمن ودوي ان صلح كفن في حلة ياتيه وقيس انتهى وخير الضحايا الكبش الاقرن
الكبش يفتح وسكون الضح من الغنم الذي يبالغ به قال العلماء باستجاب الاقرن وجميع العلماء على جواز التسمية بالاخر الذي لم يثلث لقرن واختلفوا في كسور القرن فجزوه الوهيفه والشافعي والجمهور سواد كان
يريد ام لا وذكر به مالك اذا كان يدي وجعلها ١٢٣٢ **باب** قوله فاشترى هذا كانه شبهه بكبش رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بقرة واحدة ١٢٣٣ **باب** قوله فاكفنت ثم عدل الجزور بعشرة من الغنم
عن سبعة والبقرة عن سبعة وبارودي مسلم عن جابر قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بميلن بارح الى ان قال فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نشرك في الابل والبقر كل سبعة منا في بدنة والامر ان يقال ان مساض
بالرواية الصحيحة لان في اسناده هدي بن عبد الوهاب والحسين بن واقد قال ابن حجر في التقریب هدي بن عبد الوهاب المروزي ابو صالح صدوق ربهما وهم والحسين بن واقد المروزي ابو عبد الله القاسمي ثقت له
او باه انتهى فاستاد حديث المسلم اعلى درجة من استاد حديث الكتاب مع ان مادي مسلم عن جابر يرد على ان عليه السلام امر الصحابة في اشراك السبعة في الابل وحديث ابن عباس لا يدل على امره صلح وبالجملة
الصل على حديث جابر اولي واحوط والسنن اعلم ١٢٣٤ **باب** قوله البدنة عن سبعة الخ قال النودى البدنة تطلق على البعير والبقرة والشاة لكن غالب استعمالها في البعير وكذا قال العلماء تجزئ البدنة من الابل
والبقرة كل واحد منهما عن سبعة ففي هذا الحديث دلالة لاجزاء كل واحد منهما عن سبعة النفس وقيامها مقام سبع شياه وفيه دلالة لجواز الاشراك في البقر والاشية وبقوله قال الشافعي وهو فقوه فيجزئ عن الشافعي
اشتراك السبعة في بدنة سوادا لو اشتركتين او جمعيتين
وسوادا لو اشتركتين او متطوعين وسوادا لو اشتركتين او متطوعين
و سوادا لو اشتركتين او متطوعين وسوادا لو اشتركتين او متطوعين
وانس وبقوله قال احمد وقال مالك وبنو زان كانوا متطوعين ولا يجوز ان كانوا متطوعين وقال ابو حنيفة ان كانوا متطوعين جاز سواد انفقتم فربهم او خلفت وان كان بعضهم متطوعا وبعضهم يريد العلم لم يصلح لاشتركا

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما فقسمها على اصحابه ضحياً فبقي عتود فذكره لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
 ضح به انت **حَدَّثَنَا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا انس بن عياض حدثني محمد بن ابي يحيى مولى الاسلميين عن امه
 قالت حدثتني امر بلال بنت هلال عن ابيها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يجوز الجذع من الضان **حَدَّثَنَا** محمد
 ابن يحيى ثنا عبد الرزاق ان ابا الثوري عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كنا مع رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال
 له عياض من بني سليم فعزت الغنم فامر منادياً فتأدى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول ان الجذع يوفى بها توفي منه
 الثانية **حَدَّثَنَا** هارون بن حيان ثنا عبد الرحمن بن عبد الله ان ابا زهير عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا تذبحوا الامسنة الا ان يعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضان **باب** ما يكره ان يضخى به **حَدَّثَنَا** محمد بن
 الصباح ثنا ابو بكر بن عياض عن ابي اسحق عن شريح بن النعمان عن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضخى بمقابلة
 او مدايرة او شقاء او خرقاء او جدعاء **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا سفيان بن عيينة عن سلمة بن كهيل عن حجية
 ابن عدي عن علي قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والاذن **حَدَّثَنَا** محمد بن بشر ثنا يحيى بن
 سعيد ومحمد بن جعفر وعبد الرحمن وابو داود وابن عدي وابو الوليد قالوا ثنا اشعبة سمعت سليمان بن عبد الرحمن قال سمعت
 عبيد بن فيروز قال قلت للبراء بن عازب حدثني بما كرهه او نهى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاضاحي فقال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم هكذا بيده ويدي اقصرت يده اربعة ارجع لا تجزئ في الاضاحي العوراء البين عورها والبرصية البين مرضها
 والعرجاء البين ظلمتها والكسيرة التي لا تنقي قال فاني اكره ان يكون نقص في الاذن قال فما كرهت منه فعدوه ولا تحرمه على احد
حَدَّثَنَا حميد بن مسعدة ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد بن قتادة انه ذكر ان سمع جري بن كليب يحدث انه سمع عليا يحدث ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يضخى باعضب القرن والاذن **باب** من اشترى اضحية صحيحة فاصابها عند شئ **حَدَّثَنَا**
 محمد بن يحيى ومحمد بن عبد الملك ابو بكر قالوا ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن جابر بن يزيد عن محمد بن قرظلة الانصاري عن ابي
 سعيد الخدري قال ابتعنا كبشا فضخى به فاصاب الذنب من اليتيم واذنه فسالنا النبي صلى الله عليه وسلم فامرنا ان نضحي به **باب**
 من ضحى بشاة عن اهله **حَدَّثَنَا** عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا ابن ابي فديك حدثني الضحاك بن عثمان عن عمارة بن عبد الله
 ابن صياد عن عطاء بن يسار قال سألت ابا ايوب الانصاري كيف كانت الضحايا فيكم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان الرجل
 في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يضحي بالشاة عند وعن اهل بيته فياكلون ويطعمون ثم تباهي الناس فصاها كما ترى **حَدَّثَنَا**
 اسحق بن منصور ان ابا عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن يوسف وحدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق جميعا عن سفيان الثوري
 عن بيان عن الشعبي عن ابي السريجة قال حملني اهلي على الجفاء بعد ما علمت من السنة كان اهل البيت يضحون بالشاة والشاتين
 والان يجملنا جيراننا **باب** من اراد ان يضخى فلا يأخذ في العشر من شعرة واطفارة **حَدَّثَنَا** هارون بن عبد الله الحمال ثنا
 سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد بن المسيب عن امر سلمة ان النبي صلى الله عليه
 وسلم قال اذا دخل العشر واراد احدكم ان يضخى فلا يمس من شعرة ولا بشرة شيئا **حَدَّثَنَا** حاتم بن بكر الضبي ابو عمر ثنا محمد

عَنْهُ مِنْ عَجْرَجِهَا اَيْتَهُ اَوادته

واجمع العلماء على ان الشاة لا يجوز الا شراك فيها انتهى ١٢ **١** قوله فبقي عتود العتود بفتح اوله الحولى من اولاد المعز كذا في القاموس فعلى هذا جرح في الضحية ولما على قول من يضره بالصغير من اولاد
 المعز فالاجازة خاصة لـ ١٣ انما **٢** قوله لا تذبحوا الامسنة الخ قال العلماء المسنة هي الشبية من كل شئ من الابل والبقر والغنم فما فوقها والجذع من الضان ماله سنة تامة وهو الاشرع من اهل
 اللقمة وغيرهم وفي النهاية الجذع من الضان في مذبح الفقهاء ما تم عليه سنة اشهر وقال اليعقوبي ما تم عليه سنة اشهر وانما يجوز اذا كانت بحيث لو طلها بالثنيات يشبه على الناظر من بعيد قال النووي
 وفي هذا الحديث قصر بانه لا يجوز الجذع من غير الضان في حال من الاحوال وهذا يرجع عليه على ما نقله القاسمي وعن الاوزاعي انه قال يجوز من الابل والبقر والمعز والضان وعلى هذا من عطارد واما
 الجذع من الضان فمذبحنا ومذبح العلماء كافة انه يجوز سواد وجده غيره ام لا وحكوا عن ابن عمر والزهري انها قال لا يجوز وقد صحح لما بناه الحديث قال الجمهور هذا الحديث محمول على الاستحباب والا فضل
 وتقديره يستحب نعم ان لا تذبحوا الامسنة فان مجزئ جزع من الضان وليس فيه قصر صحح مدعة الضان وانما لا تجزئ بحال وقد اجتمعت الامم على ان ليس على ظاهره لان الجمهور يجوزون الجذع من الضان
 مع وجود غيره وعدمه وابن عمر والزهري ينعان مع وجود غيره وعدمه فحينئذ تأويل الحديث على ما ذكرنا من الاستحباب واجمع العلماء على انه لا تجزئ التغيير بغير الابل والبقر والغنم الا ما روى عن الحسن
 ابن صالح انه قال يجوز التغيير ببقرة الوحش عن سبعة وبانطى عن واحد وروى قال داود في بقرة الوحش انتهى ١٣ **٣** قوله نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضخى بمقابلة او مدايرة هي التي يقطع من طرف
 اذنها شئ من مقدمها او مؤخرها ثم يترك معلقا كانه زفرة او شرقاء هي الشقوق في الاذن اذ شرقاء هي التي في اذنها ثقب مستدير او جدار هي المقطوعة الالف والاذن او الشفة ١٢ انما **٤** قوله
 ان نستشرف الاذن والعين اي تتامل سلامتهما من افة تكون بهما وقيل هو من الشرف وهو النيار المال اي امرنا ان نتحيزهما ١٢ انما **٥** قوله باعضب القرن الخ قال في النهاية الاعضب بعين
 مملدة ومضاد مجزئة المكسورة القرن وقد يكون العضب في الاذن ايضا الا انه في القرن اكثر انما **٦** قوله فامرنا ان نضحي ما كان مانعا عن الاضحية لان الاضحية حكم الكل كذا في
 الدرر فية ايضا ولو اشترىها سليمة ثم تيبب بيبب مانع كما مر فليس اقامة غير ما قامها ان كان ضحيا وان كان فقيرا اجزأه ذلك ولا يجوز تيببها من اضطرارها عند الذبح ١٣ انما **٧** قوله والاذن
 يجملنا جيراننا اي لودينا بالشاة والشاتين يشبهوننا بالخل ونحن نفتدى بالسنة فليطلق بذلك العاد على اهل الجمل على ان الجنا والقدري حيث افضل حال من افضل فخره ان الاضحية بسبب العار والخطا لا تكون
 الا مفاخرة ومباحاة وانا قد منناه عن ذلك ١٣ انما **٨** قوله اذا دخل العشر واراد احدكم ان يضخى قال البيهقي في سنة قال الشافعي في هذا الحديث دلالة على ان الاضحية ليست بواجبة لقوله واراد احدكم
 ان يطبخي ولو كانت واجبة لثبته ان يقول فلا يمس من شعرة حتى يضحي انتهى عبارة الاجابة وقال النووي اختلف العلماء في وجوب الاضحية على الموسر فقال جمهورهم هي سنة في حق من تركها بلا عذر لها ثم ولم
 يلزمه القضاء ومن قال بهذا ابو بكر الصديق وعمر وبلال والبسوس والبيدي وسعيد بن المسيب وطلحة والاسود ومطرا وماك واهم واليوسف واسحق واليونس والرزيق وابن المنذر وداود قال ربهية والاوزاعي واليونس
 والليث هي واجبة على الموسر وقال بعض المالكية وقال النخعي واجبة على الموسر الا الحاج بنا وقال محمد بن الحسن واجبة على الصائم بالامصار والمشهور عن ابي حنيفة انه انما يوجبها على مقصر يملك نصبا انتهى
 قلت دليل الوجوب مروي الترمذي والبوداود والشافعي عن حنيفة بن سليمان قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفرغ من شعرة من شعرة فيقول يا ايها الناس على كل اهل بيت في كل عام اضحية وهذا الوجوب
 وقال عليه السلام من وجد سنة ولم يضع فلا يقرب من سجدنا وصلانا ومثل هذا لا يقرب الا بشرط الوجوب ١٣ **٩** قوله فلا يمس من شعرة ولا بشرة شيئا بهذا الحديث انتهى

وسلم يقول ان مع الغلام عقيقة فاهربوا عنه دما واميطوا عنه الاذى **حدثنا** هشام بن عمار ثنا شعيب بن اسحق ثنا سعيد ابن ابي عروة عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل غلام مرتين بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويسمى **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد الله بن وهب حدثني عمر بن الخطاب عن ايوب بن موسى انه حدثنا ان يزيد بن عبد المنزلي حدثنا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يعق عن الغلام ولا يمس رأسه بدم **باب** الفرقة و العتيرة **حدثنا** ابو بشر بكر بن خلف ثنا يزيد بن زريع عن خالد الحذاء عن ابي المليح عن نبيشة قال نادى رجل صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا كنا نعتز عتيرة في الجاهلية في رجب فما تأمرنا قال اذبحوا لله عز وجل في اى شهر كان وبروا لله واطعموا قالوا يا رسول الله انا كنا نفرع فرعا في الجاهلية فما تأمرنا قال كل سائمة فرع تغذوه ما شيتك حتى اذا استعمل ذبحت فتصدقت بلحمه اذاه قال على ابن السبيل فان ذلك هو خير **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وهشام بن عمار قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرقة ولا عتيرة قال هشام في حديثه و الفرقة اول النتاج والعتيرة المشاة يذبحها اهل البيت في رجب **حدثنا** محمد بن ابي عمر والعدني ثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرقة ولا عتيرة قال ابن ماجه هذا من فرائد العدني **باب** اذا ذبحتم فاحسنوا الذبح **حدثنا** محمد بن المشني ثنا عبد الوهاب ثنا خالد الحذاء عن ابي قلابة عن ابي الاسعث عن شداد بن اوس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل كتب الاحسان على كل شىء فاذا قتلتم فاحسنوا القتل واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وليرشح ذبيحته **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عقبه بن خالد عن موسى بن محمد بن ابراهيم التيمي اخبرني ابي عن ابي سعيد الخدري قال امر النبي صلى الله عليه وسلم برجل وهو يجر شاة باذنها فقال دع اذنها وخذ يساقتها **حدثنا** محمد بن عبد الرحمن بن اخي حسين الجعفي ثنا مروان بن محمد ثنا ابن لهيعة حدثني قرة بن حيويث عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه عبد الله بن عمر قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بجد الشفار وان توارى عن البها ثم وقال اذا ذبح احدكم فليجهز **حدثنا** جعفر بن مسافر ثنا ابو الاسود ثنا ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله **باب** التسمية عند الذبح **حدثنا** عمرو بن عبد الله ثنا وكيع عن اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس وان الشيطان ليوحى الى اوليائهم قال كانوا يقولون ما ذكر عليه اسم الله فلا تاكلوا وما يذكر اسم الله عليه فاكلوه فقال الله عز وجل ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين ان قوما قالوا يا رسول الله ان قوما ياتونا يلحموننا نذري ذكر اسم الله عليه ام لا قال سمو انتم وكلوا وكانوا حديث عهد بالكفر **باب** ما يدعى به **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن عاصم عن الشعبي عن محمد بن صيفي قال ذبحت ارنبا من بمرقة فاتيتم بها النبي صلى الله عليه وسلم فامرني باكلها **حدثنا** ابو بشر بكر بن خلف ثنا عند رثنا شعبة سمعت حاضرين مهاجر يحدث عن سليمان بن يسار عن زيد بن ثابت ان ذنبا نيب في شاة فذبحوها بمرقة فرخص لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في اكلها **حدثنا** محمد بن بشارة ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن سماك بن حرب عن مرقئ بن قطري عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله انا نصيد الصيد فلانجد سكيننا الا الظلمة وشقة العصا قال امر الله ان لا يدعى باسمه

الرجل بين يديها اذا نحرها معان غير تفرق كان يريد شاة من يذبحها في وقت واحد **اجاز** **ه** قوله ان مع الغلام عقيقة اي ذبيحة مسنونة وسميت بذلك لانها تذبح من معلق عقيقته وهو الشعر الذي يكون على المولود حين يولد من العنق والشق والقطع قوله واميطوا عنه الاذى في الاجابة قال في النباية يريد الشعر والنجاسة وما يخرج على رأس الصبي حين يولد معلق عنه لوم ابيه انتهى وقال الكرماني قيل يعني طلق الشعر وقيل الختان وقيل لانه يولد الدم كعادة الجاهلية **اجاز** **ه** قوله كل غلام مرتين الخ قال في النباية اي ان العقيقة لا تدر لزيد منها شيئا في لزومها ودمها انكافا منها بالربن في يديها **قال** الخطابي واخبرنا قائل فيه ما ذهب اليه احمد قال هذا في الشاة يريد ان اذا لم يعق عنه فمات طفلا لم يشفع في والد يذبح معاه اذ لم يعق باذنه **قوله** لا يمس رأسه بدم **اجاز** **ه** قوله كل غلام مرتين الخ يعني ثم فسخ ما معني مرهون اي لا يتم الانتفاع به دون فداء بالعقيقة او سلامة ونشوه على الفت المحمود بهينه بها **طبي** **ه** قوله فانما نفرع فرعا الخ قال النووي واما الفرع فقد فسره في الحديث بان اول النتاج كالوايد نحو قوله الشافعي واخره هو اول نتاج الهيمة كالوايد نحو قوله ولا يمسكون بهاء البركة في الاسم وكثرة تسلمها وكذا فسره كثير من اهل اللغة وغيرهم وقال كثير من ستم وهو اول النتاج كالوايد نحو قوله الشافعي وكذا اجاب عنه الشافعي في صحيح البخاري ومن ابي داود وقيل هو اول النتاج لمن بلغت ابله ما يذبحه في شرف قال ابو مالك كان الرجل اذا بلغت ابله ما يذبحه في شرفه ويسمونه الفرع وقد سمع الامام العتيرة والفرع في هذا الحديث وغيره وقال الشافعي الفرع شىء كان اهل الجاهلية يطلبون به البركة في الاموال فكان احداهم يذبح بكره تامة او شاة فلغا يذبحه بهاء البركة فيها ياتي بعده فسا لوال النبي صلعم عنده فقال فرحوان شتم اي اذبحوا شتم وكالوايد يسلمون عما كانوا يسلمون في الجاهلية خوفا من بركة في الاسلام فاعلمهم ان لا يكره عليهم فيه وامرهم استجابا ان يعذروه ثم جعل عليه في سبيل الله قال الشافعي وقوله صلعم الفرع حق معناه ليس باطل وهو كلام عربي خرج على جواب السائل قال وقوله صلعم لا فرع ولا عتيرة اي لا فرع واجب ولا عتيرة واجبة قال والحديث الآخر يدل على هذا المعنى فانه اجاب له النزح واشار له ان يعطيه لعله او يحل عليه في سبيل الله قال وقوله صلعم في العتيرة اذ يجوز ان ياتي شاة كان اي اذبحوا شتم واجعلوا النزح لله في اي شهر كان لا انما في رجب دون غيره من الشهور والصحيح عند اصحابنا وهو نفس الشافعي استحباب الفرع والعتيرة واجابوا عن حديث لا فرع ولا عتيرة بثلاثة اوجه احدها جواب الشافعي السابق ان المراد في الوجوب والثاني ان المراد في ما لا وايد يكون لا صنم والثالث انها ليس كالانميحة في الاستحباب اذ في ثواب اذاعة الدم فاما تفرقة اللحم على المسكين فهو صدقة وقد نص الشافعي في سنن حرمة انسان تبسرت كل شهر كان حسنة لمن يكتسبها في ذبيحة او ذبيحة القاسم ان يجاء به العتيرة على شاة الامم بالفرع والعتيرة انتهى **اجاز** **ه** قوله في كل سائمة فرع الفرع اول ولد شاة قال كان احداهم اذا تمت ابله ما يذبحه بكره ففرع الفرع وفي شرح السنه كالوايد نحو قوله الشافعي في الجاهلية وقد كان المسلمون يفعلون في بدو الاسلام اي شاة تعالى سبحان ثم شاة ونهى عنه للشبهة كذا في المراجعة والعتيرة شاة تذبح في رجب وهو المسمى بالهبة وقوله تغذوه ما شيتك اي تغذوه والغذى كفى حتى اذا استعمل اي اذا صلح للعمل عليه اي ما شيا نحو ما يذبحه **اجاز** **ه** قوله وليرشح ذبيحته من الاراحة اي يشتره بعد النزح حتى تسرح وتبهر وقال في الجمع ليرشح ذبيحته باحدوا السكين وتجميل المراد بايكون الاراحة في حاله النزح **اجاز** **ه** قوله وقد ساء الفنتا السالفة نايحة مقدم العنق من لدن معلق القراط الى قلب الترقوة ومن الفرس ما ويطه اي ما تقدم من عترة كذا في القاموس **اجاز** **ه** قوله وان توارى عن البها ثم يذبحها لئلا يكون سببا للخوف وان عرو وقوله فليجهز اي يسرع في القاموس جهز على الجرح كنع واهنرا ثبت قتله واسرعه وتم عليه وموت جهز وجهز سرسح انتهى **اجاز** **ه** قوله قال سمو انتم وكلوا ليس معناه ان تسميتمكم ان تنوب عن تسمية المزني بل فيه بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل ان لم تعرفوا ان ذكر اسم الله عليه عند ذبحه يصح اكله اذا كان النزح من يصح اكل ذبيحته حلالا للمسلم على الصلح **اجاز** **ه** قوله عن مرقئ بن قطري بلغظ النسب من قطري لغظتين وكسر الراء مخففا كذا في التقريب قوله الا الظلمة هي الحجر

الله عليه ^{٣١٤٨} حدثنا محمد بن عبد الله بن غيرثنا عمير بن عبيد الطنافسي عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جد رافع بن خديج قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فقلت يا رسول الله انا نكون في المغازي فلا يكون معنا مدي فقال ما انهر الدم وذكرا اسم الله عليه فكل غير السن والظفر فان السن عظم والظفر مدي الحيشة **باب السخنة** ^{٣١٤٩} حدثنا ابو بكر بن ثناء مروان بن معاوية ثنا هلال بن ميمون الجهني عن عطاء بن يزيد الليثي قال عطاء اذ اعلمه الاعمى ابى سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بغلام يسلخ شاة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تعج حتى اريك فادخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يده بين الجلد واللحم فدحس بها حتى توارت الى الابط وقال يا غلام هكذا افسلخ ثم مضى صلى الله عليه وسلم ولم يتوضأ **باب النهى عن ذبح ذوات الدواب** ^{٣١٥٠} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خلف بن خليفة ح وحدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم انبا مروان بن معاوية جميعا عن يزيد بن كيسان عن ابى حازم عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى رجلا من الانصار فاخذ الشفرة ليذبح بقر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اياك والحلوب ^{٣١٥١} حدثنا علي بن محمد ثنا عبد الرحمن بن الجاربي عن يحيى بن عبد الله عن ابيه عن ابى هريرة قال حدثني ابو بكر بن ابى قحافة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له ولعمرك اني لالقيت في القبر حتى اتينا الحائط فقال مرحبا واهلا ثم اخذ الشفرة ثم جعل في النعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياك والحلوب وقال ذات الدواب ذبيحة المرأة ^{٣١٥٢} حدثنا هناد بن السرى ثنا عبد بن سليمان عن عبيد الله عن نافع عن ابن كعب بن مالك عن ابىه ان امرأة ذبحت شاة بجر فذك ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرد به بأسا **باب ذكوة النادمين** ^{٣١٥٣} حدثنا محمد بن عبد الله بن غيرثنا عمير بن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جد رافع بن خديج قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فذبحنا رجل بسمه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لها وايد احسبه قال كا وايد لوحش فما عليكم منها فاصنعوا به هكذا ^{٣١٥٤} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن ابى العشاء عن ابيه قال قلت يا رسول الله ما تكون الذكوة الا في الحلق واللثة قال لو طعنت في فخذ هلا جزاك **باب النهى عن صبر البهائم وعن المثلة** ^{٣١٥٥} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعبد الله بن سعيد قال ثنا عقبية بن خالد عن موسى بن محمد بن ابراهيم التيمي عن ابىه عن ابى سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يشغل بالها ثم حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع ح وحدثنا ابو بكر بن غلام الباهلي ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا سفيان عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا ^{٣١٥٦} حدثنا هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة انبا ابن جبر ثنا ابوالزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقتل شيء من الدواب صبرا **باب النهى عن تحوير الجملات والبايات** ^{٣١٥٧} حدثنا اسويد بن سعيد ثنا ابى زائدة عن محمد بن اسحق عن ابى نجيم عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تحوير الجملات **باب تحوير الخيل** ^{٣١٥٨} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابى بكر قالت غرنا فرسا فاكلنا من لحمه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ^{٣١٥٩} حدثنا بكر بن خلف ابو بشر ثنا ابو عاصم ثنا ابن جبر عن اخبرني ابوالزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اكلنا من لحم الخيل وحمار الوحش **باب لحم الحمر الاهلية** ^{٣١٦٠} حدثنا اسويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن ابى اسحق الشيباني قال

ذكعت شاة فرسا

اول الدرر الحمد منه ١٢ **الباب** ^{٣١٦١} قوله ما انهر الدم اي اساله وصبه بكثرة وهو مشبه بجمري المار في التريق قال انهر الدم وانهر فقال العلما في هذا الحديث تعريض بانه يشترط في الذكوة ما يقطع ويهجر الدم قال بعض العلما والحكمة في اشراط الذبح وانهار الدم تميز طلال اللحم والشحم من حرماها وتنبية على ان تحريم البهائم لتمامها وايضا تعريض بوجاهة الذبح بكل محله يقطع الا الظفر والسن وسائر العظام في ذلك السيف والسكين والستان والحجر والخشب والبراجاج والقصب والفرف والنفاس وسائر الاشياء المرددة فكما تحصل بها الذكوة الا السن والظفر والعظام كلها قال الشافعي يشترط قطع الخقوق والمرى ويترك الودجان وبهذا صح الروايتين عن احمد وقال الليث والابو ذؤود والابو داود بن المنذر يشترط التحم وقال ابو حنيفة اذا قطع ثلثه من هذه الاربع اجزائه وقال مالك يجب قطع الخقوق والودجين ولا يشترط المري قال ابن المنذر اجمعت العلما على ان اذا قطع الخقوق والمرى والودجين واسال الدم حصلت الذكوة واختلفوا في قطع بعض بقولها اما السن معظم معناه فلا تذبحوا به لانه ينتفخ بالدم وقد نبتهم عن الاستبراء بالنظام للثابتينس كونها زادا وانهم من الحيوان وقوله واما الظفر فمدي البهائم فنعاه انهم كفار وقد نبتهم عن التشبيه بالكفار وهذا شعارهم ١٢ **٣١٦٢** قوله ما في النوى ^{٣١٦٣} قوله باب السخنة يجوز الجلود والسلوخ شاة نزع جلدها قوله فاحسب بها اي ادخل اليد بين جلدها شاة وصفاها للسلخ كما في القاموس ١٣ **٣١٦٤** قوله اياك والحلوب اي ما يحلب وقيل الحلوب والحلوبه سواء وقيل الحلوب اسم والحلوبه صفة وقيل الواحدة والحلوب والجمع ومنه ولا طوية في البيت اي شاة تحلب اذ قال ذات اللبدي اللبن ويجوز ان يكون مصدرا للبن اذا جرى ١٤ **٣١٦٥** قوله فذبحها يجرى شرد وذهب على وجه قولنا لما او اذ يجرى اذ يجرى التي تابدت اي توشحت ونفرت من الناس ١٥ **٣١٦٦** قوله النهى عن صبر البهائم اي حبسها الرمي وبها ممنوع اشده المحرم واكره ان كان وحشيا ١٦ **٣١٦٧** قوله وعن المثلة يقال مثلت بالحيوان مثلا اذا قطعت الارض وشوشت به ومثلت بالقبيل اذا جدت الفه او اذنت او منكره او شيئا من المرافق والاسم المثلة ومثل بالشاة به لبها ١٧ **٣١٦٨ قوله النهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يشغل بالها ثم حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع ح وحدثنا ابو بكر بن غلام الباهلي ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا سفيان عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا ^{٣١٦٩} حدثنا هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة انبا ابن جبر ثنا ابوالزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقتل شيء من الدواب صبرا **باب النهى عن تحوير الجملات والبايات** ^{٣١٧٠} حدثنا اسويد بن سعيد ثنا ابى زائدة عن محمد بن اسحق عن ابى نجيم عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تحوير الجملات **باب تحوير الخيل** ^{٣١٧١} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابى بكر قالت غرنا فرسا فاكلنا من لحمه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ^{٣١٧٢} حدثنا بكر بن خلف ابو بشر ثنا ابو عاصم ثنا ابن جبر عن اخبرني ابوالزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اكلنا من لحم الخيل وحمار الوحش **باب لحم الحمر الاهلية** ^{٣١٧٣} حدثنا اسويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن ابى اسحق الشيباني قال**

سألت عبد الله بن ابي اوفى عن لحم الجمل الاهلية فقال اصابتنا جماعة يوم خيبر ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم وقد اصاب القوم حمرا خارجا من
 المدينة فخرناها وان قد ورتنا لتغلي اذ نادى متنادي النبي صلى الله عليه وسلم ان الكفوء القدر ولا تطعموا من لحم الجمل شيئا فاكلنا ما قفلت لعبد الله
 ابن ابي اوفى حرما محرما قال حدثنا انا حرما رسول الله صلى الله عليه وسلم البتة من اجل انهما تاكل العذرة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا زيد بن
 العباب عن مغوية بن صالح حدثنى الحسن بن جابر عن المقدام بن معد يكرب الكندي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرما شيئا حتى ذكر الجمل
 الانسية **حدثنا** سويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن عاصم عن الشعبي عن البراء بن عازب قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يلقي
 لحم الجمل الاهلية نية ونضيجة ثم لم يامرنا به بعد **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن يزيد بن ابي عمير عن
 سلمة بن الاكوع قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة خيبر فامسى الناس قد اوقدوا والنيران فقال النبي صلى الله عليه وسلم على ما توقدوا
 قالوا على لحم الجمل الانسية فقال اهريقوا ما فيها واكسروها فقال رجل من القوم انه يهريق ما فيها ونفسها فقال النبي صلى الله عليه وسلم او ذاك
حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ايوب عن ابن سيرين عن انس بن مالك ان متنادي النبي صلى الله عليه وسلم نادى ان الله ورسوله
 ينهيا نكم عن لحم الجمل الاهلية فانها رخصت باب لحم البغال **حدثنا** عمرو بن عبد الله ثنا وكيع عن سفيان بن عيينة عن ابن ابي عمير
 الرزاق ثنا الثوري ومعمر جميعا عن عبد الكريم الجزري عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال كنا ناكل لحم الخيل قلت فالبغال قال لا **حدثنا**
 محمد بن المصنف ثنا بقية حدثنى ثور بن يزيد عن صالح بن يحيى بن المقدام بن معد يكرب عن ابيه عن جده عن خالد بن الوليد قال نهي رسول
 الله صلى الله عليه وسلم عن لحم الخيل والبغال والحمير **باب** ذكوة الجنين ذكوة امه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن المبارك والبخاري والاحمر
 عبد بن سليمان عن هجالد بن ابى الوداك عن ابى سعيد قال سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجنين فقال كلوه ان شئتم فان ذكوة ذكوة
 امه قال ابو عبد الله سمعت الكوسم اسحاق بن منصور يقول في قوله في الذكوة لا يقضى بها مذمة قال مذمة بكسر الهمزة من الذمام ويقع الذال
 من الذم **ابواب** الصيد **باب** قتل الكلاب الاكلب صيد او نزع **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شعبة عن ابى التياح قال سمعت
 مطرفا يحدث عن عبد الله بن مغفل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب ثم قال مالهم وللكلاب ثم رخص لهم في كلب الصيد
حدثنا محمد بن بشير ثنا عثمان بن عمرو **حدثنا** محمد بن الوليد ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن ابى التياح سمعت مطرفا عن عبد الله بن
 مغفل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب ثم قال مالهم وللكلاب ثم رخص لهم في كلب الزرع وكتب العين قال بنابر والعزيز جطان
 المدينة **حدثنا** سويد بن سعيد انبا مالك بن انس عن نافع عن ابى عمرو قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب **حدثنا** ابو الهيثم
 ثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم رافعا صوته يا من يقتل الكلاب وكان الكلب
 تقتل الاكلب صيدا وماشية **باب** النى عز اقتناء الكلب الاكلب حرث او ماشية **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابو داود عن
 يحيى بن ابي كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتنى كلبا فانه ينقص من عمله كل يوم قيد الاكلب حرث او
 ماشية **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا احمد بن عبد الله عن ابن شهاب عن ابى شهاب عن جده ثوبان بن يوسف عن الحسن بن عبد الله بن مغفل
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان الكلاب امة من الامم لمررت بقتلها فاقتلوا منها الا السود الالهيم وما من قوم اتخذوا كلبا ماشية
 او كلب صيدا او كلب حرث الا نقص من اجورهم كل يوم قيد الاكلب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد ثنا مالك بن انس عن يزيد بن

حدثنا قتلنا انا والح و مال الكلب بالمدينة فكانت

المقصود وقد اجمع المسلمون على تحريم شحم ودمه وساير اجزائه قالوا ولنا ملكة عن ذكر حمل الاكل على الخيل مع قوله تعالى في الانعام وتعلم انك لو لم يلزم من هذا تحريم حمل الاكل على الخيل انتهى **١٢** **١٣** **١٤** قوله
 ذكر الحرام الانسية وبقوله قال الجهم بن ابي حمزة الهذلي الذي روى ابو داود عن غالب بن الجهم قال اصابتنا سبعة فلم يكن في مال شئ اطعم اهل البيت من حرمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمة لحم الجمل الاهلية فابتعت النبي
 صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اصابتنا سنة فلم يكن في مالي اطعم اهل الاسمان حرما واكل حرمت لحم الجمل الاهلية فقال اطعم اهلك من سبعين حرك فانما حرمتها من اجل جوار القرية يعني بالجوار التي تاكل الية وبقوله
 العذرة فذم الحديث مشطرب الاسناد وشديد الاختلاف ولو صح حمل على الاكل من في حال الاضطرار **١٢** **١٣** **١٤** قوله فان ذكوة ذكوة امره وقال ابو حنيفة حرما الله اي كذوة امره وحرف التشبيه يزود
 يدل ان روى بالنسب وليس في ذبح الام اصانة الولد لحم الشئ بموت كذا في الدرر **١٢** **١٣** **١٤** قوله فان ذكوة ذكوة امره قال محمد بن ابراهيم بن مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر كان يقول اذا حرثت
 الناقة ذكوة ما في بطنها ذكوة اذا كان قد تم خلقه ونبت شعره فاذا خرج من بطنها ذبح حتى يخرج الدم من جوفه قال محمد بن ابراهيم فان ذكوة ذكوة امره فلا باس باكلها ما ابو حنيفة روى كان يكره اكله
 حتى يخرج خياضه وكان يروى عن حماد بن ابراهيم ان قال لا تكون ذكوة نفس ذكوة نفسين انتهى **١٢** **١٣** **١٤** قوله ثم قال ما لم وللكلاب اي ماشية من وجدهم مع الكلاب مع وجود النجاسة فيها
 وعدم النجاسة باقتنائها فان المؤمن ليس من شأنه ان يمسك الشئ النجس لاسيما به الحيوان فانه يسرى نجاسته الى الاواني والنظروف ثم حكم القتل فسوخ الحديث مسلم عن جابر ثم نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتلها
 وقال عليكم بالسود الالهيم ذى النقطتين فانه شيطان **١٢** **١٣** **١٤** قوله فان ينقص من عمله كل يوم قيد الاكلب فليس لا متنازع الملائكة من دخول
 بيته وقيل لما يطعن بالمادين من الاذى وقيل لعصيان عمنى الشرع وقيل للنجاسة والقيظ والخلف وانه بحسب البلا وفيه كبر ربح سدس دينار وبالبحر في نصف عشرة ذكوة في القاموس والمراد بهما المقادير
 المعين عند الله تعالى من الاجزاء **١٢** **١٣** **١٤** قوله لولا ان الكلاب امة من الامم معنى هذا الكلام انه صلح كره ان امة من الامم واعلام خلق من خلق الله لانه ما من شئ خلق الله تعالى الا وفيه نوع من
 الحكمة وظهر من الصلوة يقول اذا كان الامر على هذا فلا سبيل الى قتلها فاقبلوا الشراء من وهي السود الالهيم والبقوا مساوما لتشتقوا بهن في الحراسة وغيره **١٢** **١٣** **١٤** قوله فاقتلوا منها
 الح قال النووي اجماعا على قتل العتور واختلفوا فيها لا عن غير قال امام الحرمين امر النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يقتلوا كلبا ثم نسخ ذلك الا الا السود الالهيم ثم استقر الشرع على النبي من قتل جميع الكلاب التي لا ضرر فيها
 حتى السود الالهيم **١٢** **١٣** **١٤** قوله كل يوم قيد الاكلب فان قلت كيف التوفيق بين الحديث والحديث السابق حيث ذكره بقاير الاطمان وهناك قيظ الاكلب في جوابه انه يمكن ان يكون في
 نوعين من الكلاب احدها الشاذي من الاجزاء يختلف باختلاف المواضع فيكون قيظ الاكلب في المدينة فانه زيادة فضله والقيظ في غيرها والقيظ الاكلب في المواضع التي لا يكون
 ذلك في زمانين فذكر القيظ الاكلب ثم زاد التعليل والقيظ هنا مقدار معلوم عند الله والمراد بنقص جزء من اجزاء عمله قاله الطيبي ثم اختلف في سبب نقصان الاجزاء اقتناء الكلب فليس لا متنازع الملائكة من دخول
١٥ انما ذكر هذه العبارة بمناسبة ذكر ذكوة الجنين وقوله مذمة مقولة اسحق بن منصور ونظيره قال اعادها للبعدها صل كلام المؤلف الذين لا يقولون بذكوة الجنين بذكوة الام يقولون عند بيان ذكوة
 الجنين لا يقضى بها مذمة ونظيره مذمة كسر الهمزة مشتقة من الذما او لغتها من الذم وفي قوله هذا بكسر الهمزة من الذمام والمعنى ان ذكوة الام لا يردى بها حتى ذكوة الجنين بل لا بد له من فعل جديد فالنوعين
 في قوله مذمة عوض عن الصفات البر والضمير راجع الى ذكوة الام **١٢**

عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احللت لنا ميتتان الحوت والجراد **حدثنا** ابو بکر بن خلف ونصر بن علي قالوا ثنا زكريا بن يحيى بن عمارة ثنا ابو العوام عن ابي عثمان الزهري عن سلمان قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجراد فقال اكثر جنود الله لا اكله ولا احويه **حدثنا** احمد بن حنبل بن سفيان بن عيينة عن ابي سعيد البقال سمع انس بن مالك يقول ان ارجل النبي صلى الله عليه وسلم يتهدون الجراد على الاطباق **حدثنا** هارون بن عبد الله الجمال ثنا هاشم بن القاسم ثنا زياد بن عبد الله بن علقمة عن موسى بن محمد بن ابراهيم عن ابيه عن جابر وانس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دعى على الجراد قال اللهم اهلك كبكارة واقتل مغارة وافسد بيصنه واقطع دابرة وحض يا خواهرها عن معايشنا وارزاقنا انك سميع الدعاء فقال رجل يا رسول الله كيف تدعو على جندي من اجناد الله بقطع دابرة فقال ان الجراد نثرة الحوت في البحر قال هاشم قال زياد فحدثني من رأى الحوت ينثره **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا حماد بن سلمة عن ابي المهزي عن ابي هريرة قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة واعمره فاستقبلنا رجل من جراد او ضرب من جراد فجعلنا نصره من باسواطنا ونعالنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم كلوه فانه من صيد البحر **باب** ما ينهى عن قتله **حدثنا** محمد بن بشر وعبد الرحمن بن عبد الوهاب قالوا ثنا ابو عامر العقدي ثنا ابراهيم بن الفضل عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل الصرد والضفادع والنملة واليه **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق ابا مريم عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سلمة عن قتيل اربع من الدواب النملة والنحلة واليه **حدثنا** احمد بن حنبل بن سفيان بن عيينة عن ابي سعيد بن مسروق عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان نبيا من الانبياء قرصته نملة فامر بقرية النمل فاحرقت فادعى الله عز وجل اليه في ان قرصتك نملة هلكت امة من الامم **تسبح** **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابو صالح محمد بن حنفى الليث عن يونس عن ابن شهاب باسنادة نحوه وقال قرصت **باب** النهي عن الخذف **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علي عن الربيع بن سعيد بن جبير بن عبد الله بن مغل خذف فنهاه وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف وقال انها لا تصيد صيدا ولا تنكأ عدوا ولكنها تكسر السن وتفقد العين قال فعاد فقال احذرك ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه ثم عدت لا اكلمك ابدا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبيد بن سعيد بن جبير بن عبد الله بن مغل خذف وقال انها لا تقبل صيدا ولا تنكأ العدو ولكنها تكسر السن **باب** قتل الوزغ **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الحميد بن جبير عن سعيد بن المسيب عن امرئ القيس ان النبي صلى الله عليه وسلم سلم امرها بقتل الوزغ **حدثنا** محمد بن عبد الملك بن ابى الشوارب ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا سمير بن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل وزغاً في اول ضربة فله كن او كذا حسنة ومن قتلها في الثانية فله كن او كذا اذى من الاولى ومن قتلها في الثالثة فله كن او كذا حسنة اذى من الذي ذكره في المرة الثانية **حدثنا** احمد بن عمرو بن السرح ثنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للوزغ الفويسقة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يونس بن محمد عن جرير بن حازم عن نافع عن سائب بن مولاة الفاكة بن المغيرة انها دخلت على عائشة فذارت في بيتها محاموضا فقالت يا ام المؤمنين ما تصنعين بهن فقال قلت به هذه الوزغ فان نبى الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا ان ابراهيم الخليل في النار لم تكن في الارض دابة الا طغأت النار غير الوزغ فانها كانت تنفخ عليهما فان رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله **باب** اكل كل ذي ناب من السباع **حدثنا** محمد بن الصباح عن ابي سفيان بن عيينة عن الزهري اخبرني ابو ادريس عن ابي ثعلبة الخشني ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل كل ذي ناب من السباع قال الزهري ولما سمع بهذا احدثت الشام **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا مغوية بن هشام **حدثنا** احمد بن سنان واسمعي بن منصور قالوا ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا مالك

قوله اطلت لنا ميتتان الزبير باجمه الجراد وجمع المسلمون على اباحته ثم قال ابو حنيفة والشافعي واحمد والجمهور يكرهون سواد ما يتكوى او باصطيد مسلم او مجوسي او مات خنق انفه سوار قطع بعضه او احدث فيه سبب وقال مالك في المشورة واحمد في رواية لا ياكل الا اذا مات بسبب بان يقطع بعضه او يلقي في النار او يشوي فان مات خنق انفه او في وعاء لم ياكل الا نوى **قوله** واقطع دابرة الدبائر انا يج واخر كل شئ والا صل قال الشوكاني في الحديث رواه الطيب عن انس وجابر فروا في اسناده موسى بن محمد التيمي وهو متروك قال ابن الملقن في الحديث من افراه وفي التقريب هو مكر الحديث ١١٢ انما **قوله** فاستقبلنا رجل من جراد او ضرب اى نوع من جراد اى طائفة او ضرب اى نوع من جراد قال ابن الملقن اخرج هذا الحديث ابو داود ومن حديث ابي المهزم قال وهو ضعيف والحديث فيهم اخبره الترمذي وقال عزيب لانعرف الامن حديث ابي المهزم وقد تكلم فيه شعبة ١١٣ انما الحمار لولانا المعظم الحديث الشيخ عبد الغنى المجدى الهلوى **قوله** ان نبيا من الانبياء قيل هو موسى وقيل داود على بيضاء وعليها السلام **قوله** قرصته اى سحره ولرغته فامر بقرية النمل هي مسكنها وبيوتها وهو محمول على ان شرع ذلك النبي كان فيه جواز قتل النمل والا حراق فلما لم يتب علي في اصل القتل والا حراق بل في الزيادة على نملة واحدة ذكره القاري ١١٢ انما **قوله** في ان قرصتك نملة اهلك امة وفي رواية اخرى امة قال الطيب في هذا الحديث اى اذى اليرقان قرصتك نملة اى عقتك وفيه جواز حراق تلك النملة القديمة فلعله كان في شرهته وفي شريعتنا لا يجوز حراق حيوان اصلاح ولا يجوز قتل النملة في مدينه النبي من قتل الدواب الا بغيره انتهى ١١٣ **قوله** نهى عن الخذف هو ريبك حصة اولواة تاخذها بين سباتيك ترى بها او تتخذ خنقة من خشب ثم ترى بها الحصة بين ايساك والسبابه ولا تنكأ عدوا من نكيت في العدواني اذا اكرت فيم الجراح والقيل فهو اناك وقد بهر لغته يقال نكأت القرصه اذا قرصت ١١٤ نهار **قوله** نهى عن الخذف انما الخذف ما خذف في النوى او الخذف ما خذف في النوى والزال المتجمين ويهدى الانسان بحصاة اولواة ونحوهما بجملها بين اصبعيه السابطين او الاسباب والسبابه **قوله** ولا تنكأ عدوا من نكيت في العدواني اذا اكرت فيم الجراح والقيل فهو اناك وقد بهر لغته تجوز وانما هذا من النكايه يقال نكيت العدو ونكيتك ونكات بالعمرة لغته فيه قال فعل في هذه اللغة تجوز في رواية شيوخنا **قوله** ونهى عن الخذف لانه لا ياكله ولا يمسسه ويخاف منه ويهدى به كل ما شارك في هذا وفيه ان ما كان فيه صلته او ما جرت في قتال العدو وتحصيل الصيده فهو جائز ومن ذلك رمي الطيور والكباد بالندق اذا كان لا يلتصقا بها بل تترك حية فتترك فوجها **قوله** لا اكلمك ابدا وفيه بجران اهل البدرع والفسوق وما ينزى السنه مع العلم وانما يجوز بجران وانما والنهي عن الجران فوق ثلثه ايام انما هو من بجران نفسه ومعاش الدنيا وانما اهل البدرع ونحوهم فجرانهم وانما وفي الحديث ما يؤيده مع نظائر الحديث كعب بن مالك وغيره انتهى ١١٣ **قوله** من قتل وزغاً في اول ضربة فله كن او كذا حسنة في قتل مرات انتهى ١١٣ انما **قوله** قال للوزغ الفويسقة قال الطيب في قوله فليس هذا موضع الاعلى في قتل اول مرة ثم ما يلها ليلاد في قتل والا اعتاد به اذ ذبحها انظرت في قتل مرات انتهى ١١٣ انما **قوله** قال للوزغ الفويسقة قال الطيب في قوله فليس هذا موضع الاعلى في قتل اول مرة ثم ما يلها ليلاد في قتل والا اعتاد به اذ ذبحها انظرت في قتل مرات انتهى ١١٣ انما **قوله** قال للوزغ الفويسقة قال الطيب في قوله فليس هذا موضع الاعلى في قتل اول مرة ثم ما يلها ليلاد في قتل والا اعتاد به اذ ذبحها انظرت في قتل مرات انتهى ١١٣ انما **قوله** قال للوزغ الفويسقة قال الطيب في قوله فليس هذا موضع الاعلى في قتل اول مرة ثم ما يلها ليلاد في قتل والا اعتاد به اذ ذبحها انظرت في قتل مرات انتهى ١١٣ انما **قوله** قال للوزغ الفويسقة قال الطيب في قوله فليس هذا موضع الاعلى في قتل اول مرة ثم ما يلها ليلاد في قتل والا اعتاد به اذ ذبحها انظرت في قتل مرات انتهى ١١٣ انما

ابن انس عن اسمعيل بن ابي حكيم عن عبدة بن سفين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اكل كل ذي ناب من السباع حرام حدثنا
 بكر بن خلف ثنا ابن ابي عدي عن سعيد بن علي بن الحكيم عن ميمون بن مهران عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال نهي رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يوم خيبر عن اكل كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير **باب**
 الذئب والثعلب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن واظم عن محمد بن اسحق عن عبد الكريم بن ابي المخارق عن حبان بن جزء عن اخيه خزيمه
 بن جزء قال قلت يا رسول الله جئتك لاسالك عن احناش الارض ما تقول في الثعلب قال ومن يا كل الثعلب قلت يا رسول الله ما تقول في الذئب قال
 ويا كل الذئب احد فيه خير **باب الضبع** **حدثنا** هشام بن عمار ومحمد بن الصباح قال ثنا عبد الله بن رجاء المكي عن اسمعيل بن امية عن عبد الله
 ابن عبید بن عمير عن ابن ابي عمير وهو عبد الرحمن قال سألت جابر بن عبد الله عن الضبع اصيد هو قال نعم قلت اكلها قال نعم قلت
 اشئ سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن واظم عن ابن اسحق عن عبد الكريم بن ابي المخارق عن
 حبان بن جزء عن خزعة بن جزء قال قلت يا رسول الله ما تقول في الضبع قال ومن يا كل الضبع **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد
 ابن فضيل عن حصين بن زيد بن وهب عن ثابت بن يزيد الرضائي قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاصاب الناس صيافاشتوها فاكلوا منها
 فا صبت منها فشيئتم ثم اتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ جريرة فجعل يعد بها اصابعها فقال ان امة من بني اسرائيل صنعت حواب في الارض والواو اعرا
 لعلها هي فقلت ان الناس قد اشتوها فاكلوها فلم يأكل ولم يذمه **حدثنا** ابو اسحق الهروي ابراهيم بن عبد الله بن حاتم ثنا اسمعيل بن علي عن
 سعيد بن ابي عروة عن قتادة عن سليمان اليشكري عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحرم الضب ولكن قدره وانه لطعام عامة
 الرعاء وان الله عز وجل لينفع به غير واحد ولو كان عندي لا كلته **حدثنا** ابو سلمة يحيى بن خلف ثنا عبد الله بن ابي عروة عن
 قتادة عن سليمان عن جابر بن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحمن بن عوف عن ابي هاشم
 عن ابي نصر عن ابي سعيد الخدري قال نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من اهل الصفة حين انصرف من الصلاة فقال يا رسول الله ان
 ارضنا ارض مضية فما ترى في الضباب قال بلغني انه افة مسخت فلم يأمر به ولم يثمه عنه **حدثنا** محمد بن المصفي الحمصي ثنا محمد بن حرب
 حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عباس عن خالد بن الوليد ان رسول الله صلى الله عليه
 اتى بصبي مشوي فقرب اليه فاهوى بيده لياكل فقال له من حضر يا رسول الله انه لحم ضب فرفعه عنه فقال له خالد يا رسول الله احرام الضب لا
 لكنه لم يكن يا رضي فاجد في اعاقه قال فاهوى خالد الى الضب فاكل منه ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر اليه **حدثنا** محمد بن المصفي ثنا
 سفين بن عيينة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا احرم يعني الضب **باب** الارنب **حدثنا** محمد بن بشار
 ثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قال ثنا شعبه عن هشام بن زيد عن انس بن مالك قال مرنا بمنزلة الظهران فانفتحت ارضنا فسعوا عليها فلغبوا
 فسعيت حتى ادركتها فاتيتهما ابا طلحة فذبحهما فبعث بهما ابا طلحة فذبحهما فبعث بهما ابا طلحة فذبحهما فبعث بهما ابا طلحة فذبحهما فبعث بهما ابا طلحة فذبحهما
 ابن هارون ابنا داود بن ابي هند عن الشعبي عن محمد بن صفوان انه مر على النبي صلى الله عليه وسلم باربعين معلقا فقال يا رسول الله اتى اصبت
 هذين الارنيين فلما جد حديدتهما اذكهما بهما فذكيتهما بمرورهما فاكل قال كل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن واظم عن محمد بن اسحق عن
 عبد الكريم بن ابي المخارق عن حبان بن جزء عن اخيه خزيمه بن جزء قال قلت يا رسول الله جئتك لاسالك عن احناش الارض ما تقول في الضب
 قال لا اكله ولا احرمه قال قلت فاني اكل مما لم تحرم ولم يارسول الله قال فقدت امة من الامم ورأيت خلقا ربي قلت يا رسول الله ما تقول في

وما اكل ضبابا بارض قومي الصياح فتعبوا بفخذيها صدك

شفيخ في النار التي هي فيها ظليل الله عليه السلام وهي في اشعرا لادهور في الجبل من دواب السموم المؤذية ١٢ كذا في المرقاة ١٤ قوله من اكل كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير الثعلب
 بكر الميم وفتح الام قال اهل اللغة الثعلب للظفر للسان في هذا الحديث دلالة لمذهب الشافعي وابي حنيفة واحمد وداود والجمهور انه يحرم اكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من
 الطير وقال مالك يكره ولا يحرم قال اصحابنا المراد بذي الناب ما يتقوى به ويصطاد وواضح ما لك بقوله تعالى قل لا اجد فيها اذى الى محرما الاية وواضح اصحابنا بهذا الحديث قالوا الاية ليس فيها الا الاخبار بان لم
 يحد في ذلك الوقت محرما الا المذكورات في الاية ثم ادعى اليه بتحريم كل ذي ناب من السباع فوجب بقوله والصلح بر ١٢ نووي ٢٤ قوله عن احناش الارض الاحناش جمع حنش بالتحريك في القاموس الفتح
 حركه الذباب والحية وكل ما يصاد من الطير والحوام ونحو ذلك الارض او ما اشبهه رأس الحيات انتهى ١٢ انجاح ٢٤ قوله عن احناش الارض قال في التباينة الفتح ما اشبهه رأس الحيات من الوزغ
 والحرياء وغيرهما وقيل الاحناش هو ام الارض والمراد في الحديث الاول انتهى ١٣ ٢٤ قوله من يا كل الضبع وهو حيوان معروف يقال له بالفارسية كفتار وهذا الحديث يدل على حرمة الضبع كما هو مذهب
 ابي حنيفة ومالك ولين يدره انه ذناب من السباع وقد نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل كل ذي ناب من السباع وداه مسلم وفي رواية مسلم والناسي وابن ماجه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال كل
 ذي ناب من السباع فاكله حرام ومع تعارض الاول في التحريم والاباحة الا حوط حرمة وبرد قال سعيد بن المسيب وسفين الثوري وجماعة قاله القاري ١٢ ٢٤ قوله فلم يأكل ولم يذمه قال محمد في الموطأ وقد جرد
 في اكله اختلاف فاما نحن فلانزى ان يوكل انتهى وويلنا ما روى محمد في الموطأ خبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم التيمي عن عائشة انه اهدى لها ضب فاما ما روى رسول الله صلى الله عليه وسلم فساكت عنه فبادرت
 سالته فارادت ان تلطمها اياه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم تلطمها مما لا تأكل وما روى محمد بن ابي حنيفة عن علي بن ابي طالب انه نهي عن اكل الضب والضبع قال محمد وهو قول ابي حنيفة والامة انتهى
 قلت وما يدل على حرمة اكل الضب ما روى ابو داود باسناده عن عبد الرحمن بن شبل ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن اكل لحم الضب والظاهر ان النبي مؤخر عن السكوت فانهى واجب العمل وعلى سبيل التستر يقال
 ان الادلة متعارضة ومع تعارض الاول في التحريم والاباحة الا حوط حرمة وعدم اكله ١٢ ٢٤ قوله ان ارضنا ارض مضية فيها لغتان مشهورتان احدهما فتح الميم والاضا والثانية ضم الميم وكسر الضاد
 والاول اضع واشهر اياه ذات ضباب كثيرة فكله بعض المحشين من النووي ١٢ انجاح ٢٤ قوله ان ارضنا ارض مضية بضم ميم وكسر ضا وواو والمعروف بفتحها اصبحت ارض كثر ضبابها وارض مضية
 ذات ضباب كبريت لذات يرانج وجمع مضيات ومضيه اسم فاعل من اصبحت كما عرفت قاله في النهاية وقال الكرماني الضب قاضي الطير واليهام عن العرب اجتمعوا عند حين خلق الانسان فوصفوه له
 فقال يصفونه خلقا ينزل الطير من السماء ويخرج الموت من البحر فمن كان ذا جناح فليطير ومن كان ذا مخلب فليستقر انتهى ١٢ ٢٤ قوله بلغني ان امة مسخت لعل هذا قاله قبل العلم بان الامة المسوخة
 لم يبق بعد ثلاثه ايام ١٢ انجاح ٢٤ قوله مرنا بمنزلة الظهران موضع قريب مكة قوله فانفتحت ارضنا فاجد في اعاقه وفي نسخة فاستنقنا ارضنا اي ارضنا باه و هو بنون وفاء وجيم التثنية والاثارة والغلب الثعب ومنه قوله تعالى وما منا
 من لخب ١٢ انجاح ٢٤ قوله ورأيت خلقا ربي اي او قمتي في الربهة والشبهة ان هذه اولئك والاصح ان الامة المسوخة لم يبق بعد ثلاثه ايام ١٢ انجاح .

الارنب قال لو اكل ولا حرمه قلت فاني اكل مما لم تحرم ولم ير رسول الله قال نبت انهما تدمي باب الطافي من صيد البحر حدثنا هشام بن عمار
 ثنا مالك بن انس حدثني صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة عن ال ابن الزرق ان المغيرة بن ابى بردة وهو من بنى عبد الله حدثته انه سمع ابا
 هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البحر الطهور ماؤه الحلى ميتته قال ابو عبد الله بلغني عن ابى عبيدة الجراد انه قال هذا نصف العلم ان
 الدنيا بربو وحده فقد افنك في البحر بقي البحر حدثنا ثابث بن عبد الله بن جابر بن عبد الله بن جابر بن عبد الله بن جابر بن عبد الله بن جابر
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اتى البحر ارجز عنه فكلوه وقامات فيه فظني فلا تاكلوه باب الغراب حدثنا احمد بن الزهر
 النيسابوري ثنا الهيثم بن جميل ثنا شريك عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عمرو قال من يأكل الغراب وقد سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فاستقا والله ما هو من الطيبات حدثنا محمد بن بشر ال انصاري ثنا السعدي ثنا عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق عن ابيه عن
 عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحية فاسقة والعقرب فاسق والفارة فاسق والغراب فاسق فقيل للقاسم اي وكل الغراب قال من ياكله
 بعد قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسقا باب الهرة حدثنا الحسين بن مهدي ثنا عبد الرزاق ابن اعمر بن زيد عن ابى الزبير عن جابر قال
 نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الهرة وثمنها ابواب الاطعمة باب اطعام اطعمم حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا ابواسامة عن عوف
 عن زرار بن اوفى حدثني عبد الله بن سلام قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة انجفل الناس قبله وقيل قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قد
 قدم رسول الله قد قد قد رسول الله ثلاثا فحمت في الناس لا نظر فلما تبينت وجهه عرفته ان وجهه ليس بوجه كذاب فكان اول شيء سمعته تكلم به
 ان قال يا ايها الناس افسوا السلام واطعموا الطعام وصلوا الارحام وصلوا بالليل والناس نيام ادخلوا الجنة بسلا حدثنا محمد بن يحيى الازدي
 ثنا جابر بن محمد عن ابن جهم قال سليمان بن موسى حدثنا عن فاذ ان عبد الله بن عمر كان يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افسوا
 السلام واطعموا الطعام وكونوا اخوانا كما امركم الله عز وجل حدثنا محمد بن رحمة انما الليث عن يزيد بن ابى حبيب عن ابى حنيفة عن عبد الله بن
 عمرو ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اي الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف
 باب طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية حدثنا الحسن بن علي
 الخلال ثنا الحسن بن موسى ثنا سعيد بن زيد ثنا عمرو بن دينار قهرمان ال الزبير قال سمعت سالف بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن جده عمر بن
 الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان طعام الواحد يكفي الاثنين وان طعام الاثنين يكفي الثلاثة والاربعة وان طعام الاربعة يكفي
 الخمسة والستة باب المؤمن يأكل في معا واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا عفان بن سعد ثنا
 محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن ابى حازم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن يأكل في معا واحد والكافر يأكل
 في سبعة امعاء حدثنا علي بن محمد ثنا عبد الله بن غير عن عبيد الله بن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكافر يأكل في سبعة امعاء

فاسقة رابت تطعم الرجل

فانما مشابهاه بالدميين ولد اروي عن جعفر الصادق تحريمه والله اعلم ١١٢ انما ج
 ١ه قوله نبت انهما تدمي اي الارنب قلت ولذا ذكره اكل البعض وحكى ايضا عن عبد الله بن عمرو بن العاص وابن ابى
 يعلى انما كرها ما كن الائمة الارنب والعلاء كافر اكلوا اكل الارنب وليهم الحديث المتقدم عن انس بن مالك ان ابا طلحة بعث وركبا الى النبي صلعم فقبلوه وبذا الحديث ضعيف لان فيه عبد الكريم بن ابى المزدق
 وهو ضعيف عند اهل الحديث قال ابن حجر في التقریب عبد الكريم بن ابى المزدق البصري الملقب بالبواقي الملقب بالعلاء كافر اكلوا اكل الارنب وليهم الحديث المتقدم عن انس بن مالك ان ابا طلحة بعث وركبا الى النبي صلعم فقبلوه وبذا الحديث ضعيف لان فيه عبد الكريم بن ابى المزدق
 ٢ه قوله او جزعنا اي نقص وذهب وفي الجمع ما جزعنا البحر فكل اي ما انكشف عنه الماء من حيوان البحر ومنه الجزع والدم وهو جوع المار الى ظف انسي ١١٢ انما ج ٣ه قوله ومامات فيه
 فظني فلا تاكلوه اختلفوا في اباة السمك الطافي فاباح جماعة من الصحابة والابن يعين وبقه قال مالك والشافعي وكرهه جماعة منهم روى ذلك عن جابر وابن عباس واصحاب ابى حنيفة وقال في الدرر في تفسير
 الطافي هو ما ينزف فوق فلو ظهره فوق فليس بطافي فيمكن كما يوكل ما في بطن الطافي ١١٢ انما ج ٤ه قوله من يأكل الغراب وهذا هو الغراب الذي يأكل الخبث واما الذي يأكل الزرع او يجمع بينهما وهو المسمى
 بالعقرب فالاصح حمله كذا في الدرر ١١٢ انما ج ٥ه قوله من اكل الهرة وثمنها قال الطيبى هذا محمول على ما لا يشع او على انه نسي ثمنه لكي يشاد الناس بهيمة واما ربه والساحر كما هو الغالب فان كان ناعفا وابعه
 صح البيع وكان ثمنه حلالا لانه يذهب الجهور الاماكن عن ابى هريرة وجماعة من الابن يعين واما مجابها الحديث قلت وهو من بيتنا الماروي عن ابى يوسف انه ذكره في النهاية واذ خرج اليكم من ابى هريرة
 قال كان النبي صلعم ياتي دار قوم من الانصار ووروا ليايتها فاشق عليهم فكلوه فقال ان في داركم كلبا قالوا فان في دارهم سورا فقال صلعم السنو سبيع ثم قال اليكم حديث صحيح ١١٢ انما ج الحاجه لولانا الشيخ عبد الغنى
 الجمدوى الدهلوى ٦ه قوله انجفل الناس قبله اي مضوا اليه في الفاسوس انجفل القوم انقلوا انقلوا كما جعلوا والبغالة بالضم الجملة انتهى وفي الجمع اي ذهبوا مسرعين نحوه يقال انجفلوا وانجفل انتهى
 ١١٢ انما ج ٧ه قوله افسوا السلام اعلم ان ابتداء السلام سنة ودوره واجب فان كان المسلم جماعة فهو سنة كفاية في حقهم اذا سلم بعضهم حصلت سنة السلام في حق جميعهم فان كان المسلم عليه واحد اتعين عليه الرد
 وان كان جماعة كان الرد فرض كفاية في حقهم فاذا اردوا منه سقط المخرج عن الباتين والافضل ان يبتهى الجميع بالسلام وان يرد الجميع وعن ابى يوسف انه لا يردان يرد الجميع ونقل ابن عبد البر وغيره اجماع السليين
 على ان ابتداء السلام سنة وان رده فرض داخل السلام ان يقول السلام عليكم فان كان المسلم عليه واحدا فقل السلام عليكم والافضل ان يقول السلام عليكم ليتنا وله ملكية واكمل منه ان يرد ورحمة الله
 وايضا بركاته ويكره ان يقول البيهقي عليكم السلام فان قاله استحق الجواب على الصحيح المشهور وقيل لا يستحقه وقد صح ان النبي صلعم قال لا تقبل عليك السلام فان عليك السلام تحية الموتى واما ما صنعه الرد فالافضل
 ان يقول وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته فياتي بالواو داخل السلام ابتداء ورواه ان يسبح صاحبه ولا يجزيه دون ذلك ويشترط كون الرد على الفور ولو اياه سلام من غائب مع رسول او في ورقة وجب الرد
 على الفور والسلام بالالف واللام افضل ١١٢ نودى ٨ه قوله اطعام الواحدة يكفي الاثنين تأويله شيخ الرواة قوت الاثنين وشيخ الاثنين قوت الاربعة قال عبد الله بن عروة تفسيره ما قال عمر عام الرقادة لقد
 سمعت ان انزل على اهل كل بيت مثل عددهم فان الرجل لا يملك على نصف بطنه قال النووي فيه المش على الواساة في الطعام وان كان قليلا حصلت منه الكفاية المقصودة ودقت فيه بركة تعلم الى الصبر
 ١٢ه قوله المؤمن يأكل في معا واحد قال في النهاية هو مثل ضربه للمؤمن وزهده في الدنيا والكا فر حرمه عليها وليس معناه كثرة الاكل دون الاتساع في الدنيا وقيل هو تحفيض للمؤمن على قلة الشبع وقيل
 هو خاص في رجل يجبنه كان يأكل كثيرا فاسلم ففعل اكله والمعا واحد الاما زهده المصارين انتهى ما في الزجاية قلت وقال اهل الطب لكل انسان سبعة امعاء للعدة وثلاثة متصلة بهار قاق ثم ثلاثة غلا لا والذين
 لا تصاد وتسمى كفى ملا امعاء بخلاف الكافر وقيل المراد المؤمن الكامل العزم عن الشوات المقتر على سنة حلت ١٢ه قوله واكافرا يأكل في سبعة امعاء اعلم انه ليس للكا فر زيادة امعاء له نسبة
 الى المؤمن فلا بد من تاويل الحديث فقال القاضى ارا بدين المؤمن يقل حرمه وشربه على الطعام ويبارك لذي ما كره وشربه يشبع من قليل وانكا فر يكون كثير الحوص شربه لا يضره الا في المطامخ
 والمشارب قال جل ذكره ذرهم ياكلوا ويمتصوا ويلتهم الا مل فسوف يطعون قال النووي فيه وجهه انها ان يقل في رجل بينه فقيل له على جهة التمثيل وثانيها ان المؤمن يسمى الله تعالى على حد طعامه فلا يشتر

وسلم اذا وضعت المائدة فليأكل مما يليه ولا يتناول من بين يدي جليسة **حدثنا محمد بن بشير** ثنا العلاء بن الفضل بن عبد الملك بن ابي السوية حدثني عبيد الله بن عكر اش عن ابيه عكر اش بن ذويب قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بجمعة كثيرة الثريد والودك فاقبلنا نأكل منها فخطبت يدي في نواحيها فقال يا عكر اش كل من موضع واحد فانه طعام واحد ثم اتينا بطبق فيه الوان من الودك فجالت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطبق وقال يا عكر اش كل من حيث شئت فانه غير لون واحد **باب** النهي عن الاكل من ذريرة الثريد **حدثنا عمرو بن عثمان بن كثير** بن دينا ر الحيمى ثنا ابي ثناء محمد بن عبد الرحمن بن عرق اليحصبي ثنا عبد الله بن بسر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بقصعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا من جوانبها ودعوا ذروتها يبارك فيها **حدثنا هشام بن عمار** ثنا ابو حفص عمر بن الدريس حدثني عبد الرحمن بن ابي ربيعة عن واثة بن الاسقع الليثي قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم برأس الثريد فقال كلوا باسم الله من حوالها واعفوا رأسها فان البركة تأتيها من فوقها **حدثنا علي بن المنذر** ثنا محمد بن فضيل ثنا عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم اذا وضع الطعام فخذوا من حافته وذروا وسطه فان البركة تنزل في وسطه **باب** اللقمة اذا سقطت **حدثنا سويد بن سعيد** ثنا يزيد بن زريع عن يونس عن الحسن بن معقل بن يسار قال بينما يتعدى اذا سقطت منه لقمة فتناولها فاما طما كان فيها من اذى فاكلها فتعأ مزيه الدها قين فقيل اصله الله الاميران هو الاعداء ما قين يتعأ مزون من اخذك اللقمة وبين يديك هذا الطعام قال اني لم اكن لادع ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه الاعاجم انا كنا نأخذها فاصط ما كان فيها من اذى ولا طما ولا يدعها للشيطان **حدثنا علي بن المنذر** ثنا محمد بن فضيل ثنا الامام عيسى بن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وقعت اللقمة من يد احدكم فليمسحها فاعلمها من الاذى وليأكلها **باب** فضل الثريد على الطعام **حدثنا محمد بن بشير** ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة بن عمرو بن مرة الهمداني عن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم بنت عمران والاسية امرأة فرعون وان فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام **حدثنا حرمله بن يحيى** ثنا عبد الله بن وهب ان ابنا مسلم بن خالد عن عبد الله بن عبد الرحمن انه سمع انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام **باب** مسح اليد بعد الطعام **حدثنا محمد بن سلمة** المصري ابو الحارث ثنا عبد الله بن وهب عن محمد بن ابي يحيى عن ابيه عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبد الله قال كنا زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقليل ما نجد الطعام فاذا نحن وجدناه لم تكن لنا مناديل الا اوقفنا وساعدنا واقدامنا ثم نصلى ولا نتوضأ قال ابو عبد الله غريب ليس الا عن محمد بن سلمة **باب** ما يقال اذا فرغ من الطعام **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن حماد بن عمار بن عبيد بن مولى لابي سعيد عن ابي سعيد قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اكل طعاما قال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين **حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم** ثنا الوليد بن مسلم ثنا ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن ابي امامة الباهلي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اذا فرغ طعامه او ما بين يديه قال الحمد لله حملا كثيرا طيبا مباركا غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه **حدثنا حرمله بن يحيى** ثنا عبد الله بن وهب اخبرني سعيد بن ابي ايوب عن ابي مرحوم عبد الرحيم عن سهل بن معاذ بن انس الجهني عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل طعاما فقال الحمد لله الذي اطعمني لهذا او زقنيه من غير حول مفي ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه **باب** الاجتماع على الطعام **حدثنا هشام بن عمار** وداود بن رشيد ومحمد بن الصباح قالوا ثنا الوليد بن مسلم ثنا وحشى بن حرب بن ابيه عن جدته وحشى بن ابراهيم قالوا يا رسول الله انا نأكل ولا نشبع قال قللكم تا كلون متفرقين قالوا نعم قال فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله عليه يبارك لكم فيه **حدثنا الحسن بن علي** الخلال ثنا الحسن بن موهب ثنا سعيد بن زبير ثنا عمرو بن دينار ربه رمان ال الزبير قال سمعت سالم بن عبد الله بن عمر قال سمعت ابي يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله

باب بقصعة محمد بن يحيى

لانا كاسب لذلك **باب** الطبي **له** قوله بخصه اي قصته قوله والودك وفي رواية الترمذي والورد للفتح الواو وسكون الال المعجمة جمع ذريرة وهي قطعة من اللحم فان كان بالال المهله والكانف فالرذمة كثيرة السموم قوله فخطبت اي ضربت فيها من غير استواء كذا في المرقاة **باب** انما الحار **له** قوله ودعوا ذروتها اي اعلاها شبه ما يزيد في الطعام بما ينزل من الاعلى من المائع وما يشبهه فهو ينصب الى الوسط ثم ينشأ من اطرافه فكل ما اخذ من الطرف يحيى من الاعلى بدل فاذا اخذ من الاعلى انقطع **باب** الطبي **له** قوله تنزل في وسطه بحيث انك وسطه افضل واعدل مواضع است ليس احق واولى بود به نزول خير بركت ووجوه طعاميكه راسه است حمل بركت است ابقائي وى تا آخر طعام مناسب است براى بقا واسترا بركت وطعام وافرادا باب هوى خوب نبود **باب** ترجمه مشکوة **له** قوله فتعأ مزيه الباهقين اي اشاروا بالتحقير بالعين والبخس والواجب اي عاب الدها قين فلا حوا العجم هذا الامر بسبب عدم علمهم **باب** انما الحار **له** قوله ولا يدعها للشيطان انما صادرها للشيطان لان فيه اشارة لنعمة الله والاستغفار بها من ما باس ثم اذن من اخلاق التكبر من المائع عن تناول تلك اللقمة في الغالب هو الكبر وذلك من عمل الشيطان **باب** الطبي **له** قوله كل من الرجال كثير اي من الامم السابقة ولم يكمل من النساء الا امرأتان ولا يلزم منه انه لم يكمل من امته صلعم احد من النساء بل لهذه الامم مزية على غيرها ولذا ذكره بقوله فضل عائشة الخ وفضل الثريد على سائر الاطعمة ليس بفضل كل بل بفضل من وجبه فلا يلزم منه فضيلتها على خديجة وفاطمة بل الاصل في هذه المسئلة التوقف فان لكل واحدة منهن فضيلة ليست للآخرى فقدم الاسلام ونعمة الذين لخدمته فجزية النبي صلعم لفاطمة ووفور العلم والزيادة لعايشة رضي الله تعالى عنهن **باب** قوله وان فضل عائشة الخ قال الطبي لم يعطف عائشة على آسية بل ابرز في صورة جملة مستقلة تنبيهها على اختصاصها بما سوا امتازت به عن سائرهن ومثل بالثريد لانه افضل طعام العرب لان مع اللحم جامع بين الغذاء واللذة والقوة وسهولة التناول وقلة المؤنة في المضغ فيفيدنا انما اعطيت مع حسن الخلق وطهارة النطق ونفاسة الطيب به رذائنا الراى ففى فصل للثريد والتمحدث وحسب انما عقلت ما لم يعقل غيرها من النسا وروى ما لم يرو مثلهما من الرجال انتهى وقال في النهاية قيل لم يروى عن الثريد وانما اولاد الطعام المتخذ من اللحم والثريد معالان الثريد غالبا لا يكون الا من لحم والعرب قلما تجده طيبا ولا سيما لحم ويقال الثريد احد اللحمين بل اللذة والقوة اذا كان اللحم فيجوز في المرق اكثر ما يكون في نفس اللحم انتهى **باب** **له** قوله كفضل الثريد على سائر الطعام الثريد الخبز المقتت في المرق وغيره وهو طعام سريع الهضم كثير النفع كما ان الصدقية رضي الله تعالى عنها كثيرة النفع لامة بحسب العلم والفتيا **باب** **له** قوله ولا تتوضأ ثبت من هذا الحديث اذا وضوء بعد اكل الطعام **باب** **له** قوله اذا فرغ طعامه او ما بين يديه وهو الطعام قوله غير مكفي حال من محذوف وهو قوله الطعنى اي الطعنى هذا الطعام حال كونه غير مكفى وفي الجمع وهو يوزن مرمى من الكفاية ويروى مكفى وهو الزالام اي غير مقلوب ولا مردود لخدمه والاسبقا رعه والغير للطعام وقيل اي الله هو العلى وانما في غير مطعم ولا مكفى فالصغير ربه تعالى ولا مودع اي غير متروك الطلب اليه والرغبة فيها عنه وديننا على الاول منصوب على النزول على الثاني مرفوع مبتدأ مؤخر اي ربنا غير مكفى ولا مودع ويجوز ان يرجع الكلام الى الحمد

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّوَجْمِعًا وَلَا تَقْرُوا قَانَ الْبِرْكَةِ مَعَ الْجَمَاعَةِ بِأَبِ النَّفْعِ فِي الطَّعَامِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ شَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَارِثِيِّ
 ثنا شريك عن عبد الكريم عن عكرمة عن ابن عباس قال لم يكن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينفخ في طعام ولا شراب ولا يتنفس في الأثناء بِأَبِ
 إِذَا تَأَخَّرَ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ فَلْيَتَأَوَّلْهُ مِنْهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَيْبَةَ عَنْ أَبِي سَمْعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ فَلْيَجْلِسْهُ فَلْيَأْكُلْ مَعَهُ فَإِنَّ ابْنَ فُلَيْتَا وَهُوَ مِنْهُ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَادٍ الْمَصْرِيُّ أَنَّ أَبَا لَيْثٍ
 بْنَ سَعْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَيْبَعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَحَدُكُمْ قَرِبَ إِلَيْهِ فَمَلُوكَهُ طَعَامًا
 قَدْ كَفَاهُ عَنَاءَهُ وَحَرَهُ فَيُدْعُهُ فَلْيَأْكُلْ مَعَهُ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلْيَأْخُذْ لِقْمَةً فَلْيَجْعَلْهَا فِي يَدِهِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ ثنا محمد بن فضيل ثنا إبراهيم
 الهجرى عن ابى الاحوص عن عبد الله قال قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَاءَ خَادِمُ أَحَدِكُمْ بِطَعَامِهِ فَلْيَقْعُدْهُ مَعَهُ وَلْيَتَأَوَّلْهُ مِنْهُ
 فَإِنَّهُ هُوَ الَّذِي وَلَّى حَرَهُ وَدَخَانَهُ بِأَبِ الْوَكْلِ عَلَى الْخَوَانِ وَالسَّفَرَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ثنا معاوية بن هشام ثنا ابى عن يونس بن ابى الفرات
 الرسكافى عن قتادة عن انس بن مالك قال ما أكل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على خوان ولا فى سكرجة قال فعلى ما كانوا ياكلون قال على السفر
 حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ الْجَبْرِىُّ ثنا أبو محمد شمسيد بن ابى عروبة ثنا قتادة عن انس قال ما رأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكل على
 خوان حتى مات بِأَبِ النَّبِيِّ إِنْ يَقَامُ عَنِ الطَّعَامِ حَقٌّ يَرْفَعُ وَإِنْ يَكْفِي يَدَهُ حَقٌّ يَفْرَغُ الْقَوْمُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ ذَكَرَانَ بْنِ الْمُشَقِّ
 ثنا الوليد بن مسلم عن منير بن الزبير عن مكحول عن عائشة ان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَقَامَ عَنِ الطَّعَامِ حَقٌّ يَرْفَعُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 خَلْفِ الْعَسْقَلَانِيِّ ثنا عبيد الله انبأنا عبد الاعلى عن يحيى بن ابى كثير عن عروة بن الزبير عن ابن عمر قال قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وَضَعْتَ
 الْمَأْكُوتَةَ فَلْيَقُمْ رَجُلٌ حَتَّى تَرَفَعَ الْمَأْكُوتَةَ وَلَا يَرْفَعُ يَدَهُ وَإِنْ شَبِعَ حَقٌّ يَفْرَغُ الْقَوْمَ وَلْيَعُدَّ رِفَاقُ الرَّجُلِ يَجْلِسُ فِيهِ فَيَقْبِضُ يَدَهُ وَعَسَى أَنْ
 يَكُونَ لَهُ فِي الطَّعَامِ حَاجَةٌ بِأَبِ مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ رِيحٌ غَيْرُهَا حَدَّثَنَا جَبَّارُ بْنُ الْمَغْلَسِ ثنا عبيد بن وسيم الجمال ثنا الحسن بن الحسن عن امه
 فاطمة بنت الحسين عن الحسين بن على عن امه فاطمة ابنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الالايون من امرأ الا نفسه بيبت وفي يده ريح غير حد ثنا
 محمد بن عبد الملك بن ابى الشوارب ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا سهيل بن ابى سالم عن ابىه عن ابى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا نَامَ
 أَحَدُكُمْ فِي يَدِهِ رِيحٌ غَيْرُهَا فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ فَاصْبِأْهُ شَيْئًا فَلْيَلِمْهُ مِنَ الْإِنْفُسِ بِأَبِ عَرَضِ الطَّعَامِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا ثنا وكيع
 عن سيفين عن ابن ابى حسين عن شهر بن حوشب عن اسماء بنت يزيد قالت اتى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بطعام فعرض علينا فقلنا لا نشتهي فقال
 لا تجتمعن جوعًا وكن يا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا ثنا وكيع عن ابى هلال عن عبد الله بن سوادة عن انس بن مالك رجل من بني
 عبد الاشهل قال اتيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يتعدى فقال ادن فكل فقلت انى صائم فيا لهف نفسي هلا كنت طعمت من طعام رسول الله
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَبِ الْاَكْلِ فِي الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدٍ بن كاسب وحرولة بن يحيى قالا ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن
 الحارث حدثني سليمان بن زياد الحضرمي انه سمع عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي يقول كنا ناكل على عهد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
 الْمَسْجِدِ الْخَبْزِ وَاللَّحْمِ بِأَبِ الْاَكْلِ قَائِمًا حَدَّثَنَا أَبُو السَّائِبِ سَلَمُ بْنُ جِنَادَةَ ثنا حفص بن غياث عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال
 كنا على عهد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ناكل ونشرب ونغنى قِيَامًا بِأَبِ الدَّبَاءِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ انبأنا عبيدة بن حميد
 عن حميد عن انس قال كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجِبُ الْقَدْرَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ثنا ابن ابى عدي عن حميد عن انس قال بعثت معى امر
 سليم بمكثل فيه رطب الى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلما وجدنا وخرج قريباً الى موئى له دعاه فصنع له طعاماً فأتته وهو ياكل قال فدعاني لا اكل
 معه قال وصنع ثريدة بلحم وقرع قال فاذا هو يعجبه القرع قال فجعلت اجبعه فادنيه منه فلما طعمنا منه رجح الى منزله ووضعت المكثل بين يديه
 فجعل ياكل ويقسم حتى فرغ من اخره حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثنا وكيع عن اسمعيل بن ابى خالد عن حكيم بن جابر عن ابىه قال دخلت على النبي

ثَلَاثَانِ ذَلِكَ

كانه قال حمد كثير غير مكفى ولا مودع ولا مستغنى عنه اى عن الحمد انتهى ١٢ انما جـ قوله ولا يتنفس في الأثناء وفي الأثر كان يتنفس في الأثناء ثلاثاً قال في النهاية وهما صيغتان باختلاف تعديرتين احدهما
 ان يشرب وهو يتنفس من في الأثناء من غير ان يبينه من فيه وهو مكرهه والأثران يشرب من الأثناء ثلاثاً انفس ليفصل فيها فاه من الأثناء يقال اكرع في الأثناء نفساً او نفسين اى جرعة او جرعتين
 انتهى وقال النووى ولا يتنفس في الأثناء من سقوا شئ من الألف او الغم فيه وقيل انه منع في الشرب وروى كان يتنفس في الأثناء من الأثناء وروى يتنفس في الشرب اى ان شاء
 شربه الشرب انتهى وقال الكرماني وقيل وجه الجمع ان النبي هو النفس فيه مع ما يكره نفسه ويترقبه والاستجاب مع من يحبه ويترقبه وعلمة التلخيص انه اقبح للعطش واوقى على الهضم واقل اثره في
 ابراد المعدة وصنع الاعصاب انتهى ١٣ هـ قوله فان ابى اى الخادم من ان ياكل معناه اى اى الطاعم من ان يجلسه معه ترغيباً ولتقوية او لتقوية ١٢ انما جـ قوله على خوان اى
 الذى يوكى عليه والاكل على يلم بزل من واب المترجمين ووضه الجارين لئلا يفتقر والى السطوط والاشجار عند الاكل قوله ولا فى سكرجة الرواة يعنون الاحرف الثلاثة من اولها وقيل الصواب فتح الرادفانا معرفة والراء
 فى الاصل مفتوحة والجمع كانت تستعملها فى الكوايح وما اشبهها من الجوارشات على المواضع حول الطعمة للشهية والهضم فاخران النبي صلعم لم ياكل على هذه الصفة وقد وفى المرتاة السكرية هى انا وصغيره رية
 وقيل هى قصعة صغيرة والاكل منها تكبر ومن علامات البخل قوله على السفر جمع سفره فى الاصل الطعام الذى يتخذ السفر ثم اشترت لما يوضع عليه الطعام جلا كان او غيره كذا فى الرقاة ١٢ انما جـ قوله وليعدناى
 يعيدان ربح يده من الطعام فان ربح يده من الطعام بلا عذر فخل حاجبه ومنه اخذ الوامد الغزالي حيث قال لا يسك يده قبل اخوانه اذا كانوا يتخشون الاكل بعده فان كان قليل الاكل توقفت فى الايام وكل الاكل
 وان افترق بسبب فليعد ربح يده من الطعام بلا عذر فخل حاجبه ومنه اخذ الوامد الغزالي حيث قال لا يسك يده قبل اخوانه اذا كانوا يتخشون الاكل بعده فان كان قليل الاكل توقفت فى الايام وكل الاكل
 اى التقدير اى ليقتصر فى الاكل ليتفرغ على الباقين وليراى ربح يده من الطعام بلا عذر فخل حاجبه ومنه اخذ الوامد الغزالي حيث قال لا يسك يده قبل اخوانه اذا كانوا يتخشون الاكل بعده فان كان قليل الاكل توقفت فى الايام وكل الاكل
 من هوام ذوات السموم فى النوم لا تحته الطعام فى يده ١٢ انما جـ هـ قوله لا يجتمع الرزق عن الطعام بلا عذر فخل حاجبه ومنه اخذ الوامد الغزالي حيث قال لا يسك يده قبل اخوانه اذا كانوا يتخشون الاكل بعده فان كان قليل الاكل توقفت فى الايام وكل الاكل
 ثوبى زودها الاخران فيه تحذيراً من الكذب فاذا يوردت فى هذا المقام جماعين خسارتى الدين والدنيا لا يجوز بان وقع الجمع منس ١٢ امر قاة هـ قوله فى البغف نفسى كلمة تحسر على ما فات فداى اى يا كرى
 احضر فهداواك ١٢ انما جـ هـ قوله كنا ناكل على عهد رسول الله صلعم فى المسجد محمول على الضرورة بقله المكان والا فقد ودلا تتخذه بينا ومقيلنا وقال فقهاؤنا كل امر لم يبن المساهلة كالتياطة والكتابة
 لا يجوز فيه فى الدرر وغيره اكل ونوم الا المتكلف وعزيب ١٢ انما جـ هـ قوله ناكل ونشرب نمنشى الخ هذا يدل على جواز كل منها بل كراهته لكن بشرط علم صلعم وتقديره والا فالمتخير عند الاكل لا ياكل ولا ياشرب
 ما شرباً ولا قاناً على ما صرح به ابن الملك ذكره على القارى طست الجواز لا ينافى فى استجاب خلافه فلا دلى الكراهة تنزهها ١٢ انما جـ هـ قوله باب الدباء هو بالمد الباطنين هذا هو المشهور وحكى القاضى

صلى الله عليه وسلم في بيته وعند هذه الدباء فقلت اي شئ هذا قال هذا الفرع هو الذي باء نكثيه طعامنا يا ابا اللحم حدثنا العباس بن الوليد الخلال الدمشقي ثنا يحيى بن صالح بن سليمان بن عطاء الجزري حدثني مسلمة بن عطاء الجزري حدثني مسلمة بن عبد الله الجهني عن عمه ابي مشجعة عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد طعام اهل الدنيا واهل الجنة اللحم حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي ثنا يحيى بن صالح بن سليمان بن عطاء الجزري ثنا مسلمة بن عبد الله الجهني عن عمه ابي مشجعة عن ابي الدرداء قال ما دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى لحم قط الا جاب وراهدى له لحم قط الا قبله يا ابا اطائب اللحم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر البغدادي حدثنا علي بن محمد ثنا محمد بن فضيل قال ثنا ابو حيان التيمي عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بلحم فرفع اليه الذراع وكانت تعجبه فنهس منها حدثنا بكر بن خلف ابو بشر ثنا يحيى بن سعيد عن مسعر حدثني شيخ من فمهم واظنه يسمى محمد بن عبد الله انه سمع عبد الله بن جعفر يحدث ابن الزبير وقد نحر لهم جزوا او جيلانه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والقوم يلقون لرسول الله صلى الله عليه وسلم اللحم يقول اطيب اللحم لحم الظهر يا ابا التستوي حدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا همام عن قتادة عن انس بن مالك قال ما علم رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيا شاة سميطا حتى ليحقي يا الله عز وجل حدثنا جبارة بن المغلس ثنا كثير بن سليم عن انس بن مالك قال ما رفع من بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل شواء قط ولا جئت معه بنفسه حدثنا حملة بن يحيى ثنا يحيى بن بكير ثنا ابن لهيعة اخبرني سليمان بن زياد الحضرمي عن عبد الله بن الحارث بن الجزء الزبيدي قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما في المسجد قد شوي فمسمنا ايدينا بالحساء ثم قمنا نصلي ولم نتوضأ يا ابا القديس حدثنا اسمعيل بن اسد ثنا جعفر بن عون ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابي مسعود قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فكله فجعل ترعد فرائضه فقال له هون عليك فاني لست بملك انما انا ابن امة تاكل القديس قال ابو عبد الله اسمعيل وحده وصله حدثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن عابس اخبرني ابي عن عائشة قالت لقد كنا نرفع الكراع فيما كله رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد خمس عشرة من الاضاحي يا ابا الكهد والطحال حدثنا ابو مصعب ثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اكلت لنا ميتتان ودمان فاما الميتتان فالحوت والمجراد واما الدمان فالكبد والطحال يا ابا الملح حدثنا هشام بن عمار ثنا مروان بن معاوية ثنا عيسى بن ابي عيسى عن رجل اراده موسى عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيدا اداكم الملح يا ابا اليتام يا لخل حدثنا احمد بن ابي الحواري ثنا مروان بن محمد ثنا سليمان بن بلال عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الادام لخل حدثنا جبارة بن المغلس ثنا قيس بن الربيع عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الادام لخل حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا عنبسة بن عبد الرحمن عن محمد بن زاذان انه حدثه قال حدثني امرسعد قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة وانا عندها فقال هل من غداء قالت عندنا عجة وتموخل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الادام لخل اللهم يا رب في الخل فانه كان اداما لانبياء قبلي ولم يقرب بيت فيه خل يا ابا الزيت حدثنا الحسين بن مهدي ثنا عبد الرزاق ان ابا معمر عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عبد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايتد موا بالزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة حدثنا عقبه بن مكرم ثنا صفوان بن عيسى ثنا عبد الله بن سعيد عن جده قال سمعت

فصل في لحم يتوضأ ولم يتفق

دبابة او دابة ١٢ قوله الا جاب الم قلت هذا الحديث مشكل لانه قد ورد اذ ادعى احدكم الى طعام نلبيب فان شاء طعم وان شاء ترك رواه سلم واخرج الشيخان عن ابي هريرة يماض فيه القصر ايضا الواحدة من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله خصوصية اجابة دعوة اللحم غير سديدة اللحم الا ان يقال المراد من الاجابة الاكل فانه صلح كمال رغبة الى اللحم كان يجيب دعوة وياكل لان الانسان غير اجابة في الاكل والشرك كما من رواية مسلم وكذلك الاول في قوله ولا يهري لحم الا قبله فان رد الندية ممنوع ايضا فاو لا كان يقبلها وياكل منه ولولم ياول الحديث معنى عندنا ١٣ انما ١٤ قوله باب الطاب اللحم الاطاب الجراد من الشئ ولا واحد لما والمراد منه ان النبي صلعم كان يتخير من اللحم ما كان طيبه اللحم الذراع ولحم الظروسياتي في الحديث ١٥ انما ١٦ قوله في نهس منها اعلم ان النهس بالهتة اخذ اللحم باطراف الانسان وبالجملة الاخذ بجميعها ١٧ انما ١٨ قوله راي شاة سميطة اي مشوية مع جلده مع ازالة شعره بالمار الحار كان فيه تنعما فاعرض عنه مكرما ذكره القاري ١٩ انما ٢٠ قوله راي شاة سميطة اي مشوية فعيل بمعنى مفعول واصلا ان ينزع صوف الشاة بالمار الحار لتشوي قال الكرماني هو ان يسمط الشعر اي ينشف من جلده ثم تشوي بجلده او يذمها كل المرفين وغيرهم انا كما لو اياخذون جلده الشاة ينتفون به ثم يشون ونا ولا يلزم من كونه لم يرشاة سميطة انه لم يعضوا سموطا فان الاكارع لا تؤكل الا كذلك وقد اكلمنا انتهى ٢١ قوله نسل شواء قط اي لانه يبرد قليلا فياكل هو واصحابه اذ كان ياكل منه ويتقسم بين اصحابه قوله ولا حملت مع طنفسه الطنفسه مثله الطار والغار وكبر الطار وفتح القار وبالعكس نوع من البسط وهذا من عادة المتكلمين بان يحمل مع بسط الجلبوس وقال جل ذكره قل ما استنكم عليه من اجر وانما من المتكلمين ٢٢ انما ٢٣ قوله طعاما في المسجد صلعم كان معكفا او قطع لبيان الجواز ٢٤ انما ٢٥ قوله باب القديس هو اللحم المقسود او ما قطع منه طول الا في القاموس وفي الجمع هو اللحم المملوح المجلجف في الشمس انتهى ٢٦ انما ٢٧ قوله فعل ترعد ترعد القصر الفرائس بالقار والصاد المهمة جمع فريضة وهي اللحمية بين الجنب والكنت وهي ترعد عند الخوف فانه يشاهد ذلك في البقر ٢٨ انما ٢٩ قوله اكلت لنا الجزاي في حال الاختيار والاضطرار قوله فالكبد وهو بالفارسية جگر والطحال يبرز وها دمان جامدان ٣٠ انما ٣١ قوله سيدا اداكم الملح فيه تشبيه الى ان الملح شريك في كل طعام بل لا يكون الطعام اللذذ يذبدون كما قيل كالمخ في الطعام اولانه اقل مؤنة واقرب الى القناعة ومن ثم اقتنع به اكثر العارفين فلا ينافيه قوله صلعم سيدا ادم في الدنيا والاخرة اللحم الحديث ويمكن ان يكون سيادة الملح باعتبار انه لا يستلذ العيش بدونه خبرا او طعاما مطبوخا او ما غيره من الايام فامرنا انه غير ضروري كذا في المراجعة ٣٢ قوله نعم الادام لخل قال النووي في الحديث فعيلة الخل وانه يسمى ادا وانه ادم فاصل جيد قال اهل اللغة الايام بكسر الهمزة ما يؤتم به يقال ادم بالجزيرة بكسر الدال وجمع الايام ادم يضم الهمزة والدال كاهب وايب وكتب والادام باسكان الدال مفرد الايام واما معنى الحديث فقال الخطابي والقاضي عياض معناه مدح الاقتصار في الماكل ومنع النفس عن طاعة الاطعمة تقديره ايتد موا بالخل وما في معناه ما تحف مؤنة ولا يعجز وجوده ولا تانوا في الشوات فانما مقسدة للدين مسقمة للبدن هذا الكلام الخطابي ومن تابعه والاصحاب الذي ينبغي ان يجزم به انه مدح للخل نفسه واما الاقتصار في المطعم وترك الشوات فمعلوم من قواعد اخرا وشدة اعلم انتهى ٣٣ قوله نعم الايام بالهمزة والادام بالهمزة ما يؤتم به يقال ادم بالجزيرة بكسر الدال وجمع الايام ادم بدون الشقة والمؤنة ٣٤ انما ٣٥ قوله ولم يتفق فيه هل اي ما ظلم من الايام ولا عدم الهمزة والادام والقصار بتقديم القاف على القار الطعام بلا ادم واقصر اكل التجرد منه من القفر والقار وهي ارض عالية لا مابها كذا في الجمع ٣٦ انما ٣٧ قوله فاد من شجرة مباركة ويدل عليه التنزيل من قوله تعالى شجرة مباركة زيتونة

أَبَاهُ رِيَّةُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُوا الزَّيْتَ وَادْهَنِيهِ فَإِنَّهُ مَبْرُكٌ **بَابُ اللَّبَنِ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ شَاذِبُ بْنُ الْحَبَابِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَدْرٍ الرَّاسِيِّ حَدَّثَنِي مَوْلَانِي أَمْرُ السَّالِمِ الرَّاسِيَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَقْبَلَ بِلَبَنِ قَالَ بَرَكَةٌ أَوْ بَرَكَاتٌ **حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَارْزُقْنَا خَيْرَ أَمْنِهِ وَمَنْ سَقَاهُ اللَّهُ لَبَنًا فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَارْزُقْنَا مِنْهُ فَإِنَّهُ لَا أَعْلَمُ مَا يَجْزِي مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِلَّا اللَّبَنُ **بَابُ الْحَلْوَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ابْنُ شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي رَاهِمٍ قَالُوا سَمِعْنَا هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْعَلُ الْقَثَاءَ وَالرُّطْبَ يَجْعَلُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَيْرِ ثَنَا يُونُسُ بْنُ يَكْرِثُ سَمِعْنَا هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَتْ أُمِّي تَصَالِحُنِي لِلْسَّمْنَةِ تَرِيدُ أَنْ تَدْخُلَنِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا اسْتَقَامَ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى أَكَلْتُ الْقَثَاءَ بِالرُّطْبِ فَسَمِنْتُ كَأَحْسَنِ سَمْنَةِ **حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدٍ بْنُ كَاسِبٍ وَأَسْمَعِيلُ بْنُ مُوسَى قَالَا سَمِعْنَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ الْقَثَاءَ بِالرُّطْبِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعُمَرُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا سَمِعْنَا يَعْقُوبَ بْنَ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ الْمَدَنِيَّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ الرُّطْبَ بِالْبَطِيخِ **بَابُ التَّمْرِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْخَوَّارِ الدَّمَشَقِيُّ ثَنَا مُرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا سُلَيْمُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتٌ لَا تَمْرُ فِيهِ جِيَاعٌ أَهْلُهُ **حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي رَاهِمٍ الدَّمَشَقِيُّ بْنُ أَبِي فَدَيْكٍ ثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ حَمِيدِ بْنِ كَاسِبٍ قَالَا سَمِعْنَا عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَقْبَلَ بِأَوَّلِ التَّمْرِ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا وَفِي ثَمَارِنَا وَفِي مَدَنَاتِنَا وَفِي صَاعِنَا بِرُكَّةٍ مَعَ بَرَكَةِ ثَمَرِنَا وَوَلَدِهِ اصْغَرُ مِنْ بَحْضَرَتِهِ مِنَ الْوَلَدَانِ **بَابُ أَكْلِ الْبَلَدِ بِالرُّطْبِ حَدَّثَنَا أَبُو بَرِيذٍ يَكْرُبُ بْنُ خَلْفِ ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ قَيْسِ الْمَدَنِيِّ ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُوا الْبَلْمُ بِالرُّطْبِ بِالْحَلْوَاءِ الْخَلْقُ بِالْجَدِيدِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَغْضِبُ وَيَقُولُ بَقِيَ ابْنُ آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الْخَلْقَ بِالْجَدِيدِ **بَابُ النَّهْيِ عَنْ قِرَانِ التَّمْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ثَنَا سَفِيانُ عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سَحِيمٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْرَنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرِ بَيْنَ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ اصْحَابَهُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَسَارٍ ثَنَا أَبُو أَوْثَانَ أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازِيُّ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ وَكَانَ سَعْدٌ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ يَعْجَبُهُ حَدِيثُهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْقِرَانِ يَعْنِي فِي التَّمْرِ **بَابُ تَفْتِيْشِ التَّمْرِ حَدَّثَنَا أَبُو بَرِيذٍ يَكْرُبُ بْنُ خَلْفِ ثَنَا أَبُو قَتَيْبَةَ عَنْ هَمَّامِ بْنِ اسْتَحِقِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ بِقَمْرٍ عَتِيقٍ لِيَجْعَلَ يَفْتَشُهُ **بَابُ التَّمْرِ بِالزُّبْدِ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ سَمِعْتُ ابْنَ خَالِدِ بْنِ حُدَّادٍ عَنْ ابْنِ جَابِرِ بْنِ حُدَّادٍ عَنْ ابْنِ سَلِيمِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعْنَا عِنْتَهُ قَطِيفَةً لَنَا صَبَبْنَا هَاهُ لَهَ صَبَاً فَجَلَسَ عَلَيْهَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ الْوَحْيَ فِي بَيْتِنَا وَقَدْ مَنَالَهُ زُبْدٌ وَتَمْرٌ وَكَانَ يَجِبُ الزُّبْدُ عَلَى اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ الْخَوَّارِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا سَمِعْنَا عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي سَالِتٍ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ هَلْ رَأَيْتَ النَّقْيَ قَالَ مَا رَأَيْتُ النَّقْيَ حَتَّى قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ فَهَلْ كَانَ لَهُمْ مَنَاقِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا رَأَيْتُ مَنَاقِلَ حَتَّى قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ فَكَيْفَ كُنْتُمْ تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ غَيْرَ مَمْنُولٍ قَالَ نَعَمْ كُنَّا نَفْتَحُهُ فَيَطِيرُ مِنْهُ مَا طَارَ وَمَا بَقِيَ ثَمَرِنَا **حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدٍ بْنُ كَاسِبٍ ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْحَارِثِ أَخْبَرَنِي بَكْرُ بْنُ سُوَادَةَ عَنْ حَنْشِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّ إِسْحَانَ عَنِ ابْنِ عَرَبَةَ بَلَّتْ دَقِيقًا فَصَنَعَتْهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَغِيْفًا فَقَالَ مَا هَذِهِ قَالَتْ طَعَامٌ رَضَعْتُهُ بَارِضًا فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَصْنَعُ مِنْهُ لَكَ رَغِيْفًا فَقَالَ رُذِيهِ فِيهِ ثَمْرٌ عَجْنِيهِ **حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الدَّمَشَقِيُّ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ ابْنِ الْجَمَّالِ هَرِثَا سَعِيدُ بْنُ بِشْرِ ثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ********************************

بِتَنَاوَلِهِ بِحَضْرَةِ عَدَّتِهِ مِنْهُ أَبُو جَابِرٍ

١ قوله قال بركة او برکتان اي اما قال بركة او قال برکتان والبرکتان الرقي والشع فوا ما جرمته محذوف اي هي بركة او برکتان او مفعول ثان يفتعل محذوف اي اللهم اجعل بركة او برکتين لمن لفظا برکتان بالالف لا يساعد التوجيه الثاني ١١٢ انجاء **٢** قوله يجب الحلو والعسل الحلو مغرب للطبخ واقطار البشرية الورد وسرح البهمن والعسل ايضا ملووح ذلك فيه بركة وشفاء موافقا للتشريح في شفاء الناس ١١٢ انجاء **٣** قوله ياكل القثاء بالربط والقثاء بكسر القاف هو المشهور وفيه لغة بعضها وفي رواية يكسر هذا بوزن جواز اكلهما معا والتوسح في الاطعمة ولا خلاف بين العلماء في جواز هذا ونقل عن بعض السلف من خلاف هذا فتناول على كراهية امتياد التوسح والتسرف والاكثر منه بغير مصلته ١٢ نووي **٤** قوله الربط بالبطيخ وورد في الرواية انه صلح قال يكسر هذا بوزن جواز اكلهما معا والتوسح في الاطعمة ولا خلاف بين العلماء في جواز هذا ونقل عن بعض السلف من خلاف هذا فتناول على كراهية امتياد التوسح والتسرف والاكثر منه بغير مصلته ١٢ نووي **٥** قوله بيت لا تمر فيه جوع اهل قال الطيبي فيه فضيلة التمر وجواز الاداء للعيال والحش عليه قول يكتن ان يحل على الحش على القثاء في بلاد كثيرة التمر يعق بيت فيه تمر لا يجوع اهلها وانما الجوع من ليس عنده تمر انتهى ١٢ **٦** قوله لم يناول اصغر من يحضره من الولدان لتساوية بينهما كما ان هذه اول باكورة فكذا الولد اول باكورة من الانسان ١١٢ انجاء **٧** قوله كلوا البلغم بالتمر البلغم مركب من الخلال والبلغم كذا في القاموس والحديث صحيح قال ابن جرير يبي بن محمد خطي كذا قال العراقي هذا الحديث معناه لا يطبق على عمارن الشريعة لان الشيطان لا يغضب من حياة آدم بل من حياة مومن بطيخا ذكره العزيمي في شرح جامع الصغير ١١٢ انجاء **٨** قوله ان يقرن الرجل الرجل الا قال النووي وهذا النهي متفق عليه حتى يستاذنهم فاذا اذنوا فلا بأس واختلفوا في ان هذا النهي على التحريم او على الكراهية والادب فنقل القاضي عياض عن اهل الظاهر لانه التحريم ومن يكرهه ان الكراهية والادب والصواب التفصيل فان كان الطعام مشتركا بينهم فالقران حرام الا رضاهم وحصل الرضا بغيرهم به او بما يقوم مقام التمر من غيره قريته حال او اولاد عليهم كهم بحيث يعلم يقينا او ظنا قويا انهم يريدون به وقتي شك في رضاهم فحرام وان كان الطعام لغيرهم او لاحد منهم اشتراط رضاه ووجهه فان قرن بغير رضاه فحرام ويستحب ان يستاذن الاكلين منه ولا يجب وان كان الطعام لنفسه وقد ضعفه به فلا يحرم عليه القران ثم ان كان في الطعام قلة فمن ان لا يقرن لسادسهم وان كان كثيرا بحيث يفضل عنهم فلا بأس بقرانه لكن الادب مطلقا والادب في الاكل وترك الشره الا ان يكون مستعجلا ويريد الاسراع يشعل آخره وقال الخطابي انما كان هذا في زمنهم حين كان الطعام ضيقا فاما اليوم مع اتساع المال فلا حاجة الى الاذن وليس كما قال بل الصواب ما ذكرنا من التفصيل فان الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب لو ثبت السبب كيف وهو غير ثابت انتهى ١٢ **٩** قوله باب الجوارى الجوارى بعنم المار وشره الواو فتح الراءه القوي الابيض وهو لباب الدقيق قلت هو في العمرة يسمى ميلا ١١٢ انجاء **١٠** قوله لم يناول من النخالة وشره ياء الراءه بعنم المار وشره الواو فتح الراءه القوي الابيض وهو لباب الدقيق قلت هو في العمرة يسمى ميلا ١١٢ انجاء **١١** قوله رذيه فيه ثم اغنيه اي روى النخالة في الدقيق ثم اغنيه وبها من غايه زهره صلح وروى عن قدرة الاولاد اواخرها والدين نقشبته رضى الله عنه انه امر اهلنا ان يخبزوا الدقيق من دقيق غير منقول فلما فعلوا ذلك عدة ايام وجدوا من ذلك الوجع

عليه وسلم رغيفا محورا بواحد من عينيه حتى لحق بالله يا رب الرقاق **حدثنا** ابو عبد عيسى بن محمد النحاس الرملي ثنا ضمرة بن ربيعة عن ابنت عطاء عن ابيه قال زاد ابو هريرة قومه ابينا يعني قرية فاتوه برقاق من رقاق الاول فبكي وقال ما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا بعينه قط **حدثنا** اسحق بن منصور واحد بن سنن الدارمي قال لثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا همام ثنا قتادة قال كنا ناتي انس بن مالك قال اسحق وخياره قائم وقال الدارمي وخواتمه موضوع فقال يوما كلوا فما اعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رغيقا مرققا بعينه حتى لحق بالله ولا شاة سميطا قط يا رب **حدثنا** عبد الوهاب بن الضحاك السلمي ابو الحارث ثنا اسمعيل بن عياش ثنا محمد بن طلحة عن عثمان بن يحيى عن ابن عباس قال اول ما سمعنا بالفالوذج ان جبرئيل عليه السلام اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امتك تقم عليهم الارض فيفاض عليهم من الدنيا حتى انهم ليا كون من الفالوذج فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما الفالوذج قال يخلطون السمن والعسل جميعا فشمق النبي صلى الله عليه وسلم لذلك شهقة يا رب الخبز الملبق بالسمن **حدثنا** هبة بن عبد الوهاب ثنا الفضل بن موسى السيناني ثنا الحسين بن واقد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وددت لو ان عندنا خبزة بيضاء من برة سمراء ملبقة بسمن ناكلها قال فسمع بذلك رجل من الانصار فاتخذها فجاء به اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اي شئ كان هذا السمن قال في عكة صب قال ان يا كله **حدثنا** احمد بن عبد بن عثمان بن عبد الرحمن ثنا حميد الطويل عن انس بن مالك قال صنعت امر سليمان النبي صلى الله عليه وسلم خبزة وصنعت فيها شيئا من سمن ثم قالت اذهب الى النبي صلى الله عليه وسلم فادعه قال فاتيته فقلت امي تدعوك قال فقام وقال لمن كان عندك من الناس قوموا قال فسبقتهم اليها فاخبرتها فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال هاتي ما صنعت فقالت انما صنعته لك وحدك فقال هاتيه فقال يا انس ادخل على عشرة عشرة قال فما زلت ادخل عليه عشرة عشرة فاكلوا حتى شبوا وكانوا ثمانين يا رب خبز البر **حدثنا** يعقوب ابن حميد بن كاسب ثنا مروان بن معاوية عن يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة انه قال والذي نفسي بيده ما شبع نبي الله صلى الله عليه وسلم ثلثة ايام تباعا من خبز المنطة حتى توفاه الله عز وجل **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدمنا المدينة ثلث ليال تباعا من خبز حتى توفي صلى الله عليه وسلم يا رب خبز الشعير **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابواسامة ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت لقد توفي النبي صلى الله عليه وسلم وما بيتي من شئ يا كله ذوكب الا شطر شعير في رجلي فاكلت منه حتى طال علي فكلته ففني **حدثنا** محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابى اسحق سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الاسود عن عائشة قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير حتى قبض **حدثنا** عبد الله بن معاوية الجمعي ثنا ثابت بن يزيد عن هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت الليالي المتتابعة طاريا واهله لا يجردون العشاء وكان عامة خبزهم خبز الشعير **حدثنا** يحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا ببيعة ثنا يوسف بن اوكثير عن نوح بن ذكوان عن الحسن بن انس بن مالك قال ليس رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصوف واحتذى المحضوف وقل اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم بشعا ولبس خشنا فقيل للحسن ما البشع قال غليظ الشعير ما كان يسيغه الابجرة ماء يا رب الاقصاد في الاكل وكراهة الشبع **حدثنا** هشام بن عبد الملك الحمصي ثنا محمد بن حرب حدثني امي عن امها انها سمعت المقدم بن معد يكرب يقول سمعت رسول الله صلى الله

بيتنا بعينه بحور رقيقا في الاول الملتوت لوان كان من ماء

في بطونهم فاواقم فقال رضى الله عنه وداعى ما كنتم عليه فانا لا نالطيق اتباع السنة على وجه الكمال وقد تركنا الادب في ذلك حيث قصدنا الاتباع في كل من اموره صلعم ١٢ انما له قول باب الرقاق الخبز الرقيق الواحد قامة ولا يقال رقاقا بالكسر فاذا صح قيل رقاق بالكسر كما في القاموس ١١٢ انما له قول رقيقة اظنه قال ابينا لعله تصغير ابي وهو كقبي بنم الاول موضع كذا في القاموس قوله من الرقاق الاول اي من الخبزات التي خبزت اولافا فانها البين لا اعتدال الحرارة والشد اعلم ١١٢ انما له قوله ولا شاة سميطا قط قال في النهاية اي مشوية واصلان ينزرع صوف الشاة بالماء الحار لتستوي قال الكرماني هو ان يسمط الشعرا يثقب من جلده ثم تشوي بجلده وهذا ما كل المترفين وغيرهم انما كانوا يخذون جلد الشاة يتشغون به ثم يشدونها ولا يلزم من كونه لم ير شاة سمسومة انه لم يره صوف سمسوط فان الكادع لا تؤكل الا كذلك وقد اكلنا وفيه اشارة الى ان الرقاق والسمسوط كان حاضر عند انس حيث قال كلوا انتمى ١١٢ قوله حدثنا عبد الوهاب بن عبد الوهاب بن يعقوب الحديث واسمعيلى حديثه عن المدائني في غليظ محمد بن طلحة ملى صدوق لا يخرج به وعثمان بن محمود ١١٢ انما له قوله نشق النبي صلعم الى الشقيق تردو البكار في الصدر كذا في القاموس قال الشوكاني رواه ابن ابى الدنيا عن ابن عباس مرفوعا ولا اصل له قلت وعبد الوهاب ابن الضحاك هذا متروك كذا به لوما تم ذكره ابن حجر ١١٢ انما له قوله الفضل بن موسى السيناني بعلمه كسورة ولونين ذكره ابن حجر قوله ملبقة بسمن اي مخلوطة بسمن ولين وهذا الحديث مخالف لغيره صلى الله عليه وسلم وقد اخرج مخرج الثمني ومن ثم انكره ابو داود وكذا في الجمع والعكة بعين عين و تشد يد كاف وماء من جلود مستر يمتص بالسمن والعسل وهي بالسمن اخص وقيل القربة الصغيرة ١١٢ انما له قوله الا شطر شعير في رجلي شطر الشئ نصفه الا ان الحديث ليس فيه مقدار يكون ما اشار اليه نصفه وكانما اشارت الى جزء منهم اي شئ من شعير والرف يفتح الراء وتشديد الفارسية عريضة يغزها في الجدار ويوضع شئ عليها وهو يشبه الطاق وقولنا فكلته ففني فيه ان البركة اكثر ما يكون في الجمولات والمبهات وعكته ان الكائل يكون متكلما على مقداره لضعف يقينه وفي تركه متكل على الله تعالى وهو مظنة البركة وحديثه كيلوا طعا لكم بيارك ثم قالوا الاوان يكيله عند الاخراج مثلا يخرج اكثر من الحاجة او اقل بشرط ان يتقى الهاتي بمجول كذا في الجمع ١١٢ انما له قوله ما شبع ال محمد صلعم يحتمل ان لفظ ال محتمم زائد والمراد ذاته صلعم كما في قوله جل ذكره اصطفى آل ابراهيم قال عمران على العليين وهذا محمول على زهده وسخائه صلعم فانه قد كثرت الفتومات بعد فتح خيبر ولكن كان يجود بها على ذوى القرى واليتيمى والمساكين وان كان المراد من آل محمد صلعم اهل بيته في اول هذا الحديث على هذا النمط ايضا والافكان النبي صلعم يعطى اذا جبه قوت سنة مائة وست من تمر وشعير والشد اعلم ١١٢ انما له قوله واخذنى المنصوف المذوق النخل وتقديره باوالباس الخبز لظلال الاحتذاء لبرسه فلما قال في القاموس هذا النخل موزون قدما وتلقها وارجل فلما البسها اياها كاحدها انتمى وفي الجمع الاحتذاء ليس المراد به النخل انتمى والمنصوف النخل والخف المرقع اي لبس النخل المرقع والخشن الغليظ من اللباس والبشع ككتف من الطعام الكرية فيه جفوف ومرارة ١١٢ انما له قوله باب الاقصاد في الاكل الاقصاد من القصد وصل القصد الاستقامة في الطريق قوله تعالى وعلى الله قصد السبيل ومنها جازم استيعاب للتوسط في الامور ومنه قوله صلعم القصد القصد اي عليكم القصد من الامور في القول والفعل والتوسط بين طريقى الافراط والتفريط وحديثه عليكم هديا قصد اي طريقا معتدلا وحديثه ما قال

عليه وسلم يقول فإما أدمى وعاء شرا من بطن حسب الأدمى لقيمات يُقِيمُنْ عليه فإن غلبت الأدمى نفسه فثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس **حدثنا** عمرو بن رافع ثنا عبد العزيز بن عبد الله أبو يحيى عن يحيى اليكاع عن ابن عمر قال تحشا رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال كف جشاءك عنا فإن أطولكم جوعا يوم القيامة أكثركم شبعاً في دار الدنيا **حدثنا** أود بن سليمان العسكري وعبد بن الصباح قال ثنا سعيد بن محمد الثقفي عن موسى الجهني عن زيد بن وهب عن عطية بن عامر الجهني قال سمعت سلمان وأكره على طعام يأكله فقال حسبى انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان أكثر الناس شبعاً في الدنيا أطولهم جوعاً يوم القيامة **باب** من الأسراف ان تأكل كل ما اشتهيت **حدثنا** هشام بن عمار وسويد بن سعيد ويحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي قالوا ثنا بقية بن الوليد ثنا يوسف بن ابى كثير عن نوح بن ذكوان عن الحسن بن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من السرور ان تأكل كل ما اشتهيت **باب** النهي عن القاء الطعام **حدثنا** إبراهيم بن محمد بن يوسف الفريابي ثنا وساج بن عقبة بن وساج ثنا الوليد بن محمد الموقري ثنا الزهري عن عروة عن عائشة قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت فرأى كسرة ملقاة فاخذها فمسحها ثم أكلها وقال يا عائشة اكرمي كرمي فأنها ما فطرت عن قوم قط فعاتت إليهم **باب** التعوذ من الجوع **حدثنا** أبو بكر بن ابى شيبة ثنا اسحق بن منصور ثنا هريرة عن كعب عن ابى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ اللهم انى اعوذ بك من الجوع فإنه بئس الضجيع واعوذ بك من الخيانة فإنها بئست البطانة **باب** ترك العشاء **حدثنا** محمد بن عبد الله الرقي ثنا إبراهيم بن عبد السلام بن عبد الله بن باباه الخزومي ثنا عبد الله بن ميمون عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنعوا العشاء ولو يكف من تفران تركه يهرم **باب** الضيافة **حدثنا** جبارة بن المغلس ثنا كثير بن سليم عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيرا أسرع الى البيت الذى يُغشى من الشفرة الى سنام البعير **حدثنا** جبارة بن المغلس ثنا الهخاري ثنا عبد الرحمن بن زهشل عن الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيرا أسرع الى البيت الذى يوكل فيه من الشفرة الى سنام البعير **حدثنا** علي بن ميمون الرقي ثنا عثمان بن عبد الرحمن عن علي بن عروة عن عبد الملك عن عطاء عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخرج الرجل مع ضيفه الى باب الدار **باب** اذا رأى الضيف منكرا رجع **حدثنا** أبو بكر بن ثنا وكيع عن هشام الدستوائى عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن علي قال صنعت طعاما فدعوت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فرأى تصاوير فرجع **حدثنا** عبد الرحمن بن عبد الله الجوزى ثنا عثمان بن مسلم ثنا حماد بن سلمة ثنا سعيد بن جهمان ثنا سفيان بن عيينة بن عبد الرحمن بن رباح ثنا علي بن ابى طالب فصنع له طعاما فقالت فاطمة لودعونا النبي صلى الله عليه وسلم فاكل معنا فدعوه فجاء فوضع يده على عضادى الباب فرأى قواما فى ناحية البيت فرجع فقالت الفاطمة لعلى الحق فقل له ما رجعت يا رسول الله قال انه ليس لى ان ادخل بيتا مزوقا **باب** الجمع بين السمين والذم **حدثنا** أبو بكر بن ثنا يحيى بن عبد الرحمن اليربوعي ثنا لونس بن ابى يعفور عن ابيه عن ابن عمر قال دخل عليهما عمرو وهو على ما أتته فأوسع له عن صدر المجلس فقال بسم الله ثم ضرب بيده فلقم لقمة ثم ثقى بأخرى ثم قال انى لا تجد طعاما دسما هو يد سم اللحم فقال عبد الله يا امير المؤمنين انى خرجت الى السوق اطلب السمين لا اشتريه فوجدته غاليا فاشتريت بدرهم من المهزول وحميت عليهما بداهم سمنا فأردت ان يتروا عيالى عظاما فقال عمرو اجتمعا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قط الا اكل احدهما وتصدق بالآخر قال عبد الله خذ يا امير المؤمنين فلن يجتمعا عندي لا فعلت ذلك قال ما كنت لا فعل **باب** من طبخ فليكثر ماء **حدثنا** محمد بن بشارة ثنا عثمان بن عمرو ثنا ابو عامر الخزاز عن ابي عبدان الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابى ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا عملت مرقة فاكثر ماء واغترف لجيرانك منها **باب** اكل الثوم والبصل والكراث **حدثنا** أبو بكر بن ابى شيبة ثنا اسمعيل بن علي بن عروة عن قتادة عن سالم بن ابى الجعد

ثالث الثلاثيات قرأى في البيت المحقة

من اقتصد اى ما اقتصر من لا يفسد في الانفاق ولا يشتر ١٢ **ابحاح** **١** قوله تحشا رجل الشمس بالهزة في الآخر نفس المعدة كالتجشنة والاسم كهزة كذا في القاموس وفي الجمع الجشاد بوزن العطاس صوت مع ربح يخرج من الغم عند الشج انتهى قلت هو صوت يخرج منها عند سوء الهضم واجباته يخرج من اجتماع الرياح في المعدة والمذموم هو الاول ١٢ **ابحاح** **٢** قولان من السرف الم السرف العرف في غير المحل غير مضافة الشئ الى والوعد ثابته في حقه في التفريل انه لا يجب المسرفين ١٢ **ابحاح** **٣** قوله فانما ما فطرت عن قوم قط الخ تائيه التغير باعتبار الخبيرة او الكسرة والمراد بها الرزق اى ان الرزق ما فطرت ذهاب عن قوم بسبب كفرهم الاول بعد اليهم ان آخر العمر يعنى ان الرزق لا يوجد اليهم بعد انفق عنهم بسبب كفرهم قال الشئ انى ضرب الله مثلا قرية كانت امة مسلمة ياتها رزقا من كل مكان فكفرت بانهم الله فاذا قسا الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون وردى الكرمي الخبر فانما نزلت من بركات السواد الله اعلم ١٢ **ابحاح** **٤** قوله فانما بئست البطانة البطانة بكسر الهمزة ما يكون تحت الثوب والثوب العزاقى النظارة ويطلق على الرقيق الخالص كما في قول الشعر عز وجل لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يابا لو كنتم خبالا قال في الجمع بطانة الرجل صاحب سره وداعيته امره الذى يشاوره في احواله فانما بئست البطانة هو عند النظارة واصلة في الثوب فالتسح فيما يستبطن الرجل من امره انتهى ١٢ **ابحاح** **٥** قوله فان تركه هم قال الشوكاني حديث يعش ولو يكف من خشف فان ترك العشاء ممرته رواه الترمذى من حديث انس مروفا وقال حديث منكرا لعرض الامن هذا الوجه وعنده ضعيف في الحديث وعبد الملك بن علق بجول قلت وامارة ابن ماجه فكلهم ما مؤنون الا ابراهيم بن عبد السلام بن عبد الله بن باباه فانه ضعيف ١٢ **ابحاح** **٦** قوله اسرع الى البيت الذى يغشى بهنار المفعول اى يشاه الضيفان غشيه يشاه غشيانا اذا جاء ومن في قوله من الشفرة تفضيلية متعلقة باسرع والشفرة محركة سكنين عريض نيمه سرعة وصول الخير الى البيت الذى تتدابره الضيفان بسرعة وصول السكين الى السام لانه اول ما ينقطع بعد الخمر ولو كل لا سئل اذ فى الجمع والمرقة ١٢ **ابحاح** **٧** قوله من السنة اى من العادة القائمة اومن سنتى وطريقى ان يخرج الرجل مع ضيفه الى باب الدار ودوى البهيمى ايضا هذا الحديث في شعب الایمان عن ابى هريرة وعن ابن عباس وقال في اسناده ضعف ١٢ **ابحاح** **٨** قوله فرأى تصاوير فرجع يفرح يفرح عنهم من الحديث ان وجود المنكر الى البيت مانع عن الدخول فيه قال ابن بطال فيه انه لا يجوز الدخول في الدعوة يكون فيه منكر ما نهى الله عنه ورسوله صلعم لما في ذلك من اضرار الرضى بها ونقل مذاهب القدماء في ذلك وها صلح ان كان هناك محرر وقد على ان الله فاذا فلان باس وان لم يقدر فيخرج وقال صاحب المداية لباس ان يقدر وياكل اذ لم يكن يشترى به فان كان ممن يقدر به ولم يقدر على منعهم فليخرج لما فيه من شين الدين وفتح باب المعصية قال وهذا كله بعد حضور وان علم قبله لم يلزم الاجابة ١٢ كذا في فتح الباري ٩ **ابحاح** **٩** قوله فرأى قواما هو كسرة من صوف ذى الوان وقيل ستر رقيق وادار الستر الخفيف ولذا اضيف وقيل قوام ستر وقيل صفة مثل جملة العروس وقيل كان مزينا مشقفا كذا في الجمع ١٢ **ابحاح** **١٠** قولان ادخل بيتا مزوقا اى مزينا قبيلا اصله من الزروق وهو الزريق لانه يطلى مع الذهب ثم يدخل النار فيذهب الزريق ويبقى الذهب ١٢ **ابحاح** **١١** قوله اذا عملت مرقة فاكثر ماءه تغشى وتغشى على المسكين والبيان كما ثبت عن ابى الدرداء انه كان يوكه على زوجته ينشر الماء في المرقة قالت لم قال لان يظفك رقيقى على خلاف هذا الوعيد يقول الله عز وجل فى حق الكافر لا يؤمن بالله

الظفاني عن معدان بن ابى طلحة البعري ان عمر بن الخطاب قام يوم الجمعة خطيباً فحمد الله واثنى عليه قال يا ايها الناس انكروا كلون
 شجرتين لا اراهما الا خبيثتين هذ الثوم وهذ البصل ولقد كنت ارى الرجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوجد ربحه منه فيؤخذ
 بيده حتى يخرج به الى البقيع فمن كان اكلهما لا بد فيلتهما بلحاظاً حكماً ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن ابى يزيد
 عن ابيه عن ابي ايوب قال قلت لنبى صلى الله عليه وسلم طعاما فيه من بعض البقول فلم يأكل وقال انى اكره ان اؤذى صاحبى **حدثنا**
 حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب ان ابا بوشير عن عبد الرحمن بن نمران الحميري عن ابى الزبير عن جابر بن نضر التيمي عن النبي صلى الله عليه وسلم فوجد
 منه ربحاً انكره فقال الم اكن نهيتكم عن اكل هذه الشجرة ان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الانسان **حدثنا** حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن
 وهب اخبرني ابن لهيعة عن عثمان بن نعيم عن المغيرة بن زهير عن دخين الحميري انه سمع عقبه بن عامر المجهمي يقول ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال لا صحابة لا تأكلوا البصل ثم قال كلمة خفية الفى يا ب اكل البجبن والسمن **حدثنا** اسمعيل بن موسى السدي ثنا سيف بن هارون
 عن سليمان التيمي عن ابى عثمان الزهدي عن سلمان الفارسي قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السمك والجبن والفراء قال الجمل فاحل
 الله في كتابه والمحرم ما حرم الله في كتابه وما سكت عنه وهو متاعفى عنه يا ب اكل الثمار **حدثنا** عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي
 ثنا ابى ثمامة بن عبد الرحمن بن عروق عن ابيه عن النعمان بن بشير قال اهدى للنبي صلى الله عليه وسلم من الطائف فدعا في فقال خذ هذا العنقود
 فايلقه امك فايلقه قبل ان ابلغه اياها فلما كان بعد ليالٍ لما فعل العنقود هل ابلغه امك قلت لا قال فسماني غد **حدثنا** اسمعيل بن محمد
 الطلمي ثنا نقيب بن حاجب عن ابى سعيد عن عبد الملك الزبيدي عن طلحة قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم بيده سفرجله فقال ذكها
 يا طلحة فانها تجتفأ لغواد يا ب التمي عن الكل منبها **حدثنا** محمد بن يشار ثنا كثير بن هشام ثنا جعفر بن برقان عن الزهري عن سالم عن ابيه
 قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأكل الرجل وهو صائم على وجهه الجواب الاشربة يا ب الخمر مفتاح كل شر **حدثنا** الحسين بن
 الحسين المروري ثنا ابى عدى ح وحدثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري ثنا عبد الوهاب جميعاً عن راشد ابى محمد عن شهر بن حوشب عن امرئ القيس
 عن ابى الدرداء قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم لا تشرب الخمر فانها مفتاح كل شر **حدثنا** العباس بن عثمان بن مشقة ثنا الوليد بن مسلم
 ثنا منير بن الزبير انه سمع عباد بن نسي يقول سمعت خباب بن الارت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اياك والخمر فان خطيئتهما
 تفرع الخطايا كما ان شجرهما تفرع الشجر يا ب من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن غير عن عبيد
 الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة الا ان يتوب **حدثنا** هشام بن
 عمار ثنا يحيى بن حمزة حدثني زيد بن واقد ان خالد بن عبد الله بن حسين حدثه قال حدثني ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة يا ب من الخمر **حدثنا** ابى بكر بن ابى شيبة وعبد بن الصياح قال ثنا محمد بن سليمان بن الاصبهاني
 عن سهيل بن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد من الخمر كابد وثن **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سليمان بن عتبة حدثني
 يونس بن ميسرة بن حليس عن ابى ادريس عن ابى الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة مد من خمر يا ب من شرب الخمر لم تقبل
 له صلوة **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم بن المشقة ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابو وايلق عن ابى الدرداء عن ابى هريرة عن عبد الله بن عمرو

فليقلتها ما فعلت بالعتقود

العظيم ولا يخرق على طعام المسكين ١٢ انما ح ١٤ قوله لا اراهما الا خبيثتين بعين العزلة اى لا افنها وبها اجتداد منه وان الشر تعالى حرم الخمر قال الشر تعالى من لم يطيبها ولم يحرمها
 وسأل ابى ايوب وقال يا رسول الله انى اكره ان يكره من اجل ربحي قال الترمذي في حديثه ص ١٢٢ انما ح ١٥ قوله هذا الثوم المزوى مسلم عن ابى الوردية ان قال فانه اجرام
 هو قال لا ولكنى اكره من اجل ربحي قال النووي في الترمذي هذا الثوم المزوى وهو جمع عليه لكن يكره من الاراد حضور المسجد وحضور جمع في غير المسجد او ما طيبه الكبار ويقيم بالثوم كل مال راوية كرهته من البصل والكمثرى
 ونحوها واختلف في حكم الثوم وغيره في حقه صلح فقال بعض اصحابنا بى حرمته عليه والاصح عندهم انها مكروهة كراهية تنزيه ليست حرمته لثوم قوله صلح لاني جواب قول ابى الوردية انما ح ١٦ قوله بالاول
 يقول معنى الحديث ليس يحرام في حقه والشرع علم انتهى ١٢ ١٣ قوله عن السمك والجبن والفراء الجبن والسمن والتمر كابد وثن **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سليمان بن عتبة حدثني
 وقهر وهو الحار والوسني وقيل هو يهينا جمع الفرو هو الذي يلبس ويشهد له صلح بعض الحديثين كما ترمذي فانه ذكره في باب ليس الفرو وانما سالوه منا حذرنا عن صلح اهل الكفر من اتماذ الفرو من جلود البيرة
 من غير دباغته ١٢٢ انما ح ١٤ قوله فمما عني عني غير ما اخذ ان شاء الله تعالى وفي بعض الروايات وثلا بيان ان لا تحريم البالي لوجى قل لا يجد فيها اذى الى حرمان على طاعم بطور الى اخر الآية ١٢٢ انما ح ١٥
 قوله ذكها اى غنظها السفرجله فانما تجم الفولوى اى تجمه وقيل تجمعه وتكلم صلاحه ونشاطه كذا في الجمع والسفرجل تجم معروف قال ابن مقدر مد منه مسكن للعطش واذا اكل على الطعام اطلسق
 وانفرد ما توروا خرج جبه وجعل مكانه غسل وطين وشوى كذا في القاموس والحديث ليس بنات لان فيه ثلاثا من الرواة جمهورين نقيب بن حاجب والابوسيد الذي يروى عن عبد الملك وعبد الملك
 الزبيري وكلم من رواة المؤلف ما اخذ عنهم غيره من السنة فذكرهم الحافظين ١٢٢ انما ح ١٦ قوله وهو منبها على وجهه وجمادى واقع على وجهه بطور
 كنعه الفاه على وجهه فانبط كذا في القاموس وهذا مضربا عدة الطب شبيهة باهل النار لوم يسجون في النار على وجوههم ذوقوا مس سقر ١٢٢ انما ح ١٧ قوله وهو منبها على وجهه قال المؤلف عبد الطيب
 البغدادي هذه البيرة المنبها من حسن الاستبراء للمري واعتناء الازداد وتضييق وكذلك المعدة لا تبغى على وضعها الطبيعي لانها تنفس ما على البطن بالارض وما على ظهرها بالجاب الفاصل بين آلات الغذاء وآلات
 التنفس وانما تكون المعدة على وضعها الطبيعي اذا كان الانسان قائما ١٢٢ انما ح ١٨ قوله فان خطيئتها تفرع الخطايا اى تعلقه وتحيط بالخطايا كما للفروع وذلك لان العقل هو الذي يبنى الانسان عن الشر
 فاذا ذهب العقل يرتكب كل قبيح كما ان شجرنا الحراى تعلقه وتحيط اى ان فروعها تشمل على فروع الشجر ١٢٢ انما ح ١٩ قوله فان خطيئتها تفرع فقال المؤلف معنى تفرع تظول فعناه كما ان الكرمه تظول
 بسائر الشجر التي تتعلق بها وتسلق عليها حتى تعلقها وفي هذا الحديث معنيان احد هما تشبيه العقل بالخموس وجعل الاحكام الشرعية في حكم الايمان الربية والاخران المزطوق الى الفواش فانما تتعلق بالشجرة
 الربية منها وتعلقها وتسمير ودية وسلا وطريقا وسلا كاهر قاة فشرب الخمر وصلته الى الخطايا كما ان شجرتنا وصلته الى كل شجرة تعلقها انتهى ١٢٢ انما ح ٢٠ قوله لم يشربها في الآخرة الخ قال النووي معناه انه
 يحرم شربها في الجنة وان دخلها فانما من فاشتراب الجنة فيمنعها من العاصي لشربها في الدنيا قيل انه منى شهوتها لان الجنة فيها كل ما يشئ وقيل لا يشتهيها وان ذكرها يكون هذا نقص نعيم في حقه تشبه ابيه
 وبين تارك شربها وفي هذا الحديث دليل على ان التوبة تكثر المعاصي الكبار فهو يجمع عليه واختلف في حكمها اهل السنة في ان تكفيرها قطعي او ظني وهو الاقوى انتهى ١٢٢ انما ح ٢١ قوله مد من الخمر الخ قال الخطابي مد من
 الخمر هو الذي يتخذها ويحصرها وقال نصر بن شيبان من شرب الخمر اذا وجد با قوم من الخمر وان لم يتخذها وفي النابية مد من الخمر الذي يعاد وشربها ويلازمه ولا ينكف عنها اى يدبره هو تاركه وذبحه شره يدور لعل

جدة ان رسول الله عليه وسلم قال ما اسكر كثيرة فقليله حرام باب النبي عن الخليلين **حدثنا محمد بن ربح** ان ابنا الليث بن سعد عن ابى
 الزبير عن جابر بن عبد الله ان رسول الله عليه وسلم نهى ان ينبذ القرم والزبيب جميعا ونهى ان ينبذ البسر والرطب جميعا قال الليث بن
 سعد وحدثني عطاء بن ابي رباح المكي عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **حدثنا يزيد بن عبد الله اليماني** ثنا عروة بن عمار
 عن ابى كثير عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنبذوا القرم والرطب جميعا وانبذوا كل واحد منهما على حدة **حدثنا هشام**
ابن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا الامام عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجمعوا
 بين الرطب والزهور ولا بين الزبيب والتمر وانبذوا كل واحد منهما على حدة باب صفة النبيذ وشربه **حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة** ثنا ابو
 مغوية ح وحدثنا محمد بن عبد الملك بن ابى الشوارب ثنا عبد الواحد بن زياد قال لثنا عاصم الاحول حدثنا ابنا تة بنت يزيد العيشمية
 عن عائشة قالت كنا نتبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء فناخذ قبضة من تمرا وقبضة من زبيب فنظرها فيه ثم نصب عليها الماء
 فتنبذها غدوة فيشربه عشية ونبذها عشية فيشربه غدوة وقال ابو مغوية نهرا فيشربه ليلا اوليلا فيشربه نهرا **حدثنا ابو بكر بن محمد بن**
اسماعيل بن صميم عن ابى اسرائيل عن ابى عمير الهيراني عن ابن عباس قال كان ينبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيشربه يومه ذلك والغدا اليوم
 الثالث فان بقى منه شئ اهرقه او امر به فاهرق **حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابى الشوارب** ثنا ابو عوانة عن ابى الزبير عن جابر بن عبد الله قال
 كان ينبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في قورم من جارية **باب النبي عن نبذ الادوية** **حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة** ثنا محمد بن بشر عن محمد بن
 عمرو ثنا الواسطة عن ابى هريرة قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينبذ في النقيز والمزفت والديباء والمختمة وقال كل مسكر حرام **حدثنا**
محمد بن ربح ان ابنا الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينبذ في المزفت والقرفة **حدثنا نصر بن علي** ثنا ابى
 عن العثنى بن سعيد عن ابى المتوكل عن ابى سعيد الخدرى قال قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب في المختم والديباء والتفير **حدثنا**
ابو بكر والعباس بن عبد العظيم العنبري قال ثنا سبابة عن شعبة عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن معمر قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
 الديباء والمختم **باب** ما رخص فيه من ذلك **حدثنا محمد بن عبد الحميد** عن بيان الواسطى ثنا اسحق بن يوسف عن شريك عن سمالك عن القاسم بن
 ميمونة عن ابن بري عن ابىه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن الادوية فانبذوا فيه واجتنبوا كل مسكر **حدثنا يونس بن**
عبد لا على ثنا عبد الله بن وهب ان ابا بن جرير عن ايوب بن هان عن مسروق بن الاعداد عن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 انى كنت نهيتكم عن نبذ الادوية الاوان وعاء لا يجر شيئا كل مسكر حرام **باب** نبذ الجرجر **حدثنا** سويد بن سعيد ثنا المعتمر بن سليمان عن
 ابىه حدثتني ربيعة عن عائشة انها قالت اتجزا حد لكن ان تمخذ كل عام من جلدنا فنعيتها سقاء ثم قالت نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان ينبذ في الجروق كذا وكذا **الاجل** **حدثنا اسحق بن موسى الخطيب** ثنا الوليد بن مسلم ثنا الامام عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن
 ابى هريرة قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينبذ في الجرجر **حدثنا** محمد بن مولى ثنا الوليد عن صدقة بن ابى مغوية عن زيد بن واقد
 عن خالد بن عبد الله عن ابى هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم نبذوا جريش فقال اضرب بهن الحائط فان هذا شراب من لا يؤمن بالله
 واليوم الاخر **باب** تخمير الاناء **حدثنا محمد بن ربح** ان ابنا الليث بن سعد عن ابى الزبير عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
 غطوا الاناء واكروا السقاء واطفوا السراج واعلقوا الباب فان الشيطان لا يعمل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء فان لم يجد احدكم الا ان

تباة كنا نتبذ والمختم فانبذوا

فقليله حرام وهو نجس ايضا ولو سكر منها المختار في زماننا من النبيذ **بجاء** **قوله** وانبذوا كل واحد منهما على حدة ذكر الشيخ عبد الحق الدهلوي قال انا نهي من الخليل وجرودا **بجاء** **قوله** واحد منهما
 الخليل ربا السريع التغيير الى احد الجنس ففسد الأخر وهو يستلزم الاسكار ويزيد فيتمناول محرما وحرم الخليل احدواك وان لم يسكر عملا بظاهر الحديث وعند الجمهور ان اسكار **بجاء** **قوله**
 باب صفة النبيذ وشربه النبيذ هو ما يجعل من الاشربة من التمر والزبيب والعسل والخميرة والشعر بنبت التمر والعنب اذا حرمت عليه الماء لميسر نبيذ وانبتت اذا اتخذت نبيذ وسواد كان مسكرا او لا ويقال
 للفم المعتمر من العنب نبيذ كما يقال للنبيذ نمر والانتباذ ان يجعل نحر التمر وزبيب في الماء ليجلو فيه شرب كذا في مجمع البحار **بجاء** **قوله** يمانية بنت يزيد الخ قال في التفير بنات بنت يزيد العيشمية
 عن عائشة لا تعرف والعيشية نسبة الى عبد الشمس بن عبد مناف كذا في الفتنى **بجاء** **قوله** فان بقى من شئ اهرقه وفي رواية المسلم فان بقى شئ سقاه النادم او امر به فصب قال النودي فيه دلالة
 على جواز الانتباذ وجواز شرب النبيذ وما دام حلوا لم يتغير ولم يغل وينبذوا نجا باجماع الامم واما سقيفة النادم بعد الثلث وحده فلان لا يؤمن من بعد الثلث تغيره وكان النبي صلعم نبيذ عن بعد الثلث وقوله سقاه
 النادم وحده معناه تارة يسقيه النادم وتارة يسقيه ذلك للاختلاف في حال النبيذ فان كان لم يتغير في تغيره من مبادئ الاسكار سقاه النادم ولا يرقه لان مال بحرمانه وسبب شربه تنبذوا وان كان قد تغير في شئ
 من مبادئ الاسكار والتغيير اقل ان اذا اسكر حراما ونجا فيسرق ولا يسقيه النادم لان المسكر لا يجوز سقيه النادم كما لا يجوز شربه واما شربه صلعم قبل الثلث فكان حيث لا يتغير ولا يبادي فيصير اسكرا واما
 قول في حديث عائشة المتقدم فتنبذه غدوة فيشربه عشية الخ فليس مخالف حديث ابن عباس هذا في الشرب الى ثلث لان الشرب في يوم لا يخرج الزيادة وقال بعضهم هل حديث عائشة كان زمن الحروب حيث
 يفتن فساد في الزيادة على يوم وحديث ابن عباس في زمن يؤمن فيه التغيير قبل الثلث وقيل حديث عائشة يحمل على نبذ قليل يفرغ في يومه وحديث ابن عباس في كثير لا يفرغ فيه انتهى **بجاء** **قوله**
 كان ينبذ لرسول الله صلعم في قورم من جارية فيه التفرغ بنسخ النبي عن الانتباذ في الادوية الكيفية كالديباء والتمر والتفير وغيره لان قوة الحجة الكنف من هذه كلها واولى بالنهي منها فلما ثبت انه صلعم اتبذ له فيه
 دل على التفرغ وهو موافق لحديث ابى هريرة الذي في الباب الاصح كنت نهيتكم عن الادوية فانبذوا واجتنبوا كل مسكر **بجاء** **قوله** ان ينبذ في النقيز يفرغ من الشب يفرغ من اصل النخل وغيره وعند البعض
 هو اصل النخل ينقى وسطه ثم ينبذ فيه التمرح الماء لميسر نبيذ مسكرا والزلقت المطلى بالزقت وهو نوع من القاء النبي عندنا هذه الاواني تسرع الاسكار فربما يشرب فيها من لا يشعر به والديباء بنعم والوشرة موحدة
 ومدى حلى القصر ووزنه فقال اوفلاد هو القرقع اليابس وهو القطن نهي عن الانتباذ فيها لانها غليظة لا يترشش منها الماء وانقلاب ما هو اشدة حرارة الى الاسكار تسرع فيسكر ولا يشعر بالمختم هي الجرجر والدمجوتة
 الخضر تحمل الخمر فيها الى المدينة ثم يقبل للخمر كل واحد منها حنينة وانما نهي عن الانتباذ فيها لانها تسرع الشدة فيها لا بل وبها وقيل لانها كانت تجعل من طين تعجن بالدم والشعر فبني لم يمتنع عن علماء والاول اوجه
 وبه النبي منسوخ كما سياتي به كل من مجمع البحار **بجاء** **قوله** كنت نهيتكم الخ قال النودي ومقتضى القول فيه ان كان الانتباذ في هذه الادوية منسبا عنه في اول الاسلام خوفا من ان يصير
 مسكرا ايضا ولا يعلم به كثيرا فباعتكف النبي وديما شربه الانسان ظان ان لا يلم مسكرا فيصير شاربا للمسكر وكان العهد قريبا باباعة السكر فلما طال الزمان واشترت تحريم السكرات وتقرر ذلك في نوسم نسخ
 ذلك وانج لهم الانتباذ في كل وعاء بشرط ان لا يشربوا مسكرا وهذا صريح في هذا الحديث انتهى **بجاء** **قوله** بنبيذ جريش الجرجير جرة بالفتح وهو الاناء المعروف من الغوار ويشد بشدة المعجمه اي
 يغلى ويقتذف بالزبد **بجاء** **قوله** فان الشيطان الخ علمه لا مسكرا والثلثة سوى اطفاء السراج واعلام من بان الشدة تعالى لم يعط الشيطان قوة عليه وان كان اعطاه اكثر من ذلك وهو الولوج

يَعْرِضُ عَلَىٰ أَنَّهُ عَوْدًا وَيَذْكُرُ اللَّهُ فليُفْعَلْ فَإِنَّ الْفَوَيْسِقَةَ تَضُرُّ عَلَىٰ أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْتَهُمْ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ بَيَانَ الْوَاسِطِيُّ ثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 عَنْ سَهْمِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَغْطِيَةِ الْأَنْعَاءِ وَإِيكَاءِ لِسْقَاءِ الْوَأْكَفَاءِ **حَدَّثَنَا** عَصَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ ثَنَا حُرَيْ
 بْنُ عَمْرَةَ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ ثَنَا حُرَيْشُ بْنُ خُرَيْتِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أَصْبَحُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ أُنْيَةِ مِنَ اللَّيْلِ
 مَحْرُورَةً أَنْعَاءَ لَطْمُورَةٍ وَأَنْعَاءَ لِسْوَاكِهِ وَأَنْعَاءَ لَشْرَابِهِ بِأَبِ الشَّرْبِ فِي الْأُنْيَةِ الْفِضَّةِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَجْحَانَ اللَّيْثِيُّ بِرِجَالِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدَةَ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الَّذِي يَشْرَبُ فِي أَنْعَاءِ الْفِضَّةِ أَمَّا يَجْرُجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَّازِ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ مَجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ حَذِيفَةَ قَالَ تَمَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الشَّرْبِ مِنَ الْأُنْيَةِ الْذَهَبِ وَالْفِضَّةِ وَقَالَ هِيَ لَكُمْ فِي الدُّنْيَا وَهِيَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا عَدْنَةُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ
 سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ نَافِعِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ شَرِبَ فِي أَنْعَاءِ فِضَّةٍ فَكَأَنَّمَا يَجْرُجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ
 بِأَبِ الشَّرْبِ بِثَلَاثَةِ أَنْفَاسٍ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ تَائِبٍ الْإِنصَارِيُّ عَنْ ثَمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ كَانَ
 يَتَنَفَّسُ فِي الْأَنْعَاءِ ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ عَمَّا نَسَّ أَنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الْأَنْعَاءِ ثَلَاثًا هَشَامُ بْنُ عَمْرٍو وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
 مَرْوَانَ بْنِ مَعْوِيَةَ ثَنَا رِشْدِينَ بْنِ كُرَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرِبَ فَنَتَنَفَّسَ فِيهِ مَرَّتَيْنِ بِأَبِ الشَّرْبِ مِنَ الْوَأْكَفَاءِ
حَدَّثَنَا يَشْرِينُ هَذَا الصَّوْفِيُّ ثَنَا عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ تَمَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الشَّرْبِ مِنَ
 فِي السَّقَاءِ **حَدَّثَنَا** يَكْرِونُ خَلْفَ أَبِي بَشِيرٍ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمَى أَنْ يَشْرَبَ
 مِنَ قَمَرِ السَّقَاءِ بِأَبِ اخْتِنَاتِ الْوَسْقِيَةِ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ ثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ تَمَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ اخْتِنَاتِ الْوَسْقِيَةِ أَنْ يَشْرَبَ مِنْ أَفْوَاهِهَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ أَبُو عَامِرٍ
 ثَنَا زُهَيْبَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ وَهْرَامٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ تَمَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ اخْتِنَاتِ الْوَسْقِيَةِ وَإِنْ رَجَلَا بَعْدَ مَا تَمَى
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ إِلَى سَقَاءِ فَانْتَحَنَتْهُ فَخَرَجَتْ عَلَيْهِ مِنْهُ حَيْةٌ بِأَبِ الشَّرْبِ قَائِمًا **حَدَّثَنَا** سُؤدَدُ بْنُ سَعِيدٍ
 ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْرُورٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَقَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ زَمْرَةٍ فَشَرِبَ قَائِمًا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُكْرَمَةَ فَخَلَفَ
 بِاللَّهِ مَا فَعَلَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ أَنْبَاءُ سَفِيْنُ بْنُ عَيْبَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ جَدِّهِ لَهُ يَقَالُ لَهَا كَبِشَّةُ
 الْوَأْكَفِيَّةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا قُرْبَةٌ مَعْلُوقَةٌ فَشَرِبَ مِنْهَا وَهُوَ قَائِمٌ فَطَعَتْ فَمَا الْقُرْبَةُ تَبْتَعِي بَرَكَةَ مَوْضِعِ رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا** حَمِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ ثَنَا بَشِيرُ بْنُ الْمَفْضَلِ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمَى عَنْ
 الشَّرْبِ قَائِمًا بِأَبِ إِذَا شَرِبَ أَعْطَى الْإِيْمَانَ فَالْإِيْمَانُ **حَدَّثَنَا** هَشَامُ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بَلْبَانَ قَدِ شَيْبَ بِمَاءٍ وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ فَشَرِبَ ثُمَّ أَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ وَقَالَ الْإِيْمَانُ فَالْإِيْمَانُ **حَدَّثَنَا** هَشَامُ بْنُ
 عَمْرٍو ثَنَا سَمْعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَمِيرِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلْبَانُ

الوضوء في من قه

حيث لا يمكن ان يبلغ الانسان ونذيركة ذكر اسم الله تعالى عليها وقوله فان الفويسقة المخلعة لاطفا السراج وانشارها الى الغارة فانها تخرج الفئيلة فتمرق البيت مع من فيها وتضرم من احرم النار
 اذا وقد باي تحرق البيت سريرا ١٢ انجاح **هـ** قوله الا ان يعرض الخ قال النودى المشهور في جنبه فتح اليا وضم الزا وكذا قاله الاصمعي والجمهور ورواه ابو عبد الله كسر الراء والصحيح الاول ومعناه يهده
 ميرة وضاهي خلاف الطول ونذيركة عدم ما يظلمه كما هو مصرح في الحديث وذكر العلار الامر بالخطبة فوائدها القاء ثمان اللسان وودوتا في هذه الاحاديث وهما ميانته من الشيطان فان الشيطان لا يكشف
 غطاء ولا يخل سقاده وميانه من الوباء الذي ينزل في ليلة من السنة والقائدة الثالثة ميانه من النجاسة والقدرات والرابعة ميانه من الحشرات والوادم فربما وقع شيء منها فشر به وهو غافل اوفى
 الليل فيشترده ويقال في حديث اذا كان صبح الليل او امسى تم كفهوا صبيانكم الى هذا الحديث فيه جعل من الواع الخير واداب الجامعة لهما الاخرة والذنية فامر صلح بهذه الادب التي هي سبب السلامة من
 ابتداء الشيطان وجعل الشرع وجعل هذه الاسباب اسبابا للسلامة من ابتداء فلا يقدر على كشف اتاه ولاحظ سقاده ولاحظ باب ولا يذبح من غيره اذا وجدت هذه الاسباب وهذا كما جازى الحديث الصحيح ان
 العبد اذا سمى عند دخوله بيته قال الشيطان لا بيت اى لا سلطان لنا على البيت عند نؤ لاد وكذا لك اذا قال الرجل عند جماع اهل الهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما ذقتنا كان سببا لسلامة المولود من
 ضرر الشيطان وكذلك شبه بيا هو مشهور في الاحاديث الصحيحة وفي هذا الحديث الحديث على ذكر اسم الله تعالى في هذه الواضع ويصح بها ما في معناها قال اصحابنا يستحب ان يذكر اسم الله تعالى على كل امرؤ
 بال وذلك كتحمد الله تعالى في اول كل امرؤى بال الحديث المشهور فيه انتهى ١٢ **هـ** قوله انما يجرج في بطنه نار جهنم كسر الجيم الثانية من جرير ونصب نادجهم اى بعد الشارب التاد في بطنه يوم القيامة
 والجريرة صوت وتخرج الماد في الحوق ويجوز رفع نادر وجعل النار صائفة بلماذ او حقيقة باقداره تعالى بها حاصل ما في الجمع ١٣ **هـ** قوله كان يتنفس في النار ثلثا ثانيا في الشرب من وى اخرى
 نعى عن التنفس في النار وهما صحيحان باختلاف تقديرين احدهما ان يشرب وهو يتنفس في النار من غير ان يبعده من فيه وهو محروم والاخر ان يشرب في النار ثلثا ثانيا في الشرب من وى اخرى
 التنفس في النار في ثلثا شرب من النار وقيل وجه الجمع بينهما ان النسي هو التنفس فيه مع من يكره نفسه ويتقده والاستجاب مع من يكره بتركه بوعكة التثيت انما تقع للعطش والقوى للضم وائل اثراني
 ايراد المحدة وضعف الاسباب كذا في الجمع ١٢ انجاح **هـ** قوله تنفس فيه مرتين هذا بيان للجواز واكثر الروايات في التثيت لرعاية الوتر ١٢ انجاح **هـ** قوله نى ان يشرب من في السقاة الخ
 النى فيه المعاني الاول انه يتغير به في القربة ويحصل فيه العفونة فيتأذى بها المسلم الا اذا شرب من الثانية انه قد يكون في ثم السقاة من القذارة والوادم ما يوزر فيحصل الى جوف الشارب بغثة لا يطيق دفعه
 لانتساب الماد بل ربما لا يشعر بذلك وانتانت انه لا يحصل الامساك لعمها فيقع الماء على الشارب وهو ايضا ترك الادب ثم النسي ليس للتحريم بل هو محروم كما سياتى من حديث كيشة الانصار به ١٢ انجاح
هـ قوله عن عنتناث الاسقية الاقتناث ان يكرى يقلب شفة القربة وراسها ويشرب منها اختنتت السقاة اذا تثيت فمد الى خارج وشربت منه ويقال قبعته اذا تثيت الى داخل وورد ايا حته
 وحصل النى خاص بالسقاة الكبيرة دون الادوة او ايا حته للضرورة والحاجة والنسى من الامتياز اذا تانى ناسخ الاول كذا في الجمع والطيب وبين الشرب من في السقاة وبين الاقتناث عموم من وجه في الاول لا يشترط
 شنى راسه الى داخل او خارج وفي الثاني مشروط الاول مقيد بوضوح ثم الشارب على فرو الشرب منه والثانى غير مقيد به ولذا عقد المؤلف لهما باين ولم يكتب بعدهما ١٢ انجاح **هـ** قوله فذكرت ذلك لعكرمة الخ
 الظاهر ان قول الشبى وحلف عكرمة بحسب ظنه والافقدا شترت الاخبار انه صلح شرب قائما وهو رواية الشبى عن ابن عباس وقد ذكر علما وان ان شرب ما رزمه وفعل الوضوء قائما مستحب وكرهوا في غيرهما اذا كان
 ضرورة والمطلوب في ما رزمه وصول بركة الى جميع الاعضاء وكذا في فضل الوضوء وقال القارى وكلما بها في حاله القيام ام وقال البيهقي هذا لبيان الجواز وقد تقدم مثله عن النودى وقد جعل على انه لم يرد
 موضعا للفقهاء ولا رزمه ان س على ما رزمه واجتلال المكان مع احتمال النسخ لما روى عن جابر انه لما سمع رواية من روى انه شرب قائما قال وقد رأيت من صنع ذلك ثم لم يرد بعد ذلك نسي عنه ١٢ انجاح **هـ**

وعن يمينه ابن عباس وعن يساره خالد بن الوليد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبين عباس أذن لي ان اسقى خالد قال ابن عباس ما احب ان اوثر بسور رسول الله صلى الله عليه وسلم على نفسي احدا فاخذ ابن عباس فشرب وشرب خالد باب التنفس في الاناء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا داود بن عبد العزيز بن محمد عن الحارث بن ابي ذباب عن عمه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء فاذا اراد ان يعود فليغم الاناء ثم ليعدان كان يريد **حدثنا** بكر بن حلف ابو شريك بن زيد بن زهير عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التنفس في الاناء **باب النفخ في الشراب حدثنا** ابو بكر بن عماد الباهلي ثنا سفين بن عبد الكريم عن عكرمة عن ابن عباس قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينفخ في الاناء **حدثنا** ابو بكر بن عبد الرحيم بن عبد الرحمن الحارثي عن شريك بن عبد الكريم عن عكرمة عن ابن عباس قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفخ في الشراب **باب الشرب بالاكف والكرف حدثنا** محمد بن المصفي المحمصي ثنا بقيقه عن مسلم بن عبد الله عن زياد بن عبد الله عن عامر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن ابيه عن جده قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تشرب على بطوننا وهو الكرف ونهانا ان نغترف باليد الواحدة وقال لا يبلغ احدكم كما يبلغ الكلب ولا يشرب باليد الواحدة كما يشرب القوم الذين سخط الله عليهم ولا يشرب بالليل في اناء حتى يجره الا ان يكون اناء غمرا ومن شرب بيده وهو يقدر على اناء يريد التواضع كتب الله له بها ما يصبه حسنة وهو اناء عيسى بن مريم عليه السلام اذا طرح القدح فقال ان هذا مع الدنيا **حدثنا** احمد بن منصور ابو بكر ثنا يونس بن محمد ثنا قليم بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبد الله قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل من الانصار وهو يحول الماء في حائطه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان عندك ماء بات في شن فاسقنا ولا كوعنا قال عندي ماء بات في شن فانطلق وانطلقنا معه الى العرش فخلت له شاة على ماء بات في شن فشرب ثم فعل مثل ذلك بصاحبه الذي معه **حدثنا** واصل بن عبد الاعلى ثنا ابن فضيل عن ليث عن سعيد بن عامر عن ابن عمر قال مررنا على بركة فجعلنا نكرف فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكروا ولكن اغسلوا ايديكم ثم اشربوا فيها فانه ليس اناء اطيب من اليد **باب ساقى القوم اخرهم شربا حدثنا** احمد بن سعيد بن سويد بن سعيد قال ثنا حماد بن زيد عن ثابت البناني عن عبد الله بن رياح عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ساقى القوم اخرهم شربا **باب الشرب في الزجاج حدثنا** احمد بن سنان ثنا زيد بن الحباب ثنا مندل بن علي عن محمد بن اسحق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم قدح قوارير يشرب فيه ابواب الطب **باب ما انزل الله داء الا انزل له شفاء حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وهشام بن عمار قال ثنا سفين بن عيينة عن زياد بن علاقة عن اسامة بن شريك قال شهدت الاعراب يسألون النبي صلى الله عليه وسلم اعليتنا حرج في كذا اعليتنا حرج في كذا فقال عما دالله وضع الله الحرج الا من اقتضى من عرض اخيه شيئا فذلك الذي حرج فقالوا يا رسول الله هل علينا جناح ان لا نتداوى قال تداوا واعيا دالله فان الله سبحانه لم يضع داء الا وضع معه شفاء الا الهموم قال يا رسول الله ما خير ما اعطى العبد قال خلق حسن **حدثنا** محمد بن صباح انبا سفين بن عيينة عن الزهري عن ابن ابي خزيمة عن ابي خزيمة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رأيت ادوية نتداوى بها ورق نسترقى بها وتقي نقيتها هل ترد من قدر الله شيئا قال هي من قدر الله **حدثنا** محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفين بن عطاء عن السائب بن ابي عبد الرحمن عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما انزل الله داء الا انزل له دواء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابراهيم بن سعيد الجوهري قال ثنا ابو احمد عن عمرو بن سعيد بن ابي حسين ثنا عطاء عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انزل الله داء الا انزل له شفاء **باب المريض يشتمى الشيء حدثنا** الحسن بن علي الخلال ثنا صفوان بن هبيرة ثنا ابو ليكن عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم عاد رجلا فقال

ذا منها فقال النبي صلى الله عليه وسلم

١٢ **قوله** لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي في الشراب من اجل ما يخاف ان يبدون ريقه شئ فيه فيتاذى غيره ان شربه او يخرج الشفخ راحته روية تعلق بالماء فيستقر بها اخرها لفرق بين النفس والشفخ ان الشفخ يكون لا يبرود الشراب اول اذالة العذى فقد يخرج من فيه شئ يتاذى بروما النفس فهو بين الشرب والنسي فيه ايضا العذى ١٢ **قوله** ما نزل الله داء الا انزل له دواء في الماء او في الاناء كنع او مسح كرها وكروا تناوله بفيه من موضع من غير ان يشرب بفيه ولا با ناء انتهى وبذلك يجب الغالب يحصل اذا وقع الرجل على بظفة وهو المعنى بالشرب على البطون وهو ترك الادب ويحتمل المعنى عن الاعتناء باليد الواحدة بسبب انه يروي في المرة الكثرة مع ان الماء يفتح في الثياب وفيه ايضا ترك الادب ما لا يخفى في ورغ الكلب لعله الصوت الذي يخرج عند ولوغه وشربه كما هو من عادة السفهاء وهو ايضا ترك الادب والقوم الذين سخط الله عليهم اما اليهود كما هو المفسر في قوله تعالى غير المغضوب عليهم وغيرهم من الكفار ١٢ **قوله** وهو اناء عيسى بن مريم قيل انه عليه السلام كان يمشي في الارض فيجمع الكتيب فتوسد به اذا نام ويشرب بيده اذا عطش والحديث ضعيف لزياد بن عبد الله عن عامر بن محمود كذا في التفسير ١٢ **قوله** في شن هو بفتح شين وشدثة لونها الفرية البائية هي اشدهم به اللام من الجديرة ١٢ **قوله** مررنا على بركة وهي بالسكر الخوض من الماء ١٢ **قوله** الامن اقترض من عرض اخره وروى الامرا اقترض سلما فلما اى نال منه وقطعه بالغيبة وهو اقتعل من القرض **قوله** لم يضع داء الا لم يخلق الا وضع مع شفاء اى دواء شافيا وفيه استجاب الدواء عليه الجهور وجبه المنكر ان كل شئ بقدر الله والجهور ان الله اوى من قدره ايضا كالامر بالعمار وبقتال الكفار وبالتحصين وتجنب الالتقاء باليدى المتسلطة ١٢ **قوله** لم يضع داء الا وضع مع شفاء قال النووي في هذا الحديث اشارة الى استجاب الدواء وهو مذهب اصحابنا وهو سلف وعامة الخلف قال القاضي عياض في هذا الحديث جعل من علوم الدين والدنيا وصحة علم الطب وجواز التطبيق في الجملة وقال وفيه اشارة الى من انكر التداوى من غلاة الصوفية وقال كل شئ بقضاء وقدر فلا حاجة الى التداوى وحجة العلماء في هذا الحديث ويعتقدون ان الله تعالى هو القائل وان التداوى هو ايضا من قدر الله وبذلك الامر بالعمار وبقتال الكفار وبالتحصين وبجانبه الالتقاء باليدى المتسلطة مع ان الاجل لا يتغير والمقادير لا تتاخر ولا تتقدم عن اوقاتنا ولا بد من وقوع المقدرات انتهى قلت والمدح على تركه في حديث لا يسترقون ولا يتكثرون ولا يولون وبيان التوكل والرضا بالقضاء وفعله بيان الجواز وبالجملة براهنة الاولياء المعتبرين عن الاسباب لا يشفون الى شئ من العلائق وتلك درجة النواصم والعوام رخص لهم التداوى والمعالجات ومن صبر على البلاء وانظر الفرج من الشد بالعمار كان من جملة النواصم ومن لم يصبر رخص له الرقية والعلاج والدواء الا ترى انه قيل من الصديق جميع مالوا لكر على اخر في مثل بيضة الحمام ذبا ١٢ **قوله** ورق نسترقى بها جمع رقية وهي ما يقرأ لطلب الشفاء والاسترقاء طلب الرقية وقوله هي من قدر الله لئلا يظن ان الله تعالى قدر الله قدره والباله ١٢ **قوله** مررنا على بركة قال الطيبي تقي جمع نقاة واسلما وقاة قلبت الواو ياء وهو اسم ما يطبخ به الناس

له ما يشتهى قال اشتهى خبز بز فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان عنده خبز بز فليبعث الى اخيه ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتى مريض احدكم شيئا فليطعمه ^{٣٣١} حلا ثنا سفيان بن وكيع ثنا ابو يحيى الحماني عن الاعمش عن يزيد الرقاشي عن اسحق بن مالك قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم على مريض يعود قال اشتهى شيئا اشتهى كعكا قال نعم فطلبوا له باب الحمية ^{٣٣٢} حلا ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يونس ابن محمد ثنا فليح بن سليمان عن ايوب بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابي صعصعة ^{٣٣٣} وحده ثنا محمد بن بشار ثنا ابو عامر وابو داود قال ثنا فليح ابن سليمان عن ايوب بن عبد الرحمن عن يعقوب بن ابي يعقوب عن ام المنذر بنت قيس الانصارية قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه علي بن ابي طالب وعلي ناقة من مرض ولنا دوالي معلقة وكان النبي صلى الله عليه وسلم ياكل منها فتناول علي لياكل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي ما ياكل منك ناقة قالت فصنعت للنبي صلى الله عليه وسلم سلقا وشعيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي من هذا فاصب فانه انفع لك ^{٣٣٤} حلا ثنا عبد الرحمن بن عبد الوهاب ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابن المبارك عن عبد الحميد بن صيفي من ولد صهيب عن ابيه عن جد صهيب قال قد مت على النبي صلى الله عليه وسلم وبين يديه خبز وتمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ادن فكل فاخذت اكل من التمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي ما ياكل تمر ويك رمد قال فقلت اني امضغ من ناحية اخرى فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ب لا تكرر المريض على الطعام ^{٣٣٥} حلا ثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا بكر بن يونس بن بكير عن موسى بن علي بن رباح عن ابيه عن عقبة بن عامر الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكرهوا مرضا كرم على الطعام والشراب فان الله يطعمهم ويسقيهم ^{٣٣٦} حلا ثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري ثنا اسمعيل بن علي بن عثمان بن السائب بن بركة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اخذ اهله الوعاء امر بالحساء قالت وكان يقول ائنه ليرتوقوا والحزين ويسرع وعن فؤاد السقيم كما تسرع واحد لئلا يوسخ عن وجهها بالماء ^{٣٣٧} حلا ثنا علي بن ابي الخصب ثنا وكيع عن ايمن بن نابل عن امرأة من قريش يقال لها كلثم عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بالبغيض النافع التلبينة يعني الحساء قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتكى احد من اهله لم تنزل البرمة على النارج حتى ينتمى احد طرفيه يعنى يبرأ ويعت يا ب الحبة السوداء ^{٣٣٨} حلا ثنا محمد بن ربح ومحمد بن الحارث المصريان قالنا ثنا الليث بن سعد عن عقيل بن ابن شهاب اخبرني ابوسلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب ان انا هريفة اخبرهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان في الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام والسام الموت والحبة السوداء الشونيز ^{٣٣٩} حلا ثنا ابوسلمة يعقوب بن خلف ثنا ابو عامر عن عثمان بن عبد الملك سمعت سالم بن عبد الله يحدث عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليكم بهذه الحبة السوداء فان فيها شفاء من كل داء الا السام ^{٣٤٠} حلا ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ابي عتيق وقال لنا عليكم بهذه الحبة السوداء فخذ وانما خمسها او سبعا فاسحقوها ثم اقطرها في انفه بقطرات زيت في هذا الجانب وفي هذا الجانب فان عائشة حدثتني انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء الا ان يكون السام قلت وما السام قال الموت يا ب العسل ^{٣٤١} حلا ثنا محمود بن خالد ثنا سعيد بن زكريا القزويني ثنا الزبير بن سعيد الهاشمي عن عبد الحميد بن سالم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لعق العسل ثلاث غدوات كل شهر لم يصبه عظيم من البلاء ^{٣٤٢} حلا ثنا ابو بشر بكر بن خلف ثنا عمرو بن سهل ثنا ابو حذيفة العطار عن الحسن بن جابر بن عبد الله قال اهدى للنبي صلى الله عليه وسلم عسل ققسم بيننا لعة لعة فاخذت لعقتي ثم قلت يا رسول الله اذا اد ا اخرى قال نعم ^{٣٤٣} حلا ثنا علي بن سلمة ثنا زيد بن الحبيب ثنا سفيان بن ابي اسحق عن الاحوص عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم

فقال

تخوف الامداد لئلا تس من وقتي يبقى وقاية اذا حفظت ويجوز ان يكون نقاء مصدر بمعنى الاتقاء فينبذ الضمير في تقيها المصدر اي تقي نقاه بمعنى اتقاء ^{١٢} امصباح الزجاجة ^{١٣} له قوله اذا اشتهى مريض احدكم اي اشتاء صادقا فانه علامة العمة وقد لا يعرف بعض المرض اما كل ما يشتهى اذا كان قليلا ويقوى الطبيعة ويفضى الى العمة ولكن فيما لا يكون ضرره غالبا وبالجملة ليس به الحكم كليا بل جزئيا وقال الطبي بن ماضي على التوكل اولى الياس من جوده وقد جازى الحديث لا تكرر هو امرناكم على الطعام والشراب فان الله يطعمهم ويسقيهم والحكمة فيه ظاهرة لان طبيعة المريض مشغول بانفاج مادته وانفاجه ولو اكره الطبيعة على الطعام والشراب بكل الطبيعة من فعلها ويشغل بعضها ^{١٤} كذا في اللغات ^{١٥} له قوله اذا اشتهى مريض احدكم الز قال الموفق عبد اللطيف هذا الحديث فيه حكمة لطيفة فاضلة تشهد لقانون شريف ذكره بقراط وهي ان المريض اذا تناول ما يشتهيه فذا ^{١٦} زجاجة ^{١٧} له قوله وعلى ناقة يقال نقه المريض ينقه فمونا فاذا برا وافاق فكان قريب العبد بالمرض لم يرجع اليه كمال صحة وقوته وقوله دوالي معلقة الدوالي جمع والية والواو فيه منقلبه عن الالف وهي العذق من البسر يعلق فاذا طب اكل ^{١٨} زجاجة ^{١٩} له قوله لا تكرر هو امرناكم الخ اي لم ياكلوا بمرغبتهم ولا تقولوا انه يضعف لعدم الاكل فان الله تبارك وتعالى يطعمهم ويسقيهم اي يرزقهم صبرا وقوة فان الصبر والقوة من الله حقيقة لا من الطعام والشراب ولا من جهة العمة قال القاضي اي يمدم ويحفظ قواهم بما يفيد فائدة الطعام والشراب في حفظ الروح وتعويم البدن ^{٢٠} مرقاة ^{٢١} له قوله لا تكرر هو امرناكم الخ قال الموفق ما اعترض قوائد هذه الكلمة النبوية وما اجد رصها للاطباء وذلك لان المريض اذا مات الطعام والشراب فذلك لا يستفاد طبيعته بمقادير المرض فاعطاء الغذاء في هذه الحال يعجزه قوله فان الله يطعمهم ويسقيهم اي يشبههم ويرزقهم من غير تناول طعام وشراب ^{٢٢} امصباح الزجاجة ليس على ^{٢٣} له قوله باب التلبينة هي حصار يعمل من دقيق وانخاله وربما جعل فيها عسل ويشبه اللبن في البياض والرقرة والمساء الفخ والمد طبع يتخذ من دقيق وماء ودهن وقد عمل ويكون رقيقا بحسب كذا في الجمع وفي القاموس حسي زيد المرق شره شيئا بشئ كحساه واحساه واسم ما يتيسر به الحسية والمساء برد المسوكه والجوسوكه ونسب قوله ليرتوقوا الحزين اي يقويه ويسرع فؤاد السقيم اي يكشف عنه الهم ويزيله ويدهفه ^{٢٤} انجاس ^{٢٥} له قوله الوعاء قال الموفق الالم الخفيف واول المرض قبل ان يقوى وقال في النباية هو الحمى وقيل الساء وقوله امر الحساء قال في النباية هو الباطخ والمذ طبع يتخذ من دقيق وماء ودهن وقد عمل ويكون رقيقا بحسب قوله ليرتوقوا الحزين برأ ومثناة فولية اي يشده ويقويه وقوله ويسرواي يكشف ويزيل ^{٢٦} زجاجة ^{٢٧} له قوله عليكم بالبغيض النافع اي البغوض بالطلع والنافع من حيث المعنى ^{٢٨} انجاس ^{٢٩} له قوله شفاء من كل داء اي ما كان منه من الرطوبة والبلغم لانه حار يابس وقيل على العموم ^{٣٠} انجاس الحماة لولانا المعظم الشيخ عبد الغنى الجردى المدبولي ^{٣١} له قوله والحبة السوداء الشونيز هذا هو الصواب المشهور ذكره الجوهري قال القاضي وذكر الحزن عن الحسن انها الخردول قال وقيل هي الحبة الخضراء وهي البطم والعرب تسمى الاضفرا اسود ومنه سواد العراق فخرته بالاشجار وتسمى الاسود ايضا ^{٣٢} نودي ^{٣٣} له قوله اذا دوا اخرى بصيغة المشكك اي اذا دوا انا لعقة اخرى استاذن في اللعقة اخرى فاذا نزل النبي صلعم ^{٣٤} انجاس

ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أم قيس بنت محصن قالت دخلت يا بن لي على النبي صلى الله عليه وسلم وقد اعلمت عليا من العذرة فقال علام تدعون اولادكن بهذا العلق عليكم بهذا العود الهندي فان فيه سبعة اشفية يسعط به من العذرة ويلد به من ذات الجنب **حدثنا** احمد بن عمرو بن السرح ثنا عبد الله بن وهب ان ابان بن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ام قيس بنت محصن عن النبي صلى الله عليه وسلم في دواء عرق النساء **باب** دواء عرق النساء **حدثنا** هشام بن عمار وراشد بن سعيد الرمي قالوا ثنا الوليد بن مسلم ثنا هشام بن حسان ثنا انس بن سيرين انه سمع انس بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول شفاء عرق النساء الية شاة اعرابية تذاب ثم تجز ثلثة اجزاء ثم يشرب على الريق في كل يوم جزء **باب** دواء الجراحة **حدثنا** هشام بن عمار وعبد بن الصباح قالوا ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد الساعدي قال جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما احد وكسرت ربا عيته هسمت البيضة على رأسه فكانت الفاظة تغسل الدم عنه وعلى يسكب عليه الماء بالمجن فلما رأت فاطمة ان الماء لا يزيد الدم الا كثرة اخذت قطعة حصيرا فحرقتها حتى اذا صار رما ذال الزهته الجرح فاستمسك الدم **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا ابن ابي فديك عن عبد المهيم بن عياض بن سهل بن سعد الساعدي عن ابيه عن جده قال اني لاعرف يوما احد من جرح وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن كان يرق الكحل من وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويلد به ومن يحمل الماء في المجرى وبما دوى به الكحل حتى رقى اقا من كان يحمل الماء في المجرى فعلى وا قام من كان يدوى الكحل ففاطمة امرت له حين لم يرق قطعة حصيرا فخلق فوضعت رواده عليا فرق الكحل **باب** من تطيب ولم يعلم منه طب **حدثنا** هشام بن عمار وراشد بن سعيد الرمي قالوا ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابن جويهر عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تطيب ولم يعلم منه طب قبل ذلك فهو ضامن **باب** دواء ذات الجنب **حدثنا** عبد الرحمن بن عبد الوهاب ثنا يعقوب بن اسحق ثنا عبد الرحمن بن ميمون حدثني ابي عن زيد بن ارقم قال نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذات الجنب ورسا وقسطا وزيتا يلده به **حدثنا** ابوطاهر احمد بن عمرو بن السرح المصري ثنا عبد الله بن وهب ان ابان بن يونس وابن سمعان عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ام قيس بنت محصن قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابي هندي يعني به الكسبت فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب قال ابن سمعان في الحديث فان فيه شفاء من سبعة ادواء منها ذات الجنب **باب** الحصى **حدثنا** ابو بكر ابن ابي شيبة ثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن علقمة بن مرثد عن حفص بن عبيد الله عن ابي هريرة قال ذكرت الحصى عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فسبها رجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبها فاتها تنفي الذنوب كما تنفي النار خبث الحديد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابواسامة عن عبد الرحمن بن يزيد عن اسمعيل بن عبيد الله عن ابي صالح الاشعري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه عاد مريضا معه ابو هريرة من وعاء كان به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى الله يقول هي تاري اسلطها على عيدي المؤمن في الدنيا لتكون حظاه من النار في الاخرة **باب** الحصى من فيم جهنم فاوردوها بالماء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نخير عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الحصى من فيم جهنم فاوردوها بالماء **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن نخير عن عبيد الله بن عمرو بن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان شدة الحصى من فيم جهنم فاوردوها بالماء **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نخير ثنا مصعب

قال اما ابشر

له قوله وقد اعلمت عليا من العذرة قال في النايه هي بالضم وجع في الخلق يهيج من الدم وقيل قرحة تخرج في اللزم الذي في الانف والخلق تعرض للصبيان عند طلوع العذرة فتقر المرأة الى خرقه فتقتلها فتلا شديدا وتهدلها في النخر فتنظف ذلك الموضع فيتفجر منه دم اسود وذلك الطعن يسمى العزوق قد دفع ذلك الموضع باصبعها وكبسره وهو الدرغريانا وكانوا بعد ذلك يعلقون عليه طلا كما لو عذرة وقال بعد ذلك العلق والعلق مما يلد عذرة العصب وهو وجع في حلقه ورم زلفه امره باصبعها او غير ما قال الخطابي المحدثون يقولون اعلمت عليا وانا ابو اعلمت عذراى ونعت عند ومعنى اعلمت عليه ووردت عليه العلق اى ما عذرت به من دغزا وجرها في بعض الروايات العلق وانما المعروف العلق وهو مصدر اعلمت فان كان العلق الاسم فتجوز وقوله من العذرة اى من اجلها انتهى ١٢ از ماجه **هـ** قوله وقد اعلمت عليا من العذرة العذرة بعين المهملة وسكون النال العجمة وجع او دم يهيج في الخلق من الدم ايام الحرق والعلق عذوق الموضع بالصبر والاصبح يخرج من دم اسود ويقال له الدرغريانا باللال المهملة والغين العجمة اخذ من قول علماء تدعزن لفظه على جارة وما استقامية منقذ منها الالف كما في لم والزرع باللال المهملة والغين الرشح وعمر الخلق ورفح المرأة لامة العصب باصبعها كما في القاموس وقوله يسعط به السعوط كصبور ما يصعب في الانف من الدواء وقوله ويلدن لدر الرجل اذا صب الدواء في احد شقي النعم ومنه اللدود كصبور ايضا لذلك الدواء وذكره القارى ١٢ انما **هـ** قوله شفاء عرق النساء هو لوزن العصا عرق يخرج من الورك فيستبين الفخز والاصح ان يقال لرسالة عرق النساء ذكره في النهاية ١٢ انما **هـ** قوله شفاء عرق النساء قال الموفق عبد اللطيف في هذا الحديث رد على من انكر ذلك فان ابل اللغة معنوا يقال عرق السافلان النساء هو العرق نفسه فثكون اضافته الشئ الى نفسه وقوله الية شاة اعرابية الخ قال الموفق هذه العالوية تصنع لارباب والذين يورض لهم هذا المرض من بيض وقد يشع ما كان من مادة غليظة لزجة بالانضاج والاسمال فان الية تنتضج وتلين وتسهل وقصد بالية العاربة قلة فضولها ولطف شحوها ورعيها ماشاب البرلجادة المظفة كالشعيق والقميصوم وامثال ذلك ١٢ مصباح الزجاجية **هـ** قوله اني لاعرف يوم احد من جرح وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انكفارتقلى النبي صلى الله عليه وسلم اريته عبد الله بن قيس بن عتبة بن ابي وقاص وعبد الله بن شهاب الزهري وابي بن خلف وقال النووى في السند بن عثمة بن ابي وقاص هذا هو الذي شجع وجرح رسول الله صلى الله عليه وسلم وكسرت ربا عيته يوم احد قال وما علمت لاسلاما ولم يذكره احد من المتقدمين في الصحابة قيل انما مات كافر واذكره ابن مندة ١٢ انما **هـ** قوله من تطيب ولم يعلم منه طب قال في الدرر قطع جمام من عينه وكان غيره اذا قنع فغيت فعلي نصف الدريرة اشيا ١١ انما **هـ** قوله نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اى مدرج الشداوى بهذه الاشياء والدرس نبت اصفر يصفغ به والقسط مغرب كسكت ١٢ انما **هـ** قوله الحصى من فيم جهنم الطبع بفتح القاف وسكون الياء قيل على حقيقةه واللبب الحاصل في جسم المحموم قطعة منها انظر الية كما في بابا بتفتيها وتيل جو على جهة التشبيه قال السيوطي والاول اولى ١٢ انما **هـ** قوله فاوردوها بالماء بمنزلة الوصل وفي نسخة بقطعاى برودا شدة حرارتها باستعمال الماء البارد وهو محتمل الشرب والافسسال والعصب على بعض البندان كاليدين وكقوف الابدري والارجل والشرا علم قيل هو خاص في بعض الحميات الحارة عند شدة الحرارة وبعض الاشياء كاهل الجواز ذكره القارى قلت ان عم الماء باردا كان او حارا كان معني الحديث اعم فان صب الماء الحارا لاسيا المغلى فيه السدر والخضى يشفع الحميات عوما لانه يخرج البخرة الدماغ بسبب انصبا به على الرطلين وهو مشهور عند الاطباء ١٢ انما **هـ** قوله فاوردوها بالماء قال الما ذرى قد اعترض عليه بعض من في قلبه مرض بان الاطباء يجوعون على ان استعمال المحموم البارد مما طره قريب من السالك لانه يجمع السام ويكثن البخار ويكس الحرارة الى داخل الجسم فيكون سببا للسكتف واجيب عنه بان المعترض يقول النبي صلى الله عليه وسلم اني لاقول انكم من فقلتوا باردا بالماء ولم يبين صفة حاله والاطباء يسلطون ان الحصى الصفروية يدرها صاحبها بسقى الماء البارد الشديدا ليرود وقد يسقون الشئ ويفسلون اطرافه بالماء البارد فلا يبعده صلح ارادوا النوع من الحصى انتهى وقال

ابن المقدام ثنا اسرائيل عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعه عن رافع بن خديج قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول العلى من فمهم
 فابردوها بالماء فدخل على ابن ابي عمير فقال اكشف الناس الباس رب الناس **حكايتنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن سليمان عن هشام
 بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابى بكر انها كانت توثى بالمرأة الموعوكه فتدعو بالماء فتصبه في جيبيها وتقول ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال ابردوها بالماء وقال انها من فيهم **حدثنا** ابو سلمة يحيى بن خلف ثنا عبد الله بن ابي عن سعيد بن قتادة عن الحسن
 عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العلى كير من كير جهنم فتدعو بالماء البارد **باب** الحجامة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة
 ثنا اسود بن عامر ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان كان في شئ ما تداون به خير
 فا الحجامة **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا زياد بن الربيع ثنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما
 مرت ليلة اسرى بي ببلاد من الملائكة الا كلهم يقول لي عليك يا محمد يا محمد يا حجامة **حدثنا** ابو بشر بكر بن خلف ثنا عبد الله بن ابي عن منصور عن
 عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم العبد الحجامة بذي هب بالدم ومخف الصلب ويجعل البصر **حدثنا** جبارة
 ابى المغلس ثنا كثير بن سليم سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما مرت ليلة اسرى بي ببلاد الا قالوا يا محمد مر امتك
 يا حجامة **حدثنا** محمد بن ربح المصري ثنا الليث بن سعد عن ابى الزبير عن جابر بن ابي سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم استاذنت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم في الحجامة فامر النبي صلى الله عليه وسلم اباطيبه ان يحجها وقال حسبت انه كان اخاها من الرضاة او غلاما لم يتعلم **باب** موضع الحجامة
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال حدثني علقمة بن ابى علقمة قال سمعت عبد الرحمن بن الاعرج قال سمعت عبد
 الله بن يحيى يقول احبهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بلعجى جمل وهو محرم وسط رأسه **حدثنا** اسود بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن سعد
 الاسكاف عن الاصبغ بن بيانة عن علي قال نزل جبرئيل على النبي صلى الله عليه وسلم بالحجامة اخذ عين والكاهل **حدثنا** علي بن ابى النخيب ثنا
 وكيع عن جوير بن حازم عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم في الاخذ عين وعلى الكاهل **حدثنا** محمد بن المصنف الحمصي
 ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابن ثوبان عن ابيه عن ابى كبشة الاعمري انه حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتجم على هامته وبين كفيه يقول
 من اهرق منه هذه الدماء فلا يضره ان لا يتداوى بشئ **حدثنا** محمد بن طريف ثنا وكيع عن الاعمش عن ابى سفين عن جابر ان النبي
 صلى الله عليه وسلم سقط من فرسه على جذع فانفكت قدمه قال وكيع نعى ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم عليها من وثى **باب** في اى الايام
 يحتجم **حدثنا** اسود بن سعيد ثنا عثمان بن مطر عن زكريا بن ميسرة عن النحاس بن قهر عن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 من اراد الحجامة فليحمر سبعة عشر او تسعة عشر او احدا وعشرين ولا يتبينغ باحد كما الدم فيقتله **حدثنا** اسود بن سعيد ثنا عثمان بن مطر
 عن الحسن بن ابى جعفر عن محمد بن حمادة عن نافع عن ابن عمر قال يا نافع قد بيغ في الدم فالتمس لي حجاما واجعله رقيقا ان استطعت ولا
 تجعله شحنا كبيرا ولا صبيا صغيرا فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحجامة على الرقيق امثل وفيه شفاء وبركة وتزيد في العقل وفي
 الحفظ فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس واجتنبوا الحجامة يوم الاربعاء والجمعة والسبت ويوم الاحد تحريا واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء فانه اليوم
 الذى عاقب الله فيه ايوب من الابد وضربه بالبلاء يوم الاربعاء فانه لا يزيد وجذام ولا برص الا يوم الاربعاء اوليلة الاربعاء **حدثنا** محمد بن
 المصنف الحمصي ثنا عثمان بن عبد الرحمن ثنا عبد الله بن عصبة عن سعيد بن ميمون عن نافع قال قال ابن عمر يا نافع تبينغ في الدم فأتني بحجام
 واجعله شحنا ولا تجعله شحنا ولا صبيا قال وقال ابن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحجامة على الرقيق امثل وهي تزيد في العقل
 وتزيد في الحفظ وتزيد الحافظ حفظا فمن كان محتجما في يوم الخميس على اسم الله واجتنبوا الحجامة يوم الاحد ويوم السبت ويوم الاحد وحجما
 يوم الاثنين والثلاثاء واجتنبوا الحجامة يوم الاربعاء فانه اليوم الذى اصيب فيه ايوب بالبلاء وما يزيد وجذام ولا برص الا في يوم الاربعاء
 اوليلة الاربعاء **باب** الكلى **حكايتنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علي بن علقمة عن ليث عن مجاهد عن عقارب بن المغيرة عن ابيه عن النبي

عن محمد بن عمر يقولون بالدم الفاسد نخلة ولا يبيغ

القاضي اذ على ظاهره وعموم قال ولولا تجريرة اسما والسليمان لشفقت له استعملوه ١٢ **قوله** الحى كير هو بالكسر كير الحواد هو البس من الطين وقيل زرق ينفع في النار واليس من الطين الكور ١١ **قوله** الحى كير هو بالكسر كير الحواد هو البس من الطين وقيل زرق ينفع في النار واليس من الطين الكور ١١ **قوله** الحى كير هو بالكسر كير الحواد هو البس من الطين وقيل زرق ينفع في النار واليس من الطين الكور ١١
 ١ **قوله** عليك يا محمد بالحجامة والسرفية سوى ما عرفوا ان الدم مركب من القوى النفسانية الى الارض من الشرق الى ملكوت السموات وتقلبه بزواجر جماع النفس فاذا انزف يورثها خضوعا وبه
 ينقطع الاخرة من النفس الامارة ١٢ **قوله** حبت ان كان اخاها من الرضاة قلت وان لم يكن محرما فنظر الطبيب الى موضع الارهاض ويغض البصر ما استطاع ١٢ **قوله** حبت ان كان اخاها من الرضاة قلت وان لم يكن محرما فنظر الطبيب الى موضع الارهاض ويغض البصر ما استطاع ١٢
 بلحى جعل هو موضع بين الحربين والى المدينة اقرب ١٢ **قوله** حبت ان كان اخاها من الرضاة قلت وان لم يكن محرما فنظر الطبيب الى موضع الارهاض ويغض البصر ما استطاع ١٢ **قوله** حبت ان كان اخاها من الرضاة قلت وان لم يكن محرما فنظر الطبيب الى موضع الارهاض ويغض البصر ما استطاع ١٢
 قال في القاموس الوثن والوشة وضع يبيب اللحم لا يطبخ العظم او توضع في العظم بلا كسر او هو الفلك انتهى ١٢ **قوله** حبت ان كان اخاها من الرضاة قلت وان لم يكن محرما فنظر الطبيب الى موضع الارهاض ويغض البصر ما استطاع ١٢
 وتسمى في مجراه ويقال فيه يتوخى بالماء واليسخ ثوان الدم ١٢ **قوله** حبت ان كان اخاها من الرضاة قلت وان لم يكن محرما فنظر الطبيب الى موضع الارهاض ويغض البصر ما استطاع ١٢
 الدم اى حاج وغلب انتهى ١٢ **قوله** حبت ان كان اخاها من الرضاة قلت وان لم يكن محرما فنظر الطبيب الى موضع الارهاض ويغض البصر ما استطاع ١٢
 ٩ **قوله** حبت ان كان اخاها من الرضاة قلت وان لم يكن محرما فنظر الطبيب الى موضع الارهاض ويغض البصر ما استطاع ١٢
 ساعة لا يرتاد الحج بينهما ان مخصوص بالسابع عشر من الشهر لاداره الطبراني واليه سقى عن معقل بن يسار رفرقا من احتجم يوم الثناء سبع عشرة من الشهر كان دواء اللدنة ذكره القارى ١٢ **قوله** حبت ان كان اخاها من الرضاة قلت وان لم يكن محرما فنظر الطبيب الى موضع الارهاض ويغض البصر ما استطاع ١٢
 ١٠ **قوله** حبت ان كان اخاها من الرضاة قلت وان لم يكن محرما فنظر الطبيب الى موضع الارهاض ويغض البصر ما استطاع ١٢
 ترك بطن العضو ويا هرطن جعله سببا لاملته فان الشدة هو يشفيه لا الكلى والدواء وبها امر يشفيه شكوك اناس يتولون لوشرب الدواء لم يمت ولو اقام بجلده لم يقتل او انى لمن استعمله على سبيل الاحترار
 من صرث المرض وقيل الى جبهته وهو مكره وانما ايج الشداوى عند الحاجة والنس من قبل التوكيل كقولهم الذين لا يرقون الخ وهو درجة اخرى غير الجواز انتهى قلت وفي هذا الحديث تفرغ على ان الكلى والرقية

صلى الله عليه وسلم قال من اكلتوى واسترقى فقد برئ من التوكل **حدثنا** عمرو بن رافع ثنا هشيم بن منصور ويونس عن الحسن بن
 عمران بن الحصين قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكلى فاكتويت فما اقلعت ولا انجحت **حدثنا** احمد بن منيع ثنا مروان بن
 شيخام ثنا سالم الافطس عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال الشفاء في ثلث شربة غسل وشربة مجمر وكية بنا رواه ابي ابي عن
 الكلى رفعه **باب** من اكلتوى **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعبد بن بشر قال ثنا محمد بن جعفر عن رثاشعبة **حدثنا** احمد بن سعيد
 اللارمي ثنا النضر بن شميل ثنا شعيب بن سعد بن عبد الرحمن بن سعد بن نزار بن الانصاري سمعت عبي بن يحيى وما ادرت لجلدنا به شيها
 يحث الناس ان اسعد بن زرقا وهو جد محمد من قبل امه انه اخذها وجع في حلقه يقال له الذبح فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يلعن او
 يلعن في ابي امة عن رافعا ابىده فمات فقال النبي صلى الله عليه وسلم مائة سوء لليهود يقولون افلا دفع عن صاحبه وما املك له ولا لنفسى
حدثنا عمرو بن رافع ثنا محمد بن عبيد الطنقاسي عن الاحمسي عن ابي سفيان عن جابر قال مرض ابي بن كعب مرضا فارسل اليه النبي
 صلى الله عليه وسلم وطيبا فلو اوى على اكله **حدثنا** علي بن ابي الخصيب ثنا وكيع عن سفيان عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم كوى سعد بن معاذ في اكله مرتين **باب** الكحل **حدثنا** ابو سلمة يحيى بن خلف ثنا ابو عامر حدثني علقم بن عبد
 الملك قال سمعت سالم بن عبد الله يحدث عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالاشمذ فانه يجلو البصر وينبت الشعر
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الوجيم بن سليمان عن اسمعيل بن مسلم عن محمد بن المنكدر عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول عليكم بالاشمذ فانه يجلو البصر وينبت الشعر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن ادم عن سفيان عن ابن خثيم عن سعيد
 ابن جبيرة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الكحل الكحل بالاشمذ يجلو البصر وينبت الشعر **باب** من اكلتوى **حدثنا**
 عبد الرحمن بن عمر ثنا عبد الملك بن الصباح عن ثور بن يزيد عن حصين الجعفي عن ابي سعد الخيري عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قال من اكلت فليوتروا من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن عباد بن منصور عن عكرمة عن
 ابن عباس قال كانت للنبي صلى الله عليه وسلم محلاة يكحل منها ثلثا في كل عين **باب** النوى ان يتداوى بالشمذ **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا
 عفان ثنا حماد بن سلمة انبأ سمارك بن حرب عن علقمة بن وائل الحضرمي عن طارق بن سويد الحضرمي قال قلت يا رسول الله ان بارضنا
 اعنا يا نعتصرها فنشرب منها قال لا فراجعتة قلت انا نستشفى به للمريض قال ان ذلك ليس بشفاء ولكنه داء **باب** الاستشفاء بالقران
حدثنا محمد بن عبيد بن عتبة بن عبد الرحمن الكندي ثنا علي بن ثابت ثنا سعد بن سليمان عن ابي اسنق عن الحارث عن علي قال قال رسول

نشام الذبحة يشد

خلاف التوكل وان جازا ١٢ **قوله** من اكلتوى او استرقى اي ظاننا انها ينفعان بالذلات وموثران بنفسها والافقار ايج استعمالها على معنى طلب الشفاء والشرى بالشرى ما يحدث الله تعالى من صنع
 فيه فيكون الحى والدواء والرقية اسبابا لا علاا او المراد من الاسترقاء الرقية المنوعة من اسما الامنام والشركات واياول الحديث على ترك الاولى والا احدث الجوزة على بيان الجواز والمراد من التوكل
 التوكل الكامل وذلك ان اهل الشرك كانوا يظنون امرها ويهدونها لعين الشفاء ١١ **قوله** او استرقى اي طلب الرقية والرقية العود التي يرقى بها صاحب آفة كالحمي والصرع وغير ذلك
 ويقال بالقدسية الفسوف وفي النهاية ان الاحاديث في القسوم كثيرة والجمع بينهما ان ما كان بخير اللسان العربي وبغير كلام الله تعالى واسما له وصفاته في كتيبه المنزلة وان يعتقد ان الرقية نافعة قطعا فيشكل
 عليها فمكروه وهو المراد بقوله ما توكل من استرقى وما كان بخلاف ذلك فلا يكره ولذا قال مسلم بن ربي بالقران واخذ الاجز من اخذ برقية باطل فقد اخذت برقية حتى وسنه قوله اعرضوا على لغرضها فقال لا يابك
 بها انما هي مواثيق كانت فان ان يتح فيها شئ ما كانوا يتلفظون به ويعتقدونه من الشرك في الجاهلية وما كان بخير العربي مما لم يوقف عليه فلا يجوز استعماله والاحاديث لا رقية الا من عين او حصة فمناه لا رقية
 اولى وانفع من رقيتها كما يقال لا فنى الا على ما حد يث لا يشرقون ولا يكتون فوصفة الاولاد المعرضين عن الاسباب واما العوام فرفض لهم التلوي والمعالجات ورفض لهم في الرقية اشئ واختلف
 في رقية اهل الكتاب فجزوا الصديق ذكرهما ملك خوفا مما يولدوه والموذون قال الظاهر عدم تبديل الرقى اذ لا يرضى فيه ١٣ **قوله** فما اقلعت ولا انجحت وفي رواية فما اظعن ولا انجحت وهو باسقاط
 الف المتكلم في الموصوفين بكذا ضبطوا بها وذا جازة للتخفيف ١٢ **قوله** وما ادرت انما ليس من اربل مشابهة في الدين والسلاحيته وبذا صلح لغنه والاشمذ علم ١١ **قوله**
 قوله وهو جد محمد من قبل امه وفي بعض النسخ من قبل امه وهو جد محمد بن زادة واهله اسعد بن زادة وهو جد لامية فلا يجد ان يكون اسعد بن زادة
 جده لا مرده **قوله** وهو جد محمد من قبل امه ١٢ **قوله** يقال له الذبحة الذبحة كعمرة ومنه وكسرة وصبرة وكتاب وعزاب ووجع في الحلق او دم يخفق فيقفل كما في القا موس وهو لوع روى
 من الخناق ١٢ **قوله** لا يلعن او لا يلعن بصيغة التكلم مع النون الثقيلة اي والشمذ لا يلعن في علاج اقصى درجات الطلح او اخبرن ماله في الطلح وقوله في ابي امانته خذرا هو كية اسعد
 ابن زادة وندما مقول لا يلعن وحاصله ابلغ في علاج حتى ابلغ عذرا من جانبي بحيث لا يبقى لاحد في ذلك موقح كلام ومقال ان لا ما يتوجه حتى علاج ١٢ **قوله** بيته سوء يلعن السنين
 وضمرا مات بيته تسوننا لان اليهود يقولون افلا دفع النبي صلى الله عليه وسلم من صاحبه الموت ثم يمت ان قولهم هذا من التساهل والجملة لاني لا املك لولا نفسي عتزا ولا نفعنا والاشمذ علم ١١ **قوله**
قوله فلو اوى على اكله الاكل عرق في وسط اليد معروف يقال له نهر الحياة ونهر البدر وبالغارية هفت اندام ١٢ **قوله** عليكم بالاشمذ اي الزموا عليكم بالشمذ في وصفها في ويحيى
 طريقة الاستعمال في رواية اخرى وفيها نفعها لا يبد ولا يحصى ١٣ **قوله** عليكم بالاشمذ كسر الهزة والميم وسكون المشددة بينهما يقول عليكم بالاشمذ عند النوم روى ابن الجوزي في تاريخه عن ابي عمر الزاهد
 قال اخبرني العفاني قال اخبرني بعض ندماء المتوكل قال قال المتوكل بطيبه الكبير يقول في الكحل بالليل قال لا تقرب فقال له لم قال لان العين شمعة والكحل حجر فاذا اخلت الحجر بالشمذ اذا بها فقال له على بن الجهم يا
 امير المؤمنين لا تقبل من نيران الكافر ما قال لان سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم كان يكحل بالليل فقال له الطبيب انظر ما قلت لان سيدك صلح كان لا ينام بالليل عبادة وصلوة فما كان الكحل يضره فمن احب ان
 لا يضره الكحل فليفعل كما فعلت ١٢ **قوله** من اكلتوى فليوتروا من الادا الا احتمال فليوتروا اي ثلثا متوازية في كل عين وقيل ثلثا في اليمنى والاشمذ في اليسرى يكون المجموع وتر او التشييف علم من
 فعل صلح ان كانت محلاة يكحل منها كل ليلة ثلثة في هذه وثلثة في هذه ١٢ **قوله** من فعل ففعل احسن اي فعل فعلا حسنا شاب طيلة سنة رسول الله صلح وانه خلق الله ثم فان الشد
 وتره حسب التور وهو يلد على استحباب الازنار الامور ١٢ **قوله** ولكنه دار قال النووي وفيه التفرغ بانها ليست بدوا فيجرم التداوى بالاشمذ ليست بدوا فكانه يتنادى لما لا سبب وهذا هو الصحيح عند اصحابنا الزبيرم التداوى بها
 وكذا يجرم شربها واما اذا نعت بطمعة ولم يجرم ما يبيحها به الا حراما فيلزمه الاسباب لان حصول الشفاء بها حينئذ مقطوع به بخلاف التداوى انتهى وقال الخطابي استعمل لفظ الداء في الاثم كما استعمل في العيب في
 قوله وادى دار او من اكلت ففعلنا من امر الدنيا الى امر الآخرة وحولنا من باب الطبيعة الى باب الشريعة وهذا كقول في الرقوب هو الذي لم يمت لدوله معلوم ان الرقوب في كلام العرب هو الذي لا يعيش له ولد
 كقولهم في العرصة وفي الفلسف فكل هذا على معنى ضرب المثل وتحويله عن المراد الدنيا وقال السبكي كلما يقول الاطباء وغيرهم في الخمر المنافع فوشى كان عند شهادة القران بان فيها ما نفع للناس قبل تحريمها واما

رقية الحية والعقرب **حدثنا** عثمان بن ابي شيبه وهناد بن السرى قال ثنا ابوالاحوص عن معوية عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت
 رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من الحية والعقرب **حدثنا** اسمعيل بن بهرام ثنا عبد الله الاشجعي عن سفيل بن سهيل
 ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال لدغت عقرب رجلا فلم يتم لي لته فقيل للنبي صلى الله عليه وسلم ان فلانا لدغته عقرب فلم يذ
 ليلته فقال اما انه لو قال حين امسى اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ما ضره لدغ عقرب حتى يصبر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا
 عفان ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عثمان بن حكيم حدثني ابو بكر بن عمرو بن حزم قال عرضت واعرضت النهشة من الحية
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بها **باب** ما عوذ النبي صلى الله عليه وسلم وما عوذ به **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا جرير عن منصور عن
 ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى المريض فدعاه قال اذهب اليك رب الناس واشف
 انت الشافي لا شفاء الا شفاءك شفاء لا يغادر سقما **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا سفيل بن عبد ربه عن عمرو عن عائشة ان النبي صلى الله
 عليه وسلم كان مما يقول للمريض يبرأه باصبعه بسم الله تربة ارضنا بريقة بعضنا ليشفي سقمنا باذن ربنا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه
 ابي بكير ثنا زهير بن محمد عن يزيد بن خصيفة عن عمرو بن عبد الله بن كعب عن نافع بن جبيرة عن عثمان بن ابي العاص الثقفي انه قال قدمت
 على النبي صلى الله عليه وسلم ابي وجع قد كاد يبطن فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم اجعل يدك اليمنى عليه وقل بسم الله اعوذ بعزة الله
 وقد ربه من شر ما اجد واحاد زبعم مرات فقلت ذلك فشفاني الله **حدثنا** بشر بن هلال الصواف ثنا عبد الوارث عن عبد العزيز بن مهيب
 عن ابي نضيرة عن ابي سعيد ان جبرئيل اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد اشتكيت قال نعم قال بسم الله اريك من كل شيء يؤذيك من
 شوكك نفس او عين او حاسد الله يشفيك بسم الله اريك **حدثنا** محمد بن بشر رخص بن عمر قال ثنا عبد الرحمن ثنا سفيل بن عاصم بن
 عبيد الله عن زياد بن ثويب عن ابي هريرة قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم يعوذني فقال لي الا اريك بريقة جاءني بها جبرئيل قلت باني واخي
 بلي يا رسول الله قال بسم الله اريك والله يشفيك من كل داء فيك من شر النفت في العقد من شر حاسد اذا حسد ثلاث مرات **حدثنا**
 محمد بن سليمان بن هشام البغدادي ثنا وكيع **حدثنا** ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا ابو عامر قال ثنا سفيل بن منصور عن منهال عن سعيد بن
 جبيرة عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين يقول اعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل
 عين لامة قال وكان ابونا ابراهيم يعوذ بها اسمعيل واسحق او قال اسمعيل ويعقوب وهذا حديث وكيع **باب** ما يعوذ به من الحية **حدثنا**
 محمد بن يسار ثنا ابو عامر ثنا ابراهيم الاشعري عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم من الحية
 ومن الوجاع كلها ان يقولوا بسم الله الكبير اعوذ بالله العظيم من شر عرق تعاور ومن شر حر النار قال ابو عامر انا اخالف الناس في هذا اقول يعار
حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا ابن ابي قديك اخبرني ابراهيم بن اسمعيل بن ابي جيببة الاشعري عن داود بن الحصين عن
 عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وقال من شر عرق يعار **حدثنا** عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا ابي
 عن ابن ثوبان عن عمير انه سمع جنادة بن ابي امية قال سمعت عباد بن الصامت يقول اتى جبرئيل عيسى السلام النبي صلى الله عليه وسلم وهو
 يوعك فقال بسم الله اريك من كل شيء يؤذيك من حسد حاسد ومن كل عين الله يشفيك **باب** النفث في الرقية **حدثنا** ابو بكر
 ابن ابي شيبه وعلي بن ميمون الرقي وسهل بن ابي سهل قالوا ثنا وكيع عن مالك بن انس عن الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله
 عليه وسلم كان ينث في الرقية **حدثنا** سهل بن ابي سهل قال ثنا معن بن عيسى **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا بشر بن عمر قال ثنا مالك بن
 ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينث فلما اشتد وجعه كنت اقرأ عليه
 واسمعه عليه بيده رجاء بركتها **باب** تعليق التامة **حدثنا** ايوب بن محمد الرقي ثنا معمر بن سليمان ثنا عبد الله بن بشر عن الاعشى عن
 عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزار عن ابن ابي زينب امرأة عبد الله عن زينب قالت كانت عجوز تدخل علينا ترقى من الحمرة وكان لنا سرير طويل

قد يرأليس به ياس
 بالمعوذتين معتمر

قوله عرضت النشرة من الجنة النشرة في الاصل السورة في القاموس نشرة كنعرة نشرة وسعرقة واخذها من سائر النمل والمراد به هنا الرقية التي يترقى بها من نشرة الجنة مجازا **١١٣** انما **٢** قوله **باب** ما عوذ به
 النبي صلعم وما عوذ به الاول بيضه المني لفاعل اي ما عوذ النبي صلى الله عليه وسلم غيره من الرق والدعوات والابيات والاشي التي يعوذ بها النبي صلى الله عليه
 وسلم حين اشكى كما سياتي من حديث ابي سعيد وابي هريرة **١١٣** انما **٣** قوله تربة ارضنا تربة ارضنا بريقة بعضنا يدل على ان كان يتخل عن الرقية قال النووي معنى الحديث انه اخذ
 من ريق نفسه على اصبعه السابعة ثم وضعها على التراب فعلق به شيء منه ثم مسح به الوجه الخليل او الوجه كما لا يخفى في حاله **١١٣** انما **٤** قوله ليشفي سقمنا باذن ربنا
 هذا الصنيع ليشفي سقمنا **١١٣** انما **٥** قوله من شر ما اجد واحاد زبعم مرات فقلت ذلك فشفاني الله فان هذا الحديث لا يخرج عن كون **١٢** طيب **٦** قوله
 من شر النفاثات اي السواحل التي تنفث في العقود والمراد في الآية بنات لبيد اليهود سمعن رسول الله صلى الله عليه وسلم **١١٣** انما **٦** قوله اعوذ بكلمات الله التامة قال الطبري هي علمه او كلامه او
 القرآن وقيل اذادها اسما السنن وكتبه المنزلة لخلوها من التوازل والعوارض بخلاف كلمات الناس انتهى وقال الكرماني اراد كل كلمة عموما او نحو المعوذتين وانما صفة لازمة اذ كل كلمة تامة
 اي ليس في شيء من كلامه نقص او عيب وقيل اي النافعة للمعوذ بها وتحفظ من الآفات وقال الزركشي التامة المباداة وتامها فضلا وبركتها انتهى **١٢** **٨** قوله من كل شيطان وهامة وهامة
 كل ذات سم يقتل وجعه الهوام وما يسم ولا يقتل فامة كالعقرب والذئب وورق قد يقع التامة على ما يدرب من الحيوان وان لم يقتل كذا في الجمع **١١٣** انما **٩** قوله ومن كل عين
 لامة اي ذات لم والهم طرف من الجنون يلم بالانسان اي يقرب منه ويعثر به والاصل لامة لانها من الممتد وعدل عن الزوجية اي للمشكلة بامة وتامة كذا في الدر المنثور **١١٣** انما **١٠** قوله
 من شر عرق نفاث النون وتشديد العين المهلة اي المستل من الدم يقال نعر العرق اذا فاد منه الدم واليعار غراب صوت الغم او المعز والشديد من اصوات الشاكر فانه اذا من العرق الصوات
 الباطني والباطني والشدة علم **١١٣** انما **١٠** قوله من شر عرق نفاث النون وتشديد العين من نعر العرق بالدم اذا ارتفع وعلو ويار بعظم الياء التحمية وفتح العين وتشديد الراء من العرارة وهي
 الشدة وسور الخلق ومنه اذا استعركم شيء من الغم اي ندوا استعصى واما يتعار فلم يجد في كتب اللغة معنى يناسب هذا المقام **١٢** **١١** قوله كان ينث في الرقية اي كان يقرأ المعوذات
 ثم ينث على المريض او على نفسه كما بيته الحديث **١١٣** انما **١٢** **١٢** قوله ترقى من الحمرة اي الحمرة تعلقوا بالجسد من المرض **١١٣** انما

القوائم وكان عبد الله اذا دخل تخنم وصوت قد دخل يوما فلما سمعت صوته احدثت منه فجاء فجلس الى جاني فسنني فوجد مس خيط فقال ما هذا فقلت رقبتي فيه من الحمرة فجزبه فقطعه فرمى به وقال لقد اصبح ال عبد الله اغنياء عن الشرك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الرقي والتائم والتولة شرك قلت فاني خرجت يوما فابصر في فلان فدمعت عيني التي تليها فاذا رقيتها سكنت دموعها واذا اتركها دمعت قال ذلك الشيطان اذا اطعته تركك واذا عصيته طعن بامبعه في عينك ولكن لو فعلت كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كان خير لك واجدر ان تشفيين تنضوين في عينك الماء وتقولين اذهب الياس رب الناس اشف انت الشافي لا شفاء الا شفاءك شفاء لا يغادر سقما **حدثنا علي بن ابي بصير** عن الحسن بن عمار بن الحصين ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا في يده حلقة من صفر فقال ما هذه الحلقة قال هذه من الواهنة قال انزعها فانها لا تزيدك الا وهنا **باب الشفرة** **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد بن ابي زياد عن سليمان بن عمرو بن الاحوص عن امرئ بن ابي قتبات قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى جمرة العقبة من بطن الوادي يوما الفجر ثم انصرف وتبعته امرأة من خثعم ومعها صبي لها به بلاء لا يتكلم فقالت يا رسول الله ان هذا ابني وبقية اهلي وان به بلاء لا يتكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايتوني بشئ من ماء فاني نماء فغسل يديه ومضمض فاعطاهما فقال اسقيه منه وصبي عليه منه واستشفى الله له قالت فلقيت المرأة فقلت لو وهيت لي منه فقلت انها هو لهذا المبتلي قالت فلقيت المرأة من الحول فسألتهما عن الغلام فقالت برأ عقل عقلا ليس كعقول الناس **باب الاستشفاء بالقران** **حدثنا محمد بن عبيد بن عتبة بن عبد الرحمن الكندي** حدثنا علي بن ثابت حدثنا معاوية بن سليمان عن ابي اسحق عن الحارث عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا القران يا ابى القريظين واء القران **باب قتل ذى الطيفين** **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا عبد بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت امز النوح صلى الله عليه وسلم بقتل ذى الطيفين فانه يلتمس البصر ويصيب الجبل يعني حية خبيثة **حدثنا احمد بن عمرو بن السرح** ثنا عبد الله بن وهب اعبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقتلوا الحيات واقتلوا ذى الطيفين والابتور فانهما يلتمسان البصر ويسقطان الجبل **باب من كان يعجبه الفأل ويكراه الطيرة** **حدثنا محمد بن عبد الله بن نهر** ثنا عبد بن سليمان عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الفأل الحسن ويكراه الطيرة **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا يزيد بن هارون انبا شعبة عن قتادة عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة واحب الفأل الصالح **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا وكيع عن سفيان عن سلمة عن عيسى بن عاصم عن زر عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطيرة شرك وما مثالا ولكن الله ينهيه بالتوكل **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا ابو الاحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا وكيع عن ابن ابي جناب عن ابيه عن ابن عمر

جنوبه امسلة

١ قولان الرقي والتائم والتولة الخ التائم جمع تيمية وهي التعوية التي تعلق بالعتبي وقيل هي خزرات كانت العرب تعلق على الصبي لضع العين بزعم وهو باطل ثم اتسوا فيها حتى سموها كل عوذة والتولة بكسر التاء وتعنم وفتح الواو نوع من السحر وقيل هي ما يجيب المرأة الى زوجها ذكره الطيبي اذ يخطب يقرأ فيه من السحر للجنة او غير ما وندبه الاشياء كلها باطلة بلطال الشرع اياها لان اتخا ذبا يدل على اعتقاد تاثيرها وهو يعطى الى الشرك ذكره القاري **٢** قوله قال نذره من الواهنة قال في مجمع البحار عرق ياخذ في المنكب وفي اليد كلما فترق منها وقيل يورق ياخذ في العنق او ربا ملق عليها طمس من الخنزير يقال لما خنزير الواهنة وهي تاخذ الرجال دون النساء وانما نهي عنها لانه اتخذها على انما تعصم من الالم كالتائم المنهي عنها **٣** قوله باب النشرة هو بالضم ضرب من الرقية والعلاج لمن نطن به مس من الجن وسميت نشرة لانهم كانوا يرون انه ينشر بها عن ما فامر من الداء ان تكشف عقلا ليس كعقول الناس اي بل هو اعقل منهم **٤** قوله ذى الطيفين وهي حية خبيثة على ظهرها خفايا اسودان والظفيرة بالضم فومرة المقل اي ودره وجعها طفي شية النطان به **٥** قوله يعجبه الفأل الحسن الفأل بالهمزة فيما يسرويسو والظفيرة فيما يسو الانا دارت قالت به وتغالت على التخفيف والقلب وقد اوحى الى س بشر كهمزة تخفيفا والظفيرة بكسر طاء وفتح ياء وقد تسكن التشاؤم شئ وهو مصدر تطير ظفيرة كتحير خيرة ولم يخبر من المصدر بكذا غير هذا اصله التطير بالسواخ والبوارح من الطيرو الطيار وغيرهما وانهم كانوا ينفرون الطيار والظفيرة فاذا اخذت ذات العين يتركوا وهو السواخ وان اخذت ذات الشمال تشاء مواد وهو البارح وكان يصدهم عن مقاصدهم فحفاه الشرع ونهاه عنه واخباره لا تاثير له بل نفع اودع مزد والتقاؤل مثلا ان يسبح العليل المريض او طالب الفعالة يواسم او يواجد فظن برؤه ووجدان مطلوبه وقد جادت الطيرة بمعنى الجنس والفأل بمعنى النوع ومزاد في الطيرة او احسنها او خيرها بالفأل وانما احب الفأل لان الناس اذا اسلموا فواحد الشرع وجوا عوائده عندك بسبب ضعيف او قوي فتم على خير وان غلظوا في جهة الرياء فان الرياء لهم خيرا واقلعوا العلم ورجاهم من الشر كان ذلك من الشرف لظفيرة فيها سوء الظن بالشرع والى وتوقع البلا هذا مستطوع من مجمع البحار قال القاسمي لا يجوز العمل بالظفيرة وهو التقاؤل بالظفيرة والتشاؤم بها كانوا يجعلون العمرة في ذلك تارة بالاسماء وتارة بالصوات وتارة بالسواخ والبهروج وكانوا يهجونها من اماكنها ذلك ثم البارح هو الذي يمر من ميانك الى ميانك والسواخ عكس ذلك انتهى **٦** قوله لا عدوى الخ العدى اسم من الاعداء كما يحقوى من الابقاء اعلاه الداء بان يصيبه مثل ما يصيب الداء وبهنا مجازة العلة من صاحبها الى غيره وذلك على ما ذهب اليه الطيبي وقد اختلف العلماء في تاويل هذا منهم من يقول ان المراد من نفي ذلك وابطالها على ما يدل عليه ظاهر الحديث ومنهم من يرى انه لم يرد ابطالها كما يدل عليه قوله عليه السلام فمن الجذوم الحديث وانما اراد بذلك نفي ما اعتقدوا ان العلة الردية مؤثرة لا محالة فالعلم ان ليس كذلك بل هو متعلق بالمشية ان شاء كان وان لم يشأ لم يكن ويشير الى هذا المعنى قوله فمن اعدى الاول وبين بقوله فمن الجذوم ان مرادنا ذلك من اسباب العلة خلقت نالا لتقاربه كالتقاربه من الجدار المائل كذا قال الطيبي **٧** قوله وما مثالا ولكن الله ينهيه بالتوكل منه اذا خطر لعارض النظر فتوكل عليه وسلم عليه ولو لم يعمل به عقوله وحذفت المستثنى لما فيه من سوء حال فانهم يرون ما يشاءون سببا مؤثرا واطا حظه الاسباب شرك خفي فكيف اذا انضم اليه شوا اعتقاد انتهى قال الترمذي سمعت محمد بن اسمعيل يعني البخاري يقول كان سليمان بن حرب يقول في هذا الحديث هذا عندى قول ابن مسعود اي قوله وما مثالا الخ **٨** قوله ولا هامة بتخفيف الهم اي اسم طيرة تشاءم به الناس وهو طيرة كبر يعصف بصره بالنار والظفيرة بالليل ويصوت ويقال هو البوم وقيل كانت العرب تزعم ان عظام الميت اذا اليت تصير هامة تزعم من القبر تزعمون وانا في باخدا اهلها وقيل كانت تزعم ان روح القليل الذي لا يدرك بتاره يصير هامة فيقول اسقوني اسقوني فاذا ادرك بشاره فاطل صلعم هذه الاعداء والزعوم **٩** قوله ولا صفر لفتحين كانت العرب تزعم اذ جيز في البطن واللسغ الذي يجره الانسان عند الجوع من عنقه وقيل هو الشتر المعروف كانوا يشاءون من يدخوله يدخون ان فيه كثير الدواهي والفتن وقيل الاو به النسي فان اهل الجاهلية يملكونها ما يحرمونها وما يحلون الحرم صفر فيقولون صفر من الشتر قال جل ذكره انما النسي زيادة في الكفر الاية فاطل كل هذه الزعمات ونهاها

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة ولا هامة فقام اليه رجل فقال يا رسول الله البعير يكون به الجرب فقرب بلابل
قال ذلك القدر فمن اجرب الاول **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يؤرد المرض على المصح يا **باب الجذام حدثنا ابو بكر ومجاهد بن موسى** وعبد بن خلف العسقلاني قالوا ثابون
ابن محمد ثنا فضل بن فضالة عن حبيب بن الشهيد عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ بيد رجل
مجنون وقد دخلها معه في القصة ثم قال كل ثقة بالله وتوكل على الله **حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم** ثنا عبد الله بن نافع عن ابن ابي الزناد
حدثنا علي بن ابي الخصب ثنا وكيع عن عبد الله بن سعيد بن هند جميعا عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن امه فاطمة
بنت الحسين عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدبوا النظر الى الجن **حدثنا عمرو بن رافع** ثنا هشيم عن يعلى بن عطاء
عن رجل من اهل الشريد يقال له عمرو عن ابيه قال كان في وفد ثقيف رجل مجنون ومن فارس اليه النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فقد يماضاه
باب السحر حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن غير عن هشام بن ابيه عن عائشة قالت سحر النبي صلى الله عليه وسلم يهودى من
يهود بني نسيق يقال له لبيد بن الاعصم حتى كان النبي صلى الله عليه وسلم يخيل اليه انه يفعل الشيء ولا يفعله قالت حتى اذا كان ذات
يوم وكان ذات ليلة دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا عائشة اشعرت ان الله قد افتأني فيما استفتيته فيه جاءني رجلان
فجلس احدهما عند رأسي والاخر عند رجلي فقال الذي عند رأسي للذي عند رجلي للذي عند رأسي ما وجه الرجل قال
مطبوك قال من طيه قال لبيد بن الاعصم قال في اي شيء قال في مشط ومشاة وجف طلعة ذكرك قال واين هو قال في يدي اروان
قالت فاتهما النبي صلى الله عليه وسلم في اناس من اصحابه ثم جاء فقال والله يا عائشة لكان ماءها نقاعة الجناء وكان نخلها رؤس الشياطين
قالت قلت يا رسول الله افلا اخو قته قال لا امانا فقد عافاني الله وكهنت ان اثير على الناس منه شرافا مر بها قد فتت **حدثنا يعقوب بن**
عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا بقر العنسي عن يزيد بن ابي حبيب محمد بن يزيد المصري قال ثنا نافع عن ابن عمر
قال قالت امرسلة يا رسول الله لا يزال يصيبك كل عام وجع من الشاة المسومة التي اكلت قال ما اصابني شيء منها الا وهو مكتوب على وادم
في طينته **باب الفزع والارق وما يتعوذ منه حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا عفان ثنا وهب ثنا محمد بن عجلان عن يعقوب بن عبد الله بن
الاشج عن سعيد بن المسيب عن سعد بن مالك عن خولة بنت حكيم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان احدكم اذ انزل منزلا قال اعوذ
بكلمات الله التامة من شيطان خلو لم يضروه في ذلك المنزل شئ حتى يرتحل منه **حدثنا محمد بن ابي بشر** ثنا محمد بن عبد الله الاصبغى حدثني
عينية بن عبد الرحمن حدثني ابي عن عثمان بن ابي العاص قال لما استعلمني رسول الله صلى الله عليه وسلم على الطائف جعل يعرض لي شئ
في صلوتي حتى ما ادري ما اصيل فلما رايت ذلك رجلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابن ابي العاص قلت نعم يا رسول الله قال ما جاء
بك قلت يا رسول الله عرض لي شئ في صلوتي حتى ما ادري ما اصيل قال ذاك الشيطان اذن فذوت منه فجلست على صدى ورددت ما في
صدري بيده وتفعل في نفسي وقال اخبرني عن الله ففعل ذلك ذلك مات ثم قال الحق بعصاك قال فقال عمر بن قلصمى ما احسبه خالطني بعد
حدثنا هارون بن حيان ثنا ابراهيم بن موسى انبا عبد بن سليمان ثنا ابو جناد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابيه ابي ليلى قال كنت جالسا
عند النبي صلى الله عليه وسلم لما اذ جاءه اعرابي فقال لي اخا وجعا قال ما وجع اخيك قل له قال اذهب فاتني به قال فذهب فجاءه فاجلسه بين
يديه فسمعتة عوده يفاحة الكتاب واربع آيات من اول البقرة واليتين من وسطها والهمك الله واحدا واية الكرى وثلاث آيات من خاتمتها
واية من آل عمران احسبه قال شهد الله انه لا اله الا هو واية من الاعراف ان ربكم الله واية من المؤمنون ومن يدع مع الله الها اخر لا يرهان
له به واية من الجن انه تعالى جد بنا وعشر آيات من اول الصافات وثلاث آيات من اخر الحشر قل هو الله احد المعوتين فقام اعرابي قد ير السجدة يا اس

في كل عام وهيب التامات سورة البقرة

الشارح ١٢ انما **له** قوله لا يؤرد المرض الزهيم قيل حديث فزمن المجذوم من ان مدانة مثل هذه من الاسباب العادية فالانتفاء منها لا انتفاء من الجراد المائل الى السقوط ١٢ انما **له** قوله
قال مطبوب اي سحور المشاطة ما يسقط من شعر الرأس والهيئة عند التبرج المشط والجف بعظم حجم وشدة قاروعا طلع النخل وهو العنقاء الذي عليه اذنان الطلحة الى ذكر فان النخل لومان ذكر فاشي وديم
ذي اروان بفتح الهزرة وضم ذروان بفتح الذال المعجزة وسكون الراء الهللة ثم الواو المفتوحة هو بغير لين زيدي بالمدينة ١٢ انما **له** قوله وكان نخلها رؤس الشياطين اي اذ
بالنخل طلع النخل وانما اضاف الى البيرة لانه كان مدفونا فيها واما تشبيه ذلك برؤس الشياطين فلما صادوه عليه من الوحشة والنفرة ووقع للنظر وكانت العرب تصور الشياطين من قبح المناظر ذهابا في الصورة
الى ما يقتضيه المعنى انتهى ثم الكفرة في تاثير السحر في الجسم الشريف صلعم اللها ان السحر ثابت جرت به السنة الالهية والها صوته صلعم فان السحر لا يؤثر في الساكنة في المعات ١٢ انما **له**
قوله كهنت ان اثير على الناس شر اي افشى عليهم لانهم اقاوا ذلك تعلموا منه والمصلحة في هذه الامور اخفاها ثم الحكم في تاثير السحر في جسم صلعم اللها ان السحر ثابت جرت به السنة الالهية والها صوته
صلعم فان السحر لا يؤثر في الساكنة كان سحره بعد رجوعه صلى الله عليه وسلم من المدينة في ذي الحجة من السنة السادسة واما رواية سنة اشرف في رواية سنة اشرف في رواية سنة اشرف في رواية سنة اشرف كانت اربعين
ربو اذ وجود اشارة الى سنة اشرف وبغيره بعض بقاياها الى سنة ١٢ المعات **له** قوله لا يزال يصيبك كل عام وجع الخ اخرج البخاري عن عائشة قالت كان رسول الله صلعم يقول في مرضه الذي مات فيه
يا عائشة انما زال اجدالم الطعام الذي اكلته بجمه وذا اوان وهدت القطاع ابحري من ذلك السم والاه بفتح الهزرة والبار بينهما موصدة عرق يتعلق به القلب فاذا انقطع مات صاحبا والسرني ذلك
ان يتضم لصلى الله عليه وسلم مع النبوة ودرجة الشهاده ايضا ١٢ انما **له** قوله من الشاة المسومة الخ قال النووي والعالمة للسمة المرأة اليهودية واسما رشيت بنت الحارث اخت مرحب اليهودي
رأيا تسميتها هذه في مغازي موسى بن عقبه ودلائل النبوة للبيهقي قال القاضي عياض وتختلف الآثار والعلما بل نقلها النبي صلعم ام لا فوقع في سلم الهم قالوا الا نقلها قال لا ومثله عن ابي برة وجابر
وعن جابر بن روايه ابي سلمة انه صلعم نقلها في رواية ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم دفعا الى اولاد بشر بن البراء بن المعرور وكان اكل منها فمات بها فقتلوا باذ قال ابن سحنون اجمع اهل الحديث
ان رسول الله صلعم نقلها قال القاضي وجه الجمع بين هذه الروايات ان لم نقلها ولا حين الطبع على سحره وقيل له نقلها فقال لا فلما مات بشر بن البراء من ذلك سلمها لاولاد فقتلوا بها فصاح قولهم لم
يقبلها اي في الحال ويصح قولهم نقلها اي بعد ذلك انتهى ١٢ **له** قوله قال به لم اي سس من الجن او جنون في القا موس واللم محرمة الجنون واللموم الجنون واصابته من الجن وله اي سس لا خطي

كتاب اللباس

باب لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا سفيان بن عيينة

عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في خميصة لها اعلام فقال شغلني اعلام
 هذه اذهبوا بها الى ابي جهم واتوني يا بنجانية **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا ابو اسامة اخبرني سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن
 ابي بردة قال دخلت على عائشة فاخرجت لي ازارا غليظا من الق تصنع باليمن وكساء من هذه الاكسية التي تدعى الملبدة واقسمت لي
 لعقب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها **حدثنا** احمد بن ثابت المحدثي ثنا سفيان بن عيينة عن الاحوص بن حكيم عن خالد بن معدان
 عن عمارة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في شملة قد عقد عليها **حدثنا** يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهب ثنا مالك عن
 اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في رداء نجراني غليظ الحاشية **حدثنا** عبد القدوس
 ابن محمد ثنا بشر بن عمر ثنا ابن لهيعة حدثنا ابو الاسود عن عاصم بن عمر بن قتادة عن علي بن الحسين عن عائشة قالت ما رأيت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يلبس احدا ولا يطوي له ثوبا **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد الساعدي
 ان امرأته جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ببردة قال وما البردة قال الشملة قالت يا رسول الله اني نسجت هذه بيدي لا كسوكها
 فاخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم محتاجا اليها فخرج علينا فيها وانها لا زارها فجاء فلان بن فلان رجل سماه يومئذ فقال يا رسول الله ما
 احسن هذه البردة اكنسنيها قال نعم فلما دخل طوبها وارسل بها اليه فقال له القوم والله ما احسنت كسها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجا
 اليها ثم سألته اياها وقد علمت انه لا يريد سا ئلا فقال اني والله ما سألته اياها لا لبيسها ولكن سألته اياها ليكون كفي فقال سهل فكانت
 كفته يوم مات **حدثنا** يحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا بقية بن الوليد عن يوسف بن ابي كثير عن نوح بن ذكوان
 عن الحسن بن انس قال لبس رسول الله صلى الله عليه وسلم الصوف واحتذى المخصوف ولبس ثوبا خشنا خشنا **باب** ما يقول الرجل اذا
 لبس ثوبا جديدا **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون قال ثنا اصبع بن زيد ثنا ابو العلاء عن ابي امامة قال لبس عمر بن الخطاب
 ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذي كساني ما اوارى به عورتي واتجمل به في حيوتي ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لبس
 ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذي كساني ما اوارى به عورتي واتجمل به في حيوتي ثم عد الى الثوب الذي اخلق واتقى فتصدق به كان في كف
 الله وفي حفظ الله وفي ستر الله حيا وميتا قالها ثلاثا **حدثنا** الحسين بن مهدي ثنا عبد الرزاق ان ابا معمر عن الزهري عن سلمة بن ابي
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى على عمر قميصا ابيض فقال ثوبك هذا اغسيل ام جديدا قال لا بل اغسيل قال البس جديدا وعش
 حميدا ومثله **باب** ما ينبغي عنه من اللباس **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد
 الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن لبستين فلما لبستين فاشتمال السماء والاحتباء في الثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء
حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن غير وابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي
 هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن لبستين عن اشتمال السماء وعن الاحتباء في الثوب الواحد يقضي بفرجه الى السماء
حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن غير وابو اسامة عن سعيد بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسلم عن لبستين اشتمال السماء والاحتباء في ثوب واحد وان من مفض فرجك الى السماء **باب** لبس الصوف **حدثنا** أبو بكر بن ابي

في اليمن مفضى

انتهى ١٣ انما **١** قوله في خميصة قال في النهاية هي ثوب من الصوف معلم وقيل لاسم خميصة الا ان تكون سودا معلمة وكانت من لباس الناس قديما وجمعها خماص ١٢ انما **١٣** قوله في خميصة
 قوله في خميصة قال في النهاية هي ثوب من الصوف معلم وقيل لاسم خميصة الا ان تكون سودا معلمة وكانت من لباس الناس قديما وجمعها خماص ١٢ انما **١٣** قوله في خميصة
 قال الطيبي المحفوظ بكر الياض الموصلة ويروى بفتحها وهو منسوب الى فيج المدينة المشهورة بكسوة الباء فحقت في النسبة وابدلت الميم همزة وقيل ان منسوب الى موضع اسمها بنيجان وهو شبهه والاول
 فيه تصف وهو كساء يتخذ من الصوف ولا يخل ولا علم له وهو من اودن الثياب الغليظة والهمزة فيما زائد وقيل منسوب الى اذربيجان وقد ضفت بعض حروفها وعرب وقيل انما رسل الى ابي جهم لانه الذي ارسلك
 الخميصة اليه معلم وطلب البنجانية فالكلمة فيه ان لا يتأذى قلبه بردها اليه وفيه ايدان بان للصور والاشياء الظاهرة تأثيرا في النفوس الطاهرة والقلوب الزاكية **١٤** انما **١٥** قوله تدعى الملبدة قال
 العلماء الملبدة بفتح الباء وهو الرقع يقال لبثت القميص الملبدة بالتحفيف فيها لبدة واللبدة بالشد يد وقيل هو الذي سخن وسطه حتى صار كاللبدة وقال الشيخ في المعاني وفي هذا الحديث واما البيان ما
 كان صلوات الله وسلامه عليه من الزيادة في الدنيا والاعراض من ما عماد وقيل في بعض الروايات ان صلعم قد لبس في بعض الاحيان احسن الملابس واعلما با ما ياتنا للجواز وابتلافا لقلب صدرها او رفعا
 لتكف حين حفر ذلك والاكثر ان من لبس الاحسن وهو في سائر واليسيرة وتحميق المقام ان الاماريت كما وردت في باب فضيلة الورد وترك الستم في ملاذ الدنيا وطلبها وما عاها والترغيب والترهيب
 عليه كذلك وقعت في شان التجمل والزينه والاهل والشعر والغنى وترك التكلف والمعتر في ذلك القصد والزينه فترك التجمل وليس اودن الثياب ان كان للخل والنسج والاشياء والفقر والترهيب والاطمئنان في ايدي
 الناس ومراياهم فمؤدوم وعلى قصد الزهد والتواضع والايثار محمود وكذلك التزين والتجمل والترغيب وليس افضل الملابس ان كان على وجه الكبر والخيلاء والتفاخر والبطر والاسراف فمؤدوم وان كان لاظهار
 النعمة والفتاة او التعفف وستر المال فمؤدوم وهذا هو القول الفصيح انتهى **١٦** قوله في شملة **١٧** قوله في شملة **١٨** قوله في شملة **١٩** قوله في شملة **٢٠** قوله في شملة **٢١** قوله في شملة **٢٢** قوله في شملة **٢٣** قوله في شملة **٢٤** قوله في شملة **٢٥** قوله في شملة **٢٦** قوله في شملة **٢٧** قوله في شملة **٢٨** قوله في شملة **٢٩** قوله في شملة **٣٠** قوله في شملة **٣١** قوله في شملة **٣٢** قوله في شملة **٣٣** قوله في شملة **٣٤** قوله في شملة **٣٥** قوله في شملة **٣٦** قوله في شملة **٣٧** قوله في شملة **٣٨** قوله في شملة **٣٩** قوله في شملة **٤٠** قوله في شملة **٤١** قوله في شملة **٤٢** قوله في شملة **٤٣** قوله في شملة **٤٤** قوله في شملة **٤٥** قوله في شملة **٤٦** قوله في شملة **٤٧** قوله في شملة **٤٨** قوله في شملة **٤٩** قوله في شملة **٥٠** قوله في شملة **٥١** قوله في شملة **٥٢** قوله في شملة **٥٣** قوله في شملة **٥٤** قوله في شملة **٥٥** قوله في شملة **٥٦** قوله في شملة **٥٧** قوله في شملة **٥٨** قوله في شملة **٥٩** قوله في شملة **٦٠** قوله في شملة **٦١** قوله في شملة **٦٢** قوله في شملة **٦٣** قوله في شملة **٦٤** قوله في شملة **٦٥** قوله في شملة **٦٦** قوله في شملة **٦٧** قوله في شملة **٦٨** قوله في شملة **٦٩** قوله في شملة **٧٠** قوله في شملة **٧١** قوله في شملة **٧٢** قوله في شملة **٧٣** قوله في شملة **٧٤** قوله في شملة **٧٥** قوله في شملة **٧٦** قوله في شملة **٧٧** قوله في شملة **٧٨** قوله في شملة **٧٩** قوله في شملة **٨٠** قوله في شملة **٨١** قوله في شملة **٨٢** قوله في شملة **٨٣** قوله في شملة **٨٤** قوله في شملة **٨٥** قوله في شملة **٨٦** قوله في شملة **٨٧** قوله في شملة **٨٨** قوله في شملة **٨٩** قوله في شملة **٩٠** قوله في شملة **٩١** قوله في شملة **٩٢** قوله في شملة **٩٣** قوله في شملة **٩٤** قوله في شملة **٩٥** قوله في شملة **٩٦** قوله في شملة **٩٧** قوله في شملة **٩٨** قوله في شملة **٩٩** قوله في شملة **١٠٠** قوله في شملة

شيبه ثنا الحسن بن موسى عن شيبان عن قتادة عن ابي بردة عن ابيه قال قال لي يا بنو لوشهدتنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اذا صابتنا السماء لحسبت ان ریحنا ریح الصقان **حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة** ثنا ابواسامة ثنا الاحوص بن حكيم عن خالد بن معدان عن
 عباد بن الصامت قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وعليه جبة رومية من صوف ضيقة الكمين فصل بنا فيها ليس عليه
 شع غيرهما **حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي** واحمد بن الازهر قال ثنا مروان بن محمد ثنا يزيد بن السمط حدثني الوضين بن عطاء عن
 محفوظ بن علقمة عن سلمان الفارسي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توفنا قلب جبة صوف كانت عليه فمسح برها وجهه **حدثنا**
 سويد بن سعيد ثنا موسى بن الفضل عن شعبة عن هشام بن زيد عن انس بن مالك قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسم غمفا
 في اذنها ورأيتته منزلا بكساء **باب** البياض من الثياب **حدثنا محمد بن الصباح** ان ابا عبد الله بن رجاء الملك عن ابن خثيم عن سعيد بن
 جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير ثيابكم البياض فالبسوها وكفونها فيها موتاكم **حدثنا علي بن محمد** ثنا وكيع
 عن سفيان عن حبيب بن ابي ثابت عن ميمون بن ابي شبيب عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البسوا ثيابا بياضا
 فانها اطهر واطيب **حدثنا محمد بن حسان** الاثرقي ثنا عبد المجيد بن ابي داود ثنا مروان بن سالم عن صفوان بن عمرو عن شريح بن عبيد
 الحضرمي عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احسن ما نرى الله به في قبوركم ومساجدكم البياض **باب** من جر
 ثوبه من الخيلاء **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه** ثنا ابواسامة **حدثنا علي بن محمد** ثنا عبد الله بن غير جميعا عن عبد الله بن عمر عن نافع
 عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي يجرد ثوبه من الخيلاء لا ينظر الله اليه يوم القيمة **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه** ثنا
 ابو مغوية عن الاعمش عن عطية عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جرد ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله اليه يوم
 القيمة قالت فقيت ابن عمر بالبلاط فذكرت له حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال وأشار الى اذنيه سمعته اذ نأى و
 وعاه فلبى **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه** ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال مر بابي هريرة فقي من قرش
 يجرسيله فقال يا ابن اخي اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جرد ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة **باب** موضع
 الاثر راين هو **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه** ثنا ابوالاحوص عن ابي اسحق عن مسلم بن نذر عن حذيفة قال اخذ رسول الله صلى الله عليه
 وسلم باسفل عضلة ساقه وساقه فقال هذا موضع الاثر فان ابيت فاسفل فان ابيت فاسفل فان ابيت فلاحق للاثر الكعبين
حدثنا علي بن محمد ثنا سفيان بن عيينة حدثني ابواسحق عن مسلم بن نذر عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **حدثنا علي بن**
محمد ثنا سفيان بن عيينة عن العلا عن عبد الرحمن بن ابيه قال قلت لابي سعيد هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا في الاثر
 قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ازاراة المؤمن الى انصاف ساقه لا جناح عليه ما بينه وبين الكعبين وما اسفل من الكعبين
 في النار يقول ثلثا لا ينظر الله الي من جرد ثوبه بطرا **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه** ثنا يزيد بن هارون ان ابا شريك عن عبد الملك بن عبد عن حصين
 ابن قبيصة عن المغيرة بن شعبه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبل بن سهل لا تسبل فان الله لا يحب المسبلين **باب** ليس
 القميص **حدثنا يعقوب بن ابراهيم** الدوري ثنا ابو تميلة عن عبد المؤمن بن خالد عن ابن بريدة عن ابيه عن ام سلمة قالت لم يكن ثوب

سيرة ازاراة

ليس الصوت لمن يهده غيره ايضا لما فيه من الشرة بالزبدان خفاء العمل اولى وقال ولم يخضر التواضع في ليس بل في القطن وغيره ما هو يدون منه ١٢ كذا في الفتح الهادي **١** قوله فانها اطهر واطيب قيل
 ليقاها على اللون الذي خلقه الله عليه كما اشار البيهقي ثم بقوله خفة الشدة التي فطر الناس عليها لا تبرل لخلق الشدة وهذا المعنى هو المناسب جدا لا تستر له بقوله وكفونها فيها موتاكم كما في رواية فقيه ابيان الى انهم ينبغي ان
 يرجعوا الى الله جميعا ويمشوا بالفضة الاصلية المشبهة بالبياض وهو التوحيد الجليل بحيث لو ضل وطبع لانتاده من غير نظري دليل عقل او نقل وانما غيره العوارض ١٢ امرقا **٢** قوله يمسح برها وجهه السير بالفتح ما يقصد
 الجملد والسير الكعبان اي بكر الاول وفتح الثاني والمد نوع من البرود وفيه خطوط صفراء ويحاط حرير كذا في القاموس ١٢ انجاء **٣** قوله من جرد ثوبه من الخيلاء الهامى الخيلاء كالمسح والخيلاء كالمسح والخيلاء كالمسح والخيلاء كالمسح
 البتة كلها الفاظ متقاربة والمراد من النظر نظر الرجة ثم الاسبال يكون في الازاراة والقميص والعمامة كما في رواية ابى داود والنسائي ولا يجوز الاسبال الى ما تحت الكعبين ان كان للخيلاء ففقد نفس عليه الشافعي وبغير الخيلاء منع
 تسخير لا تحريم ذكره القاري قلت ان كان من جنس ضرورية كما لا يتسكك الازاراة كما كان شأن الصديق رضي فلا حرج والافلا يتخلون السرف قال ابن العربي لا يجوز للرجل ان يجرد ثوبه ويقول لا اجره خيلاء لان النبي
 قد توارى لفظا ولؤيده ما خرج احد ابن منيع عن ابن عمر قوما ولواك وجرد الازاراة ان الازاراة من الخيلاء قلت اول الدليل على المنع النبي صلعم الصحابة مثل ابن عمر وغيره مع علم بانهم جردوا عن الخيلاء ١٢ انجاء
 الحاح **٤** قوله لم ينظر الله اليه لا يجره ولا ينظر اليه نظر رجة قال النووي اعلم ان الاسبال يكون في الازاراة والقميص والعمامة وان لا يجوز اسباله تحت الكعبين ان كان للخيلاء فان كان لغيرها فهو مكروه و
 ظهور الاحاديث في تفسيره بالجر خيلاء يدل على ان التحريم مخصوص بالخيلاء وكذا نص الشافعي على الفرق واجمع العلماء على جواز الاسبال للنساء فقد صح عن النبي صلعم الاذن لمن في ازاراة ولين ذراعا انتهى ١٢
٥ قوله فليقت ابن عمر بالبلاط هو بفتح موحدة وقيل بغيره بموضع المدينة بين المسجد والسوق وبلط بالجرارة وتسمى ايضا بلاط الارض المستوية المساء والجرارة التي تفرش في الدار وكل الارض فرشت
 بها او بالجر كما في القاموس ١٢ انجاء **٦** قوله عضلة ساق او سائر العضلة محرمة وكسيفة كل عصبية معهما غليظ كذا في القاموس وعضلة الساق هو المثل الضخم من ١٢ انجاء **٧** قوله لا تسبل
 اعلم ان اكثر ما يقع الجرد الاسبال في الازاراة وقد ورد فيه وعيد شديد حتى ان امرئ السبل الازاراة باعادة الصلوة والوضوء وقد جرد في الاحاديث في فضيلة ليلة النصف من شعبان انه يغفر فيها لكل اللذعان ومد من الخمر
 وسبل الازاراة والتحقيق ان الاسبال يجري في جميع الثياب ويجرم ما زاد على قدر الحاجة وما ورد به السنة فهو اسبال والتحقيق بالازاراة من جنس كثيرة وقوم لان اكثر لباس الناس في زمان النبوة رطاب وازاراة قد جاء
 عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الازاراة والقميص في الازاراة الى نصف الساق وكان ازاره صلعم كذلك
 وقال ازار المؤمن الى نصف الساقين والرخصة فيه الى الكعبين فما اسفل من الكعبين فهو حرام وعلم ذيل القبا والقميص كذلك والسنة في الاكام ان يكون الى الرسغين والاسبال في العمامة بازاراة العذبات
 زيادة على العادة عددا وطولا وغايتها الى نصف الظهر والزيادة عليه بدنة واسبال محرمة وهذا التطويل والتوسيع الذي تعارف في بعض ديار العرب من الحجاز ومصر مخالف لسنة واسراف موجب لاضاعة
 المال فما كان منها بطريق الخيلاء فهو حرام وما كان بطريق العرف والعادة وصاد شعائر القوم لا يجرم وان كان الاسراف فيه لا يتخلو عن كراهة وحكم النساء كذلك لكن تستحب من الزيادة على الرجال قدرا لثبوت
 رخص الى ذراع تسعة اذ جرد في حديث ام سلمة ٢٢ المعات **٨** قوله لم يكن ثوب احب الخ قلت لانه اي القميص استرلا اعفاء ولانه اقل مؤنة واخف على البدن ولا يسهل اكثر ثوبا فان قلت ما روى
 الشيخان عن انس قال كان احب الثياب الى النبي صلعم ان يلبسها الحجر يدل على اجبة الحجر ومديت الكتاب يدل على اجبة القميص فكيف التوفيق قلت ان المراد ان القميص من جملة الاسب لان الاجبة
 مخرقة فيه والاولى ان يقال اجبة القميص باعتبار الصنع وباعتبار ازاره استرلا اعفاء واجبة الحجر باعتبار اللون لانه ما يكون مخرقا وورده ان كان احب الالوان اليه الخضرة او باعتبار الجنس والحجر من البرود ما كان

بالدياج يا لب لبس الحرير والذهب للنساء **حدثنا** ابو بكر ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن اسحق عن يزيد بن ابي جبيب عن عبد العزيز بن ابي الصعبة عن ابي الاقطر الهمداني عن عبد الله بن زياد الغافقي سمعته يقول سمعت علي بن ابي طالب يقول اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حريرا يشماله وذهبا ثم رفع بهما يديه فقال ان هذين حرام علي ذكورا متقى حل لانا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد بن ابي زياد عن ابي فاختة حدثني هبيرة بن يربوع عن علي انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة ملفوفة بخرير ما سداها وما لحمها فارسل بها الى فاتيته فقلت يا رسول الله ما اصنع بها البسها قال لا ولكن اجعلها خيرا بين الفواطم **حدثنا** ابو بكر ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الافرقي عن عبد الرحمن بن لافح عن عبد الله بن عمر قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي احدى يديه ثوب من حرير وفي الاخرى ذهب فقال ان هذين حرام علي ذكورا متقى حل لانا **حدثنا** ابو بكر ثنا عيسى بن يونس عن معمر بن الزهري عن انس قال رأيت علي زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قميص حرير سيرا يا لب لبس الاحمر للرجال **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة عن شريك بن عبد الله القاضي عن ابي اسحق عن البراء قال ما رأيت اجمل من رسول الله صلى الله عليه وسلم مترجلا في حلة حمراء **حدثنا** ابو عامر عبد الله بن عامر بن برد بن يوسف بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري ثنا زيد بن الحباب ثنا حسين بن واقد قاضي مرو حدثني عبد الله بن يزيد ان اباة حدثه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فاقبل حسن وحسين عليهما قميصان احمران يعثران ويقومان فنزل النبي صلى الله عليه وسلم فاخذها فوضعها في حجره فقال صدق الله ورسوله انما اموالكم واولادكم فتنة رأيت هذين فلم اصبر لثوابها في خطبته يا لب كراهية المعصفر للرجال **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن زيد بن ابي زياد عن الحسن بن سهيل عن ابن عمر قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المقدم قال يزيد قلت للحسن ما الفذم قال المشيع يا لعصفر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا كحيم عن اسامة بن زيد عن عبد الله بن حنين قال سمعت عليا يقول نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اقول نهاكم عن لبس المعصفر **حدثنا** ابو بكر ثنا عيسى بن يونس عن هشام بن الغزاع عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثنية اذا خرقت الى وعلى ربيعة مضرحة بالمعصفر فقال ما هذه فعرفت ما كرهت فاتيته اهلي وهم يسجرون تتورهم فقد فهمت فيها فيه ثم اتيت من الغد فقال يا عبد الله ما فعلت الربيعة فاخبرته فقال الاكسوتها بعض اهلك فانه لا يباس بذلك للنساء يا لب الصفر للرجال **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن ابن ابي ليلى عن محمد بن عبد الرحمن عن محمد بن شريك عن قيس بن سعد قال اتانا النبي صلى الله عليه وسلم فوضعنا له ماء يتبرده فاغتسل ثم اتيت به بلعقة صفراء فرأيت اثر الورس على عنقه يا لب ليس ما شئت ما اخطاك سرف او مخيلة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون ان اباهم عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا و اشربوا وتصدقوا والبسوا ما لم يخالطه اسراف او مخيلة يا لب من لبس شهرة من الثياب **حدثنا** محمد بن عبيدة و محمد بن عبد الملك الواسطيان قال ثنا يزيد بن هارون ان ابا شريك عن عثمان بن ابي سرة عن مهاجر عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس ثوب شهرة البسه الله يوم القيمة ثوب مذلة **حدثنا** محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثنا ابو عوانة عن عثمان بن المغيرة عن المهاجر عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس ثوب شهرة في الدنيا البسه الله ثوب مذلة يوم القيامة ثم اذهب فيه نارا **حدثنا** العباس بن يزيد البحري ثنا وكيع بن محرز النابج ثنا عثمان بن جهم عن زهير بن حبيش عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لبس ثوب شهرة اعرض الله عنه حتى يصنعه متى وضعه يا لب لبس جلود الميتة اذا دبغت **حدثنا** ابو بكر ثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن اسلم عن عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما اهلك دبغ فقد طهر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن مجيب الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة ان شاة لمولاة ميمونة مر بها يعق النبي صلى الله عليه وسلم قد اعطيتها من الصدقة ميتة فقال هلا اخذواها بها فذبحوه فانفعوا به فقالوا يا رسول الله انها ميتة قال انها حرام **حدثنا**

نحوه

كفاف من حرير وكفه كل شئ بالصمغ فزادوا شية وكل مستطيل كفه كفه الثوب وكل مستدير كفه بالكسر كفه الزنزان كذا في الجمع ١٢ انجاح **١** قوله بن الفواطم غاطة بنت اسلم عن علي بن ابي حمزة وناظرة بنت حمزة وناظرة بنت النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ انجاح **٢** قوله في حلة حرير الية بعن ازار ودار البر وادعمره ولا يكون حلة الامن ثوبين او ثوب لبطانة في الدنيا قلنا عن الجبتي والقمستاني وشرح النهاية لابي الكاظم لا يباس لبس الثوب الاحمر انتهى ومفاده ان الكراهية مترسبة لكن صرح في التحفة بالحرمة فاذا كانا مترسبة وبس المحل عندنا عند الاطلاق قال المصنف قلت للشرطي لارسال نقل فيما ثابته اقول منها انما مستحب النبي عبارة الدر في الجمع حلة حرير يبروان يمانيان فسوجان مخطوط حرير وسود انتهى ١٢ انجاح **٣** قوله قريصان احمران يعثران اي يزل اقدامهما للصغر والادب في الحديث بان الباس الصغير الحرير والاحمر ما لم يمد به بعض الائمة واما عندنا فنحول على الجواز كونه قبل النبي بحسب الروايتين ١٢ انجاح **٤** قوله عن المعصفر بغار وال مملته هو الثوب المشيع حره كانه الذي لا يقدر على الزيادة عليه لثنا هي حره فهو كما استنع من قبول الصبيغ ١٢ مصباح الزجاجة للسيوطي **٥** قوله ولا اقول نهاكم الخ انها قال بحسب علمه والافصح عند مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثوبين معصفرين فقال لذه من ثياب الكفار فلا تلبسها وفي رواية قلت اعلمها قال بل احرقها ١٢ انجاح **٦** قوله من ثنية اذا خرقت الى وعلى ربيعة المعصفر في القاموس الربيعة بالفتح كل طلاء غير ذات الفتيقن كلما نسج واحد وقطعة واحدة او كل ثوب رقيق لين كالراطة جملها رباطا ومضفرة بالفا والجمجمة والجمجمة اي مصبوغه بالحره من صرغ الثوب صبغه بالحره كذا في القاموس ايضا ١٢ انجاح **٧** قوله على عنقه قال في القاموس العنقه بالضم ما انطوى وتوشى من لحم البدن سنا جمع عن كره وانتهى ١٢ انجاح الوجه للشيخ عبد الغني المجددي الدبوي **٨** قوله من لبس ثوب شهرة الخ الاد ما لا يحمل لسهرا وما يقصد به التفاضر والشكر او يتخذ المشركه ليشتره لفسر بالزهد او ما يلبسه الفقهاء من لبس الفقهاء والجال انه من السفهاء وما يشتره المتعبدين من علماة الية كالثوب الاضهر وما يتخذ السائر ليجعله صفة او يرمي به كناية بالثوب عن العمل والثاني انظر لرتب الباس وقوله ثوب مذلة جزء وفاق فان المعالجة بالصدغ ١٢ انجاح **٩** قوله ايما اهلك دبغ فقد طهر **١٠** قوله بالذباغ جمع جلود الميتة الا انفسر عندنا حنيفة و انكذب ايضا عندنا شافعي ويطهر بالذباغ ظاهر الجلود وباطنه ولا فرق بين ما كوال اللحم وغيره وقال احمد في اشهر الروايتين انه لا يطهر الجلود كلها بالذباغ وهو رواية عن مالك ايضا وقال الاوزاعي واسمعي بن راهويه وابن المبارك يطهر بالذباغ جلد ما كوال اللحم فقط وقال مالك في المشور عنه يطهر الجميع الا ان يطهر ظهروه دون باطنه فيستعمل في اليابسات ودون الماشات وقال داود واهل الظاهر انه لا يطهر الجميع والكلب والنخس يظاها واطنا وقال الزهري ينفع بجلود الميتة وان لم تدبغ ويجوز استعمالها في اليابسات والماشات قلت هذه الاقوال كلها مردودة اما قال ابو حنيفة والشافعي فانه

ابوبكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ليث عن شهر بن حوشب عن سلمان قال كان لبعض امهات المؤمنين شاة فماتت فمد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها فقال ما خرا اهل هذه لوانتفعوا باهابها **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد عن مالك بن انس عن يزيد بن قسيط عن محمد بن عبد الرحمن عن امه عن عائشة قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يستمتع بجلود الميتة اذا دبغت **باب** من قال لا ينتفع من الميتة يا هاب ولا عصب **حدثنا** ابوبكر ثنا جدير عن منصور **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن الشيباني **باب** **حدثنا** ابوبكر ثنا عند رعن شعبة كلهم عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد الله بن حكيم قال اتانا كتاب النعي صلى الله عليه وسلم ان لا تنتفعوا من الميتة يا هاب ولا عصب **باب** صفة النعال **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن خالد الخذاء عن عبد الله بن الحارث عن عبد الله بن العباس قال كان لنعل النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يمشي **حدثنا** ابوبكر ثنا جدير عن منصور **حدثنا** ابوبكر ثنا وكيع عن يزيدي بن هارون عن همام عن قتادة عن انس قال كان لنعل النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يمشي **باب** لبس النعال وخلعها **حدثنا** ابوبكر ثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نعل احدكم فليبد ابا يمشي واذا خلع فليبد ابا ليسرى **باب** المشي والنعل الواحد **حدثنا** ابوبكر ثنا عبد الله بن ادريس عن ابن مجاز عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمش احدكم في نعل واحد ولا خف واحد ليجلعهما جميعا او ليمش فيهما جميعا **باب** الانتعال قائما **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينتعل الرجل قائما **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال نهي النبي صلى الله عليه وسلم ان ينتعل الرجل قائما **باب** الخفاف السود **حدثنا** ابوبكر ثنا وكيع ثنا دله بن صالح الكندي عن جدير بن عبد الله الكندي عن ابن بريدة عن ابيه ان النجاشي اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم خفين ساذجين اسودين فلبسهما **باب** الخضاب بالخناء **حدثنا** ابوبكر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري سمع ابا سلمة وسليمان بن يسار يخبران عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخذوهم **حدثنا** ابوبكر ثنا عبد الله بن ادريس عن ابي جهم عن عبد الله بن بريدة عن ابي الاسود الدبلي عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احسن ما غيرتم به الشيب الخناء والكتف **حدثنا** ابوبكر ثنا يونس بن عمار ثنا سلام بن ابي مطيع عن عثمان بن موهب قال دخلت على ام سلمة قال فاخرجت الى شعر من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فحضرها يا الخناء والكتف **باب** الخضاب بالسواد **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علي بن ابي ليث عن ابي الزبير عن جابر قال حج بابي قحافة يوم الفتح الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان رأسه ثغامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهبوا به الى بعض نساء فلتغيره وجنبوه السواد **حدثنا** ابو هريرة الصيرفي عن محمد بن قزاس ثنا عمر بن الخطاب بن زكريا الراسي ثنا دافع بن دغفل السدي عن عبد الحميد بن صيفي عن ابيه عن جده صهيب الخيز قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احسن ما اختضبتم به لهن السواد رغب لهن انكم فيكم واهيب لكم في صدوركم وكم **باب** الخضاب بالصفرة **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة ثنا ابواسامة عن عبيد الله بن عمر عن سعيد بن ابي سعيد ان ابن جدير سأل ابن عمر قال رأيتك تصفر لحيتك بالورس فقال ابن عمر انا تصفيري لحيتي فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصفر لحيته **حدثنا** ابوبكر ثنا اسحق بن منصور ثنا محمد بن طلحة عن حميد بن وهب عن ابن طاووس عن طاووس عن ابن عباس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على رجل قد خضب بالخناء فقال ما احسن هذا امر يا خرق خضب بالخناء والكتف فقال هذا احسن من هذا امر يا خرق خضب بالصفرة فقال هذا احسن من هذا اكله قال وكان طاووس يصفر **باب** من ترك الخضاب **حدثنا** محمد بن اسحق ثنا ابو داود ثنا زهير عن ابي اسحق عن ابي جحيفة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه

ما كانت من واحدة من فليغيره من اعدائكم

يدل عليه اكثر الاحاديث والاشهد علم **باب** قوله انا انكاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تنتفعوا الخليل بن ابي هريرة ثنا ناسخ لا يجاز الوارودة في الرباع لما في بعض طرقها انا انكاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر والجمهور على خلافه لا يقاد تلك الاحاديث صحتها واشتهر ان ابن عمر لم يلق النبي صلى الله عليه وسلم وانما حدثت عن حكاية علي ولو ثبتت فحقه ان يحمل على هي الانتفاع بها قبل الرباع **باب** قوله قبل ان القبال بكر القات زمام النعل وهو السير الذي يكون بين الاصبعين والنعل ان كان لنعلم زماما من بجلان بين اصابع الرجلين والمراد بالاصبعين الوسطى والى تيسا وفي الجمع اي كان بكل نعل زماما يدخل الوسطى والابا في قبالة والا اصابع الاخرى في اخر انتهى **باب** قوله نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينتعل الرجل قائما قال المظهر بن ابي يعقوب التميمي في لبس قائما كالخفاف والنعال التي تحتاج الى شد شركا **باب** قوله خفين ساذجين شذبة ساذج بالذال العجمة وهو عرب ساذه اي ليس عليها اعلام من الخيوط وغيره **باب** قوله ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخذوهم قال النووي ومنه بنا استحباب خضاب الشيب للرجل والمرأة بصفرة او حمرة او ديمر خضابا بالسواد على الاصح وقيل بغيره كراهة تنزيه والتمتاز التزيم بقوله صلعم واجنبوا السواد وقال القاضي اختلف السلف من الصحابة والاتباع في الخضاب وفي منسفة فقال بعضهم ترك الخضاب افضل ورواهنا من النبي صلى الله عليه وسلم في النبي عن نعيم الشيب ولانه صلعم لم يغير شيبه روي بذا عن عمرو بن ابي واخرين وقال آخرون الخضاب افضل وخضبت جماعة من الصحابة والتابعين لاهاديث الباب ثم اختلف هؤلاء فكان اكثرهم يخضب بالصفرة منهم ابن عمر والوبريركا وآخرون روي ذلك عن علي وخضبت منهم بالحاء والكتف وبعضهم بالزعفران وخضبت جماعة بالسواد روي ذلك عن عثمان والحسن والحسين وعقبة بن عامر وبن سيرين وابي بردة واخرين اتى قلت والكثر الاحاديث تدل على تحريم الخضاب بالسواد **باب** قوله محضو يا بالخناء والكتف قلت هذا مخالفة لما في رواية الشيخين من انس لو شئت اعد شطرات كن في رأسه فقلت قال ولم يخضب قدا ويدر ان كان يستعمل الطيب والحاء على الرأس لدفع الصداع فيتعغير لونه ويكمل ان خضبت احيانا وترك معظم الاوقات قال القاري والظاهر عندي ان نهي الخضاب محمول على الرأس واثباته على بعض شعر اللحية من البياض **باب** قوله محضو يا بالخناء والكتف قال القاضي اختلف العلماء بل خضبت النبي صلعم ام لا فتعبر اكثر من بحدريث انس بل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم خضب فقال لم يبلغ الخضاب رواه مسلم وهو مذموم مالك وقال بعضهم خضبت لحدريث ام سلمة بذا لحدريث ابن عمر انه راي النبي صلعم يصعب بالصفرة وجمع بعضهم بين الاحاديث بما اشار اليه في حدريث ام سلمة من كلام انس في قوله ما ادرى في هذا الذي يحدثون الا ان يكون ذلك من الطيب الذي كان يطيب به شعره لانه صلعم كان يستعمل الطيب كثيرا وهو يزيل سواد الشعر وقال النووي والمخاراة صلعم صح في وقت وتركه في معظم الاوقات فاخبر كل بما راي وهو صادق وبهذا التاويل كالمعتاد في حدريث ابن عمر في الصحيحين ولا يمكن تركه ولا تاويله انتهى **باب** قوله وكان رأسه ثغامة وهي بضم المثناة وبالعين المعجمة في الاصول المصححة وقيل بتثنية اوله نسبت شديد البياض زهره او ثمره والوقافه بعضهم القاف اسم عثمان ابن عامر والد ابي بكر الصديق رضي الله عنه **باب** قوله ان احسن ما اختضبتم به لهن السواد هذا مخالف لرواية جابر السائقة وهو صحيح اخرجه مسلم وفي رواية ابي داود والنسائي عن ابن عباس عن النبي صلعم قال يكون قوم في اخر الزمان يخضبون بهن السواد كواصل الحمام لا يجدون رائحة الجنة وهذا الحدريث ضعيف لان دفاع السدي في حدريث ابن عمر عن النبي صلعم **باب** قوله يصفر لحيته بالورس والزعفران وفي حدريث اخر وكان يصفر لحيته بالورس وكان يصفر لحيته حتى عمامة قلت هذا مشكل من وجوه الاول انه لم ينقل عن صلعم اصح شعرو كما

منه بيضه يعنى عنده **حدثنا** محمد بن المثنى ثنا خالد بن الحارث وابن ابي عدي عن حميد قال سئل انس بن مالك اخضب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انه لم ير من الشيب الا نحو سبعة عشر واوعشرين شعرة في مقدمه **حدثنا** محمد بن عمرو بن الوليد الكندي ثنا يحيى ابن ادم عن شريك عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو عشرين شعرة **باب** اتخاذ الجمة والذؤب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيم عن مجاهد قال قالت ام هانئ دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة وله اربع غدا ارتقى ضعا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن اده عن ابراهيم بن سعد عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان اهل الكتاب يدعون اشعارهم وكان المشركون يفرقون وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب قال فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم في صبيته ثم فرق بعد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسحق بن منصور عن ابراهيم بن سعد عن ابن اسحق عن يحيى ابن عمير عن ابيه عن عائشة قال كنت افرق خلف يا فوخ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اسدل ناصيته **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد ابن هارون ان ابا جبر بن حازم عن قتادة عن انس قال كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم شعرا رجلا بين اذنيه ومنكبيه **حدثنا** عبد الرحمن ابن ابراهيم ثنا ابن ابي فديك عن عبد الرحمن بن ابي الزناد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم شعر دون الجمة وفوق الوفرة **باب** كراهية كثرة الشعر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا معاوية بن هشام وسفيان بن عقيبة عن سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر قال راني النبي صلى الله عليه وسلم ولي شعر طويل فقال ذناب ذناب فانطلقت فاخذته فراوى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني لم اعنك وهذا حسن **باب** النهي عن القرع **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن عمر بن نافع عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القرع قال وما القرع قال ان يخلق من رأس الصبي مكان ويترك مكان **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شعبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القرع **باب** نقش الخاتم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن ايوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق ثم نقش فيه محمد رسول الله فقال لا ينقش احد على نقش خاتم هذا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال اصطنع رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما فقال انا قد اصطنعنا خاتما ونقشنا فيه نقشا فلا ينقش عليه احد **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عثمان بن عمر ثنا يونس عن الزهري عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ خاتما من فضة له فص حبشي ونقشه محمد رسول الله **باب** النهي عن خاتم الذهب **حدثنا** ابو بكر بن عبد الله بن نعيم عن عبيد الله عن نافع بن جبير مولى علي عن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الختم بالذهب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد ابن ابي زياد عن الحسن بن سهيل عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن عمير عن محمد بن اسحق عن يحيى بن عبد الله بن الزبير عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين قالت اهدى النجاشي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حلقة فيها خاتم ذهب فيه فص حبشي فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعوداته لمعرض عنه او ببعض اصابعه ثم دعا بابنة ابنته امة بنت ابي العاص فقال تحلي بهذا يا بنية **باب** من جعل فص خاتم مما يلي كفه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن ايوب بن

منه سبع عشرة ذباب ذباب نافع عن ابن حنين خاتم من ذهب

كما ذكره صاحب القاموس في سفر السعادة وبالثاني انه نسى عن الترمذي لرجال فلم يرد النبي صلى الله عليه وسلم السلام على غار بن ياسر من ترمذي كما في سنن ابى داود والظاهر ان النقل من مضمون قول النبي ثم معنى عنده وبلغ النبي ابن عمر فادوم على فعله الاول ولولم ياول هذا التاديل يلزم النسخ مرتين لان الاشياء كلما كانت مباهة فلما ثبت النبي لزوم من الاجازة دفع ذلك النبي ويحتمل ان يكون مخصوصا بالنبي صلعم الترمذي فلن ابن عمر الترمذي ١١٢ انجام **١** قوله عنقفة هي كعشر شعرات بين الشفة السفلى والذؤن ويسمى بالعارسية ريش ١١٢ انجام **٢** قوله باب اتخاذ الجمة والذؤب الجمة بالضم مجتمع شعر الرأس وقوله وارجع غدا لعله فعل ذلك لفتح الجدة ١١٢ انجام **٣** قوله ثم فرق بعد ذلك لان ابراهيم عليه السلام كان يشرق رأسه وكان بيننا صلعم ما موربا باجاء عليه السلام ١١٢ انجام **٤** قوله خلف يا فوخ رسول الله صلعم اي حيث التقى منق منق مقدم الرأس وموخة ١١٢ انجام **٥** قوله اسدل قال اهل اللغة يقال اسدل بسدل وضم الدال وكسر با قال القاسمي اسدل الشعر اسداله والمراد به بيتا عند العلماء ارساله على الجبين واتخاذها كالعصاة يقال اسدل شعره وتؤبره او اسدله ولم يسم بواويرة واما الفرق ففرق الشعر ببعض من بعض قال العطار والفرق سنة لاز الذي رجح اليه النبي صلعم قالوا فانظاهر انه انما رجح اليه لوي يقول انه كان يوافق اهل الكتاب فيما لم يؤمر به قال القاسمي حتى قال بعضهم نسخ السدل فلا يجوز فعله ولا اتخاذها حبيبة والجملة قال ويحتمل ان المراد جوار الفرق لا وجوبه ويحتمل ان الفرق كان باجتماع في مخالفة اهل الكتاب لا لوي ويكون الفرق مستجابا ولهذا اختلف السلف فيه ففرق منهم جماعة ونسخ السنة اخرون وقد جاز في الحديث انه كان النبي صلعم له فان افرقت فرقا والا تتركها قال مالك ففرق برجل احب الي هذا كما لا يوافق القاسمي وانما اصله ان الصحيح المتخذ جوار السدل والفرق وان الفرق افضل ١٢ نودي **٦** قوله شعرا رجلا اي بين الجعودة والسترة والوفرة من الشعر ما كان الى شمة الاذن ثم التمة ثم الجمة ١١٢ انجام **٧** قوله دون الجمة وفوق الوفرة وكذا في رواية ابى داود وفي رواية الترمذي فوق الجمة ودون الوفرة قال الحافظ زين الدين العراقي والجمع انه قد يراد بقول دون وفوق بالنسبة الى الكثرة والقله وقد يراد به بالنسبة الى محل وصول الشعر ورواية الترمذي محمولة على هذا الثاني اي ان شعره كان فوق الجمة اي ارفع في الخلق ورواية ابى داود وابن ماجه معناه كان شعره فوق الوفرة اي اكثر من الوفرة ودون الجمة اي الى الكثرة وعلى هذا فلا تفرق في كل لهما ما فهم من الفرق والذؤن قال اهل اللغة الوفرة ما يمشي شعرة الاذن والجمة ما يمشي شعرة الاذن والجملة ما يمشي شعرة الاذن وهو في الحديث من جانب نافع ١١٢ انجام **٨** قوله ثم نقش فيه محمد رسول الله صلعم وهو من الشوم والقمح اي قبيح قبيح ١١٢ انجام **٩** قوله باب النهي عن القرع وهو في الاصل قطع السحاب المنقرقة وتفسيره في الحديث من جانب نافع ١١٢ انجام **١٠** قوله ثم نقش فيه محمد رسول الله صلعم في ذلك ثلثة اسطر مطروحة ورسول الله صلعم في الاصل قطع السحاب المنقرقة وتفسيره في الحديث من جانب نافع ١١٢ انجام **١١** قوله ثم نقش فيه محمد رسول الله صلعم في ذلك ثلثة اسطر مطروحة ورسول الله صلعم في الاصل قطع السحاب المنقرقة وتفسيره في الحديث من جانب نافع ١١٢ انجام **١٢** قوله ثم نقش فيه محمد رسول الله صلعم في ذلك ثلثة اسطر مطروحة ورسول الله صلعم في الاصل قطع السحاب المنقرقة وتفسيره في الحديث من جانب نافع ١١٢ انجام **١٣** قوله ثم نقش فيه محمد رسول الله صلعم في ذلك ثلثة اسطر مطروحة ورسول الله صلعم في الاصل قطع السحاب المنقرقة وتفسيره في الحديث من جانب نافع ١١٢ انجام **١٤** قوله ثم نقش فيه محمد رسول الله صلعم في ذلك ثلثة اسطر مطروحة ورسول الله صلعم في الاصل قطع السحاب المنقرقة وتفسيره في الحديث من جانب نافع ١١٢ انجام **١٥** قوله ثم نقش فيه محمد رسول الله صلعم في ذلك ثلثة اسطر مطروحة ورسول الله صلعم في الاصل قطع السحاب المنقرقة وتفسيره في الحديث من جانب نافع ١١٢ انجام **١٦** قوله ثم نقش فيه محمد رسول الله صلعم في ذلك ثلثة اسطر مطروحة ورسول الله صلعم في الاصل قطع السحاب المنقرقة وتفسيره في الحديث من جانب نافع ١١٢ انجام **١٧** قوله ثم نقش فيه محمد رسول الله صلعم في ذلك ثلثة اسطر مطروحة ورسول الله صلعم في الاصل قطع السحاب المنقرقة وتفسيره في الحديث من جانب نافع ١١٢ انجام **١٨** قوله ثم نقش فيه محمد رسول الله صلعم في ذلك ثلثة اسطر مطروحة ورسول الله صلعم في الاصل قطع السحاب المنقرقة وتفسيره في الحديث من جانب نافع ١١٢ انجام **١٩** قوله ثم نقش فيه محمد رسول الله صلعم في ذلك ثلثة اسطر مطروحة ورسول الله صلعم في الاصل قطع السحاب المنقرقة وتفسيره في الحديث من جانب نافع ١١٢ انجام **٢٠** قوله ثم نقش فيه محمد رسول الله صلعم في ذلك ثلثة اسطر مطروحة ورسول الله صلعم في الاصل قطع السحاب المنقرقة وتفسيره في الحديث من جانب نافع ١١٢ انجام

ابن امانة ان رجلا قال يا رسول الله ما حق الولد من علي ولدها قال هما جنتك وتارك **حدثنا** محمد بن الصياح ثنا سفين بن عيينة عن عطاء عن
 ابى عبد الرحمن عن ابى الدرداء سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول الوالد اوسط ابواب الجنة فاضم ذلك الياب واحفظه **باب** صل من كان ابوك
 يصل **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الله بن ادريس عن عبد الرحمن بن سليمان عن اسيد بن علي بن عبيد مولى بني ساعدة عن ابيه عن ابى اسيد
 مالك بن ربيعة قال بينما نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل من بني سلمة فقال يا رسول الله ابى من يرا بوى شئ ايرها به من بعد
 موتها قال نعم للصلاة عليهم والاستغفار لهما وايقاء بهودهما من بعد موتها واكرام صدقتهما وصللة الرحم التي لا توصل الا بهما **باب** بر
 الوالد والاحسان الى الميتات **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا ابواسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قدمت ناس من الاعراب
 على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا اتقبلون صبيا نكم قالوا نعم فقالوا لئنا والله ما تقبل فقال النبي صلى الله عليه وسلم واملك ان كان الله قد نزع
 منك الرحمة **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا عفان ثنا وهب ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن ابى راشد عن يعلى العامري انه
 قال جاء الحسن والحسين يسعيان الى النبي صلى الله عليه وسلم فضمهما اليه وقال ان الولد مخلقة مجبنة **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا زيد بن
 الحباب عن موسى بن علي سمعت ابى يزيد عن سراق بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا ذلك على افضل الصلوة ابنتك مردودة اليك ليس
 لها كاسب غيرك **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا محمد بن بشر عن مسعر اخبرني سعد بن ابراهيم عن الحسن بن عصفرة عن ابي حنيفة قال دخلت على
 عائشة امرأة معها ابنتان لها فاعطتهما ثلاث تمرات فاعطت كل واحدة منهما ثمرة ثم صدعت الباقية بينهما قالت فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته
 فقال ما اعجبك لقد دخلت به الجنة **حدثنا** الحسين بن الحسن المرزى ثنا ابن المبارك عن حرمله بن عمران قال سمعت ابا عسانة العاقري
 قال سمعت عقبه بن عامر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان له ثلاث بنات فصبر عليهن وسقاهن وكساهن من جدته
 كن له جبا من النار يوم القيمة **حدثنا** الحسين بن الحسن ثنا ابن المبارك عن فطر عن ابى سعد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما من رجل تدرك له ابنتان فيحسن اليهما ما صحبتهما الا دخلتا الجنة **حدثنا** العباس بن الوليد الدمشقي ثنا علي بن عياش ثنا سعيد
 بن عمار اخبرني الحارث بن النعمان سمعت انس بن مالك يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اكرموا اولادكم واحسنوا
 ادبهم **باب** حق الجوار **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع تافع بن جبير يخبر عن ابى شريح الخزازي ان
 النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن الى جارته من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه **مكرر** من بالله اليوم
 الآخر فليقل خيلا وليسك **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا يزيد بن هارون وعبد بن سليمان **حدثنا** محمد بن محمد بن ابي نبال الليث بن سعد جميعا
 عن يعقوب بن سعيد عن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرو بن عاصم عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما زال جبرئيل يوصيني بالجار
 حتى ظننت انه سيورثه **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا يونس بن ابى اسحق عن مجاهد عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما زال جبرئيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه **باب** حق الضيف **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا سفين بن عيينة عن ابن عجلان عن
 سعيد بن ابى سعيد عن ابى شريح الخزازي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه **و** جازته يوم ليلة
 ولا يجعل له ان يتوى عند صاحبه حتى يخرج الضيافة ثلاثة ايام وما انفق عليه بعد ثلاثة ايام فهو صدقة **حدثنا** محمد بن محمد بن ابي الليث بن

ثبت ضم ن والايقاء ن الادلكم ن ابى سعيد

وفي الفطار تفصيل ذكره صاحب القاموس ١١٢ انما **له** قوله الوالد اوسط ابواب الجنة اي خيرها واملها يعني مطاوعة الوالد احسن ما يتوسل به الى دخولها قوله فاضم ذلك الباب واحفظه ظاهرة انه
 من تيمم الحديث المرفوع وبين في رواية الطبراني انه مدح من كالم الراوي ١٢ فخر **له** قوله اذ جاءه رجل من بني سلمة بكسر اللام يعني من العرب سلمة بكسر اللام غيرهم وفي رواية رجل من
 بني سليم وقال في القاموس والسلمة كفرحة ابن قيس الجرهمي وابن حنظلة السبيعي صحابيان وهو سلمة بن من الانصار وابن كملار في قبيلة واين الحادث في كندة واين عمرو بن ذبل واين عطفان بن قيس
 وعيمرة ابن جفان بن سلمة وعبد الله بن سلمة اليمدري الماصدي وعمرون سلمة الهذلي وعبد الله بن سلمة المرادي واخطا الجوهري في قوله وليس سلمة في العرب غير بن من الانصار انتهى ١٣ **له** قوله واكرام
 صدقتهما قال النووي وفي هذا فضل صلة اصدقاء الاب والاحسان اليهم باكرامهم وهو مستحسن لبر الاب واكرامه كونه بسببه وتعلق به احد قاء الام والاحباء والمشايخ والزوج والزوجية وقد جادت الاحاديث في الامم
 صلح غلال فخرية روى انتهى ١٤ **له** قوله وصلة الرحم التي لا توصل الا بهما اي يتعلق بالاب والام فالوصول صفة كاشفة للرحم قال الطيبي الوصول ليس بصفة للصلوات الريل الصلوات الى الصفة الموصوفة
 بانها فالصلة بحقها ورضاها لا لالامر فقلت ويرجع المعنى الى الاول فتمردوا اما اعتبار فلولن الزيرة وتصحيح الطوية فغير في كل قضية غير مخصر في جزئية مع ان ما ذكره مضاف نقله عن الامام في الاحاديث العباد
 امر ويا ان لا يعبد الا الله ولا يمدد ولا يمدد باي اعتم غيره وكذلك من يخدم ابو به لا ينبغي ان يخدم من يطلب منزلة عندها الا من حيث ان رتبه الله ولا يجوز ان يراى بها عن لئال بها منزلة عند الوالد من فان ذلك
 معصية في الحال وسيكشف الله عن ربه فيسقط منزلة من قبلها ايضا انتهى فقل كلام الجمة حجة عليه لا علينا ١٥ **له** قوله وصلة الرحم التي لا توصل الا بهما فان قلت الرحم لا يكون الا بقربى فواجب
 التعميم بها قلت الرحم قد يكون بسبب الرضاة والصبرية والولادة فان الولد لا يتعلق بابوي ابيه الا بسبب ابيه فيكون التخصيص معنى ١٦ **له** قوله ان الولد مخلقة مجبنة من مفعول من الجمل والجبن اي بسبب
 بخل الاب وجنونه وتحملي الوالد على البخل وكذلك على الجبن فانه يتقاعدهم من الغزوات والسرايا بسبب حب الاولاد ويسك بالرحم وعن ابى عبد الرحمن السلمي العوفي انه تصدق بالكرامين ولدا ولد فقبل لذي ذلك
 فقال ان كان عالمي فموتوني القائلين وان كان فاجرا فلا تترك له ما يدعوه الى العجز ١٧ **له** قوله انك مردودة اليك اي بسبب طلاق زوجها او وفاة ١٨ **له** قوله فخير طيبين اي لم
 يمزج بسببهم ولم يطوبهم ولم يزرهم عن سواله عن الجارية منه ١٩ **له** قوله من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ان السلام فيه اشكال وذلك ان الكلام منه ما هو مباح قطعان فليكرم
 في قوله او ليسك لزم ان يكون ممنوعا عن قال والجواب انه اندمج في قوله فليقبل خير او يكون الامر استعمل بهنا بمعنى الاذن الذي هو مشترك بين المباح وغيره يعني ان يقال يلزم ان يكون المباح خير او الخيرا فلما يكون
 فيها تخرج مصلحتها ما لا مصلحة فيه فكيف يكون خيرا والجواب انه اندمج بين معناه ان المباح حسن وغيره كذلك قال تعالى وبيزيم اجرهم باحسن ما كانوا يعملون مع ان احسن اعلى من الحسن ويلزم ان لا يجازيهم على الحسن فان
 اعتقد ان المباح حسن استقام الكلام ان المباح لا يجازيهم عليه ٢٠ **له** قوله لو ميتني بالجار اي لو ميتني بان امر الامة برعاية حقوق الجار فيكون معنى قوله ان سيورثه اي يحكم بتوريث احد الجارين
 الاخر من به لا يلزم ان يكون له صلح ميراث ولو سلم ان معنى الكلام لو ميتني نفسي برعاية حق الجار حتى ظننت انه سيورثه اي فيكون بلا قبل ان يوحى اليه ان يورثون له وودي في الصحيح والمروا كمال المبالغة في
 ذلك حتى انظن بالتوريث فيما ليس فيه فافهم ٢١ **له** قوله وجازته اي الطعام المكثف وهو من اجازته كذا في المعطاة والظهور وجوبها كانت في ابتداء الاسلام عند الجمهور ثم من مكادم الاخلاق وفي قوله
 من كان يؤمن بالله واليوم الآخر الاشارة الى ان هذه الخصلة من خصال المؤمنين واول من سئلوا بهم عليه السلام وذكر العارف الجاني في النعمان ان القطب الرباني اباه من المغربي قيل له يا ابا مدين ما لك
 لا تحترف قال الضيف اذا نزل عنكم كم حتى ضيفا فتمت قالوا اجازته يوم وليله وفيها فتمت ثلثة ايام قال الشاذلي انزل من الدنيا وتعلق على ربنا ثانيا فتمت فان يوما عنده ربك كالف سنة ما تخدمون فانما جئنا في الدنيا
 ضيفا على ربنا فيبقى عليه بقية وقوله ان يتوى اي يتهم من توى يتوى اذا قام وحسب بجره اي يوقفي المخرج والفيق ٢٢ **له** قوله وجازته يوم وليله اي يضاف ثلثة ايام فيه كلف
 في اليوم الاول ما استحل من برد الطاف ويقدم في اليوم الثاني والثالث ما حضره عادة ثم يعطيه ما يجوز به سائفة يوم وليله دسسى الجبيرة وهي قد ما يجوز به من منهل الى منهل فما كان بعد ذلك فهو صدقة

المعروف مما تكون قالوا فما نفعنا في الدنيا قال فرس ترتبطه تقا تل عليه في سبيل الله هلوك يكفيك فاذا صلى فهو اخوك **باب افشاء السلام** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية وابن خزيمة عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا ولا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن عياش عن محمد بن زياد عن ابي امامة قال امر نبيتنا صلى الله عليه وسلم ان نفسى السلام **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعدوا الرحمن وافشوا السلام **باب** رد السلام **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن غيرثنا عبد الله بن عمر ثنا سعيد بن ابى سعيد المقبري عن ابي هريرة ان رجلا دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في ناحية المسجد فصلى ثم جاء فسلم فقال وعليك السلام **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن الشعبي عن ابي سلمة ان عائشة حدثت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها ان جبرئيل يقرأ عليك السلام قلت وعليه السلام ورحمة الله **باب** رد السلام على اهل الذمة **حدثنا** ابو بكر ثنا عبد بن سليمان ومحمد بن بشر عن سعيد بن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم عليكم احد من اهل الكتاب فقولوا وعليكم **حدثنا** ابو بكر ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم ناس من اليهود فقالوا لسا م عليك يا ابا القاسم فقال وعليكم **حدثنا** ابو بكر ثنا ابن خزيمة عن محمد بن اسحق عن يزيد بن ابى حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن ابى عبد الرحمن الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى راكب غدا الى اليهود فلا تبس واهم يا سلام فاذا سلموا عليكم فقولوا وعليكم **باب** السلام على الصبيان والنساء **حدثنا** ابو بكر ثنا ابو خالد الاحمر عن حميد بن انس قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن صبيان فسلم علينا **حدثنا** ابو بكر ثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابى حنينة سمعه من شهر بن حوشب يقول اخبرته اسماء بنت يزيد قالت مر علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسوة فسلم علينا **باب** البصا فجة **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن جرمين بن حازم عن حنظلة بن عبد الرحمن السدي عن انس بن مالك قال قلنا يا رسول الله انى نحى بعضنا لبعض قال لا قلنا اليعاقبة بعضنا بعضا ولا ولكن تصافوا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر وعبد الله بن غيرثنا عن الاجلم عن ابى اسحق عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلمين يلتقيان فيتصافيا فحان الغفر لهما قبل ان يتفرقا **باب** الرجل يقبل يد الرجل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن فضيل ثنا يزيد بن ابى زياد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن ابن عمر قال قبلنا يد النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر ثنا عبد الله بن ادريس وغندر والواسمة عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن صفوان بن عسال ان قوما من اليهود قبلوا يد النبي صلى الله عليه وسلم ورجليه **باب** الاستيذان **حدثنا** ابو بكر ثنا يزيد بن هارون ان ابا داود بن ابى هند عن ابى نضرة عن ابى سعيد الخدرى ان اياه موسى استاذن على عمر ثلثا فلم يؤذن له فانصرف فارسل اليه عمر فارادك قال استاذنت الاستيذان الذى امرنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثا فان اذن لنا دخلنا وان لم يؤذن لنا رجعنا قل فقال لتا تبنى على هذا بينة ولا فعلن فأتى مجلس قومه فتأشدهم فشهدوا له فخل سبيله **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن واصل بن السائب عن ابى سورة عن ابى ايوب الانصارى قال قلنا يا رسول الله هذا السلام فما الاستيذان قال يتكلم الرجل تسبيحة وتكبيرة وتحميدة ويتحنن ويؤذن اهل

ثَلَاثُ يَأْذَنُ ثَلَاثًا فَمَا اسْتَيْذَنَ

توجيهه اذا اكثر ما يكلمهم لا يسعهم مدارتهم فيسبون فبابا لم فاجاب صلعم على اسلوب الحكم وقال نعم فامرهم بكرامة اولادكم وكذا الجواب الثاني فرس ترتبطه تقا تل عليه واراد على ذلك الاسلوب لان المراد به والجمادى من الدنيا ١٢ فخر له قوله ولا تؤمنوا حتى تحابوا قال النووي بكذا هو في جميع الاصول والروايات ولا تؤمنوا بحذف النون من اخره وهي لغة معروفة صحيحة انتهى وقال الطيبي ودل على الجانسة والازدواج وفي بعض نسخ الصحاح وغيره توجب النون ايضا انتهى ١٣ **٢** قوله افشوا السلام بينكم قال النووي يوقطع الهبة المفتوحة وفيه الحث العظيم على افشاء السلام وبذلك السليمان كرم على من عرفته ومن لم تعرف كما في الحديث الاخر والسلام اول اسباب التالف ومفتاح التجلباب المودة وفي افشاء تمكن اللغة المسلمين بعضهم ببعض والظاهر شعارة المميز لهم من غيرهم من اهل الملك مع ما فيه من رياضة النفس ولزوم التواضع واعظام حرمت المسلمين وقد ذكر البخارى عن عمار ان قال ثلاث من محسن فقد جمع الايمان والانفاق من نفسك وبذلك السلام للعالم والانفاق من الاثام وروى غيره بذلك الكلام مرورا وفيها لطفة اخرى وهي انما تتقن ربح القاطع والتاجر والشحار وعنا وذات البين التي هي المالقة وان سلاما تعالى لا يتبع فيه هواه ويخص به اجابته انتهى ١٤ **٣** قوله وعليكم بجمادات الروايات باثبات الواو وحذفها واكثر الروايات باثباتها فانما بعض العلماء حذف الواو لاحتراز عن التشريك وتعديره عند بل عليكم السلام وانما بعض ائمتنا ممن قالوا ان الواو من الالفاظ لا للعطف والتشريك وتعديره عليكم باستحقاقه من الذم قلت والصلوات ان اثبات الواو وحذفها جزان لصحة الروايتين وان الواو ادلى كما هو في اكثر الروايات وان العطف والتشريك ولا فساد في لان السام الموت وهو علينا وعليهم اى نحن واتم فيه سوادا وكان نموت ١٥ فخر في نسوة فسلم علينا قال ابن الملك وبذلك مختص بالبنى صلعم لانه من الوقوع في الفتنة ولما غيره فيكره له ان يسلم على المرأة الأجنبية الا ان يكون عجوزة بعيدة عن مظنة الفتنة وقيل وكثير من العلماء لم يكرهوا تسليم كل منها على الاخر انتهى وروى ما قيل بالكرامة على ما هو الصحيح فلم يثبت استحقاق الجواب ١٢ مرارة **٤** قوله اليعاقبة بعضنا بعضا لا بد قال ابو حنيفة انه يكرهه العاقبة وما روى الترمذى انه صلعم انتهى زهير بن حارثة حين قدم المدينة فبذل على جوازها لكن للقادم من السفر فيجوز للقادم ولا يجوز لغيره وقال النووي العاقبة وتقبيل الوجه كرومان صرح به البخارى للحديث الصحيح في النبي عنها كراهية تشريه انتهى وقال الشيخ اما العاقبة فالصحيح انها جائزة ان لم يكن هناك خوف فتنة لما ورد في حديث قصة زهير بن حارثة وجعفر بن ابى طالب ونقل عن الشيخ ابى منصور لما تروى في التوفيق بين الاموات ان المكروه من العاقبة ما كان على وجه الشهوة ولما على وجه البر والكرامة فاجابة ١٢ فخر **٥** قوله ولكن تصافوا عنكم عند كل لقاء وحملنا اول الملاقة فما اعتاده الناس بعد صلوة الصبح والعصر الاصل لذي الشرع بل يكون هذه الملاقة كروية لنا ليس في حملنا المشروع ١٢ فخر **٦** قوله قبلنا يد النبي صلعم قال في الدرر انما تقبيل يدا صا حبه عند اللقاء فكرهه اجما وكذا ما يعقلون من تقبيل الارض بين يدي العلماء والخطباء والفاضل والراضى به اثمان لانه يشبه عبادة الاوثان بل يكره ان على وجه العبادة والتعظيم بطهران على وجه التحية لا واصلنا ثنا مرتكبيا للكبرية وفي المتفظ التواضع بغير الله حرام وفي الوساية يجوز بل يندب القيام تعظيما للقادم وما يجوز القيام بين يدي العالم فائدة قبل التقبيل على خمسة اوجه قبلة المودة للولد على اليد وقبله الرحمه لوالديه على الرأس وقبله الشفقة لانيه على الجبهة وقبله الشهوة لامرأة وامرأة على العم وقبله التحية للمؤمنين على البدون القنية تقبيل المصحف قبل بدعة لكن روى عن عمره ان كان ياخذ المصحف كل غداة ويقبله ويقول عمدي ومنشود في عز وجل وكان عثمان يقبل المصحف ويمسه على وجهه واما تقبيل النبي فخرنا انتهى ١٢ فخر **٨** قوله امرنا به رسول الله صلعم ثنا الاول يعرف والثاني للامل والثالث لاذن او عدمه ١٢ انما **٩** قوله فما الاستيذان الذى ورد في التشريف يا ايها الذين آمنوا لا تؤمنوا حتى تحابوا حتى تسلموا وسلموا على

البيت **حَدَّثَنَا** ابوبكر بن ابي شيبة ثنا ابوبكر بن عياش عن مغيرة عن الحارث عن عبد الله بن يحيى عن علي قال كان لي من رسول الله صلى الله عليه وسلم مدخلان مدخل بالليل ومدخل بالنهار فقلت اذ انيتته وهو يصلي يتعصم لي **حَدَّثَنَا** ابوبكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال استاذنت على النبي صلى الله عليه وسلم فقال من هذا فقلت انا فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا انا يا اب الرجل يقال له كيف اصبحت **حَدَّثَنَا** ابوبكر بن عيسى بن يونس عن عبد الله بن مسلم عن عبد الرحمن بن سابط عن جابر قال قلت كيف اصبحت يا رسول الله قال بخير من رجل لم يصبح صائما ولم يعد سقيما **حَدَّثَنَا** ابو اسحق الهروي ابراهيم بن عبد الله بن ابي حاتم ثنا عبد الله بن عثمان بن اسحاق بن سعد بن ابي وقاص حدثني جدى ابو اسحق مالك بن حمزة بن ابي اسيد الساعدي عن ابيه عن جده ابي اسيد الساعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس بن عبد المطلب اذ دخل عليهم فقال السلام عليكم قالوا وعليك السلام ورحمة الله وبركاته قال كيف اصبحتم قالوا بخير نعم الله فكيف اصبحتم يا بيتنا وامننا يا رسول الله قال اصبحتم بخيرا حمدا لله **باب** اذا تاكم كريمة قوم فاكرموا **حَدَّثَنَا** محمد بن الصباح انبا سعيد بن مسلمة عن ابن عجلان عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تاكم كريمة قوم فاكرموا **باب** تسميت العاطس **حَدَّثَنَا** ابوبكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن سليمان التيمي عن اشق قال قال عطس رجلا عن النبي صلى الله عليه وسلم فشتمت احداهما وسمت ولم يشتم الاخر فليل يا رسول الله عطس عندك رجلا ولم تشمت الاخر فقال ان هذا حمد الله وان هذا لم يجده الله **حَدَّثَنَا** علي بن محمد ثنا وكيع عن عروة بن عمار عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتم العاطس ثلاثا فما زاد فهو مزكوم **حَدَّثَنَا** ابوبكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن ابن ابي ليلى عن ابي يعنى عن ابن ابي ليلى عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليدع عليه من حوله يرحمك الله وليرعى ليه يهديكم الله ويقبل بالكم **باب** اكرام الرجل جليسه **حَدَّثَنَا** علي بن محمد ثنا وكيع عن ابي يحيى الطويل رجل من اهل الكوفة عن زيد العجلي عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا التقى الرجل فكله لم يصرف وجهه عنه حتى يكون هو الذى ينصرف واذا صاحفه لم يزعزع يده من يده حتى يكون هو الذى ينزعها ولم يره متقدما بكرتيه جليسه قط **باب** من قام عن مجلس فرجع فهو حق به **حَدَّثَنَا** عمرو بن رافع ثنا جرير عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم من مجلسه فرجع فهو حق به **باب** المعاذير **حَدَّثَنَا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان بن ابي عمير عن ابن جريج عن ابي اسيد الساعدي عن ابي اسيد بن عمار عن ابيه عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتذرت الى اخيه بمعذرة لم يقبلها كان عليه مثل غطيئة صاحب مكس **حَدَّثَنَا** محمد بن اسمعيل ثنا وكيع عن سفيان بن عيينة عن ابن جريج عن العباس بن عبد الرحمن هو ابن مينا عن جودان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال **باب** المزاح **حَدَّثَنَا** ابوبكر بن عيسى عن زعمرة بن صالح عن الزهري عن وهب بن عبد بن زعمرة عن ام سلمة **باب** وحديثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا زعمرة بن صالح عن الزهري عن عبد الله بن وهب بن زعمرة عن ام سلمة قالت خرج البركي في تجارة الى بصرى قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم ومعه نعيان وسويط بن جهملة وكانا شهدا ابدرا وكان نعيان على الراد وكان سويط رجلا من اهل نعيان اطعمني قال حتى يجي ابوبكر قال فلا غيظتلك قل فمروا بقوم فقال لهم سويط تشترون مني عبدا لي قالوا نعم قال انه عبد له كلام وهو قائل لكم اني حرفان كنتما اذا قال لكم هذه المقالة تركتموه فلا تقسدا وعلى عبدي قالوا ابل نشتره منك فاشتروه منه بعشر فلاقص ثم اتوه فوضعوا عنقه عمامة او جبلا فقال نعيان ان هذا يستهزئ بكم ولاني حرست بعيد فقالوا قد اخبرنا خبرك فانطلقوا به فجاء ابوبكر فاخبروه بذلك قال فاتبع القوم ورد عليهم القلائص واخذ نعيان قال فلما قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم اخبروه قال فضحك النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه منه **باب** حديثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن شعبة عن ابي التياح قال سمعت انس بن مالك يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخالطنا حتى يقول لاخى لي صغيرا ابا عمير ما فعل الصغير قال وكيع يعني طيرا كان يلعب به **باب** اسلا غيظتك غ قال ابو عبد الله عبد الله بن عثمان منكر الحديث

البلها وهو طلب الائمة المحبر عنها بالاستينان ١٢ انجاح **١** قوله انا انا هذا انكاره صلعم على قوله انا انا انكره لان هذا القدر ليس يكافى في الجواب عند النسيب من الشهود بل ينبغي ان يعرف باسمه وذهب السوفية للوجودية الى انه انما انكره لانه اثبت وجوده مع ان وجوده تعالى نحو قال ليس من الادب ان ينسب الرجل شيئا الى نفسه كاذبا ولا يفتخر به بل يروى في الكتاب والسنة في مواضع شتى ١٢ انجاح **٢** قوله من رجل لم يصحح الخ من البيان فبما شانه الى انه ينبغي للعبد ان يظهر تقواه كما ينبغي لان يظهر نعم الله تعالى ان تصدوا نعمة الله المحسوبا ١٢ انجاح **٣** قوله اذا تاكم كريمة قوم فاكرموا لانه ان كان شخص ذاكرامة في قومه بان كان ربوا وسيدا فيهم فاكرموا فان اذالم يكرم كان له ولقومه فغن وحده منه وحصل لا اذى من جهتهم بل اذا كان القوم جهلة ولكن ينبغي ان يحسن هذا الامر بالاحكام على ما اذا لم يحصل لضرته في دينه فان تجمل الكفر كفر في الحديث من دقر صاحب بدعة فقد اعان على هدم الاسلام هذا اذا كان الرجل شديدا في دينه كما ان النبي صلعم كتب الى بقر بن عليم الروم ولم يلقه الى سلطانة واما اذا كان ضيفا فانما من الضيف جسد او مال فارجح لكرامة لقوله تعالى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان وان في ما روت عائشة امرنا النبي صلعم ان ننزل الناس من ارضهم من جادسا نلا عطية كسرة خبز ومن جاد على فرس اكلته معا ١٢ انجاح **٤** قوله فتمت احدتها هو بوشين وسين الدعا بالخير والبركة والبركة اعلاها شتمته وشتمت عليه تشيبتا واشتق من الشواصت وهي العواثم كانه دعاء بالشياطين على الطاعة وقيل اي البدك الله عن الشهادة وجنك ما شتمت به عليك قال في النونية وفي جامع الاصول ومعنى المهلة جعلك الله على سميت حسن وهو ان يرحمك الله استخى وقال ابو جري بالشين المجرمة والمهلة روايتان صحيحتان قال تغيب معناه بالخير البدك من الشهادة وبالمله من السميت وهو من القصد والمدي وتشيت العاطس ان يقال يرحمك الله استخى وقال ابو جري بالشين المجرمة والمهلة روايتان صحيحتان قال تغيب معناه بالخير البدك من الشهادة وبالمله من السميت وهو من القصد وماروي ابو داود والترمذي عن النبي صلعم قال شتمت العاطس فاذا اذنان شتمت فشتمت وان شتمت فلا حيث صرح بالتحية فيقول النودي فتمت ان يدعى لكن غير ما للعاطس وقع في غير محلها كما صرح الحديث ان التشيت واجب اوستة مؤكدة على الخفاف في ثلاث مرات وماذا فهو مخير بين السكوت وهو خصه وبين التشيت وهو مستحب والله اعلم ٢ كذا في الرقات **٥** قوله ويصلح بانكم الهال انقلاب يقال ما خطر بهالي اي بقلبي والهال رقاد العيش يقال فلان رقى الهال اي واسع العيش والهال اي ما اكل اي ما اكل في الحديث يحتمل المعاني الثلاثة والحمل على المعنى الثالث انسب عموم المعنيين الاولين ايضا كذا في المفاتيح والاول اولي فان اذا صلح القلب صلح الهال ١٢ رقا **٦** قوله صاحب كس وهو من ياخذ من التجار الاموال وما اسماى من يديه باسم العشر وفيه ان المكس اعظم الذلوب وذلك لكثرة مطالبات الناس ومظلمتهم وصرها في غير وجهها ٢ طيب **٧** قوله ما فعل الصغير يعني النون وفتح العين العيرة طائر يشبه العصفور امر المنقاد وقيل هو العصفور صغير المنقاد امر الرأس وقيل اهل المدينة يسمونه البلس والمعنى ما جرى له حيث لم يدره معك وفي الحديث جواز تصغير الاسماء وتكبيرها الصغار وعارية الجمع في الكلام واما لغة لعب الصبي بالطيور اذا لم يعذبه ولما حته

باب ننف الشيب ^{٢١} حدثنا ابو بكر بن شيبه ثنا عبد بن سليمان عن محمد بن اسحق عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ننف الشيب وقال هرون المومنين ^{٢٢} باب الجلس بين الظل والشمس ^{٢٣} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا زيد بن الحبيب عن ابي المنيب عن ابن بريدة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نرى ان يقعد بين الظل والشمس ^{٢٤} باب النوى عن الاضطجاع على الوجوه ^{٢٥} حدثنا محمد بن الصبيح ثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن قيس بن طرفة الغفاري عن ابيه قال اصابني رسول الله صلى الله عليه وسلم نائما في المسجد على بطني فركضني برجله وقال مالك ولهذا التومة هذه تومة يكرها الله او يعضها الله ^{٢٦} حدثنا يعقوب بن حميد ابن كاسب ثنا اسمعيل بن عبد الله ثنا محمد بن نعيم بن عبد الله المجرم عن ابيه عن ابن طرفة الغفاري عن ابي ذر قال مررت بالنبي صلى الله عليه وسلم وانا مضطجع على بطني فركضني برجله وقال يا جنيد انما هذه فتحة اهل النار ^{٢٧} حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا سلمة بن رجاء عن الوليد بن جميل الدمشقي انه سمع القاسم بن عبد الرحمن يحدث عن ابي امامة قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على رجل نائم في المسجد منبطح على وجهه فضربه برجله وقال قما واقعد فانها تومة جهنمية ^{٢٨} باب تعلم النجوم ^{٢٩} حدثنا ابو بكر ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن الاخنس عن الوليد بن عبد الله عن يوسف بن ماهك عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٣٠} باب النوى عن سب الربيع ^{٣١} حدثنا ابو بكر ثنا يحيى بن سعيد عن الاوزاعي عن الزهري ثنا ثابت الزرقاني عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الذين يمضون منكم من ربح الله تارك بالرحمة والحداب ولكن سلوا الله من خيرها وتعودوا بالله من شرها ^{٣٢} باب ما يستحب من الاسماء ^{٣٣} حدثنا ابو بكر ثنا خالد بن مخلد ثنا العري عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حب الاسماء الى الله عز وجل عبد الله وعبد الرحمن ^{٣٤} باب ما يكره من الاسماء ^{٣٥} حدثنا نصر بن علي ثنا ابو احمد ثنا سفين عن ابي الزبير عن جابر عن عمرو بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لئن عشت انشاء الله لانهين ان يسمى رباح ونجيم وافلم ونافع ويسار ^{٣٦} حدثنا ابو بكر ثنا المعتمر بن سليمان عن الركين عن سمرة قال نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسمى رقيقنا ربحه اسما وافلم ونافع ورباح ويسار ^{٣٧} حدثنا ابو بكر ثنا هاشم بن القاسم ثنا ابو عقيل ثنا جالد بن سعيد عن الشعبي عن مسروق قال لقيت عمر بن الخطاب فقال من انت فقلت مسروق بن الاعداء فقال عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاجدع شيطان ^{٣٨} باب تغيير الاسماء ^{٣٩} حدثنا ابو بكر ثنا غندر عن شعبة عن عطاء بن ابي معوية قال سمعت ابا رافع يحدث عن ابي هريرة ان زينب كان اسمها برة فقيل لها تزكي نفسها فسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب ^{٤٠} حدثنا ابو بكر ثنا الحسن بن موسى ثنا حماد بن سلمة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان ابنة لعمران يقال لها عامية فسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم الله عليه وسلم جميلة ^{٤١} حدثنا ابو بكر ثنا يحيى بن يعلى ابو الحياض عن عبد الملك بن عمير حدثني ابن اخي عبد الله بن سلام عن عبد الله بن سلام قال قد مت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس اسمي عبد الله بن سلام فسماني رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن سلام ^{٤٢} باب الجمع بين اسم النبي صلى الله عليه وسلم وكنيته ^{٤٣} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا سفين بن عيينة عن ايوب عن محمد قال سمعت ابا هريرة يقول قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم ولا تكلموا بكنتي ^{٤٤} حدثنا ابو بكر ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا عبد الوهاب الثقفي عن حميد عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولا تكلموا بكنتي ^{٤٥} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا عبد الوهاب الثقفي عن حميد عن انس قال

النومة هي نهان سمر

حميد المدني كما هو منهيب الخفيفة من ان المدنية ليس محرم وانما هي حرام بمعنى الاحرام والتعظيم لاحرمة الصيد والكلام ولزوم الجوارح ^١ قوله وقال هرون المومنين وفي رواية لود يوم القيمة اي سبب النور يوم القيمة وفي حديث اخر انه نزل المسلم فالمدني لود الاخرة على ما قرره الطيبي ولو كان الملائكة لود الاخرة من وجال لحيته وما يحمل المشايخ من صلاح السيرة وصفاء اليا من في هذا العالم لم يبعد حصول حسن الجزاء والنورانية التي يرتب عليها في الاخرة على حاله فان قلت فلو كان حال الشيب كذلك فلم يشرع ستره بالخطاب قلنا ذلك لعنة اخرى دينية وهو انعام الاعداء والظلمة المлада لم فان قلت فلم لم يستره لاجل هذه المصلحة قلت النصف استئصال الشيب من اصله ومفض في الاخرة الى تشويه الوجه وسوء المنظر بخلاف الخطاب فانه زيادة وصف على الاصل فيبينها فارق على انه قد يروى عن ابي حنيفة وهو جواز النصف اذ لم يقصد التزيين والتكلف وعن محمد بن ابي اسير بن نعم الخزازي المذهب خلاف ذلك ^٢ المعات ^٣ قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^٤ قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^٥ قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^٦ قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^٧ قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^٨ قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^٩ قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{١٠} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{١١} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{١٢} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{١٣} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{١٤} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{١٥} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{١٦} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{١٧} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{١٨} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{١٩} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٢٠} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٢١} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٢٢} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٢٣} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٢٤} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٢٥} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٢٦} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٢٧} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٢٨} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٢٩} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٣٠} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٣١} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٣٢} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٣٣} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٣٤} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٣٥} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٣٦} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٣٧} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٣٨} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٣٩} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٤٠} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٤١} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٤٢} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٤٣} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٤٤} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٤٥} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٤٦} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٤٧} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٤٨} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٤٩} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٥٠} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٥١} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٥٢} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٥٣} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٥٤} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٥٥} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٥٦} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٥٧} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٥٨} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٥٩} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٦٠} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٦١} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٦٢} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٦٣} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٦٤} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٦٥} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٦٦} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٦٧} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٦٨} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٦٩} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٧٠} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٧١} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٧٢} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٧٣} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٧٤} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٧٥} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٧٦} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٧٧} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٧٨} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٧٩} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٨٠} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٨١} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٨٢} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٨٣} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٨٤} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٨٥} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٨٦} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٨٧} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٨٨} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٨٩} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٩٠} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٩١} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٩٢} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٩٣} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٩٤} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٩٥} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٩٦} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٩٧} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٩٨} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{٩٩} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ^{١٠٠} قوله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد

كان رسول الله صلى الله عليه وآله بالبقيع فناذى رجلا رجلا يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال اني لو اعطيتك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تسوما باسمي ولا تكونوا بكينيتي **باب الرجل يكتفى قبل ان يولد له** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا يحيى بن ابي بكر ثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن حمزة بن صهيب ان عمر قال لصهيب مالك تكنتي يا يحيى وليس لك ولد قال كنانى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا يحيى **حدثنا** ابو بكر ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن مولى الزبير عن عائشة انها قالت للنبي صلى الله عليه وآله وسلم كل ازواجك كنيته غيرى قال فانت ام عبد الله **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا وكيع عن ابي التياح عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ياتينا فيقول لاحلى وكان صغيرا يا ابا غير **باب الالقاب** **حدثنا** ابو بكر ثنا عبد الله بن ادريس عن داود عن الشعبة عن ابي جبيرة بن الصمك قال فينا نزلت معشر الانصار ولا تنازروا باللقاب قد مر علينا النبي صلى الله عليه وآله وسلم والرجل مناله الاسمان وثلاثة فكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ربما دعاهم ببعض تلك الاسماء فيقال يا رسول الله انه يغضب من هذا فنزلت ولا تنازروا باللقاب **باب المدح** **حدثنا** ابو بكر ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن جيب بن ابي ثابت عن مجاهد عن ابي معمر عن المقداد بن عمرو قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان نخموفي وجوه الملاحين التراب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا عن شعبة عن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن معبد الجهني عن معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول اياكم والتمادح فانه الذبح **حدثنا** ابو بكر ثنا شيبه ثنا خالد بن الحارث عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال مدح رجل رجلا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويحك قطعت عنق صاحبك مرارا ثم قال ان كان احدكم فادحا اخاه فليقلل احسبه ولا اذكر على الله احدا **باب المستشار** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا يحيى بن ابي بكير عن شيبان عن عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المستشار مؤتمن **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا اسود بن عامر عن شريك عن الاعمش عن ابي عمر والشيباني عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المستشار مؤتمن **حدثنا** ابو بكر ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة وعلی بن هاشم عن ابن ابي ليلى عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا استشار احدكم اخاه فليقلل احسبه ولا اذكر على الله احدا **باب دخول الحمام** **حدثنا** ابو بكر ثنا عبدة بن سليمان وحدثنا علي بن محمد حدثنا اخي يعلى وجعفر بن عون جميعا عن عبد الرحمن بن زياد بن انعم الا فرقي عن عبد الرحمن بن ارفع عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تفقه لكم ارض الاعاجم وسجدوا فيها بيوتها يقال لها الحمامات فلا يدخلها الرجال الا بازار وامنعوا النساء ان يدخلنها الا مريضنة وانفساء **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة ان ابا عبد الله بن شداد عن ابي عذرة قال وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى الرجال والنساء من الحمامات ثم رخص للرجال ان يدخلوها في الميازر ولم يرخص للنساء **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن سعد بن ابي الجعد عن ابي المليح الهذلي ان نسوة من اهل حمص استاذن علي عائشة فقالت لعلكن من اللواتي يدخلن الحمامات سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ايما امرأة وضعت ثيابها في غير بيت زوجها فقد هتكت سترا بينها وبين الله **باب الاطلاع بالثورة** **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الرحمن بن عبد الله ثنا حماد بن سلمة عن ابي هاشم الرماني عن جيب بن ابي ثابت عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا اطلق بدأ يعورته فطلاها بالثورة وساكر جسده اهله **حدثنا** علي بن محمد حدثنا اسحق بن منصور عن كامل بن العلا عن جيب بن ابي ثابت عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اطلق وولى عانته بيده **باب القصص** **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الهقل بن زياد ثنا الاوزاعي عن عبد الله بن عامر الاسلمي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جدته ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يقص

تلك تكفى وتامتعرت عن نكاح الميازر نكاح طلي

الملاكمة واجعوا على جواز التسمي باسم الابن غير عمه انتهي ١٢ **له** قوله فانت ام عبد الله كذا با اسم ابن اخت ام عبد الله الزبير وامه اسم بنت ابي بكر مني الشريفة ١٢ **ب** قوله وكان صغيرا يا ابا عمير وفي رواية السلم يا ابا عمير ما فعل النخعي انما تغير النون تغير النفر بينهما وفتح العجم وهو طائر صغير جمع نفران قال النووي وفي هذا الحديث فوائد كثيرة جدا منها جواز تكثير من لم يولد له وتكثيره الطفل وان ليس له باء جواز المزاج فيما ليس اثماد جواز التسمية ببعض المسيمات وجواز لعب الصبي بالمصغور وتكثيره في اياه من ذلك وجواز السجود بالكلاب والكلبة وطلافة الصبيان وتسميتهم وبيان ما كان عليه النبي صلعم من حسن الخلق وكرم الشامل والتواضع وزيارة الابل لان ام سليم والدة ابي عمير من مخارم صلعم انتهي ١٢ **ج** قوله ولا تنازروا باللقاب قال القسطلاني اني لا بدعي الرجل بالكنية الا السلام قال الحسن كان اليهودي والنصراني يسلم فيقال بعد اسلامه يا يهودي يا نصراني فنحوها عن ذلك انتهي وقال البيضاوي اني لا بدع بعظم بعضا باللقب السوفيان انتهي فخص باللقب السوفى فاروى ان الآية نزلت في عقيبة بنت حبي انت رسول الله فقالت ان النساء يقطن لي يا يهودية بنت يهودية فقال لما ليل ما قلت ان ابي يارون وعمرى موسى وزوجى محمد صلعم انتهي ١٢ **د** قوله ان تخوفي وجوه الملاحين التراب في المدح المتوجهين اليك طحا سوا كان المدح نظرا او مشرا وقد فعل ذلك مقداد بن ابي عمرو بن عبد الله بن عثمان بن ابي وهب في رواية مسلم وقيل مناه الامير فريح المال الهم اذ المال حقيق كالتراب بالنسبة الى العرض ١٢ **هـ** قوله ان تخوفي وجوه الملاحين التراب في المدح والزيادة في الاوصاف اعلى من يخاف عليه فتنة من اعجاب ونحوه اذا سمع المدح وامان لا يخاف عليه في كل حال فهو وسوخ عقله ومعرفة فلان في مدح في وجهه اذا لم يكن فيه حماسة بل ان كان يحصل بذلك صلوة كسخط الخير او الاذوية او الدوام عليه او الاقتدار به كان مستجابا انتهي ١٢ **و** قوله فيقلل احسبه اي اخفئه ولا اذكر على الله صلى الله عليه وآله وسلم احد ولا يظهر مدحه كما على الله وهو جليل عليه ثم هذا مخصوص بالذي يخاف عليه العجب والتكبر والافقه ورد في فضائل الصحابة في غيبتهم وحضورهم بالماء يخص من للدرج والشرف قال صلعم اسكن يا احد فما عليك الانبي او صدق او شبيه وكان ذلك في حضورهم ١٢ **ز** قوله فليس عليه با كان فيه صلوة ولا يكتم صلوة لان في كتابه لزوم الحيانة ١٢ **ح** قوله لا يقص الامير او مولا ومواد وفي رواية او محتال القصص الحديث بالقصص ويستعمل في الوعظ قال في النسخة اي لا ينبغي في ذلك الامير يظن الناس ويخبر بهم بما مضى ليعتبروا به او ما موربه ففكره علم الامير ولا يقص تكسب او يكون القاص محتالا فيقلل تكبير على الناس او ما يباير في الناس بقوله وعمله لا يكون وعظه وكلامه حقيقته وقيل اولو النظر لان الامار كانوا يلوونها في الاول ويعطون الناس فيها ولا يقصون عليهم اخبار الام السابغة انتهي وقال الطبيب قلت وكل من وعظ وقص داخل في نمازهم وامره موكل الى الولاية قوله لا يقص خبر لا ينبغي ان لا يصدر هذا الفعل الا عن هؤلاء الشبهة وقد علم ان الاقتصاد مندوب اليه فيجب تخصيصه بالامير

على الناس الامير وامورا ومرء ^{٣٤٤} **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَهْدٍ** ثنا وكيع عن العري عن نافع عن ابن عمر قال لم يكن القصص في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا زمن ابي بكر ولا زمن عمر **يَا بَشِيرُ** ^{٣٤٥} **حَدَّثَنَا ابُو بَكْرٍ** ثنا ابو اسامة ثنا عبد الله بن المبارك عن يونس عن الزهري ثنا ابوبكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن مروان بن الحكم عن عبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث عن ابي بن كعب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من الشعر حكمة ^{٣٤٦} **حَدَّثَنَا ابُو بَكْرٍ** ثنا ابو اسامة عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول ان من الشعر حكمة ^{٣٤٧} **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَاحِ** ثنا سفين بن عيينة عن عبد الملك بن عير عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اصديق كلمة قالها الشاعر ليبدد في الاكل شيء ما خلد الله باطل به وكاد أمية بن ابي الصلت ان يسلم ^{٣٤٨} **حَدَّثَنَا ابُو بَكْرٍ** بن ابي شيبة ثنا عيسى بن يونس عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى عن عمرو بن الشريد عن ابيه قال انشدت رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة قافية من شعراء أمية بن ابي الصلت يقول بين كل قافية هية وقال كاد ان يسلم **يَا بَشِيرُ** ^{٣٤٩} **حَدَّثَنَا ابُو بَكْرٍ** ثنا حفص وابو مغوية ووكيع عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يمتلي جوف الرجل فيحمايره خير له من ان يمتلي شعرا الا ان حفصا لم يقل يريه ^{٣٥٠} **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ** ثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر قال ثنا شعبة حدثنى قتيبة عن يونس بن جبير عن محمد بن سعد بن ابي وقاص عن سعد بن ابي وقاص ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لان يمتلي جوف احدكم قيجا حتى يريه خير له من ان يمتلي شعرا ^{٣٥١} **حَدَّثَنَا ابُو بَكْرٍ** بن ابي شيبة ثنا عبد الله عن شيبان عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن يوسف بن ماهك عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعظم الناس فرية لرجل هاجى رجلا فهجا القبيلة بأسرها ورجل انتفى من ابيه وزنى امه **يَا بَشِيرُ** ^{٣٥٢} **حَدَّثَنَا ابُو بَكْرٍ** بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان وابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد بن ابي هند عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله ^{٣٥٣} **حَدَّثَنَا ابُو بَكْرٍ** ثنا عبد الله بن نير وابو اسامة عن سفين بن علقمة ابن مرثد عن سلمان بن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لعب بالنرد شير فكا عما عسى يده في لحمه حتى يردمه **يَا بَشِيرُ** ^{٣٥٤} **حَدَّثَنَا ابُو بَكْرٍ** ثنا عبد الله بن عامر بن زارة ثنا شريك عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم نظر الى انسان يتبع طائرا فقال شيطان يتبع شيطانا ^{٣٥٥} **حَدَّثَنَا ابُو بَكْرٍ** ثنا الاسود بن عامر عن حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يتبع حمامة فقال شيطان يتبع شيطانا ^{٣٥٦} **حَدَّثَنَا ابُو بَكْرٍ** ثنا الحسن بن ابي الحسن عن عثمان بن عفان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا وراء حمامة فقال شيطان يتبع شيطانا ^{٣٥٧} **حَدَّثَنَا ابُو بَكْرٍ** ثنا ابو نصر محمد بن خلف العسقلاني ثنا رواد بن الجراح ثنا ابوساعد الساعدي عن انس بن مالك قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يتبع حماما فقال شيطان يتبع شيطانا **يَا بَشِيرُ** ^{٣٥٨} **حَدَّثَنَا ابُو بَكْرٍ** بن ابي شيبة ثنا وكيع عن عاصم بن محمد عن ابيه عن ابن

عَنْ ^١ **عَنْ ابِي سَلَمَةَ** عَنِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ عَائِشَةَ

والماوردون المختال وما لما يقال عند روية الامر الخيرة لا تخوض فيه الحكيم عارف بكيفية الورد وادوا جابل ويخرج فيملك انتهى وقال الخطابي ان المتكلمين على الناس ثلثة اصناف ذكر وواعظ وناقص فالذكر الذي يذكر ان س الاء الله ونعانه ويحتم على الشكره والواظ على قوله بالثد وينذرهم عقوبة فيروى عنهم وعن المعاصي والناقص الذي يروى له اخبار للمؤمنين ويروى عليهم القصص فلا يأمن من ان يزيدها او ينقص والمذكر والواعظ ما مون يليها به المعنى انتهى ١٣ **١** قوله ان من الشعر حكمة الحكمة العدل والعلم وقيل معناه ان من الشعر كلاما نافعاً ينبغ عن الجبل والسفر واصل الحكمة المنع وبها سميت الحمام لانها تمنع الدابة ثم قيل هذا يدل على ان المراد بقوله ان من البيان لسحرا وح للبيان ويمكن ان يكون رد المن زعم ان الشعر كلام مذموم والبيان كلام حسن فقيل ان بعض البيان كالحسن في البطمان وبعض الشعر كالحكمة في الحقيقة والنق ان الكلام ذو وجهين يخلف بحسب المقاصد وقد روى الجملتان في حديث واحد **٢** قوله اصديق كلمة لم البهيد الشاعر صعبا لي كنية ابو عقيل بفتح العين وقد على رسول الله صلعم فاسلم وحسن اسلامه عاشر مائة واربا وخمسين سنة قال السمعاني مات اول خلافة معاوية ولزم مائة واربعمون سنة قالوا لم يقل شعر ابيد اسلامه وكان يقول ابدى الشعر القرآن وقيل قال بيتا واحدا وهو ما عاتب المزكركم كنفسه : والره يسلو القرين الصالح : ذكره النودى والمصراع الثاني من البيت **٣** وكل نعيم لا محالة زائل : ثم الباطل قد يحسب بمعنى الذاهب وقد يحسب بمعنى اللغو فلم يثبت التقاض بين هذا القول وبين قوله جل ذكره ربنا ما خلفت هذا باطلا واما امية بن ابي الصلت انكافرا سم ابيه عبد الله بن ربيعة وكان امية يتعبد في الجاهلية ويؤمن بالبعث وينشد الشعر في ثناء المسيح ولم يسلم ثبت في صحيح مسلم عن الشريد بن السويدي قال ردت رسول الله صلعم لوما فقال بل معك من شعراء امية الحديث ذكره النودى في التذييل ١٢ **٤** انما **٤** قوله يريه بكر النار و اسكان الياء وكسر اللام الثانية قالوا الماء الاولى بدل من الهمة الاصيلة ايه وهي كلمة لا استراوة من الحديث المعهود قال ابن السكيت هي الاستراوة من حديث او علم معهودين قالوا وهي مبنية على الكسر ومقصود الحديث ان النبي صلعم استحسن شعراء امية واستراوة من انشاده لما فيه من الاقرار بالوحداية والبعث فففيه جواز انشاد الشعر الذي لا فحش فيه وسماعه سوار شعرا الجاهلية او غيرهم ١٣ **٥** قوله قيجا يريه بفتح الجيم بفتح بوقه كسر الراء والورى دورى دورى لورى لورى فموردى اذا اصاب جوفها الداء قال الجوهري ورى القيج جوفه اكله وقيل اى حتى يصيب رنته وانكر ان الرنة مهوزة فخره راي كذا في الجمع وقال في القاموس الورى قيج في الجوف او قرح شهيد يبقاء منه القيج والدم وروى القيج جوفه كوى المسد فلان ظانا اصاب رنته والوارية دار في الرنة وليست من لفظها وقال ايضا في راي والرنة موضع النفس والريح من الحيوان جمع ارنات ودون وداه اصاب رنته انتهى والمعنى قيجا يفسد جوفه والرنة بالفارسية شمش بعنم الشيتن الاول كان شبه الشعر في الجنائز والجمائز بالفتح الذي يركه الطبع فان فساد الباطن اشد من فساد الظاهر ١٢ **٦** قوله قيجا يريه قال النودى هو من الورى وهو واد يفسد الجوف ومعناه قيجا ياكل جوفه ويفسده وقال ابو عبيد قال بعضهم المراد بهذا الشعر جري به النبي صلعم قال ابو عبيد والعلما كافة هذا التفسير فاسلانه يقضى ان المذموم من الهجان يمتلي منه دون قليله وقد اجمع المسلمون على ان الكلمة الواحدة من هجان النبي صلعم موجبة للكفر قالوا ابن الصواب ان الفروان يكون الشعر غالباً عليه مستويا عليه بحيث يشغله عن القرآن او غيره من العلوم الشرعية وذكر انه تعالى وبذا مذموم من اى شعر كان فاما اذا كان القرآن والحديث وغيرهما من العلوم الشرعية هو الغالب عليه فلا يضر حفظ اليسير من الشعر مع هذا لان جوفه ليس ممثليا وقال العلماء كافة ان الشعر صباح ما لم يكن فيه فحش ونحوه قالوا وهو كلام حسن وقبيح وقبيح وقبيح وهذا هو الصواب فقد سح النبي صلعم الشعر واستنشد وامر به حسان في هجان المشركين وانشدته اصحابه كحضرته في الاسفار وغيرها وانشدته الخلفاء وائمة الصحابة وفضل السلف ولم ينكره احد منهم على اطلاقه وانما انكره المذموم منه وهو الفحش ونحوه انتهى ١٣ ... **٧** قوله وزنى امه الظاهر ان من باب التفعيل اى نسب امر الى الزنا فان الانتقاد من امية مستلزم لزاما ١٢ **٨** قوله من لعب بالنرد شير الخ قال في القاموس النرد معروف مغرب ومنعه ارد شير بن بابك ولهذا يقال لزيد شير انتهى وفي الجمع وشير معنى حلو ومعنى شمس يده الخ تقوم بوجه تنفير عنه تشبيها بوجه جرد وشيرة جامدة كما انه يفسد يده فيها ليا كلما انتهى ١٢ **٩** قوله فقال شيطان الخ قال الطيبى اى هو شيطان لا شيطان الا لا يعنيه يقعوا اثر شيطانه او رنته الغفلة عن ذكر الله ثم انما اذا الحما للفرخ والبعض والناس وحل الكتب جائز غير مكروه واللعب بابا بالنظر مكروه

عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم احدكم ما في الوحدة ما سار احد يليل وحده **باب** اطفاء النار عند البيت **حدثنا ابو بكر ثنا** سفلي بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابواسامة عن يزيد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى قال** احترق بيت بالمدينة على اهله فحدث النبي صلى الله عليه وسلم يشاءهم فقال انما هذه النار عدو لكم فاذا نمت فاطفئوها عنكم **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن غير عن عبد الملك عن ابي الزبير عن جابر قال** امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونهانا فامرنا ان نطفئ سرجاننا **باب** النهي عن النزول على الطريق **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون انما هشام بن الحسن عن جابر قال** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنزلوا على جواد الطريق ولا تقضوا عليها الحاجات **باب** ركوب ثلثة على دابة **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم ثنا مورق العجلي حدثني عبد الله بن جعفر قال** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر تلقى بنا قال فتلقى بي وبالحسن او بالحسين قال فحمل احدا بنا بين يديه والاخر خلفه حتى قدمنا المدينة **باب** ترتيب الكتاب **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون انما بقية ابا ابوحامد الدمشقي عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال** تدبروا صفتكم انما ان التراب مبارك **باب** لا يتناجى اثنان دون الثالث **حدثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا ابومغوية وكيع عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنتم ثلثة فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما فان ذلك يحزنه **حدثنا هشام بن عمار ثنا سفين بن عيينة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال** سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتناجى اثنان دون الثالث **باب** من كان معه سهام فليأخذ بنصالها **حدثنا هشام بن عمار ثنا سفين بن عيينة قال** قلت لعرو بن دينار سمعت جابر بن عبد الله يقول من رجل بسهام في المسجد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك بنصالها قال نعم **حدثنا عمرو بن غيلان ثنا ابواسامة عن يزيد بن جندب عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال** اذا مر احدكم في مسجد فليصلي معه فيمسك على نصالها بكفة ان تصيب احد من المسلمين بشئ او فليقبض على نصلها بسم الله الرحمن الرحيم **باب** ثواب القرآن **حدثنا هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس ثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن سعد بن هشام عن عائشة قالت** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماهر بالقران مع السفرة الكرام البررة والذي يقرؤه يتعتع فيه وهو عليه شاق له اجران اثنان **حدثنا ابو بكر ثنا** عبد الله بن موسى انما تشيبان عن فراس عن عطية عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال لصاحب القرآن اذا دخل الجنة اقرأ واصعد فيقرأ ويصعد بكل آية درجة حتى يقرأ اخر شئ معه **حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن بشير بن مهاجر عن ابن بري عن ابيه قال** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبني القرآن يوم القيمة كالرجل الشاحب فيقول انا الذي اسهرت ليلك واظلمت نهارك **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال** ثنا وكيع عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيحيت احدكم اذا رجع الى اهله ان يجده فيه ثلاث خلفات عظام سمعان قلنا نعم قال فثلاث ايات يقرؤها احدكم في صلوته خير له من ثلاث خلفات سما عظام **حدثنا احمد بن الازهر ثنا عبد الرزاق انما عمر عن ايوب عن تافع عن ابن عمر قال** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل القرآن مثل الابل المعقلة ان تعاهد ما حبرها بعقلها امسكها عليه وان اطلق عقلها ذهبت **حدثنا ابو مروان محمد بن عثمان العثماني ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال** سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل قسمت الصلوة بيني وبين عبيد شطرين فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقروا يقول العبد الحمد لله رب العالمين فيقول الله عز وجل حمدني لعبدي ولعبدي ما سأل فيقول الرحمن الرحيم فيقول اثنى علي عبدي ولعبدي ما سأل يقول مالك يوم الدين فيقول الله حمدني لعبدي فهذه الية بيني وبين عبدي نصفين يقول العبد اياك نعبد واياك نستعين يعني فهذه بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل واخر السورة لعبدي يقول العبد اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين فهذه العبدي ولعبدي ما سأل **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا غندر عن شعبة عن جبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي سعيد بن المعلى قال** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اعلمك اعظم سورة في القرآن قبل ان اخرج من المسجد قال فذهب النبي صلى الله عليه وسلم ليخروج فاذا ذكرته فقال الحمد لله رب العالمين وهي السبع المثاني والقران العظيم الذي

نه سر اجنا

ومع القادر صار مردود الشادة انتهى ١٢ **له** قوله لو يعلم احدكم الجرم ان يكون محمولا على السطري ما سار احد يليل وصد له ان سفر العرب اكثر ما يكون بالليل ويحتمل ان يكون عاما ما سار احد ذلك عند بداية الارجل فان الشدة تعال يبحث من خلقه ما يشاء ١٣ **له** قوله لا تنزلوا على جواد الطريق جمع جادة بتشديد الدال فيها وهو معظم الطريق كذا في القاموس اي وسلا وقطاع الحاجة كتابه من اليون والفاطمة ١٤ **له** قوله تدبروا صفتكم اي استظفروا على التراب اعتما وعلى الحق تعالى في الصلوة المقصود اواراد ذرا التراب على المكتوب ليجف من الحروف كان رطبا ولا تنحني او فاطمها خطا با على غايته التواضع اقوال كذا في الجمع ١٥ **له** قوله فلا يتناجى اثنان الا في هذا الحديث نهي عن مشاورة الرقيق مع النبي والاشقاء من الرقيق الثالث كذا في نسخة و هذا الصنيع بيده عن الرفاعة والمعينة وغيره عن كل الامة وكل امرئ يرجع الى الالم والنعم وحزن المسلم خلاف عن شان المسلم لان المسلم من سلم المسلمون ومن لسانه وديه ١٦ **له** قوله الماهر بالقران اي الما في في اللفظ او وجود اللفظ او الاداء هو ام منها والسفرة جمع سافر بمعنى الكتاب او السفر والرسول او بمعنى الصلح بين قوم والهجرة جمع باروا لمراد بهم الملائكة او الانبياء الذين يتسخون ويكتفون الكتب السماوية ويبلغون احكامها الى الانبياء او الخلق ويصلون بين الناس وقيل هم اصحاب النبي معلم وقوله يتعتع التعتعا في الكلام الترد فيه من حصر اوصاف ١٧ **له** قوله لرجل الشاحب اي ارجل القراءة واجر المشقة لانه يفضل في الاجر على الماهر فانه لا شك ان الماهر افضل ممن يتعب في تعبه وقيل بالعكس لان الاجر بقدر التعب والاول اشبه بالعات ١٨ **له** قوله لا تنزلوا على جواد الطريق اي متغير اللون والجسم نحو مرض او سفر من شحبت بشحوب شحوب تغير من بهزال او جوع او سفر كانه يمثل بصورة قادره الذي انجب نفسه بالسفر في الليل والصوم في النار ١٩ **له** قوله مثل الابل المعقلة اي المرطوب في عقلا وهو الجبل الذي يربط بها الابل ٢٠ **له** قوله وهو السبع المثاني وفي النباية قيل هي الفاتحة لانها سبع ايات وقيل السور الطوال من البقرة الى التوبة على ان تسب التوبة والانفال بواحدة ولذا لم تفصل بالبسملة وروى سبعة من الثاني ومن ثبته الجنبس او للتبجيز اي سبع ايات او سبع سور من جملة ما ينبغي به على الله من الايات انتهى وقال الكرماني اي سبع كلمات

او تيته ^{٣٨٦} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابواسامة عن شعبة عن قتادة عن عباس الجشمي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان سورة
 في القرآن ثلثون اية شققت لصاحبها حق غفرله تبارك الذي بيده الملك ^{٣٨٧} حدثنا ابو بكر ثنا خالد بن محمد ثنا سليمان بن بلال حدثني سهيل
 عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل هو الله احد ^{٣٨٨} حدثنا الحسن بن علي الخلال ثنا يزيد بن هارون
 عن جدير بن حازم عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل هو الله احد ^{٣٨٩} حدثنا علي بن محمد
 ثنا وكيع عن سفيان عن ابي قيس الوردى عن عمرو بن ميمون عن ابي مسعود الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله احد الواحد
 الصمد تعدل ثلث القرآن **باب فضل الذكر** ^{٣٩٠} حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند
 عن زياد بن ابي زياد مولى ابن عياش عن ابن بجيرة عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اُنبتكم بخيرا عاىلكم وارضاهم عند فليكنكم
 وارفعها في درجا تكلم وخير لكم من اعطاء الذهب والورق ومن ان تلقوا عدوكم فتضربوا اعناقهم ويضربوا اعناقكم قالوا وما ذاك يا رسول الله
 قال ذكر الله وقال معاذ بن جبل ما عمل امرؤ بعمل انجي له من عذاب الله عز وجل من ذكر الله ^{٣٩١} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن ادم عن عمار بن
 رشيق عن ابي اسحق عن الاغرابي مسلم عن ابي هريرة وابي سعيد يشهدان به على النبي صلى الله عليه وسلم قال قالوا جلس قوم مجلسا يذكرون
 الله فيه الاحقهم الملائكة وتغشاهم الرحمة وتنزلت عليهم السكينة وذكرهم الله فيمن عنده ^{٣٩٢} حدثنا ابو بكر ثنا محمد بن مصعب عن الوناعي
 عن اسمعيل بن عبد الله عن ابي الدرداء عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل يقول انا مع عبدى اذا هو ذكرنى وتحركت
 لى شفتاه ^{٣٩٣} حدثنا ابو بكر ثنا زيد بن الحباب اخبرني معاوية بن صالح اخبرني عمرو بن قيس الكندي عن عبد الله بن بسوان اعرابيا قال لرسول
 الله صلى الله عليه وسلم ان شوائع الاسلام قد كثرت على فانبئني منها بشئ اتشيت به قال لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله عز وجل **باب**
 فضل لاله الا الله ^{٣٩٤} حدثنا ابو بكر ثنا الحسين بن علي عن حمزة الزيات عن ابي اسحق عن الامتري مسلم انه شهد على ابي هريرة وابي سعيد انهما
 شهدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال العبد لا اله الا الله واكبر قال يقول الله عز وجل صدق عبدى لا اله الا انا وانا اكبر
 اذا قال العبد لا اله الا الله وحده قال صدق عبدى لا اله الا انا ولا
 شريك لى واذا قال لا اله الا الله له المليك وله الحمد قال صدق عبدى لا اله الا انا والى الملك والى الحمد واذا قال لا اله الا الله ولا حول ولا قوة
 الا بى قال ابواسحق ثم قال الاغوشيا لم افهمه قال فقلت لابي جعفر ما قال فقال من رزقه من رزقه عند موته لم تمسه النار ^{٣٩٥} حدثنا هارون بن اسحق
 الهمداني ثنا محمد بن عبد الوهاب عن مسعر عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن يحيى بن طلحة عن ابيه سعدى المريية قالت مر عمر بطلحة
 بعد وفات رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مالك كيتبا اساءتلك امرة ابن عمك قال لا ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انى لا علم
 كلمة لا يقولها احد عند موته الا كانت نور الصيفة وان جسده نور وجهه ليجدان لها رويحا عند الموت فلم اسأله حق توفي قال انا اعلمها هي التي

قل هو الله احد الله الصمد قوم مسلمون فقال قال ملكنا

متكررة وهى التذ والرحمن والرحيم واياك وصرط وعليم ولا بمعنى غير اوهى تكررنى الصلوة فهو من التنزيه بمعنى التكرير وقيل من التثنية بمعنى التكرير وقيل من التثنية بمعنى التكرير وقيل من التثنية بمعنى التكرير وقيل من التثنية بمعنى التكرير وقيل من التثنية بمعنى التكرير
 اى سبع ايات تكررت على مرور الاوقات فلا تقطع والقرآن عطف عام على خاص انتهى ١٢ **١** قوله الذى اوتيته اى الذى قال الله تعالى فيه ولقد اتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم فى سبع ايات اما مع
 البسطة واما بغيرها فيكون السادسة انعم عليهم واما قيل لسبع المثاني لانها تنشى في كل صلوة او اذ انزلت مرتين وعطف القرآن عليها للتعبير والالهام شأنها حيث عدلنا مع القرآن مع انما وقيل سبع
 سور وهى الطوال وساجعا الانفال والتوبة فانها فى حكم سورة واحدة او الجواميم السبع وقيل سبع صحائف وهى الاسباع والمثاني من التنزيه او التثنية فان كل ذلك ثنى تكرر قرأة والفاظ وقصصه ومواعظه
 او ثنى عليه بالبناء والاعجاز وبجوزان يراد بالثاني القرآن فيكون من التبعية فظن انه صلح حصر ايات السبع المثاني مائة ١٢ المعات **٢** قوله شققت بالتحفيف خبران كذا قال الطيبى والنظيران
 قوله ثلاثون خبران وقوله شققت خبر ثان وقال فى انا هذا شققت على بناء الجمول مشددا اى قبلت شقاعتها وقيل على بناء الفاعل مخففا وهذا القرب انتهى وقال الشيخ الديوبى ان حمل قوله
 شققت على معنى المضى كما هو ظاهر كان اخبارا من الغيب وان يجعل بمعنى تشفع كان تحريفا على المواظبة عليها انتهى ١٣ **٣** قوله تعدل ثلث القرآن قال فى النناية وهذا لان القرآن اما رشاد
 الى معرفة ذات الله ولقد يسهل معرفته صفاته واسماؤه ومعرفته احواله وسنته فى عباده والاخلاص مشتمل على التقدير لان خفته ان يكون واحدا فى ثلثه امور لا يكون حاصله من هومن نوعه وشبهه
 ولا يكون هو حاصل من هو نظيره ولا يكون فى درجته من هو مثله وان لم يكن له اصلا ولا فرعا وجملة تفصيل لاله الا الله انتهى وقال الكرماني اى تعدل ثواب ثلث القرآن بالتحفيف ولما قرأة الثلث
 فلما عشرة امثال انتهى ومعنى تعدل تساوى والمساوات بين الشئيين قد يكون باعتبار الوزن وقد يكون باعتبار القيمة فالمساوات من كل وجه ليست بضرورية فان كان المراد به
 الثواب فلا بد ان يكون بقراءة تمام القرآن ثوابا كثيرا وفى رواية الترمذى والداريمى من قرأ يس كتب الله بقراءتها قراءة القرآن عشر مرات فلا يجد من رحمة الله ان يعطى بقارى القرآن عتمة واحدة
 ثواب الف عتمة مثلها وليس ذلك على الله بعزيز ١٢ **٤** قوله قال ذكر الله قال ابن الملك المراد الذكر القلبي فانه هو الذى له المنزلة الائمة على بدل الاموال والانفس لانه عمل نفس وفعل
 القلب هو اشق من عمل الجوارح بل هو الجواد الاكبر لا الذكر باللسان المشتمل على صياح وانزعاج وشدة تحريك العنق والاعوجاج كما يفعل بعض الناس زاعون ان ذلك جالب للمغفرة وموجب للسور
 ماشا لتدل سبب للغيرية انتهى ١٢ **٥** قوله ما جلس قوم الخ وفى رواية مسلم ما اجتمع قوم فى بيت من بيوت الله ويتدارسون القرآن قال النووى قيل المراد بالسكينة ههنا
 الرحمة وهو الذى اختاره القاضى عياض وهو ضعيف لعطف الرحمة عليه وقيل الطائفة والوقار وهو احسن وفى زيادة لفضل الاجتماع على ذكر الله وتلاوة القرآن فى المسجد وهو ههنا وههنا وههنا
 الجهور وقال مالك يكره وتاؤله بعض اصحابه ويطلق بالمسجد فى تحصيل هذه الفضيلة والاجتماع فى مدرسة ورباط ونحوها ويدل عليه حديث الكتاب فانه مطلق يتناول جميع المواضع ويكون التقيد فى حديث
 المسلم خرج على الخالب لا سيما فى ذلك الزمان فلا يكون له مفهوم يجعل برأى انتهى مع تغيير ١٢ **٦** قوله وتنزلت عليهم السكينة اى الرحمة ويعطف عطف الرحمة قيل النظر انا الملائكة قال النووى وقال
 الطيبى هى ما يحصل به السكون وصفاء القلب وذهاب الظلمة النفسانية ونزول فياض الرحمة وحصول الذوق انتهى ١٣ **٧** قوله ولا حول ولا قوة الا بالله قال فى النناية الحول هنا الحركية من حال يحول اذا
 تحرك اى لا حركة ولا قوة الا بالله وقيل هو الجملة انتهى وقال الكرماني اى لا جملة فى دفع الشر ولا قوة فى تحصيل الخير الا بمعونة انتهى وقال الطيبى اى لا حول عن معصية الله الا بتوفيقه ولا قوة على طاعته
 الا ببشيرة اول جملة من كراته انتهى ١٢ **٨** قوله مالك كيتبا اى حزينا من الكآبة وهو الحزن وقوله اسألك امرة ابن عمك اى شق عليك امارة ابي بكر الصديق حيث جلست حزينا وطلسته
 والصد لى كلاهما من تيمم بن مرة لان طلحة هو ابن عمه بن عثمان بن عمرو بن كعب بن تيمم بن مرة والصد لى بن مرة والصد لى بن مرة والصد لى بن مرة والصد لى بن مرة
 فى عمرو بن كعب الذى هو الوجه ١٢ **٩** قوله لماروما الروح بفتح الراء الراحنة والريح الطيب كما فى قوله تعالى فاما ان كان من المقربين فروح وريحان وجزه نعيم ١٢ **١٠** قوله فلم اسأله اى لم اسأل النبي صلعم عن تلك
 الكلمة قال عمرنا اعلمنا اى اعلم تلك الكلمة هى الكلمة التى ادا عمر اى ابا طالب عليها حين جاره النبي صلعم وقت وفاته وقال ياعم قل كلمة اعاج بها عنه

ارادعه عليها ولوعلم شيئا انجي له منه **حَدَّثَنَا** عبد الحميد بن بيان الواسطي ثنا خالد بن عبد الله عن يونس عن حميد بن هلال عن
 هضآن بن الكاهل عن عبد الرحمن بن سمرة عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من نفس تموت تشهد ان لا اله الا الله
 وانى رسول الله يرجع ذلك الى قلب موقن الاغفر الله لها **حَدَّثَنَا** ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا زكريا بن منظور حدثني محمد بن عقبة عن ام هانئ
 قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اله الا الله لا يسبقها عمل ولا تترك ذنبا **حَدَّثَنَا** ابو بكر ثنا زيد بن الحباب عن مالك بن انس اخبرني سمى
 مولى ابى بكر عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في يوم ما عتق الله وحده لا شريك له له الملك و
 له الحمد وهو على كل شيء قدير كان له عند عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومضى عنه مائة سيئة وكُنَّ له حوزا من الشيطان سائر يومه
 الى الليل ولم يأت احد بافضل مما اتى به الا من قال اكثر **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا بكر بن عبد الرحمن ثنا عيسى بن المختار عن محمد بن ابى
 ليلى عن عطية العوفى عن ابى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من قال في دبر صلوة الغداة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
 الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير كان كعتاق رقبة من ولد اسمعيل يا ب فضل الحامدين **حَدَّثَنَا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا
 موسى بن ابراهيم ابن كثير بن بشير بن الفاكه قال سمعت طلحة بن خراش ابن عم جابر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول افضل الذكر لا اله الا الله وافضل الدعاء الحمد لله **حَدَّثَنَا** ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا صدقة بن بشير مولى
 العمريين قال سمعت قدامة بن ابراهيم الجمحي يحدث انه كان يخلف ابى عبد الله بن عمر بن الخطاب وهو غلام وعلي بن ثوبان معصفرا قال
 فحدثنا عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثهم ان عبد الله بن عمر بن الخطاب قال يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك و
 لعظيم سلطانك فعصمت بالمكن فلم يدريا كيف يكتبها ففعلوا بها ففعلوا بها ففعلوا بها ففعلوا بها ففعلوا بها ففعلوا بها ففعلوا بها ففعلوا بها
 عز وجل وهو علم بما قال عبدى قال يارب انه قد قال يارب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك فقال الله عزو
 جل لهما اكتبها كما قال عبدى حتى يلقيانها فجزيهما **حَدَّثَنَا** على بن محمد ثنا يحيى بن ادم ثنا اسرائيل عن ابى اسحق عن عبد الجبار بن وائل عن
 ابيه قال صليت مع النبى صلى الله عليه وسلم فقال رجل الحمد لله حميدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما صلى النبى صلى الله عليه وسلم قال من ذا الذى قال
 هذا قال الرجل انا وما اردت الا الخير فقال لقد فتحت لها ابواب السماء فما نهنهها شئ دون العرش **حَدَّثَنَا** هشام بن خالد التمرقي ابو مروان
 ثنا الوليد بن مسلم ثنا زهير بن محمد عن منصور بن عبد الرحمن عن امه صفية بنت شيبة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اذا راى ما يحب قال الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات واذا راى ما يكره قال الحمد لله على كل حال **حَدَّثَنَا** على بن محمد ثنا وكيع عن
 موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول الحمد لله على كل حال رب اعوذ بك من حال اهل النار
حَدَّثَنَا الحسن بن على الخلال ثنا ابو عاصم عن شبيب بن بشر عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انعم الله على عبد نعمة
 فقال الحمد لله الا كان الذى اعطاه افضل مما اخذ يا ب فضل التسييم **حَدَّثَنَا** ابو بشر وعلى بن محمد قالوا ثنا محمد بن فضيل عن عمارة
 ابن القعقا عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان فى الميزان جيبتان
 الى الرحمن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن ابى ستان عن عثمان بن ابى سودة
 عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر به وهو يخرس غرسا فقال يا ابا هريرة ما الذى تغرس قلت غرسا لى قال الا ادلك على خير اس

منها ولم يموت اعطى ابو بكر بن ابى شيبة ما ذال الذى

ربك ورسول الله الا الله ١٢ انما **له** قوله لا يسبقها عمل لانه ليس من شان عمل ما ان ينحى على الاستقلال احد بخلاف هذه الكلمة فانها تنحى قائلها ولولم يعمل عملا صالحا لمادة حيواته ما باعتبار اللال
 فظا هل لانه ليس للمومنين الخلود فى النار وانما باعتبار اول الحال فبسبب سعة المغفرة جائز ايضا ان الله لا يغفر من يترك ويغفر ما دون ذلك من غير انما **له** قوله ولا تشرك ذنبا تاويله ان الكافر اذا سلم
 فان الاسلام يهدم ما كان قبله وانما يهران الاسلام لا يكون الا بهذه الكلمة ١٢ انما **له** قوله لا يسبقها عمل لانه ليس من شان عمل ما ان ينحى على الاستقلال احد بخلاف هذه الكلمة فانها تنحى قائلها ولولم يعمل عملا صالحا لمادة حيواته ما باعتبار اللال
 صلح فى حديث التليل ومضى عنه مائة سيئة وفى حديث التسييم غفرت له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر ظاهره ان التسييم افضل وقد قال فى حديث التليل ولم يات احد افضل مما جاء به قال القامنى
 فى الجواب عن هذا ان التليل المذكور افضل ويكون ما فيه من زيادة الحسنات ومحو السيئات وما فيه من فضل حق الرقاب وكونه حوزا من الشيطان نائما على فعل التسييم وكثير الظايا لانه قد ثبت ان من
 اعتنى رقبة اعتنى الله بكل عضو منها من النار فحصل بعتق رقبة واحدة تكفير جميع الظايا مع ما يبقى له من زيادة عتق الرقاب الزائدة على الواحدة ومع ما فيه من زيادة ما يورثه ويكون حوزا
 للشيطان ولو يورثه ما جاء فى الحديث بعد هذا ان افضل الذكر التليل مع الحديث الاخر افضل ما قلته انا واليهيون قبله لا اله الا الله وحده لا شريك له الحديث انتهى ١٢ **له** قوله من قال اكثر فيه دليل
 على انه لو قال هذا التليل اكثر من مائة مرة فى اليوم كان له بها الاجر المذكور فى الحديث على المائة ويكون له ثواب اخر على الزيادة وليس هذا من الموهوب التى هى من اعتناء الله وجملة اعداها وان زيادتها افضل
 فيها وتبطلها كالزيادة فى عدد الطمارة وعدد ركعات الصلوة ويحتمل ان يكون الملا سطق الزيادة سوار كانت من التليل او من غيره لومنه ومن غيره وهذا الاحتمال اهمر ١٢ **له** قوله افضل
 الذكر الخ قال بعض المحققين انما جعل التليل افضل الذكر لان لما تيسر فى تطهير الباطن عن الاوصاف الذميمة التى هى محبوبات فى باطن الذكر قال تعالى فرائت من اتخذ الله آية هواه فيفقد عيونه
 نفى الاله بقوله لا اله الا الله ويثبت الواحد بقوله لا اله الا الله ويورد الذكر من ظاهر لسانه الى باطن قلبه فيمكن فيه ويستولى على جوارحه وجدلته من ذلك من ذاق وقوله افضل الدعاء الحمد لله اما جعل الحمد افضل
 الدعاء لان الدعاء عبارة عن ذكر الله وان يطلب حاجته والحمد لله شمله فان من حمد الله انا بحمده على نعمته والحمد لله على نعمته طلب مزيد قال تعالى لمن شكرتم لازيدنكم ١٢ **له** قوله
 فضلت على الملكين بالعين المهلثة والفتاد المجرية اى صعبت ونقلت واصل الفضل المنع والشفة افضل فى الامر اذا صانق عليك فيه الليل والليل العصال يوم مرض يجر الطباة فلا ود له انما **له** قوله
له قوله فاما نمنها بنونين وبائنين كوزج اى ما منعنا عن الوصول اليه شئ وفى القاموس منه عن الامر ففتنه كفه ونزجره كلف واصله منه انتهى ١٢ **له** قوله الا كان الذى اعطاه
 افضل الزقان الحمد اس الشكر كما اراد ان شكره بافضل ما يشكره الناس وهذا الظاهر لفضيلة الحمد والافئدة الشكر لا يعادله شئ فكيف يكون افضل وانا افضل به القول لانه راجع الى الله تعالى والنعمه نازلة
 من تعالى اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه ١٢ **له** قوله الا كان الذى اعطاه افضل الزقان شيب الليمان للبيهقى قال ابن ابى الدنيا بلغنى عن سفين بن عيينة انه سئل عن هذا
 الحديث فقال لا يكون فعل العبد افضل من فعل الله فقال البيهقى هذه عقلة من عالم لان العبد لا يصل الى حمد الله وشكره الا بتوفيقه وانا افضل لما فيه من حسن الشاء على الله تعالى ومدحه اياه وليس ذلك
 فى النعمة الاولى ١٢ **له** قوله كلتان خفيفتان فى الميزان ثقيلتان فى الميزان ثقلها على اللسان ما يخفف الحامل من بعض المحمولات فلا يشق عليه فذكر المشبه

خير لك من هذا قال بلى يا رسول الله قال قل سبحن الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر يغفر لك بكل واحدة شجرة في الجنة
 حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا مسعر حدثني محمد بن عبد الرحمن عن ابى راشد بن عبد بن عباس عن جويرية قالت مر بها
 رسول الله صلى الله عليه وسلم حين صلى الغلاة او بعد ما صلى الغلاة وهي تذكر الله فرجع حين ارتفع النهار وقال انتصف وهي كك فقال لقد
 قلت منذ قمت عنك اربع كلمات ثلاث مرات وهي الكبر والرحم واوزن بما قلت سبحن الله عدد خلقه سبحن الله رضى نفسه سبحن الله زنة
 عرشه سبحن الله مداد كلماته **حدثنا ابو بكر بن محمد بن عيسى بن سعيد عن موسى بن ابى عيسى الطحان عن عون بن عبد الله**
 عن ابية او عن اخيه عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مما تذكرون من جلال الله التسبيح والتهليل والتحميد **يغفرون**
 حول العرش لمن دوتى كدوتى النخل تذكر بصاحبها ما يحب احدكم ان يكون له اولاد يزال له من يذكره **حدثنا ابو ابراهيم بن منذر بن الجراحى ثنا ابو**
يعقوب زكريا بن منظور حدثني محمد بن عتبة بن ابى مالك عن ام هانئ قالت ايت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله دلني على عمل فاني
 قد كبرت وضعفت ويديت فقال كبره الله مائة مرة واحمدى الله مائة مرة وسبحى الله مائة مرة خير من مائة فرس مجتمعة مسرجة في سبيل الله و
 خير من مائة يد نة وخير من مائة رقية **حدثنا ابو عمرو حفص بن عمر** ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان بن عيينة عن سلمة بن كهيل عن هلال بن
 يساف عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع افضل الكلام لا يضرك بايهن بدأت سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
 اكبر **حدثنا نصر بن عبد الرحمن الوشاء** ثنا عبد الرحمن المحاربى عن مالك بن انس عن سمى عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم من قال سبحان الله وحده مائة مرة غفرت له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر **حدثنا علي بن محمد** ثنا ابو معاوية عن عمرو بن
 راشد عن يعقوب بن ابى كثير عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك سبحان الله والحمد لله ولا
 اله الا الله والله اكبر فانها يعفى يحطون الخطايا كما يحط الشجر ورقها **باب الاستغفار** **حدثنا علي بن محمد** ثنا ابى اسامة والمحاربى عن مالك
 ابن مغول عن محمد بن سوقة عن تافه عن ابن عمر قال كنا لنعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المجلس يقول رب اغفر لي وتب علي انك انت
 التواب الرحيم مائة مرة **حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة** ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم انى لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم مائة مرة **حدثنا علي بن محمد** ثنا وكيع عن معوية بن ابى صالح عن سعيد بن ابى بدوة بن ابى موسى
 عن ابية عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم سبعين مرة **حدثنا علي بن محمد** ثنا ابو بكر بن عياش
 عن ابى اسحق عن ابى المغيرة عن حذيفة قال كان في لسان ذرير على اهل وكان لا يعده وهم الى غيرهم فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ان
 انت من الاستغفار تستغفر الله في اليوم سبعين مرة **حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصى** ثنا ابى محمد بن عبد الرحمن
 ابن عرق سمعت عبد الله بن بسر يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم طوبى لمن وجد في صحيفته استغفارا كثيرا **حدثنا هشام بن عمار** ثنا الوليد
 ابن مسلم ثنا الحكم بن مصعب عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس انه حدثه عن عبد الله بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
 لم يستغفر جعل الله له من كل هم فرجا ومن كل ضيق مخرجا ورزقه من حيث لا يحتسب **حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة** ثنا يزيد بن
 هارون عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن ابى عثمان عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم جعلني من الذين اذا احسنا
 استبشر ولو اذا اساءوا استغفروا **باب الاستغفار** فضل العمل **حدثنا علي بن محمد** ثنا وكيع عن ابى عمير عن سويد بن غزير قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تبارك وتعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وازيد من جزاء السيئة فجزاء سيئه مثلها واغفر تقرب منى
 شهرا تقرب منه ذراعا ومن تقرب منى ذراعا تقربت منه باعاً ومن اتاني يمشى اتيته هرولة ومن لقيني بقرب الارض خطيئة ثم لا يشرك

اتانا الغفور أو يمشى

والمراد المشية به واما الشغل فعمل حقيقة لان الاعمال تنقسم عند الميزان اثني وقيل توذن اصحائف الاعمال ويدل عليه حديث البطاقة والسجلات ١٢ مرارة **هـ** قوله عدد خلقه وما بعدة منصوبات على
 نزع الخافض اى بعد خلقه وقيل على المصدرة اى عدد تسبيحه بعد خلقه وبمقدار ما يراه ويحفظ عشره يقال وزن الشئ ووزن اى ثقله وبمقدار كلماته وبمقدار ما يراه وبمقدار ما يراه المقدر
 فلما تجبه ان يقال ان معنى اسمه بهذا المقدار سواء كان خبر او انشاء وهو لم يسمع الا واحد افا هم والمراد بكلمات الله كلامه وهو مصنف وصفاته لا تحصر بعد وذكر العدد مجاز للبيان في الكثرة وقيل المراد القرآن
 وقيل العلم ١٢ انما انى الغفران **هـ** قوله سبحان الله مائة مرة قال النوى المراد بكلمة اليوم قيل معنى منها في العدد وقيل مثلها في انها لا تنفد وقيل في الكثرة والمدد وبيننا مصدره بمعنى المدد وهو ما
 كثر به الشئ قال العلماء واستعماله هنا مجاز لان كلمات الله تعالى لا تحصر بعد ولا غيره والمراد بالبيان في الكثرة لانه ذكر اول ما يحصره العدد الكثير من عدد الخلق ثم زنة العرش ثم انقى الى ما هو اعظم
 ذلك وعبر عنه بهذا اى ما لا يحصره عددا لا تحصى كلمات الله تعالى انتهى ١٢ **هـ** قوله يغفرون حول العرش اى يدرون والدوى الصوت المنطق قوله تذكره بصاحبها اى تذكره به بحال صاحبها فكانا
 شوا به عليهم ثم بين صلح بالتصريح اما يجب احكام استغفام انكاره ان قال ان مع هذه الفضيلة كيف ينس احدك يغفل من هذا الذكر ١٢ **هـ** قوله انى لاستغفر الله انى الله يقول هل ذكره فسبح
 محمد ربك واستغفره وقوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله واستغفر لذنبك وللؤمنين والمؤمنات ثم الاستغفار منه صلح مع انه قد غفل ما تقدم من ذنبه وما تاخر ليس المغفرة الذنوب فان الانبياء
 عليهم الصلوة والتسليمات معصومون من الكبيرة والصغيرة على الاصح ولكن لا يخفى انه لا بد للنبي من معايشرة الامم لتبليغ الاحكام وفيصله خصوصا وهم في هذه الحالات لا بد من مناسبة بينه
 وبين الخلق وهذا الاستغفار بالخلق يعرف عن المشاهدة التامة في الجملة لانه نقص له بل هو غاية مقاصده ولكن يحصل به الغفورى الى الله السابقة فيلحق الى الله تعالى بالاستغفار لطلب التوبة السابقة وهو
 المعبر عنه بالغبين في قوله صلح واذا ليقان على قلبى وانى لاستغفر الله في اليوم مائة مرة كما في رواية مسلم ولله الماتم دينه وفتح الفتوح حتى ملكه شرقا الله تعالى امران يتوجه الى الخلق بالكتابة لانه راي الناس يدخلون
 في دين الله افواجا فاستغفر صلح بعد فتح مكة بالتوبة والاستغفار لتحصيل ماله المشاهدة الكاملة هذه الدار ليس عملا بل عملا بالدار الآخرة ولذا قال الشيخ الحماد وان رؤية الله تعالى لم يكن في الدنيا ان الدنيا
 واهلها لا يطيقون ذلك بل خرج رسول الله صلح ذلك الاوان عن المكان والزمان ونهسا سرا لا يقبلها الا العالمون فالخالص من صلح استغفر الله بعد الفتح الى المشاهدة الآخرة حتى كان يكبر يقول رب اغفر لي وتب
 على انى انت الغفور الرحيم فلذا كان سبب الاستغفار والمطرح في هذا المقام تحقيق اخر لنا نعرج لذلك ١٢ **هـ** قوله كان في لسانى ذرير يغفون اى غفرت لى من ضرب لسانه اذا كان حاد اللسان
 لا يزال ما قال كان اى الجمع ١٢ **هـ** قوله وياتى لا يعدهم الا غيرهم بنوا قولهم الى المغفرة اى كان حذيفة لا يتجاوز الى غيرهم كما ليس احد هم ابا احد او امر فيسب السبب اياه وامر وهذا من صنيع
 الجاهلية فان التقدير من لا من غيره ١٢ **هـ** قوله تقربت ذراعا الى الذراع من رؤس الاصابع الى الرقبة والبع قد ردا ليدن والهولة هى بين الشمس والعدد والقرب بعن القاف وبكره اى

عليه وسلم تسأله خادماً فقال لها ما عندى ما اعطتك فرجعت فاتاها بعد ذلك فقال الذي سألت احب اليك او ما هو خير منه فقال لها على قولى لا بل ما هو خير منه فقالت فقال قولى اللهم رب السموات السبع ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء منزل التوراة والانجيل والقران العظيم انت الاول فليس قبلك شيء وانت الاخر فليس بعدك شيء وانت الظاهر فليس فوقك شيء وانت الباطن فليس دونك شيء اقض عنا الدين واغننا من الفقر **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم الدورقي وعبد بن بشار قالنا ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن ابى اسحق عن ابى الاحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اللهم انى اسألك الهدى والعفاف والغنى **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا عبد الله بن غير عن موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عن ابى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انفعنى بما علمتني وعلمتني ما ينفعنى وزدنى علماً والحمد لله على كل حال واعوذ بالله من عذاب النار **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غير ثنا ابى ثناء الاعمش عن يزيد الرقاشى عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول اللهم ثبت قلبى على دينك فقال رجل يا رسول الله تخاف علينا وقد امتا بك وصدقناك بما جئت به فقال ان القلوب بين اصبعين من اصابع الرحمن عز وجل يقبلها واسرارها يحش باصبعيه **حدثنا** محمد بن ربح ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن ابى حبيب عن ابى الخير عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن ابى بكر الصديق انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمت دعاء ادعوه فى صلواتى قال قل اللهم انى ظلمت نفسى ظمناً كثيراً ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمى انك انت الغفور الرحيم **حدثنا** محمد بن علي بن محمد ثنا وكيع عن مسعر عن ابى هريرة عن ابى واثل عن ابى امامة الباهلي قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متكئ على عصي فلما رأيناه قمنا فقال لا تفعلوا كما يفعل اهل فارس بعظماً ثم قلنا يا رسول الله لو دعوت الله لنا قال اللهم اغفر لنا وارحمنا وارض عنا وتقبل منا وادخلنا الجنة ونجنا من النار واصلم لنا شاة ناكلها قال فكانا احببنا ان يزيدنا فقال اوليس قد جمعت لكم الامور **حدثنا** عيسى بن حماد المصري انبأ الليث بن سعد عن سعيد بن ابى سعيد المقبري عن اخيه عماد بن ابى سعيد انه سمع اباه هريرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انى اعوذ بك من الاربع من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعاء لا يسمع يا رب ما تعودته رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا عبد الله بن غير عن محمد بن علي بن محمد ثنا وكيع جميعاً عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعوه هؤلاء الكلمات اللهم انى اعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار ومن فتنة القبر وعذاب القبر ومن شر فتنة الغنى ومن شر فتنة الفقر ومن شر فتنة مسير الدجال اللهم اغسل خطاياى بماء الثلج والبرد وثق قلبى من الخطايا كما ثقبت الثوب الابيض من الدنس وباعد بينى وبين خطاياى كما يبعد بين المشرق والمغرب اللهم انى اعوذ بك من الكسل والهوى والمأثم والمغرم **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا عبد الله بن ادريس عن حصين عن هلال عن قروعة بن نوفل قال سألت عائشة عن دعاء كان يدعوه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يقول اللهم انى اعوذ بك من شراً عملت ومن شراً لم اعمل **حدثنا** ابراهيم بن المنذر الخزازي ثنا بكر بن سليم حدثني حميد الخزاز عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا هذا الدعاء كما يعلمنا السورة من القرآن اللهم انى اعوذ بك من عذاب جهنم واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة الحيا والميت والبهائم **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا ابى اسامة ثنا عبيد الله بن عمر عن محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج عن ابى هريرة عن عائشة قالت فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة من فراشه فالتمسته فوقت يدي على بطون قدميه وهو فى المسجد وهما منصوبتان وهو يقول اللهم انى اعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك عن عقوبتك واعوذ بك منك لا احصى ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك **حدثنا** ابو بكر ثنا محمد بن مصعب عن الازد عن ابى اسحق بن عبد الله عن جعفر بن عياض عن ابى هريرة قال

ابى العباس بنى الدعوات عليك

اخرجه ١٢٢٦ ج ١٢ قوله وانت الاخر هو الباقى بعد فناء خلقه كله فاطمق وصامته وقوله وانت الظاهر هو الذى تفرق كل شىء وعلا عليه وقيل هو الذى عرف بطرق الاستدلال العقلى بما علمهم من آيات افعاله واوصافه وقوله وانت الباطن هو المتجرب من ابعاد الخلق واوباهم ظاهرياً بصر ولا يحيط به وهم وقيل هو العالم بما يطن يقال بطن الامرا اذا عرفت باطنه ١٢٢٦ ج ٢ قوله ثمان علينا فانت ما مومن من الغلال فليس هذا الدعاء الا لتعلمنا او من قبلنا على سائلك ولذا لم يرد النبي صلعم سواله بل مدحه واجابه بما يلىق سواله ١٢٢٦ ج ٣ قوله ان القلوب بين اصبعين بحركات الهجرة فى حركات الياء والعاشرا بسبع كعصفور قال الطيبى اراهما مصفتى الجمال والاکرام فى الاول يلتمها فجزوا وبالثانى يلتمها فتقواها انتهى وقوله من اصابع الرحمن يقبلها قال فى التباية الاصابع جمع اصبع وهى الجارحة وذلك من صفات الاجسام تعالى الله عن ذلك وتقدس واطلاقاً عليه مجازاً لا لطلاق اليد واليمين واليسار وهو جارحى التمثيل والكناية من سرعة تقليب القلوب وان ذلك امر معقود بحشية الله تعالى وتخصيص ذكر الاصابع كى عن اجزاء القدرة والبطش لان ذلك باليد والاصابع اجزاؤها انتهى ١٢٢٦ ج ٤ قوله لا تفعلوا كما يفعل الخ وذلك لان الاعمال يقومون عند ملوكهم وهو جالس على السرير وذلك متعارف فى بلاد الهند قائم كالوا من اهل فارس قائماً وابطش ما دهم والافال للقيام تعظيم القادوم ثبت من عدة روايات كما فى رواية البخارى ومسلم صلعم قال لانفسار قوموا الى سيدكم حين جاء سعد بن معاذ يوم قريظة وفى رواية البيهقي عن ابى هريرة قال كان رسول الله صلعم يجلس معناه فى المسجد يمد يديه ثانياً فاذا قام فثانياً ما احتجى نراه قد دخل بعض بيوت ازدواجه واما سبب كراهته صلعم لذلك كما فى رواية الترمذى فلكمال التواضع والمواضعة منم للحرمة وما فى رواية الترمذى والى داؤد من سره ان يتشبه له الرجال قايماً فليستوا من ان رفق القارى هو ان يتقوا بين يديه قائمون لخدمته وتعظيم من قولهم مثل بين يديه مثلاً اى انتصب قائماً كما ذكره بعض الشراح والظاهر انم اذا كانوا قائمين للخدمة لا للتعظيم فلا بأس بيك يدل عليه حديث سعد قلت وفى قوله سره اشارة الى ان العظيم لا اذا كان امرتك او يعجزه ذلك فله ذلك الوعيد وان كان للاديب لم او بلا ارادة فليس هو داخل فى هذا الوعيد كما روى عن ابى حفص الصوفى من ان ابيه كانوا يقولون وهو جالس فليل له فى ذلك فقال ادب الظاهر عنوان ادب الباطن فما يطن بذلك الشيخ الكلبى السرور بهذه الافعال ١٢٢٦ ج ٥ قوله ومن نفس لا تشبع اى عن حرص الدنيا ومن دمار لا يسع اى لا يسجى ولا يشبهه فكانه غير سموع ١٢٢٦ ج ٦ قوله من فتنة النار وعذاب النار الخ المراد من فتنة النار وعذبة القبرى ما تودى الى مذابها لا العذاب لظلمة تكدر بها حاصل ما فى الجمع ١٢٢٦ ج ٧ قوله ومن شراً لم اعمل قيل استأذن من ان يعمل فى مستقبل الزمان ما لا يرضاه الله فانه لا يامن كره الله الا العموم انى سرور وقيل من ان يكون معجباً بنفسه فى ترك القبايح وساله

عقبة حدثني عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تسعة وتسعين اسما فائة الا ولحدائة وترى عبد الرحمن حفظها دخل الجنة وهي الله الواحد الصمد الاول الاخر الظاهر الباطن الخالق البارئ المصور الملك الحق السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر الرحمن الرحيم اللطيف الخبير السميع البصير العليم العظيم الباذر المتعال الجليل الجميل الحي القيوم القادر القاهر العلي الحكيم القريب المجيب الغني الوهاب الودود الشكور المجدد الواحد الوالي الراشد العفو الغفور الحليم الكريم التواب المجيد الوالي الشهيد المبين البرهان الرؤوف الرحيم المبدئ المعيد الباعث الوارث القوي الشهيد الصارم النافع الباقي الوافي الخافض الرافع القابض الباسط المعز المذل المقسط الرزاق ذو القوة المتين القائم الدائم الحافظ الوكيل الفاطر السامع المعطي المحيي المميت المانع الجاعم الهادي الكافي الابد العالم الصادق الثور المنير التام القديم الوتر الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد قال زهير فبلغنا من غير واحد من اهل العلم ان اول ما يقم بقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخيرة وهو على كل شئ قدير لا اله الا الله له الاسماء الحسنى باب دعوة الوالد ودعوة المظلوم حدثنا ابو بكر ثنا عبد الله بن بكر السهمي عن هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي جعفر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث دعوات يستجاب لمن لا شك فيهن دعوة المظلوم ودعوة المسافر ودعوة الوالد لولده **حدثنا محمد بن يحيى** ثنا ابو سلمة حدثنا جبابه ابنة عجلان عن امها ام حفص عن صفية بنت جريد عن ام حكيم بنت وداة الخزاعية قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول دعاء الوالد يفضى الى الحجاب **باب كراهية الاعتداء في الدعاء** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة ثنا سعيد الجوزي عن ابي نعام ان عبد الله بن مغفل سمع ابنه يقول اللهم اني اسألك القبر الابيض عن يمين الجنة اذا دخلتها فقال اي بني سل الله الجنة و عنده من النار فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيكون قوم يعتدون في الدعاء **باب رفع اليدين في الدعاء** **حدثنا** ابو بشر يكر بن خلف ثنا ابن ابي عدي عن جعفر بن ميمون عن ابي عثمان عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان ربكم حيي كريم يستحي من عبده ان يرفع اليه يديه فيردهما صغرا وقال خابئتين **حدثنا** محمد بن الصباح ثنا عاذ بن حبيب عن صالح بن حسان عن همد بن كعب القرظي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعوت الله فادع ببطون كفيك ولا تدع بظهورها فاذا فرغت فامسح برهما وجهك **باب ما يدعوه الرجل اذا اصبح** واذا امسى **حدثنا** ابو بكر ثنا الحسن بن موسى ثنا حماد بن سلمة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي عياش الزبيري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يصبح لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير كان له عدل رقبة من ولد اسمعيل وخطعه عشر خطيئات ورفع له عشر درجات وكان في حرز من الشيطان حيي يسمى واذا امسى فمثل ذلك حتى يصبح قال فرأى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يري الناظر فقال يا رسول الله ان ابا عياش يروي عنك كذا وكذا فقال صدق ابو عياش **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن سهيل بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصبحتم فقولوا اللهم ربك اصبحنا وربك امسينا وربك امسينا وبيك نموت واذا امسينتم فقولوا اللهم ربك امسينا وبيك اصبحنا وربك نموت وبيك نموت واليك المصير **حدثنا** محمد بن بشير ثنا ابو داود ثنا ابن ابي الزناد عن ابيه عن ابان بن عثمان قال سمعت عثمان بن عفان يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فامن عبد يقول في صباح كل يوم ومساء كل ليلة بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شئ في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاث مرات فيضرة شئ قال وكان ايان قد اصابه طرف من الفالج فجعل الرجل ينظر اليه فقال له ايان ما تنظر الي اما ان الحديث كما قد حدثتك ولكن لما قلته يومئذ لمعنى الله علي قد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا

في الرقاق ٢ الناظر ٣ محمد بن بشير ثنا ابو داود وثنا ابو داود

١ قوله انه وترى عبد الرحمن

قال النووي الوتر الفرد ومعناه في حق الله تعالى الواحد الذي لا شريك له ولا نظير ومعنى برب الوتر تعظيم الوتر في الاعمال وكثير من الطاعات فعمل الصلوة وحسبوا والطهارة ثلاثا والطواف سبعا والسعي سبعا وري الجبار سبعا وايام التشريق ثلاثا والا استبارة ثلاثا وكذا الاكفان وفي الزكاة ثمة اوسم وخمس اواق من الورق ونصاب الابل وغير ذلك وجعل كثيرا من عظيم مخلوقاته وترامنا السموات والارضون والبهائم وايام الاسبوع وغير ذلك وقيل ان معناه منصرف الى صفة من يعبد الله بالواحدانية والتفرد منسلا لا انتهى ٣ **قوله** من حفظها دخل الجنة وفي الرواية السابقة من احصا قال النووي واختلفوا في المراد باحصا فقال البخاري وغيره من المحققين معناه حفظها وهذا هو الاظهر لانه جاء مفسرا في هذه الرواية من حفظها وقيل احصا ما عدا ما في الدعاء بها وقيل اطاعتها اي احسن المراعاة لها والمحافظة على ما يقتضيه وتصدقق بها ايضا وقيل معناه العمل بها والطاعة بكل اسمها والايان بالالتفويض عملا وقال بعضهم المراد حفظ القرآن وتلاوته كل لانه مستوف لما هو بوضيغ والصحيح الاول انتهى ١٢ **قوله** الله الواحد الم اعلم ان الله واسما له تعالى في هذه الرواية والرواية التي رواه الترمذي والبيهقي مائة الا واحد الا ان في روايتها اسما يخالف ما في هذه الرواية والباقية بينهما بينة ولعل كلا التوادين يحفظها تاثير في دخول الجنة والله واسع عليم ١٢ **قوله** الاول الاخر الظاهر الباطن والما تسمية سميته تعالى بالاخر فقال الامام ابو بكر بن ابي القلان في معناه الباقي بصفاته من العلم والقدرة وغيرها التي كان عليها في الازل و يكون كذلك بعد موت الخلق وذباب علومهم و قدرهم وجواسمهم وتفرق اجسامهم قال وتخلقت المعتزلة بهذا الاسم فاجابوا لمذايهم في فناء الاجسام وذبابها بالكلية قالوا ومعناه الباقي بغير فناء خلقه ومنه سب الالحق خلاف ذلك وان المراد الاخر بصفاته بعد ذهاب صفاتهم ولهذا يقال اخر من بقي من بني فلان فلان يراد حيوته ولا يراد فناء اجسام موتاهم وعدها بهذا كلام ابن ابي القلان والما معنى الظاهر من اسما الله تعظيم هو من الظهور بمعنى القبر والخلية وكما القدرة ومنه ظهر فلان على فلان وقيل الظاهر بالذات القاطنة والباطن المحجب عن خلقه وقيل العالم بالخصيات ١٢ **قوله** لودى من صغرا يكسر صغرا بالحركة اذا خلى واصغرت اخيطة قوله او قال فان يبين الخبيثة الغرمان والخمران غاب بحجب وخبوب وبهذا الحديث يدل على ان رفع اليدين للدعاء مستحب ١٢ **قوله** ولا تدع بظهورها هذا في غير الاستسقاء واما في رفعه ودفعه في رواية السلم ان النبي صلى الله عليه وسلم استسقى فاشارة بظرفه الى السماء ١٢ **قوله** كان له عدل رقبة العدل بفتح العين وكسر بار وايتان بمعنى المشل من ولد اسمعيل هو يفتحيين وبالضم وسكون اللام جمع دلر اي كان له ثواب عتق رقبة ١٢ **قوله** المعات بك اجبتنا ابا متعلق بممدود وهو خبر صحيح ولا بد من تعدير مضاف اي اجبتنا متلبسين بنوعك اي يحياك وكلا ذلك او بذكرك واسمك قوله وبك نموت حكاية عن حال الامة يعني يستمرجانا على بلد في جميع الاوقات وسائر الاحوال ومعناه انت نجيبني وانت تبتني كما في الطيبين **قوله** وكان ايان هو يفتح الهمة وتخفيف الموصدة يصرف ولا يصرف والاول اشركونه على وزن فعال ومن الثاني بجعل على وزن افعل وقوله قد اصابه طرف من الفالج وهو يفتح اللام ملته معروفة والطلع بسكون اللام ومحركة النصف وبها فليان قوله فجعل الرجل يعني الرجل الذي كان يمدى الحديث عنه ينظر اليه تعجبا وان كانا بانك كنت تقول هذه الكلمة كل صباح ومساء فكيف اصابك الضر ان كان الحديث صحيحا فقال ايان رفعنا تعجبه اما ان الحديث صحيح كمن لم اقله لومته ليعني الله من الامصار واللام فيه للثبوت والتقدير لم يوفقني الله ليعني الله على قدره ١٢ المعات

مسعود حدثنا ابو عقيل عن سابق عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم وانسان او عبد يقول حين ييسى وحين يصبح يرضيت بالله ربا وبالاسلام ديناً وبمحمد نبياً الا كان حقاً على الله ان يرضيه يوماً لقيامته **حدثنا** علي بن محمد الطنافسي ثنا وكيع ثنا عماد بن مسلم ثنا جبير بن ابى سليمان بن جبير بن مطعم قال سمعت ابن عمر يقول لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدفء هؤلاء الدعوات حين ييسى وحين يصبح اللهم انى اسئلك العفو والعافية فى الدنيا والاخرة اللهم انى اسئلك العفو والعافية فى ديني ودنياي واهلي ووالى اللهم استر عوراتي وامر روعاتي واحفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي واعوذ بك ان اغتال من تحتي قال وكيع يعنى الخسف **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابراهيم بن عبيدة ثنا الوليد بن ثعلبة عن عبد الله بن يزيد بن عبيد بن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انت ربى لا اله الا انت خلقتنى وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء بعبثتك وابوء بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قالها فى يومه وليلتها فمات فى ذلك اليوم وتلك الليلة دخل الجنة انشاء الله تعالى **باب** ما يدعوه اذا اوى الى فراشه **حدثنا** محمد بن عبد الملك بن ابى الشوارب ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا سهيل بن عبيد الله عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اذا اوى الى فراشه اللهم رب السموات ورب الارض ورب كل شئ فالق الحب والنوى منزل التوراة والانجيل والقران العظيم اعوذ بك من شر كل دابة انت اخذتها صيتها انت الاول فليس قبلك شئ وانت الاخر فليس بعدك شئ وانت الظاهر فليس فوقك شئ وانت الباطن فليس دونك شئ اقض عني الدين واغنى من الفقر **حدثنا** ابو بكر ثنا عبد الله بن عمير عن عبيد الله عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اراد احدكم ان يضيح على فراشه فيلنزع داخله ازاره ثم لينفض بها فراشه فانه لا يدري ما خلفه عليه ثم ليضطح على شقه الا يمين ثم ليقل رب بك وضعت جنبي وبك ارفعه فان امسكت نفسي فارحمها وان ارسلتها فاحفظها بما حفظت به عبادك الصالحين **حدثنا** ابو بكر ثنا يونس بن محمد وسعيد بن شريحيل انبا الليث بن سعد عن عقيل بن ابى شهاب عن ابى هريرة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اخذ مضجعه نفث في يديه وقرأ بالمعوذتين ومسح بهما جسده **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان عن ابى اسحق عن البراء بن عازب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل اذا اخذت مضجعتك او اويت الى فراشك فقل اللهم اسلمت وجهي اليك واجأت ظهري اليك وفوضت امرى اليك رغبة ورهبة اليك لا فلجاً ولا منجأ منك الا اليك امنت بكتابتك الذى انزلت ونبئت الذى ارسلت فان مت من ليلتك مت على الفطرة وان اصبحت اصبحت وقد اصبحت خيراً **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن اسرايل عن ابى اسحق عن ابى عبيدة عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه وضع يده عن يمينه اليمنى تحت خده ثم قال اللهم تقى عنك يميني يوم تبعث وتجمع عبادك **باب** ما يدعوه اذا اتى من الليل **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الواصل حدثنا عبيد بن هاشم ثنا جنادة بن ابى امية عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تكلم من الليل فقال حين يستيقظ لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ثم دعاب اغفر لي غفرله قال الوليد وقال دعاء استجيب له فان قام فتوضأ ثم صلى قبلت صلواته **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا معاوية بن هشام انبا شيبان عن يحيى بن ابى سلمة بن ربيعة بن كعب الاسلمي اخبره انه كان يبديت عند باب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من الليل سبحان الله رب العالمين الهوى ثم يقول سبحان الله وبحمده **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان عن

من المعوذتين

من ابى سلام خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وقع في الاصل والاصواب عن ابى سلام واسمه مطور الاسود الحبشي عن رجل قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ فخر **قوله** اسألك العفو والعافية الجملة من الذنب والعافية السلامة من الآفات والشدة والسرور والى وسكون الواجع عمرة وهي كل ما يستجنى منه ويسوء صاحبه ان يرى منه قوله وامن روعاتي هي جمع روعة وهي المرة من الروع الفرع ١٢ فخر **قوله** واعوذ بك ان اغتال بلفظ الجمول اي اذهب من حيث لا اشعر في القاموس قاله الهك كذا لا وافذه من حيث لم يدرك في المعاني قال السيد المصنف لان الآفات منادى بالخ من جهة السفلى لرواه الآفة انتهى ١٢ **قوله** اللهم رب السموات والارض اشارة الى اصول الاسباب الكثير ببقاء العالم وقوله ورب كل شئ تيميم لربوبية تعالى اي من العناصر والمواليد والافراد وجزئياتها فالق الحب والنوى اشارة الى الارزاق الجسمانية التي بها بقاؤها والحب يستعمل في الطعام والنوى في الثمر ونحوه ومنزل التوراة والانجيل والقران اشارة الى الارزاق الروحانية المتعلقة بتدبير احوال الآخرة واحكامها ولم يذكر النبوة لعدم اشتغالها على الاحكام والشرايع كذا قيل قوله اخذ بنا صيبتا بدار عارة عن القدرة والظلمة قوله فليس دونك شئ يعنى نفث فوق الظاهر يكون فوق الشئ فالباطن يكون تحت نفث الفوقية يناسب الظهور ونفى الروحية البطون فافهم ١٢ المعاني **قوله** ثم لينفض بها اي يدخلها في يده اي بطرفه وحاشيته من داخل اي يستحب ان ينفض فراشه من جهة او مقرب او فارة او راب او فارة قال في النباية وامر به لانه لان الموتى اذا نزلت يمينه ثم يضح ما يميزه فوق واغشته ففتى ما جعله امرو حتى سقوط اذاره امسك بشماله ورفع عن نفسه يمينه فاذا صار الى فراشه فخل اذاره فانما يخل بيمينه فاجره الا اذا روي في الداخله معلقة ومما يقع النفض لانها غير مشغول اليد انتهى قوله فانه لا يدري ما خلفه اي قام مقامه بعدة ١٢ فخر **قوله** فانه لا يدري ما خلفه عليه قال في النباية لعل هامة وبت فصار في يده واخرج الخرافة في مكادام الاخلاق من الى امامته قال ان الشيطان ليأتى الى فراش الرجل بعد ما يفرشه ابله وتبهينه فيلقى العود والحجر ليغضبه على امره فاذا وجد احدكم ذلك فلا يفضض على امره فانه عمل الشيطان ١٢ مصباح الزجاجة لانا م جمال الدين السيوطي **قوله** نفث في يديه وقرا في رواية الرزدي فقرأ بالفناء ظاهرة على تقديره فقرأ بالفناء ان نفث اولاً ثم قرأ ولم يقل بيا عملان فلفظ نفث في يديه يكون بعد السكوة ولو صل بركة القران الى بشرته فيقول اذا نفث وقرا وهو الصواب وقيل لعل سرقة يرميها في السرة البظلة وقائدة النفث التبرك بالموى والنفث المباشر للرقية كما تبرك بغسالته ما يكتب من الذكر والسحر الحسن ١٢ فخر **قوله** نفث في يديه وقرا في المعوذتين فيه تقديره وتأخير لان النفث بعد قراءة المعوذتين وفي رواية الرزدي عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كلما اوى الى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ثم مسح بهما استطاع من جسده بعد ابعابها على رأسه ووجهه وما اقبل من جسده يفضل ذلك ثلاث مرات ظاهره ايضاً ان النفث اولاً ثم قرأ قال في المناجيع لم يقل بيا عمل ولم يقرأ في يديه فافهم ١٢ **قوله** ولا تسبوا بالمرءة وما دنته بلاهة لان من البغاة وهذا المزاج ذو قوة يخفف حمزة اللبأ لهذه المزاجه ايضا ١٢ انما **قوله** من تسابن الليل يفتح تادوا ومشدة بعد الف اي استيقظ ولا يكون الا يقظة مع كلام اي ابته بعبث من استغفاره وسبح او غيرهما وقوله فقال حين يسبقه لا اله الا الله الخ تفسيره وانما هو بعد ذلك لمن تعود الذكر حتى صار حديثه نفسى لومره يقظة وقيل هو مطلق كذا في الجمع وذكر في القاموس التاد السمر والتقلب على الفراش بجلاص كلام انتهى ١٢ انما **قوله** الهوى ثم يفتح وتشد يد الياء الزمان الطويل وقيل يخص

عبد الملك بن عمير عن ربيع بن خراش عن حذيفة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انتبه من الليل قال الحمد لله الذي احيانا
 بعدما ماتنا واليه النشور **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو الحسين عن عماد بن سلمة عن عاصم بن ابي الجود عن شهر بن حوشب عن ابي ظبية عن
 معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد يات على طهور ثم تعار من الليل فسأل الله من امر الدنيا او من امر الآخرة الا
 اعطاه **باب** الدعاء عند الكرب **حدثنا** ابو بكر بن محمد بن بشر عن محمد بن علي بن محمد بن ابي عمير عن عبد العزيز بن عمرو بن عبد العزيز
 حدثني هلال بن مولى عمرو بن عبد العزيز عن عبد الله بن جعفر عن امه اسماء ابنة عميس قالت علمني رسول الله صلى الله
 عليه وسلم كلمات اقولهن عند الكرب الله الله ربى لا اشرك به شيئا **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن هشام صاحب الدستواي عن قتادة عن
 ابي العالية عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول عند الكرب لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم سبحان الله
 رب السموات السبع ورب العرش الكريم قال وكيع مرة لا اله الا الله فيها كلها **باب** ما يدعوه الرجل اذا خرج من بيته **حدثنا** ابو بكر بن
 شيبة ثنا عبيدة بن حميد عن منصور عن الشعبي عن امرسلة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج من منزله قال اللهم انى اعوذ بك ان اضل
 او ازل او اظلم او اظلم او اجهل او يجهل **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا حماد بن اسمعيل عن عبد الله بن حسين عن عطاء بن يسار عن
 سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج من بيته قال بسم الله الاحول ولا قوة الا بالله التكلون على
 الله **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا ابن ابي فديك حدثني هارون بن هارون عن المعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال اذا خرج الرجل من باب بيته او من باب دارة كان معه ملكان مؤكلان به فاذا قال بسم الله قالاهديت واذا قال لا حول ولا قوة
 الا لله قال وقئت واذا قال توكلت على الله قال كفيت قال فيلقاه قرينه فيقولان ما هذا تريدان من رجل قد هدى وكفى **باب** ما
 يدعوه اذا دخل بيته **حدثنا** ابو بكر بن خلف ثنا ابو عاصم عن ابن جرير اخبرني ابو الزبير عن جابر بن عبد الله انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
 يقول اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشاء واذا دخل ولم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان
 ادركتم المبيت فاذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء **باب** ما يدعوه الرجل اذا سافر **حدثنا** ابو بكر بن عبد الرحمن بن سليمان
 وابو مغوية عن عاصم عن عبد الله بن سرجس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وقال عبد الرحيم يتعوذ اذا سافر اللهم انى اعوذ بك من
 عتق السفر وكابة المنقلب والحر بعد الكور ودعوة المظلوم وسوء المنظر في الاهل والمال زاد ابو معاوية فاذا رجع قال مثلها **باب** ما يدعوه
 الرجل اذا راى السحاب والمطر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن المقدام بن شريح عن ابيه المقدام عن ابيه عن عائشة اخبرته ان النبي
 صلى الله عليه وسلم كان اذا راى سحبا مقبلا من افق من الافاق ترك ما هو فيه وان كان في صلوته حتى يستقبله فيقول اللهم انى اعوذ بك من شر
 ما ارسل به فان امطر قال اللهم صبيا نافعاً موتين او ثلثة وان كشفه الله عز وجل ولم يطر الله على ذلك **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الحميد
 بن حبيب بن ابي العشرين ثنا الوزاعي اخبرني نافع بن القاسم بن محمد اخبره عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا راى المطر
 قال اللهم اجعله صبيا نافعاً **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا معاذ بن معاذ عن ابن جرير عن عطاء عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله
 اذا راى غميلا تلون وجهه وتخبر ودخل وخرج واقبل وادبر فاذا امطرت سرتى عنه قال فذكرت له عائشة بعض ما رأت منه فقال وما يدريك
 لعله كما قال قوم هوود فلما اراه عارضا مستقبلا اوديتههم قالوا هذا اعراض ممطرنا بل هو ما استجلمتم به الآية **باب** ما يدعوه الرجل اذا
 نظر الى اهل البلاد **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن خارجة بن مصعب عن ابي يحيى عمرو بن دينار وليس بصاحب بن عينة مولى آل الزبير
 عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فجعته صاحب بلاد فقال الحمد لله الذى عاقبني مما ابتلاك به وفضلني على كثير ممن خلق

ومن بات على طهره فسأل الله شيئا

بالليل كذا في الجمع فهو مفعول فيه لقوله يقول من الليل اول لقوله كان يسمح اى كان ربيحة يسمح قوله صلعم هذه الكلمة لما ناطوا بها **١** قوله احيانا بعد ما ماتنا اى انما ناهو تشبيه في زوال النفس والحركة
 لا تحقيق وقيل الموت في الحرب يطلق على اسكون كما تت الرياح اذا سكنت ولحق على النواع بحسب النواع الحيوة باذات القوة النارية في الحيوان والنبات كجى الارض بعد موتها وزوال القوة الحسية كما يلقى مت
 قبل زوال القوة العاقلة وهي الجمل كاذن كان ميتا فاجتذاه والحزن والخوف المكدر للحيوة كما تيمم الموت من كل مكان والنام كالتى لم تمت في منامها وقد قيل النام الموت الخفيف ويستعمل احوال
 الشاقة والفقر والنزل والسؤال والرم والمحصية وغيرها **٢** نسيته **٣** قوله كان يقول عند الكرب الخ فان قيل فبما ذكر وليس فيه دعاء برب الكرب فجاوب من وجهين احدهما ان هذا الذكر يستفتح به الدعاء
 ثم يدعوا بما شاء والثاني بان الدعاء قد يكون صريحا كما تقول اللهم اعطني وقد يكون تعريضا كما اذا اثنى على الله تعالى فان الشاء على الكريم سوال كما قيل **٤** المعات **٥** قوله قال وكيع مرة لا اله الا الله
 فيما كلمنا في ابتر اكل واحدة من الكلمات الثلاثة فقال لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله رب السموات السبع ورب العرش الكريم **٦** قوله قال وكيع مرة لا اله الا الله
 انى اعوذ بك ان اضل من العلالة او ازل من زلة القدم كناية عن وقوع الزنوب من غير قصد او اجمل اى افضل فخل الجمال من الاضرار والايذاء اجمل على اى يفضل الناس بنا ذلك **٧** المعات **٨**
 قوله فيلقاه قرينه اى من الشياطين لان كل رجل معه قرين من الملائكة وقرين من الجن ثم هذا الحديث يدل على ان لكل رجل قرنين من الملائكة وقرنين من الشياطين وفي حديث مسلم عن ابن مسعود
 قال قال رسول الله صلعم ما منكم من احد الا وقد وكل به قرين من الجن وقرين من الملائكة فيقول على ان يكون لكل انسان قرين ومع بعضهم قرينان او يكون الواحد كالبئس والثاني كالبئس **٩** قوله واذا راى من فساد
 الجاه **١٠** قوله من عتق السفرى شدة ومشقة واصله من الوعث وهو الامل والتمنى فيه يشق على صاحبه وفي السنن عن من حديث ابي هريرة عن عتار السفرى وكان مقولة **١١** معاصم الزجاجة
١٢ قوله وكابة المنقلب هو يفتح كاف وبهزة قال في النسيته هو تغير النفس بالانكسار من شدة الغم والوزن من كاب واكباب المعنى الذرير من سفره بما يحزنه بافة اصابت من سفره او يورد
 غير مقضى الحاجة او اصابت ما لا تفيده او تقدم على البه فيقوم مرضى او تقدم بعضهم انتهى **١٣** معاصم الزجاجة لامام جلال الدين السيوطي **١٤** قوله والحور بعد الكور اى من الغسق بعد الزيادة قيل من فساد
 امورنا بعد صلواتنا وقيل من الرجوع من الجماعة بعد ان كنا منهم واصله من نقص التمام بعد كذا قال ابن الاثير في النسيته قال الطبيب وروى بعد يكون بنون اى الرجوع من الحالة المستحسنة بعد ان كان
 عليها وفي شرح جامع الاصول يكون من كان التامة اى من التغير بعد الثبات انتهى **١٥** قوله اللهم صبيا نافعاً قال في النسيته اى عطاء ويوزان بربطه مطرا صابا اى جارية **١٦** قوله صابا اى
 قوله صبيا اى منم امندها واصله صيوب لانه من صاب يصوب اذا نزل فاهل الوادى وادعت كسيد من سادى وسود **١٧** قوله اذا راى غميلا قال في النسيته الخيالة موضع الخيل وهو النطن
 كالنظرة وهي السابغة الخيالة بالمطر ويوزان يكون مساة بالخيالة التى هي مصدر كالمجسة من الجيس **١٨** قوله اذا راى غميلا قال الكرماني هو يفتح اليم وانما تغير لونه خوفا ان يصيب امته

تفضيلا وعوفي من ذلك البلاء كما ثما كان بسم الله الرحمن الرحيم **ابواب** تغيير الرؤيا **باب** الرؤيا الصالحة يراها المسلم وتذرى له
حدثنا هشام بن عمار ثنا مالك بن انس حدثني اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا
الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة **حدثنا** ابو بكر بن شيبه ثنا عبد الاعلى عن معمر بن الزهري عن سعيد بن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه والوكربي قال ثنا عبيد
الله بن موسى انبا شيبان عن فداس عن عطية عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رؤيا الرجل المسلم الصالح جزء من
سبعين جزءا من النبوة **حدثنا** هرون بن عبد الله الجمال ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن ابي يزيد عن ابيه عن سباع بن ثابت عن امر
كز الكعبية قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذهبت النبوة وبقيت المبشرات **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابواسامة وعبد الله بن
غدير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءا من النبوة **حدثنا** علي
ابن محمد ثنا وكيع عن علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عباد بن الصامت قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول
الله سبحانه لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة قال هي الرؤيا الصالحة يراها المسلم وتذرى له **حدثنا** اسحق بن اسحاق بن ابي ثعلبة
ابن عيينة عن سليمان بن سعيد عن ابراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس عن ابيه عن ابن عباس قال كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم
الستارة في موضعه والصفوف خلف ابي بكر فقال ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة يراها المسلم وتذرى له **باب**
رؤية النبي صلى الله عليه وسلم في المنام **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان بن عيينة عن ابي اسحق عن ابي الاحوص عن عبيد الله عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من راني في المنام فقد راني في اليقظة فان الشيطان لا يتمثل على صورتي **حدثنا** ابو مروان العثماني قال ثنا عبد العزيز بن ابي حازم
عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من راني في المنام فقد راني فان الشيطان لا يتمثل لي

نك والناس صنف

عقوبة ذنب العامة انتهى ١٢ **قوله** الرؤيا الحسنة وفي رواية الصالحة قال الكرماني الرؤيا بالهمزة والقصر ومع الصرف ما يرى في المنام ووصفه بالصالحية لا يباح لان غير الصالح يسمى الخلم او التخصيص
باعتبار صورته او تغييره او يقال الصادقة والحسنة والخلم ضدها وشمو الرؤيا الى حسنة ظاهرها باطنا كما تكلم مع الانبياء او ظاهرا باطنا كساع الملاهي والى رؤية ظاهرها باطنا كدرع الحية او ظاهرا باطنا كذبح
الولد قالوا ان الشيطان في قلب النائم اعتقادات كما يخلق في قلب اليقظان واما جعلها على الامور الخلقية في ناني الحال والمجوع بخلقها فكل جعل علامة ما يبصره حضور الشيطان فنسب اليه لذلك ولاننا
على شاكلته وطبعه واغنى الجوبة اليه تشريفنا انتهى ١٣ **قوله** جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة الروايات التي رواها مسلم ثلاث المشورة ستة واربعين والثانية خمسة واربعين والثالثة
سبعين جزوا وفي غير مسلم من رواية ابن عباس من اربعين جزوا وفي رواية من تسعة واربعين وفي رواية الجاس من خمسين ومن رواية ابن عمر ستة وعشرين ومن رواية عباد من اربعة واربعين وقال القاسمي
اشار الطبري الى ان هذا الاختلاف راجع الى اختلاف حال الرائي فالرأي المألوم الصالح يكون رؤياه جزء من ستة واربعين جزوا والفاقد جزء من سبعين جزوا وقيل المراد ان الخفي منها جزء من سبعين والجلي جزء
من ستة واربعين قال الخطابي قال بعض العلماء اقام صلح يوحى اليه ثلاث وعشرين سنة منها عشر سنين بالدراسة ثلاث عشرة بكرة وكان قيل ذلك سنة اشهر يوحى في المنام يوحى وهي جزء من ستة
واربعين جزوا قال المازني ويحك ان يكون المراد ان المنام فيه اخبار الغيب وهو احدى ثمرات النبوة وهو يسير في جنب النبوة لانه يجوز ان يعث الله تعالى نبيا ليشرع الشرائع ويبين الاحكام ولا يشتر غيب
ابدا ولا يقدح ذلك في نبوته ولا يؤثر في مقصودها وهذا الجزء من النبوة وهو الاخبار بالغييب اذا وقع لا يكون الا صدقا قال الخطابي هذا الحديث يؤكد امر الرؤيا وتحقيق منزلتها وقال وانما كانت جزء من
اجزاء النبوة في حق الانبياء دون غيرهم وكان الانبياء صلوات الله عليهم يوحى اليهم في مناسم كذا يوحى اليهم في اليقظة وقال بعض العلماء معنى الحديث ان الرؤيا تاتي على موافقة النبوة لانها جزء باق
من النبوة والله اعلم انتهى ١٤ **قوله** جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة اي في حق الانبياء فانهم يوحى في المنام وقيل اي الرؤيا تاتي على وفق النبوة لانها جزء باق منها وقيل من الانبا
اي انبا وصدق من الله لا كذب فيه ولا حرج في الاخذ بظاهره فان اجزاء النبوة لا يكون نبوة فلا بنا في حديث ذهب النبوة ثم روي الكافر قد يصدق لكن لا يكون جزءا منها اذ المراد الرؤيا الصالحة من المؤمن
الصالح جزء منها كما في حديث الكتاب ١٢ الكرماني **قوله** الرؤيا الصالحة قال الكرماني صلحا باعتبار صورته او تغييره او صدقا والرؤيا الصادقة الموافقة لتوابع فان قلت الرؤيا الصالحة عام
لا احتمال كونه منكرا اذا الصلاح باعتبار تاويلها قلنا يرجح الى البشرية نعم يخرج ما لا صلاح له لا الصورة ولا تاويلها انتهى **قوله** جزء من سبعين الجزا في شرح جامع الاصول ومن رواه جزء من سبعين فلا علم وجها
انتهى ١٥ **قوله** كشف رسول الله صلواته السارة وبها الجباب الذي كان على باب بيت عائشة رضي الله تعالى عنها ١٢ انما **قوله** فقد راني في اليقظة اي فكان قد راني في اليقظة والمناسبة
في المشبه والمشبه به ليست بعزودية من كل الوجوه فانه قد تحقق ان النبي صلواته في المنام بشي يخالف شرعا لا يتابع ذلك البتة وقد يطلب له محملا صحيحا او يذكر لمن يعلم اسرار تغيير الرؤيا وقد نقل عن
البعض ان النبي صلواته بشرط الخمر في ذلك حتى ذكره عند بعض علماء المغرب فقال ذلك العالم انك قد سموت بل قال النبي صلواته الخمر وطلعت ان قال اشرب الخمر فوجد صاحب الرؤيا له
محملا صحيحا وقد نقل الشيخ المجدد عن الشيخ الاكبر محي الدين بن العربي انه قد خصص بالرؤية على صورته التي كان النبي صلواته عليها وهي المدفونة في التربة المقدسة فلوراي انسانا على صورة الكوكب لا يكون رؤيته
حقيقة وقال السيد جمال الدين قيل معناه من راني باي صورة كانت فانه راي حقيقة لان تلك الصورة مثال لروح القدس سواء كانت صورته المنصوصة او غير ما فان الشيطان لا يتمثل بمثل على انزال
له صلوات ثم يبين ان يعلم ان لا يفتخر الراي ان امره باخر يخالف شرعا فان شرع الشريف بين لا يتصل بالاول وهذا مظلون والبقين لا يصادم النظر وقد خلط الشيطان في تلاوته سورة النجم بقوله تلك
الغرائب العلى وان شفا عتهن لشرب في مدرج الاصنام وسجد المشركون فرجا واهتم بذلك المسلمون ولم يشعروا النبي صلواته ولا اخبرته بك انتم بها شديدا حتى نزل وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبى الا اذا
تمنى الفئ الشيطان في امينته فيفسخ الشياطين ثم يحكم الشياطين فلما كان للشيطان مدخلا في مجلسه فما ظنك بعد وفاته لكن النبوت والقرارة على ذلك الامر مما في ذاته المكرم لانه ما ينطق عن الهوى
ان هو الا وحى يوحى فالغرض ان في المنامات واسرارها علما لا يعلمه كل احد من الناس وكان لمحمد بن سيرين علم في التعبير وله في ذلك غرائب منقولة في التواريخ ذكرها الامام اليافعي وغيره وقد بسط القول في
رؤيا النبي صلواته وغيره الشيخ الاكبر في المقصود والشيخ البغدادي في مكانه من شاء فليقرأه ١٢ انما **قوله** فقد راني قال الكرماني اي رؤيته ليست اغفان احلام ولا تخيلات الشيطان كما روى
فقد راي الحق ثم الرؤيا بخلق الله لا يشترط فيها مواجزة ولا مقابلة فان قيل كثيرا يروى على خلاف صفة ويراه شخصان في حالة في مكانين قلت ذلك طن الراي انه كذلك وقد يظن الظان بعض الخيالات
مرنيا لكون مرتبها يراها عادة فذات الشريعة هي مرتبة قطعا لا تخيال لير ولا ظن فان قلت الجزا هو الشرط قلت ادلا لا زمر اي فليست بشر فانه راي وقال الغزالي لا يريد ان راي جسمي . . . بل راي مثالا
صارا لا يتبادر بها معنى في نفس الير وصار وسيلة بين وبين في تعريف الحق اياه بل البدن في اليقظة ايضا ليس الا آلة النفس وكذا من راي الله بشال محسوس من نور يكون ذلك صلواتا واسطة في التعريف
فيقول الراي رايت الله تعالى لا بمعنى رايت ذاته والحق ان ما يراه حقيقة روح القدس صلواته ويعلم الراي كونه النبي صلواته بخلق علم لا يغير وقال الطبري قوله فقد راني اتحاد الشرط والجزا يدل على الباطنة اي
راي حقيقي على كماله لا بالاطلاق اي رؤياه صحيحة ليست يا صفات احلام ولا من تشبهات الشيطان اذ قد يراه على خلاف صفة او شخصان في حالة في مكانين وقال اخرون بل هو على ظاهره وخلاف
صفة تغيير في الصفة لا في الذات وكذا لو راه يامر بقتل من يحرم قتلها كان هذا صفة التخييل لا الحقيقة قال القاسمي لعله مقيد بما راه على صفة وان خالف كان دوي تاويل لا رؤيا حقيقة وهو ضعيف والصحيح
انه يراه حقيقة سواء كان على صفة او ظاهرا ودوي فيسري في موضع فقد راني والمراد جسدنا بل عصرة اي يوفق للجرة اليه او يري تصديق رؤياه في الآخرة او يراه رؤيته خاصة في القرب منه والشفاعة

حدثنا محمد بن ربح بن الليث بن سعد عن ابي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من راني في المنام فقد راني انه لا ينبغي للشيطان ان يثقل في صورتي **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وابو كريب قال ثنا بكر بن عبد الرحمن ثنا عيسى بن المختار عن ابن ابي ليلى عن عطية عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من راني في المنام فقد راني في المنام لا يثقل بي **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ثنا سعد بن يحيى بن صالح اللخمي ثنا صدقة بن ابى عمران عن عون بن ابى جحيفة عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من راني في المنام فكانما راني في اليقظة ان الشيطان لا يستطيع ان يثقل بي **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابو الوليد قال ابو عوانة ثنا عن جابر عن عمارة بن هاني عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من راني في المنام فقد راني فان الشيطان لا يثقل بي **باب الرؤيا ثلاث** **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا هروذة بن خليفة ثنا عوف عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الرؤيا ثلاث نبشري من الله وحديث النفس وتخويف من الشيطان فاذا راى احدكم رؤيا تعجبه فليقص ان شاء وان راى شيئا يكرهه فلا يقصه على احد وليقم يصلي **حدثنا** هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثنا يزيد بن عبيدة حدثنا ابو عبيد الله مسلم بن مشكور عن عوف بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الرؤيا ثلاث منها الهاويل من الشيطان ليحزن بها ابن ادم ومنها ما يرههم به الرجل في يقظته فيراى في منامه ومنها جزء من ستة واربعين جزء من النبوة قال قلت له انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم انا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم انما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن ربح بن الليث بن سعد عن ابي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا راى احدكم الرؤيا يكرهها فليصق عن يساره ثلاثا وليستعد با لله من الشيطان ثلاثا وليتعوّل عن جنبه الذي كان عليه **حدثنا** محمد بن ربح بن الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابى قتادة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الرؤيا من الله والحلم من الشيطان فان راى احدكم شيئا يكرهه فليصق عن يساره ثلاثا وليستعد با لله من الشيطان الرجيم ثلاثا وليتعوّل عن جنبه الذي كان عليه **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن العمري عن سعيد المقبري عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا راى احدكم رؤيا يكرهها فليصق عن يساره ثلاثا وليسأل الله من خيرها وليتعوّد من شرها **باب** من لعب به الشيطان في منامه فلا يحدث به الناس **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا محمد بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سعيد بن ابى حسين حدثنى عطاء بن ابى رباح عن ابى هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رأيت راسي ضرب فرأيتته يتدهده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعد الشيطان الى احدكم فيتهول له ثم يغدو ويخبر الناس **حدثنا** علي بن محمد ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابى سفيان عن جابر قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل وهو يخطب فقال يا رسول الله رأيت البارحة فيما يرى النائم كان عنقي ضربت وسقط رأسي فاتبعتة فاخذته قاعدته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لعب الشيطان باحدكم في منامه فلا يحدثن به الناس **حدثنا** محمد بن ربح بن الليث بن سعد عن ابى الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا حلم احدكم فلا يخبر الناس بتلعب الشيطان به في المنام **باب** الرؤيا اذا عبرت وقعت فلا يقصها الا على واحد **حدثنا** ابو بكر بن هشيم عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن عدس العجلي عن عمه ابى رضين انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا على رجل طائر فالتعب اذا عبرت وقعت قال والرؤيا جزء من ستة واربعين جزء من النبوة قلل واحسبه قال لا يقصها الا على واحد **باب** رأى على ما تعب الرؤيا **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غيرثباني ثنا الاعمش عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتبروها باسماؤها وكنوها بكناها والرؤيا لا اول عابرها **باب** من تحلم حلما كاذبا **حدثنا** بشر بن هلال الصواف ثنا عبد الوارث بن سعيد عن ايوب عن عكوفة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تحلم حلما كاذبا كلف ان يعقد بين شعيرتين ويعذب على ذلك **باب** اصدق

ثنا فليقصها ن فسقط ن فلا يحدث به

او يراه كشافا وعيانا بعد قطع الحلق وصفاء القلب كما نقل عن بعض الصوفاء بنو زبدة ماني شروح البخاري والمسلم وغيرهما ١٢ فخر **١** قوله وتخويف من الشيطان وفي رواية الرؤيا من تحمزين الشيطان اى من فعل الشيطان يعجب بالانسان ويريه ما يستره وله مكانة يحزن بنى آدم ١٢ انما **٢** قوله ومنها جزء من ستة واربعين الخ قال في النهاية اذا كان عمره ثلاثا وستين ومدة وجسه ثلاثا وعشرين ومدة الرؤيا ستة اشهر وروى جزء من خمس واربعين ووجه انما في اثناء السنة الثالثة بعد الستين وروى من اربعين فيجعل على من روى ان عمره ستين سنة قال النووي ووجه الطبري اختلاف الروايات في عدد ما هي جزء من باختلاف حال الالوان بالصلح والحق وقيل باعتبار النفس والجلى من الرؤيا وقيل كان مدة النبوة ثلاثا وعشرين ومدة الرؤيا قبلما ستة اشهر هي جزء من ستة واربعين وفيه نظر فلم يثبت ان مدتها قبلما ستة اشهر ولا انه اى بعد ما تامت كثيرة ولا انه لا يطرد في جميع الروايات ولو تكلف وقيل ان المنامات شبه ما حصل له ويستره من النبوة بجزء من ستة واربعين وكان له وجه **٣** قوله الرؤيا من الشيطان الخ علم من الشيطان ذكر في الجمع ما يراه النائم من قلب الرؤيا على الخير واليمن والحلم في السنن والقبح قوله فليصق عن يساره ثلاثا يعني طرد الشيطان **١٢** انما **٤** قوله الرؤيا على رجل طائر الخ رجل طائر كسر واو وكسوك جيم اى على رجل قد رجا وقتناه ما عن من خيرا وشرواه به الذي نسمه الله تعالى لصاحبنا من قولهم اقتسموا دارا فطافوا ستم فلان في نائيتها اى وقع سهمه وخرج وكل حركة من كلمته او شئ تجرى لك فهو طائر يعني الرؤيا اى التي يعبرها المعبر الاول فكانت على رجل طائر فسقطت حيث عبرت كما يسقط ما يكون على رجل طائر باد في حركة كذا في الجمع وقيل شبيه رجل طائر لانها لا يثبت في مكان فكذا الرؤيا متى لم تعبر لم تكن ثابتة فاذا عبرت سقطت واستقرت **١٢** انما **٥** قوله الرؤيا على رجل طائر الخ فان قيل كيف يكون على رجل طائر وكيف يوزعها بشره او تترجمه بتأخير الجبر وتفتح اذا عبرت وبها يدل على انما ان لم تعبر لم تفتح الجواب ان من قولهم هو على رجل طائر اذا لم يستقر يبريد لا يطمئن ولا يقف فالمراد انما تجول في الهواء حتى تعبر فاذا عبرت وقعت ولم يرد ان كل من عبر من الناس وقعت كما عبرت الالوان العالم المصيب الموفق وكيف يكون الجلى الخطفى ما يراه هو لم يصب ولم يقارب ولا الالوان كل رؤيا تعبرت اول لان اكثرها اصغاث اطلام فمنها ما يكون من غلبة طبيعة او حديث نفس او شيطان وانما الصحيحة ما ياتيه ملك الرؤيا عن ام الكتاب في الجن قال المغيرة **١٣** قوله اترها باسماؤها اى اخرجها تعبيرها من الاسم واجعلوه عبرة وقياسا له ما روى مسلم عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فيما يرى النائم كاني في دار عقبة بن رافع فاني تبارط من رطب ابن طاب فأولت ان الرفعة لاني الدنيا والناية في الاخرة وان ديننا قد طاب **١٣** انما **٥** قوله وكنوها بكناها الكنى جمع كنية من كوت عنه وكنت عنه اذا ادريت عنه غيره ادا مشلوا بالاشا اذا عبرت بما وهى التي يضر بها ملك الرؤيا للرجل في منامه لا يبنى بها عن اعيان الامور كتولهم في تعبير النخل انسانا جال ذووا حساب من العرب وفي الجوز انسانا جال من العجم لان النخل اكثر ما يكون في بلاد العرب والجوز اكثر ما يكون في بلاد العجم ذكره في الجمع **١٣** انما **٦** قوله من تحلم حلما كاذبا اى ادعى الرؤيا كاذبا كلف ان يعقد بين شعيرتين وانما زاد عطفه مع ان كذب في منامه لا يزيد على كذب في يقظته لان الرؤيا بحكم هذا الحديث جزء من النبوة وهى وحى

الناس رؤيا اصد قههم حديثا **حدثنا** احمد بن عمرو بن السرح المصري ثنا بشير بن بكر ثنا الوزاعي عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرب النوات لم تكذب رؤيا المؤمن تكذب واصد قههم رؤيا اصد قههم حديثا ورؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزء من النبوة **باب** تعبيل الرؤيا **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب المدني ثنا سيف بن عبيدة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل منصرفه من احد فقال يا رسول الله اني رأيت في المنام ظلة تنطف سمناء وعسلا ورأيت الناس يتكفون منها فاستكثرت والمستقل ورأيت سببا واصلا الى السماء رأيتك اخذت به فعلوت به ثم اخذ به رجل بعدك فعلا به ثم اخذ به رجل بعده فعلا به ثم اخذ به رجل بعده فاقطع به ثم وصل له فعلا به فقال ابو بكر دعني اعبرها يا رسول الله قال اعبرها قال اما الظلة فالاسلام واما ما ينطف منها من العسل والسمن فهو القرآن حلاوته وليته واما ما يتكفف منه الناس فالخذ من القرآن كثيرا وقليلا واما السبب الواصل الى السماء فما انت عليه من الحق اخذت به فعلا بك ثم اخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم اخذ فينقطع به ثم يصل له فيعلو به قال اصبت بعضا واخطأت بعضا قال ابو بكر اسمت عليك يا رسول الله لتخبرني بالذي اصبت من الذي اخطأت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقسم يا ابا بكر **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال كان ابو هريرة يحدث ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله رأيت ظلة بين السماء والارض تنطف سمناء وعسلا فذكر الحديث ثم اخذت نوحه **حدثنا** ابراهيم بن المنذر المحزبي ثنا عبد الله بن معاذ الصنعاني عن معمر بن الزهري عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر قال كنت غلاما شابا غريبا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنت ابني في المسجد فكان من رأيي من رأيي ياقصها على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اللهم ان كان لي عندك خير فارني رؤيا يعبرها لي النبي صلى الله عليه وسلم فممت فرايت ملكين اتياني فانطلقا بي فليقهما فلك اخبر فقال لم ترع فانطلقا بي الى النار فاذا هي مطوية كطي البير واذا فيها ناس قد عرفتهم بعضهم فاخذوا بي ذات اليمين فلما اصبت ذكرت ذلك لحفصة فرفعت حفصة انها قصتها علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان عبد الله رجل صالح لو كان يكثر الصلوة من الليل قال فكان عبد الله يكثر الصلوة من الليل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا الحسن بن موسى الاشيب ثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن المسيب بن رافع عن خريشة بن الحر قال قلت للمدينة فجلست الى شيخة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فجاء شيخ يتوكأ على عصي له فقال القوم من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا فقام خلف سارية فصلى ركعتين فقامت اليه فقلت له قال بعض القوم كذا وكذا قال الحمد لله الجنة لله يبي عليها من يشاء واني رأيت علي عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤيا رأيت كان رجلا اتاني فقال لي انطلق فذهبت معه فسلك بي في منهج عظيم فعرضت علي طريق علي يسارني فاردت ان اسلكها فقال انك لست من اهلها ثم عرضت علي طريق عن يميني فسلكتها حتى اذا انتهيت الى جبل زلق فاخذ بيدي فزجني فاذا انا على ذروته فلما اتقارولها ناسك واذا عمود من حديد في ذروته حلقة من ذهب فاخذ بيدي فزجني في حق اخذت بالعدوة فقال استمسك قلت نعم فضرب العمود برجلي فاستمسكت بالعدوة فقال قصصتها علي النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت خيرا اما المنهج العظيم فالمحشر واما الطريق التي عرضت عن يسارك فطريق اهل النار ولست من اهلها واما الطريق التي عرضت عن يمينك فطريق اهل الجنة واما الجبل الزلق فمنازل الشهداء واما العروة التي استمسكت بها فعروة الاسلام فاستمسك بها حتى يموت فاذا رجوان اكون من اهل الجنة واذا هو عبد الله بن سلام **حدثنا** محمود بن غيلان ثنا ابو اسامة ثنا بريدة عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهبت وهي الى انهما يامة او هجر فاذا هي المدينة يثرب ورأيت في رؤياي هذه اني هزنت تسيفا فاقطع صدره فاذا هو اصيب من المؤمنين يوما واحد ثم هزنته فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفقه واجتمعا المؤمنين ورأيت فيها ايضا بقرا والله خير فاذا هم النفر من المؤمنين يوما واحد واذا الخير ما جاء الله به من الخير وحده وثواب الصدق الذي اتانا يومئذ **حدثنا** ابو بكر بن

المسلم نقرأ انانا لله

فالكذب في كذب على الله وهو اعظم فريضة من الكذب على الخلق او على نفسه وقال الكرماني الرؤيا والحلم مترادفان لغته والتفويض شرعي والتكليف بالحقد نوع تعذيب فلا يدل على تكليف بالاطلاق انتهى **١٢** قوله اذا قرب الزمان الخ اي اقتراب اوان فناء اشارة الى قرب القيامة لان الشيء اذا قل تقارب اطرافه وفي حديث الزمان حتى يكون السنة كسنة المديث وهو زمان المديث وقيل يقتررب زمان الموت وصاد الرجل في سن الكهولة لا اعتدال الطبع حينئذ وقيل الادب تساوى الزمان بين الصيف والشتاء وحينئذ يتبدل مزاج الانسان لعدم فساد الاغلاط الروية لان وسادس النفس الكرماني يكون من قلبه اللطاف فالدموي شارب الحمر والصفراوي يرى النيران **١٣** انما **١٤** قوله اني رأيت في المنام ظلة تنطف سمناء وعسلا والذئب النطف تنطف اي تقطر قليلا قليلا قوله ويتكفون اي ياخذون بالاكف فتمت المستكثرت في الاخذ وتمت المستقل في السبب هو الجبل والواصل من الوصول بمعنى الوصول والافخذون بالسبب اللغز والذئب النطف هو من لدها بل الشوري بثمان **١٥** قوله اصبت بعضا واخطأت بعضا قال الكرماني الخطا تعبيل السمن والعسل بالقران وحسن تعبيلها بالكتاب والسنة او اقاربه للتعبير بحضوره صلعم او قوله لم يصل له فاعلم ان الرؤيا الا الوصول وهو قد يكون لغيره او ترك تعيين الرجال الآخذين بالسبب ولم يبين صلعم خطاه لظاه سدفية مثل بيان قتل عثمان وفي الكرماني مبادرة الصديق توجيه بينهم وباراه بمقسم نحن بما لا مفسدة فيه او بما لا يكون فيه الملاح على الغيب انتهى وقال النووي الخطا في لم يصل له فحلوه بعثمان قد خلغ دولي غيره فالصواب ان محل وصل على ولاية غيره من قوم ولم يبينه مفسدة في بيان الحروب والفتن انتهى **١٦** قوله اصبت بعضا الخ قيل الاول برك اميت في التعبير واخطأت في ترك الادب حيث لم تكن في التعبير وقيل لان اللاحق لان تعبيل العسل والسمن بالكتاب والسنة وان ذكر في التعبير القران فقط **١٧** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **١٨** انما **١٩** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٢٠** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٢١** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٢٢** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٢٣** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٢٤** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٢٥** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٢٦** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٢٧** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٢٨** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٢٩** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٣٠** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٣١** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٣٢** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٣٣** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٣٤** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٣٥** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٣٦** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٣٧** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٣٨** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٣٩** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٤٠** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٤١** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٤٢** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٤٣** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٤٤** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٤٥** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٤٦** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٤٧** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٤٨** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٤٩** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام **٥٠** قوله قول في منج هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزق الذي يزل عليه الاقدام

ابن شيبه ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت في يدي سوارين من ذهب
 فنفختهما فاولتهما هذين الكذا ابن مسيلة والعنسي **حدثنا** ابو بكر ثنا معاوية بن هشام ثنا علي بن صالح عن سماك عن قابوس قال قالت ام
 الفضل يا رسول الله رأيت كان في بيتي عضوا من اعضائك قال خيرا رأيت تلد فاطمة غلاما فترضيه فولدت حسينا وحسنا فارضته بلبين
 ثم قالت بجمت به النبي صلى الله عليه وسلم فوضعت في حجره فقال فضربت كتفه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجعت ابني رحمتك الله **حدثنا**
 محمد بن بشر ثنا ابو عامر اخبرني ابن جهم اخبرني موسى بن عقبة اخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر عن رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم
 قال رأيت امرأة سوداء تاتر الرأس خرجت من المدينة حتى قامت بالمهيعة وهي الجحفة فاولتها وباء بالمدينة فنقل الى الجحفة **حدثنا** محمد
 ابن ربح انبا الليث بن سعد عن ابن الهادي عن محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن طلحة بن عبيد الله ان رجلين من بلي
 قد ما على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اسلامهما جميعا فكان احدهما اشدا اجتهادا من الاخر فغزا المجتهد منهما فاستشهد ثم مكث
 الاخر بعد سنة ثم توفي قال طلحة فرأيت في المنام بيننا انا عند باب الجنة اذا انا بهما فخرج خارج من الجنة فاذا الذي توفي الاخر منهما ثم
 خرج فاذا الذي استشهد ثم رجع الى فقال ارجع فانك لم يأن لك بعد فاصبر طلحة يحدث به الناس فحبوا لذلك فبلغ ذلك رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وحدثوه الحديث فقال من ابى ذلك تعجبون فقالوا يا رسول الله هذا كان اشدا للرجلين اجتهادا ثم استشهد هذا دخل
 هذا الجنة قبله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس قد مكث هذا بعد سنة قالوا بلى قال وادرك رمضان فصامه وصلى كذا وكذا
 من سجدة في السنة قالوا بلى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فما بينهما بعد ما بين السماء والارض **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا ابو بكر
 الهذلي عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكره الغل واحب القيد القيد ثبات في الدين بسم الله الرحمن
 الرحيم **ابواب الفتن باب الكف عن قول لا اله الا الله** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا ابو معاوية وحفص بن غياث عن الاعمش عن
 ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دما ثم هرو
 اموالهم الا بوجعها وحسابهم على الله عز وجل **حدثنا** اسويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا لا اله الا الله عصموا مني دما ثم هرو اموالهم الا بوجعها وحسابهم
 على الله **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا حاتم بن ابي صغيرة عن النعمان بن سالم بن عمرو بن اوس اخبرني ان
 اباة اوسا اخبرني قال انا لقعد عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقص علينا ويذكرنا اذا اتاه رجل فساربه قال النبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا
 به فاقتلوه فلما ولي الرجل دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل تشهد ان لا اله الا الله قال نعم قال اذهبوا فخلوا سبيله فانما امرت
 ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا فعلوا ذلك حرو على دما وهم واهلهم **حدثنا** اسويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن
 عاصم عن الشيبان بن السهمي عن عمران بن الحصين قال اتى نافع بن الازرق واصحابه فقالوا هلكت يا عمران قال ما هلكت قالوا بلى قال ما
 الذي اهلكني قالوا قال الله قاتلوهم حتى لا تكون قنته ويكون الدين كله لله قال قاتلناهم حتى نفيناهم فكان الدين كله لله ان شئتم
 حدثتكم حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا وانت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم شهدت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وقد بعث جيشا من المسلمين الى المشركين فلما لقوهم قاتلوهم قتلا شديدا فغنموهم اكتابهم فحمل رجل من لحمي على رجل
 من المشركين بالرحم فما غشيته قال اشهد ان لا اله الا الله في مسلم فطعنه فقتله فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت
 قال وما الذي صنعت مرة ومرة فاخبره بالذي صنع فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فهلا شققت عن بطنه فعملت ما في قلبه قال

نك معاوية ٢ وباء المدينة نقل ٣ عصموا بها ٤ بطنه

كذا قال النووي كناية من اصابتهم يوم اهدى ١٢ ابحاح **١** قوله سوارين من ذهب فانما يعبر بالذهب من الذهب الذي الباطل الرائل والفضى قتله فيروز الديلمي في مرض وفاته صلعم والمسيحة
 قتله وحشي قاتل حمزة في خلافة الصديق ١٣ ابحاح **٢** قوله بلين قثم هو ابن عباس وام الفضل زوجته كمن يشك عليه ان قدوم ام الفضل على النبي صلعم سنة الفتح وهي سنة ثمانية من الهجرة و
 ذاك الزمان كان الحسن والحسين فيلجان لان ولادة الحسن في السنة الثالثة وولادة الحسين في الرابعة غاية ما في الباب لوضع رواية تنادي على حسب ما ذكر ابن الاثير في اسد الغابة ابن ولادة ابي الحسين
 سنة ست وخمسة اشهر ونصف فعلى هذا ولادة في رجب سنة السابع من الهجرة وقدوم ام الفضل في رمضان في التاسع فعلى هذا يكون بين الولادة والقدوم سنتان وشهران فينطبق على مذهب ابي حنيفة بان
 الرضا ثلاثين شهرا والاشد علم ١٤ ابحاح **٣** قوله حتى قامت بالمهيعة هي الجحفة قال في النارية وهي ميقات اهل الشام وبها غدرتهم وهي شديدة الوغم قال الاصمعي لم يولد بعد غيرهم احد فاش الى ان
 يحكم الا ان يتول منها ١٥ قوله اكره الغل لانه صفة اهل النار قال الله تعالى ان الغلال في اماكنهم والسلاسل يسبحون في الحميم ثم في النار يسجرون ١٦ ابحاح **٤** قوله القيد ثبات في
 الدين قال البخاري في سنة لانه ينزع من القلب وكذا الودع ينزع من التسلب في المشيئة وبها اذا كان مقيدا في مسجد او في عمل الخيرات وسبل الطاعات فان راه سافر ففوا قامته من السفر وان
 رآه مريض او مجوس طال مرضه وجهد او كرب طال كرب والغل كقول الله تعالى قلت ايديهم ولعنوا وقد يكون بخلا وقد يكون بان يرى رجل صالح روى انه رأى ابو بكر رضي الله عنه فاجبره فقال
 الله اكره جمع يمدى عن الشر الى يوم القيامة انتهى ١٧ **٥** قوله الا بوجعها اي بحق تلك الكلمة وفي رواية البخاري الا بوجعها واحد قال في الجمع الا بوجعها من قتل نفيس او صبر
 او طمره اطلاق ما لم اذكر صلوة قلت لمن الاخير يومه بيب الشافعي ١٨ ابحاح **٦** قوله امرت ان اقاتل الناس قال البيهقي اذا قال من اشترط بقاءه رئيس امرت فممن منه ان الرئيس امره
 فقول النبي صلعم امرت بغيره وان الله امره واذا قال الصالح امرت فممن امره انتهى وقال الخطابي ومن لم يعلم ان المراد بهذا اي بالناس اهل الاوثان دون اهل الكتاب لا يتم يقولون لا اله الا الله
 ثم يقاتلون ولا يرفع عنهم السيوف انتهى وقال الطبري اكثر الشارحين قالوا لو اريد بالناس عبدة الاوثان دون اهل الكتاب والنظا هو العموم والاستغراق قال تعالى قل يا ايها الناس اني رسول الله ايكلم جميعا
 الآية انتهى قوله حرم على دما واهلهم وفي صلعم فقد عصم معنى ما لو ونفسه قال القاضي اخصاص عصمة اللال والنفس من قال لا اله الا الله لغيره عن الاجابة الى الايمان وان المراد بهذا المشرك والعرب واهل
 الاوثان ومن لا يوردونهم كانوا اول من دعى الى الاسلام وقول عليه فاما غيرهم ممن يقرب بالتوجه فلا يكفى في عصمته بقوله لا اله الا الله وكان يقولوا في كفره وهي من اعتقاده فلذلك جازى في المدينة الاخر وان
 رسول الله ويقيم الصلوة ويؤتي الزكاة انتهى وقال النووي ولا بد من هذا من الايمان بجميع ما جاء به رسول الله صلعم كما جازى في الرواية الاخرى لابي هريرة المذكورة في صلعم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله ويؤمنوا
 بي وبما جئت به انتهى بنزاهة ما في الشرح ١٩ **٧** قوله فلما شققت عن بطنه اي عنك انما كلفنا بالعمل بالظاهر وما نطق به اللسان واما القلب فليس لك طريق الى معرفة ما فيه فانكر
 عليه امتناعه من العمل بالظاهر باللسان وقال افلا شققت عن قلبه لتسخر بالظالم بالقلب واعتقد باوكانت فيه ام لم تكن فيه بل جرت على اللسان فبسط يعني وانست لست بقاد على هذا وقصر على اللسان

يا رسول الله لو شققت قلبه لكنت اعلم في قلبه قال فلا وانت قبلي ما تكلم به ولا انت تعلم في قلبه قال فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يلبث الا يسيرا حتى مات فدنا فاصبح على ظهر الارض فقال للعل عد وانبشه فدنا ثم امرنا ناعلمنا ناعلمنا فاصبح على ظهر الارض فقلنا لعل الغلمان نعضوا فدنا ثم حرسناه بافئتنا فاصبح على ظهر الارض فالفينا في بعض تلك الشعاب **حدثنا** اسمعيل بن حفص اليربلي ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن السميط عن عمران بن الحصين قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فحمل رجل من المسلمين على رجل من المشركين فدكر الحديث وزاد فيه فنبذته الارض فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم وقال ان الارض لتقبل من هو اشرف منه ولكن الله احب ان يريك تعظيم حرمة لاله الا الله **باب** حرمة دماء المؤمنين وماله **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس ثنا الاعمش عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع الا ان احرم الايام يومك وهذا الاوان احرم الشهر شهركم وهذا الاوان احرم البلد بلدكم هذا الاوان دماءكم واموالكم عليكم حرام حرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الاهل بلغت قالوا نعم قال اللهم اشهد **حدثنا** ابو القاسم بن ابي خزيمة نصر بن محمد بن سليمان الحمصي ثنا ابي ثناء عبد الله بن ابي قيس المصري ثنا عبد الله بن عمر وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بالكعبة ويقول ما اطيبك ما اطيبك ما اعظمك واعظم حرمتك والذي نفس محمد بيده لحرمة المؤمن اعظم عند الله حرمة منك ماله ودمه وان نظن به الا خيرا **حدثنا** يكر بن عبد الوهاب ثنا عبد الله بن نافع ويونس بن يحيى جميعا عن داود بن قيس عن ابي سعيد مولى عبد الله بن عامر بن كريز عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه **حدثنا** احمد بن عمرو ابن السرح المصري ثنا عبد الله بن وهب عن ابي هاشم عن عمرو بن مالك الجعفي ان فضالة بن عبيد حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن من آمنه الناس على اموالهم وانفسهم والمهاجر من هجر لخطايا والذنوب **باب** النهي عن النهية **حدثنا** محمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالوا ثنا ابراهيم بن ثناء بن جديج عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انتهب نهبه مشهورة فليس منا **حدثنا** عيسى بن حماد بن ابي الليث بن سعد عن عقيل بن ابي شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزن في الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يتهب نهبه يرفع الناس اليه ابصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن **حدثنا** حبيد بن مسعدة ثنا يزيد بن زريع ثنا حميد ثنا الحسن بن عمران بن الحصين بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من انتهب نهبه فليس منا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن سواك عن ثعلبة بن الحكم قال اصبنا غنما للعدو فانتهبناها فصبنا قدورنا فامر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدور فامرنا فاكفوت ثم قال ان النهية لا تحل **باب** سباب المسلم فسوق وقتاله كفر **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس ثنا الاعمش عن شقيق بن ابي صالح قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن الحسن الاسدي ثنا ابو هلال عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سباب

في قول ابن ماجه عن ابي بكر رواه وحده

ولا تطلب غيره ١٢ لودي له قوله في حجة الوداع العرف في الرواية بطبع الحارث وقال الهروي وغيره من اهل اللغة المسموع من العرب في واحدة الحجية بكسر الهمزة والقول والقياس فتحيا كونها اسما للرة الواحدة وليست عبارة عن الهيئة حتى تكسر قالوا فبجوز كسر السماع والفتح بالقياس انتهى وسميت بذلك لان النبي صلعم ودور الناس فيها وادلم في خطية فيها المراد بهم تبليغ الشرع الى من فاب وقال الا فيبلغ الشاهد الثاني وقوله كرمته يومكم اي كرمته انتاك الدم والاموال والاعراض في هذا اليوم والشهر والبلد ولا يلزم تشبيه الشيء بنفسه فان الثانية انظروا وسلم عند الختم ومعنى الحديث ان دماؤكم واموالكم محرمة شديدا وفي هذا دليل بعزب الامثال والحاق النظر بالنظر قياسا ١٢ ففسر **قوله** وان نظن به الا خيرا الظاهر ان عطف على ماله ودمه وبما مع ما عطف عليها بالجر بدل من المؤمن في قوله حرمة المؤمن اي حرمة مال المؤمن ودمه وحرمة الظن به سوى الزيادة من حرمة منك اي حرام علينا ان نظن بالاسلم الا ظن الخير قال في الجمع هو تحريم الظن بالسوء على المسلمين وفيما يجب له القطع في الاعتقادات فلا ينافي في من المجتهد والمقلد في الاحكام والمكلف في المشبهات ولا حديث الزم سؤ الظن فانه في احوال نفسه فاصح ان لا يختلط بكل واحد من الناس ويحذر بدمه وماله لا سيما في زماننا لكثرة النزاع والغرور وقد وردوا حتر سوا من الناس سواد الظن وما رواه الطبراني في الاوسط وابن عدي في الكامل ذكره السيوطي في الجامع الصغير وانما قال حرمة المؤمن اعظم عند الله حرمة منك لان فيم الابنبار والصلاة والارباب النور الاول الحمدي صلعم وانما شرف الكعبة لتعبد المؤمن اليه فبذلك يدل على سجودية وان السجودية لا تدل على الفضيلة الكلية وفضل الكعبة فضل جزئي وفضل الانسان كمال ومثال ان بيننا صلعم امر باتباع المللة الا براهمية بسبب فضل هو النحلة فانه عليه السلام رئيس ذلك المقام بغيره فتح لافهم بغير صلعم لئلا ذلك المقام بذكره باتباع عليه السلام ١٢ انما **قوله** وعرضه هو بكسر عين قال في النهاية هو موضع المدح والذم من الانسان سواد كان في نفسه او سلفه او من يلزم امره وقيل هو جانه الذي يهونه من نفسه وجبه وبما هي عنه ان يتحقق وتكلم وقيل نفسه ويدر لا غير انتهى ١٢ **قوله** المؤمن من امنه الناس اي الكامل لان مادة الايمان الامن وكذا في المباح لان الهجرة من دار الكفر الى دار الاسلام جملة متداوان السكون في دارهم خطية فيه بهجرة كبرى وهي هجرة صفري كما ان جساد النفس الجواد والكروم وجاهد الكفار الجواد والاصغر كما روى رجستان الجواد والاصغر الجواد والاكبر انما **قوله** نبيه مشورة صفة كاشفة للنية لان النية اكثر ما يكون بالشرة والفسق الظاهر انه من الفسق الخفي ١٢ انما **قوله** لا يزن في الزاني حين يزني وهو مؤمن في رواية التوبة معروضة بعد قال النووي هذا الحديث مما اختلف العلماء في معناه فالقول الصحيح الذي قاله المحققون ان معناه لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الايمان وبما من الاعتقاد ان تطلق على نفي الشيء ويراد نفي كماله ومختاره كما يقال الامام نفع ولا مال الا الا اهل ولا يعيش الا عيش الآخرة وانما تأولناه على ما ذكرناه لمديته الي ذر وغيره من قال لا الا الشر دخل الجنة وان زنا وان سرق وحديث عبادة بن الصامت الصحيح المشهور انهم باجوه صلعم على ان لا يسرقوا ولا يزنوا ولا يهتدوا الى اهلهم عليه السلام فمن وفي منكم فاجره على الشر ومن فعل شيئا من ذلك فوجب في الدنيا فهو كفارة ومن فعل ولم يعاقب فوال الله ان شاء عنى عنه وان شاع به فذات الحديثان مع نظائرها في الصحيح مع قول الشرع ومن ان الشر لا يخفى ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء مع اجماع اهل الحق على ان الزاني والسارق والقاتل وغيرهم من اصحاب الكبار غير الشرك لا يكفرون بذلك بل هم مؤمنون ناقصوا الايمان ان تابوا اسقطت عقوبتهم وان ماتوا مصرين على الكبار تركوا في النية فان شاء الله تعالى عفا عنهم واذا علم الجنة لولا ان شاع به ثم اذ علم الجنة فكل هذه الدلائل تفسرنا في تأويل هذا الحديث وشبهه ثم ان هذا التأويل ظاهر شائع في اللغة مستعمل فيها كثيرا ولذا ورد حديثان مختلفان في ارجح الجمع بينهما وقد وردوا بهنا فوجب الجمع وقد جمعناه وتاويل بعض العلماء هذا الحديث على من فعل ذلك مستلما مع علمه بوجوه الشرع يتبرحه وقال الحسن واليوسف محمد بن جرير الطبري معناه ينزع منه اسم المدح والذي يسمى براديا الله المؤمنين ويستحق اسم الذم فيقال سارق وزان وفاجر فاسق وصحى عن ابن عباس ان معناه ينزع من زولا الايمان وفيه حديث مرفوع وقال ابن المسيب ينزع منه بصيرته في طاعة الله تعالى وذهب الازهرى الى ان هذا الحديث وما اشبهه يؤمن بها وتقر على ما جاءت ولا ينافي في معناها وانما لا تعلم معناها وقال امرؤ القيس من تلمك انتمى وقال القاصي اشار بعض العلماء الى ان ما في هذا الحديث تشبيه على جميع انواع المعاصي والتمتع منها فبذلك بالزنا على جميع الشبوات وبالسرق على الرغبة في الدنيا والحرام وبالزنا على جميع ما يهون الله تعالى ويوجب العقاب من حقوقه وبما لا تناب الموصوف على الاستخفاف بعبادة الله وترك توقيرهم والياء منهم وجمع الدنيا من غير وجهها انتهى قلت هذا ذهب اهل الحق وخالفت المعتزلة في هذا فقالوا انكم لو انكم انتم كالفرون ويرد قولهم هذا الكتاب والسنة والايام كما لا يخفى بهذا قيل في هذا المقام ١٢ ففسر **قوله** ان النهية لا تحل بل لان المال غير مقسوم مشاع ملك الغائبين ١٢ انما **قوله** سباب

صلى الله عليه وسلم

المسلم فسوق وقتاله كفر **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن شريك عن ابي اسحق عن محمد بن سعد عن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر **باب** لا ترجعوا بعدي كفرا يضرب بعضكم رقاب بعض **حدثنا** محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قال ثنا شعبه عن علي بن مردك قال سمعت ابا زرعقة بن عمرو بن جدير يحدث عن جدير بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حجة الوداع استنصت الناس فقال لا ترجعوا بعدي كفرا يضرب بعضكم رقاب بعض **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا الوليد بن مسلم اخبرني عمير بن محمد عن ابيه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويحكم او ويلكم لا ترجعوا بعدي كفرا يضرب بعضكم رقاب بعض **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابي ومحمد بن بشر قال ثنا اسمعيل عن قيس عن الصنابغ الاحمسي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اني فرطكم على الحوض واني مكاثركم الامة فلا تقتلن بعدي **باب** المسلمون في ذمة الله عز وجل **حدثنا** عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار والحصى ثنا احمد بن خالد الوهبي ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة المأجشون عن عبد الواحد بن ابي عون عن سعد بن ابراهيم عن حابس اليماني عن ابي بكر الصديق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى الصبح فهو في ذمة الله فلا تخفروا الله في عهده فمن قتله طلبه الله حتى يكبه في النار على وجهه **حدثنا** محمد بن بشر ثنا روح بن عباد ثنا اشعث عن الحسن بن سمره بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى الصبح فهو في ذمة الله عز وجل **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا حماد بن سلمة ثنا ابو الهيثم بن يزيد بن سفيان سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن اكرم على الله عز وجل من بعض ملائكته **باب** العصبية **حدثنا** بشر بن هلال الصواف ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا ايوب عن غيلان بن جدير عن زياد بن رباح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل تحت راية عمية يدعوا الى عصبية او يغضب لعصبية قتلته جاهلية **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا زياد بن الربيع الحمدي عن عباد بن كثير الشامي عن امرأة منهم يقال لها فسيلة قالت سمعت ابي يقول سألت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله امن العصبية ان يحب الرجل قومه قال لا ولكن من العصبية ان يعين الرجل قومه على الظلم **باب** السواد الاعظم **حدثنا** العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا معان بن رفاعة السلامي حدثني ابو خلف الاعشى قال سمعت انس بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان امة لا تجتمع على ضلالة فاذا رأيتم اختلافا فعليكم بالسواد الاعظم **باب** ما يكون من الفتن **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير وعلي بن محمد قال ثنا ابو مغوية عن الاعشى عن رجاء الانصاري عن عبد الله ابن شداد بن الهاد عن معاذ بن جبل قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما صلوة فاطال فيها فلما انصرف قلنا وقالوا يا رسول الله اطلت اليوم الصلوة قال اتي صلوت صلوة رغبة ورهبة سألت الله عز وجل لامق ثلثا فاعطاني اثنتين ورد علي واحدة سألته ان لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم فاعطانيها وسألته ان لا يهلكهم غرقا فاعطانيها وسألته ان لا يجعل بأسهم بينهم فردها علي **حدثنا** هشام بن عمار ثنا محمد بن شعيب بن شابور ثنا سعيد بن بشير عن قتادة انه حدثهم عن ابي قلابة الجرمي عبد الله بن زيد عن ابي اسمعيل الجرمي عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نزلت لي الارض حتى رأيت مشارقها ومغاربها وأعطيت الكافرين الاصفر والاحمر والابيض يعني الذهب والفضة وقيل لي ان ملكك الي حيث ذوى لك واني سألت الله عز وجل ثلثا ان لا يسلط علي امة جوعا فيهلكهم به عامة وان لا يلبسهم شيئا ويذيق بعضهم بأس بعض وانه قيل لي اذا قضيت قضاء فلا مرد له واني لن اسلط علي امة جوعا فيهلكهم ولن اجتمع عليهم من بين اقطارها حتى يفى بعضهم بعضا ويقتل بعضهم بعضا واذا وضع السيف في امتي فلن يرفع عنهم الي يوم القيمة وان مما

الملائكة الاختلاف اني اذا قضيت ع قتل فقتلته

المسلم فسوق الخ قال النودي السب في اللغة الشتم والكلم في عرض الانسان بما يجير والفسق في اللغة الخروج والمراد به في الشرع الخروج عن الطاعة ولما معنى الحديث نسب المسلم بغير حق حرام يا جماعة الامم فما علمه فاسق كما اخبره النبي صلعم ولما قال بغير حق فلا يكفر به منه اهل الحق ككفر اخرج به عن الملة الا اذا استعمله فاذا اقر هذا فيقول في تأويل الحديث اقوال اعداها ان في الاستعمل والثاني ان المراد ككفر الاحسان والنعمة والنعمة الاسلام لا ككفر الجور والثالث ان المراد ككفر الايمان ككفر الكفار ثم ان الظاهر من قتاله المقاتلة المعروفة وقال القاضي وبنو نون ان المراد بالمشاورة والمدافعة انتهى ١٢ **باب** قول لا ترجعوا بعدي كفرا الخ قيل في معناه سبعة اقوال اعداها ان ذلك كفر في حق المستعمل بغير حق والثاني ان المراد ككفر النعمة وحق الاسلام والثالث ان المراد ككفر بآداب الدين والرابع ان المراد حقيقة الكفر ومعناه لا تكفروا بل ودموا مسلمين والسادس حكاية الخطابي وغيره ان المراد بالكفار المشكرون بالاسلح يقال تكفر الرجل بسلاحه اذا لبسه قال الازهري في كتابه تهذيب اللغة يقال لايسلح ككفر والسلاح ككفر والسلاح ككفر في معنى لا يكفر بعضكم بعضا فتستعملوا قتال بعضكم بعضا والظاهر الاقوال الرابع وهو اختيار القاضي عياض وقوله بعدي فقال الطبري معناه بعد فراقي من موطني هذا وكان هذا يوم النحر مني في حجة الوداع او يكون بعدي اي خلا في اي لا تخلفوني في انفسكم بغير الذي امرتكم به او يكون تحقق صلعم ان هذا لا يكون في حياته فنما هم منه بعد مائة انتهى ١٢ لودي **باب** قول من قاتل تحت راية عمية الذم عليه وبنوا بكره يموم وبنوا مشدتين اي الامم الامم لا يستبين وجهه كقاتل القوم عصبية فهو فصيلته من العمى القتالة والعصبية معاونة ظلم للتعصب والمهامة والموافقة عن يديك امره او تلتزمه لغرض وقوله فقتلته جاهلية اي من صليح اهل الجاهلية والكفر والجاهلية زمان الفترة بين نبينا وعيسى عليهم الصلوات ١١٢ **باب** الحامير **باب** قول عليكم بالسواد الاعظم اي حلة الناس ومعظمهم الذين يجتمعون على طاعة السلطان وسلوك النجح المستقيم كذاني المجمع فهذا الحديث معيار عظيم لاهل السنة والجماعة شكر الله صلعم فانهم هم السواد الاعظم وذلك لا يحتاج الي برهان فانك لو نظرت الي اهل الارباب واجمعهم مع انهم اثنان وسبعون فرقة لا يبلغ عددهم عشر اهل السنة واما اختلاف الجته من فيما بينهم وكذلك اختلاف الصوفية الكرام والمحدثين المعظموا للقران الاعلام فواختلاف لا يضل احد من الاخر بل قيل الصوفية بغير ما تناقروا وقال الشيخ الاسلام الانصاري اي ما لم يامر احد من الاخر بالعرف والارشاد واعتناء النبيات لم يكن فيهم خير قال امام الحرميين السيوطي في اتام الدراية فاعتقد ان امانا الشافعي وما كانا ابا حنيفة واهم رضى الله تعالى عنهم وسائر الائمة على الهدى من ربه في العقائد وغيرها ونعتقد ان الامام ابا الحسن الشافعي امام في السنة اي الطريقة المعتقدة وقد موه فيها على غيره ونعتقد ان طريقة ابي القاسم الجنيد سيد الطائفة الصوفية علماء وطريق مقدم فموهال عن الهدى واذر على التسليم والتسليم والتسليم عن النفس بين على الكتاب والسنة كذاني بحسب الداهب ١١٢ **باب** قول زويت لي الا ارض اي جمعت في هذا الحديث اشارة الى ان ملكه يكون معظم امتداده في جهتي الشرق والمغرب وكذا وقع قوله النودي قلت وفي هذا الحديث معجرات ظاهرة وقد وقعت كلها بمحمد الله فقد بلغ من اول المشرق من بلاد الترك الي اخر المغرب من بحر الاندلس وبلاد البربر ولم يتسع في الجنوب والشمال والمراد بالكنس كنس كسرى وقصر ملك العراق والشام

اتقون على أمتي أمة متعلمين وستعبد قبائل من أمتي الأوثان وستلحق قبائل من أمتي بالمشركين وإن بين يدي الساعة فجاليين كذا بين قريبا من ثلاثين كلهم يزعمانه نبى ولن تزال طائفة من أمتي على الحق منصورين لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله عز وجل قال أبو الحسن لما فرغ أبو عبد الله من هذا الحديث قال ما أهوله **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن زينب ابنة أم سلمة عن حبيبة عن أم حبيبة عن زينب بنت جحش أنها قالت استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محمر وجهه وهو يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج وعقد بيده عشرة قالت زينب قلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال اذا كثرت الخبيث **حدثنا** راشد بن سعيد الرطبي ثنا الوليد بن مسلم عن الوليد بن سليمان بن ابي السائب عن علي بن يزيد عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن يصمغ الرجل مؤمنا ويمسح كافر الا من احياه الله بالعلم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غيرثا ابو مغوية وابي عن الاعمش عن شقيق عن حذيفة قال كنا جلوسا عند عمر فقال ايكم يحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة قال حذيفة فقلت انا قال أنك لجرى قال كيف قال سمعته يقول فتنه الرجل في اهله وولده وجاره تكفرها الصلوة والصيا والصلاة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر فقال عمر ليس هذا اريدنا ازيد التي تموج كموج البحر فقال مالك ولها يا امير المؤمنين ان بينك وبينها يا مغلغا قال فيكسر الباب او يفتح قال لا بل يكسر قال ذلك اجد ان لا يعلق قلنا لحنيفة اكان غير يعلم من الباب قال نعم كما يعلم ان دون غد الليلة اني حدثته حديثا ليس بالا غاليظ فربنا ان نساله من الباب فقلنا لمسروق سله فسأله فقال **حدثنا** ابو بكر بن شاذان ابو مغوية وعبد الرحمن المحاربي وكيع عن الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة قال انتهيت الى عبد الله بن عمرو بن العاص وهو جالس في ظل الكعبة والناس مجتمعون عليه فسمعتة يقول بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرا نزل منزلنا فمنا من يضرب خبءة ومنا من ينتقل ومنا من هو في جشوة اذا نادى مناديه الصلوة جامعة فاجعنا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطبنا فقال انه لم يكن نبى قبلى الا كان حقا علينا ان يدل امته على ما يعلم خير الهم وينذرهم ما يعلم شر الهم وان امتمكم هذه جعلت عاقبتهم اتي اولها وان اخرهم يصيبهم بلاء وامور تنكرونها ثم هي فتن ترقق بعضها بعضا فيقول المؤمن هذه مهلكتي ثم تنكشف ثم هي فتنه فيقول المؤمن هذه مهلكتي ثم تنكشف فمن سره ان يترجح عن النار ويدخل الجنة فلتدركه موته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليات الى الناس الذي يجب ان ياتوا اليه ومن بايع ابا قحطبة صفة يمينه وثمرة قلبه فليطعمه ما استطاع فان جاء اخر ينأ زعه فاصبر واعنق الاخر قال فادخلت رأسى من بين الناس فقلت انشدك الله انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاشا ربيده الى اذنيه فقال سمعته اذ نادى وعاة قلبى **باب** التثبت في الفتنة **حدثنا** هشام بن عمار ومحمد بن الصباح قالنا ثنا عبد العزيز بن ابي حازم حدثني ابي عن عمار بن حزم عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كيف بكم وبزبان يوشك ان ياتي يعزل الناس فيه غريبة وتبقى خثالة من الناس قد مرحتهم وهم يظنون انهم بايعوا الله ورسوله ورسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ايها الذين آمنوا لا تأمروا بالناس الا بما تذكرون وتقبلون على خاصتكم وتذرون امر عوامكم **حدثنا** احمد بن زيد ثنا حماد بن زيد عن ابي عمران الجوني عن المشعث بن طريف عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انت يا باذر وموتايصيب الناس حتى يقوم البيت بالوصيف يعنى القبر قلت فاعار الله لى ورسوله او قال الله ورسوله اعلم قال تصبر قال كيف انت وجوعا يصيب الناس حتى تاتي مسجداك فلا تستطيع ان ترجع الى فراشك ولا تستطيع ان تقوم من فراشك الى مسجدك قال قلت

قلت فقلنا فخطب بنا يرفق هذا مهلكتى وقال

١٢ **فخر** قوله وان بين يدي الساعة فجاليين اي غلاطين بين الحق والباطل يدعون النبوة لا الالهية وبه فارق الرجال الاعظم فانه يدعى الالهية ويحمل ان يراو بها جاسته يدعون اليهود فاسدة ويسندون اعتقادهم الفاسدة اليه صلعم كابل البدع كهم ١٢ **فخر** قوله دجالين كذا بين قريبا من ثلاثين الزغال ابن حجر في فتح الباري منهم سيلمة والعنسى والمختار وطيمية بن خويلد وسباح الهميمية وتاب طيمية ومات على الاسلام في خلافة عمر وليس المراد من يدعى النبوة مطلقا فانهم لا يحصون كثرة كون ما بهم ينشأ لهم عن جنون او سوداوا وانما المراد من قامت له شوكة وهدت له شبيبة ومنهم المختار ابن عميد غلب على الكوفة زمن ابن الزبير فانهم حجت اهل البيت ودعا الناس الى طلب قتلهم الحسين فقتل كثير من باشر ذلك او اعان عليه فاجبر الناس ثم انزى ل الشيطان دعوى النبوة انتهى ١٢ ... ٣ **قوله** الا من احياه الله بالعلم اشعار الى قوله جل ذكره او من كان ميتا فاجيئناه وجعلنا لورايشى به الى الناس كمن مثل في الظلمات ليس بخارج منها والمراد من هذا العلم العلم الكسفى الحاصل بعد الفناء في الله واليقان بالثالذي يحصل بالسلوك والرايات فهو فضل من الله على من يشاء من عباده واما العلم الاستدلالي فليس له حظ في ذلك الوطن لان الدليل لا يؤمن عليه وقد نفى الانبياء عليهم السلووات والتسليمات الشك بهذا العلم لولا حيث قالت رسلهم في الله شك فاطر السموات والارض ١٢ **انما** **قوله** قال انك لجرى اي ذرة جارة وشجاعة حيث تحفظ من علم الغيب وقال في الجمع لجرى بفتح جيم ومدى يشا سوال من الفتنة في ايام صلعم فانت اليوم جرى على ذكره عالم اذ قال على حجة الانكار اي انك لمسور مقدم على قول النبي صلعم غير ما تبتماسرت على ما لا اعرف ولا يعرف اصحابك انتهى ١٢ **انما** **قوله** فيكسر الباب او يفتح قيل المراد بالكرشادة عرض وبارفتح موته فلهذا اشارة الى فتنة عثمان لانها ابتداء الفتنة فكان ابتداء بعد شهادة عمر ثم بعد ذلك وقعت فتنة نصم عن سماع الاذان اعادنا الشدة من شر الضن ما ظهر منها وما بطن وقوله بالا غاليظ هي جمع الغلوطة وهي المسئلة يغلط بها ١٢ **انما** **قوله** في جشوة هو يفتحين والجميع في قوله قوم يخرجون بدواهم الى المري ويبيتون مكانهم والجشوة بالسكون اخرج الدواب الى المري ١٢ **انما** **قوله** ترقق بعضها بعضا اي يشوق بتسليتها وتسديها فيرغب الناس اليها وقيل بغير بعض الفتنة بعضها رقيقا اي خفيفا لعظم ما بعده وقيل يشبه بعضها بعضا وقيل يدور بعضها في بعض ويذهب ويحبي برودي يرفق بفتح ياء وسكون راء ففاد مضمومة وروى يرفق بدل ساكنة وفاد مسورة اي يدح ويصعب ١٢ **انما** **قوله** وليات الى الناس الخ اشارة الى ان يجب للمؤمن ما يجب لنفسه وقوله وثمرة قلبه اي خالص عبده ١٢ **انما** **قوله** فاعطاه صفة يمينه اي عبده ويشا لان التباين يوضع احد بهما يده في يد الاخر كغسل المتبايعين وهي المرة من التصفيق باليد من قوله وثمرة قلبه كناية عن الاخلاص في العهد والشرا ١٢ **انما** **قوله** يعزل الناس عن غزاة اشارة الى انه يهلك الصلوة ويحرق ما لا منفعة فيه كما ان الغزاة ينقى الدقيق ويبقى الرثالة بلا منفعة في القاموس الثالثة ما تاثر من ورق الشجر انتهى ١٢ **انما** **قوله** قد مرحتهم اي ما خلقت وهدت وشبك بين اصابعه اي يجرع بعضهم بعضا وتليس امر وبنهم فلا يعرف الامين من الخائن ولا البرمن الفاجر وتقبلون على خاصتكم رخصت في ترك امر المعروف اذا اكثر الاشارة وضعف الاشارة لطبي **قوله** حتى يقوم البيت بالوصيف والمراد بالبيت القبر والوصيف الخادم والعهدى يكون العبد قيمة القبر بسبب كثرة الاموات لعل هذا اشارة الى طاعون عمواس وقعت في الشام كانت القبيلة تموت باسرها

فَإِذَا قَاتَلَ أَحَدَهُمَا صَاحِبَهُ دَخَلَ جَمِيعًا **حَدَّثَنَا** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مَعْرُوفٍ عَنْ عَبْدِ الْحَكَمِ السُّدِّيِّ ثَنَا شَهْرَبْنُ حَوْشَبُ عَنْ ابْنِ أَمَامَةَ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنَزَلَةً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ ذَهَبِ آخِرَتِهِ بِدَانِيَا **يَا ب** كَفَّ اللِّسَانَ فِي الْفِتْنَةِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ
 بْنُ مَعْرُوفٍ الْجَمْعِيُّ ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ لَيْثِ بْنِ طَاوُسٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعِيدٍ كَوْشٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكُونُ
 فِتْنَةٌ تَسْتَنْظِفُ الْعَرَبَ قِتْلَاهَا فِي النَّارِ لِللسَانِ فِيهَا أَشَدُّ مِنْ وَقْعِ السَّيْفِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
 الْبَيْلَمَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّكُمْ وَالْفِتْنُ فَإِنَّ اللِّسَانَ فِيهَا مِثْلُ وَقْعِ السَّيْفِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
 ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عُلُقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ قَالَ مَرِبَهُ رَجُلٌ لَهُ شَرَفٌ فَقَالَ لَهُ عُلُقَمَةُ إِنَّ لَكَ رَحْمًا وَإِنَّ لَكَ حَقًّا وَإِنِّي رَأَيْتُكَ تَدْخُلُ عَلَى
 لُحُودِ الْأَمْرَاءِ وَتَتَكَلَّمُ عِنْدَهُمْ بِمَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَتَكَلَّمَ بِهِ وَإِنِّي سَمِعْتُ بِلَالُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَزْرِيُّ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أَحَدًا كَرِهَ
 لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ فَيَكْتُبُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَإِنْ أَحَدٌ كَرِهَ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ
 مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ فَيَكْتُبُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِهَا سَخَطُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ يَلْقَاهُ قَالَ عُلُقَمَةُ فَانظُرْ وَيْحَكَ مَاذَا تَقُولُ وَمَاذَا تَكْتُمُ بِهِ فَرُبَّ كَلِمَةٍ مَنَعْنِي
 أَنْ أَتَكَلَّمَ بِهِ مَا سَمِعْتُ مِنْ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ **حَدَّثَنَا** أَبُو يُونُسَ الْعَمِيدِيُّ لَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الرَّقِيُّ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ابْنِ اسْتِخْرِقٍ عَنْ مُحَمَّدِ
 بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ رَجُلٌ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ لَا يَرِي بِهَا بِأَسَافٍ فِيهِمْ
 بِهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ سَبْعِينَ خَرِيفًا **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْوَالِدِ حَوْصٌ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عَلِيمٌ وَسَلِيمٌ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَ كَتَبَ **حَدَّثَنَا** أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ الْعُمَيْيُّ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ
 شَهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَاعِزِ الْعَامِرِيِّ أَنَّ سَفِينَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيَّ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدَّثَنِي بِأَمْرٍ اعْتَصَمَ بِهِ قَالَ قُلْ رَبِّي اللَّهُ
 ثُمَّ اسْتَقِمْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَكْثَرَ مَا تَخَافُ عَلَيَّ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلِسَانِ نَفْسِهِ ثُمَّ قَالَ هَذَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو
 الْعَدَنِيُّ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَاصْبَحْتُ يَوْمًا قَرِيبًا
 مِنْهُ وَنَحْنُ نَسِيرُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ قَالَ لَقَدْ سَأَلْتُ عَظِيمًا وَهُوَ لَيْسَ بِرَسُولٍ عَلَيَّ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ عَلَيْهِ
 تَعْبُدُ اللَّهُ لَا تَشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَتَقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصُومُ رَمَضَانَ وَتُحِجُّ الْبَيْتَ ثُمَّ قَالَ إِنْ أَدَّكَ عَلَى الْبُيُوتِ الْخَيْرِ الصَّوْمِ حُبَّةً وَالصَّدَقَةَ تَطْفِئُ
 الْخَطِيئَةَ كَمَا يَطْفِئُ النَّارَ الْمَاءُ صَلَّوْهُ الرَّجُلُ فِي جَوْ اللَّيْلِ ثُمَّ قَرَأَتْجَانِي جَنُوبَهُمْ مِنَ الصَّاجِمِ حَتَّى يَبْلُغَ جَزَاءُ مَا كَفَرُوا يَعْلَمُونَ ثُمَّ قَالَ الْإِخْبَارُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمْرُوهُ
 وَذُرْوَةٌ سَنَامِهِ الْجِهَادُ ثُمَّ قَالَ الْإِخْبَارُكَ بِمَلَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ قُلْتُ بَلَى فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ فَقَالَ تَكْفُفُ عَلَيْكَ هَذَا قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَإِنَّا لَمُؤَاخِذُونَ بِمَا تَتَكَلَّمُ
 بِهِ قَالَ تَكَلَّمْتُ أَمْكُ يَا مَعَاذَ هَلْ يَكُفُّ النَّاسَ عَلَيَّ وَهِيَ هَوِيٌّ فِي النَّارِ الْإِخْتِصَانُ السَّنَةِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسِ الْمَكِّيَّ قَالَ
 سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ حَسَّانَ الْخَزْرَمِيَّ قَالَ حَدَّثَنِي أُمُّ صَالِحٍ عَنْ صَفِيَّةِ ابْنَةِ شَيْبَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَلِمَاتٌ عَلَيْهَا
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَالْمَعْرُوفُ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَذِكْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا خَالِي يَعْلَى بْنُ الرَّحْمَنِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي الشَّعْبَانِيِّ قَالَ
 قِيلَ لِرَبِّ بْنِ عَمْرٍو تَأْنِدُ خَلَّ عَلَيَّ أَمْرًا نَأْتِي فَتَقُولُ الْقَوْلَ فَإِذَا خَرَجْنَا قُلْنَا غَيْرَهُ قَالَ كُنَّا نَعُدُّ ذَلِكَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّفَاقَ **حَدَّثَنَا**
 هُشَاةُ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَسَّنَ إِسْلَامَهُ الْمَرْءُ تَرَكَ مَا لَا يَخِينُهُ **يَا ب** الْعِزْلَةَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ثَنَا عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمَةَ أَخْبَرَنِي
 أَبِي عَنْ بَعْجَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرِ الرَّجَيْمِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَيْرٌ مَعَالِيشِ النَّاسِ لِمَنْ رَجُلٌ مَمْسُوكٌ بِعَتَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ

ثَنَا بَدَانِيَا غَيْرُهُ نَ تَفْعَلُ نَ تَسِيرُكَ الْجَنَّةَ نَ اَوْ

مَا تَجْرِفُهُ السُّيُوفُ وَكُلُّهُ مِنَ الْأَرْضِ كَذَا فِي الْقَامُوسِ وَقَالَ فِي الْجَمْعِ وَهُوَ فِي أَكْثَرِ مَا يَجْمَعُ وَنَمُّ رَادٌّ وَسُكُونًا وَفِي بَعْضِهَا بَحَارٌ وَبِهَا مَعْنَى أَيْ عَلَى جَانِبِهَا انْتَهَى ١١٢ إِنْجَاحُ **ا** قَوْلُهُ عِنْدَ ذَهَبِ آخِرَتِهِ بَدَانِيَا
 غَيْرُهُ بَانَ يَشْدُلُهُ عَلَى الْجُودِ وَهُوَ عِنْدَ السُّلْطَانِ وَهُوَ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ وَامْتِثَالُ ذَلِكَ وَمَطَالِقَةُ الْحَدِيثِ بِالْبَابِ أَنَّ الْقِتَالَ عَلَى الْجُودِ أَكْثَرُ مَا يَكُونُ بِسَبَبِ الْغَيْرَةِ كَالْحَصِيَّةِ أَوْ مِثْلِ السُّلْطَانِ الْبَازِ فَيُخَلُّو
 فَرَضَ قَتْلَ الْعَدُوِّ لِيَكُونَ فِيهِ نَفْعٌ لِقِتَالِ بِلَى لَوْ فَرَضَ النُّفْعُ وَلَوْ دُنِيَ مَا يَكُونُ لِمَنْ يِقَاتِلُ بِسَبَبِهِ فِيهِ الْقِتَالُ هُوَ الَّذِي ذَهَبَ آخِرَتُهُ بَدَانِيَا غَيْرُهُ ١١٢ إِنْجَاحُ **ا** قَوْلُهُ فِتْنَةٌ تَسْتَنْظِفُ الْعَرَبَ بِالنُّونِ
 وَالْقَاءِ الْمَجْرِيَّةِ أَيْ تَسْتَوْعِبُهُمْ هَلَاكًا مِنْ اسْتَنْظَفَتْهُ إِذَا أَخَذَتْ كُلَّهُ ١١٢ إِنْجَاحُ **ب** قَوْلُهُ رَبِّي اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقِمْتُ فِي رِوَايَةٍ مُسَلَّمٌ قُلْتُ أَمِنْتُ بِأَنَّهُ ثُمَّ اسْتَقِمْتُ قَالَ ابْنُ جَرْرٍ وَهُوَ بَاتَانُ الْجَلْدَانِ مُشْتَرِكًا مِنْ قَوْلِهِ
 تَأْتِي أَنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبَّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا جَاءَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ فَرَسًا بِأَنَّهُمْ لَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَى غَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَهَذَا مَوْجِبٌ عَلَى اسْتِقَامَتِهِ وَنَهْيًا بِمَا فَعَدَّ الْأَصْلُ مَا فَعَدَّ الْقُصُوفُ وَالْإِحْسَانُ لَنَا بِأَيْ الدَّرَجَةِ الْعُصُوفِ الَّتِي
 بِهَا كَمَالَ الْعَارِفِ وَالْإِحْوَالُ وَمَصْفَاءُ الْقُلُوبِ فِي الْأَعْمَالِ وَتَنْزِيهِ الْعُقَدَانِ عَنْ مَفَاسِدِ الْبَدْعِ وَالضَّلَالِ وَمَنْ قَالَ الْأَسَاذُ لِلْقَائِمِ الْقَائِمِ الْقَائِمِ مِنْ لَمْ يَكُنْ مُسْتَقِيمًا فِي حَالِهِ عَنَاءٌ سَعِيدٌ وَخَابَ جَدُّهُ وَنَقَلَ أَنَّهُ
 لَا يَطِيقُ إِلَّا الْكَابِرَ لَنَا خُرُوجَ عَنِ الْمَالَوْفَاتِ وَمَقَارِفَةِ الرُّسُومِ وَالْعَادَاتِ وَالْقِيَامِ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى حَقِيقَةِ الصِّدْقِ وَالْعَزِيمَةِ الْخَيْرِ صَلَاحُ النَّاسِ لَا يَطِيقُونَ مَا فَعَدَّ خُرُوجَ إِحْرَامِ اسْتِقَامَتِهِمْ وَأُولَى تَطِيقُوا وَ
 لَذَلِكَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ مَا نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ اسْتَقَامَ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ اسْتَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لِأَدْرَى عَنَّا حَكَاةُ الْجَلَّةِ الشَّامِيَّةِ مَبْنِيَّةٌ عَلَى أَنَّ الْعَظِيمَ مَا يَرَاغِي اسْتِقَامَتَهُ بِدَلِّ الْقَلْبِ مِنَ الْجَوَارِحِ اللِّسَانَ فَانْ تَرَجَّاهُ الْقَلْبُ وَالْمَجْرِبَةُ وَمَنْ تَمَّ خُرُوجَ إِحْرَامِ اسْتِقَامَتِهِمْ إِيَّاهُ عَجِبْتُ حَتَّى يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ حَتَّى لَا يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ حَتَّى
 لَا يَسْتَقِيمَ لِسَانُهُ وَنَسَبَ إِلَى الشَّامِيَّةِ أَحْفَظَ لِسَانُكَ أَيْمَا الْإِنْسَانَ بَدَلًا يَدْفَعُكَ إِنَّمَا تُعْبَاهُ بِكُمْ فِي الْمَقَابِرِ مِنْ قَبِيلِ لَسَانِهِ كَانِي تَخَالَفَ لِقَاءَهُ الشُّعْمَانُ ١١٢ إِنْجَاحُ الْحَاجِرُ **ب** قَوْلُهُ الْإِحْصَانُ السَّنَةِ أَيْ
 مَحْصُورًا وَمَتَّجَعٌ حَصِيَّةً بِمَعْنَى مَحْصُورَةٍ شَبِيهَةٌ مَالِكِيَّةٌ السَّنَةِ مِنَ الْكَلَامِ الْحَرَامِ بِحَصَانَةِ الزُّرْعِ بِمِثْلِ الْكَسْبِ وَالْجَمْعِ وَشَبَهُهُ اللِّسَانُ فِي تَكْلُمِهِ يَذُكُّ الْكَلَامَ بِجِدَّةِ الْبُخْرِ الَّذِي يَجْعَدُ النَّاسَ بِهِ الزُّرْعُ ١١٢ إِنْجَاحُ **ب** قَوْلُهُ
 مِنْ حَسَنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرَكَ مَا لَا يَخِينُهُ قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَانْتَقَاتُ وَهَذَا الْحَدِيثُ رَجَعَ إِلَى إِسْلَامِ عَلَى مَا قَالَهُ الْبُودَاؤِيُّ قَالَ ابْنُ جَرْرٍ هُوَ نَوْعٌ مِنَ الْإِسْلَامِ لِأَنَّهُ لَا يَخْلُوعُ عَنْ فِعْلٍ مَا لَا يَخِينُ وَتَرَكَ مَا لَا يَخِينُ فَإِنَّ نَظْرًا مَنظُوقًا
 الْمَصْرُوحَ الثَّانِي كَانَ نَسْفَادًا لِنَظْرًا مَنظُوقًا كَانَ كَلَامًا وَهُوَ أَصْلُ كَثِيرٌ فِي تَنْزِيهِ النَّفْسِ وَتَأْوِيلِهَا وَعَلَيْهِ مَرَارَةُ الطَّائِفَةِ الصَّوْفِيَّةِ وَرَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَعَنِ السُّنَنِ عِلْمًا عَرَضَ الشُّعْرَانِيُّ عَنِ الْعَبْدِ بْنِ جَعْفَرٍ شَفَقًا بِهَا لِيَعِينَهُ
 وَنَقَلَ ابْنُ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ أَبِي زَيْدٍ قَالَ جَمَعَ أَهْلُ الْخَيْرِ وَالْمَعْرِفَةِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحَادِيثَ بِهَا الْحَدِيثُ وَحَدِيثُ الشُّعْبَانِيِّ لِلرُّؤُوسِ مِنْ أَحَدِكُمْ حَتَّى يَجِبَ لَأَخِيهِ مَا يَجِبُ لِنَفْسِهِ وَحَدِيثُ الشُّعْبَانِيِّ أَيْضًا مَنْ كَانَ
 يُؤْمِنُ بِأَنَّهُ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَ كَتَبَ فَحَقَّ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَدْعِيَ النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ فَانْقَضَتْ فَدَوَّرَ أَرْفَاقًا لَا تَقْضِبُ ١١٢ إِنْجَاحُ **ب** قَوْلُهُ خَيْرٌ مَعَالِيشِ النَّاسِ لِمَنْ رَجُلٌ مَمْسُوكٌ بِعَتَانِ جَمَعَ
 مَعَالِشَ وَهُوَ التَّعْيِشُ وَالنُّيُوءُ وَالْبَيْعَةُ صَوْتٌ تَفْرَعُ مِنْهُ وَقَوْلُهُ مَقَانَهُ بَدَلُ اشْتِمَالِ الْأَوْظُرِ لِيَتَّبِعُنِي وَالشُّعْفَةُ بِشَيْئٍ مَجْمُوعَةٌ وَمِمَّنْ رَأْسُ الْجَبَلِ وَحَاصِلُ الْحَدِيثِ الْحَثُّ عَلَى مِجَاهِدَةِ
 أَعْدَاءِ الدِّينِ وَمِجَاهِدَةِ النَّفْسِ وَالشَّيْطَانِ وَالْأَعْرَاضِ عَنْ اسْتِيفَاءِ اللَّذَاتِ ١١٢ إِنْجَاحُ **ب** قَوْلُهُ خَيْرٌ مَعَالِيشِ النَّاسِ لِمَنْ رَجُلٌ مَمْسُوكٌ بِعَتَانِ جَمَعَ

على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوعيك فوضعت يدي عليه فوجدت حرة بين يدي فوق الخفاف فقلت يا رسول الله ما أشد لها عليك وقال
 إنك تضعف لنا والبلاء يضعف لنا الأجر قلت يا رسول الله أي الناس أشد بلاء قال الأنبياء قلت يا رسول الله ثم من قال ثم الصالحون
 إن كان أحد هم ليبتلى بالفقر حتى ما يجد أحد هم إلا العباة يحورها وإن كان أحد هم ليفرح بالبلاء كما يفرح أحدكم بالرخاء **حدثنا**
 محمد بن عبد الله بن غيرثنا وكيع ثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال كافي انظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحكي نبيا من الأنبياء
 ضربة قومه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول رب اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون **حدثنا** حرملة بن يحيى ويونس بن عبد الأعلى قالنا عبد
 الله بن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم نحن أحق بالشك من إبراهيم ذقال رب اني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي ويذكر محمد الله لو
 لقد كان ياروى الى ركن شديد ولو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لاجبت الداعي **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ومحمد بن المثني قالنا
 عبد الوهاب ثنا حميد عن انس بن مالك قال لما كان يوم احد كسرت رابية رسول الله صلى الله عليه وسلم وشج فجعل الدم يسيل على وجهه يسبح
 الدم عن وجهه ويقول كيف يفهم قوم خضبوا وجهه بدمهم بالدم وهو يدعوهم الى الله فانزل الله عز وجل ليس لك من الامر شيء **حدثنا** محمد
 بن طريف ثنا ابو معاوية عن الأعمش عن ابى سفين عن انس قال جاء جبرئيل عليه السلام ذات يوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
 جالس حزينا قد خضب بالدماء قد ضربه بعض اهل مكة فقال مالك فقال فعل بي هؤلاء وفعلوا قال اتحبت ان اريك آية قال نعم اني فنظر
 الى شجرة من وراء الوادي فقال ادع تلك الشجرة فدعاها فجاءت تمشى حتى قامت بين يديه قال قل لها فلترحم فقال لها فرجعت حتى عدت
 الى مكانها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حسبي **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غيرثنا ومحمد بن عبد الله بن معاوية عن الأعمش عن شقيق
 عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احصوا الى كل من تلفظ بالاسلام قلنا يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين السماء الى
 السبعمائة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم لا تدرون لعلمكم ان تبتلوا قال فابتلينا حتى جعل الرجل منا ما يصلي الا وسرا **حدثنا** هشام
 بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن مجاهد عن ابن عباس عن ابى بن كعب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليلة
 اسرى به وجد رجلا طيبة فقال يا جبرئيل ما هذه الرجح الطيبة قال هذه رجح قبر لما شطه وابنيها وزوجها قال وكان بدأ ذلك ان الخضر كان
 من اشرف بنو اسرائيل وكان مبره يراه في صومعته فيطلع عليه الراهب فيعلمه الاسلام فلما بلغ الخضر زوجته ابوه امرأة فعلها الخضر واخذت
 عليها ان لا تعلمه احد او كان لا يقرب النساء فطلقها ثم زوجها ابوه اخرى فعلها واخذت عليها ان لا تعلمه احد فكتمت احدتهما وافشت عليه
 الاخرى فانطلقها ربا حتى اتى جزيرة في البحر فاقبل رجلا من عتبات فرأياه فكتما احداهما وانثى الاخرى قال قد رأيت الخضر فقيل ومن
 رآه معك قال فلان فسئل فكتم وكان في دينهم ان من كذب قتل قال فتزوج المرأة الكاتمة فيسئله فيسئله فيسئله ابنة فرعون اذ سقط المشط
 فقالت تعس فرعون فاخذت اباهما وكان للمرأة ابنا وزوج فارسل اليهم فراد المرأة وزوجها ان يرجعا عن دينهما فاما فقال اني قاتلكما فقالا
 احسنا تامنك اليتان فتلتنا ان تجعلنا في بيت ففعل فلما اسرى بالنبي صلى الله عليه وسلم وجد رجلا طيبة فسأل جبرئيل فاخبره **حدثنا** محمد
 بن زحر انبا الليث بن سعد عن يزيد بن ابى جبيب عن سعد بن سنان عن انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال عظم الجزاء
 مع عظم البلاء وان الله اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضى فله الرضى ومن سخط فله السخط **حدثنا** علي بن ميمون الرقي ثنا عبد الواحد بن صالح
 ثنا اسحق بن يوسف عن الأعمش عن يحيى بن وثاب عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن الذي يتخالط الناس ويصبر
 على اذاهم اعظم اجرا من المؤمن الذي لا يتخالط الناس ولا يصبر على اذاهم **حدثنا** محمد بن المثني ومحمد بن بشير قالنا محمد بن جعفر
 ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث من كن فيه وجد طعم الايمان وقال
 بنابر جلدوة الايمان من كان يحب المرأ لا يحبه الا الله ومن كان الله ورسوله احب اليه فاسواها ومن كان يلقي في النار احب اليه من ان

ن لا يصلي

في سوال الخليل ان اداد السلي بنه يعلم كيفية الاجار معاينة قال الطبيب اذ ليس الخرج معاينة ١٢ **٢٢** قوله ويرحم الله لوطا الخ هذا استعظام ما به اشد اذ لا تكن اشد وقوى من الله سبحانه وعصمته اياه وقوله
 لا اجبت الداعي فيه احمد لصبر يوسف عليه السلام ١١٢ **٢٣** قوله ليس لك من الامر شيء اي انك لا تدري من اجبت ولكن الله يهدي من يشاء عليك ان تصبر على اذاهم فانك بعثت رحمة
 للعالمين وقد وعدوه صلعم التمام اهدوهم فانهم لا يعلمون والجملة الاولى وهي قوله كيف يطلع قوم التمام بالدماء عليهم بل تعجب من فلانهم فظنى الله عز وجل ذلك العجب والنعيم ما قيل له كبرك كشد سرسبا كادى ماء
 بود بعضو قوه چشم اميد وادى ما ١١٢ **٢٤** قوله ما يصلي الا سرا وقع ذلك في فتنة الحرة روى عن سعيد بن المسيب انه استخفى في مسجد النبي صلعم زمن الفتنة ثلاثا وكان لا يعرف وقت الصلاة الا بهيمة
 يسبحا من قبر النبي صلعم رواه اللذي لكن لا يخفى ان حذيفة لم يبق الى زمن الحرة بل مات في خلافة علي ففعله اشار به الى فتنة عثمان رضي الله تعالى عنه ١١٢ **٢٥** قوله ان الخضر الخ قال النوري محمود بن محمد
 علي ان حتى موجودين اظهرنا وذلك متفق عليه عند الصوفية واهل الصلاح والمعرفة وحكايا تتم في رواية الاجتماع به والافذ عنه وسوا الروايات ووجوده في المواضع الشريفة ومواطن الخير اكثر من ان يحصوا ثم ان سطر
 وقال الشيخ ابو عمرو بن الصلاح هو حتى عند جماهير العلماء والصلحاء والعامة ممن في ذلك قال وانما شذبه بانكاره بعض المحدثين قال الجرمي المفسر والوعر وهو نبى واختلفوا في كونه مرسل او قال ان كثيرين
 هو دوى وكل الماوروى في تفسيره ثلاثة اقوال احد ابى واثنى في دوى والثالث انه من الملائكة ولما غريب باطل قال المازدى اختلف العلماء في الخضر هل هو نبى او اول قال واجت من قال نبوته بقوله وما
 فعلته عن امرى فدل على انه نبى او حى اليه وبانه اعلم من موسى ويوجد ان يكون دوى العلم من نبى واجاب الاخرون بانه يجوز ان يكون قد اوحى الله الي نبى في ذلك المعصران يامر الخضر بذلك وقال الضعيفي
 المفسر الخضر نبى معمر على جميع الاقوال محجوب عن الابصار يعنى عن ابصار اكثر الناس قال وقيل انه لا يوتى الا في آخر الزمان حين يرفع القرآن وذكر الضعيفي ثلاثة اقوال في ان الخضر كان في زمن ابراهيم
 الخليل عليه السلام ام بعده بتقليد ام بكثرة كنية الخضر ابو العباس واسمه بليار بموحدة مضو حتم لام ساكنة ثم شذبه تحية بن مكيان بفتح الميم واسكان اللام وقيل كليان قال ابن قتيبة في المعارف قال
 وهب بن منبه اسم الخضر بليان مكيان بن قانع بن عامر بن شالخ بن ارفخشذ بن سام بن لوح قالوا وكان ابوه من الملوك واختلفوا في لقبه بالخضر فقال الاكثرون لانه جلس على فزوة ريفاء فصار
 خضر او الفزوة وجه الارض وقيل لانه كان اذا صلى اخضر ما حوله والصواب الاول فقد صح في البخارى عن ابى هريرة عن النبي صلعم قال انما سمى الخضر لانه جلس على فزوة فاذا ابى تهتمت من خلفه خضر انسى والخضر
 بفتح فاء وكسر باء وسكون ضاد وكسر باء واكثر بفتح فاء وكسر ضاد ١٢ **٢٦** قوله عظم الجزاء بفتح الميم وسكون الظاء وقيل بكسر الميم فتح اي عظمه الثواب مقرون مع عظم البلاء فكيفية وكيفية جزاءه فاما اجرا بلانا
 قوله يتلوا هم بان البلاء واللواء والبلاء لا وليا قوله ومن سخط بكسر الخاء اي كره بلاء الله وجزع ولم يرض بقضائه فله السخط ١٢ **٢٧** قوله اعظم اجرا من المؤمن الخ اي لان اخلاص الناس يؤذى به

جذرت قلوب الرجال قال الطنطاقي يعنى وسط قلوب الرجال ونزل القرآن فعلمنا من القرآن وعلمنا من السنة ثم حدثنا عن رفعها فقال يتام الرجل النومة فتوقع الامانة من قلبه فيظل اثرا كماثر الوكت ثم ينام النومة فتتزعج الامانة من قلبه فيظل اثرا كماثر الجمل كجمل حرجته على جملك فنفظ فتزلة منتبرا وليس فيه شئ ثم اخذ حذيفة كفا من حصي فد حرجه على ساقه قال فيصير الناس يتبايعون ولا يكاد احد يؤدى الامانة حتى يقال ان في بغي فلان رجلا امينا وحتى يقال للرجل ما عقله واجلده واظرفه وما في قلبه حبة خردل من ايمان ولقد اتى على زمان و لست ابالي انكم يا بيعت لئن كان مسلما ليروون على اسلامه ولئن كان يهوديا او نصرانيا ليردون على ساعيه فاما اليوم فما كنت لا يايع الا فلانا وفلانا **حدثنا محمد بن المصفي ثنا محمد بن حرب عن سعيد بن سنان عن ابي الزاهرية عن ابي شعيرة كثير بن مرة عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل اذا اراد ان يهلك عبدا نزع منه الحياء فاذا نزع منه الحياء لم تعلقه الامانة فاذا لم تعلقه الامانة لم تعلقه الرحمة فاذا نزع منه الرحمة لم تعلقه الا رجما ملعنا فاذا لم تعلقه الا رجما ملعنا نزعته منه ربة الاسلام **الآيات **حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان عن فرات القزاز عن عامر بن واثلة ابى الطفيل الكوفي عن حذيفة بن اسيد ابى سويحة قال اطلع رسول الله صلى الله عليه وسلم من غرقة ونحن نتذاكر الساعة فقال لا تقوم الساعة حتى تكون عشر آيات طلوع الشمس من مغربها والدجال والدخان واللبية ويا جوج وما جوج وخروج عيسى بن مريم عليها السلام وثلاث خسوف بالشرق وخسوف بالمغرب وخسوف بجزيرة العرب ونار تخروج من قعر عدن ابيض تسوق الناس الى المحشر تبعت معهم اذ ابانوا وتقبل معهم اذا قالوا **حدثنا حمزة بن عمار بن محمد بن عمار بن عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن الحارث وابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن سنان بن سعد عن انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بادروا بالاعمال يستأ طلع الشمس من مغربها والدخان ودابة الارض والدجال وخويصة احدكم وامر العامة **حدثنا الحسن بن علي الخلال ثنا عون بن عماره ثنا عبد الله بن المشي بن ثمامة بن عبد الله بن انس عن ابيه عن جده عن انس بن مالك عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايات بعد المائتين **حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا نوح بن قيس ثنا عبد الله بن مغفل عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امتى على خمس طبقات فاربعون سنة اهل بر وتقوى ثم الذين يلونهم الى عشرين ومائة سنة اهل تراحم وتواصل ثم الذين يلونهم الى ستين ومائة سنة اهل تدابر وتقا طم ثم الهرج الهرج النجا النجا **حدثنا نصر بن علي ثنا جازم ابو محمد العشري ثنا المسور بن الحسن عن ابي معن عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على خمس طبقات كل طبقة اربعون عاما واما طبقتي وطبقة اصحابي فاهل علم وايمان واما الطبقة الثانية ما بين الاربعة الى الثمانين فاهل بر وتقوى ثم ذكر نحوه **باب الخسوف **حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا ابو احمد ثنا بشير بن سليمان عن سيار عن طارق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بين يدي الساعة مسخ وخسوف وقذف **حدثنا ابو مصعب ثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابي حازم بن دينار عن سهل بن سعد انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكون في اخر امتي خسوف ومسخ وقذف **حدثنا محمد بن بشار وعبد بن المشي قال ثنا ابو عامر ثنا حيوة بن شريح ثنا ابو بصير عن ناقم ان رجلا اتى ابن**********************

النوم فتتزعج ليردون ليردون

له قوله في جذر قلوب الرجال اي في اصلها اي جعل لم المادة السليمة والقرينة المستقيمة ثم تعلموا الكتاب والسنة ففادت كامل شجرة لينة اصلها ثابت وفرعها في السماء وقال الطنطاقي هو على بن محمد شيخ المؤلف ثقتي ما عهد من العشرة ١٢ اجماع **٢** قوله يتام الرجل كناية عن قلة الزمان وليس المراد نفس النوم لانه لا اثر له في ذهاب الامانة فغناه بغير الرجل في مقدار الزمان مرفوع الامانة وذلك لثقله الولد وفاد الزمان قوله الوكت بفتح الواو جمع وكته وهي اثر في شئ كالقطعة من غير لونه والجمل بالفتح غلظ الجمل اي يرتفع الامانة شيئا فشيئا قوله منبر اي مرتفعا والسامعي السلطان او اللطال ١٣ اجماع **٣** قوله ليردون على اسلام الخ في شرح جامع الاصول يعني ان المسلمين كانوا مسلمين بالاسلام فيحفظون بالصدق والامانة والملوك فدعمل فكانت ابالي من اعامل ان كان مسلما رده الى بالخروج عن الحق علمه يقتضى الاسلام وان كان غير مسلم انصفني منه عا ط على الصدقة انتهى ١٢ **٤** قوله ليردون على ساعيه قال في النهاية هو لوزن الذي يصعدون من دابة طاهي عن امر اودنه وقيل لاد الوالي الذي عليه ينصفني من وكل من ولي من قوم فهو ساع عليه ١٢ اجماع **٥** قوله الامانة ممتنا المقنت الغضب اي تجده مفضو با مفضا من الشدة تعالى وانما قال ممتنا لجماعة وفيه اذ كتاب الصغيرة يعنى الى الكبرية والكبرية تجبر الى الكفر فخره بالثمن ذلك ١٢ اجماع **٦** قوله من حذيفة بن اسيد فتح الهرة وكسر السين المهملة الى سرية لوزن مجرية قاله احد من رواه ابى الطفيل الصمالي عن ١٢ اجماع **٧** قوله حتى تكون عشرين آيات الخ هذا الحديث يزيد قول من قال ان الدخان دخان ياخذ بانفاس الكفار ياخذ الثوم من كبريته الزكام وان لم يات بعد وانما يكون قريبا من قيام الساعة وروى قال حذيفة بن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يكثر في الاذن اربعين يوما وقال ابن مسعود انما هو عبارة عما قاله كريشا من القطع حتى قالوا ليردون بينهم بين السماء وكبرية الدهر وقدموا في ابن مسعود فاحتمل انها دخان الجمع بين هذه الآثار ولما لا يذكر في هذا الحديث في قوله تعالى واذا وقع القول عليهم اخرجناهم دابة من الارض قال المفسرون هي دابة عظيمة تخرج من صدر في الصفاد عن ابن عمرو بن العاص انها الجاسسة واما يا جوج وما جوج غير موزون وهو موزان قري في السج بالوجهين والجمهور يترك المرفع فاهل من ولد يافث بن لوح عيسى السلام وقيل بهم تاددة من دلادوم من غير جواد قيل ان آدم اسلم فاسترجعت لظنقه بالتراب فلقوا ١٢ **٨** قوله من قعر عدن امين قال في النهاية هو لوزن امر قريه على جانب البحر نارية امين قيل هو اسم مدينة عدن واضيف الى ابن اسيد من حمير من بها اي اقام انتهى قال المارودى سميت عدن من الدون وهي الاقامة لان تبعها كان يجلس فيها اصحاب الجرائم وهذه السادة القارية من قعر عدن والجن هي الماشرة للناس كما صرح به في الحديث ١٢ **٩** قوله باوروا بالامال ساء اي من المصائب والدوا اي بمعنى مبادرتا بالاعمال لا تكلمش في الاعمال القاتلة والاهتمام بها قيل وقوموا خووية اجركم قال في النهاية يريد ما دونه الموت التي تتعسر كل انسان وهي تصفة خاصة وصغرت لاحتمارها في جنب ما يجرها من البعث والعرض والساب وفيه ذلك ١٢ اجماع **١٠** قوله عبد الله بن المشي في التقريب عبد الله بن المشي ابن عبد الله بن انس بن مالك الانصاري ابو المشي البصري صدوق كثير الغلط من السادسة ولم اجد فيه عبد الله بن المشي بن ثمامة بن عبد الله بن انس لكن وجدت في صحيح الشيخ الموجودة بكذا ١٢ **١١** قوله لايات بعد المائتين هذا الحديث اوردته ابن الجوزي في الموضوعات من طريق محمد بن يوسف بن الحسن بن عاون وقال هذا حديث موضوع عاون وابن المشي منيع فان يظن المشي بالكلية قلت وقد تبين انه تورج عليه كما ترى واخرجه الحاكم في المستدرک بسنده عن عاون وقال صحيح وتعبه الذهبي في تليخيصه فقال عاون ضعوه وقال ابن كثير في الحديث لا يصح ولو صح فحول على ما وقع في الفتنة بسبب القول بخلق القرآن لا امام احمد بن حنبل واصحابه من انه الحديث ١٢ اجماع **١٢** قوله بعد المائتين اي من الهجرة او من دولة الاسلام او من وفات النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ **١٣** قوله ثم الرج وهو يفتح فسكون الفتنة والاضطراب وضربها بالقتل بهرجا مغلطوا اصل الرج الكثرة في الشئ والانتساع قوله النجا النجا اي الجواب انفسكم والنجا السرعة نجاة نجوا اذا اسرع ونجا من الامر اذا اخلص وانجا به غيره وقال النودي اي النجا النجا اي الطيبه والعرف فيه المدا اذا فرود المد والقصر اذا كرر ١٢ **١٤** قوله امتى على خمس طبقات الخ هذا الحديث ايضا اوردته ابن الجوزي في الموضوعات من طريق كامل بن طلحة

عمر فقال ان فلانا يقربك السلام قال انه بلغني انه قد احدث فان كان قد احدث فلا تقرئه حتى يقرئه صلى الله عليه و سلم يقول يكون في امق اوقى هذه الامة مسخر وخسف وقذف وذلك في اهل القدر **حَدَّثَنَا** ابو كريب ثنا ابو مغوية وعبد بن فضيل عن الحسن بن عمرو عن ابى الزبير عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في امق خسف ومسخر وقذف **باب** جيش البيداء **حَدَّثَنَا** هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن امية بن صفوان بن عبد الله بن صفوان سمع جده عبد الله بن صفوان يقول اخبرني حفصة انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليؤمنن هذا البيت جيش يغزونه حتى اذا كانوا بيداء من الارض خسف باوسطهم ويتنادى اولهم اخرهم فيخسف بهم فلا يبقى منهم الا الشريد الذي يتخبر عنهم فلما جاء جيش الحجاج ظننا انهم هم فقال رجل اشهد عليك انك لم تكذب على حفصة وان حفصة لم تكذب على النبي صلى الله عليه وسلم **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا الفضل بن دكين ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن ابى ادريس المرهبي عن مسلم بن صفوان عن صفيية قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينتهي الناس عن غزو هذا البيت حتى يغزو جيش حتى اذا كانوا بيداء او بيداء من الارض خسف يا ولهم واخرهم ولم ينجر اوسطهم قلت فان كان فيهم من يكره قال يبعثهم الله على ما في انفسهم **حَدَّثَنَا** محمد بن الصباح ونصر بن علي وهارون بن عبد الله الجمال قالوا ثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن سرة سمع نافع بن جبير يخبر عن ام سلمة قالت ذكر النبي صلى الله عليه وسلم الجيش الذي يخسف بهم فقالت ام سلمة يا رسول الله هل فيهم المكروه قال انهم يبعثون على نياتهم **باب** دابة الارض **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يونس بن محمد ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن اوس بن خالد عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يخرج الدابة معها خاتم سليمان بن داود وعصا موسى بن عمران عليهما السلام فيجلبو وجه المؤمن يا احصا وتخطوا نف الكافر بالخاتم حتى ان اهل الجاهليتهم يقولون هذا ايام مؤمن ويقولون هذا ايام كافر قال ابو الحسن القطان حدثنا ابراهيم بن يحيى ثنا موسى بن اسماعيل ثنا حماد بن سلمة فذكر نحوه وقال فيه مرة فيقول هذا ايام مؤمن وهذا يا كافر **حَدَّثَنَا** ابو عسان محمد بن عمرو وشريك بن ابوتيميلة ثنا خالد بن عبيد ثنا عبد الله بن بريدة عن ابيه قال ذهب بي رسول الله صلى الله عليه وسلم الى موضع بالبادية قريب من مكة فاذا ارض يابسة حولها رمل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الدابة من هذا الموضع فاذا قر في شبر قال ابن بريدة فخرجت بعد ذلك بسنين فارانا عصا له فاذا هو بعصاى هذه كذا وكذا **باب** طلوع الشمس من مغربها **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن عمارة بن الققاع عن ابى ذرعة عن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقور الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت وراها الناس امن من عليها فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل **حَدَّثَنَا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان عن ابى حيان التيمي عن ابى ذرعة بن عمرو بن جريج عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول الايات خروجا طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس صبحي قال عبيد الله فايتهما ما خرجت قبل الاخرى فالأخرى منها قريب قال عبد الله ولا اظنها الا طلوع الشمس من مغربها **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبيد الله بن موسى عن اسرا ئيل عن عاصم عن زر عن صفوان بن عسال قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من قبل مغرب الشمس بابا مفتوحا عرضته سبعون سنة فلا يزال ذلك الباب مفتوحا للتوبة حتى تطلع الشمس من نحوها فاذا طلعت من نحوها لم ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل واكسبت في ايمانهم خيرا **باب** فتنة الدجال وخروج عيسى بن مريم وخروج ياجوج وما جوج **حَدَّثَنَا** محمد بن عبد الله بن عمير وعلي بن محمد قالنا ثنا ابو معاوية ثنا الامش عن شقيق عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفاله الشعر معه حنة وتار فناء جنة وجنته نار **حَدَّثَنَا** نصر بن علي الجهضمي ومحمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالوا ثنا روح بن عباد ثنا سعيد بن ابى عروبة عن ابى التياح عن المغيرة بن سفيان عن عمرو بن حريث عن ابى بكر الصديق قال حدثنا رسول الله صلى

عن عباد بن عبد الله عن انس وقال لا اصل له والتمم به عباد وقد تبين ان لهما بين من انس ولعدة شواهد ستمت في الموضوعات ١٢ زجاج **له** قوله ليؤمنن هذا البيت جيش اي يقصدون متى اذا كانوا بيداء من الارض وفي رواية بيداء المدينة قال العلماء البيداء كل ارض ملسا لا شجر بها وبيداء المدينة الشرف الذي قدام ذي الحليفة اي التي هي مكة ١٣ فخر **له** قوله خسف باولهم واخرهم اي يقع الهلاك في الدنيا على جميع قولي بعثتم الله على ما في القسوم اي يبعثون مختلفين على قدر نياتهم فيجازون بحسبها وفي هذا الحديث من الفقه التابعين اهل الظلم والتخريف من بما ستم وبمجالسة البغاة ونحوهم من البطولين لظلمهم لئلا يبالغوا فيهم وفيه ان من كثر سواد قوم جرى عليهم حكمهم في ظاهرها عقوبات الدنيا قاله النووي ١٤ **له** قوله تخرج الدابة في النارية واية الارض قيل طولها ستون ذلما ذات قوائم وورق قيل مختلفة الخلقه يشبه عدة من الحيوانات يتصدر جبل الصفا فتخرج منه ليلة جمع ومعها عصا موسى ودام سليمان عليها السلام لا يدركها طالب ولا يعجزها باارب تضرب المؤمن بالعصا وتكتب في وجهه مؤمن وتطبع الكافر باقلام وتكتب في وجهه كافر انتهى ١٥ **له** قوله فاذا قر في شبر في القاموس الفتر بالكسر ما بين طرف الابهام وطرف المشيرة اي السبابة اي اشار صلح الى موضع فاذا هو بيداء المقلداي كما نشر في الشبر وهذا الحديث تفرد به ابن ماجه من السنة كما ذكره في الاطراف ١٦ زجاج **له** قوله اول الايات خروجا طلوع الشمس قال ابن كثير اي اول الايات التي ليست بالوفرة وان كان الدجال ونزول عيسى عليه السلام من السماء قبل ذلك ولذلك خروج ياجوج وما جوج كل ذلك امور بالوفرة لانهم بشر مشابهة لهم والوفرة ما لا ينفك عن الدابة على شكل غريب غير مالوف ومما طبعها الناس ووسمها اياهم بالايام والكفر فامر خارج عن جاري العادات وذلك اول الايات الارضية كما ان طلوع الشمس من مغربها على خلاف ماوتها بالوفرة اول الايات السماوية وقد ظن عبد الله بن عمرو ان طلوع الشمس من مغربها يتقدم على الدابة وذلك محتمل مناسب انتهى ١٧ زجاج **له** قوله اول الايات خروجا الخ فان قيل طلوع الشمس من مغربها ليس اول الايات لان الدمان والدجال قبل قلنا الايات اما ما راى تقرب قيام الساعة ولما امارات والذلة على وجود قيام الساعة وحصولها ومن الاول خروج الدخان وخروج الدجال ونحوها من الثاني ما نحن فيه من طلوع الشمس من مغربها والرجفة وخروج المنار وطربها الناس الى المحشر ثم قيل اول الايات خروج الدجال ثم نزول عيسى عليه السلام ثم خروج ياجوج وما جوج ثم خروج الدابة ثم طلوع الشمس فان الكفار يسلمون في زمان نزول عيسى عليه السلام حتى تكون الدعوة واحدة ولو كانت الشمس طلعت من مغربها قبل نزول عيسى عليه السلام لم يكن الايمان مقبولا لان الكفار ١٨ **له** قوله قال عبد الله ولا اظنها الا طلوع الشمس من مغربها قالوا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل واكسبت في ايمانهم خيرا **باب** فتنة الدجال وخروج عيسى بن مريم وخروج ياجوج وما جوج **حَدَّثَنَا** محمد بن عبد الله بن عمير وعلي بن محمد قالنا ثنا ابو معاوية ثنا الامش عن شقيق عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى جفاله الشعر معه حنة وتار فناء جنة وجنته نار **حَدَّثَنَا** نصر بن علي الجهضمي ومحمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالوا ثنا روح بن عباد ثنا سعيد بن ابى عروبة عن ابى التياح عن المغيرة بن سفيان عن عمرو بن حريث عن ابى بكر الصديق قال حدثنا رسول الله صلى

الله عليه وسلم ان الدجال يخرج من ارض بالمشرق يقال لها خراسان يتبعه اقوام كان وجوههم الجبال المطرقة **حدثنا** محمد بن عبد الله بن عمرو وعلي بن محمد قال ثنا سمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن المغيرة بن شعبه قال ما سأل احد النبي صلى الله عليه وسلم عن الدجال الا اكثر مما سألته وقال ابن عمير اشهد سؤالا مني فقال لي ما تسال عنه قلت انهم يقولون ان معه الطعام والشراب قال هو اهون على الله من ذلك **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غيرثا بن ابي ثناء سمعيل بن ابي خالد عن مجالد عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وصعد المنبر وكان لا يصعد عليه قبل ذلك الا يوم الجمعة فاشتد ذلك على الناس فمن بين قائم وجالس فاشار اليهم بيده ان اتعد واقني والله ما قتت مقامي لا يرينفعكم لرغبة ولا رهبة ولكن تيمنا الدار اتاني فاعبرني خبرا منعني القيلولة من الفرح وقوة العين فاجبت ان انشر عليكم فرح نبيكم الا ان ابن عم تميم الداري اخبرني ان الريح اجأتهم الى جزيرة لا يعرفونها ففقدوا في قوارب السفينة فخرجوا فيها فاذا هم بشيء اهدب اسود قالوا له ما انت قالت انا الجساسة قالوا اخبرينا قالت ما انا بمنزلة تكلم شيئا ولا ساكنكم ولكن هذا الذي يرد رمة مقومة فاتوه فان فيه رجلا يلا شواق الى ان تخبروه ويخبركم فاتوه فدخلوا عليه فاذا هم بشيخ موثق شديد لوثاق يظهر الخزن شديد التشكى فقال لهم من اين قالوا من الشام قال ما فعلت العرب قالوا نحن قوم من العرب عما تسال قال ما فعل هذا الرجل الذي خرج فيكم قالوا اخبرنا وى قوما فاظاهرة الله عليهم فامرهم اليوم جميع المههم واحد ودينهم واحد قال ما فعلت عين زغر قالوا خيرا يسقون منها زرعهم ويسقون منها لسقيهم قال فما فعل نخل بين عمان وبيسان قالوا يطعم ثمره كل عام قال ما فعلت بحيرة الطبرية قالوا تدفق جنباتها من كثرة الماء قال فزفر ثلاث زفرات ثم قال لوانفلت من وثاق هذا المراد ارضنا الا وطنتها برجلي هاتين الا طيبة ليس لي عليها سبيل قال النبي صلى الله عليه وسلم الى هذا ينتمى فرجى هذه طيبة والذي نفسى بيده ما فيها طريق ضيق ولا واسع ولا سهل ولا جبل الا وعليه ملك شاهه سيقه الى يوم القيمة **حدثنا** هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثني عبد الرحمن بن جبير بن نفير حدثني ابي انه سمع النعاس بن سمعان الكلبي يقول ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال الغرارة فخفض فيه رفع حتى ظننا انه في طائفة النخل فلما رحنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عرف ذلك فينا فقال ما شانكم فقلنا يا رسول الله ذكرت الدجال الغرارة فخفضت فيه ثم رفعت حتى ظننا انه في طائفة النخل قال غير الدجال اخوفني عليكم ان يخرج وانما فيكم فانا جميعه دوقم وان يخرج ولست فيكم فامرؤ جيم نفسه والله خليفتي على كل مسلم انه شاب قطط عينه قائمة كاني اشبهه بعبد العزى بن قطن فمن رآه منكم فليقر اعلى فواتر سورة الكهف انه يخرج من حلة بن الشام والعراق فعاتب بيننا وعاتب شمالي اعياد الله اثبتوا قلنا يا رسول الله وما لبثه في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهرو ويوم كجمعة وسائلا ما كايامكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة تكفينا فيه صلوة يوم قال فاقد رواله قدره قال قلنا فما سراع في الارض قال كالغيث استدرته الريح قال فياتي القوم فيدعوهم فيستجيبيون له ويؤمنون به فيام السماء ان تمطر فتمطر ويا مر الارض ان تنبت فتنبت وتروح عليهم سارحتهم طول ما كانت ذرا واسبغه ضرورا وامداه خواصر ثم ياتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصيحون محلين ما يابدينهم شيء ثم يبرنا لخرية فيقول لها اخرجي كنوزك فينطلق فتبعه كنوزها كيعاسيب النخل ثم يدعرجلا ممتلئا شبا يا فيض ربه بالسيف ضربة فيقطعها جزلتين زمية الغرض ثم يدعوه فيقبل يتهلل وجهه ملكين اذا طأ رأسه قطر واذا رفع يمين منه جمان كاللؤلؤ ولا يحل لكافران يجدر يح نفسه الامات ونفسه ينمى حيث ينمى طرفه فينطلق حتى يدركه عند باب لد فيقتله ثم ياتي

ينقصكم كثير الشعر لشقهم انتهى رجعتنا ادسه

واستأثر الظاهرة فلما مزور فيه بخلاف مدعى النبوة فانا علمنا ان الكاذب فيما بحجرة لا ليس النبي بالمتنبى فان قلت ما فائدة تكمين من هذه الخوارق قلت استمان العباد انتهى ١٢ **له** قوله يقال لها خراسان وهو بلد معروف بين بلاد ماوراء النهر وبلدان العراق مثلها الآن بلدة الرات قوله كان وجوههم الجبال المطرقة اما الجبال المقع الليم وتشديد النون جمع بكسر الهمزة وهو الترس ولما المطرقة باسكان الطاء وتخفيف المراد بها هو الفصيح المشهور في الرواية وفي كتب اللغة والغريب وعلى فتح الطاء وتشديد الراء قال العلماء هي التي البت العقب واطرقت برهاتة فوق طاعة قالوا مداه تشبيه وجوه الشرك في عرضها وتورجتها بالترسة المطرقة قال النوروي وقد وجدنا قائلهم صحيح صفا تهم في زمانا مرات والى الآن موجود انتهى هذا ما قاله الشراح ١٢ **له** قوله هو اهون على الله من ذلك اي من ان يظهره في النار اي العظيم لكن يوتوه ويشجع مثل هذا الشجرات وليس الا تخيل محض ليس من نفس الامر في شيء كما هو مشاهد من اهل النير نجات والطمسات في زماننا ١٢ **له** قوله لربية اي في شيء من امور الدنيا والآخرة ولا ربه اي لا لتخويف وانذار من عذاب لكني جعلكم لامر عيب هو موافقة خبر تميم لاجزاري في شان الدجال وقوله انا الجساسة اي الجاسوس من قبل الدجال تجسس حال الناس ١٢ **له** قوله تشديد التشكى اي تشديد الشكاية اي يظهر من حزنه شدة شكاية والتشكى والشكاية بمعنى واحد وقوله نادى اي نادى والبعض قوما وهم القرشي ولولده لهم بسبب عبادة الاصنام والشرك بالته عز وجل في القاموس ناداه مناواة ولواد فاخره وعاداه فهو مجهول الالام ١٢ **له** قوله ما فعلت بين زغر بالرائي والغين الجمة في القاموس زغر زغر الو قبيلة واسم بنت لوط عليها السلام ومنه زغر قرية بالشام لانها نزلت بها وبها عين غور ما نسا علامته خروج الدجال انتهى ١٢ **له** قوله نخل بين عمان وبيسان هما قرية شان بالشام قوله بحيرة الطبرية البصرة والطيبرية قصبت بالاردن قوله اني هذا انتهى فرجى اي كل فرجى لان المدينة الطبرية لا سبيل للدجال فيه ١٢ **له** قوله لخفض فيه ورفع قال في التباية اي عظم قننه ورفع قدره ثم ومن امره وقدره وهو قوله وقيل اراد ان يرفع صورته وخفضه في اقتصاص امره وقال القرظي في التذكرة بما تخفيف القاري اكثر من الكلام فيه فمارة برفع صورته مع بعد وثارة بخفض ليعتبر من تعب الاعلان وبه حاله المستكثر من الكلام وروى بتشديد الفاء فما على التصفيف والكثير ١٢ **له** قوله لخفض فيه ورفع قال النوروي بها بتشديد فاء لخفض اي حقر امره بانواعه واهون على الشراة ينسحق امره ورفع اي عظم امره يجعل الخوارق بيده او يخفض صورته بجد تقيه كثرة انكسار فيه ثم رفعه بعد الاستراحة ليبلغ كما طما ١٢ **له** قوله غير الدجال اخوفني قال الشيخ جمال الدين بن مالك تضمن هذا اللفظنا إضافة الخوف للياء المتكلم مقرونة بنون الوقاية وهو انما يتادع الفعل التثنية لان نون التثنية تهيئها للفعل وخصوصا بفعل التعجب فجاز ان يدخل النون المذكورة كما لحقت اسم الفاعل في قوله استسنى الى قومي شرابي به بذا جود ما قيل فيه ويجوز ان يكون الاصل اخوف لي فابدلت الام لونا كما ابدلت في صل ورفل لمن ورفن قال واما معناه فاعلم للاهتانات فيه ان يكون اخوف من الفعل التفضيل المصوغ من فعل المفعول كقولهم اشغل من ذات النجيين فتقدره غير الدجال اخوف خوفا في عيكم ثم حذف المضاف الى الياء فاقبل بها الحرف معودة بالنون على ما تقره ١٢ **له** قوله غير الدجال اخوفني قال الكرماني بنون بعد واو وعند البعض بجزء الاول لرعاية شبه الفعل او يكون معناه اخوف لي ففعل الام لونا يعني غير الدجال اخوف خوفا في عيكم ومن اخوف اخاف على اسمي الائمة المظلون او يكون اخوف من اخاف بمعنى خوف اي غير الدجال اشد موجبات خوفا في عيكم انتهى ١٢ **له** قوله وان يخرج من خلة بين الشام والعراق الخلة الطريق ينغذي الرمل و الناذرين الرملين او النافذ في الرمل المراكم لذي القاموس ١٢ **له** قوله عند منارة البيضاء مشرق دمشق قال الحافظ ابن كثير هذا هو الا شرفي موضع نزوله وقد جردت منارة في زماننا

نبى الله عيسى قوما قد عصمهم الله فيسمو ووجههم ويحدتهم في الجنة فيبينهم كما اذا وحى الله اليه يا عيسى اني قد اخرجت
 عبادي الاليتان لاحد بقتالهم فاحرز عيادي الى الطور ويبعث الله يا جوج وواجههم وهم كما قال الله من كل حذب ينسلون فيمراوا ثلمهم على
 بجيرة الطبرية فيشربون ما فيها ثم يتبرأ اخرهم فيقولون لقد كان في هذا ماء مرة ويحصر نبى الله عيسى واصحابه حتى يكون رأس الثور لاحد
 خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم فيرجع نبى الله عيسى واصحابه الى الله فيرسل الله عليهم النغف في رقابهم فيصبحون فرسى كهيت
 نفس واحدة ويهبط نبى الله عيسى واصحابه فلا يجدون موضع شرب الا قد ملأته من همهم وقتعهم ودماءهم فيرجعون الى الله سبحانه
 فيرسل عليهم طيرا كاعناق البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله عليهم مطرا لا يكن منه بيت مدر ولا وبر فيغسله
 حتى ينزكه كالزقفة ثم يقال للارض انبتى تمرتك وردى برتك فيومئذ تاكل العصاة من الوراثة فتشبعهم ويستظلون بقحفها ويبارك
 الله في الرسل حتى ان اللقحة من الابل تكفى الفتام من الناس واللقحة من القبيلة واللقحة من العثم تكفى الفخذ فيبينهم
 كك اذ بعث الله عليهم رجيا طيبة فتأخذ تحت اياطهم فتقبض روح كل مسلم ويبقى ساكن الناس يتهاجون كما تهارج المحرف عليهم
 تقوم الساعة حدثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثنا ابن جابر عن يحيى بن جابر الطائي حدثني عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه
 انه سمع النوراس بن سمعان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيوقد المسلمون من قسي يا جوج وواجههم ونشأ بهم واترستمهم
 سبع سنين حدثنا علي بن محمد ثنا عبد الرحمن المحاذي عن اسمعيل بن رافع بن ابي رافع عن ابي زرعة الشيباني يحيى بن ابي عمرو عن ابي
 امامة الباهلي قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اكثر خطبته حديثا حدثنا عن الرجال وحدثنا فكان من قوله ان قال انه لم تكن
 فتنة في الارض منذ ذرأ الله ذرية ادم اعظم من فتنة الرجال وان الله لم يبعث نبيا الا حذرا منته الدجال وانا اخرا لانبيا وانتم الخوالص
 وهو خارج فيكم لا محالة وان يخرج وانابين ظهرا انيكم فانا جميع لكل مسلم وان يخرج من بعدى فكل جميع نفسه والله خليفى على كل مسلم
 وانه يخرج من خلفه بين الشام والعراق فيبعث يميننا ويعيش شمالا يا عباد الله فاثبتوا فان ساء صفه لكم صفة لم يصقها اياه نبى قبلى انه
 يبدأ فيقول انا نبى واد نبى بعدى ثم يثنى فيقول انا ربكم ولا ترون ربكم حتى تموتوا وانه اعور وان ربكم ليس باعور اانه مكتوب بين عينيه
 كافر يقرأه كل مؤمن كاتب او غير كاتب وان من فتنته ان معه جنة ونارا فانكراه جنة وجنته نار فمن ابتلى بنار فليستغث بالله وليقرأ
 فواتح الكهف فتكون عليه بركة او سلوا كما كانت النار على ابراهيم وان من فتنته ان يقول لا عرابي اريت ان بعثت لك اباك وامك الشهد
 انى ربك فيقول نعم فيقتل له شيطانان في صورة ابيه وامه فيقولان يا بنى اتبعه فانه ربك وان من فتنته ان يسلط على نفس واحدة
 فيقتلها وينشرها بالمنشأ حتى يلقي شقيتين ثم يقول انظروا الى عبدى هذا فانى بعثته الان ثم يزعم ان له ربا غيرى فيبعثه الله ويقول
 له الخبيث من ربك فيقول ربى الله وانت عد والله انت الدجال والله فاكنت اشد بصيرة بك منى اليوم قال ابو الحسن الطنافسى فى ثبوت المحاذي

داوير نزل اظهركم نزل محمد

فى سنة احدى واربعين وسبع مائة من جارة يمشى ولعل هذا يكون من دلائل النبوة الظاهرة حيث فرض الله بناء هذه المنارة لينزل عيسى بن مريم عليه السلام عليها قلت هو من دلائل النبوة بلا شك فانه
 صلعم اوى الية يبيع ما يمدت بعده ما لم يكن في زمانه وقد رويت مرة هذا الحديث الصحيح وهو قوله صلعم ان الشراى يبعث على رأس كل مائة سنة من بعد هذه الامم وينا بلغنى عن بعض من لا علم عنده
 انما استكر ذلك وقال ما كان التاريخ في زمن النبى صلى الله عليه وسلم من بعدى ولم يعلم ان صلعم على امور كثيرة على ما علم انى رويت وان لم يكن موجودا في زمنه ومن لطيف ذلك ان عثمان لما جمع القرآن فى
 الصحاح روى الرواية من ان صلعم يقول ان اشراى حالى قوم يا تون من بعدى يؤمنون بى ولم يروى يعلمون بما فى الورد قال ابو هريرة فقلت اى ورق حتى رايت الصحاح ففرح بذلك عثمان
 واجازها بهريرة بعشرة آلاف درهم وقال اىك تحفظ علينا حديث بيننا فليت شعري اذا عرض عليه الحديث الصحيح الثابت فى صحيح مسلم وغيره يقول دمشق كانت فى زمن النبى صلعم دار كفر ولم يكن بها جامع ولا منارة
 فينكر الحديث الصحيح ويرويه بذلك فلو ذاب الله من غلبه الجبل ثم قال الحافظ ابن كثير وقد روى فى بعض الامم انى صلعم عليه السلام ينزل بببيت المقدس وفى رواية بالاردن وفى رواية بعسكر المسلمين فالتشد
 اعلم قلت حديث نزول بببيت المقدس عند المصنف وهو عنى الريح ولان فى سائر الروايات لان بببيت المقدس هو شرقى دمشق وهو بعسكر المسلمين اذ ذاك والاردن اسم الكوفة كما فى الصحاح وببيت المقدس
 داخل فبنا تفتت الروايات فان لم يكن فى بببيت المقدس الا ان منارة بيضاء فلما يدان محمدت قبل نزوله اذ جاءه قوله لا يدان ببعسكر المسلمين فببيت المقدس
 به يرد لان المنارة والرفح انا يكون باليد وكان يراه محدومين بجزءه من دفة قوله فاحرز عيادى قال فى النارية اى صلعم اليه واجعل لهم حزا ارززة اذا حفظه وضمته ايك وضمته عن الاخذ وقال النووى وروى
 حزب بباروزاى وباراى اجمعهم وحوزوا وداى نعم واذ لم عن طريقهم الى الطور قوله من كل حذب الحرب بالحرارة ما ارتفع وغلظ من النظر من الارض اى من كل شرف ينسلون اى ينسلون مسرعين قوله فيرسل
 الله عليهم النغف وهو بنون وعين معجمه فتنين ثم فاد هو وود ويكون فى الوف الابل والغنم الواحدة تغتف فيصجون فى فربخ الغنم مقصوراى قسى واحدهم فرس اى يسلكون باوى شى فى اوى
 ساعة بالقر الا لى قوله لمائة درهم ونعتهم الهم بلغ الماء اى وسهم وراحتهم الكربة وقال الطيبى هو يقسم ذامى وفرح بالجمع زهم الريح المنقذ وبالحرارة مصدر واثى اكثر روايه قوله مطر الا لى من ببيت
 مدر ولا وبر يفتح باره من كاف من كنته من من الشمس وهو قوله مخوذ اى لا يكون من ذلك المطر ببيت مدر ولا وبر شيئا بل ينزل الا ما كان ببيت المقدس والورد قال النووى اى يفتح من نزول الماء
 بببيت المدر قوله حتى يشركه كالزقفة قال النووى روى بفتح الزاى واللام والقاف وروى الزلفه بضم الزاى واسكان اللام وبالغاد وروى الزلفه بفتح الزاى واللام وبالغاد وقال القاضى روى بالغاد والقاف
 وفتح اللام وباسكانها وكلما صحى واختلفوا فى معناه فقال ثعلب والبوزيد واخرون معناه كالمرارة وعلى صاحب المشارى بذا من ابن عباس ايضا شبهها بالمرارة فى صفائها ونظافتها وقيل معناه كصانع الملة
 اى ان الماء تستنقع فيها ويستظنون بالمصنع الذى يجمع فيها الماء وقال ابو جبير معناه كالا جانة الخضر وقيل كالصحنه وقيل كالرؤفة قوله فحفظها بكسر القاف هو مقعر قشرها شبه بالقحف الرأس وهو الذى فوق
 الدماغ وقيل ما انقل من جسمه والفصل قوله وبارك الله فى الرسل بكسر الراء وسكان السين هو العين والفتحة بكسر اللام وفتحها الثمان مشهورتان الكسر مشرويه القربة العمد بالولادة جمعها بكسر اللام
 فتح القاف كهو برى والسقوح ذات العين وجمعها القساح والفساح بكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة وهى الجماعة الكثيرة قوله كفى الفخذ قال اهل اللغة الفخذ الجماعة من الاقارب وهم دون البطن دون
 القبيلة قال القاضى قال ابن فارس الفخذ مهنا باسكان الناء لا غير غلاف الفخذ التى هو العنق فانا كسر ويسكن قوله يتهاجون كما تتهاج المرعى بجمع الرجال الشارحة عن الناس كما يفعل الخير ولا يكثر تون
 لذلك والريح باسكان الراء الجماع يقال هرج وزجته اى جامعا بهرجا بفتح الراء ومنها كسر كما يلقى فى شرح الحديث ١٢ ففرس قوله منذ ذرأ الله اى خلق الله ومنه الذرية نسل الشقلين كذا فى
 القاموس ١١٢ انجاء قوله فانا جميع اى جامع ومما لبه بالمد الهمزة عليه والجزء اليرى والبربان حلا بجمه جامعا ومحاجة فانا جامع وجميع فان قيل اولى قد ثبت فى الصحيح انه يخرج بعد خروج المدى وان
 عيسى يقتله وغيره من الوقاح الدالة على انه لا يخرج فى زمنه فما معنى وان يخرج وانا بين ظمركم قلت هو تورية التحويف ليطلبوا الى الله من شره وينا لواله فظله او يريد عدم علمه بوقت فوجهه كما ان لا يد روى حتى
 الساعة ١٢ ففرس قوله من خلفه بين الشام والعراق اى فى طريق بينهما وقيل للطريق والسبيل فانه خلق ما بين البلدين اى اخذ خطيبتهما وروى بجملة من الخلول اى سميت ذلك وقتالته قاله
 فى النارية وقال النووى غلة بفتح معجمة ولام مشددة وبنون وقال القاضى بجملة وترك تنوين معنى موضع حزن وصحور روى بضم حار واء شمير اى ونزوله وطول انسى فيجسد قال النووى الحديث

تتابعيد الله بن الوليد الوصافي عن عطية عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الرجل ارفع املق درجة في الجنة قال قال ابو سعيد والله ما كنا نرى ذلك الرجل الا عمر بن الخطاب حتى مضى لسبيله قال المحاربي ثم رجعتنا الى حديث ابي رافع قال وان من فتنته ان يأمر السماء ان تمطر فتمطر ويا امر الارض ان تنبت فتنبت وان من فتنته ان يمر بالبحر فيكذب بونه فلا تبقى لهم سائمة الا هلكت وان من فتنته ان يمر بالبحر فيصدق قومه فيا امر السماء ان تمطر فتمطر ويا امر الارض ان تنبت فتنبت حتى تروح مواشيهم من يومهم ذلك اسمن ما كانت واعظله وامده خواصه واداره ضروعاً وانه لا يبقى شيء من الارض الا واطنه وظهر عليه الامكة والمدينة لا ياتيهما من نقب من نقبهما الا لقيته الملائكة بالسيف صلتة حتى ينزل عند الطرب الاصهر عند منقطع السبعة فتخرج المدينة باهلها ثلاث رجفات فلا يبقى منا في ولا منافق الا يخرج اليه فتتقى الخبيث منها كما تنفى الكير خبث الحديد ويدعى ذلك اليوم الخلاص فقالت امرئيك بنت ابي العسكر يا رسول الله فاين الحرب يومئذ قال هم يومئذ قليل وجملهم ببيت المقدس واما مهجر رجل صالح فيبينها اما مهجر قد تقدم فيصلي بهم الضحك اذ نزل عليهم عيسى بن مريم الصبح فرجع ذلك الامام ينكص يمشى القهقري ليقدم عيسى يصلي فيضع عينى يده بين كتفيه ثم يقول له تقدم فصل فانها لك اقيمت فيصلي بهم اما مهجر فاذا انصرف قال عيسى عليه السلام افتحوا الباب فيفتم ووراءه الدجال معه سبعون الف يهودى كلهم ذوسيف محلى وساج فاذا نظر اليه الدجال ذاب كما يذوب الملح في الماء وينطلق هاربا ويقول عيسى عليه السلام ان لي فيك ضربة لن تسبقني بها فيد ركه عند باب اللد الشرقي فيقتله فيهنر الله اليهود فلا يبقى شيء مما خلق الله يتوارى به يهودى الا انطلق الله ذلك الشيء لا يجرو ولا شجر ولا حائط ولا دابة الا الغرقدة فانها من شجرهم لا تنطق الا قال يا عبد الله المسلم هذا يهودى فتعال اقتله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وان ايامه اربعون سنة السنة كصنف السنة والسنة والشهر كالشهر كالجمعة واخر ايامه كالشجرة يصبح احدكم على باب المدينة فلو سلبها ما ابرها الا خرج حتى يسمى فقيل له يا رسول الله كيف نصلى في تلك الايام القصار قال تقدر ان فيها الصلوة كما تقدر ان في هذه الايام الطوال ثم صلوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون عيسى بن مريم عليه السلام في امق حكما عادلا واما مقسطا يدق الصليب ويدبح الخنزير ويضع الجزية ويتروا الصدقة فلا يسعى على شاة ولا يعيد وترفع الشعناء والتباغض وتذرع حمة كل ذات حمة حتى يدخل الوليد يده في فم الحية فلا تقهره وتفر الوليد في الاسد فلا يضرها ويكون الذئب في الغنم كما نه كلها وتملأ الارض من السلم فاما يملأ الاناء من الماء وتكون الكلمة واحدة فلا يعبد الا الله وتضع الحرب اوزارها وتسلب قريش ملكها وتكون الارض كفاثا والفضة تنبت نباتها بعهد ادم حتى يجتمع النفر على القطف من العنب فيشبعهم ويجتمع النفر على الرواة فتشبعهم ويكون الثور يكد او كذا من المال وتكون الفرس بالدريهمات قالوا يا رسول الله وما يرخص الفرس قال لا تترك لحرب ابدا قيل له فما يغني الثور قال تحوث الارض كلها وان قيل خروج الدجال ثلاث سنوات شدا يصيب الناس فيها جوع شديد يا مر الله السماء في السنة الاولى ان تعبس ثلث مطرها ويا امر الارض فتعبس ثلث نباتها ثم يا مر الله السماء في السنة الثالثة فتعبس مطرها كله فلا تقطر قطرة ويا امر الارض فتعبس نباتها كله فلا تنبت خضراء فلا تبقى ذات ظلف الا هلكت الا ما شاء الله قيل فما يعيثن الناس في ذلك الزمان قال التهليل والتكبير والتسبيح والتحميد ويجزى ذلك عليهم مجرى الطعام قال ابو عبد الله سمعت ابا الحسن (الطائفي) يقول سمعت عبد الرحمن المحاربي يقول ينبغي ان يذبح هذا الحديث الى المؤبد حتى يعلمه الصبيان في الكتاب **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري**

ن ويجزى ذلك عنهم مجزاة الطعام

التساو واشد العساو والاسراع فيه قوله يا ما دا الله انتموا يعني على الاسلام بجزءهم من ثمنه ١٢ فخر له قوله الامم من الخطاب لشدة في الدين ونصرة الامم اليقين وقيل ان الرجل هو الخنزير عليه السلام ١٢ انما جرح **١٣** قوله ان يا امر السمان تمطر فتمطر قال المازري ان قيل الظاهر العجزة على يد الكذاب ليس تمكن وكيف ظهرت هذه الخوارق العادة على يده فالجواب انه انما يدعى الروبوت ودولة الودوث تحيل ما دامه ويكنه وما البني فانما يدعى النبوة وليست مستحيلة في البشر فاذا اتى بديل لم يعارضه شيء صدق ١٢ قوله حتى تروح اي تروح آخر النار قوله واهم خواصه لكثرة اشتلائها من الشخ واداره ضروما الدر الدين وضيمه وامره واداره يروح اني قوله ما كانت قوله من نقب هو يفتح فسكون الطريق بين الجهلين وانقاب بكر النون جمع قوله صلتة بعنم صا وفتحها اي مسلوته يقال صلت السيوف جمده من غمده والطرب جبل صغير ومنه حديث اللهم على الامام والظرب اي الابل الصغار ١٢ فخر له قوله عند منقطع السبعة السبعة بسين وموصدة محركة وسكنته ارض ذات مزولح كما في القاموس ١٢ **١٤** قوله فتعسف المدينة اصل الرجب الحركة والاضطراب اي تزلزل وتعطرب بسبب اهلها لينفض اي الدجال الكافر والناتق ١٢ قوله فتتقى الخبيث قال في النهاية هو ما تلقية النار من وسخ الفضة والنحاس وغيرهما اذا ذربت انتهى وقال الطيبي هو فتمتحن ما بهرزه النار من الجواهر المعدنية فيخلصها ويروي بعنم وسكون اي الشئ الخبيث والاول اشبه لنا بسنة الكبر انتهى ١٢ **١٥** قوله كما تنفى الكير هو بالكسر كير الود وهو المبنى من الطين وقيل ذق ينطبخ به النار والمبنى الكور وقال الزركشي الاداء المنفخ فيونيني عن النار الرخان حتى يتبقى غاص الجمران لاداء الموضع المشتعل على النار فموشية حرارته ينزع خبث المديد ويخرج خلاصة ذلك والمدينة لشدة العيش وضيق الحال تخلف النفس من شهواتها فان قيل مشبه به الكير او صاحب الكير قلت ظاهر اللفظ انه الكير وانما سبب التشبيه انما جرح انتهى وقال القاضي بن مؤمن لم يصبر على الهجرة والعهر مع الامم منون واما النار فتكون وجملة العرب فلا ودران الدجال يقصد المدينة فتخرج ثلاث رجفات من كل منافق وكافر ويحتل اذ في الزمان متفرقة ١٢ فخر له **١٦** قوله الا قال يا عبد الله هذه الجملة بدل من جملة الاستنارة السابقة وهو قوله الا انطق الله والمستثنى منه قوله فلا يبقى شيء من خلق الله ١٢ انما جرح **١٧** قوله وان ايام ارجون سنة هذه تخالف ما جله في الرواية ان مكث في الارض ارجون يوما يوم كسنة الجوان صح هذه الرواية فالمراد من سنة باعتبار هذا الزمان بالسرعة اياما وباعتبار عروب الشمس وطلوعها ولو في زمن قليل سماه نحسين ولهذا لم يعتبر في اداء الصلوة قصر الوقت وطولها بين الزمان المعهود سابقا ام من ان تقصر الايام او تطول لان تحرق العادة لا تدخل لسان في الالة حكم الشريعة ولو فرض مثلا ان ينكسر حيث تروح الشمس من مغربها بحدود الصلوة لا ينكسر في صفة لو ان الغروب فمخى دورة الدجال تحرق في مرور الزمان جينا بطول اليوم ومينا يقصره والله اعلم وقال القاضي محمول على سرعة الانقضاء كما ان ما سبق من قوله يوم كسنة محمول على ان السنة في غاية الاستعداد على انه يمكن اختلافه باختلاف الاحوال والرجال ١٢ انما جرح **١٨** قوله ويضع الجزية اي تحمل الناس على دين الاسلام فلا يتبقى ذمى يهودى الجزية وقيل اي لا يبقى فقير لكثرة الاموال فلا تؤخذ الجزية لاننا انما شرعنا مصالحنا وقيل اي وضع الجزية على كل الكفار وصار كلهم ذمة ويضع الحرب اوزارها والاول السواب لقوله اقرؤا ان شئتم وان من اهل الكتاب الا يؤمنن به قبل موته اي ما منهم في زمان عيسى عليه السلام الا آمن به وقيل ضمير موته لا هادي كل احد منهم مؤمن بعيسى وقت موته حال مشاهدته صدقه عند الشروع ولكن لا ينفعها ان قاله في النهاية والنودي ١٢ **١٩** قوله ويترك الصدقة اي يترك اخذ الصدقة لكثرة المال وغناء الفقراء والظواهر ان اذ ان عيسى عليه السلام لا يعيثن ساعيا لا اجل اخذ الصدقات كما هو متعارف اليوم بان يعيثن الامام ما لا وساعيا على اهل الصدقات لان الزكوة لا تجب على الاغنياء لان بذائع الشريعة الحميدة صلوات الله تعالى وسلامه على صاحبها والى ما قلنا يشير قوله معلم فلا يبقى على شاة ولا بحر ١٢ انما جرح **٢٠** قوله كل ذات حمة اي ذات حمة كالجيرة والعقرب وقوله تسلب قريش ملكها اي من ايدي الكثرة والظلمة لان المهدي عليه السلام من سلالة قريش ١٢ انما جرح الحاجب لولانا المعظم الشيخ عمه الشجر المحمدي الهلوي

عن سعيد بن السيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى ينزل عيسى بن مريم حكما مقسطا واما ما عدل فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويصنع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد **حدثنا ابو كريب ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق** حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **قال يفتح يا جوج وما جوج فيخرجون كما قال الله تعالى وهم من كل حدب ينسلون فيعمون الارض وينحاز منهم المسلمون حتى تصير بقية المسلمين في مدائنهم وحصونهم و يصفون اليهم مواشيتهم حتى انهم ليمرون بالهرفيشربون حتى ما يذرون فيه شيئا فيمراخهم على اثرهم فيقول قائلهم لقد كان بهذا المكان مروج ماء ويظهرون على الارض فيقول قائلهم هؤلاء اهل الارض قد فرغنا منهم ولنازلن اهل السماء حتى ان احد هم لهز حريته الى السماء فترجع مخضبة بالدم فيقولون قد قتلنا اهل السماء فبينما هم كذلك اذ بعث الله دواب كنفج الجراد فتأخذ اعناقهم فيموتون موت الجراد يركب بعضهم بعضا فيصيح المسلمون لا يسمعون لهم حسا فيقولون من رجل يشري نفسه وينظر ما فعلوا فينزل منهم رجل قد وطن نفسه على ان يقتلوه فيجد هم موق فيناديهم لا ابشروا فقد هلك عدوكم فيخرج الناس ويحلون سبيلا مواشيتهم فما يكون لهم من الاالجورهم فتشكر عليهم كما حسن ما شكرت من نبات اصابته قط **حدثنا ازهري** مروان ثنا عبد الله بن اسحق ثنا سعيد بن قتادة قال حدثنا ابو رافع عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يا جوج وما جوج يجفرون كل يوم حتى اذا كادوا يرون شعاع الشمس قال الذي عليهم ارجعوا فسبحوا على فيعد الله اشد ما كان حتى اذا بلغت مدتهم اراد الله ان يبعثهم على الناس حفر واحدا اذا كادوا يرون شعاع الشمس قال ارجعوا فسبحوا لله عذرا انشاء الله تعالى واستثنوا فيعودون اليه وهو كهيئة حين تركوه فيحرقونه ويخرجون على الناس فينشقون الماء ويخصن الناس منهم في حصونهم فيرمون بسماهم الى السماء فترجع عليهم الدم الذي احفظ فيقولون قهرا اهل الارض وعاونات اهل السماء فيبعث الله نغافا فيقتلهم بها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ان دواب الارض لتسمن وتشكر شكر من لحومهم **حدثنا محمد بن بشير** ثنا يزيد بن هارون ثنا العوام بن حوشب حدثني جبلة بن سحيم عن موثر بن عفاة عن عبد الله بن مسعود قال لما كان ليلة اسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم لقي ابراهيم وموسى وعيسى فتذاكروا الساعة فبدا ابراهيم فسالوه عنها فلم يكن عنده منها علم ثم سالوا موسى فلم يكن عنده منها علم فرد الحديث الى عيسى بن مريم فقال قد عهدت الي فيمادون وجبتها فاقا وجبتها فلا يعلمها الا الله فذكر خروج الدجال قال فانزل فاقته فيرجع الناس الى بلادهم فيستقبلهم يا جوج وما جوج وهم من كل حدب ينسلون فلا يرون بماء الا شربوه ولا شئ الا فسدوه فيجأرون الى الله فادعوا الله ان يميتهم فقتلن الارض من ريجهم فيجأرون الى الله فادعوا الله فيرسل السماء بالماء فيجعلهم فيلقهم في البحر ثم تنسف الجبال وتمتد الارض من الاديمة فعهد الى متى كان ذلك كانت الساعة من الناس كالحامل التي لا يدري اهلها متى تفجأهم بولدها قال العوام وجد تصديق ذلك في كتاب الله تعالى حتى اذا فتحت يا جوج وما جوج وهم من كل حدب ينسلون **باب خروج المهدي** **حدثنا عثمان بن ابي شيبة** ثنا مغوية بن هشام ثنا علي بن صالح عن يزيد بن ابي زياد عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قبل فتية من بني هاشم فاما راهم النبي صلى الله عليه وسلم اغرورقت عيناه وتغير لونه قال فقلت ما نزال نرى في وجهك شيئا نكرهه فقال انا اهل بيت اختار الله لنا الاخيرة على الدنيا وان اهل بيتي سيكلفون بعدى بلاء وشرا وكثيرا حتى ياتي قوم من قبل المشرق معهم رايات سود فيسئلون الخبير فلا يعطونه فيقاتلون فينصرون فيعطون فاسألوا فلا يقبلونه حتى يدفروها الى رجل من اهل بيتي فيما قسطا كما ملوها جورا فمن ادرك ذلك منهم فليأتهم ولو جوا على التلج **حدثنا نصر بن علي** الجهضمي ثنا محمد بن مروان العجلي ثنا عمارة بن ابي حفصة عن زيد العنبي عن ابي صديق التاجي عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يكون في امتي المهدي**

عقوبة بالدم فردوا ربه اذا نزلت عليه

١ قوله كسر الصليب قال في النهاية هو بفتح ما وهو المريج من الغضب للنفاري يدعون ان ينزل عليه السلام صلب على خشبة على تلك الصورة والتصايب التصايب الصليب للنفاري ابطالا لشريعة النفاري انتهى **١٢** **٢** قوله كنفج الجراد النصف بنون وعين مجمة مفتوحتين ثم ناء وهو ود يكون في الوقت الايل والغنم الواحدة نغفة **١٢** لودي **٣** قوله فاما يرون شعاع الشمس قلت ان عمت فبذ ايضا من خرق العادة لان المواشي لا تاكل اللحم **١٢** انما **٤** قوله فتشكر اي تسمن وتسلمي شحما من شكرت الشاة بالكسر شكرا بالحركة سمعت وامثلا فصرعنا بنا **١٢** نايه **٥** قوله فترجع عليهم الدم الذي احفظ اي ملأها اي تروح السم عليهم حال كون الدم محفوظا ومثلها عليها وكان قوله عليها الدم احفظ جملة حاله من قوله فترجع فلفظا احفظ من باب احرم من الجف في القاموس الفيفا القبول الشقخ واللفظ الملائم انتهى **١٢** انما **٦** قوله موثر بن عفاة في التقريب هو بضم اوله وسكون الواو وكسر المثناة ابن عفاة بفتح الملهة والقائم زاي الوالشي الكوفي مقبول من الالف **١٢** **٧** قوله قد عهدت الى فيمادون وجبتها فاقا وجبتها فلا يعلمها الا الله فذكر خروج الدجال قال فانزل فاقته فيرجع الناس الى بلادهم فيستقبلهم يا جوج وما جوج وهم من كل حدب ينسلون فلا يرون بماء الا شربوه ولا شئ الا فسدوه فيجأرون الى الله فادعوا الله ان يميتهم فقتلن الارض من ريجهم فيجأرون الى الله فادعوا الله فيرسل السماء بالماء فيجعلهم فيلقهم في البحر ثم تنسف الجبال وتمتد الارض من الاديمة فعهد الى متى كان ذلك كانت الساعة من الناس كالحامل التي لا يدري اهلها متى تفجأهم بولدها قال العوام وجد تصديق ذلك في كتاب الله تعالى حتى اذا فتحت يا جوج وما جوج وهم من كل حدب ينسلون **باب خروج المهدي** **حدثنا عثمان بن ابي شيبة** ثنا مغوية بن هشام ثنا علي بن صالح عن يزيد بن ابي زياد عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قبل فتية من بني هاشم فاما راهم النبي صلى الله عليه وسلم اغرورقت عيناه وتغير لونه قال فقلت ما نزال نرى في وجهك شيئا نكرهه فقال انا اهل بيت اختار الله لنا الاخيرة على الدنيا وان اهل بيتي سيكلفون بعدى بلاء وشرا وكثيرا حتى ياتي قوم من قبل المشرق معهم رايات سود فيسئلون الخبير فلا يعطونه فيقاتلون فينصرون فيعطون فاسألوا فلا يقبلونه حتى يدفروها الى رجل من اهل بيتي فيما قسطا كما ملوها جورا فمن ادرك ذلك منهم فليأتهم ولو جوا على التلج **حدثنا نصر بن علي** الجهضمي ثنا محمد بن مروان العجلي ثنا عمارة بن ابي حفصة عن زيد العنبي عن ابي صديق التاجي عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يكون في امتي المهدي **١٠** قوله يكون في امتي المهدي قال النووي المهدي من بهاء الله الى الحق وغلبت عليه الاسمية ومنه مهدي اخر الزمان وقال الزركشي اي الذي في زمن عيسى عليه السلام ويصل مع ويقتلن الدجال ويفتح القسطنطينية ويملك العرب والجم ويملأ الارض عدلا وقسطا ويولد له منه ويكون بيته بين الركن والمقام كرها عليه ويقاضى السفاني ويطلب اليه الملوك منه مخلصين الى غير ذلك وما نقله جلاء واستخف عقلا واجل وشا وديانة قوما اتخذوا دينهم لهوا ولجبا كعب الصبيان بالخرق والحصا فيجعل بعضهم اميرا وبعضها سبطا ومنها فيلا وافرسا وجوزا واهلها بنو الالبانين جعلوا واحدا من غزاة السافرين مديا بدعواه الكاذبة بلا سند وشبهته جابلا تتجمل باخفاء لم يتم نعمة من علوم الدين والحقيقة فضلا من فنون الادب يفسر لهم معاني الكلام الرباني ويتبوا به مقامه في انارة يسفهم بالا حجاج بايات الشان فيحسب ما ياولما فما شرع لهم عن عقائد ظهرت فسادها عند الصبيان واذا اقيم الحج النبوية الدالة على شروط المهدي يقول هي غير صحيح ويعمل بان كل حديث لو اتى او صار فهو صحيح وما خالفه فهو غير صحيح ويقول ان مفتاح الايمان بيدي فكل من يصدقني بالمهدوية فهو مؤمن ومن ينكرها فهو كافر ويفضل ولايته على نبوة سيد الانبياء وينسب اليه الشرع ويحل ويستحل قتل العلماء واخذ الجزية وغير ذلك من خرافاتهم ويسمون واحدا بالبرهاني واخر بالخرق وبعضهم المهاجرين والافانار وعائشة وفاطمة وغير ذلك وبعض انبياءهم جعلوا شخصا من اسمه عيسى قبل هذا اللاعب الشيطان لولا ان لازم من القلوب في العذاب السرد واليران وكانوا على ذلك جدا كثيرة وقتلوا من العلماء عديدا الى ان سلب الله عليهم جنود المير وبها جلى اكثرها وقتل كثيرا

ان قصر فسبحم وادقتسم فتنعم فيه أمق نعمة لم ينعموا مثلها قط توتى اكلها والا تدخر منهن شيئا والمال يومئذ كدوس فيقوم الرجل فيقول يا مهدي اعطني فيقول عند **حَدَّثَنَا** محمد بن يحيى واحمد بن يوسف قال ثنا عبد الرزاق عن سفين الثوري عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن ابي اسماء الرحبي عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل عند كزكي ثلثة كلهم ابن خليفة ثم لا يصير الى واحد منهم ثم تطلم الريات السود من قبل المشرق فيقتلونكم قتلا لم يقتله قوم ثم ذكر شيئا لا احفظه فقال فاذا ارأيتهم فيا بؤسهم ولو حوا على الثلج فانه خليفة الله المهدي **حَدَّثَنَا** عثمان بن ابي شيبه ثنا ابوداود المحفري ثنا ياسين عن ابراهيم بن محمد بن الحنفية عن ابيه عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل البيت يكلمه الله في ليلة **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا احمد بن عبد الملك ثنا ابو الميمون الرقي عن زياد بن بيان عن علي بن فضال عن سعيد بن المسيب قال كنا عند ام سلمة فتذكرنا المهدي فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المهدي من ولد فاطمة **حَدَّثَنَا** هذبة ابن عبد الوهاب ثنا سعد بن عبد الحميد بن جعفر عن علي بن زياد اليمامي عن عكرمة بن عمار عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن ولد عبد المطلب سادة اهل الجنة انا وحمزة وعلي وجعفر والحسن والحسين المهدي **حَدَّثَنَا** حرمة بن يحيى المصري وابراهيم بن سعيد الجوهري قال ثنا ابوصالح بن عبد الغفار بن داود الحارثي ثنا ابن لهيعة عن ابي زرعة عمرو بن جابر الحضرمي عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج ناس من المشرق فيوطون المهدي يعفى سلطانا **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبه ثنا عيسى بن يونس عن الازاعي عن حسان بن عطية قال مال مكحول وان ابن ابي زكريا الى خالد بن معدان وملت معهما فحدثنا عن جبيرة بن نفير قال قال لي جبيرة انطلق بنا الى ذي لمحروكان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فانتقلت معهما فسأله عن الهداة فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ستصالحكم الروم صلحا امناء ثم تغزون انتم وهم عدوا وفتنصرون وتغنون وتسلمون ثم تنصرفون حتى تنزلوا بخرج ذي تلوق فيرفع رجل من اهل الصليب الصليب فيقول غلب الصليب فيغضب رجل من المسلمين فيقوم اليه فيدقه فنعد ذلك تعد الروم ويجمعون للملحمة **حَدَّثَنَا** عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا الوليد بن مسلم ثنا الازاعي عن حسان بن عطية باسنادة نحوه وزاد فيه فيجمعون للملحمة فيأتون تحت ثمانين غاية تحت كل غاية اثنا عشر الفا **حَدَّثَنَا** هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا عثمان بن ابي العاتكة عن سليمان بن حبيب الحارثي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وقعت الملحمة بعث الله بعثا من المولى هم اكمل العرب فرسا واجوده سلاحا يؤيد الله بهم الدين **حَدَّثَنَا** ابو بكر ابن ابي شيبه ثنا الحسين بن علي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة عن نافع بن عتبة بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تقاتلون جزيرة العرب فيفقهها الله ثم تقاتلون الروم فيفقهها ثم تقاتلون الدجال فيفتقها قال جابر فما يخرج الدجال حتى تفتح الروم **حَدَّثَنَا** هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم واسمعييل بن عياش قال ثنا ابو بكر بن ابي مرزوق عن الوليد بن سفين بن ابي هريرة عن يزيد بن قطيب السكوني قال الوليد يزيد بن قطيب عن ابي بحريه عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الملحمة الكبرى ونجم القسطنطينية وخروج الدجال في سبعة اشهر **حَدَّثَنَا** سويد بن سعيد ثنا بقيقه عن جبيرة بن سعد عن خالد بن ابي بلال عن عبد الله بن بشر قال قال

فَيَنْتَعِمُ وَلَا يَدَّخِرُ فَيَنْتَعِمُونَ فَيَنْتَعِمُونَ

وتوب اخبرني توبه وفيه اول ذلك بسعي هذا المذهب الخيرة واستجابة الدعوة الفقير والله الموفق لكل خير فالله الذي ينعمت بهم العالمات بذلك من مجمع البحار ١٣ **١** قوله والمال يومئذ كدوس اي مجموع كثير في القاموس الكدس بالعم وكمان النجم المحمود المجموع انتهى وفي مجمع الكدس بالجمع ومنه كدس الطعام وكذلك النجيل اذا ذرحت وركب بعضها على بعض انتهى ١٤ **٢** قوله ثم ذكر شيئا لا احفظه بين في طريق اخر فاخرجه السن بن سفين في مسنده واليونيم في كتاب المهدي من طريق ابراهيم بن سويد الشامي عن عبد الرزاق فقال بعد قوله يقتل ثم يبي خليفة الله المهدي فاذا سمعتم به فأتوه فبالعوه فانه خليفة الله المهدي ١٥ **٣** قوله المهدي منا اهل البيت اختلف في اذ من من الحسن او من بنى الحسين ويمكن ان يكون جامعا بين الشيبين الحسينيين والظاهر من جهة الاب حسني ومن جهة الام حسيني قياسا على ما وقع في ولدي ابراهيم وهما اسماعيل واسحاق عليهم السلام حيث كان انبياء بنى اسرائيل كلم من بنى اسحاق وبنى من ذرية اسحق عليه الصلوة والسلام وقام مقام الكل ونعم العوض وصار قائم الانبياء فكذلك لما نكرت الكثر الامم واكلر الامم من اولاد الحسين فاسب ان يتخير الحسن بان اعطى لدولته يكون قائم الاولياء ويقوم مقام سائر الاصفياء قاله القادي قلت وما يدل على ان المهدي من اولاد الحسن ما روى ابو داود عن ابي اسحق قال قال علي ونظر الى ابنه الحسن قال ان ابني هذا سيد كما ساءه رسول الله صلعم ويخرج من صلبه رجل يسمى باسم نبيكم ينشر في الخلق ولا ينشر في الخلق الزوال بعضهم من جهة الاب حسني ومن جهة الام حسيني جمعا بين الادلة ١٦ **٤** قوله يصلح للملحمة والخطافة بغداد وبنه ١٧ **٥** قوله لا يذبح من ولد فاطمة قال ابن كثير فاما الحديث الذي اخرجه الدرر في الاطراف من عثمان بن عفان مرفوعا المهدي من ولد البعاس عنى فانه حديث عريب كما قال الدرر قطي تغزو به محمد بن الوليد مولى بنى هاشم ١٨ **٦** قوله فيوطون المهدي يعني سلطانه اي يمدون المهدي خلافة ولويرونه ويغزونه ١٩ **٧** قوله باب الملحمة هو جمع ملحمة وهي القتال وهي الملحمة يعني صلح فمواها بهذا المعنى واما بمعنى الصلح وتنايف الناس كانه يؤلف الامم والم الحرب اشترت كذا في القاموس ٢٠ **٨** قوله حتى تنزلوا بخرج هو فتح فسكون اي روضة وفي النهاية ارض واست ذلك نبات كثيرة قوله ذي تلوق بعم التاجع تل بفتحها وهو رفع الصليب هو خشبة مربعة يدعون ان عيسى عليه السلام صلب على خشبة كانت على تلك الصورة ٢١ **٩** قوله ويجمعون للملحمة هي الحرب وموضع القتال ما خوذ من اشياك الناس واختلاطهم فيها كاشياك لحمه الثوب بالسد وقيل هو من اللحم كقوله لحم القتلى فيما ٢٢ **١٠** قوله بنوا من المولى والمولى المالك والعبد والمحتق وقد اشترى في المعتق غالبوا على الرجل الذي اسلم على يده رجل مسلم فالذي اسلم مولاه ولعل المراد بهنا لان الله تعالى ايدنا الذين في زمن الصحابة والتابعين على ايدي امثال هؤلاء الرجال سيما اهل الغارس حتى وردوا وكان اليمان تحت الشرايات اوله رجال من ابناء فارس ووردوا بالهدل من المولى ٢٣ **١١** قوله الحارثي هو الحارثي بن ابي بلال الذي ذكره في الحديث والذي يليه وهو بين الملحمة الخ تناقض قال ابن كثير هذا مشكل مع الذي قبله اللهم الا ان يكون بين اول الملحمة واخرها ست سنين ويكون بين اخرها وفتح المدينة وهي القسطنطينية مدة قريبة بحيث يكون ذلك مع خروج الرجال في سبعة اشهر ٢٤ **١٢** قوله وفتح قسطنطينية قال النودى هي بضم القاف واسكان السين وفتح الطاء الاولى وكسر الثانية وبعدها ياء ساكنة ثم نون هكذا ضبطها وهو المشهور والقلة القاضى في المشارق عن المتقين والاكثريين وعن بعضهم زيادة ياء مشددة بعد النون وهي مدينة مشهورة من اعظم مدائن الروم انتهى وقال الطبري قد فتحت زمن الصعابة وفتح عن خروج الدجال قال الترمذي وقال الطبري قد فتحت في زمن عثمان وفتح عن خروج الدجال انتهى وقال في القاموس قسطنطينية حصن بحد وافر بقيقه او قسطنطينية بزيادة ياء مشددة وقد يعنى الطاء الاولى منها دار ملك الروم فتحها من اشراف الساسة ونسبى بالرومية لوزن نظما وارتقاع سورة احد وعشرون ذمعا وكيتها مستطيلة وبجانبها عمود عال في دورا بته الواح تقر بها وفي رأسه

تدرك امواله تقسم بين اقوام وانما يكفيك من ذلك خادم ومركب في سهيل الله قادر كجمعت **حدثنا** الحسن بن ابي الربيع ثنا
 عبد الرزاق ثنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس قال اشكى سلمان فعاده سعد فراه بيكي فقال له سعد ما يبكيك يا اخي اليس قد صحبت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اليس قال سلمان ما ابكي واحدة من اثنتين ما ابكي ضننا للدينيا ولا كراهية للاخرة ولكن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم عهدا الى عهدنا فما اراني الا قد تعديت قال وما عهد اليك قال عهد الى الله يكفي احدكم مثل زاد الراكب ولا اراني الا قد تعديت
 واما انت يا سعد فاتق الله عند حكمك اذا حكمت وعند قسمك اذا قسمت وعند هتك اذا همت قال ثابت فبلغني انه ما ترك الا بضعة و
 عشرين دهما من نفقته كانت عنده **باب** الهمم بالدينيا **حدثنا** محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمر بن سليمان قال
 سمعت عبد الرحمن بن ايان بن عثمان بن عفان عن ابيه قال خرج زيد بن ثابت من عند مروان بنصف النهار قلت ما بعث اليه هذه
 الساعة الا لشيء سأل عنه فسألته فقال سالنا عن اشياء سمعناها من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كانت الدنيا همه فرق الله عليه
 امرة وجعل فقرا بين عينيه ولم يات من الدنيا الا ما كتب له ومن كانت الاخرة نيته جمع الله له امرة وجعل غناه في قلبه واثنته الدنيا وهي
 راحة **حدثنا** علي بن محمد والحسين بن عبد الرحمن قال ثنا عبد الله بن غير عن مغوية النصرى عن نهشل عن الضحاك عن الاسود بن يزيد
 قال قال عبد الله سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول من جعل الهمومها واحدا هم المعداد كفاه الله همة دنياه ومن تشعبت به الهموم احوال
 الدنيا لم يبال الله في اى اوديته هلك **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا عبد الله بن داود عن عمران بن زائدة عن ابيه عن خالد الوالبي
 عن ابي هريرة قال ولا اعلم الا قد رفعه قال يقول الله سبحانه يا ابن ادم تفرغ لعبادتي املك صدرك غنا واسد فقرك وان لم تفعل ملأت
 صدرك شغلا ولواسد فقرك **باب** مثل الدنيا **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غير ثنا ابي محمد بن بشر قال ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن
 قيس بن ابي حازم قال سمعت ابيستور اخا بني فهر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما مثل الدنيا في الاخرة الا مثل ما
 يجعل احدا كما صبعه في اليم فيلنظر فيما يرجع **حدثنا** يحيى بن حكيم ثنا ابو داود ثنا المسعودي اخبرني عمرو بن مرة عن ابراهيم عن علقمة
 عن عبد الله قال اضطلع النبي صلى الله عليه وسلم على حصير فاثر في جلده فقالت بابي وامي يا رسول الله لو كنت اذنتنا ففرشنا لك عليه شيئا
 يقيك منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انا والدينيا انما انا والدينيا كراكب استظل شجرة ثم اراح وتركها **حدثنا** هشام بن عمار وابراهيم
 ابن المنذر الجراحي ومحمد بن الضياع قالوا ثنا ابو يحيى زكريا بن منظور ثنا ابو حازم عن سهل بن سعد قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يذى
 الحليفة فاذا هو بشاة ميتة شاة بركة فقال اترون هذه هينة على صاحبها فولدني نفسى بيده الدنيا اهن على الله من هذه على
 صاحبها ولو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها قطرة **حدثنا** يحيى بن جبيب بن عري ثنا حماد بن زيد عن مجاهد
 بن سعيد الهمداني عن قيس بن ابي حازم الهمداني قال ثنا المستورد بن شداد قال انى لفي الركب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى على شاة
 منبوذة قال فقال اترون هذه هانت على اهلها قال قيل يا رسول الله من هو انها القوها او كما قال قال فولدني نفسى بيده الدنيا اهن على
 الله من هذه على اهلها **حدثنا** علي بن ميمون الرقي ثنا ابو خليل عتبة بن حماد الذي مشقى عن ابن ثوبان عن عطاء بن قرة عن عبد الله بن
 ضمرة السلولي قال ثنا ابو هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله وما والاه او عالمنا او
 متعلما **حدثنا** ابو هريرة عن محمد بن عثمان العثمانى ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر **حدثنا** يحيى بن جبيب بن عري ثنا حماد بن زيد عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر
 قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعض جسدى فقال يا عبد الله كن في الدنيا كأنك غريب او كأنك عابئ بسبيل وعد نفسك من اهل
 القبور **باب** من ادبويه له **حدثنا** هشام بن عمار ثنا اسويد بن عبد العزيز عن زيد بن واقد عن بسر بن عبيد الله عن ابي ادريس الخولاني

ثابت البنينا

١ قوله عبد الله بن عبد الله او ما في قال في الناية العمد يكون بمعنى الربيع والامان
٢ قوله الا بضعة وعشرين قال في الناية هو بالكسر وقد تفتح ما بين الواو الى العشر والثلث الى التسع ومنه الجوهري
 مع العشرين وهذا الحديث وغيره بخلافه انتهى قلت وهو خاص بالعشرات الى التسعين فلا يقال بضعة ومائة **٣** قوله واثنه الدينيا وهي راحة دنياه
 يات من الدنيا الا ما كتب له اى يات من الدنيا الا ما كتب له اى يقصد طوعا وكرها ومعنى ولم
 احوال الدنيا **٤** قوله من جعل الهموم بها واحد اى ترك سائر الهموم حيث اقص على هم واحد هو هم الاخرة ويدل عليه قوله ومن تشعبت به الهموم به
 همومها يوزن تصريف الهموم فيه وتقريرها اياه في اودية السلاك فان الشدة تال تركه وهو مر **٥** قوله فلينظر فيما يرجع ومعنى موضع قوله فلينظر
 السامع ثم يامر بالتفكير والتامل بل يرجع بشئ ام لا وهذا تمثيل على سبيل التقريب والافان المناسبة بين التناهي وغير التناهي **٦** قوله كراكب استظل شجرة
 تحت الشجرة في السبيل ليرجع ساعة ثم يروح هذا المثال للدنيا كانه مثل المسافر السائر في الطريق يراح فان له راحة الا قليلا **٧** قوله ثنا ابو يحيى زكريا بن منظور
 ثعلبية ويقال زكريا بن يحيى بن منظور فنسب الى جده القرظي ابو يحيى المدني ضعيف من الثامنة **٨** قوله جناح بعوضة مثل العقلة هو القارة اى لو كان لنا اذنى
 اذنى قدر ما منح الكافر منسا **٩** قوله المستورد بن شداد قال ابن جرير المستورد بن شداد بن عمرو القرظي القمى جازى نزل الكوفة له ولاية صبغة مات سنة خمس
 واربعين انتهى **١٠** قوله على سلة بفتح سين فجملة ولد غرناضان ذكره واثنى وجمعه سلال **١١** قوله لا اذكر الله وما والاه اى اجه الشدة من اعمال البر وافعال القرب او مناه ما والى
 ذكر الله اى قادير من ذكره او تائبه من اتباع امره ونبيه لان ذكره يوجب ذلك وقال النظرى ما يجب الشدة في الدنيا والوالة المحبة بين اثنين وقد يكون من
 دامت على ذكر الله وهو مضمون على الاستثناء من الكلام الموجب اى لا يجر الا ذكر الله او ما لم او متعلم كذا في اللغات **١٢** قوله الا ذكر الله وما والاه
 قال الطيبي الوالة المحبة اى ملعون ما في الدنيا الا ذكر الله وما اجهة الشدة ما يجرى في الدنيا وقيل من الوالة التائبة ويجوز ان يراد بها الوالى ذكر الشدة
 والطاعة واتباع امره واعتقاد نبيه لان ذكره يقتضيه وعالمنا بالنسب وتكرره لو منتهى ما جره وهو القاهر وفى جامع الاصول والترغى بالرفع
 بمعنى لا يجرها الا ذكر الله وعالم انتهى **١٣** قوله الا ذكر الله وما والاه قال الزهشى اى اجهة الشدة فاعلم الشدة ومفعوله غير ما او الوالة بمعنى التائبة فاعلم
 ميمر ما والمفعول ضمير الذكر وكذا اذا المراد ما يوالى ذكر الله طائفة انتهى وقوله او ما لله وسلم تخصيص العلم به تميم التمول ما والاه جميع الخيرات
 تنبيه على ان جميع الناس سواها ينجح وعلى ان المراد بها العلماء بالشرع **١٤** قوله الدنيا سجن المؤمن وذا في جنب ما عدله من العقوبة
 وجنة الكافر في جنب ما عدله من العقوبة وقيل المؤمن بسجن نفسه عن الملاذذ واخذها بالشرع والكافر بحسنه انتهى وقال النووى لانه ممنوع عن الشهوات
 المحرمة والمكروهة مغلظ

عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبرك عن ملوك الجنة قلت بلى قال رجل ضعيف مستضعف ذو طمرين لا يؤبه له لو اقسم على الله لا يبره **حدثنا** محمد بن بشارة بن عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان بن عيينة عن معاذ بن عبد الله بن خالد قال سمعت حارثة بن وهب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انبئكم باهل الجنة كل ضعيف متضعف الا انبئكم باهل النار كل عتيل جوار مستكبر **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عمرو بن ابي سلمة عن صدقة بن عبد الله عن ابراهيم بن مرة عن ابي ايوب بن سليمان عن ابي امامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اعبط الناس عندي مؤمن خفيف العاذر حظه من صلوة عامض في الناس لا يوبه له كان رزقه كفاً وصبر عليه فحلت منيته وقيل تواتره وقلت بواكيه **حدثنا** كثير بن عبيد الحمصي ثنا ابي ايوب بن سويد عن اسامة بن زيد عن عبد الله بن ابي امامة الجعفي عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليك اذ من اليمان قال ابدا ذرة القشافة يعنى التقشف **حدثنا** سويد بن سعيد ثنا يحيى بن سليم عن ابن خثيم عن شهر بن حوشب عن اسماء بنت يزيد انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الا انبئكم بخياركم قالوا بلى يا رسول الله قال خياركم الذين اذروا وذكر الله عز وجل **باب** فضل الفقر **حدثنا** محمد بن الصباح ثنا عبد العزيز بن ابي حازم حدثني ابي عن سهل بن سعد الساعدي قال مر على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما تقولون في هذا الرجل قالوا اريك في هذا تقول هذا من اشرف الناس هذا حوى ان خطب ان يخطب وان شفيع ان يشفع وان قال ان يسمع لقوله فسكت النبي صلى الله عليه وسلم وهو رجل اخرف قال النبي صلى الله عليه وسلم ما تقولون في هذا قالوا نقول والله يا رسول الله هذا من فقراء المسلمين هذا احدى ان خطب له يتكلم وان شفيع لا يشفع وان قال لا يسمع لقوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لهذا اخير من ملا الارض مثل هذا **حدثنا** عبيد الله بن يوسف الجعفي ثنا حماد بن عيسى ثنا موسى بن عبيدة بن عبد القاسم بن مهران عن مهران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب عبده المؤمن الفقير المتعفف ابا العيال **باب** منزلة الفقراء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل فقراء المؤمنين الجنة قبل الاغنياء بنصف يوم خمس مائة عام **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا بكر بن عبد الرحمن ثنا عيسى بن المختار عن محمد بن ابي ليلى عن عطية العوفي عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل اغنيائهم بمقدار خمس مائة سنة **حدثنا** اسحق بن منصور ثنا ابو غسان بهلول ثنا موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال اشكى فقراء المهاجرين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فضل الله به عليهم اغنيائهم فقال يا معشر الفقراء الا بشركم ان فقراء المؤمنين يدخلون الجنة قبل اغنيائهم بنصف يوم خمس مائة عام ثم تلا موسى هذه الآية وان يوماً عند ربك كالف سنة مما تعدون **باب** مجالسة الفقراء **حدثنا** عبد الله بن سعيد الكندي ثنا اسمعيل بن ابراهيم النخعي ابو يعقوب ثنا ابراهيم بن اسحق المخزومي عن المقبري عن ابي هريرة قال كان جعفر بن ابي طالب يحب المساكين ويجلس اليهم ويحدثهم ويحدثونه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتبه ابا المساكين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعبد الله بن سعيد قال ثنا ابو خالد الاحمر عن يزيد بن سنان عن ابي المبارك عن عطاء عن ابي سعيد الخدري قال احبوا المساكين فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اللهم احببني مسكيناً وامتنعني مسكيناً واحشني في زورة المساكين **حدثنا** احمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان ثنا عمرو

بالطعام فاذا مات القلب الى التميم الدائم وانكافريكه انتهى ١٢ **قوله** ان اعبط الناس اي الذي يعطى الناس على منازل قربة في يوم القيمة اعطاه الله من فضله وكرمه ١٣ **قوله** خفيف المال واصطره يقره الثمن وما يقع عليه اللب من ثمر الفرس اي خفيف النظر من العيال ليس له مال وكثرة شغل كذا في الجمع في مادة الخوذ قال في القاموس وماذا الثمن موضع اللب منه والهادي والظهور الشجر وخفيف الماذ قليل المال والعيال انتهى ١٤ **قوله** غامض في الناس الخ اي المنعفي فيهم بحيث لا يشار في ربه والمراد بهم اهل الباطن لان توحيهم الى الحق لا يعلم غير الله تعالى بخلاف الابرار فان اعمالهم ينظر على كل احد فاذا حصل لهم حظ من الصلوة اي الاستراحة بما ساجداً بالشرع من التعب الزهوية صاروا من اهل الباطن وتزكوا على الظاهر الاما لا يبره منه وهذه الفرقة تسمى المالكية ودرهمهم الصدوق الاكبر حتى الشرحه فان لم يشغل عنه ما نقل عن غيره من الصحابة والابوين والعلماء الكاملين من العبادات والكثرة الشاقة بل كان يكفي على المقدار المفروض ومع ذلك ورد في حقه لو وزن ايمان حتى مع ايمان ابي بكر بن رجب ايمان ابي بكر وعق ذلك الشيخ محي الدين العربي وتبعه الشيخ عبد الوهاب الشتراني في الواقيت والجواهر واما سوابغ الملازمة لان لا يجافون في الله لومة لائم لعدم التقاسم الى المخلوقات كافة لا الماشية بين الناس انهم يتناولون في بعض امور الشرع ما شاؤهم عن ذلك وتعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً وذكر العارف الجامي قدس سره في النعمات ما كبر عن شيخ الاسلام ولا يخفى ان مثل هذا الرجل يلام في العوام وقالوا لامة الرسول يا كل الطعام ويشقى في الاسواق فصدق ان النهاية هي الرجوع الى البداية ثم لا يخفى ان هذه الصفات التي ذكر في الحديث من كونه خفيف الماذاي المال وقلة الرزق والغوص في الناس والمنا في الصلوة وتجميل المنيه اي الموت وقلة الترات اي الميراث وقلة البواكي كانت في الصدوق الاكبر حتى الشرحه تعالى عنه على وجه الكمال فانه لم ينسج في زمنه فتوحات ولم ينسج بعد النبي صلعم الاستين واشهر وحظ في الصلوة بحيث لا يلتفت الى غير ما مشور في الاحاديث الصحاح والغوص في الناس على حرفة البرزخين وقلة بواكيه لعله العيال مما لا يخفى على المتأمل ١٥ **قوله** قال ابدا ذرة القشافة اي ترك الزينة اداة للتواضع في اللباس وغيره ولذا كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يبرجل الا غياً ويضع عن كثير الارفاه ويكون ثوبه احياناً كثوب الزيات ويظهر التجمل احياناً لاظهار نعمته الله تعالى يبره فكان حاله على الاعتدال في كل شئ لا على الافراط والتفريط ١٦ **قوله** اذروا وذكر الله عز وجل من نفل عن ساداتنا النقشبندية رحمه الله تعالى انهم قالوا اذا لم ينسج رجل رذيلة الشيخ وسكوت لم ينسج وعظه ولذا كانوا اقلما يمتعون احد من المنكرات حتى اذا جاء مصيها اياماً يشار من بركا تم وفيه ضم ودرتكم مجازة ساءت فساءت هذا لمن اراد هجرتهم ومن جاز انرا يسلطون بالرفق حتى يشار فيه كما هو باب الامر بالمعروف ١٧ **قوله** قالوا اريك الخ اي الراي الحقيقي ما كان رايك فيه واما راينا في هذا فنقول الخ والمرى الا في ١٨ **قوله** ان الله يحب الفقير المتعفف فلان الفقر قد يكون عن ضرورة وها غير صابر عليه ولا راض به وقد يكون بجز وكسل في طلب الكفاية من جهات المكاسب فاذا انعم اليها التعفف اشعر وتكسب بالصبر والقناعة والتحرز عن التبعات ودكوب الهوى فتبلى ١٩ **قوله** بنصف يوم خمس مائة عام كذا في رواية الترمذي وفي رواية مسلم لربعين خريفاً لكن فيه ان فقراء المهاجرين وقيل ان الفقراء الذين في قلوبهم ميل ودره الى الدنيا يقدرون باربعين خريفاً والزهاد بخمسة مائة عام ويتوهم ان الفقراء يقدرون على الاغنياء من الانبياء ايضا ولعل غرضه مجرد اتمام فضل الفقراء ولو سلم ففضيلة جزئية ثم الظاهر ان الاغنياء الصالحين يطوب عليهم الزمان فلهذا يمدون الكلفة كما يمدون اهل المعاصي في المشركان العنفي في نفسه ليس صحيحه ٢٠ **قوله** اللهم احببني مسكيناً اي احببني مسكيناً الذي لا يملك الا بالوضع والوهابك وان قال فيه الترمذي مجهول فقد عرّفنا ابن حبان وذكره في الثقات وهو يزيد بن سنان هو قرة الراهوي قال فيه ابن معين ليس بشي وقال البخاري مقارب الحديث الا ان ابنه محمد بن يزيد يروي عنه من ابيرو وقال ابو حاتم مملوا الصدق ولا تنسج وباقي رواة مشهورون وذكر العلاني في كتاب

ابن محمد العنقري ثنا أسباط بن نصر عن السدي عن أبي سعد الأزدي وكان قاضي الأزدي عن أبي الكندي عن خباب في قوله تعالى ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي إلى قوله تعالى فتكون من الظالمين قال جاءه قرع بن حابس التميمي وعيينة بن حصن الفلاري فوجدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع صهيب وبلال وعمار وخباب قاعد في ناس من الضعفاء من المؤمنين فلما رأوه حول النبي صلى الله عليه وسلم وحقر وهم فأتوه فخلوا به وقالوا اننا نريد ان تجعل لنا منك مجلسا تعرف لنا به العرب فضلنا فان وفود العرب تأتيك فنستحي ان نترانا العرب مع هذه الاعبيد فاذ انحن فاقعد معهم ان شئت قال نعم قالوا فاكتب لنا عليك كتابا قال فذا بصحيفة ودعا عليا ليكتب ونحن قعود في ناحية فنزل جبرئيل عليه السلام فقال ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء فطردهم فتكون من الظالمين ثم ذكر لالا قرع بن حابس وعيينة فقال وكذا لك قتنا بعضهم ببعض ليقولوا هؤلاء من الله عليهم من بيتنا ليس الله باعلم بالشاكرين ثم قال واذا جاءك الذين يؤمنون باياتنا فقل سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة قال فذنونا من عندك حتى وضعنا كتابنا على ركبته وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس معنا فاذا اراد ان يقوم قام وتركتنا فانزل الله واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ولا تعد عيناك عنهم ولا تجالس المشركين ولا تطع من اغفلنا قلبه عن ذكرنا يعنى عيينة والا قراء واتبع هواه وكان امره فرطا قال هلاكا قال امر عيينة والا قرع ثم ضرب لهم مثل الرجلين ومثل الحياة الدنيا قال خباب فكننا نقعد مع النبي صلى الله عليه وسلم فاذا بلغنا الساعة التي يقوم فمنا وتركتنا حتى يقوم حدثنا يعقوب بن حكيم ثنا ابوداؤد ثنا قيس بن الربيع عن المقدام بن شريح عن ابيه عن سعدا قال نزلت هذه الآية فينا ستة في وفي ابن مسعود و صهيب وعمار والمقداد وبلال قال قالت قرين لرسول الله صلى الله عليه وسلم اننا لا نرضى ان نكون اتباعا لهم فاطردهم عنك قال فدخل قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك ما شاء الله ان يدخل فانزل الله عز وجل ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه الآية **باب في المكثرين** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب قال ثنا بكر بن عبد الرحمن ثنا عيسى بن المختار عن محمد بن ابي ليلى عن عطية العوفي عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال وتل للمكثرين الا من قال بالمال هكذا وهكذا او هكذا او هكذا اربع عن يمينه وعن شماله ومن قدامه ومن ورائه **حدثنا العباس بن عبد العظيم** العنبري ثنا النضر بن محمد ثنا عكرمة بن عمار حدثني ابو زميل هو سماك عن مالك بن مرثد الحنفي عن ابيه عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاكثرون هم الاسفلون يوم القيامة الا من قال بالمال هكذا وهكذا واكسبه من طيب **حدثنا يحيى بن حكيم** ثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاكثرون هم الاسفلون الا من قال هكذا وهكذا اثلاثا **حدثنا يعقوب بن حميد** بن كاسب ثنا عبد العزيز بن محمد عن ابي سهيل بن مالك عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما احب ان اخذ عندى ذهبيا فتاتي على ثلاثة وعدى منه شيء الا شيء ارصدته في قضاء دين **حدثنا هشام بن عمار** ثنا صدقة بن خالد ثنا يزيد بن ابي مريم عن ابي عبيد الله مسلم بن مشكم عن عمرو بن غيلان الثقفي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم من امن بي وصدقني وعلم ان ما جئت به هو الحق من عندك فاكثر ما له وولده واطل عمره اليه لقائك وعجل له القضاء ومن لم يؤمن بي ولم يصدقني ولم يعلم ان ما

في ركبته على ركبته ن فتقوم فيها

بسط الوردات ان يمشي مجموع طرقه في درجة الصحة وقد اوردته ابن الجوزي ايضا في الموضوعات قال الزكري في تخرجه احاديث الراضي اساء ابن الجوزي في ذلك وله طريق اخر عن عماد بن ابي رباح عن ابي سعيد اخبره الحاكم في المستدرک وصححه واقره الذهبي في تليغته واخرجه البيهقي في سننه من تلك الطريق وله شواهد من حديث انس اخبره الترمذي ومن حديث عبادة بن الصامت اخبره البجلي في البيهقي وصححه ايضا المقدسي في المختارة ومن حديث ابن عباس اخبره الشيروازي في الاقواب وقال الحافظ ابي جعفر في تخرجه احاديث الراضي اوروا ابن الجوزي في الحديث في الموضوعات وكان اقدم عليه لما راه ما يناهز المال التي مات عليها النبي صلعم لان كان مكفيا قال البيهقي وجهر عندي ان لم يسأل مال السكنة التي يروح منها الى العلة وانما سأل السكنة التي يروح منها الى الاجتات والتواضع انتهى **هـ** قوله اللهم اجني مسكينا قال في النهاية قد تكرر في الحديث ذكر المسكينة والمسكين وهدا كل على الفروع والذلة وقلة المال والحال السيئة واستكان اذا خضع والمسكينة فقر النفس ومسكين اذا تشبه بالمسكين وهو من لا شيء له وقيل من له بعض شيء وقد يقع على الضعيف وفيه اجني مسكينا اذ به التواضع والاجتات وان لا يكون من الجارين المتكبرين انتهى وقال الطبري هي من المسكينة وهي الذلثة والافتقار لاداء التكليف او اضعافه او افتقاره الى ربه ارشاد الامام التواتر انتهى **١٢** **هـ** قوله فان وفود العرب قال في النهاية الوفد قوم يجمعون ويردون البلاد الواحد وافرده وكذا من يقصد الامر بالزيادة او الاستغناء والاجتاج وقد يفردته وفودا وقد ورد في الحديث وهو موقر اذا اشرف انتهى وقال صاحب التمهيد الوفد الجماعة المتخارة من القوم يستقدمون في نهي العظاير والعيال في المهمات واصدقهم واخذ انتهى **١٣** **هـ** قوله دليل للمكثرين الويل للزمن والهلاك والمشقة من العذاب قوله الامن قال بالمال هكذا وهكذا اي الامن مسرف على الناس قال في النهاية العرب تجعل القول عبارة عن جميع الاضال نحو قال بيده اي اخذ وقال بجد اي مشى وقالت له الجنان سمعا وطاعة اي اومأت وقال بالمال على يده اي قلب وقال بنو برفعه وكل مجاز كما دوى في حديث السوماي يقول ذواليد بن قالاوا صدق روى انهم اومأوا برؤسهم اي نعم ولم يتكلموا ويحيى يعني اقبل وما استراح وحرب وقلب انتهى وقال الطبري الامن قال هكذا اي اشار الى جميع الجوانب وهكذا صفة مصدر محذوف اي اشارة اشارة مثل هذه الاشارة ومن بين يديه كما في رواية بيان للاشارة والاطلاق يتعلل بالغلط الجبني وعن يمينه كما في هذا الكتاب وعن العبد والجماعة انتهى **١٤** قوله الاكثرون هم الاسفلون اي في الدرجة السفلى من فقراء اهل الاسلام الامن يعرف مال في رضا الرب النولي كما ياتي في حديث اخر ويستفيد من لفظ هكذا وهكذا المعنى **١٥** **هـ** قوله ارصدته في قضاء دين اي اسكره لقضاء دين اي اسكره لقضاء دين لولم يكن الدائن حاضر امنى وانما قال ياتي على ثلاثة لانه لا يهد تقسيم هذا المقدار من زمان والافكان لا ياتي عليه الا كان يقسمه فان في رواية البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى العصر فقل رقاب بعض الناس الى حجر بعض نساء وامتد بان خلف بالبيت تبرامن الصدقة فذكره ان بيده **١٦** **هـ** قوله وعجل له القضاء اي الموت ثم لا يخفى ان ظاهر هذا الحديث يخالف ما ورد في رواية اخرى لاحد الترمذي والدارمي عن ابي بكر ان رجلا قال يا رسول الله اني اتوقف على اعمال البريل يفضلون على صن عرفانهم ولا يخفى ان الحرفة تزيد في البرزخ ثم في العرامات ثم في دار الخلود ساعة فتعجز يعطون الى مال العرفة وهو التقرب ورفعة الله تعالى فيكون الموت ناخعا لهم كما حققه الشيخ المجدد في معنى عندي مكاتبه واما الابرار في مال المقربين لانه بالموت تنقطع اعمالهم وطول العرلة المعنى خير لهم وبين الحياتين لكون بعدد وجه الفرق ان اعمال الابرار تكون الا لطلب الجنة وللمر من النار وابل العرفان لا يلقون الى شيء من ذلك بل لو فرض ان الله تعالى لا ينجب اعطى من مخلوقين كان طاعتهم اشرف من

جئت به هو الحق من عندك فاكثر ما له وولده واطل عمره **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا عفان ثنا غسان بن برزبن **حدثنا** عبد الله بن مغوية الجمحي ثنا غسان بن برزبن ثنا سيار بن سلامة عن البراء السليطي عن نقادة الاسدي قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رجل يستمعه ناقة فودة ثم بعثني الى رجل اخر فارسل اليه ناقة فلما ابرها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك فيها وفي من بعث بها قال نقادة فقلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفي من جاء بها كل وفي من جاء بها ثم اقبلت فذرت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم اللهم اكثر ما ل فلان للمانع الاول واجعل رزقي فلان يوما بيوم للذي بعث بالناقة **حدثنا** الحسن بن حماد ثنا ابو بكر بن عياش عن ابى حصين عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعس عبد دينار وعبد لدا رهوم وعبد القليفة وعبد الخبيصة ان اعطى رضى وان لم يعط لم يرض **حدثنا** يعقوب بن حميد ثنا اسحق بن سعيد عن صفوان بن عبد الله بن دينار عن ابى صالح عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تعس عبد دينار وعبد الديرهم وعبد الخبيصة تعس وانتكس واذا انتكس فلا تنتكس **باب** القناعة **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا سفين بن عيينة عن ابى الزناد عن العرج عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن الغنى عن النفس **حدثنا** محمد بن ربح ثنا عبد الله بن لهيعة عن عبيد الله بن ابى جعفر وحديد بن هانئ الخولاني انها سمعا ابا عبد الرحمن الحبلي يخبر عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال قد افلم من هدى الى الاسلام ورضى الكفاف و قنع به **حدثنا** محمد بن عبد الله بن غير وعلى بن محمد قالا ثنا وكيع ثنا الاعمش عن عمارة بن القعقاع عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزقي ال محمد قوا **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابى يعلى عن اسمعيل بن ابى خالد عن نعيم بن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شئ غنى ولا فقير الا و يوم القيمة انه اوتي من الدنيا قوتا **حدثنا** اسويد بن سعيد وجماهد بن ميسرة قال ثنا مروان بن مغوية ثنا عبد الرحمن بن ابى شميلة عن سلمة بن عبيد الله بن محسن الانصاري عن ابية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح منكم معا فافى جسده امنا فى سره عند قوت يومه فكانا حيزت له الدنيا **حدثنا** ابو بكر ثنا وكيع ابو مغوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر الى من هو اسفل منكم ولا تنظر الى من هو فوقكم فانه اجل ان لا تزوروا نعمة الله قال ابو مغوية عليكم **حدثنا** احمد بن سنان ثنا كثير بن هشام حدثنا جعفر بن برقان ثنا يزيد بن الاصم عن ابى هريرة روى الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا ينظر الى صوركم واموالكم ولكن انما ينظركم الى اعمالكم وقلوبكم **باب** معيشة ال محمد صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ثنا عبد الله بن نمير وابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابية عن عائشة قالت ان كنا ال محمد صلى الله عليه وسلم لم تكث شهر امانا وقد فيه بنا را هو الا القم والماء الا ان ابن نمير قال نليت شهرا **حدثنا** ابو بكر بن شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن عائشة قالت لقد كان ياتي على ال محمد صلى الله عليه وسلم الشهر ما يرى في بيت من بيوتها الذخان قلت ما كان طعامهم قالت الاسودان القم والماء غير انه كان لنا جيران من الانصار جيران صدق وكانت لهم ربائب فكانوا يبعثون اليه البانها قال محمد و كانوا تسعة ابيات **حدثنا** نصر بن علي ثنا بشر بن عمرو ثنا شعبة عن سماك عن النعمان بن بشير قال سمعت عمر بن الخطاب يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس في اليوم من الجوع ما يجد من الدقل ما يملأ به بطنه **حدثنا** احمد بن منيع ثنا الحسن بن موسى انبا شيبان عن قتادة عن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مرارا والذي نفس محمد بيده ما اصبح عند ال

قال ابن سلمي ابن ابى شيبة رفته ما توقد في بيتنا نار

السابق او مشرودى عن بعض المالين انه حضر موت ابن الفارض فخرج شيخ ابن الفارض الجنات اسلى والورد والنقور فاشهد من ذلك وبكى وقال رحمه الله عليه لو كان منزلي في الحب عندكم ما قد رأيت ضيعة ايام امينة ظفرت رومي بهارنا في اليوم احسب الضغات احلام فيزال عن ذلك فسرو قضي نجمة رحمة الله تعالى ١٢ انما **له** قوله يستمعه ناقة في القامح منكم كعده وظهر اعطاه ومنه الناقة جعل له وورها وولدها وهي النجوة واستمعه طلب عليه ولعله كان ذلك لفقراء اهل العقبة وغيرهم والله اعلم ١٣ انما **له** قوله تعس عبد دينار وعبد الديرهم اي ذلك ومنه قوله تعالى ان الذين كفروا فتعالموا واصل اعمالهم قوله لم يرض اي بيعة الامام ١٤ انما **له** قوله تعس عبد الدينار قال النودي هو يفتح عين وكسرا اي مشا وملك اوله الشر اقول انتهى قال الطيبي وقد يفتح العين وانتكس اي انقلب على رأسه وهو عار بالانقلاب واما تعس الذي هو الانتكس على الوجه يضم مع الالانكس الذي هو من الانقلاب على الرأس يترقى من الابون الى الالانكس واذا اشيك اي شاكته شوكة فلا انتكس اي لا يقدر على انتكاسه وهو اخر اجابا بالانتكاش اي اذا وقع في البلاء لا يرجع عليه اذا لم يجرم به بان الخطب عليه وخص انتكاش الشوك لانه ابون ما يتصور من العار انه فاذا نفى خافوتما اولى انتهى ١٥ قوله وانتكس اي بقي في النار منكسراسه وهو عار عليه بالنجبة او انتكس امره لان من انتكس امره فغاب قوله واذا اشيك فلا انتكس اي اذا دخلت فيه شوكة فلا يخرجها اي اذا وقع في البلاء لا يرجع عليه منه معلوم ١٦ انما **له** قوله قد افلم من هدى الى الاسلام ورضى الكفاف قال في النماية الكفاف ما لا يفضل من الشئ ويكون بقدر الحاجة وقال الطيبي ذق الكفاف اي قوت يكف عن الجوع او عن السؤال وهو يختلف بالاشخاص والازمان والاسلام يشتمل جميع فروعها فمديت من جوامع الحكم انتهى ١٧ قوله ما من شئ ولا فقير الا و يوم القيمة هذا الحديث اوردته ابن الجوزي في الموضوعات واعلم بتفصيح فانه متروك وهو مخرج في مسند احمد وله شواهد من حديث ابن مسعود اخرجه الخطيب في تاريخه ١٨ انما **له** قوله ما من شئ ولا فقير الا و يوم القيمة هذا الحديث اوردته ابن الجوزي في الموضوعات واعلم بتفصيح فانه متروك وهو مخرج في مسند احمد وله شواهد من حديث ابن مسعود اخرجه الخطيب في تاريخه ١٩ قوله ما من شئ ولا فقير الا و يوم القيمة هذا الحديث اوردته ابن الجوزي في الموضوعات واعلم بتفصيح فانه متروك وهو مخرج في مسند احمد وله شواهد من حديث ابن مسعود اخرجه الخطيب في تاريخه ٢٠ قوله ما من شئ ولا فقير الا و يوم القيمة هذا الحديث اوردته ابن الجوزي في الموضوعات واعلم بتفصيح فانه متروك وهو مخرج في مسند احمد وله شواهد من حديث ابن مسعود اخرجه الخطيب في تاريخه

سلم بنيت بيتا يكتفى من المطر ويكتفى من الشمس فاعاننى عليه خلق الله تعالى **حَدَّثَنَا** اسمعيل بن موسى ثنا شريك عن ابي اسحق عن
 حارثة بن مضرب قال اتينا نجاريا نعوده فقال لقد طال سقى ولولا انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاتتموا الموت لتميته
 وقال ان العبد ليؤجر فى نفقته كلها الا فى التراب او قال فى البناء **يَا ب** التوكل واليقين **حَدَّثَنَا** حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب
 اخبرنى ابن لهيعة عن ابن هبيرة عن ابي تميم الجيشانى قال سمعت عمرو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو انكم توكلتم على
 الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو وخماصا وتروح بطانا **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن سلام بن
 شرحبيل عن حبة وسواء بنى خالد قال دخلنا على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يجال بسبيفا فاعناه عليه فقال لا تبتسا من الرزق ما تهزئت
 رؤسكما فان الانسان تلده امة احمر ليس عليه قشر ثم يزرقه الله عز وجل **حَدَّثَنَا** اسحق بن منصور ابنا ابو شعيب صالح بن زريق
 العطار ثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن موسى بن علي بن رباح عن ابيه عن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان من قلب ابن آدم بكل ولد شعبة فمن اتبع قلبه الشعب كلها لم يبالي الله باى ولد اهدكه ومن توكل على الله كفاه الشعب **حَدَّثَنَا**
 محمد بن طريف ثنا ابو مغيرة عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يموتن احد منكم الا وهو
 يحسن الظن بالله **حَدَّثَنَا** محمد بن الصياح انبا سفيان بن عيينة عن ابن عجلان عن الاعرج عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه
 وسلم قال المؤمن القوي خير واجبت الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك ولا تعجز فان غلبك امر فقل قد الله
 وما شاء فعل وايتاك والوفان اللوتيم عمل الشيطان **يَا ب** الحكمة **حَدَّثَنَا** عبد الرحمن بن عبد الوهاب ثنا عبد الله بن غير عن ابراهيم
 ابن الفضل عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكلمة الحكمة ضالة المؤمن حيث ما وجدها فهو احق بها
حَدَّثَنَا العباس بن عبد العظيم القنبري ثنا صفوان بن عيسى عن عبد الله بن عيسى عن سعيد بن بن ابي هند عن ابيه قال
 سمعت ابن عباس يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصفة والفراغ **حَدَّثَنَا** محمد بن زياد ثنا
 الفضيل بن سليمان ثنا عبد الله بن عثمان بن خيثم حدثني عثمان بن جبير مولى ابي ايوب قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه
 وسلم فقال يا رسول الله علمني واوجز قال اذا قمت في صلواتك فصل صلوة مودع ولا تكلم بكلاما تعتذر منه واجمع الياس عما في ايدي
 الناس **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا الحسن بن موسى عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن اوس بن خالد عن ابي هريرة قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم مثل الذي يجلس يسمع الحكمة ثم لا يحدث عن صاحبها الا يشكر ما يسمع كمثل رجل اتى راعيا فقال يا راعي اجوزني
 شاة من غنمك قال اذهب فخذ يا ذن خيرها فذهب فاخذ باذن كلب الغنم قال ابو الحسن بن سلمة ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا موسى ثنا
 حماد بن زيد كرتجوة وقال فيه باذن خيرها شاة **يَا ب** البراءة من الكبر والتواضع **حَدَّثَنَا** سويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن ابي
 ميمون الرقي ثنا سعيد ابن مسلمة جميعا عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة
 من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان **حَدَّثَنَا** هناد بن
 السري ثنا ابو الاحوص عن عطاء بن السائب عن الاعرابي مسلم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله سبحانه والبراءة

ن في اي

فيمن الغمام وهي الفرج والاثقاب وقولدهي اى غرب اوكاد يهزب ١٢ فخره قولنا في التراب بناء لا يحتاج لاسن بنى بالادب ومنه في من الساجد والباطات ١٣ كرامى ١٤ قوله قد خدوا ما بكر الله العجزة
 جمع خميس اى جيا عا وتروح بطانا جمع بطين وهو عظيم البطن واوادير شها ١١٣ انما ح ١٥ قوله ما تنزرت رؤسكما اى تحركت والمراد به اليقظة لان التحرك من لوازم اليقظة ١١٣ انما ح ١٦ قوله
 بكل ولوشجبة اى من اودية السوى من حب المال والجاه وطول العمر وغيرهما من الالمام فيذهب كل ذلك بالوئوق والاعتماد على الله عز وجل وفي ذلك قال العارف الشيرازي ه معلمت
 وديمن أنت كى يار ان همك كاد بجزلندوم طرفه يادى كيرند ١٣ انما ح ١٧ قوله الا وهو يمس الظن بالاشء اى يثق على رحمة الله تعالى بانه لا يتعاطى شئ وان كان ذو بنا اشال الجبال ولشد
 در اليوميرى حيث قال ه يانفس لا تقضى من زمة معلمت ١٤ انكبا رضى الغفران كالملم به لعل رحمة ربى حين يقسمها به تاتى على حسب العيصان فى القسم ١١٣ انما ح ١٥ قوله ولياك
 والوواى اتق عن توكل لو فعلت كذا كان كذا فان الله تعالى قال ما اصابك من مصيبة فى الارض ولا فى السماء الا فى كتاب من قبل ان نبرأها ان ذلك على الله يسير كيلا تاسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا
 بما آتاكم ١١٣ انما ح ١٦ قوله الحكمة الحكمة صالة المؤمن اى كانه فقد باواضها اشارة الى ما قيل النظر الى ما قال ولا ينظر الى من قال روى عن الشيبلى اذ سمع فى السوق ايتنا العشرة بدائق فوجد
 عليه وقال هذا الخير فما بال الشر ولندنا سمع ابنى صلعم ما نبت بيت من ابيات امير بن الصلت مع اذ كان كافرا والغرض منه ان العارف فى كل حركة وسكون من المخلوقات اشارة على شانه عز وجل فانه
 تعالى كل يوم هو فى شان ونعم ما قال شيخنا المظهر ه جلوه مفت است الريدية بيناى هست ١٤ كاي جمان آينه آينه سمانى هست ١٥ وهو مراد من وسما آينه شكل الله هيمه مى توان يافت
 كه در پرده خود ادى هست ١٦ وقال غيره ه عبادا تاشى وحسك واحد وقال غيره ه وان لظقت بذكر غزوان التقى ١٥ اوزينب وعلوة وسعاد ه فانتمو اطلبى وغاية مقصده به وانتموا
 من الجميع مرادى بالاشى ويشك تعالى ذكره ه عن قول كل ذى رزق والحد ١١٣ انما ح ١٧ قوله نعمتان مغبون فيما كبرن قال الكرماني مغبون خير كبره وهو النقص فى البيع اى بذهن الامران اذا لم يستعلا
 فيما يفتنى فعد يصبها بنجس لاد محمد عاقبة فان من صح به نذ و فرغ عن اشغالها واسباب معاشه وقصر فى نيل الفضائل وشكر نعمته كفاية الارزاق فعد حين كل الغبن فى سوق تجارة الآخرة انتهى وقال الطيبي الغبن
 بالسكون فى البيع وبالحرية فى الراى اى بهما اس مال المكلف فيبغى ان يباىل الله فيها بما يحبها كيلا يغبن ويمنع انتهى وقال فى الفاتح مغبون اى لا يعلون فى الصنى والطراغ من العالجات بالارتياحون
 الير حتى يقبه لان بالرض والاشغال فيندمون على تضييع اعمارهم انتهى ١٢ ١٩ قوله فصل صلوة مودع اى اذا شرعت فى الصلوة فاقبل الى الله بشر اشرك وودع غيرك لما جاة ربك قوله
 ولا تكلم بكلام تعتذر منه كناية من حفظ اللسان عما يحتاج العذر والجمع الياس اى اجمع راىك على الياس من الناس ونصم عليه ١٣ الطيبي ١٥ قوله لا يدرى هل الجنة التى تختلف فى تاويله
 فذكر الخياطى فيه وجهين احد هما ان المراد حكيم عن الايمان فها جبه لا يدرى هل الجنة اصلا اذا مات عليه والثانى انه لا يكون فى قلبه كبر حال دخوله الجنة كما قال الله عز وجل ومن غل ودين التاديلان
 فيما بعد فان هذا الحديث ورد فى سياق التمسك عن الكبر المعروف وهو الارتفاع على الناس واحقادهم وفتح الحق فلا يفتنى ان عمل على بدين التاديلان والذين الخمين له من المطلوب بل الظاهر ما ختاره
 القامنى مياض وغيره من المحققين انه لا يدرى هلها من بما انما ان جازاه وقيل بجزاؤه لوجاهه وقد تكلم بانه لا يجازيه بل لا بد ان يدخل كل الموحدين الجنة اما اولاد امانا بوجبه كغيب اصحاب الكبار السنين
 ما تو اصعبون عليها وقيل لا يدرى هلها مع المتقين اول وهلة وما قوله صلعم لا يدرى هل النار الخ فالمراد به دخول الكفار بهود دخول الخلود انتهى قلت وجه من خردل من ايمان مثل فى القلة لافى الوزن لان الايمان
 ليس بنجم ١٣ فخره ١٥ قوله الكبر يا عدواى الخ قال فى التباية ضربا مثلا فى الفروقه بصفة المعظمة والكبرياء اى ليست كسائر الصفات التى قد تصف بها غيره بما جازا كالحرمه واكرم كما لا يشارك فى ازار

روائي والعظمة ازارى من نازعى واحدا منهما القيته في جهنم **حَدَّثَنَا** عبد الله بن سعيد وهارون بن اسحق قال ثنا عبد الرحمن المخارفي عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله سبحانه والكبرياء روائي والعظمة ازارى فمن نازعى واحدا منهما القيته في النار **حَدَّثَنَا** حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ان دراجا حدثه عن ابي الهيثم عن ابي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يتواضع لله سبحانه درجة يرفعه الله به درجة ومن يتكبر على الله درجة يفضعه الله به درجة حتى يجعله في اسفل السافلين **حَدَّثَنَا** نصر بن علي ثنا عبد الصمد وسلم بن قتيبة قال ثنا شعبة عن علي بن زيد عن انس بن مالك قال ان كانت الامة من اهل المدينة لتأخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما ينزع يده من يدها حتى تذهب به حيث شاءت من المدينة في حاجتهما **حَدَّثَنَا** عمرو بن رافع ثنا جرير عن مسلم الاور عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجز المرء ويشيع الجنازة ويحب دعوة المملوك ويركب الحمار وكان يوم قريظة والنضير على حمار ويوم نيبه على حمار محظوم برس من ليف وتحتة اكاف من ليف **حَدَّثَنَا** احمد بن سعيد ثنا علي بن الحسين بن واقد ثنا ابي عن مطر عن قتادة عن مطرف عن عياض بن حمار عن النبي صلى الله عليه وسلم انه خطبهم فقال ان الله عز وجل اوحى الي ان تواضعوا حتى لا يفخر احد على احد **يَا أَيُّهَا الْحَيَاءُ** **حَدَّثَنَا** محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قال ثنا شعبة عن قتادة عن عبد الله بن ابي عتبة مولى الانس بن مالك عن ابي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشده حياء من عذراء في خدراها وكان اذا ذكره شيئا في ذلك في وجهه **حَدَّثَنَا** اسمعيل بن عبد الله الرقي ثنا عيسى بن يونس عن معاوية بن يحيى عن الزهري عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل دين خلقا وخلق الاسلام الحياء **حَدَّثَنَا** عبد الله بن سعيد ثنا سعيد بن محمد الوراق ثنا صالح بن حيان عن محمد بن كعب القرظي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل دين خلقا وان خلق الاسلام الحياء **حَدَّثَنَا** عمرو بن رافع ثنا جرير عن منصور عن ربعي بن حراش عن عقبة بن عمرو ابى مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قدامك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحي فاصنع ما شئت **حَدَّثَنَا** اسمعيل بن موسى ثنا هيثم عن منصور عن الحسن عن ابي بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحياء من الايمان والايمان في الجنة والبذاء من الجفاء والجفاء في النار **حَدَّثَنَا** الحسن بن علي الخلال ثنا عبد الوهيد بن ابينا عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما كان الغش في شئ قط الا شانه ولا كان الحياء في شئ قط الا زانه **يَا أَيُّهَا الْحَيَاءُ** **حَدَّثَنَا** حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب حدثني سعيد بن ابي ايوب عن ابي مروان عن سهل بن معاوية بن انس عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كظم عيظا وهو قادر على ان ينفذه دعاه الله على رؤس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره في ابي الحور شاء **حَدَّثَنَا** ابو كريب محمد بن العلاء الهمداني ثنا يونس بن بكير ثنا خالد بن دينار الشيباني عن عمارة الجدي ثنا ابو سعيد الخدري قال كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتاكم وفود عبد القيس ومايزي احد فبينما نحن كذلك اذ جاءوا فنزلوا فاتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وتلقى الاشيم العصري فجاء بعد فنزل منزلا فانما خرجت من راحته ووضع ثيابه جانبا ثم جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اشيم ان فيك لخصلتين يجبهما الله المحرم والتؤدة قال يا رسول الله اشئ جبلت عليه ام شئ حدث شئ لي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل شئ جبلت عليه **حَدَّثَنَا** ابو اسحق الهروي ثنا العباس بن الفضل الانصاري ثنا قرة بن خالد ثنا ابو حمزة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للاشيم العصري ان فيك خصلتين يجبهما الله المحرم والحياء **حَدَّثَنَا** زيد بن اخزم ثنا بشر بن عمر ثنا حماد بن سلمة عن يونس بن عبيد عن الحسن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من جرعة اعظم اجرا عند الله من جرعة غيظ كظمها عبدا ابتغاء وجه الله **يَا أَيُّهَا الْحَيَاءُ**

ثنا خطب بهم نـ ونازى احدا غ قال ابو علي سمعت ابا حاتم يقول عياض بن حمار وعياض بن هبار واشك

احمد ودايرة اخرى وقال الطبري قوله الكبرياء روائي هو العظمة واللك وقيل كان الفاتك وكان الوجود ولا يوصف بها الا الله انتهى ١٢ له قوله ان لكل دين خلقا قال في التاج هو يعنى لام وسكونها الدين والطبع والسجدة حقيقة ان الصورة الانسان الباطنة ومن نقر ولو ما فاد معانيها النقصه بما ينزل الخلق صورة الظاهرة واوصافا ومعانيها ولها اوصاف حسنة وقبيحة والثواب العقاب يتعلقان باوصاف الصورة الباطنة اكثر مما يتعلقان باوصاف الصورة الظاهرة ولذا كرم درج حسن الخلق وذم سوءه في الامم حيث انتهى قوله فخلق الاسلام الحياء اي الغالب على اهل كل دين بحيث سمى الحياء والغالب على ديننا الحياء لان الله متمم لكارم الاخلاق التي بعثت بها قالا النوى ١٣ له قوله ان مالوك الناس الا مال الكرماني الناس بالرفع اي ما لو كان الناس اوبا لصب اي ما بلغ الناس قولهم كلام النبوة الاولى اي ما اتفق عليه الانبياء ولم ينسخ في شريعة لان امر اطلقت العقول على حسنة والشرعية اسم لان بقدر العقول لو جره بتاويل من له حقيقة واضح امر حتى الخبر اواخر تهديراى الصنع ما شئت فان الشرع يترك اوصافه انظر الى ما تريد فقل فان كان مالا مستحي من فعله الا فدا وانك اذا لم تستحي من الشرمان كان ذلك مما يجب ان لا تستحي منه بحسب الدين فاضل اد هوليان فعليه الحياء يعنى لانه يبرص صانع ما شئت لا يبرص ترك الحياء انتهى وقال الطبري وقيد النبوة بالادنى اشعارا باستحسان اولهم واخرهم واضح اما معنى الخبري لانه يملك الحياء فقلت ما تدعوا اليه نفسك من الصنيع لو يعنى ان اولادك يملك الخبري من جلد من الناس كما يتخاف من ربه الربا وقلنا يملك الحياء من المعنى لما قدرت وهذا نحو اذا جاء الشيطان وانت تعلم فقال انك ترائى فرددته انتهى لانه اذا لم تستحي فاصنع ما شئت يقال استحي واستحي واستحي والاول على واكثره لانه اذا لم تستحي من العيب ولم تخش العار ما تفعل ما تريدك به نفسك من اغرائها صان او قبيحا فاصنع للتهديد وفي اشعار بان الردع عن المساوي هو الحياء فاذا اطلع حرمه كان كالماء موراد كتاب كل خلافة انتهى ١٤ له قوله والبذاء من الجفاء البذاء بالمدح الموحدة الغش في القول ١٥ انما الجاح ١٦ له قوله الا شانه اي عابه من الشيطان بالفتح وهو العيب اي لو قد اى كونه في شئ ما عصى الجاهل وعابه وجعله قبيحا كذا في الجمع وزاد يعنى زيدا اي جعله متزيئا في القاموس زانه وازانه وزنه وازنه فترين هو انتهى ١٧ انما الجاح ١٨ له قوله ولعنى الشيخ العصري واسمه النذرا بن العائذ معنى الاشج المروح الرأس والعصر حركة قبيلة ١٩ انما الجاح العجمه لولانا العظم الشيخ عبد الغنى المجدوي التهجوى وحسن الله تعالى ٢٠ له قوله العلم وهو باخر وكافة الظلم ثم يستعمل في العقوب من الذنب والتؤدة الملة في القاموس من مادة اود والتؤدة نفع الهمة وسكونها والتؤدة الرزاة والنا في قدر اود وتؤدة انتهى ٢١ انما الجاح ٢٢ له قوله لانه الجحرة قال النوى واما الجحرة فانه الجحيم والاراد اسمه نهر بن عمران بن عاصم وقيل ابن عاصم الضحى بنهم القتل العجمه البصري قال صاحب المطالع ليس في الصعيقين والموطا الجحرة ولا جحرة بالجحيم الا ببولت وقد ذكر الحاكم ابو احمد الحافظ الكبير شيخ الحاكم ابي عبد الله في كتابه الاسماء والكنى الجحرة بن النضر بن عمران في الافروطليس منه في المحدثين من يبنى الجحرة بالجحيم سواء فيروى من ابن عباس ايضا والجحرة بالحاء والزاى اسم عمران بن ابي مطلة القصاب شيخ القصاب الواسطي القصة روى عن ابن عباس حديثا واحدا في ذكر معاوية بن سفيان وارسل النبي صلى الله عليه وسلم اليه بن عباس وما اخره واعتبره رواه مسلم في الصحيح انتهى ٢٣ له قوله العلم واليد واليد لان الحياء جالب للرفق والملاحة طلق عليها اقامة مسيب مقام السبب ١١ انما الجاح

والبكاء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة انبا عبيد الله بن موسى انبا اسرائيل عن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن مورق العجلي عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني ارى ما لا ترون واسمع ما لا تسمعون ان السماء اطت وحق لها ان تطما فيهما موضع اربع اصابع الا و ملك واضع جبهته سبحانه الله والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وما لتذتم بالنساء على الفرشات ولخرجتم الى الصعدات تجأرون الى الله والله لو ددت اني كنت شجرة تعضد **حدثنا** محمد بن المثنى ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثناهما عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا محمد بن ابي فديك عن موسى بن يعقوب الزمعي عن ابي حازم عن عامر بن عبد الله بن الزبير اخبره ان اباة اخبره انه لم يكن بين اسلامهم وبين ان نزلت هذه الآية يعاتبهم الله بها الا اربع سنين ولا تكونوا كالذين اتوا الكتاب من قبل فطال عليهم امد فقست قلوبهم وكثير منهم فاسقون **حدثنا** ابو بكر بن خلف ثنا ابو بكر المحنفى ثنا عبد الحميد بن جعفر عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكثروا الضحك فان كثرة الضحك تميت القلب **حدثنا** هناد بن السرى ثنا ابو الاحوص عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ على فقرات عيسى بسورة النساء حتى اذا بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هود وشهيد انظرت اليه فاذا عيناه قد معان **حدثنا** القاسم بن زكريا بن دينار ثنا اسمعيل بن منصور ثنا ابو جازع الخراساني عن محمد بن مالك عن البراء قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فجلس على شفير القبر فبكي حتى حبل الثرى ثم قال يا اخواني لمثل هذا فاعدوا **حدثنا** عبد الله بن احمد بن بشير بن ذكوان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا بوراق عن ابن ابي مئينة عن عبد الرحمن بن السائب عن سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابكوا فان لم تبكوا فبنا **حدثنا** عبد الرحمن بن ابراهيم بن المشقي وابراهيم بن المنذر قال ثنا ابن ابي فديك حدثني حماد بن ابي حميد الزرق عن عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابيه عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد مؤمن يخرج من عينه دموع وان كان مثل لاس الذباب من خشية الله ثم يصيب شيئا من حور وجهه الا حره الله على النار **باب** التوقى على العمل **حدثنا** ابو بكر ثنا وكيع عن مالك بن مغول عن عبد الرحمن بن سعد الهمداني عن عائشة قالت قلت يا رسول الله الذين يؤتون ما اتوا وقلوبهم وجلة اهل الرجل الذي يزني ويسرق ويشرب الخمر قال لا يا بنت ابي بكر ويا بنت الصديق ولكنه الرجل يصوم ويتصدق ويصلي وهو يخاف ان لا يتقبل منه **حدثنا** عثمان بن اسمعيل بن عمران الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثني ابو عبد الله بن قال سمعت مغوية بن ابي سفيان يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال كالوعاء اذا طاب اسفله طاب اعلاه واذا فسد اسفله فسد اعلاه **حدثنا** كثير بن عبيد الحمصي ثنا ببيعة عن ورقاء بن عمرو ثنا عبد الله بن ذكوان ابو الزناد عن الاعمش عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا صلى في العلانية فاحسن وصلى في السر فاحسن قال الله عز وجل هذا عبدى حقا **حدثنا** عبد الله بن عامر بن زارة واسمعيل بن موسى قال ثنا شريك بن عبد الله عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاربوا وسدا ودا فانه ليس احد منكم بنجيه عمله قالوا ولان انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغذى الله برحمته منه وفضل **باب** الرياء والسمعة **حدثنا** ابو مروان العثماني ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل انا عنى الشركاء عن الشرك فمن عمل لي عملا اشرك فيه غيرى فانا منه بريء وهو الذي اشرك **حدثنا** محمد بن بشارة وهارون بن عبد الله الجمال واسمعيل بن منصور قالوا ثنا محمد بن بكر الرساسي انبا عبد الحميد بن جعفر اخبرني ابي عن زياد بن ميثاء عن ابي سعد بن ابي فضالة الانصاري وكان من الصحابة قال قال رسول الله صلى الله

الله الفرشات عينه
 له قوله امت السماء الا يطع صوت الاقرب وحين الاملى اى كثرة ملاكته قد اقلعتا حتى امت
 وهو مثل ما يذبح كثيرا ولغيره برقة عظمته تعالى وان لم يكن ثم ليط قوله وحق لما ان تطا فقط الجمول اى يثبى لما ان تصبح من جهنم اذ دعاه الملائكة ومن خشية الله تعالى ١١٢ انما جمع
 فرس يهتئين وهو جمع فراش قوله ولغيره من الصعدات جمع معد وهو جمع صعيد مثل طريق وطرقات اى خرجتم الى الصحارى ترعون اصواتكم اليه تعالى والصعيد التراب ووجه الارض ١١٢ انما جمع قوله
 والله لو ددت اني كنت شجرة تعضد الظاهر ان هذا اللفظ صدى لان الترمذي قال ويردى من غير هذا الوجه ان ابا ذر قال لو ددت اني كنت شجرة تعضد ويردى عن ابي ذر موقوفا انتهى كلام الترمذي ١١٢ انما جمع قوله
 قوله لم يكن بين اسلامهم وبين ان نزلت الآية من صدريه وبعثهم الله على ما هم عليه من الاسلام وحين نزول هذه الآية وكان نزولها لبعثهم الله من الاربع سنين والامر
 محركة الغاية والمنتهى كذا في القاموس والانسان امدان مولده وموت اى تراخي عليهم زمان الموت فوفاى انما لذات الدنيا وكانت هذه الارية سببا لدخول الشيخ نظام الدين ديموى في طريق الرياض والصفوف
 لانه سمع في وقت السحر من مؤذن متارة جامع الدبى فرق قلبه وظهرت عليه الالوار وهاطت من كل جانب فاصبح وتوجه الى شيخه الشيخ الفريد وكان قبل ذلك في اوان طلب العلم طالب للقضاء وطلب الدعاء لهذا
 المقصد من الشيخ فحجب الدين المتوكل قاىاب الشيخ المذكور بانك لا تطع للقضاء بشئ اذ فوج كما قال رحمه الله تعالى ١١٢ انما جمع قوله بل الشرى اى الارض قوله لئن لم يلقنا العباد لكانوا اى تكلفوا البكاء لذكر الاخرة فانه من تشبه بقوم فهو منهم ١١٢ انما جمع قوله من حور وجهه بعض المار وشدة
 الراء الهمايتين ما قبل عيك ويداك من كذا في القاموس ١١٢ انما جمع قوله ابو عبد الله قال في التقرىب دمشق زاهد ويقال ابو عبد الله او عبد رب العزة قيل اسمه عبد البار وقيل عبد الرحمن وقيل
 قسطنطين وقيل فلسطين وهو غلط مقبول من انما لثمة مات سنة اثني عشرة انتهى ١١٢ قوله اذا طاب اسفلطاب اعلاه اشارة الى ما قيل كل انا لله شرح ما فيه والظاهر ان العباد لان المراد ان عمل
 عملا صالحا يكتسب طويته لا يفتنى على ان ظلمت امل قال تعالى لو نشاء لاريناكم فلعرفتم بسيماهم ولتعرفنم في لمن القول والشية يعلم اعماكم ١١٢ انما جمع قوله قال الله عز وجل هذا عبدى حقا وبنا عدل
 الاشياء في العارف قال احمد بن الحارثى لابي سليمان الداراني هلست في الخلة فاستلذت بلان لم يطع عليها احد فقال ابو سليمان انك لضعيف حيث خطر ببالك غيره ولذا قالوا ترك العمل للناس ريبا
 وخطر شرك فينبغي للعارف ان يكون الانسان والجدار عذره سوار وبنا الكل الاحوال واما البتدى فكلمة الجادات له مصلحة لانه لم يتدب لنفسه ولذا اشار الى ابو سليمان بانك ضعيف ١١٢ انما جمع قوله قالوا لى
 اطلبوا قرية الشوطا من بعد ما تطيقونه وقال السيد اى حافظوا القصد في الامور بلا غلو ولا تعقير وقيل تصروا الى الله بكثرة القربات وقال الكرماني وقيل اى لا تملنوا النباية باستيعاب الاوقات كلها بل
 اغتنموا اوقات نشاطكم وهو اول النار واخره وبعض الليل وارجوا انفسكم فيها بينا كينا شقح بكم انتهى وقوله سرد و اى اطلبوا ايا عم السداى الصواب بين الاذطر والتفرط وكانه تاكيد لعادى ١٢ انما جمع
 ١٢ قوله انا عنى الشرك اسم التفضيل مجرود عن الزيادة والمراد بالشرك الشريك اى انا عنى من المشاركة فمن عمل شيئا من غيرى لم يقبله لغيرى.

عن طاؤس عن ابي هريرة يعنى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يبعث الناس على نياتهم **حدثنا** زهير بن محمد اننا ذكرنا بين عدنا
 ان اشريك عن الامام عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث الناس على نياتهم يا رب الامل والاجل
حدثنا ابو بصير يكره خلف وابوبكر بن خلد الباهلي قال ثنا يحيى بن سعيد ثنا سفيان حدثني ابي عن ابي يعلى عن الربيع بن خيثم عن عبد الله
 بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم انه خط خطا مربعا وخط وسط الخط المربع خطوطا الى جانب الخط الذي وسط الخط المربع وخط خارجا
 من الخط المربع فقال اتررون ما هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال هذا الانسان الخط الاوسط وهذه الخطوط الى جنبه الاعراض تنهشه او تنهسه
 من كل مكان فان الخطاه هذا اصايبه هذا الخط المربع الاجل والخط الخارج الامل **حدثنا** اسحق بن منصور ثنا النضر بن شميل انبا حماد بن
 سلمة عن عبد الله بن ابي بكر قال سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ابن ادم وهذا اجله عند قفاه وبسط
 يده امامه ثم قال **حدثنا** ابو مروان محمد بن عثمان العثماني ثنا عبد العزيز بن ابي حاتم عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي
 هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلب الشيخ شاب في حب اثنتين في حب الحيوة وكثرة المال **حدثنا** بشر بن معاذ النضر يثنا
 ابو عوانة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يهرم ابن ادم وتشب منه اثنتان المحرص على المال والمحرص على العيش **حدثنا**
 ابو مروان العثماني ثنا عبد العزيز بن ابي حاتم عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو ان لابن
 ادم واديين من مال لاحت ان يكون معهما ثالث ولا عاقل نفسه الا التراب ويتوب الله على من تاب **حدثنا** الحسن بن عرفة حدثني عبد
 الرحمن بن محمد المخاربي عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعما راقم ما بين الستين الى السبعين
 واقدمه من جوار ذلك **باب** المداومة على العمل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الوضوح عن ابي اسحق عن ابي سلمة عن امرسلة قالت والذري
 ذهب بنفسه صلى الله عليه وسلم فامات حتى كانت اكثر صلواته وهو جالس وكان احب الاعمال اليه العمل الصالح الذي يدوم عليه العبد وان كان
 يسيرا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كانت عندي امرأة قد دخل على النبي صلى الله
 عليه وسلم فقال من هذه قلت فلانة لانما تذكرون صلواتها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما عليكم بما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى
 تملوا قالت وكان احب الدين اليه الذي يدوم عليه صاحبه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن الجريدي عن
 ابي عثمان عن حنظلة الكاتب التميمي الا سيدي قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا الجنة والنار حتى كنا نراعي العين
 فقامت الى اهلي وولدي فضحكت ولعبت قال فذكرت الذي كنا فيه فخرجت فلقيت ابا بكر فقلت نا فقلت نا فقلت نا فقال ابو بكر ان لنعمله فذهب
 حنظلة فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا حنظلة لو كنتم كمن تكونون عندي لصا فحتمكم الملائكة على فراشكم وعلى طرقكم يا حنظلة ساعة
 وساعة **حدثنا** العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابن لهيعة ثنا عبد الرحمن الاعرج سمعت ابا هريرة يقول قال رسول

انه خط خطا مربعا وخط وسط الخط المربع وخطوطا الى

واستقر يكتب محبته ولو لم يعمل ولم يتكلم ١٣ قاه **١** قوله انما يبعث الناس على نياتهم الغرض ان من كره شيئا بالقلب ولم ينظره بسبب الخوف والمناخ الشرعي يبعث بحسب نيته مع الصالحين
 وكذا بالعكس لكن للراهن فاسد النيته ايضا لان كل اداء يشرع بما فيه فلو كانت نيته سالحة لم ينظرها طمعا ابدا لانه ليس له مانع شرعي في تركه والا فينسه باب الامر بالمعروف ١٢ **٢** قوله باب
 الامل والاجل الامل كجس لحم وشبر الرجز والمراوينا طول الامل وقوله تنسب بالسين المهله وقيل بالجيرة اي تصيبه وتعنه ١٢ **٣** قوله تنسب قال في المعاصي وعبر عن عرض الآفة بالنسب و
 هو لدخ ذات السنم بالغة في الاصابة وتالم الانسان بما واكتفى بذكر الاعراض والافات لان الغالب موت الانسان بالامراض وان تجاوز عنه هذه الآفات ولم يمت بالامراض فلا يدان بموت
 بالموت الطبيعي وقالوا الامل مذموم الالطمان فان لولا الامل وطولها منقوا واجتهدوا في تحصيل الكتب ونحوه ولا حاجة الى هذا الاستدلال ان المذموم طول الامل على سبيل الجرم واما بطريق الظن فلا انسى مختصرا ١٣
٤ قوله قلب الشيخ شاب الخ قال النووي بن ابي زوا واستدارة ومعناه ان قلب الشيخ كالم الحبال مجتمك في ذلك كاحتكام قوة الشاب في شهاب بن صوابه وقيل تفسيره غير هذا لما لا يرعى وقوله
 وتشب في الحديث الذي يفتح النار وكسر شين وهو معنى قلب الشيخ شاب على حب اثنتين انتهى ١٢ **٥** قوله لو ان لابن ادم واديين من المال والمحرص على الدنيا وحسب المكاتبة مسا
 والرغبة فيها ومعنى لا يمل ان لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمنى جوز من تراب قبره وبه الحديث خرج على حكم غالب بن ادم في الحرص على الدنيا ولو يديه قوله صلعم ويتوب الله على
 من تاب وهو متعلق بما قبله ومعناه ان التوبة من الحرص المذموم وغيره من المذمومات انتهى ١٢ **٦** قوله ولا يمل نفس الا التراب قال الكرماني اي لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمنى
 جوز من تراب قبره انتهى وقال الطبري يعني انهم يقولون على حب المال لا يشبع منه الا من عظمه الله يتوفيق التوبة عن هذه الجملة يريد ان الدالة يمكن بتوفيقه قوله ويتوب الله على من تاب اي يوفق للتوبة
 او يرجع عليه من التوبة الى التحفيف او يرجع عليه بقوله اي من تاب من الحرص المذموم وغيره من المذمومات انتهى ١٢ **٧** قوله ولا يمل نفس الا التراب اي القبر فان هادم الجحيم والافراط وهذا
 الحديث خرج على حكم غالب بن ادم في الحرص على الدنيا ولو يديه قوله ويتوب الله على من تاب ١٢ **٨** قوله كما ناراى العين ينصب راى العين اي كانا نرى الله والجزيرة والنار راى العين
 دوا معا فالاشمول الازمان فبالدوام ربما يمتروا القليل حتى يزيد على الكثير المنقطع اصغا فالكثرة انتهى ١٢ **٩** قوله كما ناراى العين ينصب راى العين اي كانا نرى الله والجزيرة والنار راى العين
 معقول مطلق باضمار نرى وفي نسخة بالرفح اي كانا راون العين على انه مصدر معنى اسم الفاعل ويصح كون المصدر خبرا لما لفته كزيد عدل ١٢ **١٠** قوله لا يمل نفس الا التراب اي القبر فان هادم الجحيم والافراط وهذا
٩ قوله نافقت وفي النسيان اراد ان اذا كان عنه صلعم اخلص وزهد في الدنيا واذا خرج عنه كان بخلافه فكان نوع من الظاهر والباطن ما كان يرضى ان يسامح بنفسه انتهى وكذلك كان الصابية كما ناراى
 ربوا فذون باطل الاشياء وقال النووي وضاف النفاق حيث عدم خشية يمدد باى مجلس الوعظ واشتغل بامور معاشه عن غيبه عند فاعلمهم النبي صلعم انهم لا يكلفون الدوام عليه بل ساعته فساعته
 انتهى ١٢ **١٠** قوله نافقت وفي النسيان اراد ان اذا كان عنه صلعم اخلص وزهد في الدنيا واذا خرج عنه كان بخلافه فكان نوع من الظاهر والباطن ما كان يرضى ان يسامح بنفسه انتهى وكذلك كان الصابية كما ناراى
 تبسما على ان احدى الساعتين محبته بالاخرى وان الانسان لا يصير الى الحق الصوف والجد المحض قلنت ولذلك انكرت التصوفية المتقدمة من الحضور الداعي بل قالوا التجملى كما لم يبق لا يدوم وفا الغم في ذلك
 الامام الرباني المجدد دلائل انى في رحمة الله تعالى واثبت التجملى الداعي ولادى قبله سلطان الطريقة شيخ الواسع ابو الخير رحمه الله تعالى حين سأل شيخه الشيخ ابا الفضل السرخسي فقال ايسا الشيخ ايكون
 هذا الحديث وانما فقال الشيخ لثم سال بعد ساعة ايها الشيخ يكون هذا انما فقال الشيخ لثم سكت ساعة فقال بعد ذلك فقال لو كان كان نادرا فخرج الشيخ ابو سعيد ورض وقال هذا من النوادر اما الشيخ
 المجدد مع اثباته التجملى الداعي لا يقول باثبات الحاله الواحدة في كل الاوقات بل يفضل بعض الاوقات على البعض ويحمل ما روى عن النبي صلعم على مع الشدة وقت لا يسنى فيه ملك مقرب ولا نبى مرسل
 على حاله الصلوة ويقول الصلوة هي معراج المؤمن وحالتها على اللات ومرتبها افضل مراتب والمقامات ولذا ورد رضى يا بلال وكان له صلعم انه كان يذو المرسل في الصلوة وقال بعضهم لى مع الله
 وقتت اي دائم ولكن لا يساعده هذا الحديث ولا لفظ وقت لا يسنى ١٢ **١١** قوله ساعة وساعة قال الحكيم في نوادره اي ساعة المذكورة ساعة للنفس وجوز ابو البقاء فيها الرفح والنصب بفتح

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلَّفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تَطِيقُونَ فَأَتَى خَيْرًا لَعَلَّ أَدْوَمَهُ وَإِنْ قُلْتُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ ثنا يعقوب بن عبد الله الأشعري عن عيسى بن جارية عن جابر بن عبد الله قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل يصلي على صنعة فأتى ناحية مكة فمكث ملياً ثم انصرف فوجد الرجل يصلي على حاله فقام فجمع يديه ثم قال يا أيها الناس عليكم بالقصد ثلاثاً فإن الله لا يبدل حتى تملوا **باب** ذكر الذنوب **حَدَّثَنَا** محمد بن عبد الله بن غيرثنا وكيع بن أبي عن الأعمش عن شفيق عن عبد الله قال قلنا يا رسول الله أتواخذ بما كنا نعمل في الجاهلية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحسن في الإسلام لم يواخذ بما كان في الجاهلية ومن أساء أخذ بالاول والاخر **حَدَّثَنَا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا خالد بن مخلد حدثني سعيد بن مسلم بن يانك قال سمعت عامر بن عبد الله بن الزبير يقول حدثني عوف بن الحارث عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم إياك ومحقرات الاعمال فان لها من الله طالبا **حَدَّثَنَا** هشام بن عمار ثنا حاتم بن اسماعيل والبيد بن مسلم قال ثنا محمد بن عجلان عن الفقعاء بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان المؤمن اذا اذنب كانت نكته سوداء في قلبه فان تاب وتزهد واستغفر صقل قلبه فان زاد زادت فذلك الران الذي ذكره الله في كتابه كلاب ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون **حَدَّثَنَا** عيسى بن يونس الرملي ثنا عقبه بن علقمة بن خديج المعافري عن اوطاة بن اليثد رعن ابي عامر الالهاني عن ثويان عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا علمن اقربا من امتي يا تون يوم القيامة بحسنات امثال جبال تهامة بيضاء فجعلاها الله عز وجل هباء منثورا قال يا رسول الله صفهم لنا جلهم لنا ان لا تكون منهم ونحن لا نعلم قال اما انهم اخوانكم ومن جلدتكم وياخذون من الليل كما تاخذون ولكنهم اقوام اذخلوا بكم الله انفقوها **حَدَّثَنَا** هارون بن اسحق وعبد الله بن سعيد قال ثنا عبد الله بن ادريس عن ابيه وعمه عن جده عن ابي هريرة قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم ما اكثر ما يدخل الجنة قال التقوى وحسن الخلق وسئل ما اكثر ما يدخل النار قال الاجور فان الفم والفرج **باب** ذكر التوبة **حَدَّثَنَا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا شعبة بن ثناء ورقاء عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل افرح بتوبة احدكم منه بضالته اذ اوجدها **حَدَّثَنَا** يعقوب بن حميد بن كاسب المديني ثنا ابو معاوية ثنا جعفر بن برقان عن يزيد بن الاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو اخطأتم حتى تبلغ خطاياكم السماء ثم تبتم لتاب عليكم **حَدَّثَنَا** سفيان بن وكيع ثنا ابي عن فضيل بن مزروق عن عطية عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لله افرح بتوبة عبده من رجل اضل راحلته بفلاة من الارض فالتمسها حتى اذا اعياى تسبى بتوبه فيينا هو كك اذ سمع وجبة الراحلة حيث فقد ها فكشف الثوب عن وجهه فاذا هو براحلته **حَدَّثَنَا** احمد بن سعد الدارمي ثنا محمد بن عبد الله الرقاشي ثنا وهيب بن خالد ثنا محمد بن عبد الكريم عن ابي عبيدة بن عبد الله عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التائب من الذنب كمن لا ذنب له **حَدَّثَنَا** احمد بن محمد بن منيع ثنا زيد بن الحبيب ثنا علي بن مسعدة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل بغى ادم خطاء وخير الخطائين التوابون **حَدَّثَنَا** هشام بن عمار ثنا سفيان عن عبد الكريم الجزري عن زياد بن ابي مرير عن ابن معقل قال دخلت مع ابي علي عبد الله فسمعتة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الندم توبة فقال له ابي انت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الندم توبة قال نعم **حَدَّثَنَا** راشد بن سعيد الرملي انبا الوليد بن مسلم عن ابن ثويان عن ابيه عن مكحول عن جدير بن نفيذ عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل ليقبل توبة العبد ما لم يغز **حَدَّثَنَا** اسحق بن ابراهيم بن حبيب ثنا المعتمر سمعت ابي ثنا ابو عثمان عن ابن مسعود ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فنكرانه اصاب من امره قبلة فجعل يسأل عن كفارتها فلم يقل له شيئا فانزل الله عز وجل اقم الصلوة طرفي النهار واقتام الليل ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذكريين فقال الرجل يا رسول الله الى هذه فقال هي لمن عمل بها من امتي **حَدَّثَنَا** محمد بن يحيى واسحق بن منصور قال ثنا عبد الرزاق انبا محمد قال قال الزهري الا حدك بحد يثين عجيبين اخبرني حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اسرف رجل على نفسه فلما حضرة الموت ارضى بنيه فقال اذا نامت فاحرقوني ثم استعفوني

بِسْمِ اللَّهِ

مقدراى تذكر ساعة وتلك ساعة **١٢** زجاجه **١** قوله اكلوا بفتح الهمزة كلف بهذا الامر كلف به واذا ولدت به واذا جيتته **١٢** زجاجه **٢** قوله عليكم بالقصد هو الوسط المعتدل الذي لا يميل الى احد طرفي التضاريف والا فراد قوله فان الله لا يبدل حتى تملوا قال في التباينة معناه لا يبدل اوله منكم حتى يمشي الغراب ويبيض الفار وقيل معناه ان الله لا يبدل حكمه حتى تتسكروا العمل وتزهدوا في الرغبة اليه فتسمى الضالين ملا لا وتسار به وقيل معناه ان الله لا يقطع عنكم فضل حتى تملوا سواله فسمى فعل الله ملا على طريق الازواج في الكلام وهذا باب واسع في العربية كثير في القرآن انتهى وقال الكرماني بهما بفتح ميم والملاى ترك شئ استغفالا ليدرج من فلا يصح في حقها الاجازة اي لا يقطع ثوابه حتى تقطعوا العمل ملا وسامته من كثرته اي اعلموا حسب وسلكم فانتم اذا اتيتهم به على فتور يامل بكم معاملة الملول انتهى وقال الطيبي اي حتى تجبروه على فتور فاعيدوا ما بقي بكم نشاطكم فاذا فترتم فاقعدوا انتهى وقال النودي وقيل حتى يمضي اذا وقيد ان اللطام على قليل ينشط الصبح من كثير لا ينشط ويفضي الى ترك كل او بعضه لقوله فادعوا حتى يعلمها انتهى قال الكرماني وقيل هو معنى القبول اي لا يقبل ما صدر على الملل انتهى **١٣** قوله ومن اساء اخذ بالاول والاخر اي اساء في نفس الاسلام بان اسلم ظاهرا ولم يتقده باطنا على وجه الكمال وليس المراد منه من آمن بقلبه وصدق بما جاهد من عند الله ثم اذنب واساء ليوخذ بعمل الجاهلية لان الاسلام يهدم ما كان قبله وهو ايضا خلاف الاجماع **١٤** زجاجه **٣** قوله صفهم لنا جلهم اي بين شما لهم لنا من التجلية وهو الكشف والايضاح **١٤** زجاجه **٤** قوله باب ذكر التوبة قال النودي اصل التوبة في اللغة الرجوع يقال تاب وتاب بالمثلثة و**اب** معنى رجوع والمراد بالتوبة ههنا الرجوع عن الذنب والتوبة ثلاثه اركان الاقلع والندم على فعل تلك المعصية والحزم على ان لا يعود اليها ابدان كانت المعصية بحق آدمي فلما ركن وبلغ وهو التخل من صاحب ذلك الحق واصلها الندم وهو ركنها الاكظم وانفقوا على ان التوبة من جميع المعاصي واجبة وانها اذا وجدت بشرطها عقلا عند اهل السنة كنتم سبحانه يقبلها كما وافظوا وعرفنا قبولها بالشرع والاجماع خلافا لما ذكره وجوبها عند اهل السنة بالشرع وعند المعتزلة بالاعتقلا ولا يجب على الله قبولها اذا وجدت بشرطها عقلا عند اهل السنة كنتم سبحانه يقبلها كما وافظوا وعرفنا قبولها بالشرع والاجماع خلافا لما ذكره وجوبها عند اهل السنة في المسئتين وقالفت المعتزلة فيها انتهى **١٥** قوله تاب عليكم بين العناية ويرجع بالمغفرة وودع الذنوب من العبد للذنب حين رجوع بالتذلل والانكسار **١٦** زجاجه **٥** قوله ما لم يغز اي ما لم يبلغ روحه الى المملوك وذا ظهره الاطلاق وقيدته بعض النسخة بالكفار ذكره القاري وليس به التقييده بسيد لان التحفيس لا يدل من دليل **١٧** زجاجه

ثم ذروني في الريح في البحر فوالله لان قد على ربي ليعذبني عذابا ما عذبه احد قال ففعلوا به ذلك فقال للارض ادعي ما اخذت فاذهو قائم فقال له ما حملك على ما صنعت قال خشيت او مخافتك يا رب فغفر له لذلك قال الزهري وحدثني حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دخلت امرأة النار في هرة ربطتها فلا هي اطعمتها ولا هي ارسلتها تاكل من خشاش الارض حتى ماتت قال الزهري لئلا يتكل رجل ولا يياس رجل **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا عبد بن سليمان عن موسى بن الحسين الثقفي عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى يقول يا عبادي كلكم مذنب الا من هديت عافيت فستكون المغفرة فاغفر لكم ومن علم منكم اني ذو قدر على المغفرة فاستغفرني بقدرتي غفرت له وكلكم ضال الا من هديت فسلوني الهدى اهداكم وكلكم فقير الا من اغنيت فسلوني ارضا قكم ولوان حيككم وميتكم واوكم واخركم ورطبكم ويا بسكم اجتمعوا فكانوا على قلب اتقى عبد من عبادي لم يزدني ملكي جناح بعوضته ولو اجتمعوا فكانوا على قلب اتقى عبد من عبادي لم ينقص من ملكي جناح بعوضته ولو ان حيككم وميتكم واوكم واخركم ورطبكم ويا بسكم اجتمعوا فسأل كل سائل منهم ما بلغت امنيته ما نقص من ملكي الا كما لو ان احدكم مر يشقى البحر فغمس فيها ابرة ثم نزعها ذلك با في جواد ما جد عطائي كلما اذا اردت شيئا فاما اقول له كن فيكون **باب** ذكر الموت الاستعداد له **حدثنا** محمد بن غيلان ثنا الفضل بن موسى عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا ذكرها ذم اللذات يعنى الموت **حدثنا** الزبير بن بكار ثنا انس بن عياض ثنا نافع بن عبد الله عن فروة بن قيس عن عطاء بن ابي رباح عن ابي عمارة قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل من الانصار فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله اني المؤمن افضل قال احسنهم خلقا قال فاني المؤمن اكيس قال اكثرهم للموت ذكرا واحسنهم لما بعده استعدا داوا وليك الا كياس **حدثنا** هشام بن عبد الملك الحمصي ثنا بقر بن ابي عمير عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يحب المؤمن الذي يغفر له ذنوبه ويغفر له ذنوبه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في قلب عبد في مثل هذا الموطن الا اعطاه الله ما يرجو منه مما يخاف **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شعبة بن جابر عن ابي ذؤيب عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت تحضره الملائكة فاذا كان الرجل صالحا قالوا اخرجي ايتها النفس الطيبة كانت في الجسد الطيب اخرجي حميدة وبشرى بروح وريحان ورب غير غضبان فلا يزال يقال لها حتى تخرج ثم يعرج بها الى السماء فيفتح لها فيقال من هذا فيقولون فلان فيقال مرحبا بالنفس الطيبة كانت في الجسد الطيب ادخلي حميدة وبشرى بروح وريحان ورب غير غضبان فلا يزال يقال لها ذلك حتى ينتهي بها الى السماء التي فيها الله عز وجل واذا كان الرجل السوء قال اخرجي ايتها النفس الخبيثة كانت في الجسد الخبيث اخرجي ذميمة وبشرى بجميم وغساق واخر من شكله ازواج فلا يزال يقال لها ذلك حتى تخرج ثم يعرج بها الى السماء فلا يفتح لها فيقال من هذا فيقال فلان فيقال لا مرحبا بالنفس الخبيثة كانت في الجسد الخبيث اخرجي ذميمة فانها لا تفتح لك ابواب السماء فيرسل بها من السماء ثم تصير الى القبر **حدثنا** احمد بن ثابت بن محمد بن ربيعة بن شيبان بن عمار بن ابي حازم عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان اجل احدكم بارض او ثبته اليها الحيا جة فاذا بلغه اقطى اثره قبضه الله سبحانه فقول لارض يوم القيمة رب هذا اما استودعتني **حدثنا** يحيى بن خلف ابوسلمة ثنا عبد الله بن علي عن سعيد بن قتادة عن زيار بن اوفى عن سعد بن هشام

فاسئلوني عمرو بن علي خ المطمئنة

١ قوله ثم ذروني في الريح قال الكرماني بضم ذال من الذر التفرق وبفتحها من التذرية وروي فا ذروه في اليم بوصل العزمة وقيل بقطعها من اذره رمية والاول اليم بالريح وقوله لن قدره بالتخفيف للجمهور معنى ضيق وبالشد يد بعض معنى قد على الغلاب انتهى قال النووي قد بالتخفيف والتشديد اي قضاه وليس هو شك من القدر يكون شك في القدرة والا كرهنا ينظر وقيل قاله وهو مغلوب على عقله بالخوف والرهس او هو بالشك حمل صفة الشد بالقدرة والبال لا يكفر بل الجامد على الواح انتهى او كان في شرع جواز غفران الكفر وقال الطبري او معنى ضيق وناقشه في الحساب او ان الجبال بالصفات غزده البعض فان العارف بما قيل ولذا قال الحارثيون فخلص اصحاب عيسى بل يستطرح ركب ان ينزل اوفى زمان القشرة حين ينفتح جود التوسيد انتهى **٢** قوله فالله لن قد على ربي اي ضيق من قوله تعالى والشر بسبب الرزق لمن يشاء ويقدر قال القاضي عياض وروينا في عن الجمهور بالتخفيف وقيل في تاويله هذا الرجل مؤمن ولكن حمل صفة من صفات الربوبية وقد اختلف المتكلمون في جبال صفة بل هو كما فرام لا وقيل هذا من مجاز الكلام المسمى بجبال العارف او يبرز الشك باليقين كقوله تعالى انا اولى اياكم لعلي هدى اوفى خلا من كذابي السمات كلفت اجتمع فيه اشياء شدة الخوف واليبس وعدم علمه بصفات ربه عز وجل وذبوله في السكرات عن حاله الصبر وظنه بعدم الضويرة على الشدة تعالى لا اجتماع اجزائه وكل ذلك من حقد وبلابته وورد اكثر اهل الجنة البله فبما وناشد عن سينارة **٣** قوله يا عبادي كلكم الخ قال الطبري خطاب مع الثقيلين خاصة لا اختصاصا بالكلية وتعاقب التقوى والعبودية ولذا افضل المناظرين بالانس والجن كما في رواية ومحمل كونه عاما لذوي العلم من الملائكة والنفيلين ويكون ذكر الملائكة مطوبا في جنك الشمول الا الجنان لهم ولا يقتضي صدورهم ولا امكانه لانه كلام على الغرض اقول يمكن كون الخطاب عاما ولا يدخل الملائكة في الجن لان الاضافة في جنك يقتضي العائرية فلا يكون تفضيلا بل اخراجا للقيسين الذين يصح اتصاف كل منهما بالتقوى والعبودية ثم ان الضلال العرول عن الطريق المستقيم سواء عمدا لسير او كثيرا والطريق المستقيم واحد والعدول عنه جهات فكوننا مصيبين من وجهه وكوننا ضالين من وجوه فان جوانب الطريق كلما ضلال ولذا نسب الضلال الى الانبياء والى الكفار وان كان بين الضالين بين الضالين لكونهم بعيدا انتهى **٤** قوله وكلكم ضال الا من هديت قاله وكلم ضال الا من هديت ظاهره انهم خلقوا ضالة الا من هداه فينا في حديث كل مولود يولد على الفطرة الا ان يراه بالاول ما كانوا عليه قبل معرفة صلعم او انهم لو تركوا ما في طباعهم من اثار الشوات لضلوا وهذا الظاهر **٥** شرح حصن حصين **هـ** قوله ورطبكم ويا بسكم اي اهل البحر والبر والاراد بالطلب النبات والشجر وبالاياس البحر والمدراي لوصار كلما انساوا واجتمع فسأل الخ قول الرطب والاياس مما تان عن الاستيعاب التام ولا رطب ولا يابس الا في كتاب يقين واذناتها الى شمير المناظرين يقتضي استيعاب نوع الانسان يكون تاكيدا للشمول بعد تاكيد **٦** قوله اكثر واكثر ما ذم اللذات النذم المكسر وروي بدل مملعة من الدم والرواية بالذال المعجمة الترواح **٧** قوله الجاهل **كـ** قوله والبشرى بروح وريحان والروح بالفتح والارواح والريحان الطيب والرزق **٨** قوله الجاهل لولانا العظم مولانا مولوي عبد النبي الحمدودي الدربوي

عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب لقاء الله احب لقاء الله ومن كره لقاء الله كره لقاء الله فقيل له يا رسول الله كراهية لقاء الله في كراهية الموت فكلمنا بكه الموت قال انها ذاك عند موته اذ ابشر برحمة الله ومغفرته احب لقاء الله فاحب لقاء الله واذا ابشر بعذاب الله كره لقاء الله لقاؤه **حدثنا** عمران بن موسى ثنا عبد لوارث بن سعيد ثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنى احدكم الموت لضر نزل به فان كان لابد متمنيا الموت فليقل اللهم احيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفى اذا كانت الوفاة خيرا لي **باب** ذكر القبر والبلى **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس شئ من الانسان الا يبلى الا عظم واحد وهو عجب الذنب ومنه يركب الخلق يوم القيامة **حدثنا** محمد بن اسحق حدثني يحيى بن معين ثنا هشام بن يوسف عن عبد الله بن يحيى عن هاني بن عثمان قال كان عثمان ابن عفان اذا وقف على قبر يبكي حتى يبيل لحيته فقيل له تذكر الجنة والنار ولا تبكي وتبكي من هذا قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان القبور من منازل الآخرة فان نجا منته فما بعدة ايسر منه وان لم ينجم منه فما بعده اشد منه قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيت منظر اقط الا والقبور قطع منه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شعبة عن ابن ابي ذئب عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الميت يصير الى القبر فيجلس الرجل الصالح في قبره غير فرغ ولا مشغوف ثم يقال له فيم كنت فيقول كنت في الاسلام فيقال له ما هذا الرجل فيقول محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءنا بالبينات من عند الله فصدقناه فيقال له هل رأيت الله فيقول ما ينبغي لاحد ان يرى الله فيخرج له فرجة قبل النار فينظر اليها يحطم بعضها بعضا فيقال له انظر الى ما وقال الله ثم يفرج له فرجة قبل الجنة فينظر الى زهرتها وما فيها فيقال له هذا مقعدك ويقال له على اليقين كنت وعليه مت وعليه تبعث ان شاء الله ويجلس الرجل السوء في قبره فرعا مشغوقا فيقال له فيم كنت فيقول الادي فيقال له ما هذا الرجل فيقول سمعت الناس يقولون قولا فقلت فيخرج له قبل الجنة فينظر الى زهرتها وما فيها فيقال له انظر الى ما صرف الله عنك ثم يفرج له فرجة قبل النار فينظر اليها يحطم بعضها بعضا فيقال له هذا مقعدك على الشك كنت وعليه مت وعليه تبعث ان شاء الله تعالى **حدثنا** محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن علقمة بن مرثد عن سعد بن عبيدة عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يشبه الله الذين امتوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن عمير ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مات احدكم عرض على مقعده بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمن اهل النار يقال لهذا مقعدك حق تبعث يوم القيمة **حدثنا** اسويد بن سعيد ان مالك بن انس عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن اشجار انه اخبره ان اباة كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجرة الجنة حتى يرجع الى جسده يوم يبعث **حدثنا** اسمعيل بن حفص الديلبي ثنا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن ابي سفيان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل الميت القبر مثلت الشمس عند غروبها فيجلس يمسح عينيه ويقول دعوني اصل **باب** ذكر البعث **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة

ن ا اذا مضموع امثلت

الكرامية منصوب مفعول به لفعل محذوف اي جعلت كراهية لقاء الله في كراهية الموت فلو كان المراد لك فكلنا بكه الموت او الكراهية مرفوعة والمجمل متضمنة بمعنى الشرط اي لما كانت كراهية لقاء الله تعالى في كراهية الموت فكلنا بكه الموت فكان السائل انكر حيث لم يتفطن معنى الحديث ثم لا يخفى ان مرادة الظاهر لا يتألف عادة الباطن فان الادجاع والمصائب اذا اصابت البدن يالم البتة لكن النار اذا عرفت رضى الرب تعالى يجرد في باطنه حلاوة تنلب هذه المرارة ومثاله اذا قدم الرجل المسافر باشد الثياب الى محبوبه قال اقصى المقاصد ومع ذلك مصائب في جسده خمر وجه شمعت شعرة فكان السائل محل الحديث على الظاهر فيمن النبي صلعم بقوله انا ذلك عند موته الذي يحصل له عند موته حق اليقين وكان قبل ذلك في علم اليقين ولم بينهما من التفات ١٢ اجماع **هـ** قوله وهو عجب الذنب هو بفتح هاء وسكون جيم عظم في اسفل الصلب عند العجز وهو العيب من الدواب والجمب عيب فانه اخر ما خلق واوّل ما خلق الادي به طول بقائه لانه لا يبلى اصلا لانه خلاص المحسوس كذا في الجمع وفيه ايضا بواو ال ما خلق من الادمي ويحكي منه ليحادي تركيب الخلق عليه انتهى ١٢ اجماع **هـ** قوله ان الميت يصير الى القبر الخ قال النووي مذهب اهل السنة اثبات عذاب القبر وقد تظاهرت عليه دلائل الكتاب والسنة قال الله تعالى النار يحترقون فيها غدوا وعشيا لا يذوقونها الا ما عذب الله بها عباده في الامايد الصحيحة عن النبي صلعم من رواية جماعة من الصحابة في مواطن كثيرة ولا يخفى في العقل ان بعد الله تعالى الحياة في جزء من الجسد وبعد ذلك اذا لم يمنه العقل وورد الشرع به وجب قبوله واعتقاده وقد ذكر مسلم والبخاري والصحاح السنن احاديث كثيرة في اثبات عذاب القبر وسامع النبي صلعم صوت من يندب فيما وسامع الموتى قرع نعال واذا فيهم وكلام صلعم لاهل القليب وقوله ما انتم باسمع منهم وسؤال المكين الميت واتحادها اياه وجوابه لهما والفتح لفي قبره وعرض مقعده عليه الغداة والعشي و بالجملة مذهب اهل السنة اثبات عذاب القبر خلافا للخوارج ومعظم المعتزلة وبعض المرجئة فانهم نفوا ذلك ثم المذهب عند اهل السنة الجسد بعينه بعد إعادة الروح اليه او الى جزء منه وخالف فيه محمد بن جرير وغيره الذين كرام واطلقه فقالوا لا يشترط إعادة الروح قال اصحابنا وبنو ساندان الالم والاحساس انما يكون في الحي وقالوا لا يخفى من ذلك كون الميت قد تفرقت اجزاه كما شاهدت في العادة او اكلت السباع وحيث ان الجسد انما هو سمانه وتعالى قادر على ذلك فكذا بعيد الحياة الى جزئه او اجزائه وان اكلت السباع والحياتان فان قيل نحن نشاهد الميت على حاله في قبره فكيف يسأل ويقعده ويضرب بمطارق من صديد ولا يظهر له اثرها الجواب ان ذلك غير متعجب بل نظير في العادة وهو انك في لذة والاما لا تحس نحن شيئا منه وكذا يجد اليقظان لذة او المالم يسعه او يفكر فيه ولا يشاهد ذلك جلوسه منه وكذا كان جبرائيل عليه السلام ياتي النبي صلعم فيخبره بالوحي المكرم ولا يدركه الحاضر وكل ذلك حلي وظاهره اما اتقاده فيعتمل ان يكون منقضا بالقبور دون النبوء من اكلت السباع والحياتان وما ضرب به المطارق فلا يخفى ان يوسع لفي قبره فيقعده ويضرب انتهى ١٢ اجماع **هـ** قوله ولا مشغوف اي ولا مضطرب والشفق في الاصل شغاف القلب وهو مجاز المشغوف من وصل في غلاف الاثر من الزمن والنتب ١٢ اجماع **هـ** قوله ما هذا الرجل يعني بهذا الرجل النبي صلى الله عليه وسلم وانما يقول بهذا الجارة التي ليس فيها تعظيم امتنا للمسئول لتلايق تعظيمه من عبارة السائل قال النووي قيل يكشف للميت حتى يرى النبي صلعم وهي بشرى عظيمة للمؤمن ان صح ذلك ولا تعلم حديثا صحيحا مرويا في ذلك والقائل برانما استند لجرود الاشارة لان يكون الاشارة لكن يخفى ان يكون الاشارة لما في الذهن يكون مجازا ١٢ اجماع **هـ** قوله انما نسمة المؤمن طائر النسمة بفتح نون وهي الروح والنفس قال في الجمع ياول بالشمه لانهم يردون في الجنة وغيرهم انما يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي وقيل الادمي المؤمن الداعين الجنة بغير حساب فيدخلونها الا ان ١٢ اجماع **هـ** قوله مثلت الشمس اي شبهت وذاتي حتى الومنين ولعله عند نزول المكين

ثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عطية عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان صاحب الصور ياتي يومئذ يدهما او في ايديهما قرنان
 يلاحظان النظر مقبوضان **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رجل
 من اليهود يسوق المدينة والذي اصطفى موسى على البشر فرجع رجل من الانصار يديه فلطمه قال تقول هذا وفيما رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قال الله عز وجل ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء
 الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون فاكون اول من رفع رأسه فاذا انا بهموسى اخذ بقائمة من قوائم العرش فلا ادري ارفع رأسه
 قبلي او كان ممن استثنى الله عز وجل **وَمَنْ قَالَ** انا خير من يونس بن متى فقد كذب **حَدَّثَنَا** هشام بن عمار ومحمد بن الصباح قالوا ثنا
 عبد العزيز بن ابي حازم حدثني ابي عن عبيد الله بن مقسم عن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول
 يا اخن الجبار سلواته وارضيه بيده وقبض يده فجعل يقبضها ويبسطها ثم يقول انا الجبار انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون قالوا يا ابا عبد الله
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يمينه وعن شماله حتى نظرت الى المنبر يتحرك من اسفل شوق منه حتى اني لا قول اساقط هو رسول الله
 صلى الله عليه وسلم **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن حاتم بن ابي صغيرة عن ابن ابي مليكة عن القاسم قال قالت عائشة
 قلت يا رسول الله كيف يحشر الناس يوم القيمة قال حفاة عراة قلت والنساء قال والنساء قلت يا رسول الله فما نستحيي قال يا عائشة الامراه
 من ان ينظر بعضهم الى بعض **حَدَّثَنَا** ابو بكر ثنا وكيع عن علي بن علي بن رفاعة عن الحسن بن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يعرض الناس يوم القيامة ثلاث عرضات فاما عرضتان فجدال ومعاذير واما الثالثة فعند ذلك تطير الصحف في الابدان فاخذ
 بيمينه واخذ بشماله **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عيسى بن يونس وابو خالد الاحمر عن ابن عوف عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله
 عليه وسلم يوم يقوم الناس لرب العالمين قال يقوم احد هم في رشفة الى انصاف اذنيه **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن داود
 عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض والسموات فابن
 يكون الناس يومئذ قال على الصراط **حَدَّثَنَا** ابو بكر ثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحق حدثني عبيد الله بن المغيرة عن سليمان بن عمرو بن
 عبد بن العتوري احد بني ليث قال وكان في حجر ابي سعيد قال سمعته يعني ابا سعيد يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوضع
 الصراط بين ظهراني جهنم على حسك كحسك السعدان ثم يستجيز الناس فناج مسلم ومحمد ورج به ثم ناج وعنتيس به ومنكوس فيها
حَدَّثَنَا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر عن ام مبشر عن حفصة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اني
 لا رجوان لا يدخل النار احد ان شاء الله تعالى من شهد بدرا والحديبية قالت قلت يا رسول الله اليس قد قال الله وان منكها لا واردها
 كان علي ريبك حتما مقضيا قال المسمعية يقول ثم نهي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثثا ياب **صَفَةَ** امة محمد صلى الله عليه وسلم **حَدَّثَنَا**
 ابو بكر ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن ابي مالك الاشعري عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تردون علي غدا
 محجلين من الوضوء سيماء امق ليس لاحد غيرها **حَدَّثَنَا** محمد بن ابي يحيى بن محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون
 عن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة فقال اتوضون ان تكونوا اهل الجنة قلنا بلى قال اتوضون ان تكونوا اهل
 الجنة قلنا نعم قال والذي نفسي بيده اني لا رجوان تكونوا نصف اهل الجنة وذلك ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة وها انتم في اهل

البر ويكن كوز بعد السؤال فبها على زما بيته ١٢ انجاء **١** قوله ان صاحب الصور الخ المديف تفرد به ابن ماجه ولم يروها في الباق الصغير سواء اشارت الى ضعفه وقال هما الملكات
 الموكلات به ويستفاد منه انها ملكا وفي رواية الترمذي انك حيث قال صلح كيف انم وصاحب الصور قد التمر واصفى سمع الحديث وفي رواية زر بن ابي سعيد قال ذكر رسول الله صلح صاحب الصور
 فقال عن عبيد بن جبريل وعن يساره ميكائيل فلطمها مردان في الحديث فكانها معاوانا لا سرا فيل عليه السلام ١٢ انجاء **٢** قوله وكان ممن استثنى الله اي بقوله الا من شاء الله قال النبي
 من زعم ان الدنيا لملحة العرش او جبرئيل وميكائيل ونحوهما اولادان الجنة او موسى عليه السلام فقد اخطا لان غير موسى ليس من سكان السموات والارض لان الجنة فوق السموات وموسى قد مات فلا يربط
 عنه النفثة انما استثنى وقال الكرماني فان قيل موسى عليه السلام قدمت فكيف تدرى الصعقة وايضا اجعوا على ان نبينا صلح اول من ينشق عن الارض قلت هذه الصعقة غشبية بعد البعث عند النفثة
 الاكبر والمراد بالبعث الافاقة لرواية افاق قبلي انتهى ١٢ **٣** قوله من قال انا خير من يونس بن متى الخ قيل هذا قبل علمه صلح بعضيته او قال ذلك بطريق التواضع او قال لا تفضلوا بين الانبياء عليهم
 السلام باهواكم واراكم على وجه لودى الى اذدرار بعضهم ونقصته وانما خص يونس بالذكر من بين الرسل كما خصه الله تعالى في كتابه فقال عز من قائل ولا تكن كصاحب الحوت وقال وهو مليم فلم ياصح صلح
 ان ينام بلوطن الضعفاء من امته ما يعود الى نقصته وانما كسرا نواخذ من الانبياء والمرسلين ومع ما كان من شأنه لان نفس النبوة لا تفضل فيها لبعض على بعض ١٢ انجاء **٤** قوله انا خير من يونس
 بن متى الخ ضمير انا النبي والبعث لرواية لا ينبغي لغيره وهو على الاول قبل ان يعلم فضل الله عز وجل عن تخيل بما حل حطرتيه بقوله اذ انقذ الله نبيه في حقه بقوله ولا تكن كصاحب الحوت وعلى الثاني
 معناه لا يقول جاهل بمجته في العبادة والعلم ونحوها فانه لا يبلغ مبلغ نبوة يونس وان ذكر بكونه مظلوما ومولوما ومتى قيل اسم اميه وهو الصحيح وقيل اسم امته قوله فقد كذب قال المصنف اي في الرسالة و
 النبوة لانما معنى واجد لا تفضل فيها بين الانبياء وانما هو في تفضيل الله تعالى من شارب بعد ما دبر حديثهم من الاحوال يريد ان مع قوله اذ انقذ الله نبيه في حقه من في النبوة انتهى ١٢ فيفسر
٥ قوله في رشفة قال في النهاية الرشف هو العرق لانه يخرج شيئا قشينا كدر رشف الماء المتحلل الاجزاء وقال الكرماني هو بفتح السين وقال النووي وفي رواية فيكون ان س على قد اعلم في العرق قال القاضي
 ويشتمل ان المراد عرق لشفة غيره ويشتمل عرق ففسر وسبب كثرة العرق تراكم الاجوال ودنو الشمس من رؤسهم وروى بعضهم بعضا انتهى ١٢ **٦** قوله يوم تبدل الارض غير الارض الخ التبدل التغير وهو قد يكون في الذات
 كقولك بدلت الدر اسم بالدرنايم وقد يكون في الصفات كقولك بدلت الحلقة قائما اذا حذفتها وسويتها قائما واختلف في تبدل الارض والسموات فقيل يراد اوصافها تفسير على الارض جبالا وتغير جبالها
 ويجعل مستوية لترى فيها عوجا ولا امتا وتبدل السموات بانشار كواكبها وكسوف شمسه وحسوف قمرها وقيل تخلق بدلها وسموات اخر من انس بن مسعود انه يحشر الناس على ارض يربصها ولم تخلط عليها احد
 خلية وانما ظهر من التبدل ههنا تغير الذات كما يدل عليه السؤال والجواب ١٢ انجاء **٧** قوله بين نيران جهنم الالف والنون زائدتان قوله على حسك الخ الحسك شوكه صلح معرفته اي مع حسك كسك
 السعدان اي يكون الصراط على جهنم والعلادة ان جانيها شوكا ١٢ انجاء **٨** قوله فنانا مسلم اي من النجاة يكونون على انهم لبعضهم مسلمون من آفته وبعضهم مخدعون اي ناقصون من خلقهم
 وفي بعض الروايات مندوش اي تاخذ النطاطيف من لحمه لتسعه النار ثم ينجو وبعضهم مختبئ ومنكوس اي يلقي في النار على وجهه ١٢ انجاء **٩** قوله ونذر الظالمين فيها جثثا الخ الجوع
 والمراد بالورد وعلى الصراط والشرع ١٢ **١٠** قوله عز وجل الخ قال في المفاتيح ذهب بعضهم الى اختصاص هذه الامم بالوضوء وقال اخرون انها انحصرت بالقرعة والنجيل لا الوضوء الحديث هذا وهو في وضوء
 العلامة ١٢ انجاء الحابزة **١٠** قوله عز وجل الخ قال في المفاتيح ذهب بعضهم الى اختصاص هذه الامم بالوضوء وقال اخرون انها انحصرت بالقرعة والنجيل لا الوضوء الحديث هذا وهو في وضوء

الشوك الاك لشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر **حدثنا ابو كريب واحمد بن سنان** قال ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحيى النبي ومعه الرجلان ويحيى النبي ومعه الثلاثة واكثر من ذلك واقل فيقال له هل بلغت قومك فيقول نعم فيدعى قومه فيقال هل بلغكم فيقولون لا فيقال من شهدك فيقول محمد وامته فتدعى امة محمد فيقال هل بلغ هذا فيقولون نعم فيقول وما علمكم بذلك فيقولون اخبرنا نبينا بذلك ان الرسل قد بلغوا فصدقناه قال فذلكم قوله تعالى وكذلك جعلنا امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن مصعب عن الازاعي عن يحيى بن ابي كثير عن هلال بن ابي ميمونة عن عطاء بن يسار عن رفاعة الجهمي قال** صدرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال والذي نفس محمد بيده ما من عبد يؤمن ثم يسئد الا سلك به في الجنة وارحوا لاني دخلوها حتى تبوءوا التمسك ومن صلح من ذلركم مساكن في الجنة ولقد وعدني ربي عز وجل ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا غير حساب **حدثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا محمد بن زياد الالهي قال** سمعت ابا امامة الباهلي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وعدني ربي سبحانه ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا وثلاث خييات من خييات ربي عز وجل **حدثنا عيسى بن محمد بن النخاس الرملي وايوب بن محمد الرقي قارا ثنا ضمرة بن ربيعة عن ابن شوذب عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نكحل يوم القيمة سبعين امة عن اخرها **حدثنا محمد بن خالد بن خديش ثنا اسمعيل بن علي** عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انكم وفيتم سبعين امة انتم خيرها واكرمها على الله **حدثنا عبد الله بن اسحق الجوهري ثنا حسين بن حفص الاصبهاني ثنا سفيان بن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال** اهل الجنة عشرون ومائة صف ثمانون من هذه الامة واربعون من سائر الامم **حدثنا محمد بن يحيى ثنا** ابوسلمة حماد بن سلمة عن سعيد بن اياس الجوري عن ابي نضرة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عن اخر الامم واول من يحاسب يقال اين الامة الائمة ونبهها ففتحوا الاخر والاولون **حدثنا جبار بن المغلس ثنا عبد الاعلى بن ابي المسار وعن ابي بردة عن ابيه قال** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جمع الله الخلائق يوم القيمة اذن لامة محمد في السجود فيسجدون له طويلا ثم يقال ارفعوا رؤسكم قد جعلنا عدتكم من النار **حدثنا جبار بن المغلس ثنا كثير بن سليم عن انس بن مالك قال** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه الامة مرحومة عند اربها بايديها فاذا كان يوم القيمة دفع الى كل رجل من المسلمين رجلا من المشركين فيقال هذا اخداؤك من النار يا ايها من رحمة الله يوم القيمة **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون انبا عبد الملك عن عطاء بن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال** ان الله فائة رحمة قسمتها رحمة بين جميع الخلائق فيها يترحمون وبها يتعاطفون وبها تعطف الوحش على اولادها واخر تسعة وتسعين رحمة يرحمها بعبادها يوم القيمة **حدثنا ابو كريب واحمد بن سنان** قال ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق الله عز وجل يوم خلق السموات والارض مائة رحمة فجعل في الارض منها رحمة فيها تعطف الالدة على ولدها والبهائم بعضها على بعض والطير واخر تسعة وتسعين الى يوم القيمة فاذا كان يوم اكملها الله برحمته **حدثنا محمد بن عبد الله بن نير وابو بكر بن ابي شيبة قالا ثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة قال** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل لما خلق الخلق كتب بيده على نفسه ان رحمتي تغلب غضبي **حدثنا**

هذا ما مس الثلثيات

الانبياء ورد بان حديث معروف الشنعف على انه يحتمل تخصيص الانبياء بالوجود دون الامم انتهى قلت والشيخ ان القصة والتجليل من خواص هذه الامة لا اصل الوضوء ١٢ فخر له قوله فيقال من شهدك الخ في رواية البخاري بيار بنوح يوم القيمة فيقال له الحديث انما طلب الله من نوح شهاده على تليمة الرسالة امته وهو اعلم اقامته لجزء والمنزلة اكار برب هذه الامة فيقول محمد وامته المعنى ان امته شهاده وهو مذكور في الذكر للتعظيم ولا بد ان يعلم بشهد نوح عليه السلام ايضا انه محل القصة قوله وسطا اي عدلا شهيدا اي شريكا ٢ امرقا ٢ قوله ثم يسد واي يستقيم على الايمان وقوله حتى تبوءوا التمسك اي حتى تافذوا التمسك بمقاديركم ومساكنكم ١٢ انما ١٢ قوله من ذلركم قال في النهاية الذرية اسم يجمع نسل الانسان من ذكر وانثى واصله التمسك وتجمع على ذريات وذريات مشددا وتيل اصلها من الذر بمعنى التفرق لان الله ذرهم في الارض انتهى ٣ قوله وثلاث خييات قال الازكشي هو بالنسب عطف على سبعين وهو مفعول به مثل فيكون خييات ثلاث خييات مرة فقط وبالرفع عطف على سبعين الذين مع كل الف فيكون ثلاث خييات سبعين مرة انتهى قلت والرفع الرفع والرفع الرفع في النهاية هو كناية عن الباطنة في الكثرة ولا كلف ثم ولا حتى جل عنه وتعالى انتهى ١٢ قوله نكحل يوم القيمة المراد بالكمال الختم وفي رواية انتم تتون سبعين امة انتم خيرها واكرمها ١٢ انما ١٢ قوله انكم وفيتم اي اكتمتم واتمتم سبعين امة انتم خيرها المراد بالسبعين الهكثير لا الحمد يدور فيتم عنه للخيرية لان المراد به الختم فكما ان نيكلم قائم الانبياء راجع ما تفرق من اكلمات كذلك انتم مع الامم السالفة ١٢ كذا في الطيبي ١٢ قوله فحسن الاخرين كبرفاء اي المشركون زمانا في الدنيا والادون اي المتفردون في الاخرة على اهل الامم منزلة وكرامة وفي الخبر والعقائد لم قبل الخلق وفي دخول الجنة ١٢ كذا في قوله قد جعلناكم عدتكم اي مقدر عدتكم هذه اليهود والنصارى والمشركين ١٢ انما ١٢ قوله فيقال هذا فداؤك من النار بانك كنت معصيا له فوالله انك لاراد هذا فداؤك لان الله تعالى قدر لها عددا يملؤها فاذا دخلها انفاد بغيرهم وذولهم صاروا الى معنى الفداء عن المسلمين انتهى وقال في اللغات ولما كان لكل مكلف معتد في الجنة ومعتد في النار فلما دخل المؤمن الجنة صار كالفداء للمؤمن فخلص به عن النار ولم يرد به تعذيب الكافي بما ارتكبه المسلم من الذنوب لانه لا يعذب احد بذنوب احد وتخصيص اليهود والنصارى بالذكر لا لشتمهم بل لذكر انهم لم يفسدوا في الدنيا والادون اي المتفردون في الاخرة على اهل الامم منزلة وكرامة وفي الخبر والعقائد لم قبل الخلق وفي دخول الجنة ١٢ كذا في قوله فحسن مائة رحمة الخ وذكر القاضي جعل الله الرحمة بمذنب المار بهنم الراد قال ودونها بهنم الراد ويجوز فتحها ومعناه الرحمة قال النووي هذا الحديث من احاديث الرجاء والابشارة للمسلمين قال العلماء لانه اذا حصل للانسان من رحمة واحدة في هذه الدار فبئس على اعداء الاسلام والقران والصلوة والرحمة في قلبه وغير ذلك مما انعم الله تعالى به فكيف الظن بمائة رحمة في الدار الاخرة وهي والقرار ودار الجزاء الله اعلم انتهى ١٢ قوله ان رحمتي تغلب غضبي وفي رواية سلمت رحمتي غضبي قال العلماء غضب الله تعالى ورضاه يرجحان الى معنى الازادة فالاداة الازادية للطبع ومنفعة العبد تسمى رضاه ورحمة واولادته عقاب العاصي وفدائه تسمى غضبا واولادته سبحانه وتعالى صفته لانه يبره به جميع المراتب قالوا والمراد بالسبعين والغلبة هنا كثرة الرحمة وشمولها كما يقال تغلب على فلان الكرم والشجاعة اذا كثرة منه ١٢ ودوى قوله ان رحمتي تغلب غضبي قال الكرماني اي تغلب ادواتي بايعال الرحمة اكثر من تحلقها بايعال العقوبة فان الاول من متعظيات صفته والغضب باعتبار المعصية انتهى وقال الطيبي يعني ان تسظم من الرحمة اكثر من تسظم من الغضب قيل ظهر اولادته بالادب وما يتبعه من النعم ولما استحق الغضب ظميرهم يعني لما علمتم لعبادة شكر النعمة وعلم ان احدا

محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثنا ابو عوانة ثنا عبد الملك بن عمير عن ابن ابي ليلى عن معاذ بن جبل قال مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا على حمار فقال يا معاذ هل تدري ما حق الله على العباد وما حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال فان حق الله على العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا وحق العباد على الله ان يفعلوا ذلك ان لا يعذبهم **حَدَّثَنَا** هشام بن عمار ثنا ابراهيم بن اعين ثنا اسمعيل بن يحيى الشيباني عن عبد الله بن عمر بن حفص عن نافع عن ابن عمر قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته فمر بقوم فقال من القوم فقالوا غزاة المسلمين وامرأة تحمص ثنورها ومعها ابن لها فاذا ارتفع وهجر الثور نتجت به فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت انت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قالت يا ابي انت وامى اليس الله ارحم الراحمين قال بلى قالت اوليس الله ارحم بعباده من الامر بولدها قال بلى قالت فان الامر لا تلقى ولدها في النار فاكب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيكي ثم رفع رأسه اليها فقال ان الله لا يعذب من عبادة الا المارء المتمرء الذي يتمرء على الله واني ان يقول لا اله الا الله **حَدَّثَنَا** العباس بن الوليد الدمشقي ثنا عمرو بن هاشم ثنا ابن لهيعة عن عبد ربه بن سعيد عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل النار الا الشقي قيل يا رسول الله ومن الشقي قال من لم يجعل لله بطاعة ولم يترك له معصية **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن الحباب ثنا سهيل بن عبد الله اخو خرم القطعي ثنا ثابت البناني عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ وتلى هذه الآية هو اهل التقوى واهل المغفرة فقال قال الله عز وجل انا اهل ان اتقى فلا يجعل معي اله اخر فمن اتقى ان يجعل معي اله اخر فانا اهل ان اغفر له قال ابو الحسن القطان حدثنا ابراهيم بن نصر ثنا هدية بن خالد ثنا سهيل بن ابي حزم عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في هذه الآية هو اهل التقوى واهل المغفرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ربكم انا اهل ان اتقى فلا يشرك بي وانا اهل لمن اتقى ان يشرك بي ان اغفر له **حَدَّثَنَا** محمد بن يحيى ثنا ابن ابي مريم ثنا الليث حدثنني عامر بن يحيى عن ابي عبد الرحمن الجعفي قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصاح برجل من امتي يوم القيامة على رؤس الخلائق فينشر له تسعة وتسعون سجلا وكل سجل مائة بقية يقول الله عز وجل هل تذكر من هذه الاشياء فيقول لا يا رب فيقول اظلمت كتيبتي العاقون ثم يقول لك عن ذلك حسنة فيهاب الرجل فيقول لا فيقول بلى ان لك عندنا حسنة وانه لا ظلم عليك اليوم فتخرج له بطاقة فيها ما شهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله قال فيقول يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات فيقول انك لا تظلم فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة قال محمد بن يحيى البطاقة الرقعة واهل مصر يقولون للرقعة بطاقة ياب ذكر المحض **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا زكريا ثنا عطية عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لي حوصا ما بين الكعبة وبين المقدس ابيض مثل اللبن ابيض من عد النجوم واني لا اكثر الانبياء تبعا يوم القيامة **حَدَّثَنَا** عثمان بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن ابي مالك سعد بن طارق عن ربي عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حوضي لا يبعد من ايلة الى عدن والذي نفسي بيده لا ينبت اكثر من عد النجوم وله وشد بياض من اللبن واحلى من العسل والذي نفسي بيده اني لا ذود عنه الرجال كما يذو الرجل الايل الغريبة عن حوضه قيل يا رسول الله تعرفنا قال نعم تردون علي غرا محجلين من اثر الوضوء ليست لاحد غيركم **حَدَّثَنَا** محمود بن خالد الدمشقي ثنا مروان بن محمد ثنا محمد بن مهاجر حدثني العباس بن سالم الدمشقي نبئت عن ابي سلمة الحبشي قال بعث الى عمر بن عبد العزيز فاتيتته على بريد فلما قدمت عليه قال لقد شققنا عليك يا ابا سلام في مركبك قال اجل والله يا امير المؤمنين قال والله ما اردت المشقة عليك ولكن حديث بلغني انك تحدث به عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحوض فاحببت ان تشا فنهى

تَنَوَّرَ لَهَا بِطَاعَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

لا يقدر على ادراكه فكم بسوق رفته وكتبه وحفظه فوق العرش وكان اللوح تحته لجماله وقدره وهو تمثيل كثر ثنا بعض من روى ان سبقت احدهما يعني ما اعرف من ذنوبهم اكثر مما اعرفهم انتهى قلت وفي رواية سبقت بدل تغلب معناها واحد يعني تغلب ارادته بايصال الرحمة اكثر والا فيشكل بان جميع الصفات مساوية لان كل ما غير منها بهية ١٢ فخر له قوله ما حق العباد على الله اي ثوابهم الذي وعدهم به فهو واجب البجا زنايات بوجه الحق قال الكرمانى فان قلت فيه دلالة لمذهب المعتزلة القائلين بالوجوب على الله قلت لا اذا المعنى الحق المتحقق الثابت والجد براء هو واجب شرعا باخبار الشد تعالى اذ وعده اذ هو كواجب في تحققة ونا كده اذ ذكر الحق على سبيل المقابلة انتهى ١٣ قوله وامرأة تحمص ثنورها اي ترى فيه ما لو كده ووج الثنور وهو بالتحريك جر النار وبالساكون مصدر ١٤ قوله يصاح برجل من امتي اي يرضخ الاصوات لطلب رجل وذلك لتشيير عليه المغفرة والسجل كتاب العدد ونحوه ١٥ انجاء ١٢ قوله كتيبتي بفتح تيمم جمع كتاب كتيبتي بفتح تيمم جمع طالب وهم الكرام الكاتبون ١٦ انجاء ١٣ قوله فتخرج له بطاقة قال في النامية البطاقة بالسر رفته صغيرة غيبت فيها مقدار ما يحصل فيه ان كان عينا فحوزته او عدده وان كان متاعا فتمتة قيل سميت بلانها تشبه بطاقتهم من الثوب فنكون اليا جينزة زائدة وهي كلمة كثيرة الاستعمال بمصر ١٧ انجاء ١٤ قوله فيما اشهد ان لا اله الا الله قال الحكيم الترمذي ليست هذه شهادة التوحيد لان من شان الميزان ان يوضع في كفته شيء وفي الاخرى منه فتوضع الحسنات في كفته والسيئات في كفته فهذا غير صحيح لان العبد ياتي بها جميعا ويستجمل ان ياتي بالكفر والايمان جميعا وعده حتى يوضح الايمان في كفته والكفر في كفته فلذلك السجالات ان يوضع شهادة التوحيد في الميزان واما بعد فطلق العبد فان النطق منه بلا اله الا الله حسنة توضع في الميزان مع سائر الحسنات ١٨ انجاء ١٥ قوله ان لي حوصا ما بين الكعبة وبين المقدس اي طول مقدار المسافة التي بين مكة وبين المقدس وفي رواية الشيباني وزواياها سواد اي الطول والعرض وقيل المعنى والتوفيق بين هذا الحديث وبين ما جاء من ان طول ما بين عدن وعمان وما بين صنعاء والمدنية ونحو ذلك ان هذا بطريق التقریب لا على التدمير وذلك لاختلاف بين اقوال السامعين في الاحاطة به علما وكذلك قوله عدد النجوم المراد به التكثير لا التعداد ١٦ انجاء ١٥ قوله واني لا اكثر الانبياء تبعا كما في رواية واني لا اجوان اكون اكثرهم واردة ١٧ انجاء ١٦ قوله ان حوضي لا يبعد من ايلة الى عدن قال الراضى في تاريخ قزوين عن معروف واپلة مدينة من بلاد الشام على ساحل البحر واپلة ايضاً جبل ينبع بين مكة والمدنية وفي حديث ابن عمر انا سمع حوض كما بين جرباء وادسح وصورة الخط تقضى ان يكون جرباء والمد وكذلك روى في صحيح البخاري وقيل جربى بالتفخيم من بلاد الشام وادسح بالمدنية من ادنى الشام ويقال انها فلسطين وفي رواية ابي سعيد الخدري ان لي حوصا ما بين الكعبة الى بيت المقدس وفي رواية من حذيفة ان حوضي كما بين صنعاء والمدنية او كما بين المدنية وعمان وفي رواية ابن عمر حوضي مسيرة شهر وبه الاختلافات تشعربان ذكر ما جرى على التقریب دون التدمير وبان المقصود بان يؤد ما بين حافتيه وسبحة لا التقدير بمقدار معين ويمكن ان ينزل بعضها على طول الحوض وبعضها على عرضة وفي رواية ما بين المدنية والرؤساء قال النس يقال انه على نحو من اربعين ميلا من المدنية انتهى ١٧ انجاء ١٥ قوله من ايلة جبل بين مكة والمدنية وموضع بين ينبع ومصر ١٨ انجاء ١٦ قوله اني لا ذود عنه اي ادفع عنهم الورد وعليه وفي الرواية الاخرى يسرد على اقوام اعرفهم ويحرفون ثم يحال بين وبينهم قيل هم الذين لا تدوا من ابي بكر رضي الله تعالى عنه الذين يقول في حقه اصحابي ١٩ انجاء ١٧ قوله فاتيتته على بريد المراد بريد ودواب توقفت على منازل مرتبة

به قال قلت حدثني ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان حوضي ما بين عدن الى ايلة اشدها
 بياضاً من اللبن واحلى من العسل كما ويده كعد دغوم السماء من شرب منه شربة لم يظم أبعد ها ابداً واول من يرويه علي فقراء المهاجرين الذين
 ثياباً والشعث رؤساء الذين لا ينكحون المنعمات ولا يهقر لهم السنن قال فبكي عمر حتى اخضلت لحيته ثم قال لكفى قد نكحت المنعمات وفتحت
 لي السنن لا جرم اني اذا غسل ثوبي الذي على جسدي حتى يتسخر ولا ادهن رأسي حتى يشعث **حَدَّثَنَا** نصر بن علي ثنابي ثنا هشام عن قتادة
 عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاً والمدينة او كما بين المدينة وعمان **حَدَّثَنَا** حميد
 بن مسعدة ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة قال قال انس بن مالك قال نبي الله صلى الله عليه وسلم يري فيه ابا سفيان
 الذهب والفضة كعد نجوم السماء **حَدَّثَنَا** محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن الطلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عن
 النبي صلى الله عليه وسلم انه اتى المقبرة فسلم على المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله تعالى بكم لاحقون ثم قال وددنا انا قد
 راينا اخواننا قالوا يا رسول الله اولسنا اخوانك قال انتم اصحابي وانتم الذين ياتون من بعدي وانا فرطكم على الحوض قالوا يا رسول الله
 كيف تعرف من لم يات من أمتك قال رأيت لوان رجلا له خيل غر مججلة بين ظهري خيل دهم بهم الم يكن يعرفها قالوا بلى قال فانهم
 ياتون يوم القيمة غرا مججلين من اثر الوضوء قال انا فرطكم على الحوض ثم قال ليذا أدت رجال عن حوضي كما يزد البعيد الضال فاناديهم اولهم
 فيقال انهم قد بدلوا بعدك ولم يزوالوا يرجعون علي اعقابهم فقول الاسحق اسحقاً **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو
 معاوية عن الاعمش عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة مستجابة فتعجل كل نبي دعوته واني اختبأت دعوتي
 شفاعة لامتي فمضى ثالثة من مات منهم لا يشرك بالله شيئاً **حَدَّثَنَا** مجاهد بن موسى وابو اسحق الهروي ابراهيم بن عبد الله بن حاتم قال
 ثنا هشيم ابا علي بن زيد بن جدعان عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم ولا فخر وانا اول من
 تنشق الارض عنه يوم القيمة ولا فخر وانا اول شافع واول مشفع ولا فخر ولواء الحمد بيدي يوم القيمة ولا فخر **حَدَّثَنَا** نصر بن علي واسحق بن
 ابراهيم بن حبيب قال ثنا بشر بن المفضل ثنا سعيد بن يزيد عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما اهل النار
 الذين هم اهلها فلا يموتون فيها ولا يحيون ولكن ناس اصابتهم نار بن نوبها وخطاياهم فاماتتهم امة حتى اذا كانوا نجماً اذن لهم في الشفا
 الشفاعة فيجئ بهم ضباباً ثرياً فيبشوا على انهار الجنة فقيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم فينبئون بنبات الحبة تكون في حصيل السيل قال فقال
 رجل من القوم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان في البداية **حَدَّثَنَا** عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا ادهير
 بن محمد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول شفاعة يوم القيمة لاهل الكفاة من أمم **حَدَّثَنَا**
 اسمعيل بن اسد ثنا ابو زيد بن ابي خيثمة عن نعيم بن ابي هند عن ابي بن جراد عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم خيرت بين الشفاعة وبين ان يدخل نصف أمم الجنة فاخترت الشفاعة لانها اعم واكفي تدونها للمتقين لا ولكنها للمذنبين
 الخطأ بين المتولين **حَدَّثَنَا** نصر بن علي ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 يجتمع المؤمنون يوم القيمة يلهمون او يهيمون ^{اي يهيمون في قلوبهم من الله تعالى ١٢٢} فيقولون لو تشفعنا الى ربنا فارحنا من مكاننا فياتون ادم فيقولون انت ادم اربو
 الناس خلقك الله بيده وسجد لك ملائكته فاشفع لنا عند ربك يرحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناكم ويزكرو ويشكوا اليهم ذنبه الذي

ابو البشر الا

ويركب عليه الرسول وغيره واحدا بعد وذلك لاسراع السير **١٢** انما **١٣** قوله اكد به جمع الكواب جمع كوب وهو كوز لا عروة له قوله ولا يفتح لهم السنن وهو يعنى من
 الاكواب قوله حتى اخضلت بتشد يد الام ابتلت وزنا ومعنى **١٤** فخر **١٥** قوله كفى قد نكحت المنعمات لانه نكح فاطمة بنت عبد الملك وهي بنت الخليفة ووجهها خليفة وهو
 مروان واخونها الاميرة سليمان وبيريد وبشام ووليد وطفاء ووزجما خليفة فهذا من الغرائب وفيما قال الشاعر بنت الخليفة حبة با خليفة بن ذريح الخليفة اخت الخلف **١٦** انما **١٧**
 قوله فيه اباريق الذهب اباريق جمع ابريق قال في القاموس ابريق معرب اب ربه جمع اباريق **١٨** انما **١٩** قوله لكل نبي دعوة مستجابة
 اي مستجابة البسة وهو على يقين من اجابته وبقية دعواتهم على رجاها اجابته ومعناه لكل نبي دعوة لامة وقال الطيب مستجابة في اهلاك كل امته ونبيها صلعم لم يدع به فغوض بالشفاعة وقال جميع دعوات
 الانبياء مستجابة والمراد به الدعاء لاهلاك قومهم ومعنى بالامة هنا امته الدعوة واما دعاه على مضطرب لاهلاك بل يستوي او يريد دعوا على كل من ذكروا انهما قبائل لاهلك الامم مع انه لم يقبل بل قيل ليس لك
 من الامر شئ انتهى **٢٠** قوله لكل نبي دعوة الخ اى قد ادجب السنن تعالى على نفسه لفضلا ان يستجيب لكل نبي دعوة واحدة واما ما سواها فان شاء رددت عن نوح عليه السلام رب لا تدعني الارض من
 الكافرين وياراد دعا سليمان عليه السلام رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي ودعا ابراهيم عليه السلام ربنا انى اسكنت من ذريةى بو او غير ذى ذرع الآية ودعا اسمعيل عليه السلام مع امير ربنا وادعيت
 فيهم رسولانهم يتلو عليهم آياتك الآية ودعا موسى وها دون عليها السلام ربنا اطس على اموالهم واشدد على قلوبهم ودعا نبينا صلعم اشياء كثيرة فاستجيبت به محمد الله تعالى الا النوادر كالسلام الى طالب غير
 لكن لم يدع هذه الدعوة التي قولها موم **٢١** انما **٢٢** قوله فجيئ بهم ضباباً ثرياً فيبشوا جمع ضبابه بفتح ضاد وكسر ما وكل مجمع ضبابه ويردى ضبابات وهي جمع سلامة لما والمراد الجماعات والافواج
٢٣ انما **٢٤** قوله في حصيل السيل هو ما يجي به السيل من طين او تين او غناء او غير ما بمعنى محولة فاذا انفتحت فيه جية واستقرت على شط مجرى السيل تسبت في يوم وليلة فشيء بها سرعة عود ابلانهم
 واجسامهم بعد حراق النار لها كذا في الجمع **٢٥** انما **٢٦** قوله شفاعة حتى قال في النهاية الشفاعة تكررت في الحديث وتتعلق بامور الدنيا والآخرة وهي السؤال في التجاوز عن الذنوب والجرم شفع فهو
 شافع وشفيع والشفيع من يقبلها والشفيع من يقبل الشفاعة انتهى **٢٧** **٢٨** قوله لاهل الكفاة اى شفاعة لرفع الدرجات فكل من اتقى والا اولاد وذلك متفق عليه
 بين اهل اللغة **٢٩** قوله لست هناكم اي لست بالمكان الذي تظنون فيه من الشفاعة وهناك اذا الحق بكاف الخطاب يكون للبعيد من المكان المشار اليه اي انا بعيد من مكان الشفاعة و
 مقامها **٣٠** لغات

بعضي بعضاً فجعل لها نفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف فشدت ما تجدون من البرد ومن مهريرها وشدت ما تجدون من الحر من سموها
 حدثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن ابي بكر ثنا شريك عن عاصم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اوقدت
 النار الف سنة فابيضت ثم اوقدت الف سنة فاحمرت ثم اوقدت الف سنة فاسودت فسمى سوداء كالليل المظلم حدثنا الخليل بن عمرو ثنا
 محمد بن سلمة الحدادي عن محمد بن اسحق عن حبيد الطويل عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى يوم القيمة يا نعم اهل
 الدنيا من الكفار فيقال اغمسوه في النار غمساً فيغمس فيها ثم يقال له اي فلان هل اصابك نعيم قط فيقول لا ما ابني نعيم قط ويؤتى
 يا شد المؤمنين ضرا ويلع فيقال اغمسوه غمساً في الجنة فيغمس فيها غمساً فيقال له اي فلان هل اصابك ضرر قط او بلاء فيقول ما
 اصابني قط ضرر ولا بلاء حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يكر بن عبد الوحيد ثنا عيسى بن المختار عن محمد بن ابي ليلى عن عطية العوفي عن ابي
 سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الكافر ليعظم حتى ان فرسه لا عظم من احد وفضيلة جسده على فرسه كفضيلة جسد
 احدكم على فرسه حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن داود بن ابي هند ثنا عبد الله بن قيس قال كنت عند ابي بردة ذات
 ليلة فدخل علينا الحارث بن اقيش فحدثنا الحارث ليتبين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من اتمى من يدخل الجنة بشقا عته اكثر
 من مضروان من اتمى من يعظم للنار حتى يكون احد زواياها حدثنا محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا محمد بن عبيد عن الاعمش عن يزيد الرقاشي
 عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرسل البكاء على اهل النار فيكون حتى ينقطع الدموع ثم يبكون الدم حتى يصير في
 وجوههم كهيئة الاخدود ولوارسلت فيه السفن ليجرت حدثنا محمد بن يشار ثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سليمان عن مجاهد عن ابن عباس
 قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ياربها الذين امنوا اتقوا الله حتى تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون ولوان قطرة من الزقوم قطرت في الارض
 لافسدت على اهل الدنيا معيشتهم فكيف بمن ليس له طعام غيره حدثنا محمد بن عباد الواسطي ثنا يعقوب بن محمد الزهري ثنا ابراهيم
 ابن سعد الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تاكل النار ابن ادم الا اثر السجود حرم الله على النار ان تاكل
 اثر السجود حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى
 بالمرء يوم القيمة فيوقف على الصراط فيقال يا اهل الجنة فيطلعون خائفين وجلين ان يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه ثم يقال يا اهل
 النار فيطلعون مستبشرين فرحين ان يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه فيقال هل تعرفون هذا قالوا نعم هذا الموت قال فيؤمر به فيذبح على
 الصراط ثم يقال للفرقيين كلاهما خلود فيما تجدون لاموت فيها ابداً باب صفة الجنة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش
 عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل اعدت لعباد الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت و
 لا خطر على قلب بشر قال ابو هريرة ومن بلهها قد اطلعكم الله عليه اقر وان شئتم فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون
 قال وكان ابو هريرة يقرأها من قرات اعين حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن جابر عن عطية عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى
 الله عليه وسلم قال لشبقي الجنة خير من الارض وما عليها حدثنا هشام بن عمار ثنا زكريا بن منظور ثنا ابو حازم عن سهل بن سعد قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها حدثنا سويد بن سعيد ثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم

١ قوله نفس في الشتاء والنفس بفتح فاء ما يخرج من الجوف ويخرج من المواد واشكل وجوده في النار ولا اشكال لان المراد بالمرء وفيه طبيعة زسورية
 ٢ قوله اغمسوه غمساً في الجنة اي في انساره او المراد به الدخول واما النفس في النار فحقيقى فان الثانية للشاكلة ١٢ انما ح ٣ قوله ان الكافر ليعظم الجحيم
 الكفار زيادة في تعذيبه بسبب زيادة المساسه للنار قال القرطبي هذا يكون للكفار فان جاء احاديث يدل على ان المنكرين يحشرون يوم القيمة امثال الذين صور الرجال اقول الاطري في الجمع ان يكونوا امثال
 الذين في موقف يداسون فيهم ثم يعظم اجسادهم ويدهلون النار ويكونون فيها كذلك ١٢ امرأة ٤ قوله وان من امي من يحكم النار كمثل ان يكون المرء من الامم امته الدعوة او الذين ارادوا بعد الاسلام او
 الذين اخطوا من اهل الشرك في ذمهم وعادتهم واعمالهم كجملته اهل المتدوقه قص الشيخ المجدد في الفرقه يدخل النار ثم قال ولما اهل الايمان وان انكبوا كما نزل في قوله النار وانما لو اخذون باعمالهم
 السيئه في العصاة ثم يتنجسون من النار اماناً بشفاعة واما ما تمام العذاب بالاعمال لكن ليس لهذه المسئلة عندي دليل صريح سوى كشفه وقد ورد الحديث من رواية الترمذي وابن ماجه عن ابي هريرة
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعوذ بالله من النار قال واذا في جهنم يتعذون من جهنم كل يوم ليل مائة مرة قيل يا رسول الله ومن يدعها قال النار المراد ان باعمالهم وروى مسلم
 عن ابي هريرة حديثاً طويلاً وذكر فيه الذي استشهد له بالجلادة والجرأة ورجل تعلم العلم وقرأ القرآن ليقال انه عالم قارئ ورجل انفق ليقال انه جواد فلهذا امروا بهم فنجوا على وجوههم ثم القوا في النار ولكن
 يؤول من جانب الشيخ انه ورد في الريا اذ الشرك الاصغرواه احمد والبيهقي وروى مسلم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشرك عظيم عظيم ١٢ انما ح الى جهنم ٥ قوله كيشه الاضداد الاضداد المستطيلة في الارض كالخدة بالضم الممدول ١٢ انما ح
 ٦ قوله ولا تموتن الا وانتم مسلمون اي يعني من اتقى الله حتى تقاته وهو ما يطبقه مات مسلماً خلس من الآفات التي من جملتها الزقوم وهو شجر يخرج في اصل الجحيم في الصحاح الزقوم اسم طعام لهم فيه تمردوا به والزم كله
 قال ابن عباس لما نزل ان شجرة الزقوم طعام الاثيم قال ابو جهل التمر بالزهر نزرقه فانزل الله تعالى انما شجرة الاثيم ١٢ سبه ٦ قوله ما لا عين رأت ولا سمعت وصفه اذن ولا خطر لما بهت
 على قلبه وكمثل ان يكون المرء بالادنى الصور السنة وبالثانية الاصوات الطيبة وبالثالثة الخواطر المفترقة ١٢ المعات ٨ قوله ومن بله ما قد اطلعكم الله عليه قال في الجمع بله مفتوحة وسكون لام وفتح باء
 اسم فعل بمعنى دغ واترك والمعنى دغ ما اطلعتم عليه من نعيم الجنة وعرفتموها من لذاتها فانه يسير في جنب ما ادخلتم اي الذي لم يطلعكم عليه من النعيم اعظم وقيل هو اسم بمعنى سوى اي سوى
 ما ذكر في القرآن وقيل مناه كيف وقال الخطابي انفق النسخ على رواية من بله والصواب اسقاط كلمة من انتهى لخصاً وقوله يقرأها مرات امين اي خلاصت قراءة العامة فان قرأتم من قرة امين ١٢ انما ح
 ٩ قوله موضع سوط في الجنة الزم خص السوط لان من شان الراكب اذا اراد النزول في المنزل ان ينشئ سوط قبل ان ينزل معلماً بذلك المكان لئلا يسهيه اليه احد ١٢ الطيبي

تتأرون في رواية الشمس والقمر ليلة البدر قلنا لا قال كذا وتتأرون في رواية ركبكم عز وجل ولا يبقى في ذلك المجلس احد الا حاضر الله عز وجل فحاضرته حق انه يقول للرجل منكم الا تذكر يا فلان يوم عملت كذا او كذا اذكره بعض عذارته في الدنيا فيقول يا رب افرغ تغفر لي فيقول بلى فبسة مغفرتي بلغت منزلتك هذه فبينما هم كذلك غشيتهم سحابة من فوقهم فامطرت عليهم طيبا لم يجدوا مثل ريحه شيئا قط ثم يقول قوموا الى ما اعددت لكم من الكرامة فخذوا ما اشتمهيتم قال فنادى سوقا قد حقت به الملائكة فيه ما لم تنظر العيون الى مثله ولم تسمع الاذان ولم يحظر على القلوب قال فيعمل لتمام استهينا ليس يباع فيه شيء ولا يشتري وفي ذلك السوق يلقي اهل الجنة بعضهم بعضا فيقبل الرجل ذمنا منزلة المرتفعة فيلقى من هو دونه وما فيهم ذن فيروعه ما يرى عليهم من اللباس فما ينقضي ما يخرج منه حتى يمثل عليهم احسن منه وذلك انه لا ينبغي لاحد ان يحزن فيها قال ثم ننصرف الى منازلنا فقلنا انا وزوجنا فيقلن مرحبا واهلا لقد جئت وان بك من المجد والطيب افضل مما قارقتنا عليك فنقول انا جالسنا اليوم ربنا الجبار عز وجل ومحققنا ان ننقلب بمثل ما انقلبنا **حدثنا هشام بن خالد** الانباري ابو مروان الدمشقي ثنا خالد بن يزيد بن ابى مالك عن ابىه عن خالد بن معدان عن ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من احد يدخله الله الجنة الا زوجة الله عز وجل ثنتين وسبعين زوجة ثنتين من الخور العين وسبعين من ميراثه من اهل النار فمنهن واحدة الاولى قبل شيمى وله ذكر لا يثني قال هشام بن خالد من ميراثه من اهل النار يعنى رجالا دخلوا النار فورت اهل الجنة نساء هم كما ورثت امرأة فرعون **حدثنا محمد بن بشر** ثنا معاذ بن هشام ثنا عن ابى عن عامر الاحول عن ابى الصديق الناجي عن ابى سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شتمت الولد في الجنة كان حملته ووضعه وسته في ساعة واحدة كما يشتمى **حدثنا عثمان بن ابى شيبة** ثنا محمد بن منصور عن ابراهيم بن عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من احد من اهل الجنة الا خرج من النار خروجا منها وانحرا اهل الجنة دخول الجنة رجل يخرج من النار خروجا فيقال له اذهب فادخل الجنة فياتها فينخل اليه انها ملائكة فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملائكة فيقول الله اذهب فادخل الجنة فياتها فينخل اليها ملائكة فيقول الله اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها وان لك مثل عشرة امثال الدنيا فيقول استخرجني ارتضحك بي وانت الملك قال فلقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدت نواجذها فكان يقال هذا اهل الجنة منزل **حدثنا هشام بن السري** ثنا ابو الواحص عن ابى اسحق عن يزيد بن ابى مريم عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الجنة ثلاث مرات قالت الجنة اللهم ادخله الجنة ومن استجاب من النار ثلاث مرات قالت النار اللهم اجره من النار **حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة** و احمد بن سنان قال ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا له منزل في الجنة ومنزل في النار فاذا مات فدخل النار ورثت اهل الجنة منزله فذلك قوله تعالى اولئك هم الوارثون

له قوله الاحاضر الله عز وجل محاضرة اى بالجماس الخاص بحيث لا يشرك فيه احد ١٢ انجاح له قوله فيروعه
 اى يفرغ وذلك لاحتشامه الروح الفزع وقوله احسن منى من لباس الرجل قوله محققا اى يبين بنا ١٢ انجاح له قوله من الخور العين وسبعين من ميراثه من اهل النار هذه الزيادة تفرد بها ابن ماجه فان السيوطي ومزبهني جامع الصغير وخالد بن يزيد ضعيف جدا قال يحيى بن معين لم يرض ان يكذب على ابيه حتى كذب الى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما روى من السنة غير المولف ومع هذا توجيهه مشكل لانه ان الاول به ان تلك الزوجات كان ازواجهم كفارا وهم مسلمة فلا تصور لان نساء الكفار كلهن كوافر الا من شاء الله فكيف مقدره هذا العدد وان كان المراد انهن ايضا كن كوافر فليس يصحح لان دخول الجنة على الكافر حرام وان كان المراد براز ما من احد الا قد كتب مقدره من الجنة ومقدره من النار فلو فرضنا ان الكفار دخلوا النار بقيت مقاعدهم في الجنة والنساء من لوازم مقعد اهل الجنة فغن نزلت تلك النساء وهذا وان كان صحيحا باعتبار كثرة الكفار لكن لا يخفى ان هذه النساء ايضا من الخور الامن نساء الدنيا فليس لتخصيص بان ثنتين من الخور العين وسبعين من ميراثه وجهه الا ان يقول ان قوله سبعين من ميراثه مسكوت عنه بانتم من الخور الامن نساء الدنيا فتخصيص ثنتين من الخور العين لفضل كونها من زوجات المؤمنين وسبعين من زوجات الكفار ولكن لا يساعده تفسير الشام بن خالد حيث عدلها فرعون منهن الا ان يعتم هذا القول على نساء الدنيا ونساء الجنة ١٢ انجاح له قوله المؤمن اذا شتمت الولد الخ قال الترمذي اختلف اهل العلم في هذا فقال بعضهم في الجنة جماع ولا يكون ولد كذا يروى عن طاوس وجاهد و ابراهيم النخعي وقال اسحق ابن ابراهيم في هذا الحديث اذا شتمت ولكن لا يشتمى وقد روى عن ابى زرير العقبلي عن النبي صلعم قال ان اهل الجنة لا يكون لهم فيها ولد ١٢ له قوله يخرج من النار جو اى قاعد على استهجا الرجل شتمى على يديه ويطنه والصبى جو اى شتمى على استه فالادل كسوا لثا في كسوا كذا في القاموس بناء بسبب احتراقه من النار ١٢ انجاح له قوله حتى بدت نواجذها هى من الاسنان الضواحك التى تبرز عند الضحك والاكثر الا شرا نواضج الاسنان والمراد الادل لانه ما كان يبلغ به الضحك حتى يبرزه واخر احراسه فورد كل ضحكة التبسيم وان اراد بها الا واخر لا شرا بها فوجه ان يراد بها لغة مشهورة فى ضحكة من غير ان يراد ظهور نواجذها ١٢ نهاية

تمت بالخير